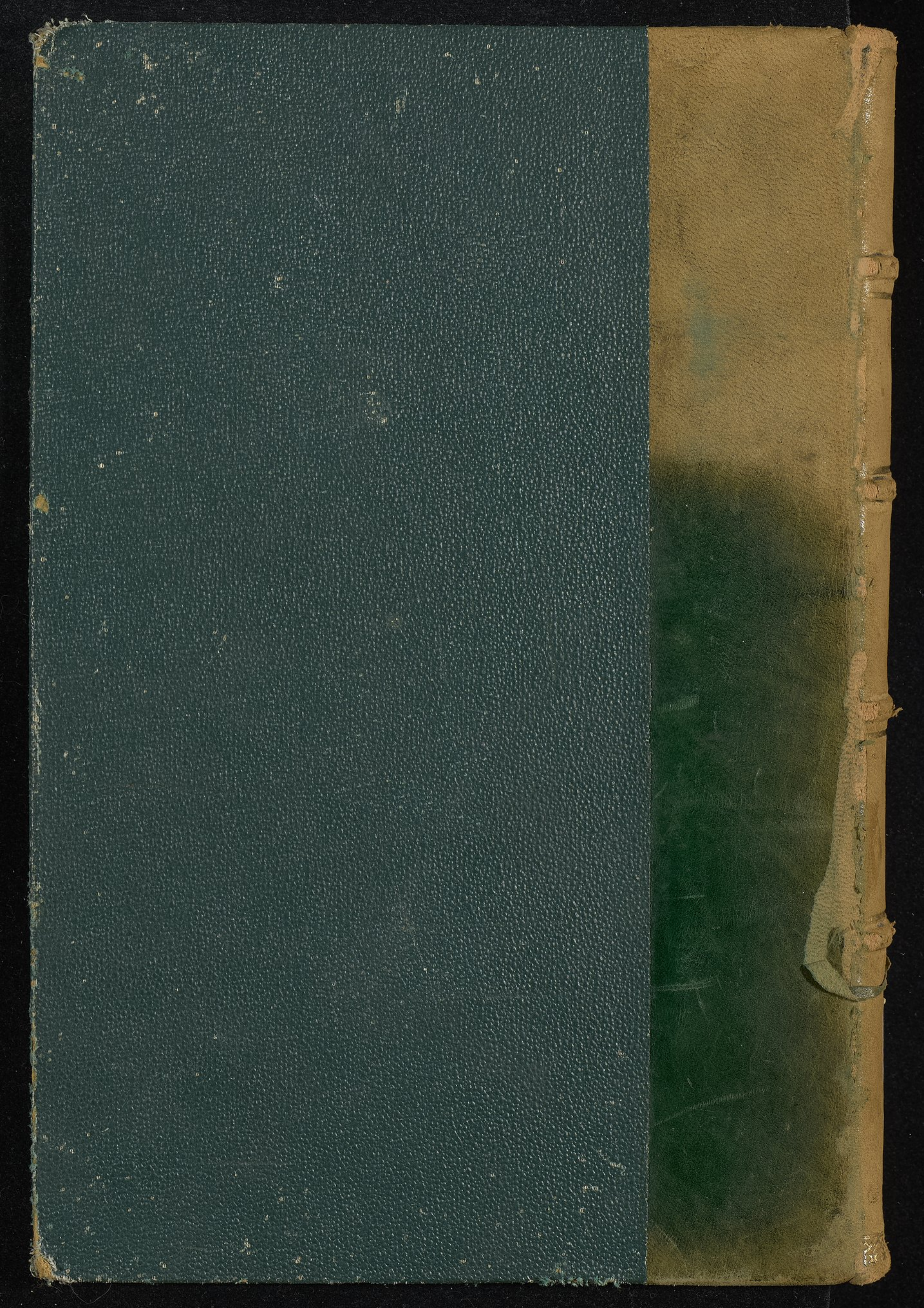
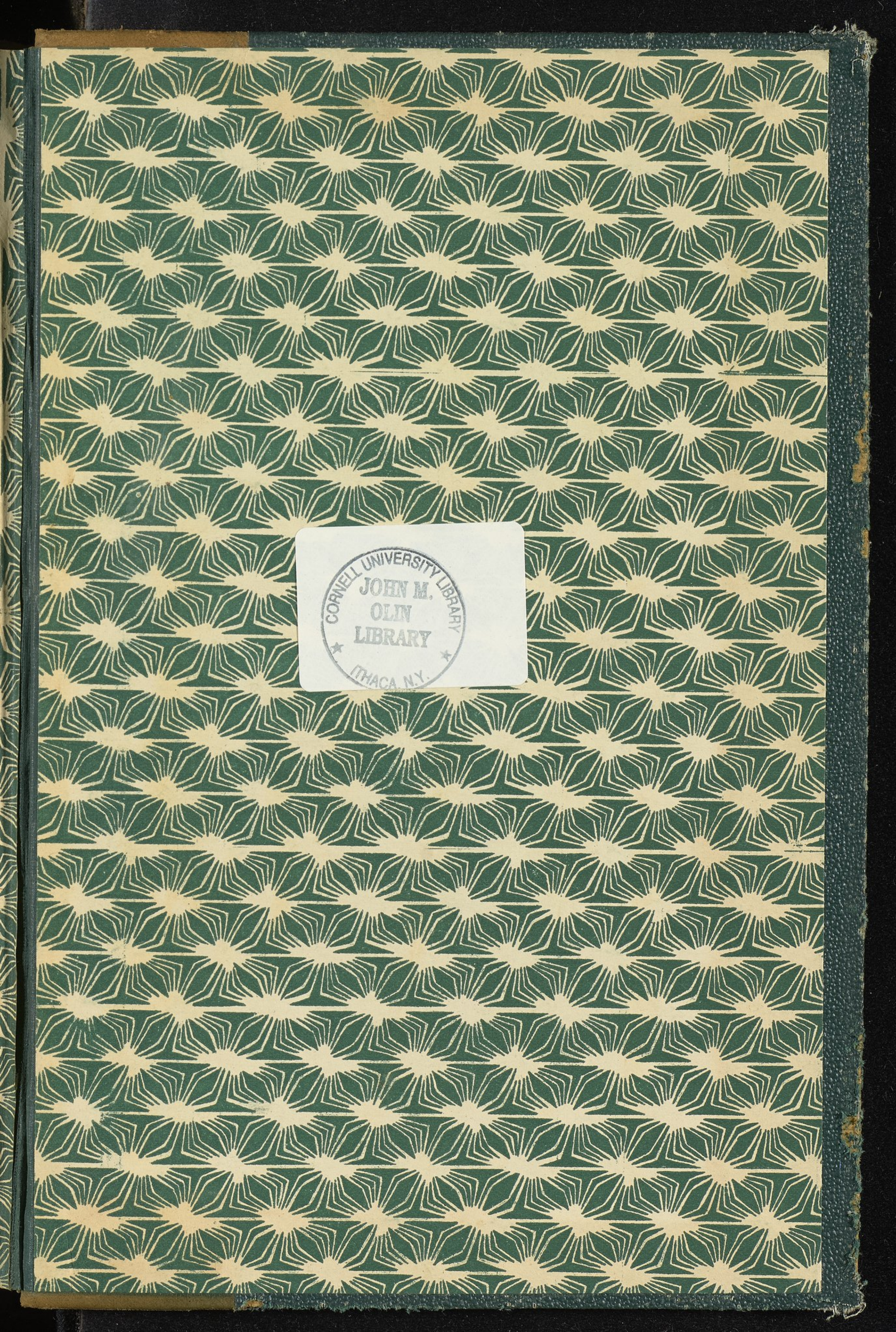
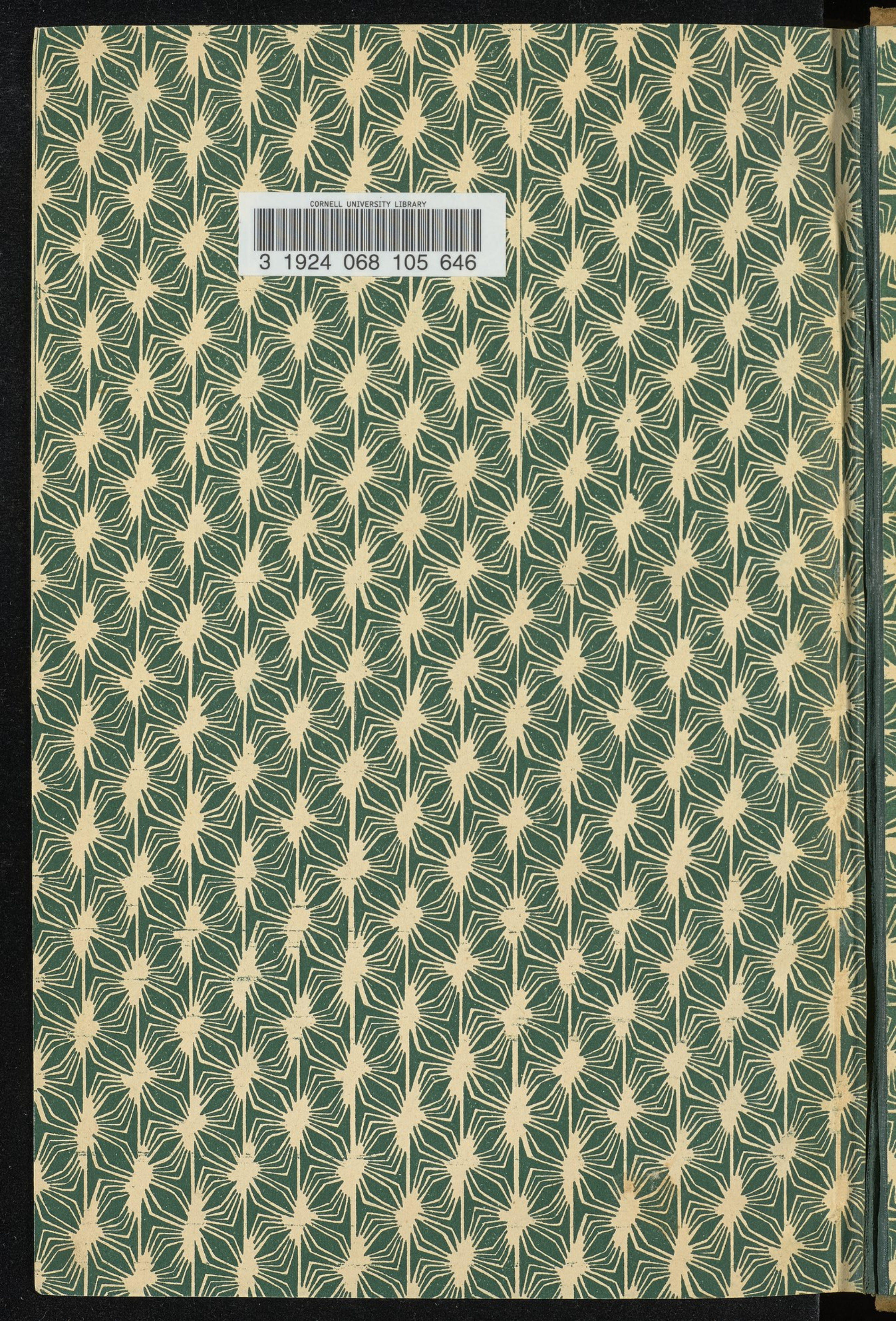







CORNELL UNIVERSITY LIBRARY
ITHACA, N.Y.

فهارس

الجزء العاشر

من

تفسير المنار

يراعى في هذه الفهارس :-

١ — انه قد روعي الترتيب الهجائي في الكلمة الثانيــة كالاولى وأهمل اعتبار واو العطف وحرف الجر والتعريف فلفظ العلم يذكر فى حرف العين وهكذا

٢ — ان الاصفار التي عن يسار الارقام تشير إلى إتمـام المعنى في الصفحة التالية أو ما بعدها أو إعادته

٣ — ان الترتيب على حسب النطق لا المادة

الطبعة الاولى صدرت في سنة ١٣٤٩ هـ — ١٩٣١ م

مطبعة المنار بمصر

(الفهرس العام لأهم مسائل الجزء العاشر من تفسير المنار)

ا

الاسلام

ب

ج

الجزية

الجهاد

(في الاسلام بالمال والنفس)

﴿ الحب وأنواعه ﴾

﴿ وصل في كمال حب الله ورسوله ﴾

خ

سورة الانفال

خلاصتها وكلياتها وفيها أبواب

سورة التوبة

ش

ق

القرآن

ك

المشركون

(أهم المسائل المتعلقة بهم مرتبة على سياق الايات وصفحات التفسير لا على الحروف)

المنافقون

﴿ استدراك على الفهرس المتقدم تتمة له ﴾

ر - ز

س ـ ش

ص - ض - ظ

ع - غ

فهرس ثان للآيات المفسرة في هذا الجزء

﴿ بقية آيات سورة الانفال – وهي الثامنة – مع أرقام عددها ﴾

سورة التوبة

(وهي التاسعة)

انتهى

فهرس الالفاظ التي حققت معانيها اللغوية في هذا الجزء

بيان الصواب لما وقع من الغلط وتحريف الطبع في هذا الجزء

فنذكره وحده أو مع كلمة أو كلمتين بجانبه لتمييزه

صفحة	سطر		صفحة	سطر	
٦	٤	يعني آية (يسألونك	٤٠	٢٤	يعارضه
١٠	١١	علوج الاعاجم	٤٧	١٧	عقاب الاستئصال
١٢	١٨	وقفها	٨٧	١٠	ينفلتن
١٣	٨	لاجتياح	١٠٠	٦	هنا، وجل
١٥	٢	العرب » وأوصى	١٠٣	٢٢	أولئك
٢٢	٦	الحلف	١٢٨	١٣	أداءها
٢٥	٣	وأكبر أسبابه	١٣١	٢٤	(١و ٢و ٣) قوله

صفحة	سطر	
١٣٧	٢٢	الودق
١٤٠	٢٠	أو جهراً كتحريم
١٤١	١٤	(ص ٥٤ — ٦٠)
١٤٢	٢٥	وكونه أعظم
١٥٠	١٨	شرع
١٦٢	١٦	وتبين ههنا
«	١٩	براءة
١٦٣	١٦	ان هذا
١٧٦	«	ورجا الله
١٩٦	٢٥	الأُنُف
٢٤٢	٢٠	لقد
٣٢١		العنوان الذي فوق هذه الصفحة وضع خطأ
٣٢١	١٤	اتخذوه
٣٣٨	٣	ومحمداً
٣٣٩	٣	ان عقيدة
«	٩	إلا قليل
٣٥١	١	يدلان
٣٦٩	٢٤	كذا في طبعة الهند ولعله إيثار
٣١٣	١و٢	للتحريم وفي
«	١٣	لم يحرم
٣٧٤	١٠	العارفون وكبار العلماء العاملون
٤٠٥	٣	قبل أن
«	١٢	ادخار
٤٠٦	١٨	يحدثهم
٤١٠	٢٥	وفسوق قوادهم

صفحة	سطر	
٤١٢	١٣	سؤاله
٤١٣	١١	ذو القعدة وذو الحجة
٤٢٤	١٦	وآية الايمان الجهاد
٤٢٦	١٦	فيه الاولية
٤٤٨	١٢	موسم الحج
٤٥٣	«	جعفر وغيرهما
٤٦٧	١٤	يترددون
٤٧٠	٢٢	معه صوابا
٤٧٨	١٧	(٣ : ١٢٠) ان
٤٧٩	٦	العاقبة
٤٨١	١٠	انما يريد الله ليعذبهم بها
٤٨٢	«	فكذلك
«	١٣	انما
٤٠٥	٢٥	أبو سفيان
٥٠٣	١	الاخذ بها
٥٣٤	٧	الذي
٥٤٩	١٠	آخر تفسير
٥٥٨	٩	أخلفوا
٥٥٩	١٥	وقعت
٥٧٥	١٨	وانما مات
٥٧٨	١٥	ترجى
٥٨٠	٢٥	بنحو مما ذكرناه
٥٨١	٦	أعد
٥٨٢	٢	لولا نزلت
٥٨٥	٥	كمقابله
٥٨٦	١١	أغنياء
«	١٢	قلوبهم

تنبيهات لقاريء هذا التفسير

(ا) نورد في الفهرس الهجائي أهم المسائل الواردة في كل جزء من غير استقصاء وقد يجد الباحث المسألة منها في مواضع أخرى منه كما اننا نذكر بعض المسائل مكررة بعناوين مختلفة لاختلاف مظانها ، فمن أراد مراجعة شيء فيه ولم يجد في الفهرس ما يدل عليه فليبحث عنه في المظان التى تناسبه من الآيات

(ب) إن أرقام عدد الآيات تختلف قليلا باختلاف المصاحف المعدودة فيها المطبوعة في مصر والاستانة، وقد اعتمدنا فى هذا الجزء عدد المصحف الرسمي الذي طبعته الحكومة المصرية ، فمن لم يجد الآية موافقة لمصحفه وجدها بالقرب من عدده

(ج) اننا نثبت عدد الآيات المشكولة التامة ولا نعيد رقم العدد عند ذكر الآيات في أثناء التفسير ، ولكننا قد نثبته في آيات الشواهد مقرونا بها أو ببعضها وقد نكتفي بذكر الرقم دون ذكر الآية للاختصار ، فنقول تقدم أو سبق هذا المعنى في الآية ٦٥ مثلا ، واذا ذكرنا رقم العدد ولم نذكر معه اسم السورة ولا عددها يكون المراد ان هذه الآية من السور التي نفسرها .

(د) اذا كانت آيات الشواهد والدلائل من غير السورة المفسرة فقد نذكر عدد السورة وعدد الآية معا مفصولا بينهما بنقطتين إحداهما فوق الاخرى . مثاله (٢ : ١٠٦ ما ننسخ من آية) فرقم ٢ هو عدد سورة البقرة ورقم ١٠٦ هو عدد الآية منها . وقد نذكر اسم السورة أحيانا . وقد نكتفي برقم عدد السورة وعدد الآية بدون ذكر شيء منها مثل (٥ : ٤٤) أي الآية ٤٤ من السورة الخامسة

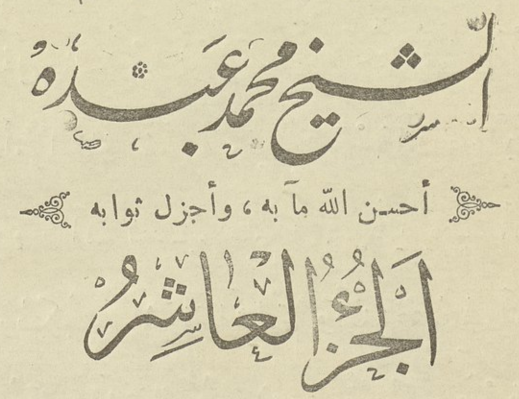
(ه) اذا ذكرنا ما سبق تفسيره وأردنا تعيين موضعه من صفحات الاجزاء لاجل مراجعته فان كان ما نذكره فى الجزء الذي يذكر فيه فاننا نذكر رقم الصفحة منه دون رقم الجزء غالبا هكذا (راجع ص ٦٦) مثلا أي من هذا الجزء نفسه . وان كان في جزء سابق فاننا نذكر عدد الجزء مشاراً اليه بحرف (ج) مثاله (راجع ص ٥٥ ج ٨) أي الصفحة الخامسة والخمسين من الجزء الثامن .

(و) اذا لم يجد المراجع الآية أو المسألة في الموضع المشار اليه بالرقم يكون ذكره غلطا



المشتهر باسم تفسير المنار

هذا هو التفسير الوحيد الجامع بين صحيح المأثور وصريح المعقول، الذي يبين حكم التشريع وسنن الله في الاجتماع البشري، وكون القرآن هداية عامة للبشر في كل زمان ومكان، وحجة الله وآيته المعجزة للانس والجان، ويوازن بين هدايته وما عليه المسلمون في هذا العصر وقد أعرض أكثرهم عنها، وما كان عليه سلفهم اذ كانوا معتصمين بحبلها، بما يثبت أنها هي السبيل لسعادة الدارين، مراعى فيها السهولة في التعبير، مجتنباً مزج الكلام باصطلاحات العلوم والفنون، بحيث يفهمه العامة ولا يستغني عنه الخاصة وهذه هي الطريقة التي جرى عليها في دروسه في الازهر حكيم الاسلام الاستاذ الامام



أحسن الله مآبه، وأجزل ثوابه

أوله (واعلموا أنما غنمتم من شيء) الخ وقد اعتمدنا بعد" الآيات فيه على المصحف المطبوع في الاستانة. وهو يوافق عد البصريين لها فيزيد على عد الكوفيين الذى عليه مصحف وزارة المعارف ٣ آيات

« تأليف »

السيد محمد رشيد رضا

الطبعة الاولى في مطبعة المنار بمصر سنة ١٣٤٦ هـ — ١٩٢٨ م

الجزء العاشر

بسم الله الرحمن الرحيم

(٤١) وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤٢) إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ وَٱلرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِي ٱلْمِيعَـٰدِ وَلَـٰكِن لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ، لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ (٤٣) إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَـٰزَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ، إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ (٤٤) وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِيٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِيٓ أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ

تقدم وجه التناسب بين الآيات من أول السورة إلى هنا ، وفي هذه الآية عود إلى وصف غزوة بدر وما فيها من الحكم والعبر والاحكام ، وقد بدىء هذا السياق بحكم شرعي يتعلق بالقتال وهو تخميس الغنائم كما بدئت السورة بذكر

الأنفال (الغنائم) التي اختلفوا فيها وتساءلوا عنها في تلك الغزوة . والمناسبة بين الآية هنا وماقبلها مباشرة ظاهر فقدجاء في الآيتين اللتين قبلها الامر بقتال الكفار المعتدين الذين كانوا يفتنون المسلمين عن دينهم حتى لاتكون فتنة ، ووعدالله المؤمنين بالنصر عليهم ، وذلك يستتبع أخذالغنائم منهم ، فناسب أن يذكر بعده مايرضيه سبحانه في قسمة الغنائم . وإننا نذكر أقوال العلماء في الغنيمة ومافي معناها أو على مقربة منها كالفيء والنفل والسلب والصفي قبل تفسير الآية لطوله حتى لايختلط بمدلول الالفاظ فنقول

الغنم بالضم والمغنم والغنيمة في اللغة ما يصيبه الانسان وبناله و يظفر به من غير مشقة ـ كذا في القاموس ـ وهو قيد يشير اليه ذوق اللغة أو يشتم منه ما يقاربه ولكنه غير دقيق . فمن المعلوم بالبداهة انه لا يسمى كل كسب أو ربح أو ظفر بمطلوب غنيمة ، كما ان العرب أنفسهم قد سموا ما يؤخذ من الاعداء في الحرب غنيمة وهو لا يخلو من مشقة ، فالمتبادر من الاستعمال ان الغنيمة والغنم ما يناله الانسان ويظفر به من غير مقابل مادي يبذله في سبيله (كالمال في التجارة مثلا) ولذلك قالوا ان الغرم ضد الغنم وهو ما يحمله الانسان من خسر وضرر بغير جناية منه ولا خيانة يكون عقابا عليهما . فان جاءت الغنيمة بغير عمل ولا سعي مطلقا سميت الغنيمة الباردة. وفي كليات أبي البقاء : الغنم بالضم الغنيمة ، وغنمت الشيء أصبته غنيمة ومغنما ، والجمع غنائم ومغانم . « والغنم بالغرم » أي مقابل به . وغرمت الدية والدين : أديته . ويتعدى بالتضعيف يقال غرّمته وبالالف (أغرمته) : جعلته له غارما .

والغنيمة أعم من النفل . والفيء أعم من الغنيمة ، لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من أموال أهل الشرك بعد ما تضع الحرب أوزارها وتصير الدار دار الاسلام . وحكمه ان يكون لكافة المسلمين ولا يخمس . وذهب قوم إلى أن الغنيمة ما أصاب المسلمون منهم عنوة بقتال ، والفيء ما كان عن صلح بغير قتال . وقيل النفل اذا اعتبر كونه مظفوراً به يقال له غنيمة . وإذا اعتبر كونه منحة من الله ابتداء من غير وجوب يقال له نفل . وقيل الغنيمة ما حصل مستغنما بتعب كان أو بغير تعب وباستحقاق كان أو بغير استحقاق ، وقبل الظفر أو بعده . والنفل ما يحصل للانسان قبل (قسمة) الغنيمة من جملة الغنيمة . وقال بعضهم الغنيمة والجزية ومال

الصلح والخراج كله فيء، لان ذلك كله مما أفاء الله على المؤمنين . وعند الفقهاء كل ما يحل أخذه من أموالهم فهو فيء . اه

والتحقيق أن الغنيمة في الشرع ما أخذه المسلمون من المنقولات في حرب الكفار عنوة . وهذه هي التي تخمس فخمسها لله وللرسول كما سيأتي تفصيله والباقي للغانمين يقسم بينهم . وأما الفيء فهو عند الجمهور ما أخذ من مال الكفار المحاربين بغير قهر الحرب لقوله تعالى (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) الآية وهو لمصالح جمهور المسلمين ، وقيل كالغنيمة

ويدخل في هذا الباب (النفل) بالمعنى الخاص وهو مايعطيه الامام لبعض الغزاة بعد القسمة زيادة على سهمه من الغنائم لمصلحة استحقه بها قيل يكون من خمس الخمس (والسلب) وهو مايسلب من المقتول في المعركة من سلاح وثياب وخصه الشافعي باداة الحرب يعطى للقاتل قيل مطلقا وقيل إذا جعل الامام له ذلك كما قال النبي ﷺ « من قتل قتيلا فله سلبه » رواه الشيخان وغيرهما عن أبي قتادة (رض) و(الصفي) وكان للرسول ﷺ أن يصطفي لنفسه شيئا من الغنيمة يكون سهما له خاصا به سواء كان من السبي أو الخيل أو الاسلحة أو غيرها من النفائس ، قال بعضهم كان ذلك خاصا به ﷺ وقال آخرون بل ذلك للامام من بعده من حيث انه امام

تفسير الآية

﴿ واعلموا أن ما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾ هذا عطف على الامر بالقتال وما يتعلق به في الآيتين اللتين قبل هذه الآية كما تقدم آنفا وأن ما رسمت في مصحف الامام موصولة هكذا « أنما » والجمهور على أن هذه الآية نزلت في غزوة بدر وعلى ان ابتداء فرض قسمة الغنائم كان بها ولكن اهل السير اختلفوا فيها فزعم بعضهم انها شرعت يوم قريظة وبعضهم انها لم تبين بالصراحة الا في غنائم حنين وقال ابن اسحاق في سرية عبد الله بن جحش التي كانت في رجب قبل بدر بشهرين . قال ذكر لي بعض آل جحش أن عبد الله قال لاصحابه : ان لرسول الله (ص) مما غنمنا الخمس وذلك قبل ان يفرض الله الخمس فعزل له

الخمس وقسم سائر الغنيمة بين اصحابه (قال) فوقع رضا الله بذلك . وقال السبكي نزلت الانفال في بدر وغنائمها والذي يظهر ان آية قسمة الغنيمة نزلت بعد تفرقة الغنائم لان أهل السير نقلوا انه (ص) قسمها على السواء واعطاها لمن شهد الوقعة اوغاب لعذر تكرما منه لان الغنيمة كانت اولا بنص اول سورة الانفال للنبي (ص) (قال) ولكن يعكر على ماقال أهل السير حديث علي حيث قال : واعطاني شارفا من الخمس يومئذ : فانه ظاهر في انه كان فيها خمس اه

والمراد بحديث علي ما اخرجه البخاري في اول كتاب فرض الخمس وغيره عنه قال : كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي (ص) اعطاني شارفا من الخمس الخ قال الحافظ في شرحه من الفتح عقب نقل عبارة السبكي : ويحتمل ان تكون قسمة غنائم بدر وقعت على السواء بعد ان اخرج الخمس للنبي (ص) على ماتقدم من قصة سرية عبدالله بن جحش وافادت آية الانفال وهي قوله تعالى (واعلموا انما غنمتم) الى آخرها بيان مصرف الخمس لامشروعية اصل الخمس والله اعلم

ثم قال الحافظ في شرح حديث حل الغنائم لنا دون من قبلنا : وكان ابتداء ذلك من غزوة بدر وفيها نزل قوله تعالى (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) فاحل الله لهم الغنيمة وقد ثبت ذلك في الصحيح من حديث ابن عباس . وقد قدمت في اوائل فرض الخمس ان اول غنيمة خمست غنيمة السرية التي خرج فيها عبد الله ابن جحش وذلك قبل بدر بشهرين ويمكن الجمع بما ذكر ابن سعد انه (ص) أخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائم بدر اه

وقال الواقدي كان الخمس في غزوة بني قينقاع بعد بدر بشهرين وثلاثة أيام للنصف من شوال على رأس عشرين شهراً من الهجرة . وإنما يصح هذا القول إذا أريد به أن أول غنيمة غنمت بعد نزول هذه الآية هي غنيمة الغزوة المذكورة بناء على أن الآية نزلت في جملة السورة في غزوة بدر بعد انقضاء القتال كما تقدم ، والصواب ماحققه الحافظ ابن حجر وذكرناه آنفا

وقال في فتح البيان : وأما معنى الغنيمة في الشرع فحكى القرطبي الاتفاق ان المراد بقوله (ان ما غنمتم من شيء) مال الكفار إذا ظفر بهم المسلمون على

وجه الغلبة والقهر قال ولا يقتضي في اللغة هذا التخصيص ولكن عرف الشرع قيد هذا اللفظ بهذا النوع . وقد ادعى ابن عبد البر الاجماع على ان هذه الآية نزلت بعد قوله (يسألونك عن الانفال) حين تشاجر أهل بدر في غنائم بدر وقيل إنها (يعني آية يسألونك عن الانفال) محكمة غير منسوخة وان الغنيمة لرسول الله ﷺ وليست مقسومة بين الغانمين ، وكذلك لمن بعده من الائمة حكاه الماوردي عن كثير من المالكية قالوا وللامام أن يخرجها عنهم . واحتجوا بفتح مكة وقصة حنين . وكان أبو عبيدة يقول : افتتح رسول الله ﷺ مكة عنوة ومنّ على أهلها فردها عليهم ولم يقسمها ولم يجعلها فيئا

«وقد حكى الاجماع جماعة من أهل العلم على أن أربعة أخماس الغنيمة للغانمين وممن حكى ذلك ابن المنذر وابن عبد البر والداودي والمازري والقاضي عياض وابن العربي . والاحاديث الواردة في قسمة الغنيمة بين الغانمين كثيرة جدا قال القرطبي ولم يقل أحد فيما أعلم إن قوله تعالى (يسألونك عن الانفال) الآية ناسخ لقوله (واعلموا أن ما غنمتم) الآية . بل قال الجمهور ان قوله (واعلموا أن ما غنمتم) ناسخ وهم الذين لا يجوز عليهم التحريف والتبديل لكتاب الله . وأما قصة مكة فلا حجة فيها لاختلاف العلماء في فتحها (قال) وأما قصة حنين فقد عوض الانصار لما قالوا يعطي الغنائم قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم نفسه ﷺ فقال « أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله ﷺ إلى بيوتكم ؟» كما في مسلم وغيره . وليس لغيره أن يقول هذا القول بل ذلك خاص به اه .

والتحقيق أن مكة فتحت عنوة وانه ﷺ أعتق أهلها فقال « أنتم الطلقاء» وأن الارض التي تفتح عنوة لا يجب قسمها كالغنائم المنقولة بل يعمل الامام فيها بما يرى فيه المصلحة دع ما ميز الله به مكة على سائر بقاع الارض ببيته وشعائر دينه حتى قيل انها لا تملك . وجملة القول انه ليس بين الآيتين تعارض يتفصّى منه بالنسخ فالاولى ناطقة بان الانفال لله يحكم فيها بحكمه وللرسول ﷺ ينفذ حكمه تعالى بالبيان والعمل والاجتهاد . والثانية ناطقة بوجوب أخذ خمس الغنائم وتقسيمه على من ذكر فيها . فهي اذاً مبينة لاجمال الاولى ومفسرة لها لا ناسخة

ومعنى الآية - واعلموا أيها المؤمنون ان كل ما غنمتم من الكفار المحاربين فالحق الاول الواجب فيه أن خمسه لله تعالى يصرف فيما يرضيه من مصالح الدين العامة كالدعوة إلى الاسلام وعمارة الكعبة وكسوتها وإقامة شعائره تعالى، وللرسول يأخذ كفايته منه لنفسه ونسائه وكان يمونهن إلى سنة، ولذي القربى أي أقرب أهله وعشيرته اليه نسباً وولاء ونصرة وهم الذين حرمت عليهم الصدقة كما حرمت عليه تكريماً له ولهم بالتبع له عن أن يكون رزقهم من أوساخ الناس ومافي ذلك من حمل منتهم. وقد خص الرسول ﷺ ذلك ببني هاشم وبني أخيه المطلب المسلمين دون بني أخيه الشقيق بل التوأم عبدشمس وأخيه لابيه نوفل وكلهم أولاد عبدمناف ويلي ذوي القربى المحتاجون من سائر المسلمين وهم اليتامى والمساكين وابن السبيل.

روى البخاري عن جبير بن مطعم - وهو من بني نوفل - قال مشيت أنا وعثمان بن عفان - وهو من بني عبد شمس - إلى رسول الله ﷺ فقلنا يا رسول الله أعطيت بني المطلب وتركتنا ونحن وهم منك بمنزلة واحدة؟ فقال رسول الله ﷺ « إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد » هذا لفظ البخاري في الخمس، وفي رواية أبي داود من طريق ابن اسحاق « فقلنا يارسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله منهم، فما بال إخواننا بني المطلب أعطيتهم وتركتنا؟ « فقال إنا وبنو المطلب لم نفترق في جاهلية ولا إسلام وانما نحن وهم شيء واحد » وشبك بين أصابعه. اه ومن هذا الاتحاد بين بني هاشم وبني المطلب في الولاء والنصرة له ﷺ أن قريشاً لما كتبت الصحيفة وأخرجت بني هاشم من مكة وحصرتهم في الشعب لحمايتهم له ﷺ دخل معهم فيه بنو المطلب ولم تدخل بنو عبد شمس ولا بنو نوفل. ومعلوم ما كان من عداوة بني أمية بن عبدشمس لبني هاشم في الجاهلية والاسلام فقد ظل أبو سفيان يقاتل النبي ﷺ ويؤلب عليه المشركين وأهل الكتاب إلى أن أظفر الله رسوله ودانت له العرب بفتح مكة - ومعلوم ما كان بعد الاسلام من خروج معاوية على علي وقتاله الخ

قال الحافظ في شرح حديث البخاري بعد ذكر أقوال العلماء في ذوي القربى: والملخص ان الآية نصت على استحقاق قربى النبي وهي متحققة في بني

عبدشمس لانه شقيق وفي نوفل إذا لم تعتبر قرابة الام. واختلف الشافعية في سبب إخراجهم فقيل العلة (أي في الاستحقاق) القرابة مع النصرة فلذلك دخل بنو هاشم وبنو المطلب ولم يدخل بنو عبدشمس وبنو نوفل لفقدان جزء العلة أو شرطها. وقيل الاستحقاق بالقرابة ووجد ببني عبد شمس ونوفل مانع لكونهم انحازوا عن بني هاشم وحاربوهم والثالث أن القربى عام مخصوص وبينته السنة اه

وحكمة تقسيم الخمس على هذا النحو أن الدولة التي تدير سياسة الامة لا بد لها من مال تستعين به على ذلك وهو أقسام: أولها ما كان للمصلحة العامة كشعائر الدين وحماية الحوزة وهو ما جعل لله في الآية، وثانيها ما كان لنفقة إمامها ورئيس حكومتها وهو سهم الرسول ﷺ فيها، وثالثها ما كان لاقوى عصبته وأخلصهم له وأظهرهم تمثيلا لشرفه وكرامته وهو سهم أولي القربى. ورابعها ما يكون لذوي الحاجات من ضعفاء الامة وهم الباقون. وهذا الاعتبار كله أو أكثره لا يزال مراعى ومعمولا به في أكثر الدول والامم مع اختلاف شؤون الاجتماع والمصالح العامة والخاصة

فأما المال الذي يرصد لهذه المصالح فهو في هذا العصر أنواع يدخل كل نوع منه في ميزانية الوزارة الموكول اليها أمر المصلحة التي خصص لها المال إن كان من الامور الجهرية والا وكل إلى المخصصات السرية ولاسيما إذا كان من الاعمال الحربية كالتجسس وما يتعلق به وهو كثير عند جميع الدول العسكرية

وكذلك راتب ممثل الدولة من ملك أو رئيس جمهورية أو غيره فهو يوضع في الميزانية العامة للدولة وله عندهم مصارف منها ما هو خاص بشخصه وعياله، ومنها ما يبذله من الاعانات للجمعيات الخيرية والعلمية ونحوها. ومنها ما يتعلق بعظمة الدولة ومكانتها كالمال الذي ينفقه في ضيافة الملوك والرؤساء والعظماء الذين يزورون عاصمته والدعوات التي تقام في قصره لكبراء الاجانب وكبراء الامة في بعض المواسم والاحوال، وقد كان الرسول ﷺ أولى من جميع الملوك والرؤساء في العالم بمال يختص به، لان وظائفه وأعماله للامة أكبر وأكثر، ومقامه أجل وأعظم، وهو عن الكسب والاستغلال أبعد، وأوقاته عنهما أضيق

وأما أولو القربى من أسرة الملك فلا تزال تخصهم بعض الدول برواتب

لا ثقة بهم من مال الدولة ويقدمون أفرادهم في التشريفات الرسمية على غيرهم من الوزراء والعلماء وسائر الكبراء كما كان في الدولة العثمانية وكما هو معهود عندنا في مصر حتى بعد تحويل شكل الدولة إلى الدستورية البرلمانية فيهما. وقد كانت الحاجة إلى مثل هذا طبيعية في العصور القديمة أيام كان قوام الدولة وقوتها بعصبية الملك وعلى رأسها أسرته ، والدولة الانكليزية تحافظ دائما على ثروة رءوس البيوتات التي تمثل عظمة الامة وعلى كرامتهم وهم اللوردات ليظل فيها سروات كثيرون لا يشغلهم الكسب عن المحافظة على شرفها وعظمتها ، ولا يزال نظام هذه الدولة أقرب النظم إلى التشريع الاسلامي وسياسته. على ان هذا المعنى ليس هو المناط التشريعي لسهم أولي القربى هنا لان المساواة في الاسلام أعظم وأكمل منها في جميع الامم ولكن له بعض العلاقة به وهو الذي عبر عنه بعضهم بالنصرة مع القرابة التي هي المناط الاصلي المنصوص في الآية ، وزاد بعضهم له مناطا آخر اقتصر عليه بعضهم وهو تحريم النبي صلى الله عليه وسلم الصدقة على أهل بيته تكريما لهم ، وهذا التكريم لهم ذو شأن عظيم في تكريمه صلوات الله عليه وسلامه ولكن لم يوضع له نظام يكفل بقاء فائدته بجعلهم أئمة للناس في العلم والهدى وذكرى أسوة النبوة والمحافظة على استقلال الملة بل أفسدته عليهم السياسة

ولا يبعد أن يقال انه لما كان من أصول التشريع للحكومة الاسلامية أن تقوم على قاعدة الشورى وأن يكون الامام الاعظم فيها منتخبا من أي بطن من بطون قريش وكان من المعقول المعهود من طباع البشر التنافس في الملك المؤدي إلى أن يكون الامام الاعظم من غير أولي القربى وأن يغلبهم الناس على حقوقهم في الولايات ومناصب الدولة فجعل لهم هذا الحق في الخمس تشريعا ثابتا بالنص لا يحل لاحد إبطاله بالاجتهاد ، ومن العجب أن اكثر فقهاء المسلمين لم يعتبروا هذه المعاني لانهم لم يكونوا يفكرون ولا يبحثون في مقومات الامم والدول القومية والملية بل غلب عليهم روح المساواة وما يعبر عنه في هذا العصر بالدمقراطية حتى أسقط بعضهم سهم آل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم من بعده مع بقاء تحريم مال الصدقات عليهم ، وكان في مقدمة هؤلاء الامام أبو حنيفة الفارسي الاصل كما كان أكثر الغلاة في آل البيت أنصار الشيعة من الفرس ، وما أفسد على آل البيت أمر دنياهم ثم أمر دينهم بعد ذهاب أئمة العلم منهم إلا هؤلاء الغلاة

وذلك أن زعماءهم لم يكونوا مخلصين لهم ولا لدينهم بل كانوا زنادقة من اليهود والفرس يريدون بالغلو في التشيع تفريق كلمة العرب وضرب بعضهم ببعض لاسقاط ملكهم ولا يزال هؤلاء الغلاة يلعنون سيدنا عمر الخليفة الثاني وهو الذي كان يزيد آل البيت على الخمس ويفضلهم حتى على أولاده ، بل لما كان الدين هو الجامع لكلمة العرب حاولوا إفساده أيضا بغلوهم وتعاليمهم الباطنية كما فصلنا هذا من قبل تفصيلا في مواضع من المنار وكذا في التفسير — ففقدت الامة العربية بعدم وضع نظام للامامة وبعدم كفالة الدولة لآل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم وجود طائفة منظمة تتربى على آداب الاسلام العليا وعلومه وتكفل الدفاع عنه مع اتقاء فتنتها بنفسها وافتتان الناس بها بالنظام الكافل لذلك ، ولذلك سهل على الاعاجم سلب ملكها والعبث بدينها ودنياها — وحرمت فائدة سيادة السروات والنبلاء ولم تسلم من فتنتهم ، فقد اتخذ المسلمون المبتدعون آل البيت أوثانا ، كما اتخذ الجاهلون والمنافقون وعلوج الاعاجم خلفاء وملوكا ، فجمعوا بين شري مفاسد الغلو في عظمة النبلاء (الارستقراطية) شرها الديني وشرها الدنيوي وداسوا المساواة الاسلامية المعتدلة (الدمقراطية)

وأما اليتامى والمساكين وابن السبيل فدول هذا العصر لا تجعل لهم حقا في أموال الدولة بهذه العناوين والالقاب ولكن الدول المنظمة التي تعني بامور الشعب تخصص للفقراء الذين لا يجدون أعمالا يرزقون منها مالاً يكفيهم. وبعض الحكومات تعطي هؤلاء المحتاجين اعانات من الاوقاف الخيرية التي تتولى أمر استغلالها وانفاق ريعها على المستحقين له

هذا هو المدرك الظاهر لقسمة خمس الغنيمة وتوجيهه بما يقرب من نظم بعض حكومات العصر ، وقد توسع في هذا التوجيه لمصارف الخمس وغير الخمس من أموال الدولة الاسلامية العلامة الهندي الاكبر ، الملقب بمجدد الالف الثاني عشر ، الشيخ ولي الله الدهلوي في كتابه الحجة البالغة فقال رحمه الله

(واعلم) أن الاموال المأخوذة من الكفار على قسمين ماحصل منهم بايجاف الخيل والركاب واحتمال أعباء القتال وهو الغنيمة وما حصل منهم بغير قتال كالجزية والخراج والعشور المأخوذة من تجارهم ومابذلوا صلحا أو هربوا عنه فزعا. فالغنيمة

تخمس ويصرف الخمس إلى ماذكر الله تعالى في كتابه حيث قال (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) فيوضع سهم رسول الله ﷺ بعده في مصالح المسلمين الاهم فالاهم ، وسهم ذوي القربى في بني هاشم وبني المطلب الفقير منهم والغني ، والذكر والانثى. وعندي أنه يخير الامام في تعيين المقادير وكان عمر رضي الله عنه يزيد في فرض آل النبي ﷺ من بيت المال ويعين المدين [1] منهم والناكح وذا الحاجة، وسهم اليتامى لصغير فقير لا أب له ، وسهم الفقراء والمساكين لهم يفوض كل ذلك إلى الامام يجتهد في الفرض وتقديم الاهم فالاهم ويفعل ماأدى اليه اجتهاده ويقسم أربعة أخماسه في الغانمين

« يجتهد الامام (أولا) في حال الجيش فمن كان نفله أوفق بمصلحة المسلمين نفل له وذلك باحدى ثلاث أن يكون الامام دخل دار الحرب فبعث سرية تغير على قرية مثلا فيجعل لها الربع بعد الخمس أو الثلث بعد الخمس فما قدمت به السرية رفع خمسه ثم أعطى السرية ربع ماغبر أو ثلثه وجعل الباقي في المغانم

(وثانيتها[2]) أن يجعل الامام جعلا لمن يعمل عملا فيه غناء عن المسلمين مثل أن يقول من طلع هذا الحصن فله كذا ، من جاء بأسير فله كذا ، من قتل قتيلا فله سلبه ، فان شرط من مال المسلمين أعطي منه ، وإن شرط من الغنيمة أعطي من أربعة أخماس[3]

(وثالثتها) أن يخص الامام بعض الغانمين بشيء لغنائه وبأسه كما أعطى رسول الله ﷺ سلمة بن الاكوع في غزوة ذي قرد[4] سهم الفارس والراجل حيث ظهر منه نفع عظيم للمسلمين والاصح عندي أن السلب انما يستحقه القاتل بجعل الامام قبل القتل أو تنفيله بعده ويرفع ماينبغي أن يرضخ دون السهم للنساء يداوين المرضى ويطبخن الطعام ويصلحن شأن الغزاة وللعبيد والصبيان وأهل الذمة الذين أذن لهم الامام ان حصل منهم نفع للغزاة ، وإن عثر على أن شيئا من

---

١) أي الذي عليه دين والناكح المتزوج اه (٢) المناسب لماقبله أن يقال وثانيا (وبعده وثالثا) بل هو مقتضى الاعراب ولعل الخلاف من عبث النسخ أو الطبع ٣) لعله أخماسها (٤) بفتحتين موضع على ليلتين من المدينة قد أغار فيه عبد الرحمن الفزاري على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل بيد أبي قتادة وبسعي ابي سلمة ه

الغنيمة كان مال مسلم ظفر به العدو رد عليه بلا شيء ، ثم يقسم الباقي على من حضر الوقعة . للفارس ثلاثة أسهم ، وللراجل سهم ، وعندي أنه إن رأى الامام أن يزيد لركبان الابل أو للرماة شيئاً أو يفضل العراب على البراذين بشيء دون السهم فله ذلك بعد أن يشاور أهل الرأي ويكون أمراً لا يختلف عليه لأجله ، وبه يجمع (بين) اختلاف سير النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم في الباب ، ومن بعثه الامير لمصلحة الجيش كالبريد والطليعة والجاسوس يسهم له وإن لم يحضر الوقعة كما كان لعثمان يوم بدر

« وأما الفيء فمصرفه ما بين الله تعالى حيث قال (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل — إلى قوله — رؤف رحيم) ولما قرأها عمر رضي الله عنه قال : هذه استوعبت المسلمين فيصرفه إلى الأهم فالأهم وينظر في ذلك إلى مصالح المسلمين لا لمصلحته الخاصة به .

« واختلفت السنن في كيفية قسمة الفيء فكان رسول الله ﷺ اذا أتاه الفيء قسمه في يومه فأعطى الآهل حظين وأعطى الاعزب[١] حظا وكان أبو بكر رضي الله عنه يقسم للحر والعبد يتوخى[٢] كفاية الحاجة ووضع عمر رضي الله عنه الديوان على السوابق والحاجات فالرجل وقدمه والرجل وبلاؤه ، والرجل وعياله ، والرجل وحاجته ، والاصل في كل ما كان مثل هذا من الاختلاف أن يحمل على أنه انما فعل ذلك على الاجتهاد فتوخى كل المصلحة بحسب ما رأى في وقته .

« والاراضي التي غلب عليها المسلمون للامام فيها الخيار إن شاء قسمها في الغانمين وإن شاء أوقفها على الغزاة كما فعل رسول الله ﷺ بخيبر قسم نصفها ووقف نصفها ، ووقف عمر رضي الله عنه أرض السواد[٣] وإن شاء أسكنها الكفار ذمة لنا ، وأمر النبي ﷺ معاذاً رضي الله عنه أن يأخذ من كل حالم ديناراً أو عدله معافر[٤] وفرض عمر رضي الله عنه على الموسر ثمانية وأربعين درهما ، وعلى المتوسط أربعة

---

(١) أي الذي لا أهل له (٢) يتوخى يقصد والمعتمل الكاسب وكرى حفراه

(٣) أي وقف خراجها لا أعيانها وقد طلب منه بعض الغزاة إعطاءهم رقبة الارض في بعض البلاد فامتنع (كي لا تكون دولة بين الاغنياء) ولو فعل لكانت بلاد كبيرة ومدن عظيمة ملكا لفرد واحد أو أفراد (٤) نوع من الثياب ويقال معافرية

وعشرين ، وعلى الفقير المعتمل اثنى عشر . ومن هنا يعلم أن قدره مفوض الى الامام يفعل مايرى من المصلحة ، ولذلك اختلفت سيرهم وكذلك الحكم عندي في مقادير الخراج وجميع مااختلفت فيه سير النبى صلى الله عليه وسلم وخلفائه رضي الله عنهم وانما أباح الله لنا الغنيمة والفيء لما بينه النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال « لم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا » وقال صلى الله عليه وسلم « ان الله فضل أمتي على الامم وأحل لنا الغنائم » وقد شرحنا هذا في القسم الاول فلا نعيده

« والاصل في المصارف أن أمهات المقاصد أمور (منها) إبقاء ناس لا يقدرون على شيء لزمانة أو لاحتياج مالهم أو بعده منهم (ومنها) حفظ المدينة عن شر الكفار بسد الثغور ونفقات المقاتلة والسلاح والكراع (ومنها) تدبير المدينة وسياستها من الحراسة والقضاء ، واقامة الحدود والحسبة (ومنها) حفظ الملة بنصب الخطباء والأئمة والوعاظ والمدرسين ، ومنها منافع مشتركة ككرى الانهار وبناء القناطر ونحو ذلك ، وأن البلاد على قسمين قسم تجرد لاهل الاسلام كالحجاز أو غلب عليه المسلمون وقسم أكثر أهله الكفار فغلب عليهم المسلمون بعنوة أو صلح ،

والقسم الثاني يحتاج الى شيء كثير من جمع الرجال واعداد آلات القتال ونصب القضاة والحرس والعمال والاول لا يحتاج الى هذه الاشياء كاملة وافرة وأراد الشرع أن يوزع بيت المال المجتمع في كل بلاد على مايلائمها فجعل مصرف الزكاة والعشر مايكون فيه كفاية المحتاجين أكثر من غيرها ، ومصرف الغنيمة والفيء مايكون فيه اعداد المقاتلة وحفظ الملة وتدبير المدينة أكثر ، ولذلك جعل سهم اليتامى والمساكين والفقراء من الغنيمة والفيء أقل من سهمهم من الصدقات ، وسهم الغزاة منهما أكثر من سهمهم منها

« ثم الغنيمة انما تحصل بمعاناة وايجاف خيل وركاب فلا تطيب قلوبهم الا بأن يعطوا منها والنواميس الكلية المضروبة على كافة الناس لا بد فيها من النظر الى حال عامة الناس ومن ضم الرغبة الطبيعية الى الرغبة العقلية ولا يرغبون الا بان يكون هناك مايجدونه بالقتال فلذلك كان أربعة أخماسها للغانمين . والفيء انما يحصل بالرعب دون مباشرة القتال فلا يجب أن يصرف على ناس مخصوصين فكان حقه أن يقدم فيه الأهم

فالأهم. والاصل في الخمس أنه كان المرباع[١] عادة مستمرة في الجاهلية يأخذه رئيس القوم وعصبته فتمكن ذلك في علومهم وما كادوا يجدون في أنفسهم حرجا منه وفيه قال القائل:

وان لنا المرباع من كل غارة تكون بنجد أو بارض التهائم

فشرع الله تعالى الخمس لحوائج المدينة والملة نحواً مما كان عندهم كما أنزل الآيات على الانبياء عليهم السلام نحوا مما كان شائعا ذائعا فيهم. وكان المرباع لرئيس القوم وعصبته تنويها بشأنهم ولانهم مشغولون بأمر العامة محتاجون الى نفقات كثيرة فجعل الله الخمس لرسول الله ﷺ لانه عليه السلام مشغول بأمر الناس لا يتفرغ أن يكتسب لأهله فوجب أن تكون نفقته في مال المسلمين، ولأن النصرة حصلت بدعوة النبي ﷺ والرعب الذي أعطاه الله اياه فكان كحاضر الوقعة، ولذوي القربى لانهم أكثر الناس حمية للاسلام حيث اجتمع فيهم الحمية الدينية الى الحمية النسبية فانه لا فخر لهم الا بعلو دين محمد ﷺ ولأن في ذلك تنويها بأهل بيت النبي ﷺ وتلك مصلحة راجعة الى الملة. وإذا كان العلماء والقراء يكون توقيرهم تنويها بالملة يجب أن يكون توقير ذوي القربى كذلك بالاولى، وللمحتاجين وضبطهم بالمساكين والفقراء واليتامى - وقد ثبت أن النبي ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس وعلى هذا فتخصيص هذه الخمسة بالذكر للاهتمام بشأنها والتوكيد أن لا يتخذ الخمس والفيء أغنياؤهم دولة[٢] فيهملوا جانب المحتاجين ولسد باب الظن السيء بالنسبة الى النبي ﷺ وقرابته وانما شرعت الانفال والأرضاخ[٣] لان الانسان كثيرا ما يقدم على مهلكة الا لشيء لا يطمع فيه[٤] وذلك ديدن وخلق للناس لا بد من رعايته وانما جعل للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم لان غناء الفارس عن المسلمين أعظم ومؤنته أكثر وإن رأيت حال الجيوش لم تشك ان الفارس لا يطيب قلبه ولا تكفي مؤنته اذا جعلت جائزته دون ثلاثة أضعاف سهم الراجل، لا يختلف فيه طوائف العرب والعجم على اختلاف أحوالهم وعاداتهم

---

(١) أي الربع (٢) أي نوبة متداولة يكون لهذا مرة ولهذا مرة (٣) الارضاخ جمع رضخ وهو العطية القليلة من الغنيمة لغير الغانمين «٤» كذا في الاصل

« قال صلى الله عليه وسلم « لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب وأوصي باخراج المشركين منها »

(أقول) عرف النبي صلى الله عليه وسلم أن الزمان دول وسجال فربما ضعف الاسلام وانتشر شمله ، فان كان العدو في مثل هذا الوقت في بيضة الاسلام ومحتده أفضى ذلك إلى هتك حرمات الله وقطعها فأمر باخراجهم من حوالي دار العلم ومحل بيت الله

(وأيضا) المخالطة مع الكفار تفسد على الناس دينهم ، وتغير نفوسهم ، ولما لم يكن بد من المخالطة في الاقطار أمر بتنقية الحرمين منهم . وأيضا انكشف (له) صلى الله عليه وسلم ما يكون في آخر الزمان فقال « إن الدين ليأرز الى المدينة » الحديث [1] ولا يتم ذلك إلا بأن لا يكون هناك أحد من أهل سائر الاديان والله أعلم اه من حجة الله البالغة (*)

***

هذا ـ واننا نختم هذا البحث بذكر ملخص أقوال الفقهاء المجتهدين وكبار المفسرين في قسمة الغنائم نقلا عن فتح البيان لعدم تعصبه لاحد منهم قال :

« وقد اختلف العلماء في كيفية قسمة الخمس على أقوال ستة (الاول) قالت طائفة : يقسم الخمس على ستة فيجعل السدس للكعبة وهو الذي لله والثاني لرسول الله صلى الله عليه وسلم والثالث لذوي القربى والرابع لليتامى والخامس للمساكين والسادس لابن السبيل (القول الثاني) قاله أبو العالية والربيع أنها : تقسم الغنيمة على خمسة فيعزل منها سهم واحد ويقسم أربعة على الغانمين ثم يضرب يده في السهم الذي عزله فما قبضه من شيء جعله للكعبة ثم يقسم بقية السهم الذي عزله على خمسة للرسول ومن بعده في الآية (القول الثالث) روي عن زين العابدين علي بن الحسين أنه قال : ان الخمس لنا فقيل له ان الله يقول (واليتامى والمساكين وابن السبيل) فقال يتامانا ومساكيننا وأبناء سبيلنا (القول الرابع) قول الشافعي ان الخمس يقسم على خمسة وان سهم الله وسهم رسوله واحد يصرف في مصالح

١) مر من قبل اه من حاشية الاصل يعني سبق له بيان الحديث . وقد سبق لنا في فاتحة المجلد ٢٩ من المنار وفي مواضع أخرى قبلها بيان الاحاديث الواردة في هذا المعنى بنصها وتخريجها وكذا وصية النبي «ص» في مرض موته باخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وبأن لا يبقى فيها دينان مع تفصيل حكمة ذلك وسببه

المؤمنين والاربعة الاخماس على الاربعة الاصناف المذكورة في الآية (القول الخامس) قول أبي حنيفة انه يقسم الخمس على ثلاثة لليتامى والمساكين وابن السبيل وقد ارتفع حكم قرابة رسول الله ﷺ بموته كما ارتفع حكم سهمه. قال يبدأ من الخمس باصلاح القناطر وبناء المساجد وارزاق القضاة والجند، وروي نحو هذا عن الشافعي (القول السادس) قول مالك انه موكول إلى نظر الامام واجتهاده فيأخذ منه بغير تقدير ويعطي منه الغزاة باجتهاده ويصرف الباقي في مصالح المسلمين قال القرطبي وبه قال الخلفاء الاربعة وبه عملوا وعليه يدل قوله ﷺ «ليس لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم» فانه لم يقسمه أخماسا ولا أثلاثا وانما ذكر ما في الآية من ذكره على وجه التنبيه عليهم لانهم من أهم من يدفع اليه، قال الزجاج محتجا لهذا القول قال الله تعالى (يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) وجائز باجماع أن ينفق في غير هذه الاصناف إذا رأى ذلك: أخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يجعل سهم الله في السلاح والكراع وفي سبيل الله وفي كسوة الكعبة وطيبها وما تحتاج اليه الكعبة ويجعل سهم الرسول في الكراع والسلاح ونفقة أهله، وسهم ذوي القربى لقرابته يضعه رسول الله فيهم مع سهمهم مع الناس، ولليتامى وللمساكين وابن السبيل ثلاثة أسهم يضعها رسول الله ﷺ فيمن شاء وحيث شاء، ليس لبني عبد المطلب في هذه الثلاثه الا سهم (؟) ولرسول الله سهم مع سهام الناس، وعن ابن بريدة قال: الذي لله لنبيه والذي للرسول لازواجه، وعن أبي العالية قال: كان يجاء بالغنيمة فتوضع فيقسمها رسول الله ﷺ على خمسة أسهم فيعزل سهما منها ويقسم أربعة أسهم بين الناس - يعني لمن شهد الوقعة - ثم يضرب بيده في جميع السهم الذي عزله فما قبض عليه من شيء جعله للكعبة فهو الذي سمي لله «لا تجعلوا لله نصيبا فان لله الدنيا والآخرة» ثم يعمد إلى بقية السهم فيقسمه على خمسة أسهم سهم للنبي ﷺ وسهم لذي القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل، وعن ابن عباس قال (فان لله خمسه) مفتاح كلام أي على سبيل التبرك وإنما أضافه لنفسه لانه هو الحاكم

فيه فيقسمه كيف شاء وليس المراد منه ان سهما منه لله مفرداً لان لله ما في السموات وما في الارض ، وبه قال الحسن وقتادة وعطاء وابراهيم النخعي قالوا سهم الله وسهم رسوله واحد وذكر الله للتعظيم فجعل هذين السهمين في الخيل والسلاح وجعل سهما لليتامى والمساكين وابن السبيل لا يعطيه غيرهم وجعل الاربعة الاسهم الباقية للفرس سهمين ولراكبه سهما وللراجل سهما ، وعنه رضي الله عنه قال : كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس فأربعة منها بين من قاتل عليها وخمس واحد يقسم على أربعة أخماس فربع لله وللرسول ولذي القربى يعني قرابة رسول الله ﷺ فما كان لله وللرسول فهو لقرابة النبي ﷺ ولم يأخذ النبي ﷺ من الخمس شيئا والربع الثاني لليتامى والربع الثالث للمساكين والربع الرابع لابن السبيل وهو الضعيف الفقير الذي ينزل بالمسلمين اه وقد أكد الله أمر هذا التخميس بقوله

﴿ إن كنتم آمنتم بالله ﴾ الواحد القهار، الفاعل المختار ﴿ وما أنزلنا على عبدنا ﴾ الكامل في عبوديتنا محمد ﷺ من الآيات البينات ، والملائكة المثبتين لكم في القتال ، والنصر المبين على الاعداء ﴿ يوم الفرقان ﴾ الذي فرقنا به بين الايمان واهله وبين الكفر وأهله وهو يوم بدر ﴿ يوم التقى الجمعان ﴾ جمع المؤمنين وجمع المشركين في الحرب والنزال، - أي ان كنتم آمنتم بما ذكر إيمان إيقان وإذعان ، وقد شاهدتم ذلك بالعيان ، فاعلموا ان ماغنمتم من شيء قل أو كثر فان لله خمسه لانه هو مولاكم وناصركم، كما انه مالك أمركم في سائر شؤونكم ، وللرسول الذي هداكم به وفضلكم على غيركم الخ فيجب أن ترضوا بحكم الله في الغنائم كغيرها وبقسمة رسوله ﷺ فيها . وفيه أن الايمان يقتضي الاذعان النفسي والعمل. قال علي كرم الله وجهه ورضي عنه : كانت ليلة الفرقان التي التقى الجمعان في صبيحتها ليلة الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان ، وهو أول مشهد شهده رسول الله ﷺ

﴿ والله على كل شيء قدير ﴾ فكان مما شهدتم من تصريف قدرته بقضائه وقدره مع تأييد رسوله وإنجاز وعده له ، أن نصركم على قلتكم وجوعكم وضعفكم على ثلاثة أضعاف عددكم أو أكثر من الاقوياء كما تقدم في تفسير أوائل السورة

﴿ إذ أنتم بالعدوة الدنيا وهم بالعدوة القصوى ﴾ العدوة مثلثة العين لغة جانب الوادي وهي من العدو [كالغزو] الذي معناه التجاوز وقد قرأها الجمهور بضم العين وقرأها ابن كثير ويعقوب وأبو عمرو بكسرها . ومن غير السبع قراءة الحسن وزيد ابن علي وغيرهما بفتحها . والدنيا مؤنث الأدنى وهو الأقرب والقصوى مؤنث الأقصى وهو الأبعد . والمعنى إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا في ذلك اليوم في الوقت الذي كنتم فيه مرابطين بأقرب الجانبين من الوادي الى المدينة وفيه الماء ونزل المطر فيه دون غيره كما تقدم مع بيان فوائده والاعداء في الجانب الأبعد عنها ولا ماء فيه وأرضه رخوة تسوخ فيها الاقدام ﴿ والركب أسفل منكم ﴾ المراد بالركب العير التي خرج المسلمون للقائها إذ كان أبو سفيان قادما بها من الشام أو أصحابها وهو اسم جمع راكب . أي والحال ان الركب في مكان أسفل من مكانكم وهو ساحل البحر كما تقدم ، وقد ذكر هذا لانه هو السبب لالتقاء الجمعين في ذلك المكان ، ولو علم المسلمون ان أبا سفيان أخذ العير في ناحية البحر لتبعوها وما التقوا هنالك بالكفار ولا تعين عليهم القتال كما تقدم بيانه ، ولذلك قال ﴿ ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد ﴾ أي ولو تواعدتم أنتم وهم التلاقي للقتال هنالك لاختلفتم في الميعاد لكراهتكم للحرب على قلتكم وعدم إعدادكم شيئاً من العدة لها وانحصار همكم في أخذ العير – ولأن غرض الاكثرين منهم كان إنقاذ العير دون القتال أيضا لانهم كانوا يهابون قتال رسول الله ﷺ ولا يأمنون نصر الله له لان كفر أكثرهم به كان عناداً أو استكباراً لا اعتقاداً ، وقد تقدم في تفسير أوائل السورة بيان حال الفريقين المقتضي لاختلاف الميعاد لو حصل ولارادة الله هذا التلاقي وتقدير أسبابه وهو المراد بقوله تعالى ﴿ ولكن ليقضي الله أمراً كان مفعولا ﴾ أي ولكن تلاقيتم هنالك على غير موعد ولا رغبة في القتال ليقضي الله أمراً كان ثابتاً في علمه وحكمته أنه واقع مفعول لا بد منه وهو القتال المفضي إلى خزيهم ونصركم عليهم وإظهار دينه وصدق وعده لرسوله كما تقدم

﴿ ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيَّ عن بينة ﴾ أي فعل ذلك ليترتب على قضاء هذا الأمر أن يهلك من هلك من الكفار عن حجة بينة مشاهدة بالبصر على حقية الاسلام ، بإنجاز وعده تعالى للنبي ﷺ ومن معه ، بحيث تنفي الشبهة ، وتقطع لسان

الاعتذار عند الله عن إجابة الدعوة ، ويحيا من حيّ من المؤمنين عن بينة قطعية حسية كذلك فيزدادوا يقيناً بالايمان ، ونشاطا في الاعمال ، قرأ ابن كثير ونافع وأبو بكر ويعقوب حيي (كتعب) بفك الادغام والباقون بادغام الياء الاولى في الثانية ، وكل من الهلاك والحياة هنا يشمل الحسي والمعنوي منهما . وقد عرف معناه مفصلا في تفسير (استجيبوا الله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم) ﴿وإن الله لسميع عليم﴾ لا يخفى عليه شيء من أقوال أهل الايمان والكفر ولا من عقائدهم وأفعالهم ، فهو يسمع ما يقول كل فريق من الاقوال الصادرة عن عقيدته ، والاعذار التي يعتذر بها عن تقصيره في أعماله ، عليم بما يخفيه ويكنه من ذلك وغيره ، فيجازي كلا بحسب ما يعلم وما يسمع منه - وجملة القول ان هذا الفرقان الذي رتبه الله على غزوة بدر قامت به حجة الله البالغة للمؤمنين بنصرهم كما بشرهم صلى الله عليه وسلم ، وهي حجته البالغة على الكافرين بخذلانهم وانكسارهم كما أنذرهم صلى الله عليه وسلم ، إذ لا مجال للمكابرة فيها ولا للتأويل .

﴿إذ يريكهم الله في منامك قليلا﴾ قوله « إذ يريكهم » هنا كقوله قبله « إذ أنتم بالعدوة الدنيا » كلاهما بدل من يوم الفرقان . والمعنى ان الله تعالى أرى رسوله في ذلك اليوم أو الوقت رؤيا منامية مثل له فيها عدد المشركين قليلا فأخبر بها المؤمنين فاطمأنت قلوبهم وقويت آمالهم بالنصر عليهم كما قال مجاهد ، ومن الغريب أن لا نرى في دواوين الحديث المشهورة حديثاً مسنداً في هذه الرؤيا

﴿ولو أراكهم كثيراً لفشلتم﴾ أي أحجمتم ونكلتم عن لقائهم بشعور الجبن والضعف ﴿ولتنازعتم في الامر﴾ أي ولوقع بينكم النزاع وتفرق الآراء في أمر القتال ، فمنكم القوي الايمان والعزيمة يقول نطيع الله ورسوله ونقاتل ، ومنكم الضعيف الذي يثبط عن القتال بمثل الاعذار التي جادلوا بها الرسول كما تقدم في قوله تعالى : (يجادلونك في الحق بعد ما تبين) الآية

فان قلت كيف يصح مع هذا أن تكون رؤيا الانبياء حق وانها ضرب من الوحي ؟ (قلت) قد تقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم قدر عدد المشركين بألف وأخبر أصحابه بذلك مع أن عددهم ٣١٣ ولكنه أخبرهم مع هذا أنه رآهم في منامه قليلا لأنهم قليل في الواقع فالظاهر أنهم أولوا الرؤيا بأن بلاءهم يكون قليلا ، وأن كيدهم يكون ضعيفا ،

فتجرؤا وقويت قلوبهم ﴿ ولكن الله سلم ﴾ أي سلمكم من الفشل والتنازع وتفرق الكلمة وعواقب ذلك ﴿ إنه عليم بذات الصدور ﴾ أي عليم بما في القلوب التي في الصدور من شعور الجبن والجزع الذي تضيق به فتنكل عن الاقدام على القتال، ومن شعور الايمان والتوكل الذي يبعث فيها طمأنينة الشجاعة والصبر فيحملها على الاقدام، فيسخر لكل منها الاسباب التي تفضي الى مايريده منها

﴿ واذ يريكموهم اذ التقيتم في أعينكم قليلا ويقللكم في أعينهم ليقضي الله أمراً كان مفعولا ﴾ قوله « واذ يريكموهم » معطوف على قوله قبله « إذ يريكهم الله » لانه سبب في معناه فجمع معه واتصل به - بخلاف إذ - في الآيتين قبلها فلذلك جاءت كل منهما مفصولة غير معطوفة . والخطاب هنا للمؤمنين كافة والرسول ﷺ معهم : فالمعنى : وفي ذلك الوقت الذي يريكم الله الكفار عند التلاقي معهم قليلا بما أودع في قلوبكم من الايمان بوعد الله بنصره لكم وبتثبيتكم بملائكته ومن احتقارهم والاستهانة بهم، ويقللكم في أعينهم لقلتكم بالفعل، ولما كان عندهم من الغرور والعجب . حتى قال أبوجهل: انما أصحاب محمد أكلة جزور. كأنه يقول تتغداهم وتتعشاهم في يوم واحد - وكانوا يأكلون في كل يوم جزورا. ومعنى التعليل ليقدم كل منكم على قتال الآخر : هذا واثقا بنفسه، مدلا بيأسه، وهذا متكلا على ربه، واثقا بوعده، حتى إذا ما التقيتم ثبتكم وثبطهم، فيقضي باظهاركم عليهم أمراً كان في علمه مفعولا، فهيأ له أسبابه وقدرها تقديرا، ولاحاجة الى جعل هذا الامر المفعول غير الذي ذكر قبله وان سهل ذلك بغير تكلف باعتبار مبدإ الامر وغايته، وحسن تأثيره وثمرته، وقد كان في الفريقين عظيما . فان تكرار ماتقتضي الحال تكراره أصل من أصول البلاغة ومقصد من أهم مقاصدها خلافا لمازعم متنطعو المحسنات اللفظية ﴿ وإلى الله ترجع الامور ﴾ فلا ينفذ شي في العالم الاماقضاه تعالى وقدر أسبابه، وانما القضاء والقدر قائمان بسننه تعالى في الاسباب والمسببات، فهو لو شاء لخلق في القلوب والاذهان ما أراده بتأثير منام الرسول وبتقليل كل من الجمعين في أعين الآخر من غير أن يرتبهما على هذين السببين،

ولكنه ناط كل شيء بسبب ، وخلق كل شيء بقدر ، حتى ان بعض آياته لرسله وتوفيقه لمن شا من عباده يكونان بتسخير الاسباب لهم وموافقة اجتهادهم وكسبهم لسننه تعالى في الفوز والفلاح ، كما أن بعض الآيات يكون بأسباب غيبية كتأييد الملائكة وتثبيتهم أو بغير سبب

---

(٤٥) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٤٦) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ

قوله تعالى ﴿ ياءيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا ﴾ هو النداء الالهي السادس المؤمنين في هذه السورة وهو في إرشادهم الى القوة المعنوية المقاتلين التي هي السبب الغالب للنصر والظفر . والفئة الجماعة وغلبت في جماعة المقاتلين والحماة الناصرين ، ولم يستعمل في التنزيل إلا بهذا المعنى حتى قوله تعالى في سورة النساء (٤ : ٨٧ فما لكم في المنافقين فئتين) فان المختلفين في شأنهم منهم من كان يقول بوجوب قتالهم لظهور نفاقهم وبقائهم على شركهم ومنهم من يقول بضده فهي في موضوع القتال. ومنه قوله تعالى في سورة الكهف (فما له من فئة ينصرونه من دون الله) ومثله في سورة القصص . واللقاء يكثر استعماله في لقاء القتال أيضاً حتى قال الزمخشري انه غالب فيه وتبعه كثيرون - وكون اللقاء هنا لفئة يعين هذا المعنى الغالب ويبطل احتمال إرادة غيره

والمعنى ياأيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة من أعدائكم الكفار وكذا البغاة في القتال فاثبتوا لهم ولا تفروا من أمامهم - ولم يصف الفئة للعلم بوصفها من قرينة الحال وهي أن المؤمنين لايقاتلون إلا الكفار أو البغاة - فان الثبات قوة معنوية طالما كانت هي السبب الأخير للنصر والغلب بين الافراد أو الجيوش : يتصارع الرجلان الجلدان فيعيا كل منهما وتضعف منته ويتوقع في كل لحظة أن يقع صريعاً فيخطر له ان خصمه ربما وقع قبله فيثبت حتى يكون بثبات الدقيقة الأخيرة هو

الصُّرَعة الظافر وكذلك كان جلاد فريقي دول أوربة في الحرب الاخيرة : فقد كل فريق منهما جميع نقوده ونقص عتاد حربه ، ووهنت قوى جنوده ، ومادة غذائه ، وهو يقول « إلى الساعة الأخيرة » حتى كان فريق الحلف البريطاني الفرنسي ومن معه يستغيث دولة الولايات المتحدة ويسألونها تعجيل الغوث بالايام والساعات لا بالشهور والاسابيع ، ثم كان له الغلب بأسباب أهمها وآخرها الثبات وعدم اليأس مما ذاقوا من بأس محالف الالماني في الحرب ومخترعاتهم فيها من المدافع الضخمة والطيارات تمطرهم العذاب من فوق رءوسهم والغواصات تنسف بواخرهم وبوارجهم من أسفل منها الخ وكذلك يفيد الثبات في كل أعمال البشر فهو وسيلة النجاح في كل شيء.

﴿ واذكروا الله كثيرا ﴾ أي وأكثروا من ذكر الله في أثناء القتال وتضاعيفه ، اذكروه في قلوبكم بذكر قدرته ووعده بنصر رسله والمؤمنين ونصر كل من يتبع سنتهم بنصر دينه وإقامة سننه ، وبذكر نهيه لكم عن اليأس ، مهما اشتد البأس ، وبأن النصر بيده ومن عنده ، ينصر من يشاء وهو القوي العزيز ، فمن ذكر هذا وتأمل فيه لا تهوله قوة عدوه واستعداده ، لايمانه بأن الله تعالى أقوى منه — واذكروه أيضاً بألسنتكم موافقة لقلوبكم بمثل التكبير الذي تستصغرون بملاحظة معناه كل ماعداه ، والدعاء والتضرع اليه عز وجل مع اليقين بأن لا يعجزه شيء.

﴿ لعلكم تفلحون ﴾ هذا الرجاء منوط بالأمرين كليهما أي ان الثبات وذكر الله تعالى هما السببان المعنويان للفلاح والفوز في القتال في الدنيا ثم في نيل الثواب في الآخرة . أما الأول فظاهر وقد بينا مثاله من الوقائع البشرية . وأما الثاني فأمثلته أظهر وأكثر ، ومن أظهرها مانزلت هذه الآية في سياقه وهذه السورة بجملتها في بيان حكمه وأحكامه وسنن الله فيه وهو غزوة بدر الكبرى وقد تقدم بيانه ، وقد كان الكفار يمترون في كون الايمان — ولا سيما الصحيح وهو ايمان التوحيد الخالي من الخرافات وما يستلزمه من التوكل على الله تعالى في الشدائد ودعائه واستغاثته — من أسباب النصر في الحرب ، ولكن هذا قد صار معروفا عند علماء الاجتماع وفلسفة التاريخ وعلم النفس وعند قواد الجيوش وزعماء السياسة ، ومما ذكروا من أسباب فلج البوير على الانكليز في وقائع كثيرة في حرب الترنسفال أن

التدين في مقاتلتهم أكثر وأقوى منه في الجنود الانكليزية

وثبت أنه كان من أسباب انتصار الجيش البلغاري على الجيش التركي في حرب البلقان المشهورة ما كان من إبطال القواد والضباط من الترك للأذان والصلاة من الجيش والدعاية التي بثوها فيه من وجوب الحرب للوطن وباسم الوطن ولشرف الوطن - فلما علموا بهذا أعادوا المؤذنين والائمة بعمائمهم الى كل تابور وأقاموا الصلاة فيهم . وقد روت الجرائد ان العساكر لما سمعت الأذان صارت تبكي بكاء بنشيج عال كان له تأثير عظيم ، وكان تأثير ذلك بعود الكرة لهم على البلغار ظاهرا ، وقد ذكرنا هذين الشاهدين في المنار كل واحد في وقته ، وسوف يرى الترك سوء عاقبة كفر حكومتهم ومحاولتها إفساد دين شعبها عليه

وقد نشرنا في (ص ٨٤٦ و٨٤٧) من مجلد المنار الاول حديثاً للبرنس بسمارك وزير ألمانية ومؤسس وحدتها الذي انتهت اليه زعامة السياسة والتفوق في أوربة على جميع ساسة الأمم في عصره قال فيه: ان من تأثير الايمان في قلوب الشعب ذلك الشعور الذي ينفذ الى أعماق القلوب باستحسان الموت في سبيل الدفاع عن الوطن ولو لم يكن هناك أمل في المكافأة ، وعلله بقوله « ذلك لما استكنّ في الضمائر من بقايا الايمان ، ذلك لما يشعر به كل أحد من أن واحداً مهيمنا يراه وهو يجالد ويجاهد ويموت وإن لم يكن قائده يراه »

فقال له بعض المرتابين : أتظن سعادتكم ان العساكر يلاحظون في أعمالهم تلك الملاحظة ؟ فأجابه البرنس : ليس هذا من قبيل الملاحظات وانما هو شعور ووجدان ، هو بوادر تسبق الفكر ، هو ميل في النفس وهوى فيها كأنه غريزة لها - ولو أنهم لاحظوا لفقدوا ذلك الميل وأضلوا ذلك الوجدان .

« هل تعلمون أنني لا أفهم كيف يعيش قوم وكيف يمكن لهم أن يقوموا بتأدية ما عليهم من الواجبات أو كيف يحملون غيرهم على أداء ما يجب عليهم - إن لم يكن لهم إيمان بدين جاء به وحي سماوي ، واعتقاد بإله يحب الخير ، وحاكم ينتهي اليه الفصل في الاعمال في حياة بعد هذه الحياة ؟

ثم ساق الوزير كلامه على هذا النمط باسلوب آخر وهو الكلام عن نفسه

فشرح للمخاطبين انه لولا ايمانه بالله وبالجزاء في الآخرة لما كان يخدم سلطانه وحكومته ولما أجهد نفسه بتأسيس الوحدة الالمانية وتشييد عظمتها وانه يفضل العيشة الخلوية في مزارعه على خدمة القيصر (الامبراطور) لانه هو جمهوري بالطبع الخ والشاهد في كلامه تأثير الايمان فى القتال وانما زدنا هذا من كلامه لانه حجة على ملاحدتنا دعاة التجديد بترك الدين اتباعا بزعمهم الكاذب لأهل أوربة

هــذا وان الله تعالى قد أمر عباده المؤمنين بالاكثار من ذكره وحثهم عليه ووصف الصادقين به في آيات أخرى كما وصف المنافقين بقلته لأن الذكر غذاء الايمان فلا يكمل إلا بكثرته، فمن غفل عن ذكره تعالى استحوذ الشيطان على قلبه وزين له الشرور والمعاصي . وللزمخشري كلمة بليغة في هذا الأمر بالذكر هنا وفي السلف الصالح وما كانوا عليه من الاهتــداء به قال : وفيه اشعار بأن على العبد أن لا يفتر عن ذكر ربه أشغل مايكون قلباء وأكثر مايكون هما ، وأن تكون نفسه مجتمعة لذلك وإن كانت متوزعة عن غيره ، وناهيك بما في خطب أمير المؤمنين عليه السلام في أيام صفين وفي مشاهده مع البغاة والخوارج من البلاغة والبيان ، ولطائف المعاني وبليغات المواعظ والنصائح دليـلا على أنهم كانوا لايشغلهم عن ذكر الله شاغل وإن تفاقم الامر اه

﴿ وأطيعوا الله ورسوله ﴾ أطيعوا الله في هـذه الاوامر المرشدة الى أسباب الفلاح في القتال وفي غيرها ، وأطيعوا رسوله فيما يأمر به وينهى عنه من شؤون القتال وغيرها من حيث إنه هو المبين لكلام الله الذي أنزل اليه على مايريده تعالى منه والمنفذ له بالقول والعمل والحكم ، ومنه ولاية القيادة العامة في القتال، فطاعة القائد العام هي جماع النظام الذي هو ركن من أركان الظفر فكيف اذا كان القائد العام رسول الله المؤيد من لدنه بالوحي والتوفيق ، والمشارك لكم في الرأي والتدبير والاستشارة في الامور ، كما ثبت لكم في هذه الغزوة ثم في غيرها . وقد كان لهم من العبرة في ذلك ان الرماة عند ماخالفوا أمره (ص) في غزوة أحد كرّ المشركون عليهم ، ونالوا مانالوا منهم ، بعد أن كان لهم الظهور عليهم . وأنزل الله تعالى في استغرابهم لذلك ﴿ أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم ﴾

﴿ ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ﴾ هذا النهي مساوق للامر بالثبات وكثرة الذكر وبطاعة الله والرسول ومتمم للغرض منه فان الاختلاف والتنازع مدعاة الفشل وهو الخيبة والنكول عن إمضاء الأمر وأكثر أسبابه الضعف والجبن ولذلك فسروه هنا بهما ، وأصل التنازع كالمنازعة المشاركة في النزع وهو الجذب وأخذ الشيء بشدة أو لطف كنزع الروح من الجسد ، ونزع السلطان العامل من عمله ، كأن كل واحد من المتنازعين يريد أن ينزع ماعند الآخر من رأي ويلقي به — أو من نزع الى الشيء نزوعاً اذا مال اليه ، فان كل واحد من المتنازعين في الأمر يميل الى غير مايميل اليه الآخر ، وهذا أظهر هنا .

وأما قوله تعالى (وتذهب ريحكم) فمعناه تذهب قوتكم وترتخي أعصاب شدتكم فيظهر عدوكم عليكم . والريح في اللغة الهواء المتحرك وهي مؤنثة وقد تذكر بمعنى الهواء وتستعار للقوة والغلبة إذ لا يوجد في الاجسام أقوى منها فانها تهيج البحار وتقتلع أكبر الاشجار وتهدم الدور والقلاع ، وقال الاخفش وغيره تستعار للدولة لشبهها بها في نفوذ أمرها . ويقولون هبت «رياح فلان» اذا دالت له الدولة وجرى أمره على مايريد كما يقولون ركدت ريحه أو رياحه اذا ضعف أمره وولت دولته .

﴿ واصبروا ان الله مع الصابرين ﴾ أي واصبروا على ماتكرهون من شدة وما تلاقون من بأس العدو واستعداده وكثرة عدده وغير ذلك ، إن الله مع الصابرين بالمعونة والتأييد ، وربط الجأش والتثبيت ، ومن كان الله معه فلا يغلبه شيء ، فالله غالب على أمره وهو القوي العزيز الذي لايغالب . وقد جاءت هذه الجملة في آية من سورة البقرة وهي (واستعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين) فيراجع تفسيرها هنالك (ص ٣٨ ج ٢) بل يراجع تفسير الآية من أولها (ص٣٤) وكذا تفسير (٢ : ٤٥ واستعينوا بالصبر والصلاة قبلها (ص٢٩٥ ج ١) وهنالك تفسير كلمة الصبر ووجه الاستعانة به على مهمات الأمور كلها ولا سيما القتال

---

(٤٧) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَـٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (٤٨) وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ

الشَّيْطَـٰنُ أَعْمَـٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٤٩) إِذْ يَقُولُ الْمُنَـٰفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَـٰؤُلَاءِ دِينُهُمْ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

بعد أن أمر الله تعالى عباده المؤمنين بما أمر به من جلائل الصفات وأحاسن الاعمال ، التي جرت سنته بأن تكون سبب الظفر في القتال ، ونهاهم عن التنازع - نهاهم عما كان عليه خصومهم من مشركي مكة حين خرجوا لحماية العير من الصفات الرديئة ، وذكر لهم بعض أحوالهم القبيحة فقال

﴿ ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطراً ورئاء الناس ﴾ البطر كالأشر وهما مصدر بطر وأشر (كفرح) ضرب من إظهار الفخر والاستعلاء بنعمة القوة أو الغنى أو الرياسة يعرف في الحركات المتكلفة والكلام الشاذ - ويفسر اللغويون أحدهما بالآخر - وقال الراغب : البطر دهش يعتري الانسان من سوء احتمال النعمة وقلة القيام بحقها ، وصرفها الى غير وجهها - ثم قال - ويقارب البطر الطرب وهو خفة أكثر ما يعتري من الفرح ، وقد يقال ذلك في الترح . اه والرئاء مصدر راءى زيد عمراً وراءى الناس مراآة ورئاء - وتقلب الهمزة ياء فيقال رياء كأمثاله - وهو بناء مشاركة من الرؤية ، والمراد منه أن يعمل المرء ما يحب أن يراه الناس منه ويثنوا عليه ويعجبوا به وإن كان تلبيساً ظاهره غير باطنه . وقال بعضهم هو اظهار الحسن واخفاء القبيح أي لاجل الثناء والاعجاب

والمعنى : امتثلوا ما أمرتم به من الفضائل ، وانتهوا عما نهيتم من الرذائل ، ولا تكونوا كأعدائكم المشركين الذين خرجوا من ديارهم في مكة وغيرها من الأماكن التي استنفرهم منها أبو سفيان - بطرين بما أوتوا من قوة ونعم لم يستحقوها ، أو كفروا نعمة الله - مرائين للناس بها ، ليعجبوا بهم ويثنوا عليهم

بالغنى والقوة والشجاعة والمنعة ﴿ ويصدون عن سبيل الله ﴾ أي والحال أنهم يصدون بخروجهم عن سبيل الله وهو الاسلام بحمل الناس على عداوة الرسول (ص) والاعراض عن تبليغ دعوته وتعذيب من أجابها اذا لم يكن لهم من يمنعهم ويحميهم من قرابة أو حلف أو جوار ﴿ والله بما يعملون محيط ﴾ علماً وسلطانا فهو يجازيهم عليه في الدنيا والآخرة بمقتضى سنته في ترتيب الجزاء على صفات النفس .

قال البغوي في تفسير الآية من معالم التنزيل : نزلت في المشركين حين أقبلوا الى بدر ، ولهم بغي وفخر ، فقال رسول الله (ص) «اللهم هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تحادك وتكذب رسولك ، اللهم فنصرك الذي وعدتني» قالوا ولما رأى أبو سفيان انه قد أحرز عيره أرسل الى قريش : إنكم انما خرجتم لتمنعوا غيركم فقد نجاها الله فارجعوا . فقال أبو جهل والله لا نرجع حتى نرد بدراً — وكان موسما من مواسم العرب يجتمع لهم بها سوق كل عام — فنقيم ثلاثا فننحر الجزور ونطعم الطعام ونسقي الخمر وتعزف علينا القيان وتسمع بنا العرب فلا يزالون يهابوننا أبدا . فوافوها فسقوا كؤوس المنايا مكان الخمر ، وناحت عليهم النوائح مكان القيان . فنهى الله عباده المؤمنين أن يكونوا مثلهم ، وأمرهم باخلاص النية والحسبة في نصر دينه ومؤازرة نبيه (ص) اه

﴿ وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب لكم اليوم من الناس واني جار لكم ﴾ أي واذكر أيها الرسول للمؤمنين إذ زين الشيطان لهؤلاء المشركين أعمالهم بوسوسته وقال لهم بما ألقاه في هواجسهم : لا غالب لكم اليوم من الناس لا أتباع محمد الضعفاء ولا غيرهم من قبائل العرب فأنتم أعز نفراً وأكثر نفيرا وأعظم بأساء واني مع هذا — أو والحال اني — جار لكم ، قال البيضاوي في تفسيره : وأوهمهم ان اتباعهم إياه فيما يظنون انها قربات مجير لهم حتى قالوا اللهم انصر أهدى الفئتين وأفضل الدينين اه

﴿ فلما تراءت الفئتان نكص على عقبيه ﴾ أي فلما قرب كل من الفريقين

المقاتلين من الآخر وصار بحيث يراه ويعرف حاله وقبل أن يلقاه في المعركة ويصطلي نار القتال معه نكص أي رجع القهقرى وتولى الى الوراء وهو جهة العقبين (أي مؤخري الرجلين) وأخطأ من قال من المفسرين إن المراد بالترائي التلاقي، والمراد انه كف عن تزيينه لهم وتغريره إياهم ، فخرج الكلام مخرج التمثيل بتشبيه وسوسته بما ذكر بحال المقبل على الشيء وتركها بحال من ينكص عنه ويوليه دبره . ثم زاد على هذا ما يدل على براءته منهم وتركه إياهم وشأنهم وهو ﴿ وقال إني بريء منكم إني أرى مالا ترون إني أخاف الله ﴾ أي تبرأ منهم وخاف عليهم وأيس من حالهم لما رأى إمداد الله المسلمين بالملائكة ﴿ والله شديد العقاب ﴾ يجوز أن يكون هذا من كلامه ويجوز أن يكون مستأنفا .

تفسير الآية بوسوسة الشيطان واغوائه للمشركين وتغريره بهم قبل تقابل الصفوف وترائي الزحوف وبتخليه عنهم بعد ذلك رواه ابن جرير عن ابن عباس والحسن البصري ، وخرجه علماء البيان من المفسرين كالزمخشري والبيضاوي بنحو مما ذكرنا وهو لايخلو من تكلف في الجمل الاخيرة إلا أن يقال انه لما نكص على عقبيه تبرأ منهم وقال ماقال في نفسه لا لهم ، ومثل هذا الخطاب لا يتوقف على سماع المخاطبين له حتى في خطاب الناس بعضهم لبعض ومثله قوله تعالى (كمثل الشيطان اذ قال للانسان اكفر ، فلما كفر قال اني بريء منك إني أخاف الله) قال ابن عباس لما كان يوم بدر سار إبليس برايته وجنوده مع المشركين وألقى في قلوب المشركين ان أحداً لن يغلبكم ، واني جار لكم . فلما التقوا ونظر الشيطان الى إمداد الملائكة (نكص على عقبيه) قال رجع مدبراً وقال إني أرى مالا ترون ـ الآية . ومثله قال الحسن

أقول : معنى هذا أن جند الشيطان الخبيث كانوا منبثين في المشركين يوسوسون لهم بملابستهم لأرواحهم الخبيثة مايغريهم ويغرهم كما كان الملائكة منبثين في المؤمنين يلهمونهم بملابستهم لارواحهم الطيبة مايثبتون به قلوبهم ويزيدهم ثقة بوعد الله بنصرهم كما تقدم شرحه في تفسير آية (١٢ اذ يوحي ربك الى الملائكة) الخ فلما تراءت الفئتان وأوشك أن يتلاحما فر الشيطان بجنوده من بين المشركين

ئـلا تصل اليهم الملائكة الملابسة للمؤمنين وهما ضدان لايجتمعان ولو اجتمعا لقضى أقواهما وهم الملائكة على أضعفهما ، فخوف الشيطان انما كان من إحراق الملائكة لجنوده لا على المشركين كما يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق

وقد بينا في مواضع من هذا التفسير وغيره ان العوالم الروحية الخفية كعوالم العناصر المادية منها المؤتلف والمختلف ، ومنها مايتحد بغيره فيتألف منهما حقيقة واحدة كحقيقة الماء والهواء ، ومنها مالا يتحد بعضه ببعض ولا يجتمعان في حيز واحـد (الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات ، والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات * وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا)

وعن ابن عباس قول آخر هو ان الشيطان تمثل في صورة سراقة بن مالك ابن جعشم سيد بني مدلج وقال للمشركين ماقصته الآية الكريمة أولا وآخراً . قال ابن إسحاق حدثني الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ان إبليس خرج مع قريش في صورة سراقة بن مالك بن جعشم فلما حضر القتـال ورأى الملائكة نكص على عقبيه وقال إني بريء منكم ، فتشبث به الحارث بن هشام فنخر في وجهه فخر صعقا ، فقيل له ويلك ياسراقة على هذه الحال تخذلنا وتبرأ منا ؟ فقال (إني بريء منكم) الخ وروى عنه علي بن أبي طلحة ما أوله مثل رواية ابن جرير إلا أنه زاد « في صورة رجل من بني مدلج » وذكر فيها أنه رأى رمي النبي (ص) المشركين بقبضة التراب فهزيمتهم منها ثم قال: فأقبل جبريل عليه السلام الى إبليس فلما رآه وكانت يده في يد رجل من المشركين انتزع يده ثم ولى مدبراً وشيعته ، فقال الرجل ياسراقة أتزعم انك لنا جار ؟ فقال (إني أرى مالا ترون) الخ

(أقول) أما الكلبي فروايته التفسير عن ابن عبـاس هي أوهى الروايات وأضعفها كما قال المحدثون . قالوا فان انضم اليها رواية محمد بن مروان السدي الصغير فهي سلسلة الكذب . وأما علي بن أبي طلحة فروايته عنه أجود لروايات إلا أنهم أجمعوا على انه لم يسمع منه وانما أخذه عن مجاهد أو سعيد ابن جبير ولا خلاف في كونهما من الثقات أئمة هذا الشأن ولكن ابن عباس كان يوم بدر

ابن خمس سنين فروايته لاخبارها منقطعة ولا يبعد أن تكون من الاسرائيليات
وروى ذلك الواقدي عن عمر بن عقبة عن شعبة مولى ابن عباس عن
ابن عباس والواقدي غير ثقة في الرواية. وروي أيضا عن غير ابن عباس، وفي
الروايات شيء من الاختلاف، وأصلها انه كان بين قريش وبين بني بكر عداوة
وحرب سابقة فخافوا أن يقاتلوهم في أثناء قتالهم للنبي (ص) والمؤمنين فرئي سراقة
أكبر زعمائهم مع المشركين يضمن لهم ما كاد يثنيهم عن الخروج. وخرج معهم
يثبتهم ويقول: لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم، ثم رئي عند ترائي
الفئتين هاربا متبرئا منهم فلما رجع فلهم الى مكة كانوا يقولون هزم الناس سراقةُ.
فقال بلغني أنكم تقولون إني هزمت الناس! فوالله ماشعرت بمسيركم حتى بلغتني
هزيمتكم. فقالوا ما أتيتنافي يوم كذا؟ فحلف لهم. فلما أسلموا علموا ان ذلك كان
الشيطان. فهذا والله أعلم سبب تخريج هؤلاء المفسرين رواياتهم على ان الذي
رئي انما كان الشيطان متمثلا. والمختار عندنا في تفسير الآية هو مارواه ابن جرير عن
ابن عباس من طريق ابن جريج وهو ماعلمت آنفا ومارواه عن الحسن أيضاً وقدمه
أهل التفاسير المشهورة وهو ان الشيطان ألقى في قلوب المشركين أن أحداً لن
يغلبكم الخ وتقدم

قد كان وقت تغرير الشيطان بالمشركين وإيهامهم انه لا غالب لهم من الناس
في ذلك اليوم هو بعينه وقت تعجب المنافقين ومرضى القلوب في الدين من إقدام
هذا العدد القليل الفاقد لكل استعداد حسي من أسباب الحرب على قتال ذلك
العدد الكثير الذي يفوقه ثلاثة أضعاف في العدد مع كونه لاينقصه من الاستعداد

للحرب شيء، لان الملة واحدة، فذلك قوله تعالى ﴿ إذ يقول المنافقون والذين في
قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم ﴾ فالظرف هنا متعلق بزين لهم الشيطان أعمالهم،
والمنافقون هم الذين يظهرون الاسلام ويسرون الكفر، والذين في قلوبهم مرض
هم ضعاف الايمان تثور بهم الشكوك والشبهات تارة فتزلزل اعتقادهم وتسكن تارة
فيكونون كسائر المسلمين، وهل يميز أهل اليقين من الضعفاء إلا الامتحان بمثل هذه

الشدائد ؟ لم ير المنافقون ومن هم على مقربة منهم من مرضى القلوب علة يعللون بها هذا الاقدام من المؤمنين الصادقين إلا الغرور بالدين، ولعمر الانصاف إن هذا لأقرب تعليل معقول لأمثالهم المحرومين من كمل الايمان بالله والثقة به والتوكل عليه

ومن المعلوم مما ورد في «أهل بدر» من آيات هذه السورة ومن الاحاديث الصحيحة والحسنة أنه لم يكن فيهم أحد من أولئك المنافقين ولا من الذين في قلوبهم مرض فان ضعفاءهم قد محصهم الله بما كان من جدالهم للنبي (ص) ومصارحتهم له في كراهة القتال قبل وقوعه وباقتناعهم بجوابه لهم كما تقدم - ثم أتم تمحيصهم بخوضهم المعركة ، فهم من الذين وصفهم المنافقون والذين في قلوبهم مرض بأنه غرهم دينهم ، وهل يعقل أن يقول أحد منهم في المؤمنين «غرهم دينهم» وهو تبرؤ من عد أنفسهم من أهل هذا الدين ؟ فان صح ما رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس انه قال «هم يومئذ في المسلمين» يكون أراد به أنهم كانوا معدودين في جملتهم لا أنهم كانوا في الغزاة ، وإلا كان خطأ مردوداً وابن عباس لم يكن في سنه يوم بدر يميز هذه المسائل بنفسه ، والرواية عنه فيها كما علمت آنفا

وروي عن مجاهد وابن جريج والشعبي وابن إسحاق ومعمر أن هؤلاء المنافقين كانوا بمكة . قال مجاهد : فئة من قريش قيس بن الوليد بن المغيرة والحارث بن زمعة بن الاسود بن المطلب وعلي بن أمية والعاص بن منبه بن الحجاج خرجوا مع قريش من مكة وهم على الارتياب فحبسهم ارتيابهم فلما رأوا قلة أصحاب رسول الله (ص) قالوا غر هؤلاء دينهم حتى قدموا على ما قدموا عليه مع قلة عددهم وكثرة عدوهم . قال ابن كثير بعد نقله : وهكذا قال محمد بن إسحاق بن سيار سواء

﴿ ومن يتوكل على الله ﴾ أي يكل اليه أمره مؤمناً إيمان اذعان واطمئنان بأنه هو حسبه وكافيه وناصره ومعينه، وانه قادر لا يعجزه شيء ، عزيز لا يغلبه ولا يمتنع عليه شيء أراده ﴿ فان الله عزيز حكيم ﴾ أي فهو تعالى بمقتضى عزته وحكمته عند ايمانهم به وتوكلهم عليه : يكفيهم ما أهمهم ، وينصرهم على أعدائهم ، وإن كثر عددهم وعظم استعدادهم ، لانه عزيز غالب على أمره ، حكيم يضع كل أمر في موضعه ، على ما جرى عليه النظام والتقدير في سننه ، ومنه نصر الحق على الباطل ،

بل كثيراً ما تدخل عنايته بالمتوكلين عليه في باب الآيات وخوارق العادات (كما حصل في غزوة بدر وآيات الله لا نهاية لها) وان أجمع المحققون على ان التوكل لا يقتضي ترك الاسباب من العبد، ولا الخروج عن السنن العامة في أفعال الرب، كما سبق تحقيقه مفصلا من قبل (*

وكم لله من لطف خفي * يدق خفاه عن فهم الذكي

وقد اشتهر في عباد الملة أفراد في ترك الاسباب كلها توكلا على الله تعالى وثقة به، واشتهر من تسخيره تعالى الاسباب لهم، والعناية بهم، ما يعسر على الذكي تأويله كله بالتخريج على المصادفات المعتادة: كابراهيم بن أدهم الذي كان ملكا فخرج من ملكه وانقطع لعبادة ربه متوكلا عليه في رزقه وفي كل أموره، وابراهيم الخواص وشقيق البلخي من المتقدمين، وقد أدركنا في عصرنا عالما أفغانيا منهم اسمه عبد الباقي خرج من بلاده بعد تحصيل العلوم العربية والشرعية الى الهند للتوسع في الفلسفة وسائر المعقولات وجد واجتهد فيها حتى رأى في منامه مرة رجلا ذا هيئة حسنة مؤثرة سأله أتدري ماذا تعمل يا عبد الباقي؟ إنك كمن يأخذ خشبة يحرك بها الكنيف عامة نهاره. فلما استيقظ حملته هذه الرؤيا على التفكر في هذه الفلسفة اليونانية والفائدة منها، وما لبث أن تركها وعزم على الانقطاع لعبادة الله وترك العالم كله لذلك، فخرج من الهند الى بلاد العرب فكان يحج في كل سنة ماشيا ويعود الى بلاد الشام في الغالب فيقيم عندنا في القلمون أياما وفي طرابلس وحمص كذلك ثم يعود الى الحجاز وهكذا دواليك، ولم يكن يحمل دراهم ولا زاداً وقد يحمل كتابا بيده يقرأه فاذا فرغ منه وهبه، وتلقى عنه بعض الاذكياء دروسا في التوحيد والاصول. ومنه يعلم الفرق بينه وبين أولئك الدراويش الكسالى والسياحين الدجالين

قال صديقنا العالم الذكي النقادة السيد عبد الحميد الزهراوي لولا أننا رأينا هذا الرجل بأعيننا واختبرناه في هذه السنين الطوال بأنفسنا لكنا نظن أن ما يروى من أخبار كبار الصالحن المتوكلين من المتقدمين كابراهيم بن أدهم والخواص والبلخي مبالغات واغراقات من مترجميهم (١)

---

*) راجع ص ١٠٩ و ٢٠٧-٢١٤ ج ٤ تفسير (١) للشيخ عبد الباقي ترجمة وجيزة في أواخر ج ٢ م ٩ من المنار، وأذكر أن له ذكراً في موضع آخر منه لا يمكنني تعيينه الآن

وقد حدثنا العلامة الفقيه الصوفي الاديب الشيخ عبد الغني الرافعي أنه كان غلب عليه حال التوكل وحدثته نفسه بأنه صار مقاما له فامتحنها بسفر خرج فيه من بلده وليس في يده مال فسخر الله له من الاسباب الشريفة ماكان به سفره لائقا بكرامته وحسن مظهره ، وأول ذلك انه سخر له من لم يكن يعرف من أغنياء المسافرين بالباخرة فتبرع له بأجرة السفر فيها الى حيث أراد. ومثل هذا التسخير يقع كثيراً لرجال العلم والادب في أقوامهم واقطارهم ، وناهيك ما كان يمتاز به الشيخ رحمه الله من جمال الصورة ومهابة الطلعة وحسن الزي والوقار يزينه اللطف والتواضع ولكن هل يقدم من كان مثله في كرامته وإبائه على الخروج من بلده وركوب البحر وهو لايحمل درهما ولا دينار ألولا شدة الثقة بالله واطمئنان القلب بالتوكل عليه ؟ كلا إنما يقدم على مثل هذا من لا يعقل معنى التوكل أناس من الشطار اتخذوا الاحتيال على استجداء الاغنياء والامراء بمظاهرهم الخادعة وتلبيساتهم الباطلة ، صناعة يروجونها بالغلو في إطرائهم

ومثل عناية الله تعالى بالمتوكلين عليه في تسخير الاسباب الشريفة لهم ما وقع لشيخنا الاستاذ الامام أيام كان منفيا في بيروت : قال لي جاءني فلان من اصدقائي المصريين المنفيين يوما وقال انه توفى والده وانه لا بد له من العناية اللائقة به في تجهيزه وليس في يده مايكفي لذلك . قال الشيخ وكنت قبضت راتبي الشهري من المدرسة السلطانية لم أعط منه شيئا للتجار الذين نأخذ منهم مؤنة الدار فنقدته إياه كله لعلمي بحاجته اليه كله ، ووكلت امري وأمر اسرتي الى الله تعالى فلم يمر ذلك النهار إلا وقد جاءتني حوالة برقية بمبلغ أكبر من راتب المدرسة كان دينا لي قديما على رجل اعياني أمر تقاضيه منه وأنا فيها ممتعا بما تعلم من النفوذ ، وكتبت اليه بعد سفري مراراً أتقاضاه منه مستشفعا بعذر الحاجة حتى يئست منه ، فهل كان ارساله إياه في ذلك اليوم بتحويل برقي إلا تسخيراً منه تعالى بعنايته الخاصة ؟

(أقول) إنني أراني غير خارج بهذه الامثال عن منهج هذا التفسير المراد به التفقه والاعتبار ، وأنا أرى الناس يزداد إعراضهم عن الدين والاهتداء بالقرآن ، وتقل فيهم القدوة الصالحة ،

(٥٠) وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَٰئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (٥١) ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِلْعَبِيدِ (٥٢) كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِأَيَٰتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٥٣) ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٥٤) كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَٰلِمِينَ

﴿ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة﴾ هذا بيان لبعض مضمون قوله تعالى في الآية التي قبل الاخيرة (والله شديد العقاب) ومعناه ولو رأيت أيها الرسول - أو الخطاب لكل من سمعه أو يتلوه - إذ يتوفى الذين كفروا من قتلى بدر وغيرهم (ومعلوم أن «لو» الامتناعية ترد المضارع ماضياً) ملائكة العذاب حالة كونهم ﴿يضربون وجوههم وأدبارهم﴾ أي ظهورهم وأقفيتهم بجملتها - وهو ضرب من عالم الغيب بأيدي الملائكة فلا يقتضي أن يراه الناس الذين يحضرون وفاتهم، كما أنهم لا يسمعون كلامهم عندما يقولون لهم ﴿وذوقوا عذاب الحريق﴾ - لو رأيت ذلك لرأيت أمراً عظيماً، يرد الكافر عن كفره والظالم عن ظلمه، اذا هو علم عاقبة أمره. والمراد بعذاب الحريق عذاب النار الذي يكون بعد البعث. وروي أن ضرب الوجوه والادبار كان ببدر: كان المؤمنون يضربون ما أقبل من المشركين من وجوههم والملائكة تضرب أدبارهم من ورائهم. وقد علمت مما تقدم من التحقيق أن الملائكة لم تقاتل يوم بدر وانما كانت مثبتة للمؤمنين، فلا تغرنك الروايات، ومنها حديث الحسن البصري عند ابن جرير قال: قال رجل يارسول الله: اني رأيت بظهر

أبي جهل مثل الشوك فقال « ذلك ضرب الملائكة » ولعلك تعلم أن مراسيل الحسن البصري رحمه الله عند المحدثين كالريح أي لا يقبض منها على شيء

ويؤيد القول الظاهر بأن هذا في عذاب الآخرة بقية قولهم لهم ﴿ذلك بما قدمت أيديكم﴾ أي ذلك العذاب الذي ذقتم وتذوقون بسبب ما كسبت أيديكم في الدنيا فقدمتموه إلى الآخرة من كفر وظلم وهو يشمل القول والعمل سواء كان من عمل الايدي أو الارجل أو الحواس أو تدبير العقل - كل ذلك ينسب إلى عمل الايدي توسعاً وتجوزاً ، وأصله أن أكثر الاعمال البدنية تزاول بها .

﴿وأن الله ليس بظلام للعبيد﴾ أي وبأن الله تعالى ليس بظلام للعبيد فيكون ذلك العذاب ظلماً منه على تقدير عدم وقوع سببه من كسب أيديكم ، ولكن سبب ذلك منكم ثابت قطعا ، كما أن وقوع الظلم منه لعبيده منتف قطعا ، فتعين أن تكونوا أنتم الظالمين لأنفسكم قطعا ، فلوموها فلا لوم لكم إلا عليها : وفي الحديث القدسي الذي يرويه الرسول ﷺ عن ربه « ياعبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا » الخ رواه مسلم من حديث أبي ذر (رض) والحق أن للظلم حقيقة وأنه تعالى منزه عنه كتنزهه عن سائر النقائص وما ينافي كمال الربوبية والالوهية ، لا لاستحالة وقوعه منه عقلا لان معناه التصرف في ملك الغير ولا ملك لغيره تعالى - كما قالت الاشعرية - وهو خطأ في تعريف الظلم وخطأ في أصل المسألة بيناه من قبل

هذا التعبير بعينه (ذوقوا عذاب الحريق - إلى - للعبيد) قد تقدم في سورة آل عمران (٣ : ١٨٠ و ١٨١) فيراجع تفسيره في (ص ٢٦٥ و ٢٦٦ ج ٣) ومنه بيان نكتة نفي المبالغة في الظلم مع أن الظلم قليله وكثيره لا يقع منه تعالى ، ويراجع في بيان هذا أيضا تفسير (٤ : ٣٩ ان الله لا يظلم مثقال ذرة) في ص ١٠٥ - ١١٨ ج ٥)

ونكتة هذا التكرار اللفظي بيان أن هذه الحجة الالهية تقام في الآخرة على جميع الكفار المجرمين بهذا القول فليست خاصة بحال أناس أو قوم دون آخرين ، وما سبق في سورة آل عمران ورد في اليهود الذين عاندوا النبي ﷺ وجحدوا نبوته كما آذوا النبيين قبله وكانوا يقتلونهم بغير حق على ما كان من بخلهم وقول بعضهم (إن الله فقير ونحن أغنياء) ويتضح هذا المعنى بما بعده وهو

﴿ كدأب آل فرعون والذين من قبلهم ﴾ أي دأب هؤلاء وشأنهم الثابت لهم - والدأب الاستمرار على الشيء - كدأب آل فرعون والذين من قبلهم من الفراعنة وسائر الملوك العتاة وأقوام الرسل في التاريخ، وقد فسره بقوله تعالى ﴿ كفروا بآيات الله فأخذهم الله بذنوبهم ﴾ ولم يظلم أحداً منهم مثقال ذرة ونصر رسله والمؤمنين بهم عليهم، على ما بين الفريقين من تفاوت في العدد والعدد وسائر الاسباب، فكما كان دأبهم واحداً كانت سنة الله فيهم واحدة فنصره تعالى لرسوله والمؤمنين في بدر هو مقتضى تلك السنة ﴿ إن الله شديد العقاب ﴾ لمن يستحق عقابه ولكن لكل شيء عنده أجلا قال ﷺ « إن الله تعالى ليملي للظالم حتى اذا أخذه لم يفلته » رواه الشيخان والترمذي وابن ماجه من حديث أبي موسى (رض)

وقد تقدم مثل هـذه الآية في سورة آل عمران (٣: ١٠ إلا أنه قال فيها (كفروا بآياتنا) والنكتة في هذا التكرار بيان أنه سنة الله فاطرد. والفرق بين الموضعين أن آية آل عمران في الكفار المغرورين بكثرة أموالهم وأولادهم المحتقرين للرسل وأتباعهم من ضعفاء المؤمنين بفقرهم وضعف عصبيتهم النسبية. وأما آية الانفال فهي في الكفار المغرورين بقوتهم وبأسهم المحتقرين للمؤمنين بفقد ذلك وهي سابقة في النزول

﴿ ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ﴾ أي ذلك الذي ذكر من أخذه تعالى لقريش بكفرها لنعم الله عليها التي أتمها ببعثة خاتم رسله منهم كأخذه للأمم قبلهم بذنوبهم مؤيد بأمر آخر يتم به عدله تعالى وحكمته وهو انه لم يكن من شأنه ولا مقتضى سنته أن يغير نعمة ما أنعمها على قوم حتى يغيروا هم ما بأنفسهم من الأحوال التي استحقوا بها تلك النعمة ﴿ وأن الله سميع عليم ﴾ سميع لأقوالهم عليم بأحوالهم وأعمالهم محيط بما يكون من كفرهم للنعمة فيعاقبهم عليه

(فصل في بيان سنته تعالى في تغيير أحوال الأمم)

هذا بيان لسنة عظيمة من أعظم سنن الله تعالى في نظام الاجتماع البشري يعلم منها بطلان تلك الشبهات التي كانت غالبة على عقول الناس من جميع الامم ، ولا يزال جماهير الناس يخدعون بها وهي مايتعلق بنوط سعادة الامم وقوتها وغلبها وسلطانها بسعة الثروة ، وكثرة حصى الامة ، كما قال الشاعر العربي :

ولست بالاكثر منهم حصى   وإنما العزة للكاثر

وكان من غرورهم بها أن كانوا يظنون أن من أوتيها لا تسلب منه ، وأنه كما فضله الله على غيره بابتدائها، كذلك يفضله بدوامها (وقالوا نحن أكثر أموالا وأولاداً وما نحن بمعذبين) وقد بينا غرور البشر بهذه الظواهر في مواضع من هذا التفسير. ثم ظهر أقوام آخرون يرون ان الله تعالى يحابي بعض الامم والشعوب على بعض بنسبها ، وفضل بعض أجدادها على غيرهم بنبوة أومادونها ، فيؤتيهم الملك والسيادة والسعادة لأجل الانبياء الذين ينسبون الى مللهم ولا سيما اذا كانوا من آبائهم ، كما كان شأن بني اسرائيل في غرورهم وتفضيل أنفسهم على جميع الشعوب بنسبهم ، وكما فعل الذين اتبعوا سننهم من النصارى ثم المسلمين . بالغرور في الدين ، ودعوة اتباع النبيين ، وبكرامات الاولياء والصالحين، وإن كانوا الهم من أشد المخالفين . فبين الله تعالى لكل قوم خطأهم بهذه الآية وبماسبق في معناها وهو أعم منها في سورة الرعد من قوله (١٣ : ١٢ ان الله لايغير مابقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) وأثبت لهم أن نعم الله تعالى على الاقوام والامم منوطة ابتداء ودواما بأخلاق وصفات وعقائد وعوائد وأعمال تقتضيها فما دامت هذه الشؤون لاصقة بأنفسهم متمكنة منها كانت تلك النعم ثابتة بثباتها ، ولم يكن الرب الكريم لينتزعها منهم انتزاعا بغير ظلم منهم ولا ذنب، فاذا هم غيروا ما بأنفسهم من تلك العقائد والاخلاق، وما يترتب عليها من محاسن الاعمال، غير الله عندئذ ما بأنفسهم وسلب نعمته منهم، فصار الغني فقيراً، والعزيز ذليلا ، والقوي ضعيفا . هذا هو الأصل المطرد في الاقوام والامم ، وهو

كذلك في الافراد إلا انه غير مطرد فيهم لقصر أعمار كثير منهم دون تأثير التغيير حتى يصل الى غايته

ان للعقائد الدينية الصحيحة والخرافية آثاراً في وحدة الأمة وتكافلها وقوة سلطانها أو ضعفه ولا يظهر الفرق بينهما في الوجود إلا بوقوع التنازع بين أمتين مختلفتين فيها . وان للاخلاق الشخصية التي يتحقق بكثرة بعضها ما يسمى خلقا للامة أو الشعب مثل ذلك في حكمها وسلطانها وفي ثروتها وعزتها أيضا ، ويظهر ذلك في سيرة كل أمة ودولة ذات تاريخ معروف، ومن اطلع على كتب (الدكتور غوستاف لوبون) الاجتماعي الكبير في علم الاجتماع يجد فيها شواهد كثيرة على هذه القواعد أظهرها ما يبينه من الفروق بين فرنسة وانكلترة - وبين الشعوب اللاتينية والشعوب «الانجلوسكسونية» عامة - في الاخلاق وما لذلك من الآثار في حياة الفريقين الاجتماعية والسياسية والاستعمارية والتجارية

ومن كلامه في تأثير الاخلاق في ترقي الامم وتدليها وقوتها وضعفها على الاطلاق قوله في الفصل الثالث من كتابه (روح الاشتراكية) وموضوعه (نفسية الشعوب) : وأذكر هنا ما أشرت اليه كثيراً في كتبي الاخيرة وهو أن الامم لا تنحط وتزول اذا تناقص ذكاء أبنائها بل اذا سقطت أخلاقها . هذه سنة طبيعية جرت أحكامها على اليونان والرومان وأخذت تجري في هذه الايام أيضا ، لا يزال أكثر الناس لا يفقهون هذا القول ويجادلون في صحته ، غير انه أخذ ينتشر وقد رأيته مفصلا في كتاب وضعه حديثاً الكاتب الانكليزي (المستر بنيامين كيد) ولا أرى لتأييد قضيتي أفضل من اقتباس بعض عبارات عنه بين فيها - منصفا غير محاب - الفرق بين الخلق (الانجلوسكسوني)والخلق الفرنسوي ونتائج هذا الفرق اه (ص ١٠٤ و ١٠٥) من الترجمة العربية

ثم أورد شواهد منه على ما أشار اليه من مراده وبيان تفوق الانكليز على الفرنسيس بأخلاقهم . فان فساد الاخلاق الذي أهلك الامم التاريخية الشهيرة كالفرس واليونان والرومان والعرب قد دب الى الافرنج وكان بدء فتكه باللاتين

ولا سيما الفرنسيس منهم فقل نسلهم وصاروا يرجعون القهقرى أمام الانكليز واخوانهم الاميركانيين في كل شيء ، دع الالمان الذين فاقوا الفريقين

وقد دب هـذا الفساد الاخلاقي الى الانكليز أيضاً كما صرح بذلك أعظم فلاسفتهم (هربرت سبنسر) الشهير لاستاذنا الشيخ (محمد عبده) وسبق نقله في هذا التفسير[1] من أن الافكار المادية التي أفسدت أخلاق اللاتين في أوربة قد دبت الى الانكليز وأخذت تفتك بأخلاقهم وانها ستفسد أوربة كلها

ومن الغريب أن تكون هذه المسألة مما يغفل عنه أكثر المتعلمين في هذا العصر بعد اتساع نطاق علم الاجتماع وكثرة المصنفات فيه وكثرة مايكتب في الصحف العامة في موضوع الاخلاق وتأثيرها في أحوال الافراد والامم ، حتى قال غوستاف لوبون : أكثر الناس لايفقهون هـذا القول بل يجادلون في صحته . فالمسألة على كونها صارت معروفة للجماهير لاتزال موضع مراء وجدال عند الأكثرين لانها من مسائل العلم الصحيح العالي التي لايفقهها إلا أصحاب البصيرة النافذة ، والمعرفة المحصة . ولو فقهها الجمهور لكان لها الاثر الصالح في أعماله . واننا لنرى الألوف في بلادنا يتمثلون بقول أحمد شوقي بك أشهر شعراء العصر

وانما الأمم الاخلاق مابقيت * فان هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

يتمثلون به معجبين لانهم يفهمون مدلول ألفاظه وشرف موضوعه ولكن أكثرهم لايفقهون حكمته التفصيلية العملية وماذا يكون من تأثير فساد كل خلق من أخلاق الفضائل في أعمال الافراد ثم في ضعف الامة وانحلالها ـ ذلك الفقه الذي حققنا معناه في تفسير قوله تعالى من سورة الاعراف (٧ : ١٧٩ ولقد خلقنا لجهنم كثيراً من الجن والانس لهم قلوب لايفقهون بها) فراجعه مع بيان مراتب السماع والفهم من تفسير الآيات ١٩ — ٢١ من هذه السورة

ان من الاخلاق مالا يجادل أحد في حسنه في نفسه وفي استقامة المعاملات العامة في الامة به كالصدق والامانة والعدل وإن امترى كثيرون أوماروا في كونها دعائم أسباب النجاح والفلاح في المعيشة أو الترقي في مناصب الحكومة ، ولكن

(١) ص ٢١ ج ٩ تفسير

قلما يجهل أحد من أذكياء هؤلاء المتمرين في فساد الجماعة أو الشركة أو الحكومة التي يرتقي العامل فيها بالكذب ، والخيانة والظلم ، واذا بلغ قوم هذه الغاية من الفساد ألفوه وعدوه من ضروريات الحياة ولم تعدقلوبهم تتوجه إلى الخروج منه باصلاح مابأنفسهم وانما يتلافون من شره ما استطاعوا ببعض النظم والقوانين الصورية

وإن من الاخلاق الكريمة ماصار الفاسدون المفسدون يجادلون في حسنه وكونه من الفضائل التي يصلح بها حال الافراد ويرتقي به مجموع الامة كالحياء والرحمة والعفة : يقولون ان الحياء ضعف في النفس وكذلك الرحمة ، وهذا خطأ لا محل هنا لبيانه وهو قديم وانما الجديد الذي لم يطرق مسامعنا قبل هذه الايام هو المراء في فضيلة العفة فان دعاة الفساد الذي يسمونه تجديد الامة قد اقترفوا هذه الجريمة ولا غرو فان من أركانه عندهم تهتك النساء وامتزاجهن بالرجال في الملاعب والمراقص والمسارح والمسابح (مواضع السباحة في البحر) فقد كتب أحدهم في بعض الصحف الناشرة لدعايتهم ان العفة يختلف معناها باختلاف معارف الناس وعرفهم وأذواقهم وتقدمهم في الحضارة ، ومن ذلك ان المرتقين الآن لا يعدون رقص النساء مع الرجال منافياً للعفة ولا مخلاً بها . ووثب كاتب آخر منهم وثبة أخرى فقال انه قد ظهر في هذا الزمان ان إرخاء العنان للشهوات البدنية لا يضر في الجسد ولا في النفس ولا يخل بالآداب ، ولا يضعف الامة عدم التزام الاديان والشرائع فيه — قال المفسد قاتله الله : وقد ثبت هذا بالتجربة في الامة الاميركانية فظهر به خطأ المتقدمين فيه ، وهذا زعم باطل يتقرب به قائله الى المسرفين من الفساق ، ولا يزال الاطباء والحكماء مجمعين على هدم الاسراف في الشهوات لبناء البنية بما يولده من الضعف والامراض ، كما أنه مفسد للآداب والاخلاق

مازال البشر يمارون في كل شيء حتى الحسيات والضروريات وانما الكلام المقبول في كل موضوع لعلماء أهله ، ألم تر انهم يمارون في مضار شرب الخمر ويدعون نفعها والاطباء المحققون يثبتون خلاف ذلك ، يثبتون إن إثمها أكبر من نفعها وأن النفع القليل الخاص ببعض الاحوال المرضية قد يعارضها فيها نفسها من الضرر ماهو أقوى منه فيجعل ترك التداوي بها أولى اذا وجد أي شيء آخر يقوم مقامها

انني ذكرت في فاتحة هذا التفسير من الجزء الاول أن مسلك جريدة العروة الوثقى في الدعوة الى الاصلاح الاسلامي من طريق إرشاد القرآن، وبيانه لسنن الله تعالى في الانسان والاكوان، قد فتح لي في فهم القرآن بابا لم يأخذ بحلقته أحد من المفسرين المتقدمين، وإنني أختم هذا الفصل الاستطرادي بمقالة من مقالات تلك الجريدة افتتحه أستاذنا محررها رحمه الله بهذه الآية التي نحن بصدد تفسيرها ليكون مصباحا للمفسرين والمرشدين والوعاظ يهتدون بضوئه - وليعلم الفرق بين فهم هذا الامام وأستاذه الحكيم للقرآن وبين أفهام المتقدمين الذين كانت حظوظهم من تفسير هذه الآية كتابة سطرين أو بضعة أسطر أكثرها في غير سبيل هدايتها. وهذا نص المقالة

المقالة الثامنة عشرة

سنن الله في الأمم وتطبيقها على المسلمين (*

﴿إن الله لايغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم . ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾

تلك آيات الكتاب الحكيم، تهدي الى الحق والى طريق مستقيم، ولا يرتاب فيها إلا الضالون، هل يخلف الله وعده ووعيده وهو أصدق من وعد وأقدر من أوعد؟ هل كذب الله رسله؟ هل ودع أنبياءه وقلاهم؟ هل غش خلقه وسلك بهم طريق الضلال؟ نعوذ بالله!! هل أنزل الآيات البينات لغواً وعبثاً؟ هل افترت عليه رسله كذبا؟ هل اختلقوا عليه إفكا؟ هل خاطب الله عبيده برموز لايفهمونها، وإشارات لايدركونها؟ هل دعاهم اليه بما لايعقلون؟ نستغفر الله! أليس قد أنزل القرآن عربيا غير ذي عوج، وفصل فيه كل أمر، وأودعه تبيانا لكل شيء؟ تقدست صفاته وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيرا.

*) نشرت في العدد السابع عشر من جريدة العروة الوثقى في يوم الخميس ٦ ذي الحجة سنة ١٣٠١ و ٢٥ سبتمبر سنة ١٨٨٤

هو الصادق في وعده ووعيده ، ما اتخذ رسولا كذابا ، ولا أتى شيئا عبثا ، وما هدانا إلا سبيل الرشاد ، ولا تبديل لآياته، تزول السموات والارض ولا يزول حكم من أحكام كتابه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

يقول الله (ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الارض يرثها عبادي الصالحون — ويقول — ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين — وقال — وكان حقا علينا نصر المؤمنين — وقال — ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا) هذا ماوعد الله في محكم الآيات مما لا يقبل تأويلا ، ولا ينال هذه الآيات بالتأويل، إلا من ضل عن السبيل ، ورام تحريف الكلم عن مواضعه . هذا عهده إلى تلك الامة المرحومة، ولن يخلف الله عهده ، وعدها بالنصر والعزة وعلو الكلمة ، ومهدلها سبيل ماوعدها الى يوم القيامة، وماجعل الله لمجدها أمداً، ولا لعزتها حدا

هذه أمة أنشأها الله عن قلة ، ورفع شأنها الى ذروة العلى ، حتى ثبتت أقدامها على قنن الشامخات ، ودكت لعظمتها عوالي الراسيات ، وانشقت لهيبتها مرائر الضاريات ، وذابت للرعب منها أعشار القلوب ، هال ظهورها الهائل كل نفس، وتحير في سببه كل عقل ، واهتدى الى السبب أهل الحق فقالوا : قوم كانوا مع الله فكان الله معهم، جماعة قاموا بنصر الله واسترشدوا بسنته فأمدهم بنصر من عنده . هذه أمة كانت في نشأتها فاقدة الذخائر ، معوزة من الاسلحة وعدد القتال، فاخترقت صفوف الامم واختطت ديارها ، ولا دفعتها أبراج المجوس وخنادقهم، ولا صدتها قلاع الرومان ومعاقلهم ، ولا عاقها صعوبة المسالك ، ولا أثر في همتها اختلاف الاهوية ، ولا فعل في نفوسها غزارة الثروة عند من سواها ، ولا راعها جلالة ملوكهم ، وقدم بيوتهم ، ولا تنوع صنائعهم ، ولا سعة دائرة فنونهم ، ولا عاق سيرها أحكام القوانين ولا تنظيم الشرائع ، ولا تقلب غيرها من الامم في فنون السياسة . كانت تطرق ديار القوم فيحقرون أمرها ، ويستهينون بها ، وما كان يخطر ببال أحد أن هذه الشرذمة القليلة تزعزع أركان تلك الدول العظيمة وتمحو أسماءها من لوح المجد . وما كان يختلج بصدر أن هذه العصابة الصغيرة تقهر تلك الامم الكبيرة وتمكن في نفوسها عقائد دينها، وتخضعها لاوامرها وعاداتها وشرائعها ،

لكن كان كل ذلك، ونالت تلك الامة المرحومة على ضعفها مالم تنله أمة سواها . نعم قوم صدقوا ماعاهدوا الله عليه فوفاهم أجورهم مجداً في الدنيا ، وسعادة في الآخرة .

هذه الامة يبلغ عددها اليوم زهاء مئتي مليون من النفوس (١) وأراضيها آخذة من المحيط الاتلانتيكي الى أحشاء بلاد الصين — تربة طيبة ، ومنابت خصبة ، وديار رحبة ، ومع ذلك نرى بلادها منهوبة ، وأموالها مسلوبة ، تتغلب الاجانب على شعوب هذه الامة شعباً شعبا ، ويتقاسمون أراضيها قطعة بعد قطعة، ولم يبق لها كلمة تسمع، ولا أمر يطاع ، حتى إن الباقين من ملوكها يصبحون كل يوم في ملمة ،ويمسون في كربة مدلهمة ، ضاقت أوقاتهم عن سعة الكوارث التي تلم بهم ، وصار الخوف عليهم أشد من الرجاء لهم

هذه هي الامة التي كان الدول العظام يؤدين لها الجزية عن يد وهن صاغرات، استبقاء لحياتهن ، وملوكها في هذه الايام يرون بقاءهم في التزلف الى تلك الدول الاجنبية . ياللمصيبة وياللرزية !!

أليس هذا بخطب جلل ، أليس هذا ببلاء نزل، ماسبب هذا الهبوط ، وماعلة هذا الانحطاط؟ هل نسيء الظن بالعهود الالهية؟ معاذالله! هل نستيئس من رحمة الله و نظن أن قد كذب علينا؟ نعوذ بالله! هل نرتاب في وعده بنصرنا بعدما أكده لنا؟ حاشاه سبحانه ! لا كان شيء من ذلك ولن يكون ، فعلينا أن ننظر لأنفسنا ولا لوم لنا إلا عليها ، ان الله تعالى برحمته قد وضع لسير الامم سنناً متبعة ثم قال (ولن تجد لسنة الله تبديلا)

أرشدنا سبحانه في محكم آياته الى أن الامم ماسقطت من عرش عزها ، ولا بادت ومحي اسمها من لوح الوجود إلا بعد نكوبها عن تلك السنن التي سنها الله على أساس الحكمة البالغة . إن الله لا يغير ما بقوم من عزة وسلطان ورفاهة وخفض عيش وأمن وراحة حتى يغير أولئك ما بأنفسهم من نور العقل وصحة الفكر ، وإشراق البصيرة ، والاعتبار بأفعال الله في الامم السابقة ، والتدبر في أحوال الذين جاروا عن صراط الله فهلكوا وحل بهم الدمار ، ثم لعدولهم عن

«١» كان هذا هو المشهور من احصاء المسلمين من زهاء نصف قرن ويقدر الآن بثلاثمائة مليون أو ٣٥٠ مليونا

سنة العدل ، وخروجهم عن طريق البصيرة والحكمة ، حادوا عن الاستقامة في الرأي ، والصدق في القول ، والسلامة في الصدر ، والعفة عن الشهوات ، والحمية على الحق ، والقيام بنصره ، والتعاون على حمايته ، خذلوا العدل ولم يجمعوا هممهم على إعلاء كلمته ، واتبعوا الاهواء الباطلة ، وانكبوا على الشهوات الفانية ، وأتوا عظائم المنكرات ، خارت عزائمهم ، فشحوا ببذل مهجهم في حفظ السنن العادلة ، واختاروا الحياة في الباطل على الموت في نصرة الحق ، فأخذهم الله بذنوبهم وجعلهم عبرة للمعتبرين

هكذا جعل الله بقاء الامم ونماءها في التحلي بالفضائل التي أمرنا اليها ، وجعل هلاكها ودمارها في التخلي عنها . سُنة ثابتة لا تختلف باختلاف الامم ، ولا تتبدل بتبدل الاجيال ، كسنته تعالى في الخلق والايجاد ، وتقدير الارزاق ، وتحديد الآجال.

علينا أن نرجع الى قلوبنا ، ونمتحن مداركنا ، ونسبر أخلاقنا ، ونلاحظ مسالك سيرنا ، لنعلم هل نحن على سيرة الذين سبقونا بالايمان ؟ هل نحن نقتفي أثر السلف الصالح ؟ هل غيّر الله ما بنا قبل أن نغير ما بأنفسنا ، وخالف فينا حكمه ، وبدل في أمرنا سنته ؟ حاشاه وتعالى عما يصفون ، بل صدقنا الله وعده ، حتى اذا فشلنا وتنازعنا في الأمر ، وعصيناه من بعد ما أرى اسلافنا ما يحبون ، وأعجبتنا كثرتنا فلم تغن عنا شيئا ، فبدل عزنا بالذل ، وسموّنا بالانحطاط ، وغنانا بالفقر ، وسيادتنا بالعبودية . نبذنا أوامر الله ظهريا ، وتخاذلنا عن نصره ، فجازانا بسوء أعمالنا ، ولم يبق لنا سبيل الى النجاة والانابة اليه .

كيف لا نلوم أنفسنا ونحن نرى الاجانب عنا يغتصبون ديارنا ويستذلون اهلها ، ويسفكون دماء الابرياء من اخواننا ، ولا نرى في أحد منا حراكا ؟

هذا العدد الوافر والسواد الأعظم من هذه الملة لا يبذلون في الدفاع عن أوطانهم وأنفسهم شيئا من فضول اموالهم ، يستحبون الحياة الدنيا على الآخرة ، كل واحد منهم يود لو يعيش ألف سنة ، وإن كان غذاؤه الذلة وكساؤه المسكنة ، ومسكنه الهوان . تفرقت كلمتنا شرقا وغربا ، وكاد يتقطع ما بيننا ، لا يحن أخ لأخيه ، ولا يهتم جار بشأن جاره ، ولا يرقب أحدنا في الآخر إلاًّ ولا ذمة ،

ولا نحترم شعائر ديننا ، ولا ندافع عن حوزته ، ولا نعززه بما نبذل من أموالنا وأرواحنا حسبما أمرنا

أيحسب اللابسون لباس المؤمنين أن الله يرضى منهم بما يظهر على الألسنة ولا يمس سواد القلوب ؟ هل يرضى منهم بأن يعبدوه على حرف ؟ فان أصابهم خير اطمأنوا به ، وإن أصابتهم فتنة انقلبوا على وجوههم خسروا الدنيا والآخرة ؟ هل ظنوا أن لايبتلي الله مافي صدورهم ، ولا يمحص مافي قلوبهم ؟ ألا يعلمون أن الله لايذر المؤمنين على ماهم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب ؟ هل نسوا أن الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم للقيام بنصره وإعلاء كلمته لايبخلون في سبيله بمال ، ولا يشحون بنفس ؟ فهل لمؤمن بعد هذا ان يزعم نفسه مؤمنا وهو لم يخط خطوة في سبيل الايمان ، لا بماله ولا بروحه ؟

إنما المؤمنون هم الذين اذا قال لهم الناس : إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم - لايزيدهم ذلك إلا ايمانا وثباتا ، ويقولون في إقدامهم : (حسبنا الله ونعم الوكيل) .
كيف يخشى الموت مؤمن وهو يعلم أن المقتول في سبيل الله حي يرزق عند ربه ؟ ممتع بالسعادة الابدية في نعمة من الله ورضوان ، كيف يخاف مؤمن من غير الله ، والله يقول (فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين)

فلينظر كل الى نفسه ولا يتبع وساوس الشيطان ، وليمتحن كل واحد قلبه قبل أن يأتي يوم لا تنفع فيه خلة ولا شفاعة ، وليطبق بين صفاته وبين ماوصف الله به المؤمنين ، وماجعله من خصائص الايمان ، فلو فعل كل مناذلك لرأينا عدل الله فينا واهتدينا .

ياسبحان الله ، إن هذه أمتنا أمة واحدة ، والعمل في صيانتها من الاعداء أهم فرض من فروض الدين عند حصول الاعتداء ، يثبت ذلك نص الكتاب العزيز ، وإجماع الامة سلفا وخلفا ، فما لنا نرى الاجانب يصولون على البلاد الاسلامية صولة بعد صولة ، ويستولون عليها دولة بعد دولة ، والمتسمون بسمة الايمان آهلون لكل أرض متمكنون بكل قطر ، ولا تأخذهم على الدين نعرة ، ولا تستفزهم للدفاع عنه حمية ؟

ألا ياأهل القرآن لستم على شيء حتى تقيموا القرآن ، وتعملوا بما فيه من الاوامر والنواهي ، وتتخذوه إماما لكم في جميع أعمالكم مع مراعاة الحكم في العمل

كما كان سلفكم الصالح ألا يا أهل القرآن هذا كتابكم فاقرءوا منه (فإذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر المغشي عليه من الموت) ألا تعلمون فيمن نزلت هذه الآية ؟ نزلت في وصف من لا إيمان لهم . هل يسر مؤمناً أن يتناوله هذا الوصف المشار اليه بالآية الكريمة؟ أو غرّ كثيرين من المدعين للايمان مازين لهم من سوء أعمالهم ، وما حسنته لديهم أهواؤهم (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوبهم أقفالها)

أقول ولا أخشى نكيرا : لا يمس الايمان قلب شخص إلا ويكون أول أعماله تقديم ماله وروحه في سبيل الايمان ، لا يراعي في ذلك عذراً ولا تعلة ، وكل اعتذار في القعود عن نصرة الله فهو آية النفاق وعلامة البعد عن الله

مع هذا كله نقول : إن الخير في هذه الأمة الى يوم القيامة كما جاءنا به نبأ النبوة ، وهذا الانحراف الذي نراه اليوم نرجو أن يكون عارضاً يزول ، ولو قام العلماء الاتقياء وأدوا ما عليهم من النصيحة لله ولرسوله والمؤمنين ، وأحيوا روح القرآن ، وذكروا المؤمنين بمعانيه الشريفة واستلفتوهم الى عهد الله الذي لا يخلف لرأيت الحق يسمو والباطل يسفل ، ولرأيت نوراً يبهر الابصار ، وأعمالا تحار فيها الافكار . وإن الحركة التي نحسها من نفوس المسلمين في أغلب الاقطار هذه الايام تبشرنا بأن الله تعالى قد أعدَّ النفوس لصيحة حق يجمع بها كلمة المسلمين، ويوحد بها بين جميع الموحدين ، ونرجو أن يكون العمل قريبا ، فان فعل المسلمون وأجمعوا أمرهم للقيام بما أوجب الله عليهم ، صحت لهم الأوبة ، ونصحت منهم التوبة ، وعفا الله عنهم ، والله ذو فضل على المؤمنين ، فعلى العلماء أن يسارعوا الى هذا الخير ، وهو الخير كله : جمع كلمة المسلمين، والفضل كل الفضل لمن يبدأ منهم بالعمل و (من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا) اه

أقول : رحم الله محمداً عبده كاتب هذا الخطاب، ورحم الله السيد الافغاني الذي فتح له ولنا هذا الباب ، فهكذا فليكن التذكير بالقرآن (وما يذكر إلا أولوا الالباب)

﴿ كدأب آل فرعون والذين من قبلهم كذبوا بآيات ربهم ﴾ الكلام في هذا كالكلام في نظيره من حيث إنه شاهد حق واقع فيما تقدم من سنة الله تعالى في الامم والدول

وانما يخالفه في موضوع دأب القوم وفي الجزاء عليه المشار اليهما فيما اختلف به التعبير من الآيتين ، فالآية السابقة في بيان كفرهم بآيات الله وهو جحد ما قامت عليه أدلة الرسل من وحدانية الله ووجوب افراده بالعبادة الخ وفي تعذيب الله إياهم في الآخرة . فتكرار اسم الجلالة فيها يدل على ماذكرنا لانه متعلق بحقه تعالى من حيث ذاته وصفاته وفي الجزاء الدائم على الكفر به الذي يبتديء بالموت وينتهي بدخول النار . وهذه الآية في تكذيبهم بآيات ربهم من حيث انه هو المربي لهم بنعمه، ولهذا ذكر فيها اسم الرب مضافا اليهم بدل اسم الجلالة هناك – فيدخل في ذلك تكذيب الرسل ومعاندتهم وايذاؤهم وكفر النعم المتعلقة ببعثتهم والسابقة عليها ، وفي الجزاء على ذلك بعذاب الدنيا

فقوله تعالى ﴿ فأهلكناهم بذنوبهم وأغرقنا آل فرعون وكل كانوا ظالمين ﴾ كقوله في آية العنكبوت (٢٩:٣٩ فكلا أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصبا ومنهم من أخذته الصيحة ومنهم من خسفنا به الارض ومنهم من أغرقنا ، وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون)

وحاصل المعنى ان ما يحفظه التاريخ من وقائع الامم من دأبها وعادتها في الكفر والتكذيب والظلم في الارض ومن عقاب الله إياها هو جار على سنته تعالى المطردة في الامم ولا يظلم تعالى أحداً بسلب نعمة ولا ايقاع نقمة وإنما عقابه لهم أثر طبيعي لكفرهم وفسادهم وظلمهم لانفسهم – هذا هو المطرد في كل الأمم في جميع الأزمنة. وأما عذاب الاستئصال بعذاب سماوي فهو خاص بمن طلبوا الآيات من الرسل وأنذروهم العذاب اذا كفروا بها ففعلوا

---

(٥٥) إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَابِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٥٦) ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ (٥٧) فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ (٥٨) وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ (٥٩) وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ

الآيات الثلاث الاولى بيان لحال فريق معين من الكفار الذين عادوا النبي ﷺ وقاتلوه بعد بيان حال مشركي قومه في قتالهم له في بدر، والمراد بهذا الفريق اليهود الذين كانوا في بلاد العرب كلها أو الحجاز منها وهو الراجح عندي. قال سعيد ابن جبير نزلت في ستة رهط من اليهود منهم ابن تابوت إه أو يهود المدينة او بنو قريظة منهم وهو قول مجاهد، وكان زعيمهم الطاغوت كعب بن الاشرف كأبي جهل في مشركي مكة - والآية الرابعة في حكم أمثال هؤلاء الخونة، والخامسة في تهديدهم، وتأمين الرسول ﷺ من عاقبة كيدهم. قال تعالى

﴿ إن شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون ﴾ أي ان شر ما يدب على وجه الارض عند الله أي في حكمه العدل على الخلق هم الكفار الذين جمعوا مع أصل الكفر الاصرار عليه والرسوخ فيه بحيث لا يرجى إيمانهم في جملتهم أو ايمان جمهورهم لأنهم بين رؤساء حاسدين للرسول ﷺ معاندين له جاحدين بآيات الله المؤيدة لرسالته على علم كما قال تعالى فيهم (يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) الآية، وبين مقلدين جامدين على التقليد لا ينظرون في الدلائل والآيات، ولا يبحثون في الحجج والبينات، حتى حملهم ذلك على نقض العهود ونكث الايمان بحيث لا حيلة في الحياة معهم أو في جوارهم حياة سلم وأمان كما ثبت بالتجربة.

عبر عنهم بالدواب وهو اللفظ الذي غلب استعماله في البهائم ذوات الاربع أو فيما يركب منها لافادة أنهم ليسوا من شرار البشر فقط، بل هم أضل من عجماوات الدواب لان فيها منافع للناس وهؤلاء لا خير فيهم ولا نفع لغيرهم منهم فانهم لشدة تعصبهم لجنسهم قد صاروا أعداء لسائر البشر كما قال في وصف أمثالهم (٢٥ : ٤٤ أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون؟ ان هم الا كالأنعام بل هم أضل سبيلا) وكما قال في الآية ٢٢ من هذه السورة (ان شر الدواب عند الله

الصم البكم الذين لا يعقلون) وقد اقتبس أستاذنا الامام هذا الاستعمال فقال في مقالة له من مقالات العروة الوثقى : وكثير ممن على شكل الانسان يحيا حياته هذه بروح حيوان آخر وهو يعاني في تحصيل شهواتها ـ أو قال كلمة أخرى قريبة منها ـ أكثر مما يعانيه الانسان في ابراز مزايا الانسان .

وقال (الذين كفروا) فعبر عنهم بفعل الكفر دون الوصف (الكافرون) للاشارة الى أنهم كانوا مؤمنين فعرض لهم الكفر ، وهذا ظاهر في جملة اليهود الذين كفروا بمحمد ﷺ كما كفروا بمن قبله وهم في عرف القرآن متكافلون متشابهون آخرهم في ذلك كأولهم ، وهو أظهر في يهود المدينة الذين كانوا في عصر الرسالة المحمدية فانهم كانوا يعلمون أن الله سيبعث النبي الكامل الذي بشر به موسى في التوراة كما تقدم مفصلا في تفسير سورة الاعراف ومجملا في سورة البقرة وغيرها . وكانوا يعلمون أنه يبعث من العرب لان من نصوص التوراة الموجودة الى الآن أنه تعالى يبعث لهم نبيا مثل موسى بين بني إخوتهم أي بني اسماعيل ، وكانوا يطمعون في أن يكون هذا النبي منهم ويرون أنه يكفي في صحة خبر التوراة ظهوره بين العرب وإن لم يكن منهم ، لان النبوة بزعمهم محتكرة محتجنة لبني اسرائيل ، على ما اعتادوا من التحريف والتأويل

وقال (فهم لا يؤمنون) لان كلمة « كفروا » لا تقتضي الثبات على الكفر دائما فعطف عليها الاخبار بأن كفرهم دائم لا يرجعون عنه في جملتهم ، حتى ييأس الرسول والمؤمنون مما كانوا يرجون من إيمانهم ، وهذا لا ينافي وقوع الايمان من بعضهم وقد وقع ، وهذا الخبر من أنباء الغيب ، ثم أيأسهم من ثباتهم على السلم الواجب عليهم بمقتضى العهد بعد إيئاسهم من اهتدائهم إلى الاسلام فقال :

﴿ الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وهم لا يتقون ﴾ فالذين هذه بدل من الاولى أو عطف بيان لها ، وقد كان النبي ﷺ عقد مع يهود المدينة عقب هجرته اليها عهداً أقرهم فيه على دينهم وأمنهم على أنفسهم وأموالهم فنقض كل منهم عهده ، فقوله تعالى [منهم] قيل معناه أخذت العهد منهم ، وقيل « من » صلة والمراد عاهدتهم ، والمتبادر انها للتبعيض أي عاهدت بعضهم والمراد بهم طوائف يهود المدينة ولا يظهر التبعيض فيه إلا إذا كانت الآيات في يهود بلاد العرب كلهم ،

وقيل قريظة بناء على أن أصل الكلام في يهود المدينة وهم منهم، وقيل زعماؤهم الذين تولوا عقد العهد معه ﷺ بناء على أن أصل الكلام في بني قريظة، وإنما قال [ينقضون] بفعل الاستقبال مع أنهم كانوا قد نقضوه قبل نزول الآية لافادة استمرارهم على ذلك وأنه لم يكن هفوة رجعوا عنها وندموا عليها كما سيأتي عن بعضهم، بل إنهم ينقضونه (في كل مرة) وإن تكرر، وهو يصدق على عهود طوائف اليهود الذين كانوا حول المدينة في جملتهم وهم ثلاث طوائف كما سيأتي، ويصدق على بني قريظة وحدهم وكانوا أشدهم كفراً، فقد روي أنه تكرر عهده ﷺ لهم. قال بعض المفسرين وعزي إلى ابن عباس: هم بنو قريظة نقضوا عهد رسول الله ﷺ وأعانوا عليه بالسلاح في يوم بدر ثم قالوا نسينا وأخطأنا، فعاهدهم الثانية فنقضوا العهد ومالؤا الكفار على رسول الله ﷺ يوم الخندق وركب زعيمهم كعب بن الاشرف إلى مكة فحالفهم على محاربة النبي ﷺ (وهم لا يتقون) الله في نقض العهد ولا يتقون ما قد يترتب عليه من قتالهم والظفر بهم. وسيأتي بعض التفصيل لمعاملة نبي الرحمة ورسول السلام ﷺ لليهود بعد تفسير هذه الآيات.

ثم بين تعالى حكمهم بقوله لرسوله ﷺ ﴿ فاما تثقفنهم في الحرب ﴾ قال الراغب: الثقف الحذق في إدراك الشيء وفعله ومنه استعير المثاقفة ورمح مثقف وما يثقف به الثقاف ... (قال) ثم يتجوز به فيستعمل في الادراك وإن لم تكن معه ثقافة. واستشهد بهذه الآية وغيرها، وقال غيره هو يدل على ادراكهم مع التمكن منهم والظهور عليهم. وفيه إيذان بأنهم سيحاربونه ﷺ لان نقض العهد يكون بالحرب أو بما يقتضيها ويستلزمها وذلك من أنباء الغيب، إذ كان قبل وقوعه عقب غزوة بدر والمعنى فان تدرك هؤلاء الناقضين لعهدهم وتصادفهم في الحرب ظاهراً عليهم

﴿ فشرد بهم من خلفهم ﴾ أي فنكل بهم تنكيلا يكونون به سببا لشرود من وراءهم من الاعداء وتفرقهم كالابل الشاردة النادة اعتباراً بحالهم. والمراد بمن خلف يهود المدينة كفار مكة وأعوانهم من مشركي القبائل الموالية لهم فانهم هم الذين تواطؤا مع اليهود الناكثين لعهده ﷺ على قتاله، وإنما أمر الله تعالى رسوله ﷺ بالاثخان في هؤلاء الاعداء الذين تكررت مسالمته لهم وتجديده لعهدهم بعد نقضه لئلا ينخدع مرة أخرى بكذبهم لما جبل عليه

من الرحمة وحب السلم وعده الحرب ضرورة اجتماعية تترك اذا زالت الضرورة الدافعة اليها على القاعدة العامة التي ستأتي في آية (٦١ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها) وهؤلاء اليهود أوهموه المرة بعد المرة أنهم يرغبون في السلم معتذرين عن نقضهم للعهد وكانوا في ذلك مخادعين . والدليل على أن هذا الامر بالغلظة عليهم والاثخان فيهم لتربيتهم

واعتبار أمثالهم بحالهم دون حب الحرب أو الطمع في غنائمها قوله عز وجل ﴿ لعلهم يذكرون ﴾ أي لعل من خلفهم من الاعداء يتعظون ويعتبرون فلا يقدمون على القتال ولا يعود المعاهد منهم لنقض العهد ونكث الايمان . وقد روى البخاري ومسلم انه ﷺ خطب الناس في بعض أيامه التي لقي فيها العدو فقال « ياأيها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف - ثم قال - اللهم منزل الكتاب ، ومجري السحاب ، وهازم الاحزاب ، اهزمهم وانصرنا عليهم » وهذا يؤيد مادلت عليه الآية من أن الحرب ليست محبوبة عند الله ولا عند رسوله لذاتها ولا لما فيها من مجد الدنيا وانما هي ضرورة اجتماعية يقصد بها منع البغي والعدوان ، وإعلاء كلمة الحق والايمان ، ودحض الباطل واكتفاء شر أهله ، بناء على سنة (فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ماينفع الناس فيمكث في الارض) وتسمى في عرف عصرنا سنة الانتخاب الطبيعي

وهذا الارشاد الحربي في استعمال القسوة مع البادئين بالحرب والناقضين فيها لعهود السلم والتنكيل بالبادئين بالشر لتشريد من وراءهم متفق عليه بين قواد الحرب في هذا العصر ، ولكنهم يقصدون مع ذلك الانتقام وشفاء مافي الصدور من الاحقاد ، والسعي لاذلال العباد ، والتمتع بالغنائم من مال وعقار ، دون الموعظة والتربية بالاعتبار

ثم بين تعالى حكم من لاثقة بعهودهم من الكفار الذين يخشى منهم نقضها عند

ماتسنح لهم غرة فقال ﴿ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء ﴾ أي وإن توقع من قوم خيانة بنقض عهدك معهم بأن يظهر لك من الدلائل والقرائن ماينذر به ، فاقطع عليهم طريق الخيانة لك قبل وقوعه ، بأن تنبذ اليهم عهدهم ، أي تعلمهم بفسخه وعدم تقيدك به ، ولا اهتمامك بأمرهم فيه - شبه مالا ثقة بوفائهم به من

عهودهم بالشيء الذي يلقى باحتقار ويرمى كالنوى التي يلفظها الآكل ويرميها تحت قدميه - انبذه اليهم على سواء أي على طريق سوي واضح لا خداع فيه ولا استخفاء ولا خيانة ولا ظلم. وقال البغوي : يقول أعلمهم قبل حربك إياهم انك قد فسخت العهد بينك وبينهم حتى تكون أنت وهم في العلم بنقض العهد سواء فلا يتوهموا أنك نقضت العهد بنصب الحرب معهم اه وأما الذين ينقضون العهد بالفعل فلا حاجة الى نبذ المسلمين عهدهم اليهم بل يناجزون الحرب عند الامكان كما فعل النبي ﷺ حين نقضت قريش عهد الحديبية بينه وبينهم بمظاهرة بكر على خزاعة الذين كانوا في ذمته ﷺ

والحكمة في هذا النبذ لعهد من ذكر بل العلة له أن الاسلام لا يبيح لأهله الخيانة مطلقا فكيف تقع من أكمل البشر الذي كان يلقبه أهل وطنه منذ تمييزه بالامين ثم بعثه الله ليتمم مكارم الاخلاق ﷺ وذلك قوله تعالى ﴿ إن الله لا يحب الخائنين ﴾ بنقض عهودهم مع الناس ولا بغير ذلك فالخيانة مبغوضة عند الله بجميع صورها ومظاهرها فلا وسيلة اذاً لاتقاء ضرر خيانة المعاهدين من الكفار اذا ظهرت أمارات اتهامنهم مع عدم إباحة معاملتهم بمثلها مع بقاء العهد من جهتنا، وعدم جواز حسبانه كما يقول الاقوياء من ملوك أوربة «قصاصة ورق» - الا نبذ عهدهم جهراً، وقد تكون هذه الوسيلة مانعة من خيانة العقلاء منهم الذين يتقون عاقبة نقض العهد اذا كانوا ضعفاء، لا يتجرؤن على الخيانة إلا اذا كانوا آمنين من معاملة الرسول والمؤمنين لهم معاملة الاعداء المحاربين ومناجزتهم إياهم القتال كما دل عليه قوله تعالى (لعلهم يتقون)

روى البيهقي في شعب الايمان عن ميمون بن مهران قال: ثلاثة المسلم والكافر فيهن سواء - من عاهدته فوف بعهده مسلما كان أو كافراً فانما العهد لله، ومن كانت بينك وبينه رحم فصلها مسلما كان أو كافراً، ومن ائتمنك على أمانة فأدها اليه مسلما كان أو كافراً. وروى فيها عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير حتى يكون قريبا من أرضهم فاذا انقضت المدة أغار عليهم، فجاءه عمرو بن عنبسة (رض) فقال وفاء لا غدر، سمعت رسول الله ﷺ يقول «من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها حتى ينقضي أمرها وينبذ اليهم

على سواء » قال فرجع معاوية بالجيوش . فهذا صحابي وعظ قائداً صحابيا من الاستعداد للحرب في وقت عهد السلم فاتعظ ورجع

وفي هذه الآية والآثار الواردة في معناها من مراعاة الحق والعدل في الحرب ما انفرد به الاسلام دون الشرائع السابقة ، وقوانين المدنية اللاحقة . ومع هذه الفضائل والمزايا كلها يطعن دعاة النصرانية وغيرهم من مكابري الحق في هذا الدين ، وفي أخلاق من أنزل الله تعالى عليه هذه الاحكام الشريفة وقال له (وإنك لعلى خلق عظيم) ثم أنذر الله تعالى أولئك الخائنين بالفعل ماسيحل بهم فقال

﴿ولا يحسبن الذين كفروا سبقوا﴾ قرأ ابن عامر وحمزة وحفص (يحسبن) بالمثناة التحتية والباقون بالفوقية وهذه القراءة أظهر ، ومعناها ولا تحسبن أيها الرسول أن هؤلاء الذين كفروا قد سبقونا بخيانتهم لك ونقضهم لعهدك بالمرة بعد مرة بأن أفلتوا من عقابنا متحصنين بعهدهم الذي يمنعك من قتالهم — ومثله قوله تعالى (٣:٢٩ أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا ساء مايحكمون) ـ وأما القراءة الاولى فمعناها : ولا يحسبن حاسب أو أحد أن الذين كفروا قد سبقونا بما ذكر من نقضهم للعهد ، ومظاهرتهم لاهل الشرك في الحرب — أو لايحسبن الذين كفروا أنفسهم سبقونا ونجوا من عاقبة خيانتهم وشرهم ، وقد علل هذا النهي بقوله عز وعلا :

﴿ انهم لايعجزون ﴾ قرأه الجمهور بكسر إن على الاستئناف ، وابن عامر بفتحها بتقدير لانهم ، وحذف لام التعليل مطرد في مثل هذا . والمعنى أنهم لايعجزون الله تعالى بمكرهم وخيانتهم لرسوله بمساعدة المشركين عليه ، بل هو سيجزيهم ويسلط رسوله والمؤمنين عليهم ، فيذيقونهم عاقبة كيدهم . وهذا كما قال في نبذ عهود المشركين في أول سورة براءة (واعلموا أنكم غير معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين) فهو قد أعلم رسوله بخيانتهم ، وأذن له بنبذ عهدهم ، ليحل له مناجزتهم القتال جزاء على مساعدتهم لأعدائه عليه وإغرائهم بقتاله

وفي هذه الآية دليل على أن ماأوجبه الاسلام من المحافظة على العهود مع المخالفين من أعدائه المخالفين له في الدين ، وما حرمه من الخيانة لهم فيها ، وما شرعه من العدل والصراحة في معاملتهم — ليس عن ضعف ولا عن عجز ، بل عن قوة وتأييد

إلهي ، وقد نصر الله تعالى المسلمين على اليهود الخائنين الناقضين لعهودهم ، وثبت بهذا أن قتال المسلمين لهم وإجلاءهم لبقية السيف منهم من جوار عاصمة الاسلام ثم من مهده ومعقله (الحجاز) كان عدلا وحقا

(فصول في المعاملة بين النبي ﷺ ويهود المدينة في السلم والحرب)

نختم تفسير هذه الآيات بما شرحه المحقق ابن القيم لهذه المسألة في كتاب الهدي النبوي إتماما لما فسرنا به الآيات ، وإثباتا له بالوقائع والبينات ، قال رحمه الله تعالى

﴿ فصل ﴾ ولما قدم النبي ﷺ المدينة صار الكفار معه ثلاثة أقسام : قسم صالحهم ووادعهم على أن لا يحاربوه ولا يظاهروا عليه ولا يوالوا عليه عدوه وهم على كفرهم آمنون على دمائهم وأموالهم ، وقسم حاربوه ونصبوا له العداوة . وقسم تاركوه فلم يصالحوه ولم يحاربوه بل انتظروا ما يؤل اليه أمره وأمر أعدائه ، ثم من هؤلاء من كان يحب ظهوره وانتصاره في الباطن ، ومنهم من كان يحب ظهور عدوه عليه وانتصارهم ، ومنهم من دخل معه في الظاهر وهو مع عدوه في الباطن ، ليأمن الفريقين وهؤلاء هم المنافقون فعامل كل طائفة من هذه الطوائف بما أمره به ربه تبارك وتعالى

فصالح يهود المدينة وكتب بينهم وبينه كتاب أمن وكانوا ثلاث طوائف حول المدينة بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة ، فحاربته بنو قينقاع بعد ذلك بعد بدر وشرقوا بوقعة بدر وأظهروا البغي والحسد فسارت اليهم جنود الله يقدمهم عبد الله ورسوله يوم السبت للنصف من شوال على رأس عشرين شهراً من مهاجره وكانوا حلفاء عبدالله بن أبي بن سلول رئيس المنافقين ، وكانوا اشجع يهود المدينة ، وحامل لواء المسلمين يومئذ حمزة بن عبدالمطلب ، واستخلف على المدينة أبا لبابة بن عبد المنذر ، وحاصرهم خمس عشرة ليلة الى هلال ذي القعدة وهم أول من حارب من اليهود وتحصنوا في حصونهم فحاصرهم أشد الحصار وقذف الله في قلوبهم الرعب الذي اذا أراد خذلان قوم وهزيمتهم أنزله عليهم وقذفه في قلوبهم ، فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ في رقابهم وأموالهم ونسائهم وذريتهم فأمر بهم فكتفوا وكلم عبدالله بن أبي فيهم رسول الله ﷺ وألح عليه فوهبهم له ،

وأمرهم أن يخرجوا من المدينة ولا يجاوروه بها، فخرجوا الى أذرعات الشام فقل أن لبثوا فيها حتى هلك أكثرهم وكانوا صاغة وتجاراً، وكانوا نحو السبعمائة مقاتل وكانت دارهم في طرف المدينة، وقبض منهم أموالهم فأخذ منها رسول الله ﷺ ثلاث قسي ودرعين وثلاثة أسياف وثلاثة رماح وخمس غنائمهم، وكان الذي تولى جمع الغنائم محمد بن مسلمة

﴿ فصل ﴾ ثم نقض العهد بنو النضير . قال البخاري وكان ذلك بعد بدر بستة أشهر قاله عروة . وسبب ذلك أنه ﷺ خرج اليهم في نفر من أصحابه وكلمهم أن أن يعينوه في دية الكلابيين الذين قتلهم عمرو بن أمية الضمري فقالوا نفعل ياأبا القاسم اجلس ههنا حتى نقضي حاجتك، وخلا بعضهم ببعض وسول لهم الشيطان الشقاء الذي كتب عليهم فتآمروا بقتله ﷺ وقالوا أيكم يأخذ هذه الرحى ويصعد فيلقيها على رأسه يشدخه بها؟ فقال أشقاهم عمرو بن جحاش أنا، فقال لهم سلام بن مشكم لاتفعلوا فوالله ليخبرن بما هممتم به وانه لنقض العهد الذي بيننا وبينه، وجاء الوحي على الفور اليه من ربه تبارك وتعالى بما هموا به فنهض مسرعا وتوجه الى المدينة ولحقه أصحابه فقالوا نهضت ولم نشعر بك فاخبرهم بما همت يهود به، وبعث اليهم رسول الله ﷺ أن اخرجوا من المدينة ولا تساكنوني بها وقد أجلتكم عشراً فمن وجدت بعد ذلك بها ضربت عنقه، فأقاموا أياما يتجهزون وأرسل اليهم المنافق عبدالله بن أبي أن لاتخرجوا من دياركم فان معي الفين يدخلون معكم حصنكم فيموتون دونكم وتنصركم قريظة وحلفاؤكم من غطفان. وطمع رئيسهم حيي بن أخطب فيما قال له، وبعث الى رسول الله ﷺ يقول: انا لانخرج من ديارنا فاصنع ما بدا لك. فكبر رسول الله ﷺ وأصحابه ونهضوا اليه وعلي بن أبي طالب يحمل اللواء. فلما انتهى اليهم أقاموا على حصونهم يرمون بالنبل والحجارة واعتزلتهم قريظة وخانهم ابن أبي وحلفاؤهم من غطفان ولهذا شبه سبحانه وتعالى قصتهم وجعل مثلهم (كمثل الشيطان اذ قال للانسان اكفر فلما كفر قال اني بريء منك) فان سورة الحشر هي سورة بني النضير وفيها مبدأ قصتهم ونهايتها فحاصرهم رسول الله ﷺ وقطع نخلهم وحرق فأرسلوا اليه نحن نخرج عن المدينة فانزلهم

على أن يخرجوا عنها بنفوسهم وذراريهم وان لهم ماحملت الابل الا السلاح ، وقبض النبي ﷺ الاموال والحلقة وهي السلاح ، وكانت بنو النضير خالصة لرسول الله ﷺ لنوائبه ومصالح المسلمين ولم يخمسها لان الله أفاءها عليه ولم يوجف المسلمون عليها بخيل ولا ركاب وخمس قريظة .

قال مالك رضي الله عنه خمس رسول الله ﷺ قريظة ولم يخمس بني النضير لان المسلمين لم يوجفوا بخيلهم ولا ركابهم على بني النضير كما أوجفوا على قريظة ، وأجلاهم الى خيبر وفيهم حيي بن أخطب كبيرهم ، وقبض السلاح واستولى على أرضهم وديارهم وأموالهم فوجد من السلاح خمسين درعا وخمسين بيضة وثلثمائة وأربعين سيفا ، وقال هؤلاء في قومهم بمنزلة بني المغيرة في قريش ، وكانت قصتهم في ربيع أول سنة أربع من الهجرة

﴿ فصل ﴾ وأما قريظة فكانت أشد اليهود عداوة لرسول الله ﷺ وأغلظهم كفراً ، ولذلك جرى عليهم مالم يجر على اخوانهم ، وكان سبب غزوهم أن رسول الله ﷺ لما خرج الى غزوة الخندق والقوم معه صلح جاء حيي بن أخطب الى بني قريظة في ديارهم فقال قد جئتكم بعز الدهر جئتكم بقريش على ساداتها ، وغطفان على قاداتها ، وأنتم أهل الشوكة والسلاح ، فهلم حتى نناجز محمداً ونفرغ منه [1] فقال له رئيسهم : بل جئتني والله بذل الدهر ، جئتني بسحاب قد أراق ماءه فهو يرعد ويبرق [2] . فلم يزل يخادعه ويعده ويمنيه حتى أجابه بشرط أن يدخل معه في حصنه يصيبه ما أصابهم ، ففعل ونقضوا عهد رسول الله ﷺ وأظهروا سبه ، فبلغ رسول الله ﷺ الخبر فأرسل يستعلم الامر فوجدهم قد نقضوا العهد فكبر وقال « أبشروا

---

(١) في كتب السير ان بعض يهود بني النضير الذين آووا إلى خيبر وفي مقدمهم حيي هذا هم الذين حزبوا الاحزاب من قريش وغطفان وغيرهم لقتال رسول الله ﷺ ولما كلموا قريشا في مكة سألهم مشركو مكة بأنهم أصحاب الكتاب الاول : أديننا خير أم دين محمد ؟ فقالوا لهم بل دينكم خير من دينه ففضلوا الشرك وتكذيب الرسل وإنكار البعث على التوحيد وتصديق موسى والتوراة الخ فهل هؤلاء مؤمنون ؟

(٢) زاد ابن هشام عن ابن إسحاق : ليس فيه شيء ، ويحك ياحيي فدعني وما أنا عليه فاني لم أر من محمد إلا صدقا ووفاء .

يامعشر المسلمين » فلما انصرف رسول الله ﷺ الى المدينة فلم يكن إلا أن وضع سلاحه فجاءه جبريل فقال : وضعت السلاح فان الملائكة لم تضع أسلحتها فانهض بمن معك الى بني قريظة فاني سائر أمامك أزلزل بهم حصونهم وأقذف في قلوبهم الرعب . فسار جبرائيل في موكبه من الملائكة ، ورسول الله ﷺ على أثره في موكبه من المهاجرين والانصار

﴿ فصل ﴾ وأعطى رسول الله ﷺ الراية علي بن أبي طالب ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ، ونازل حصون بني قريظة وحصرهم خمسا وعشرين ليلة ، ولما اشتد عليهم الحصار عرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد ثلاث خصال اما أن يسلموا ويدخلوا مع محمد في دينه ، واما أن يقتلوا ذراريهم ويخرجوا اليه بالسيوف مصلتين يناجزونه حتى يظفروا به أو يقتلوا عن آخرهم ، واما أن يهجموا على رسول الله ﷺ وأصحابه ويكبسوهم يوم السبت لانهم قد أمنوا أن يقاتلوهم فيه ، فأبوا عليه أن يجيبوه الى واحدة منهن ، فبعثوا اليه ان أرسل الينا أبا لبابة بن عبد المنذر نستشيره ، فلما رأوه قاموا في وجهه يبكون وقالوا يا أبا لبابة كيف ترى لنا أن ننزل على حكم محمد ؟ فقال : نعم وأشار بيده الى حلقه يقول انه الذبح ، ثم علم من فوره انه قد خان الله ورسوله فمضى على وجهه ولم يرجع الى رسول الله ﷺ حتى أتى المسجد مسجد المدينة فربط نفسه بسارية المسجد وحلف أن لا يحله الا رسول الله ﷺ بيده وانه لا يدخل أرض بني قريظة أبداً فلما بلغ رسول الله ﷺ ذلك قال « دعوه حتى يتوب الله عليه » ثم تاب الله عليه وحله رسول الله ﷺ بيده

ثم انهم نزلوا على حكم رسول الله ﷺ فقامت اليه الأوس فقالوا يا رسول الله قد فعلت في بني قينقاع ماقد علمت وهم حلفاء اخواننا الخزرج وهؤلاء موالينا فاحسن فيهم . فقال « ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم ؟ - قالوا بلى - قال فذاك الى سعد بن معاذ » قالوا قد رضينا فأرسل الى سعد بن معاذ وكان في المدينة لم يخرج معهم لجرح كان به فركب حماراً وجاء الى رسول الله ﷺ فجعلوا يقولون له وهم كنفيه[1] ياسعد اجمل الى مواليك فأحسن فيهم فان رسول الله ﷺ قد حكمك فيهم

(١) أي في كنفيه وهما الجانبان

لتحسن فيهم وهو ساكت لا يرجع اليهم شيئا فلما أكثروا عليه قال: لقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم. فلما سمعوا ذلك منه رجع بعضهم الى المدينة فنعى اليهم (كذا) القوم فلما انتهى الى النبي ﷺ قال للصحابة «قوموا الى سيدكم» فلما أنزلوه قالوا ياسعد هؤلاء القوم نزلوا على حكمك. قال وحكمي نافذ عليهم ؟ قالوا نعم، قال وعلى المسلمين ؟ قالوا نعم قال وعلى من ههنا؟ وأعرض بوجهه وأشار الى ناحية رسول الله ﷺ إجلالا له وتعظيما قال « نعم وعلي » قال فاني أحكم فيهم أن يقتل الرجال وتسبى الذرية وتقسم الاموال. فقال رسول الله ﷺ « لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات » وأسلم منهم تلك الليلة نفر قبل النزول وهرب عمرو بن سعد فانطلق فلم يعلم أين ذهب وكان قد أبى الدخول معهم في نقض العهد. فلما حكم فيهم بذلك أمر رسول الله ﷺ بقتل كل من جرت عليه الموسى منهم ومن لم ينبت ألحق بالذرية فحفر لهم خنادق في سوق المدينة وضرب أعناقهم وكانوا مابين الستمائة الى السبعمائة، ولم يقتل من النساء أحداً سوى امرأة واحدة كانت طرحت على رأس سويد بن الصامت رحى فقتلته » اه المراد من فصول الهدي بحروفه مع حذف بعض المسائل كصلاة العصر في قريظة

وروى مسلم من حديث عبدالله بن عمر (رض) أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله ﷺ فأجلى رسول الله ﷺ بني النضير وأقر قريظة ومنّ عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين. إلا أن بعضهم لحقوا رسول الله ﷺ فآمنهم وأسلموا. وأجلى رسول الله ﷺ يهود المدينة كلهم بني قينقاع [وهم قوم عبدالله بن سلام] ويهود بني حارثة وكل يهودي كان في المدينة اه (٥٩: ٣ ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب النار (٤) ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاق الله فان الله شديد العقاب)

ثم ان كل هذا لم يعظ يهود خيبر ولم يزجرهم عن عداوة رسول الله ﷺ والكيد له بل كان من أمرهم السعي لتأليف الاحزاب من جميع القبائل لقتاله من قبل من لجأ اليهم من بني النضير كما تقدم فكانوا سبب غزوة الخندق التي زلزل المؤمنون فيها زلزالا شديداً كما وصفه الله تعالى في سورة الاحزاب، وسنحت

المؤمنين فرصة الاستراحة من شرهم بعد صلح المشركين في الحديبية في ذي القعدة سنة ست فغزاهم رسول الله ﷺ فأظفره الله بهم بعد حصار شديد لحصونهم وكان ذلك في المحرم سنة سبع وبذلك زالت قوة اليهود من بلاد الحجاز كلها

هذا وانه لما كان ما كان من أمر اليهود مما تقدم شرحه أمر الله عز وجل رسوله باجلاء من بقي في ذمته منهم وإن كانوا راضين بحكم الاسلام وقد كان من عدله ﷺ ورحمته بهم بعد غزوة خيبر أن نصح للباقين منهم قبل إجلائهم ببيع أموالهم وإحراز أثمانها ، فقد روى الشيخان وغيرهما - واللفظ للبخاري - من حديث أبي هريرة قال : بينما نحن في المسجد اذ خرج علينا رسول الله ﷺ فقال « انطلقوا بنا إلى يهود » فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس[1] فقام النبي ﷺ فناداهم « يا معشر يهود أسلموا تسلموا » فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال « ذلك أريد » ثم قالها الثانية فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم ثم قال في الثالثة « اعلموا ان الارض لله ورسوله وإني أريد أن أجليكم فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه والا فاعلموا أن الارض لله ورسوله » اه

قوله ﷺ « ذلك أريد » معناه أريد اعترافكم بأنني بلغت دعوة ربي لا أن أكرهكم على الاسلام وان إيذاني إياكم بالجلاء لابد أن يكون بعد قيام الحجة عليكم ببلوغ الدعوة وعدم إجابتها . وقوله « ان الارض لله ورسوله » معناه انها لله ملكا وحكما ولرسوله تنفيذا للحكم وتصرفا في الارض بأمره

وبعد هذه العبر أمر النبي ﷺ باجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب وبأن لا يبقى فيها دينان ، بل لهذا سر ظهر للعيان في هذه الازمان ، وهو ما أشار اليه النبي ﷺ في مثل قوله ﷺ « ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها » رواه الشيخان من حديث أبي هريرة ، وقوله وهو أوضح « ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية في جحرها » رواه مسلم من حديث ابن عمر والترمذي من حديث عمرو بن عوف المزني بلفظ « ان الدين ليأرز الى الحجاز كما تأرز الحية إلى جحرها وليعقلن الدين من الحجاز معقل الاروية من رأس الجبل » الخ وروى أحمد والشيخان من حديث ابن عباس

(١) هو بوزن مفتاح صاحب دراسة كتبهم ورئيس دينهم وهو ما نسميه الآن المدرس

أن النبي ﷺ وصى عندموته بثلاث(أولها) « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب » وروى أحمد ومسلم والترمذي عن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول « لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها الا مسلما » وروى احمد من حديث عائشة قالت: آخر ماعهد به رسول الله ﷺ أن قال «لا يترك بجزيرة العرب دينان » وروي عن أبي عبيدة عامر بن الجراح قال آخر ماتكلم به رسول الله ﷺ « أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب » قال الشافعي جزيرة العرب التي أخرج عمر منها اليهود والنصارى مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها فأما اليمن فليس من جزيرة العرب اه أي ليس من الجزيرة المرادة بالحديث لان عمر المنفذ للوصية النبوية لم يخرج اليهود منه، فبهذا خصوا لفظ الجزيرة بالحجاز ومنه أرض خيبر فان عمر أجلاهم منها. ويقول بعض العلماء بعموم الاحاديث وليس هذا المحل محل تحقيقه

---

(٦٠) وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ. وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (٦١) وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٦٢) وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ (٦٣) وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

علم من الآيات التي قبل هذه أن أهل الكتاب من اليهود الذين عقد النبي ﷺ معهم العهود التي أمنهم بها على أنفسهم وأموالهم وحرية دينهم قد خانوه ونقضوا عهده وساعدوا عليه أعداءه من المشركين الذين أخرجوه هو ومن آمن به من ديارهم ووطنهم ثم تبعوهم إلى مهجرهم يقاتلونهم فيه لاجل دينهم ، وأنه بذلك

صار جميع أهل الحجاز الذين كفروا بما جاء به من الحق حربا له ، المشركون وأهل الكتاب سواء ، فناسب بعد ذلك أن يبين تعالى للمؤمنين ما يجب عليهم في حال الحرب التي كانت أمرا واقعا لم يكونوا هم المحدثين له ولا البادئين بالعدوان فيه ، كما انه سنة من سنن الاجتماع البشري في المصارعة بين الحق والباطل ، والقوة والضعف ، وذلك قوله عز وجل

﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ﴾ الإعداد تهيئة الشيء للمستقبل ، والرباط في أصل اللغة الحبل الذي تربط به الدابة كالمربط [بالكسر] ورباط الخيل حبسها واقتناؤها — ورابط الجيش : أقام في الثغر ، والاصل أن يربط هؤلاء وهؤلاء خيولهم ثم سمى الاقامة في الثغر مرابطة ورباطا اهمن الاساس

أمر الله تعالى عباده المؤمنين بأن يجعلوا الاستعداد للحرب (التي علموا أن لا مندوحة عنها لدفع العدوان والشر وحفظ الأنفس ودعاية الحق والعدل والفضيلة) بأمرين (أحدهما) إعداد جميع أسباب القوة لها بقدر الاستطاعة (وثانيهما) مرابطة فرسانهم في ثغور بلادهم وحدودها وهي مداخل الاعداء ومواضع مهاجمتهم للبلاد ، والمراد أن يكون للامة جند دائم مستعد للدفاع عنها إذا فاجأها العدو على غرة ، قوامه الفرسان لسرعة حركتهم وقدرتهم على الجمع بين القتال وإيصال أخباره من ثغور البلاد إلى عاصمتها وسائر أرجائها . ولذلك عظم الشارع أمر الخيل وأمر باكرامها . وهذان الأمران هما اللذان تعول عليهما جميع الدول الحربية إلى هذا العهد التي ارتقت فيه الفنون العسكرية وعتاد الحرب الى درجة لم يسبق لها نظير بل لم تكن تدركها العقول ولا تتخيلها الافكار

ومن المعلوم بالبداهة أن إعداد المستطاع من القوة يختلف امتثال الامر الرباني به باختلاف درجات الاستطاعة في كل زمان ومكان بحسبه ، وقد روى مسلم في صحيحه عن عقبة بن عامر انه سمع النبي ﷺ وقد تلا هذه الآية على المنبر يقول « ألا ان القوة الرمي » قالها ثلاثا ، وهذا كما قال بعض المفسرين من قبيل حديث « الحج عرفة » بمعنى أن كلا منهما أعظم الاركان في بابه ، وذلك ان رمي العدو عن بعد بما يقتله أسلم من مصاولته على القرب بسيف أو رمح أو حربة ، وإطلاق الرمي في الحديث يشمل كل ما يرمى به العدو من سهم أو قذيفة منجنيق أو طيارة

أو بندقية أو مدفع وغير ذلك وان لم يكن كل هذا معروفا في عصره ﷺ فان اللفظ يشمله والمراد منه يقتضيه ولو كان قيده بالسهام المعروفة في ذلك العصر فكيف وهو لم يقيده ، وما يدرينا لعل الله تعالى أجراه على لسان رسوله مطلقا ليدل على العموم لأمته في كل عصر بحسب ما يرمى به فيه — وهنالك أحاديث أخرى في الحث على الرمي بالسهام ، لانه كرمي الرصاص في هذه الايام . على أن لفظ الآية أدل على العموم لانه أمر بالمستطاع موجه الى الامة في كل زمان ومكان كسائر خطابات التشريع حتى ما كان منها واردا في سبب معين . ومن قواعد الاصول أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فالواجب على المسلمين في هذا العصر بنص القرآن صنع المدافع بأنواعها والبنادق والدبابات والطيارات والمناطيد وإنشاء السفن الحربية بأنواعها ومنها الغواصات التي تغوص في البحر ، ويجب عليهم تعلم الفنون والصناعات التي يتوقف عليها صنع هذه الاشياء وغيرها من قوى الحرب بدليل « ما لا يتم الواجب المطلق الا به فهو واجب » وقد ورد أن الصحابة استعملوا المنجنيق مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر وغيرها . وكل الصناعات التي عليها مدار المعيشة من فروض الكفاية كصناعات آلات القتال

وقد أدرك بعض هذه الآلات الحربية السيد الآلوسي من المفسرين المتأخرين فقال بعد ايراد بعض الاحاديث الواردة في الرمي ما نصه : وأنت تعلم أن الرمي بالنبال اليوم لا يصيب هدف القصد من العدو لأنهم استعملوا الرمي بالبندق والمدافع ولا يكاد ينفع معهما نبل . وإذا لم يقابلوا بالمثل عمّ الداء العضال ، واشتد الوبال والنكال ، وملك البسيطة أهل الكفر والضلال ، فالذي أراه والعلم عند الله تعالى تعين تلك المقابلة على أئمة المسلمين ، وحماة الدين ، ولعل فضل ذلك الرمي يثبت لهذا الرمي لقيامه مقامه في الذب عن بيضة الاسلام ، ولا أرى مافيه من النار للضرورة الداعية اليه الا سببا للفوز بالجنة ان شاء الله تعالى ، ولا يبعد دخول مثل هذا الرمي في عموم قوله تعالى [وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة] اه

وأقول قد جزم العلماء قبله بعموم نص الآية قال الرازي بعد أن أورد ثلاثة أقوال في تفسيرها منها الرمي الوارد في الحديث : قال أصحاب المعاني الاولى أن يقال

ان هذا عام في كل مايتقوى به على حرب العدو ، وكل ماهو آلة للغزو والجهاد فهو من جملة القوة ، ثم ذكر حديث الرمي وانه كحديث الحج عرفة . وأنا لا أدري سبب الا التجاء الالوسي في المسألة الى الرأي والاجتهاد ، واكتفائه بدخول هذه الآلات في عموم نص الآية بعدم الاستبعاد ، إلا أن يكون بعض المعممين في عصره حرموا استعمال هذه الآلات النارية بشبهة أنها من قبيل التعذيب بالنار الذي منعه الاسلام كما يشير اليه قوله : ولا أرى مافيه من النار الخ

نعم ان الاسلام دين الرحمة قد منع من التعذيب بالنار كما كان يفعل الظالمون والجبارون من الملوك بأعدائهم كأصحاب الاخدود الملعونين في سورة البروج ، ولكن من الجهل والغباوة أن يعد حرب الاسلحة النارية للاعداء الذين يحاربوننا بها من هذا القبيل بأن يقال ان ديننا دين الرحمة يأمرنا أن نحتمل قتالهم إيانا بهذه المدافع وأن لا نقاتلهم بها رحمة بهم مع العلم بأن الله تعالى أباح لنا في التعامل فيما بيننا أن نجزي على السيئة بمثلها عملا بالعدل وجعل العفو فضيلة لا فريضة فقال (٤٢: ٤٠ وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله انه لا يحب الظالمين ٤١ ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ماعليهم من سبيل) الخ الآيات وقال (١٦: ١٦٦ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ماعوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين) أفلا يكون من العدل بل فوق العدل في الاعداء أن نعاملهم بمثل العدل الذي نعامل به إخواننا أو بما ورد بمعنى الآية في بعض الآثار : قاتلوهم بمثل مايقاتلونكم به؟ وهم ليسوا أهلا للعدل في حال الحرب . نعم ورد في الحديث الصحيح النهي عن تحريق الكفار الحربيين بالنار ولكن هذا ليس منه ، على أن علماء السلف وفقهاء الامصار اختلفوا في حكمه فأباحه بعضهم مطلقا وبعضهم عند الحاجة الحربية كاحراق سفن الحرب ولو لم يكن جزاء بالمثل والجزاء أولى

وأما قوله تعالى ﴿ ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾ فمعناه أعدوا لهم مااستطعتم من القوة الحربية الشاملة لجميع عتاد القتال ومايحتاج اليه الجند ومن الفرسان المرابطين في ثغوركم وأطراف بلادكم حالة كونكم ترهبون بهذا الاعداد – أو المستطاع من القوة والرباط – عدو الله الكافرين به وبما أنزله على رسوله ، وعدوكم الذين يتربصون بكم الدوائر ويناجزونكم الحرب عند الامكان . والارهاب الايقاع في الرهبة

ومثلها الرهب بالتحريك وهو الخوف المقترن بالاضطراب كما قال الراغب .
وكان مشركو مكة ومن والاهم هم الجامعين لهاتين العداوتين في وقت نزول الآية عقب غزوة بدر ، وفيهم نزل في المدينة (لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء) وقيل يدخل فيهم أيضاً من والاهم من اليهود كبني قريظة . وقيل لا ، وايمان هؤلاء بالله وبالوحي لم يكن يومئذ على الوجه الحق الذي يرضي الله تعالى ، واليهود الذين والوهم على عداوته صلى الله عليه وسلم هم المعنيون أو بعض المعنيين بقوله تعالى ﴿ وآخرين من دونهم ﴾ أي وترهبون به أناساً من غير هؤلاء الاعداء المعروفين أو من ورائهم ﴿ لا تعلمونهم الله يعلمهم ﴾ أي لا تعلمون الآن عداوتهم ، او لا تعرفون ذواتهم واعيانهم بل الله يعلمهم وهو علام الغيوب . قال مجاهد هم بنو قريظة ، وعزاه البغوي إلى مقاتل وقتادة أيضاً وقال السدي هم أهل فارس . قال مقاتل وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم هم المنافقون وسيأتي توجيهه ، وقال السهيلي المراد كل من لا تعرف عداوته ، والمعنى انه عام فيهم وفي غيرهم من الاقوام الذين أظهرت الايام بعد ذلك عداوتهم للمسلمين في عهد الرسول ومن بعده كالروم ، وعجيب ممن ذكر الفرس في تفسيرها ولم يذكر الروم الذين كانوا أقرب الى جزيرة العرب ، بل قال بعضهم ما معناه إنه يشمل من عادى جماعة المسلمين وأئمتهم من المسلمين أنفسهم وقاتلهم كالمبتدعة الذين خرجوا على الجماعة وقاتلوهم أو اعانوا أعداءهم عليهم . وقال الحسن هم الشياطين والجن ورووا فيه حديثاً عن عبد الله بن عريب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال «هم الجن ولا يخبل الشيطان انساناً في داره فرس عتيق» قال الالوسي وروي ذلك عن ابن عباس (رض) أيضاً واختاره الطبري وإذا صح الحديث لا ينبغي العدول عنه . اه وهو ظاهر في اختياره له بظنه ان الحديث صحيح ، وبمثل هذه الروايات المنكرة عن المجهولين يصرفون المسلمين عن المقاصد المهمة التي عليها مدار شوكتهم وحياتهم إلى مثل هذا المعنى الخرافي الذي حاصله ان اقتناء الخيل العتاق يرهب الجن ويحفظ الناس من خبلهم ، كأنها تعاويذ للوقاية من الجنون ، لا عدة لارهاب العدو ، وهو خلاف المتبادر من الآية ومن سائر السياق الذي هو في قتال المحاربين من أعداء المؤمنين ، والحديث فيه لم يصح ، قال الحافظ ابن كثير بعد أن أورده وهذا الحديث منكر لا يصح إسناده ولا متنه اه

وأقول ان من سقطات ابن جرير اختياره له واستدلاله على بطلان سائر الاقوال التي رواها في معنى الآية وتقدم ذكرها بقوله تعالى (لا تعلمونهم الله يعلمهم) وزعمه أنهم كانوا يعلمون عداوة بني قريظة وفارس والمنافقين لهم قبل نزول الآية ، وهو غير مسلم على اطلاقه فأما نقض قريظة للعهد فقد اعتذروا عنه فقبل النبي ﷺ عذرهم ولم يعاملهم معاملة الاعداء ولا سيما عند نزول هذه السورة عقب غزوة بدر ، وأما الفرس فلم تكن عداوتهم تخطر ببال أحد من المسلمين في ذلك العهد ، وكذلك المنافقون لم يكونوا يعدون من الاعداء الذين يرهبون باعداد قوى الحرب ورباط الخيل اذ لم يفضح الوحي كفر الكثيرين منهم الا بعد ذلك في غزوة تبوك وبقي باقيهم على ظاهر اسلامه ، قال ابن كثير بعد نقل الاقوال السابقة وما تقدم عنه في حديث عبد الله بن عريب : وقال مقاتل بن حيان وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم هم المنافقون وهذا أشبه الاقوال ويشهد له قوله تعالى (وممن حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم) اه وقال بعضهم بالوقف عن تعيينهم لقوله تعالى لنبيه (لا تعلمهم نحن نعلمهم) ولكن عدم علمهم عند نزول الآية لا ينافي هذا العلم بعد ذلك . والمختار عندنا أن العبارة تشمل كل من ظهرت عداوته بعد ذلك لجماعة المسلمين من أعداء الله ورسوله ومن المبتدعين في دينه الكارهين لجماعة المسلمين كما تقدم بعد نقل عبارة السهيلي .

وقال الرازي في التعليل ثم ان الله تعالى ذكر ما لأجله أمر باعداد هذه الاشياء فقال (ترهبون به عدو الله وعدوكم) وذلك ان الكفار إذا علموا كون المسلمين متأهبين للجهاد ومستعدين له مستكملين لجميع الاسلحة والآلات خافوهم وذلك الخوف يفيد أموراً كثيرة [أولها] انهم لا يقصدون دار الاسلام [وثانيها] انه إذا اشتد خوفهم فربما التزموا من عند أنفسهم جزية [وثالثها] انه ربما صار ذلك داعيا لهم إلى الايمان [ورابعها] انهم لا يعينون سائر الكفار [وخامسها] أن يصير ذلك سبباً لمزيد الزينة (؟) في دار الاسلام

ثم قال في تفسير الآخرين من دونهم : والمراد أن تكثير آلات الجهاد وأدواتها كما يرهب الاعداء الذين نعلم كونهم أعداء كذلك يرهب الاعداء الذين لا نعلم

أنهم أعداء ، ثم فيه وجوه الاول وهو الاصح انهم هم المنافقون - وبينه من وجهين [الاول] انهم إذا شاهدوا قوة المسلمين وكثرة آلاتهم وأدواتهم انقطع طمعهم من أن يصيروا مغلوبين وذلك يحملهم على أن يتركوا الكفر في قلوبهم وبواطنهم ويصيروا مخلصين في الايمان [والثاني] ان المنافق من عادته أن يتربص ظهور الآفات ويحتال في إلقاء الافساد والتفريق فيما بين المسلمين فاذا شاهد كون المسلمين في غاية القوة خافهم وترك هذه الافعال المذمومة اه وكل ما قاله حسن وصواب الا قوله بترك المنافق للكفر الذي في قلبه الخ ففيه ان ذلك ليس باختياره والاولى أن يقال انه يوطن نفسه على أعمال الاسلام حتى يرجى أن يصير مخلصا بظهور محاسن الاسلام له بعد خفائها عنه بتوقعه هلاك المسلمين

وقالوا العلم هنا بمعنى المعرفة لانه عدي الى مفعول واحد من البسائط ، أي لا تعرفون ذواتهم وأعيانهم . وما عليه الجمهور من عدم اسناد المعرفة الى الله تعالى أو وصفه بها خاص بلفظها أو بما يشعر بما خصوا بها معناها من كونه ادراك الشيء بتفكر وتدبر لأثره كما قال الراغب. وقيل ان المراد لا تعلمونهم معادين لكم ، ويؤيده من قال هم المنافقون بأنهم مردوا على النفاق وأتقنوه بحيث لا يظهر منهم ما يفضحهم فيه

أقول وهذا التقييد لاعداد المستطاع من القوة ومن رباط الخيل بقصد ارهاب الاعداء المجاهرين والاعداء المستخفين وغير المعروفين - ومن سيظهر من الاعداء للمؤمنين كالفرس والروم - دليل على تفضيل جعله سببا لمنع الحرب على جعله سببا لإيقاد نارها ، فهو يقول استعدوا لها ليرهبكم الاعداء عسى أن يمتنعوا عن الاقدام على قتالكم ، وهذا عين ما يسمى في عرف دول هذه الايام بالسلام المسلح ، بناء على أن الضعف يغري الاقوياء بالتعدي على الضعفاء ، ولكن الدول الاستعمارية تدعي هذا باسنتها وهي كاذبة في دعواها أنها تقصد بالاستعداد للحرب حفظ السلم العام ، وكان يظن أنهم يقصدون السلم الخاص بدول أوربة وان الحرب امتنعت منها فأبطلت ذلك الظن الحرب العامة الاخيرة التي كانت أشد حروب التاريخ أهوالا وتقتيلا وتخريبا . والاسلام ليس كذلك لأنه تعبد الناس بهذه النصوص تعبدا ، ويؤيد هذا المعنى آية السلم التي تلي هذه الآية

ثم انه تعالى حض في هذا المقام على انفاق المال وغيره مما يعين على القتال فقال ،

{وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف اليكم} أي ومهما تنفقوا من شيء نقداً كان او غيره قليلا كان او كثيراً في اعداد المستطاع من القوة والمرابطة في سبيل الله يعطكم الله جزاءه وافيا تاما {وأنتم لا تظلمون} أي والحال انكم لا تنقصون من جزائه شيئا، اولا يلحقكم في هذه الحالة ظلم ولا اضطهاد من اعدائكم لان القوي المستعد لمقاومة المعتدين بالقوة قلما يعتدي عليه احد ، فان اعتدي عليه فقلما يظفر به المعتدي وينال منه ما يعتد به ظالماله ، فأنتم ما ظلمتم باخراجكم من دياركم واموالكم الا لضعفكم، وسيأتي التذكير بذلك الظلم في بيان الاذن الأول للمسلمين بالقتال فهذا مبني على أن اعداد المستطاع من القوة على الجهاد والمرابطة في سبيل الله لا يمكن القيام به إلا بانفاق المال الكثير فلهذا رغب سبحانه عباده المؤمنين بالانفاق في سبيله ووعدهم بأن كل ما ينفقونه فيها يوفى اليهم أي يجزون عليه جزاء وافيا إما في الدنيا والآخرة كليهما وإما في الآخرة فقط كما أمر الله رسوله أن يقول للمنافقين (٩ : ٥٢ قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ؟ ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا) الآية وستأتي قريبا في سورة التوبة، والحسنيان فيها هما النصر والغنيمة في الدنيا والشهادة المفضية إلى المثوبة في الآخرة ، فيجب على الامة بذل ما يكفي للاعداد المذكور في الآية فان لم يبذلوا طوعا وجب على الامام الحق العادل إلزام الاغنياء ذلك بحسب استطاعتهم لوقاية الامة والملة كما قال في سياق أحكام القتال من سورة البقرة (٢ : ١٩٥ وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) فسبيل الله هنا وهنالك هو الجهاد الواقي لاهل الحق من بغي أهل الباطل - وان كان لفظه عاما يشمل كل ما يوصل إلى مرضاته ومثوبته من أعمال البر (* كما قال تعالى في أول ما نزل من الاذن للمسلمين بالقتال تعليلا له (٢٢ : ٣٩ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير ٤٠ الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق الا أن يقولوا ربنا الله ، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ، ولينصرن الله من ينصره ان الله لقوي عزيز ٤١ الذين ان مكناهم في الارض أقاموا

---

*) راجع تفسير الآية في ص ٢٠٩ ج ٢ تفسير

الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ، ولله عاقبة الامور)

فهذا هو الجهاد الاسلامي وهذه هي أحكامه وأصوله وعللها ، وهي في جملتها وتفصيلها تفند تقولات أعداء الحق الذين يزعمون أن الاسلام دين قام بالسيف ، وغلب بالقهر وسفك الدماء ، وقد علم من هذه النصوص التي هي أساس أحكام هذا الدين القطعية في هذا الموضوع وبما تواتر من تاريخه أنه دين قام بالدعوة والاقناع ، كان أول من آمن بهذا الداعي أهل بيته الادنون : زوجه التي كانت أعلم الناس بحاله ، وربيبه ابن عمه علي المرتضى ، وعتيقه زيد بن حارثة (رض) وأول من بلغته دعوته خارج بيته فعقلها وفقه سرها وأدرك حقيتها وفضلها من أول وهلة فقبلها بلا تلبث أبو بكر الصديق (رض) ومازال جمهور قوم الداعي ﷺ يؤذونه ويصدون عنه ويفتنون من آمن به وأكثرهم من الضعفاء بأنواع التعذيب حتى اضطروهم إلى الهجرة وترك ديارهم ووطنهم ، ثم هاجر هو بعد ظهور دعوة الاسلام بعشر سنين ، ثم صار هؤلاء المشركون يتبعونهم إلى مهاجرهم يقاتلونهم فيه

ولما أذن الله لهم بالدفاع بيـن حكمته وأنهم مظلومون لا ظالمون ، وانه لولا هذا الدفاع لغلب أهل الشرك والباطل والخرافات والمنكرات على أهل الايمان والحق والعدل والفضائل ، وهدموا بيوت الله تعالى لابقاء هياكل الاصنام وبيوت الاوثان ،

ثم وصف هؤلاء المؤمنين بما يعتبر شرطا لاباحة القتال لهم وهو أنهم عند انتصارهم وتمكينهم في الارض يقيمون الصلاة التي وصفها تعالى بأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر ويؤتون الزكاة التي تقوم بها المصالح المعاشية العامة ويزول بؤس الفقراء والمساكين والغارمين بمشاركتهم للاغنياء في أموالهم بحكم الله المغني لهم لا بمجرد أريحيتهم وتفضلهم ، وتعين على السياحة بكفاية أبناء السبيل . ويكفلون حفظ الفضيلة ومنع الرذائل باقامة فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكل هذه المقاصد الشريفة من إباحة الجهاد تخالفها الدول الحربية فتبيح المنكرات والفواحش وتفسد الاخلاق

هذا أول ما نزل من القرآن في شرعية هذا الجهاد الذي يعيبه المتعصبون المراؤن من الكفار أعداء الانسانية ، ثم نزل من أحكامه ما نحن بصدد تفسيره ، ومن أهمه أن يكون الغرض الاول من الاستعداد الحربي لاهل الحق إرهاب أعدائهم أهل الباطل لعلهم يكفون عن البغي والعدوان ، فان لم يفعلوا كان أهل الحق والفضيلة

قادرين على حفظهما بالدفاع عنهما ، وإضعاف شوكة الباغين المبطلين أو القضاء عليها ،
ولما كان السلم هو المقصود الاول كما أفاد مفهوم الآية السابقة ، أكده بمنطوق الآية اللاحقة ، فقال جلت حكمته ، وسبقت رحمته :

﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها﴾ قرأ الجمهور السلم بفتح السين وأبو بكر بكسرها وهما لغتان . وهي كالسلام الصلح وضد الحرب ، والاسلام دين السلم والسلام (٢ : ٢٠٧ يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة) ولفظ السلم مؤنث كمقابله [الحرب] وبعض العرب يذكرهما .
وجنح للشيء واليه مال أو هو خاص بالميل إلى أحد الجناحين أي الجانبين المتقابلين كجناحي الطير والانسان والسفينة والعسكر . وقالوا اجنحت الشمس للغروب أي مالت إلى جانب الغرب الذي تغيب في أفقه وهو مقابل لجانب الشرق الذي تطلع منه ، ولا يقال جنحت للشرق لاننا لا نراها قبل شروقها مائلة إلى جانب غير الذي انقلبت عنه ، ولكن يقال جنح الليل بمعنى مال للذهاب والمجيء . والمعنى : وان مالوا عن جانب الحرب إلى جانب السلم خلافا المعهود منهم في حال قوتهم ، فاجنح لها أيها الرسول لانك أولى بالسلم منهم . وعبر عن جنوحهم بإن التي يعبر بها عن المشكوك في وقوعه أو ما من شأنه ألا يقع للاشارة إلى انهم ليسوا أهلا لاختياره لذاته وانه لا يؤمن أن يكون جنوحهم اليه كيداً وخداعا ولذلك قال ﴿وتوكل على الله انه هو السميع العليم﴾ اقبل منهم السلم وفوض أمرك إلى الله تعالى ، فلا تخف كيدهم ومكرهم وتوسلهم بالصلح إلى الغدر ، كما فعلوا بنقض العهد ، انه عز وجل هو السميع لما يقولون ، العليم بما يفعلون ، فلا يخفى عليه ما يخفى عليك من ائتمارهم وتشاورهم ، ولا من كيدهم وخداعهم
قيل أن الآية خاصة بأهل الكتاب لأنها نزلت في بني قريظة الذي نقضوا العهد كما تقدم في أول هذا السياق وان نظر فيه ابن كثير محتجا بأن السورة كلها نزلت في وقعة بدر ، وتقدم انها من أنباء الغيب ، ويرد التخصيص قبوله صلوات الله وسلامه عليه الصلح من المشركين في الحديبية وترك الحرب الى مدة عشر سنين مع ما اشترطوا فيه من الشروط الثقيلة التي كرهها جميع الصحابة رضوان الله عليهم وكادت تكون فتنة ، وقيل أنها عامة ولكنها نسخت بآية السيف في سورة المائدة ، لان مشركي العرب لا يقبل منهم إلا الاسلام ، وروي القول بنسخها عن ابن عباس ومجاهد وزيد بن

أسلم وعطاء الخراساني وعكرمة والحسن وقتادة . نقله ابن كثير وتعقبه بقوله : وفيه نظر أيضا لان آية براءة فيها الامر بقتالهم إذا أمكن ذلك فأما إذا كان العدو كثيفا فانه يجوز مهادنتهم كما دلت عليه هذه الآية الكريمة ، وكما فعل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فلا منافاة ولا نسخ ولا تخصيص والله أعلم اه

وقد يقال في الجواب أيضا ان المشركين لم يثبت انهم جنحوا إلى السلم وأباه عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بل أجابهم اليه في الحديبية كما تقدم آنفا ثم ظلوا يقاتلونه إلى ما بعد فتح مكة عاصمة دينهم ودنياهم كما فعلوا في الطائف ، إلى أن ذهبت ريحهم ، وخضدت شوكة زعمائهم ، وصار سائر العرب يدخلون في دين الله أفواجا ، وتم ما أراد الله من إسلام أهل جزيرة العرب إلا قليلا من أهل الكتاب ، لاجل أن يكون مهد الاسلام حصنا ومأرزاً للاسلام . ثم بين تعالى معنى أمره بالتوكل في حال قبول السلم إن جنحوا اليه على خلاف المعهود منهم اختياراً فقال

﴿ وإن يريدوا أن يخدعوك ﴾ بجنوحهم للسلم ، ويفترصوه لاجل الاستعداد للحرب ، أو انتظار غرة تمكنهم من أهل الحق ﴿ فان حسبك الله ﴾ أي كافيك أمرهم من كل وجه . حسب تستعمل بمعنى الكفاية التامة ومنها قولهم : أحسب زيد عمراً ، أو أعطاه حتى أحسبه ، أي أجزل له وكفاه حتى قال حسبي ، أي لا حاجة لي في الزيادة . وقال المدققون من النحاة إنها صفة مشبهة بمعنى اسم الفاعل من أحسبه ومنه قول البيضاوي وغيره في تفسيرها هنا أي محسبك وكافيك قال جرير

إني وجدت من المكارم حسبكم أن تلبسوا خز الثياب وتشبعوا

ثم بين تعالى ان هذه الكفاية بالتأييد الرباني وأن منه تسخير المؤمنين للرسول صلى الله عليه وسلم وجعلهم أمة متحدة متآلفة متعاونة على نصره فقال ﴿ هو الذي أيدك بنصره ﴾ بتسخير الاسباب وما هو وراء الاسباب من خوارق العادات كالملائكة التي ثبتت القلوب في يوم بدر ﴿ وبالمؤمنين ﴾ من المهاجرين والانصار ، وروي أن المراد بهم الانصار بدليل قوله ﴿ وألف بين قلوبهم ﴾ أي بعد التفرق والتعادي الذي رسخ بالحرب الطويلة والضغائن الموروثة ، وجمعهم على الايمان بك ، وبذل النفس والنفيس في مناصرتك .

قال أصحاب القول الثاني : كان هذا بين الاوس والخزرج من الانصار ولم يكن منه شيء بين المهاجرين ، أي وفيهم نزلت (٣ : ١٠٣ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخوانا) الخ ولكن هذا لا يمنع إرادة مجموع المهاجرين والانصار ، فقد كانوا بنعمته اخوانا لم يقع بينهم تحاسد ولا تعاد كما هو شأن البشر في مثل هذا الشان ، كما ألف بين الاوس والخزرج فكانوا بنعمته إخوانا بعد طول العداء والعدوان ، وقد كاد يقع التغاير بين المهاجرين والانصار عند قسمة الغنائم في حنين فكفاهم الله شر ذلك بفضله وحكمة رسوله ﷺ وقد كان عدد المهاجرين في غزوة بدر ثمانين رجلا أو زيادة كما ذكر الحافظ في فتح الباري وكان الباقون من الانصار وهم تتمة ثلاثمائة وبضعة عشر . والعمدة في إرادة الفريقين أن التأييد بالفعل والنصر حصل بكل منهما في جميع الوقائع وكان المهاجرون في المرتبة الاولى في كل شيء لسبقهم إلى الايمان والعلم، ونصر الله ورسوله في زمن القلة والشدة والخوف ،وقد أسند اليهم هذا النصر في سورة الحشر التي نزلت في غزوة بني النضير عند ذكر مراتب المؤمنين فقال في قسمة فيئهم (٥٩ : ٨ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون) ثم قال في الانصار (٩ والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) الخ الآية ،وهي دليل على أن النصر ينال بالاسباب وأن ذلك يتوقف على التآلف والاتحاد ، وكل ذلك بفضل مقدر الاسباب ورحمته بالعباد . ولذلك قال

﴿ لو أنفقت مافي الارض جميعاً ماألفت بين قلوبهم ﴾ يعني أنه لولا نعمة الله عليهم بالايمان ، وأخوته التي هي أقوى عاطفة ومودة من اخوة الانساب والاوطان ، لما أمكنك يامحمد أن تؤلف بين قلوبهم بالمنافع الدنيوية ، ولو أنفقت جميع مافي الارض من الاموال والمنافع في سبيل هذا التأليف ، أما الانصار فلأن الاضغان الموروثة ، وأوتار الدماء المسفوكة ، وحمية الجاهلية الراسخة ، لا تزول بالاعراض الدنيوية العارضة ، وإنما تزول بالايمان الصادق الذي هو مناط سعادة الدنيا والآخرة ،

وأما المهاجرون فلأن التأليف بين غنيهم وفقيرهم وسادتهم ومواليهم وأشرافهم ودهمائهم على ما كان فيهم من كبرياء الجاهلية وجمع كلمتهم على احتمال عداوة بيوتهم وعشائرهم وحلفائهم في سبيل الله لم يكن كله مما يمكن نيله بالمال وآمال الدنيا — ولم يكن في يد الرسول صلى الله عليه وسلم شيء منهما في أول الاسلام، ولكن صار بيده في المدينة شيء عظيم منهما بنصر الله له في قتال المشركين واليهود جميعا — وأما مجموع المهاجرين والانصار فقد كان اجتماعهما لولا فضل الله وعنايته مدعاة التحاسد والتنازع لماسبق لهما من عصبية الجاهلية وما كان لدى المهاجرين من مزية قرب الرسول والسبق الى الايمان به، وما لدى الانصار من المال والقوة وانقاذ الرسول والمهاجرين جميعا من ظلم قومهم، ومن المنة عليهم بايوائهم ومشاركتهم في أموالهم، وفي هذا وذاك من دواعي التغاير والتحاسد مالا يمكن أن يزول بالاسباب الدنيوية، فهو تعالى يقول للرسول لست أنت المؤلف بينهم، ﴿ ولكن الله ألف بينهم ﴾ بهدايتهم إلى هذا الايمان بالفعل، الذي دعوتهم اليه بالقول (انك لاتهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء) وانما عليك البلاغ، وهداية الدعوة والبيان، (٢٨:٥٦ وانك لتهدي الى صراط مستقيم) بالدعاية، وتدعو الله أنت ومن آمن معك بقوله (اهدنا الصراط المستقيم) أي بالفعل والتوفيق والعناية. وهذا ثناء من الله عز وجل على صحابة رسوله تفند مطاعن الرافضة الضالة الخاسرة فيهم

لا يوجد سبب للتوحيد والتعاون بين البشر كالتآلف والتحاب، ولا يوجد سبب للتحاب والتآلف كأخوة الايمان، قال ابن عباس (رض) قرابة الرحم تقطع، ومنة النعمة تكفر، ولم ير مثل تقارب القلوب، وقرأ الآية. رواه البيهقي، ورواه عبد الرزاق والحاكم عنه بلفظ: ان الرحم لتقطع، وان النعمة لتكفر، وان الله اذا قارب بين القلوب لم يزحزحها شيء. ثم قرأ (لو أنفقت مافي الارض جميعا ما ألفت بين قلوبهم) الآية

وقد ورد من الاحاديث في التحاب في الله ماينبيء بشأن هذه الفضيلة ويرغب فيها، واتفق حكماء البشر غابرهم وحاضرهم على أن المحبة أعظم الروابط بين البشر وأقوى الاسباب لسعادة الاجتماع الانساني وارتقائه. واتفقوا ايضا على أن المحبة اذا فقدت لا يحل محلها شيء في منع الشر، والوقوف عند حدود الحق، إلا فضيلة العدل. ولما كانت المحبة وهبية غير اختيارية، وكان العدل من الاعمال الكسبية، جعل الاسلام المحبة فضيلة

والعدل فريضة ، وأوجبه لجميع الناس في الدولة الاسلامية ، وحكومتها الشرعية ، لايخص به مسلم دون كافر، ولا بر دون فاجر ، ولا قريب من الحاكم دون بعيد، ولاغني دون فقير ، وتقدم تفصيل هذا في تفسير الآيات المقررة له (١)

وقد ختم الله تعالى هذه الآية بقوله ﴿إنه عزيز حكيم﴾ لأنه تعليل لكفاية الله لرسوله شر خداع الاعداء، وتأييده بنصره وبالمؤمنين، لا للتأليف بين المؤمنين ، فان العمدة في الكلام هو الكفاية والتأييد ، وهو المناسب لكونه تعالى هو العزيز أي الغالب على أمره الذي لا يغلبه خداع الخادعين ، ولا كيد الماكرين، الحكيم في أفعاله كنصره الحق على الباطل، وفي أحكامه كتفضيله الجنوح للسلم اذا جنح اليها العدو على الحرب كما تقدم ولو كان تعليلا للتأليف بين المؤمنين وحده لكان الانسب أن يعلل بقوله « انه رؤف رحيم » على أن هذا التأليف في هذا المقام ما كان إلا بعزة الله وحكمته في إقامة هذا الدين .

(٦٤) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٦٥) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ، إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ (٦٦) الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ

(١) راجع ص ١٧١ — ١٧٩ و ٤٥٥ — ٤٥٨ ج ٥ وص ٢٧٣ ج ٦ تفسير وكذا قصة الحكم بين المسلمين واليهود فى ص ٣٩٠ — ٤٠٢ ج ٥

لما أمر الله تعالى رسوله في الآية ٦١ أن يجنح للسلم إذا جنح لها الاعداء وكان جنوح الاعداء لها مظنة الخداع والمكر كما تقدم قريباً في تفسيرها وعده عز وجل في الآية ٦٢ بأن يكفيه أمرهم اذا هم أرادوا التوسل بالصلح الى الحرب، أو غيرها من الايذاء والشر ، وامتن عليه بما يدل على كفايته إياه وهو تأييده له بنصره وبالمؤمنين إذ سخرهم له وألف بين قلوبهم باتباعه. ثم انه تعالى وعده بكفايته له ولهؤلاء المؤمنين الذين ألف قلوبهم عليه في حال الحرب كحال السلم وفي كل حال ، وجعل هذا الوعد تمهيداً لما بعده من أمره بتحريضهم على القتال، عند الحاجة اليه من بدء العدو بالحرب ، أو خيانتهم في الصلح ، أو نقضهم للعهد، أو غير ذلك فقال

﴿ يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ أي إن الله تعالى هو كاف لك كل مايهمك من أمر الاعداء وغيره وكاف لمن أيدك بهم من المؤمنين - فالحسب في تلك الآية كفاية خاصة به (ص) في حال خاصة ، وفي هذه كفاية عامة له ولمن اتبعه من المؤمنين في كل حال من قتال أو صلح يفي به العدو أو يخون ، وفي غير ذلك من الشؤون . ويحتمل أن يكون العطف على معنى : وحسبك من اتبعك من المؤمنين أي فانه ينصرك بهم. ولكن مقتضى كمال التوحيد هو الاول وهو كفاية الله تعالى له ولهم كما قال تعالى في المؤمنين في سياق غزوة أحد أو غزوة حمراء الاسد (٣: ١٧٣ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل) فالحسبلة مقتضى التوكل وانما يكون التوكل على الله وحده كما قال لنبيه (٣٩ : ٣٨ قل حسبي الله عليه فليتوكل المتوكلون) أي عليه وحده بدلالة تقديم الظرف ومثله في هذا الحصر آيات كثيرة . وقال في المنافقين (١٠ : ٥٩ ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله انا الى الله راغبون) أي لكان خيراً لهم ، علمهم الله تعالى أن يسندوا الاعطاء من الصدقات الى الله لانه المعطي الذي فرض الصدقات وأوجبها، والى رسوله لانه هو الذي يقسمها — وان يسندوا كفاية الاحساب الى الله وحده وتكون رغبتهم الى الله وحده ، ولم يأمرهم ان يقولوا: حسبنا الله ورسوله، إذ لا يكفي العباد إلا ربهم وخالقهم كما قال تعالى (أليس الله بكاف عبده) ولا سيما الكفاية الكاملة التي يعبر عنها بحسبك أي التي يقول فيها المكفي حسبي حسبي، وهي المرادة هنا كما تقدم. واذا كان دأب آحاد المؤمنين وهجيراهم «حسبنا الله ونعم الوكيل» فأنبياء الله ورسله أولى بهذا لانهم أكمل توحيداً وتوكلا من غيرهم . وناهيك بخاتمهم وأفضلهم (ص) ثم ناهيك بوعد الله تعالى إياه بهذه

الكفاية، وهذا المعنى هو الذي اقتصر عليه ابن كثير راوياً عن الشعبي انه قال في الآية: حسبك الله وحسب من شهد معك (قال) وروي عن عطاء الخراساني مثله وعبد الرحمن بن زيد اه

أقول: وهذا المعنى قرره شيخ الاسلام ابن تيمية وأبطل مقابله. فاحتمال عطف من اتبعه من المؤمنين على اسم الجلالة باطل من حيث المعنى كما قال، وإن عده النحاة أظهر في الاعراب على قواعد البصريين التي يتعصب لها جمهورهم، وما من طائفة من علماء علم ولا فن لهم مذهب يخالفه آخرون إلا ويوجد فيهم من يتعصب لكل مايقوله أهل مذهبهم ولأئمة فنهم. وقد قال الفراء والزجاج ههنا ان قوله تعالى (ومن اتبعك من المؤمنين) في موضع النصب على المفعول معه أي الواو بمعنى «مع» كقول الشاعر:

إذا كانت الهيجاء واشتجر القنا ... فحسبك والضحاك سيف مهند

قال الفراء وليس بكثير من كلامهم أن يقولوا حسبك وأخاك بل المعتاد أن يقال حسبك وحسب أخيك — ولهذا فضل الفراء الوجه الآخر وهو ان المعنى يكفيك الله ويكفيك من اتبعك من المؤمنين، إيثاراً منه للراجح في عرف النحاة البصريين، على الراجح في أصول الدين، وكذلك أبو حيان النحوي فانه تعقب إعراب الوجه الاول بأنه مخالف لقول سيبويه فانه جعل زيداً في قولهم «حسبك وزيداً درهم» منصوبا بفعل مقدر أي وكفى زيداً درهم. ولا غرو فأبو حيان هذا كان معجباً بشيخ الاسلام أحمد تقي الدين ابن تيمية وشديد الاطراء له وقد مدحه في حضرته بابيات شبهه فيها بالصحابة جملة (رض) وبأبي بكر (رض) خاصة وشهد له بتجديد الدين حتى قال فيها:

يامن يحدث عن علم الكتاب أصخ ... هذا الامام الذي قد كان ينتظر

ثم انه ذاكره في شيء من العربية واحتج عليه بقول سيبويه فقال له شيخ الاسلام ماكان سيبويه نبي النحو ولا معصوما بل أخطأ في الكتاب (أي كتابه المشهور في النحو) في ثمانين موضعاً ماتفهمها أنت. وروى أنه قال له: يفشر سيبويه. فقاطعه أبو حيان وذكره في تفسيره بكل سوء كما ذكره الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة. ولولا تعصب هؤلاء لأئمة فنهم لما جعلوا فهم سيبويه حجة في مثل هذه المسألة على ماتقتضيه أصول التوحيد من معنى عبارة القرآن. ولولا إرادة التذكير بهذه الجناية التي يرتكبها العلماء بعصبيتهم المذهبية لزعمائهم لما أطلت في هذه المسألة

هذا وان المراد بالمؤمنين هنا جماعتهم من المهاجرين والانصار كما تقدم في الآيتين السابقتين لهذه الآية ولا سيما الذين شهدوا بدراً منهم لا في الانصار وحدهم كما قيل هنا وهناك فان جل هذه السورة نزل في شأن تلك الغزوة الكبرى كما تقدم أيضاً ، وعن الكلبي ان هذه الآية نزلت قبلها . وروي عن ابن عباس ان هذه الآية نزلت عند ما أسلم عمر بن الخطاب (رض) وصار المسلمون باسلامه أربعين نسمة منهم ست نسوة . رواه البزار من طريق عكرمة بسند ضعيف وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير عنه بسند صححه السيوطي وفيه نظر ورواه عنه الطبراني أيضاً وأخرج أبو الشيخ مثله عن سعيد بن المسيب . ومقتضى هذا أن الآية مكية والسورة مدنية بالاجماع، ولا يظهر معناها الذي قررناه الا في وقت نزول سورتها، ولا المعنى الآخر المرجوح الذي أراده واضع الرواية فيما يظهر فان أولئك الاربعين لم تتحقق بهم كفاية الاحساب بالنصر على الكفار ولا بأمن شرهم واضطهادهم للمؤمنين بل اضطرهم المشركون إلى الهجرة العامة بعد هجرة الحبشة الخاصة . ولما ضمن الله تعالى احسابه لنبيه وللمؤمنين قال

﴿ يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال ﴾ قال الراغب: التحريض الحث على الشيء بكثرة التزيين وتسهيل الخطب فيه كأنه في الاصل إزالة الحرض نحو مرّضته وقذيته أي أزلت عنه المرض والقذى اه والحرض بالتحريك المشفي أي المشرف على الهلاك . ويطلق على مالا خير فيه ومالا يعتد به وهو مجاز كما في الاساس . وقال الزجاج التحريض في اللغة أن يحث الانسان على شيء حتى يعلم انه مقارب للهلاك — أي إن لم يفعله

والمعنى يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال ، ورغبهم فيه . لدفع عدوان الكفار، وإعلاء كلمة الحق والعدل وأهلها ، على كلمة الباطل والظلم وأنصارهما ، لانه من ضرورات الاجتماع البشري وسنة التنازع في الحياة والسيادة كما تقدم بيانه في تفسير هذا السياق ، ويشير اليه هنا اختيار التحريض على ماهو في معناه العام كالتحضيض والحث كأنه يقول حثهم على مايقيهم أن يكونوا حرضاً أو يكونوا من الهالكين ، بعدوان الكافرين عليهم وظلمهم لهم اذا رأوهم ضعفاء مستسلمين

ثم قال ﴿ إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا ﴾ هذا شرط بمعنى الأمر فهو خبر يراد به الانشاء بدليل

التخفيف في الآية التالية وكون المقام مقام التشريع لا الاخبار ، وأما استدلالهم عليه بعدم مطابقة الخبر للواقع ففيه ما سيأتي من مطابقته للواقع عند استكمال شروطه في درجتي العزيمة والرخصة . ومعنى اللفظ الخبري إن يوجد منكم عشرون صابرون يغلبوا بتأثير ايمانهم وصبرهم وفقههم مائتين من الذين كفروا المجردين من هذه الصفات الثلاث وهل هم الذين تقدم وصفهم في الآيتين (٥٥و٥٦) من هذا السياق على القاعدة في إعادة المعرفة ؟ أم يعد هذا سياقا آخر فيعم نصه كل الكفار المتصفين بما بينه من سبب هذا الغلب في منطوق ﴿ ذلك بأنهم قوم لا يفقهون ﴾ وفي مفهوم وصف المؤمنين بالصابرين ؟ وجهان أوجههما الثاني والمعنى الانشائي له انه يجب في حال العزيمة والقوة أن يكون جماعة المؤمنين الصابرين أرجح من الكفار بهذه النسبة العشرية سواء قلوا أو كثروا . بحيث يؤمرون بقتالهم وعدم الفرار منهم اذا بدءوهم بالقتال ، ولذلك ذكر النسبة بين العشرات مع المئات وبين المائة مع الالف وهو نهاية أسماء العدد عند العرب . ونكتة إيراد هذا الحكم بلفظ الخبر الاشارة الى جعله بشارة بان المؤمنين الصابرين الفقهاء يكونون كذلك فعلا ، وكذلك كانوا كما ترى بيانه في تفسير الآية التالية

ومعنى هذا التعليل أن هذه النسبة العشرية بين الصابرين منكم وبينهم بسبب أنهم قوم لا يفقهون ما تفقهون من حكمة الحرب ، وما يجب أن تكون وسيلة له من المقاصد العالية في الايجاب والسلب ، وما يقصد بها من سعادة الدنيا والآخرة ، ومرضاة الله عز وجل في إقامة سننه العادلة ، وإصلاح حال عباده بالعقائد الصحيحة والآداب العالية ، ومن وجوب مراعاة أحكامه وسننه ووعوده تعالى فيها باعداد كل ما يستطاع من قوة مادية ، ومرابطة دائمة ، ومن قوة معنوية كالصبر والثبات ، وعدم الفرار من الزحف إلا تحيزاً إلى فئة أو تحرفا لقتال ، وذكر الله تعالى واستمداد نصره في تلك الحال ، ومن كون غاية القتال عند المؤمن إحدى الحسنيين : النصر والغنيمة الدنيوية ، أو الشهادة والسعادة الأخروية ، وغير ذلك مما مر أكثره في هذا السياق ، وهو كاف في تفسير القرآن بالقرآن . وذلك كله بخلاف حال الكافرين ولا سيما منكري البعث والجزاء كمشركي العرب في ذلك العهد ، وكذلك اليهود الذين غلبت عليهم المطامع المادية وحب الشهوات ، فأغراض الفريقين من القتال حقيرة خسيسة مؤقتة يصرفهم عن الصبر والثبات فيها اليأس من حصولها ، وهم أحرص من المؤمنين على الحياة لعدم ايمان المشركين منهم بسعادة الآخرة ولغرور أهل الكتاب بحصولها

لهم بنسبهم وشفاعة أنبيائهم وإن لم يسعوا لها سعيها، كما تقدم في بيان حالهم من سورة البقرة، ومنه قوله تعالى (٢: ٩٦ ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة) الآية

وقد حققنا معنى الفقه والفقاهة في مواضع أوسعها بيانا وتفصيلا تفسير قوله تعالى (٧: ١٧٩ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها) الخ ففيه بيان لما في القرآن من استعمال هـذه المادة في المواضع المختلفة ومنها القتال وذكرنا من شواهد هذا النوع هذه الآية التي نزلت في المشركين وقوله تعالى في اليهود الذين قاتلوا النبي (ص) ونصروا المشركين عليه (٥٩: ١٣ لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون) فراجعه يزدك علماً بما هنا (وهو في ص ٤١٨ — ٤٢٦ ج ٩ تفسير) فالفقه الذي هو العلم بالحقائق المتعلقة بالحرب من مادية وروحية ركن من أركان النجاح، وسبب للنصر جامع لسائر الاسباب.

والآية تدل على ان من شأن المؤمنين أن يكونوا أعلم من الكافرين وأفقه بكل علم وفن يتعلق بحياة البشر وارتقاء الامم، وأن حرمان الكفار من هذا العلم هو السبب في كون المائة منهم دون العشرة من المؤمنين الصابرين. وهكذا كان المسلمون في قرونهم الأولى والوسطى بهداية دينهم على تفاوت علمائهم وحكامهم في ذلك، حتى اذا ما فسدوا بترك هذه الهداية التي سعدوا بها في دنياهم فكانوا أصحاب ملك واسع وسيادة عظيمة، دانت لهم بها الشعوب الكثيرة — زال ذلك المجد والسؤدد، ونزع منهم أكثر ذلك الملك، وما بقي منه فهو على شفا جرف هار، وانما بقاؤه بما يسمى في عرف علماء العصر بحركة الاستمرار، إذ صاروا أبعد عن العلم والفقه الذي فضلوا به غيرهم من المشركين ومن أهل الكتاب جميعا، ثم انتهى المسخ والخسف بأكثر الذين يتولون أمورهم الى اعتقاد منافاة تعاليم الاسلام للملك والسيادة والقوة والعلوم والفنون التي هي قوامها، فصاروا يتسللون من الاسلام أفرادا، ثم صرح جماعات من زعمائهم ورؤسائهم بالكفر به والصد عنه جهاراً، ولكن بعد أن صار علماؤهم يعادون أكثر تلك العلوم والفنون التي أرشدهم اليها القرآن، وأوجب منها ما يتوقف عليه الجهاد في سبيل الله والعمران،

وبعد أن بين الله تعالى هذه المرتبة العليا للمؤمنين التي ينبغي أن تكون لهم في حال القوة وهو ما يسمى بالعزيمة، قفى عليه ببيان ما دونها من مرتبة الضعف وهي ما يسمى الرخصة، فقال ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً. فان يكن

منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ، وان يكن منكم ألف يغلبوا ألفين باذن الله والله مع الصابرين﴾ قرأ الجمهور ضعفا بضم الضاد وعاصم وحمزة بفتحها على أنه مصدر وعن الخليل أن الضم لما كان في البدن والفتح لما كان في الرأى والعقل أو النفس . وقرأ أبو جعفر (وعلم أن فيكم ضعفاء) جمع ضعيف ، وقد تقدم بيان حال ضعفاء المسلمين الذين كانوا يكرهون القتال في بدر وهم الذين نزل فيهم قوله تعالى في هذه السورة (٦ يجادلونك في الحق بعدما تبين كأنما يساقون الى الموت وهم ينظرون) فالضعف على هذا عام يشمل المادي والمعنوي ، والمعنى أن أقل حالة للمؤمنين مع الكفار في القتال أن ترجح المائة منهم على المائتين والالف على الالفين ، وان هذه الحالة رخصة خاصة بحال الضعف ، كما كان عليه المؤمنون في الوقت الذي نزلت فيه هذه الآيات وهو وقت غزوة بدر ، فقد تقدم ان المؤمنين كانوا لا يجدون ما يكفيهم من القوت ، ولم يكن لديهم الا فرس واحد ، وانهم خرجوا بقصد لقاء العير غير مستعدين للحرب ، ومع هذا كله كانوا أقل من ثلث المشركين الكاملي العدة والاهبة . ولما كملت للمؤمنين القوة ، كما أمرهم الله تعالى أن يكونوا في حال العزيمة ـ كانوا يقاتلون عشرة اضعافهم او اكثر وينتصرون عليهم ، وهل تم لهم فتح ممالك الروم والفرس وغيرهم الا بذلك ؟ وكان القدوة الاولى في ذلك أصحاب رسول الله (صلوات الله وسلامه عليهم) في عهده ومن بعده ! كان الجيش الذي بعثه (ص) الى مؤتة من مشارف الشام للقصاص ممن قتلوا رسوله (الحارث بن عمير الازدي) الى امير بصرى ثلاثة آلاف ، واقل ماروي في عدد الجيش الذي قاتلهم من الروم ومتنصرة العرب مائة وخمسون الفاً ، وروى الواحدي في البسيط انه كان مائة الف من الروم ومائة الف من عرب لخم وجذام ، فمن شك او شكك في هذين العددين من المسلمين والروم في هذه الغزوة فماذا يقول في وقعة اليرموك الشهيرة ؟ روى المؤرخون ان الجموع التي جمعها هرقل للمعركة الفاصلة فيها بينه وبين العرب من الروم والشام والجزيرة وارمينية كانت زهاء مائتي الف وكان يأتيها المددخشية الهزيمة وكان عدد جيش الصحابة (رض) اربعة وعشرين الفاً ، وروا ان قتلى الروم بلغت سبعين الفا ـ فمن شك او مارى في العدد في هذه المعركة وغيرها من المعارك الفاصلة المعينة فهل يمكنه ان يماري في القدر المشترك في جملة المعارك التي فتح بها الصحابة (رض) تلك الممالك الواسعة على قلة عددهم ، وكونهم كانوا فى مجموعها او أكثرها أقل من عشر اعدائهم ؟ أنى وهو عين التواتر المعنوي الذى يفيد علم اليقين ؟

وأما قوله تعالى في تعليل هذا الغلب (باذن الله) فقد فسروه هنا بارادته ومشيئته تعالى ، وأصل الاذن في اللغة إباحة الشيء والرخصة في فعله ولا سيما إذا كان الشأن فيه أن يكون ممنوعا فيكون حاصل الاذن إزالة المنع وهي إما أن تكون بالقول لمن يقدر على الفعل ، وإما أن تكون بالفعل لمن لا يقدر عليه ، فالاذن من الله تعالى إما أمر تكليف أو إباحة وترخيص وهو من متعلق صفة الكلام فالاول ـ كقوله تعالى (أذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا) وقوله وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله) والثاني كقوله تعالى (من ذا الذي يشفع عنده إلا باذنه) وقوله (يوم يأتي لا تكلم نفس إلا باذنه) وقوله (وداعياً إلى الله باذنه) ـ وإما أمر تكوين أي بيان لسنة الله تعالى أو فعله أو تقديره أو اقداره لمن شاء على ما شاء فيكون من متعلق الارادة ومن متعلق القدرة كقوله تعالى للمسيح عليه السلام (وتبريء الأكمه والأبرص باذني وإذ تخرج الموتى باذني) وقوله (والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه) أي بقدرته وإرادته وكقوله (كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله) أي باقداره ومعونته وتوفيقه ، وفي معناها هذه الآية التي نحن بصدد تفسيرها وقد ختم كل منهما بقوله تعالى (والله مع الصابرين) وهذه المعية لا ندرك حقيقتها وكنهها وانما نعلم علم يقين أن من كان الله تعالى معه فهو الغالب المنصور ولن يغلبه أحد، فنفسرها بمعية المعونة والنصر ، كما تقدم في تفسير مثل هذه الجملة من الآية ٤٦ من هذه السورة في سياق الحرب وغزوة بدر ، وقد أحلت فيه على تفسير مثل تلك الجملة من سورة البقرة وهو قوله (٢ : ١٥٣ يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين) وقد قلت هناك : ثم قال (إن الله مع الصابرين) ولم يقل معكم ليفيد أن معونته انما تعدهم اذا صار الصبر وصفا لازما لهم . ومن المفيد أن يراجع القاريء تفسير تلك الآية (في ص ٣٨ ج ٢ تفسير) فانه يفيد في اتمام معنى ما هنا

وذهب بعض المفسرين الى أن آية العزيمة من هاتين الآيتين منسوخة بآية الرخصة التي بعدها بدليل التصريح بالتخفيف فيها ، ولكن الرخصة لا تنافي العزيمة ولاسيما وقد عللت هنا بوجود الضعف ونسخ الشيء لا يكون مقترنا بالامر به وقبل التمكن من العمل به ، وظاهر أن الآيتين نزلتا معا . وروى البخاري عن ابن عباس (رض) قال : لما نزلت (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين)

قال فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ماخفف عنهم اه قال الحافظ في الفتح في شرح الجملة الاخيرة : كذا في رواية ابن المبارك ، وفي رواية وهب ابن جرير عن أبيه عند الاسماعيلي : نقص من النصر اه وأقول معنى الرواية الاولى أن الصبر في مقاتلة الضعفين دون الصبر في مقاتلة العشرة الاضعاف بهذه النسبة العددية . ومعنى الرواية الثانية أن النصر على الضعفين أقل أو انقص من الصبر على العشرة الاضعاف ، وكلاهما لازم ضروري للآخر . وهذه الرواية لا تدل على النسخ الاصولي الذي زعمه بعضهم على ماييناه من كون الآية الاولى عزيمة أو مقيدة بحال القوة ، والثانية رخصة مقيدة بحال الضعف ، وما رواه ابن مردويه من طريق اسحاق بن راهويه عن عطاء عنه وفيه التصريح بالنسخ قال الحافظ في سنده محمد بن اسحاق وليست هذه القصة عنده مسندة بل معضلة وصنيع ابن اسحاق وتبعه الطبراني وابن مردويه يقتضي أنها موصولة والعلم عند الله تعالى اه وأقول حسبنا أن الحافظ لم يقف لها على سند متصل . على أن النسخ في عرف الصحابة أعم من النسخ المصطلح عليه في الاصول ، وجمهور الفقهاء يجعلون حكم الثانية الوجوب وحكم الاولى الندب ، ويستدلون على ذلك بتفسير ابن عباس الذي جعل بعضهم لروايته حكم الحديث المرفوع . قال الحافظ في الفتح : وهذا قاله الحافظ توقيفا على ما يظهر ويحتمل أن يكون قاله بطريق الاستقراء اه ونقول إن التوقيف من الشارع مستبعد أن يختص به ابن عباس الذي كان عند نزول السورة صغير السن فلم يحضر غزوة بدر ولم يسمع من النبي (ص) ما كان يقوله فيها يومئذ ، وكونه سمعه بعد سنين ولم يصرح بسماعه مستبعد جداً ، فالوجه المختار أن ماقاله ابن عباس فهم منه معناه ان قتال المثلين فرض ، لا ينافي أن قتال العشرة ندب ، وقد عبر عنه بعض رواته عنه بالنسخ ،

وقال الحافظ في أحكام الحديث من الفتح عند قوله «فجاء التخفيف» مانصه: في رواية الاسماعيلي فنزلت الآية الأخرى وزاد ففرض عليهم ان لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثليهم . واستدل بهذا الحديث على وجوب ثبات الواحد المسلم إذا قاوم رجلين من الكفار وتحريم الفرار عليه منهما سواء طلباه أو طلبهما ، وسواء وقع ذلك وهو واقف في الصف مع العسكر أولم يكن هناك عسكر . وهذا هو ظاهر تفسير ابن عباس ورجحه ابن الصباغ من الشافعية وهو المعتمد لوجود نص الشافعي عليه في الرسالة الجديدة رواية الربيع ولفظه ومن نسخة عليها خط الربيع نقلت : قال بعد أن ذكر للآية آيات في كتابه إنه وضع عنهم أن

يقوم الواحد بقتال العشرة وأثبت عليهم أن يقوم الواحد بقتال الاثنين. ثم ذكر حديث ابن عباس المذكور في الباب وساق الكلام عليه لكن المنفرد لو طلباه وهو على غير أهبة جاز له التولي عنهما جزما، وان طلبهما فهل يحرم؟ وجهان أصحهما عند المتأخرين لا، لكن ظاهر هذه الآثار المتضافرة عن ابن عباس يأباه وهو ترجمان القرآن، وأعرف الناس بالمراد، لكن يحتمل أن يكون ما أطلقه إنما هو في صورة ما إذا قاوم الواحد المسلم من جملة الصف في عسكر المسلمين اثنين من الكفار. أما المنفرد وحده بغير العسكر فلا، لان الجهاد إنما عهد بالجماعة دون الشخص المنفرد، وهذا فيه نظر فقد أرسل النبي (ص) بعض أصحابه سرية وحده، وقد استوعب الطبري وابن مردويه طرق هذا الحديث عن ابن عباس وفي غالبها التصريح بمنع تولي الواحد عن الاثنين واستدل ابن عباس في بعضها بقوله تعالى (ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله) وبقوله تعالى (فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك) اه

ومن مباحث القراءات اللفظية في الآيتين أن ابن كثير ونافعا وابن عامر قرؤا «يكن» المسند إلى المائة في الآيتين بالتاء على التأنيث اللفظي ووافقهم أبو عمرو ويعقوب في «يكن» التي في الآية الثانية، وأما «يكن» المسند الى «عشرون صابرون» فقرأها الجميع بالتذكير لان المسند اليه جمع مذكر موصوف بمثله

ومن مباحث البلاغة فيهما أن المعنى المراد في تفضيل المؤمنين على الكافرين في القتال مقيد بأن يكون المؤمنون صابرين دون الكافرين أو فوق صبرهم، ويكون الكافرون من الذين لا يفقهون من المقاصد الدينية والاجتماعية ما يفقهه المؤمنون. فكان من إعجاز القرآن أن في الآية الاولى أن قيد العشرين بوصف صابرين ولم يقيد بذلك المائة، وقيد الغلب في قتال المائة للالف بأن يكون للذين كفروا الذين وصفهم بأنهم قوم لا يفقهون، ولم يذكر هذا القيد في غلب العشرين للمائة منهم وكل من القيدين مرادفا أثبت في كل من الشرطين ما حذف نظيره في الآخر وهو ما يسمى في البديع بالاحتباك. ثم إنه وصف المائة في آية التخفيف بالصابرة لان الصبر شرط لا بد منه في كل حال وكل عدد مع عدم وصف المائة به في الاولى لئلا يتوهم أنه شرط في العدد القليل كالعشرين دون الكثير كالمائة والالف، ولم يذكره في الالف استغناء بما قبله وبما بعده من قوله (والله مع الصابرين) وهو مع قوله قبله (باذن الله) يدل على أن سنة

الله تعالى في الغلب أن يكون للصابرين على غير الصابرين ، وكذا على من هم أقل منهم صبراً ، وفي هذا تحذير للمؤمنين من الغرور بدينهم لئلا يظنوا أن الايمان وحده يقتضي النصر والغلب وان لم يقترن بصفاته اللازمة لكماله ، ومن أعظمها الصبر والعلم بحقائق الامور وسنن الله تعالى في الخلق المعبر عنه هنا بالفقه

---

(٦٧) مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ، تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٦٨) لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٦٩) فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

ختم الله تعالى سياق القتال في هذه السورة باحكام تتعلق بالاسرى لان أمورهم يفصل فيها بعد القتال في الغالب كما وقع في غزوة بدر وكما يقع في كل زمان وفصله عما قبله لانه بيان مستأنف لما شأنه أن يسئل عنه ولا سيما عارفي قصة غزوة بدر وأهلها ، والاسرى جمع أسير كالقتلى والجرحى جمع جريح وقتيل، وقال الزجاج ان هذا الجمع خاص بمن أصيب في بدنه أو عقله كمريض ومرضى وأحمق وحمقى والاسير مأخوذ من الاسر وهو الشد بالاسار بالكسر أي السير وهو القد من الجلد ، وكان من يؤخذ من العسكر في الحرب يشد لئلا يهرب ثم صار لفظ الاسير يطلق على أخيذ الحرب وإن لم يشد ،ويجمع لغة على أسارى وقرىء به في الشواذ وقال بعضهم انه جمع أسرى أي جمع الجمع، وعلى أسراء كضعيف وضعفاء وعليم وعلماء وقرأ أبو عمرو ويعقوب «تكون» بالفوقية بناء على تأنيث لفظ الجمع (أسرى) والثخانة من الثخن بكسر ففتح والثخانة وهي الغلظ والكثافة ، وثوب ثخين ضد رقيق والعامة تجعل الثاء المثلثة من هذه المادة مثناة

ومعنى ﴿ماكان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الارض﴾ ماكان من شأن نبي من الانبياء ولا من سنته في الحرب أن يكون له أسرى يتردد أمره فيهم بين المن والفداء الا بعد أن يثخن في الارض أي حتى يعظم شأنه فيها ويغلظ

ويكتف بأن تتم له القوة والغلب فلا يكون اتخاذه الاسرى سبباً لضعفه أو قوة أعدائه ، وهو في معنى قول ابن عباس (رض) حتى يظهر على الارض وقول البخاري حتى يغلب في الارض. وفسره أكثر المفسرين بالمبالغة في القتل وروي عن مجاهد وهو تفسير بالسبب لا بمدلول اللفظ ، وفي التفسير الكبير للرازي: قال الواحدي الاثخان في كل شيء عبارة عن قوته وشدته يقال قد أثخنه المرض إذا اشتدت قوة المرض عليه وكذلك أثخنه الجراح ، والثخانة الغلظة فكل شيء غليظ فهو ثخين فقوله (حتى يثخن في الارض) معناه حتى يقوى ويشتد ويغلب ويبالغ ويقهر . ثم ان كثيراً من المفسرين قالوا : المراد منه حتى يبالغ في قتل أعدائه قالوا وانما حملنا اللفظ عليه لان الملك والدولة انما تقوى وتشتد بالقتل . قال الشاعر :

لا يسلم الشرف الرفيع من الاذى   حتى يراق على جوانبه الدم

ولان كثرة القتل توجب الرعب وشدة المهابة وذلك يمنع من الجرأة ومن الاقدام على مالا ينبغي فلهذا السبب امر الله بذلك اه

وأقول : ان من المجربات التي لا شك فيها أن الاثخان في قتل الاعداء في الحرب سبب من أسباب الاثخان في الارض أي التمكن والقوة وعظمة السلطان فيها ، وقد يحصل هذا الاثخان بدون ذلك أيضا: يحصل باعداد كل ما يستطاع من القوى الحربية ومرابطة الفرسان والاستعداد التام للقتال الذي يرهب الاعداء كما تقدم في تفسير (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) وماهو ببعيد . وقد يجتمع السببان، فيكمل بهما اثخان العزة والسلطان . كما أن الاسراف في القتل قد يكون سبباً لجمع كلمة الاعداء واستبسالهم

وأما قوله تعالى في سورة محمد (ص) التى تسمى سورة القتال أيضاً (٤٧: ٤) فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى اذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب أوزارها ، ذلك ولو شاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض) الآية فهو فى إثخان القتلى الذي يطلب فى معركة القتال بعد الاثخان فى الارض ، فاذا التقى الجيشان فالواجب علينا بذل الجهد فى قتل الاعداء دون أخذهم اسرى لئلا يفضي ذلك الى ضعفنا ورجحانهم علينا، اذا كان هذا القتل قبل ان نثخن في الارض بالعزة والقوة التي ترهب اعداءنا - حتى اذا أثخناهم فى المعركة جرحا وقتلا ، وتم لنا الرجحان عليهم فعلا ، رجحنا الاسر المعبر عنه بشد

الوثاق لانه يكون حينئذ من الرحمة الاختيارية وجعل الحرب ضرورة تقدر بقدرها، لاضراوة بسفك الدماء، ولا تلذذا بالقهر والانتقام ، ولذلك خيرنا الله تعالى فيهم بين المن عليهم وإعتاقهم بفك وثاقهم وإطلاق حريتهم ، وإما بفداء أسرانا عند قومهم ودولتهم إن كان لنا أسرى عندهم بمال نأخذه منهم، ولم يأذن لنا في هذه الحال بقتلهم، فقد وضع الشدة في موضعها والرحمة في موضعها. واذا كان بيننا وبين دولة عهد يتضمن اتفاقا على الاسرى وجب الوفاء به وبطل التخيير بينه وبين غيره

وأما قوله تعالى بعد هذا التخيير الذي يختار الامام منه في غير حال العهد الخاص معهم مافيه المصلحة العامة (حتى تضع الحرب أوزارها) أي أثقالها وقيل آثامها فهو غاية لما قبله قالوا أي إلى أن تنقضي الحرب ولم يبق إلا مسلم أو مسالم، أي بأن لا يعتدى على المسلمين ذلك الاعتداء الذي يكون به القتال فرض عين عليهم ، وقيل حتى تزول الحرب من الارض ويعم السلم ، وهي الغاية العليا التي يتمناها فضلاء البشر من جميع الامم الراقية، ولكن الله تعالى بين بعد هذا أن الحرب سنة اجتماعية اقتضتها الحكمة الالهية في ابتلاء البشر بعضهم ببعض ليظهر استعداد كل فريق منهم فقال (ذلك ، ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض) اي الامر ذلك الذي ذكر لكم ، ولو شاء الله لانتصر لكم باهلاكهم بعذاب من عنده لاجهاد لكم فيه ولا عمل ، ولكن مضت سنته بأن يجعل سعادة الدنيا والآخرة للناس بأعمالهم ليبلو ويختبر بعضكم ببعض - وسنبين ذلك بالتفصيل في تفسير هذه الآية من سورتها إذا أحيانا الله تعالى

وجملة القول في تفسير الآيتين أن اتخاذ الاسرى انما يحسن ويكون خيراً ورحمة ومصلحة للبشر إذا كان الظهور والغلب لاهل الحق والعدل : أما في المعركة الواحدة فباثخانهم لاعدائهم من المشركين والمعتدين ، وأما في الحالة العامة التي تعم كل معركة وكل قتال فباثخانهم في الارض بالقوة العامة والسلطان الذي يرهب الاعداء ثم قال تعالى بعد هذه القاعدة العامة التي تقرها ولا تنكرها علوم الحرب وفنونها

في هذا العصر ﴿ تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة ﴾ وهو انكار على عمل وقع من الجمهور على خلاف تلك القاعدة التي تقتضيها الحكمة والرحمة معاً بقصد دنيوي وهو فداء الاسرى بالمال ، ليس من شأن الانبياء ولا مما ينبغي لهم مخالفتها ولو باقرار مثل ذلك العمل ، وهو ان النبي (ص) قبل من اسرى بدر

الفداء برأي أكثر المؤمنين بعد استشارتهم فتوجه العتاب اليهم بعد بيان سنة النبيين في المسألة الدال بالايماء على شمول الانكار والعتاب له صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، وسنذكر حكمة ذلك وحكمة هذا الاجتهاد منه (ص) بعد بيان ماورد في الواقعة.

والمعنى تريدون أيها المؤمنون عرض الدنيا الفاني الزائل وهو المال الذي تأخذونه من الاسرى فداء لهم ـ والعرض في الاصل مايعرض ولا يدوم ولا يثبت واستعاره علماء المعقول لما يقوم بغيره لا بنفسه كالصفات وهو يقابل الجوهر ـ وهو عندهم ما يقوم بنفسه كالاجسام. والله يريد لكم ثواب الآخرة الباقي بما يشرعه لكم من الاحكام الموصلة اليه ما عملتم بها ، ومنه الاستعداد للقتال بقدر الاستطاعة بقصد الاثخان في الارض، والسيادة فيها لاعلاء كلمة الحق واقامة العدل، فهو كقوله في رخصة ترك الصيام في السفر والمرض (يريد الله بكم اليسر) وليس المراد به ارادة الخلق والتكوين فان هذا لا يظهر ههنا ولا هناك ، ولذلك لجأ من لم يفطن من المفسرين لما ذكرنا في تفسير الارادة الى قول المعتزلة فقالوا أي يحبه ويرضاه لكم ، باعزاز الحق والايمان ، وإزالة قوة الشرك والطغيان ، ﴿والله عزيز حكيم﴾ فيحب للمؤمنين أن يكونوا أعزة غالبين ، (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) كما يحب لهم أن يكونوا حكماء ربانيين ، يضعون كل شيء في موضعه . وانما يكون هذا بتقديم الاثخان في الارض والسيادة فيها على المنافع العرضية بمثل فداء أسرى المشركين وهم في عنفوان قوتهم وكثرتهم، وهذه القاعدة تعدها دول المدنية العسكرية من اسس السياسة الاستعمارية فاذا رأوا من البلاد التي يحتلونها أدنى بادرة من أعمال المقاومة بالقوة ينكلون بأهلها أشد تنكيل فيخربون البيوت ويقتلون الأبرياء مع المقاومين بل لا يتعففون عن قتل النساء والاطفال بما يمطرون البلاد من نيران المدافع وقذائف الطيارات ، والاسلام لا يبيح شيئاً من هذه القسوة، فانه دين العدل والرحمة.

لأصحاب التفسير المأثور في هذه النازلة عدة روايات عن علماء الصحابة (رض) نذكر أهمها وأكثرها فائدة: روى ابن أبي شيبة والترمذي وحسنه وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود (رض) قال لما كان يوم بدر جيء بالاسارى فقال أبو بكر (رض) يارسول الله قومك وأهلك استبقهم لعل الله أن يتوب عليهم ، وقال عمر يارسول الله كذبوك وأخرجوك وقاتلوك قدمهم فاضرب أعناقهم ، وقال عبدالله بن رواحة (رض) انظروا واديا كثير الحطب فاضرمه عليهم ناراً . فقال العباس (رض)

وهو يسمع مايقول أ قطعت رحمك . فدخل النبي (ص) ولم يرد عليهم شيئاً . فقال اناس : يأخذ بقول أبي بكر (رض) وقال أناس يأخذ برأي عمر (ض) فخرج رسول الله (ص) فقال « ان الله ليلين قلوب رجال حتى تكون ألين من اللبن وان الله ليشدد قلوب رجال حتى تكون أشد من الحجارة . مثلك ياأبا بكر مثل ابراهيم عليه السلام قال (فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم) ومثلك ياأبا بكر مثل عيسى عليه السلام قال (ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) ومثلك ياعمر كمثل نوح إذ قال (رب لاتذر على الارض من الكافرين ديارا) ومثلك ياعمر كمثل موسى عليه السلام إذ قال (ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم) ـ أنتم عالة فلا ينفلتن أحد منكم إلا بفداء أوضرب عنق » فقال عبدالله (ض) يارسول الله إلا سهيل بن بيضاء فاني سمعته يذكر الاسلام ، فسكت رسول الله (ص) فما رأيتني في يوم أخوف من ان تقع علي الحجارة مني في ذلك اليوم حتى قال رسول الله (ص) الا سهيل بن بيضاء . فأنزل الله تعالى (ماكان لنبي أن يكون له اسرى حتى يثخن في الارض) الى آخر الا يتين .

وروى أحمد ومسلم من حديث ابن عباس (رض) والتفصيل لأحمد قال لما أسروا الاسارى يعني يوم بدر قال رسول الله (ص) لأبي بكروعمر «ماترون في هؤلاء الاسارى ؟ » فقال أبو بكر يارسول الله هم بنو العم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون قوة لنا على الكفاروعسى الله أن يهديهم للاسلام . فقال رسول الله (ص) « ما ترى ياابن الخطاب؟» فقال لا والله لاأرى الذي رأى أبو بكر ولكنني ارى ان تمكننا فنضرب أعناقهم ، فتمكن عليا من عقيل (أي أخيه) فيضرب عنقه وتمكنني من فلان — نسيباً لعمر ـ فأضرب عنقه ، ومكن فلانا من فلان قرابته ، فان هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها . فهوي رسول الله (ص) ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت . فلما كان الغد جئت فاذا رسول الله (ص) وأبو بكر قاعدين يبكيان قلت يارسول الله اخبرني من أي شيء تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت ، وان لم اجد بكاء تباكيت لبكائكما . فقال رسول الله (ص) « ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء ، لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة ـ » شجرة قريبة منه — وأنزل الله عز وجل (ماكان لنبي أن يكون له اسرى حتى يثخن في الارض)

وفي هذا الحديث ان الذين طلبوا منه (ص) اختيار الفداء كثيرون ، وانما ذ كر في أكثر الروايات أبو بكر (رض) لأنه أول من اشار بذلك لانه اول من استشارهم (ص) كما انه اكبرهم مقاما.ويوضحه مارواه ابن المنذر عن قتادة (رض) قال في تفسير الآية : أراد اصحاب محمد (ص) يوم بدر الفداء ففادوهم بأربعة آلاف اربعة آلاف . ومثله ما رواه الترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم باسناد صحيح كما قال الحافظ ابن حجر في الفتح من حديث علي كرم الله وجهه قال : جاء جبريل الى النبي (ص) يوم بدر فقال : «خير اصحابك في الاسرى ان شاؤا القتل وان شاؤا الفداء على ان يقتل منهم عاما مقبلا – وفي الترمذي قابل – مثلهم » قالوا الفداء ويقتل منا . وقال الترمذي حديث حسن صحيح من حديث سفيان الثوري لا نعرفه الا من حديث ابن ابي زائدة . ورواه ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن النبي (ص) نحوه مرسلا .

(اقول) ابن أبي زائدة هو يحيى بن زكريا روى عنه الجماعة ووثقه اساطين الجرح والتعديل، والمراد بقوله مثلهم انهم اذا أخذوا الفداء يكون عقابهم أن يقتل منهم مثل عدد أولئك الاسرى وهو سبعون على المشهور في الروايات الصحيحة (منها) مارواه البخاري في حديث البراء بن عازب (رض) الثاني من أحاديث (باب غزوة أحد) فأصيب منا سبعون قتيلا . قال الحافظ في شرحه بعد ان أورد خلاف الرواة في عدد هؤلاء القتلى (ص ٢٧١ ج ٧) ومنه أن الفتح اليعمري سرد أسماءهم فبلغوا ٩٦: من المهاجرين أحد عشر وسائرهم من الانصار ، وذكر أنهم بلغوا في بعض الروايات مائة ثم قال الحافظ : قال اليعمري وقد ورد في تفسير قوله تعالى (أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها) أنها نزلت تسلية للمؤمنين عما أصيب منهم يوم أحد فانهم أصابوا من المشركين يوم بدر سبعين قتيلا وسبعين أسيرا في عدد من قتل . قال اليعمري ان ثبتت فهذه الزيادة ناشئة عن الخلاف في التفصيل . قال الحافظ ابن حجر عن هذا (قلت) وكأن الخطاب بقوله (أولما أصابتكم) للانصار خاصة ويؤيده قول أنس : أصيب منا يوم أحد سبعون . وهو في الصحيح بمعناه . اه هذا الحديث وأقول انما ذكره لتصحيح رواية كون السبعين من الانصار من جعل الخطاب لهم في قوله تعالى (اولما اصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا ؟) الآية خلاف المتبادر الذي يقتضيه جعل الخطاب لجميع المؤمنين فيما قبلها وبعدها وقد قال الحافظ نفسه في شرح حديث البراء بن عازب في أبواب غزوة بدر (٢٣٩ ج ٧) واتفق أهل العلم بالتفسير على ان المخاطبين بذلك أهل

احد وان المراد بأصبتم مثليها يوم بدر، وعلى أن عدة من استشهد بأحد سبعون نفسا الخ
أقول وقد استشكل بعض العلماء حديث علي كرم الله وجهه بأنه مخالف لمضمون

الآية وقوله تعالى بعدها (لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم) قالوا لو خيرهم بين الامرين لما آخذهم على اختيار أحدهما. وأجيب عن ذلك بأن لله تعالى أن يمتحن عباده بما شاء، ليظهر بالعمل من أحسن ومن أساء، فيترتب على كل منهما مايستحقه من الجزاء. قال تعالى في أول سورة العنكبوت (٢٩: الم (٢) أحسب الناس ان يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون (٣) ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين) وقال تعالى في سياق الكلام على غزوة أحد من سورة آل عمران (٣: ١٤٢ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) وقال في أول سورة الكهف (١٨: ٧ إنا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا) وفي القرآن آيات كثيرة بهذا المعنى، وان الذى يعنينا من هذا البحث وتحقيق الروايات فيه هو تحقيق الموضوع ومنه كون الذين رجحوا مفاداة الاسرى كثيرون - وبحث اجتهاد النبي (ص) وشمول العتاب في الآيتين له وقد حاول بعض المفسرين أن يجعل إنكار القرآن خاصاً بالمؤمنين دونه (ص) وقال بعضهم إن أخذ الفداء هو أرجح الرأيين وأفضل الخطتين، ووجهه ابن القيم في الهدى بما يأتي من براعته وسعة مجال أدلته، كما يأتي قريباً مع تحقيق الحق فيه بفضل الله ومشيئته.

ومعنى الآية: لولا كتاب من الله سبق في علمه الأزلي أو في أم الكتاب أو في القرآن يقتضي أن لا يعذبكم في هذا الذنب، أو أن لا يعذبكم عذابا عاما، والرسول فيكم، وأنتم تستغفرونه من ذنوبكم، لمسكم فيما أخذتم من الفداء عذاب عظيم، أي بسببه كحديث الصحيحين «دخلت النار امرأة في هرة» الخ أي بسببها إذ حبستها حتى ماتت. وورد في معنى الآية والكتاب الذي سبق روايات وآراء تدل على انه مما أبهم لتذهب الافهام الى كل مايحتمله اللفظ ويدل عليه المقام منها.

أخرج ابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه من طريق نافع عن ابن عمر قال: اختلف الناس في أسارى بدر فاستشار النبي (ص) أبا بكر وعمر فقال أبو بكر فادهم وقال عمر اقتلهم قال قائل أرادوا قتل رسول الله (ص) وهدم الاسلام ويأمره أبو بكر بالفداء، وقال قائل لو كان فيهم أبو عمر أو أخوه ما أمر بقتلهم (١)

---

(١) حاشا الشيخين مما قيل ولعل القائل من المنافقين والصديق أحرص على حياة الرسول (ص) منه، وعمر قد استأذن النبي (ص) في قتل قريب له منهم

فأخذ رسول الله (ص) بقول أبي بكر ففاداهم فأنزل الله (لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم) فقال رسول الله (ص) «ان كاد ليمسنا في خلاف ابن الخطاب عذاب عظيم، ولو نزل العذاب ما أفلت الا عمر»

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال لم يكن من المؤمنين أحد ممن نصر إلا أحب الغنائم الا عمر بن الخطاب جعل لا يلقى أسيراً الا ضرب عنقه وقال يارسول الله مالنا وللغنائم نحن قوم نجاهد في دين الله حتى يعبد الله. فقال رسول الله (ص) «لو عذبنا في هذا الامر ياعمر مانجا غيرك قال الله لا تعودوا تستحلون قبل أن أحل لكم» وأخرج عن ابن اسحاق لما نزلت (لولا كتاب من الله سبق) قال رسول الله (ص) «لو نزل عذاب من السماء لم ينج منه إلا سعد بن معاذ» لقوله: يانبي الله كان الاثخان في القتل أحب إلي من استبقاء الرجال

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس (رض) في قوله (ما كان لنبي أن يكون له أسرى) قال ذلك يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل فلما كثروا واشتد سلطانهم أنزل الله في الاسارى (فاما منا بعد واما فداء) فجعل الله النبي والمؤمنين في أمر الاسرى بالخيار: ان شاؤا قتلوهم وإن شاءوا استعبدوهم وان شاؤا فادوهم (أقول ولم يذكر الثالثة وهي المن عليهم باعتاقهم واطلاق أسرهم) وفي قوله (لولا كتاب من الله سبق) يعني في الكتاب الاول أن المغانم والاسارى حلال لكم (لمسكم فيما أخذتم) من الاسارى (عذاب عظيم * فكلوا مما غنمتم حلالا طيباً) قال وكان الله قد كتب في ام الكتاب المغانم والاسارى حلال لمحمد (ص) وأمته ولم يكن أحله لامة قبلهم، وأخذوا المغانم وأسروا الاسارى قبل أن ينزل اليهم في ذلك

وروى ابن المنذر وأبو الشيخ عنه (لولا كتاب من الله سبق) قال: سبقت لهم من الله الرحمة قبل أن يعملوا بالمعصية، اه والظاهر أن المراد بذلك أهل بدر خاصة فقد ورد في الصحيحين وغيرهما مايثبت أن الله تعالى قد غفر لاهل بدر كقوله (ص) لعمر حين استأذنه بقتل حاطب بن أبي بلتعة «أليس من أهل بدر؟ لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ماشئتم فقد وجبت لكم الجنة - أو فقد غفرت لكم» وفي رواية «وما يدريك؟ لعل الله اطلع على اهل بدر» الخ وهذا تمثيل وتصوير لمغفرة الله لهم وليس أمراً إباحيا أمر الله رسوله أن يبلغهم إياه بل هو أشبه بأمر التكوين والتقدير منه بأمر التكليف، وقال بعض العلماء إنه للتشريف والتكريم، واتفقوا على

أن البشارة المذكورة خاصة بأحكام الآخرة لا بأحكام الدنيا من اقامة الحدود ونحوها وقد ورد ان واحداً منهم شرب الخمر فحده عمر (رض)

وروى ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهـد في قوله (لولا كتاب من الله سبق) قال في أنه لايعذب أحداً حتى يبين له ويتقدم اليه ،

وقال ابن جرير في الآية : لولا قضاء من الله سبق لكم أهل بدر في اللوح المحفوظ بأنه محل لكم الغنيمة وان الله قضى فيما قضى انه لا يضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ـ وأنه لايعذب أحداً شهد المشهد الذي شهدتموه ببدر مع رسول الله (ص) ناصراً دين الله ـ لنالكم من الله بأخذكم الغنيمة والفداء عذاب عظيم . اه ثم ذكر رواياته في هذه الوجوه وصوب إرادتها كلها

وهذا خلط بين الغنائم وفداء الاسرى وإشراك بين تفسير هذه الآية وتفسير الآية التي بعدها. واختار ابن كثير الجمع بينهما وفاقا لابن جرير والاظهر المختار أن مسألة الفداء غير مسألة الغنائم فان الغنائم احلت في أول هذه السورة وفي أول هذا الجزء منها

وقال بعض العلماء ان الذي سبق في كتاب الله أي فى حكمه أو فى علمه هو أن المجتهد إذا أخطأ لا يعاقب بل يثاب على اجتهاده وإذا كان نبيا لا يقره الله على خطئه بل يبينه له ويبين له ما كان من شأنه أن يترتب عليه من العقاب لولا الاجتهاد وحسن النية .

وقد فند الرازي جميع الروايات المأثورة فى الكتاب الذى سبق بعضها بحق وبعضها بغير حق واختار على مذهب أصحابه الاشعرية فى جواز العفو عن الكبائر أن المعنى لولا أنه تعالى حكم في الازل بالعفو عن هذه الواقعة لمسهم عذاب عظيم (قال) وهذا هو المراد من قوله تعالى (كتب ربكم على نفسه الرحمة) ومن قوله(١) «سبقت رحمتي غضبي» (قال) وأما على قول المعتزلة فهم لايجوزون العفو عن الكبائر فكان معناه (لولا كتاب من الله سبق) في أن من احترز عن الكبائر صارت كبائره مغفورة والا لمسهم عذاب عظيم. وهذا الحكم وان كان ثابتاً في جميع المسلمين إلا ان طاعات اهل بدر كانت عظيمة وهو قبولهم الاسلام وانقيادهم لمحمد ﷺ واقدامهم على مقاتلة الكفار من غير سلاح وأهبة فلا يبعد ان يقال إن الثواب الذي ستحقوه على هذه الطاعات كان ازيد من العقاب الذي استحقوه على هذا الذنب فلاجرم صار هذا الذنب مغفوراً ولو قدرنا صدور هذا الذنب من سائر المسلمين لما صار مغفوراً فبسبب هذا القدر من التفاوت حصل لاهل بدر هذا الاختصاص اه

(١) أي في الحديث القدسي

واقول ان هذا الذي ذكره الرازي على طريقة المعتزلة تعليل حسن لمغفرة الله تعالى لاهل بدر مايحتمل ان يقع منهم من الذنوب ، وهو موافق لمذهب اهل السنة ونصوص القرآن في تغليب الحسنات على السيئات ، ولكنه لايتجه في تفسير الآية ، وما ذكره على مذهب الأشعرية مثله في هذا ، فما اعتمده أضعف مما رده وأبطله .

وقد أشرنا آنفاً الى احتمال تفسير الكتاب الذي سبق بقوله تعالى في هذه السورة (٨: ٣٣ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) وقد تقدم تفسيره وهو - وإن كان قد نزل في المشركين - أولى أن يكون للمؤمنين أو هم أحق به وأولى، وهل يصح أن يمتنع نزول العذاب بالمشركين وفيهم نبي الرحمة (ص) وهم يؤذونه ويصدون عنه، ولا يمتنع نزوله بالمؤمنين به الناصرين له وهو فيهم وهم يستغفرونه تعالى حق الاستغفار لتوحيدهم إياه وعدم إشراكهم أحداً ولا شيئاً في عبادته؟ ولا أذكر أنني رأيته لاحد على شدة ظهوره ، وتألق نوره ، ولكنه خاص بعذاب الاستئصال، ومن البعيد جداً أن يكون هو المراد أو يشمل كل عذاب عام كما تشير اليه روايات استثناء عمر وسعد (رض) ، ويصح تسمية هذا كتابا بمعنى كونه قضاء سبق وكتب في أم الكتاب، أو بمعنى انه تعالى كتبه على نفسه كما قال (٦ : ٥٤ كتب ربكم على نفسه الرحمة انه من عمل منكم سوءاً بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فانه غفور رحيم)

وقد فسر بعضهم الكتاب الذي سبق بهذه الرحمة بناء على أنهم يتوبون مما ذكر بعد إنكاره عليهم، ويصلحون عملهم بما يذهب بتأثيره من أنفسهم، وكذلك كان، ويجوز أن يكون المراد بالكتاب الذي سبق ماقضاه الله تعالى وقدره من أعمار هؤلاء الاسرى وايمان أكثرهم. والمختار عندنا وفاقا لما ذهب اليه ابن جرير هو جواز إرادة كل مايحتمله اللفظ من المعاني التي ذكر بعضها في رواياته وان هذا سبب تنكيره وابهامه

ثم إنه تعالى أباح لهم أكل ما أخذوه من الفداء وعده من جملة الغنائم التي أباحها لهم في أول هذه السورة وفي قوله في أول هذا الجزء (واعلموا أن ماغنمتم من شيء) الخ فقال ﴿ فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا ﴾ أي وإذ كان الله تعالى قد سبق منه كتاب في انه لا يعذبكم أو يقتضي أن لا يعذبكم بهذا الذنب الذي خالفتم به سنته وهدي أنبيائه فكلوا مما غنمتم من الفدية حالة كونه حلالا باحلاله لكم الآن طيبا في نفسه لا خبث فيه مما حرم لذاته كالميتة ولحم الخنزير - واجعلوا باقيه في المصالح التي بينت لكم في قسمة الغنائم ﴿ واتقوا الله ﴾ في العود الى أكل شيء من أموال الناس كفاراً كانوا

أو مؤمنين من قبل أن يحله الله لكم. وقال ابن جرير في تفسير هذه الجملة: وخافوا الله أن تعودوا أن تفعلوا في دينكم شيئاً بعد هذا من قبل أن يحل لكم ﴿ إن الله غفور رحيم ﴾ قال: غفور لذنوب أهل الايمان من عباده رحيم بهم أن يعاقبهم بعد توبتهم منها . اه وفسر بعضهم الاسمين الكريمين هنا بما يقتضيه المقام من مغفرته تعالى لذنبهم بأخذ الفداء وايثار جمهورهم لعرض الدنيا على مايقتضيه ايثار الآخرة من طلب الاثخان في الارض أولا، لاعزاز الحق وأهله ، باذلال الشرك وكبت حزبه - ومن رحمته بهم بإباحة ماأخذوا والانتفاع به. والاقرب تفسيره بأنه غفور للمتقين رحيم بهم (١)

***

وجملة القول في تفسير الآيات الثلاث أنه ليس من سنة الانبياء ولا مما ينبغي لأحد منهم أن يكون له أسرى يفاديهم او يمن عليهم إلا بعد أن يكون له الغلب والسلطان على أعدائه وأعداء الله الكافرين لئلا يفضي أخذه الأسرى الى ضعف المؤمنين وقوة أعدائهم وجرأتهم وعدوانهم عليهم - وأن مافعله المؤمنون من مفاداة أسرى بدر بالمال كان ذنباً سببه إرادة جمهورهم عرض الحياة الدنيا على ماكان من ذنب أخذهم لهم قبل الأثخان الذي تقتضيه الحكمة باعلاء كلمة الله تعالى وجعل كلمة الذين كفروا السفلى ، ولولا ذلك لسألوا الرسول (ص) عنه، كما سألوه عن الانفال من قبله ، - وانه لولا كتاب من الله سبق مقتضاه عدم عقابهم على ذنب أخذ الفداء قبل إذنه تعالى وعلى خلاف سنته وبالغ حكمته لمسهم عذاب عظيم في أخذهم ذلك - وأنه تعالى أحل لهم ماأخذوا وغفر لهم ذنبهم بأخذه قبل إحلاله لهم والله غفور رحيم

(فان قيل) تبين بعد نزول هذه الآيات ان ماحصل من أخذ الفداء لم يكن مضعفاً للمؤمنين ، ولا مزيداً في شوكة المشركين ، بل كان خيراً ترتب عليه فوائد كثيرة بينها المحقق ابن القيم من بضعة وجوه - وسيأتي سردها - (قلنا) مايدرينا ماذا كان يكون لو عمل المسلمون بمادلت الآية الأولى من قتل أولئك الأسرى أو من عدم أخذ الاسرى يومئذ ؟ على أنه هو الذي تقتضيه الحكمة، وسنة أنبياء الرحمة، أليس من المعقول أن يكون ذلك مرهباً للمشركين ، وصاداً لهم عن الزحف بعد سنة على المؤمنين، وأخذ الثأر منهم في أحد ثم اعتداؤهم في غيرها من الغزوات ؟

(فان قيل) وماحكمة الله تعالى في ترجيح رسوله لرأي الجمهور المرجوح بحسب القاعدة أو السنة الالهية التي كان عليها الانبياء قبله وهو أرجحهم ميزاناً، وأقواهم برهاناً،

(١) راجع في هذا المعنى تفسير آية (٢٩ في ص ٦٤٧ — ٦٥٠ ج ٩)

ثم إنكاره تعالى ذلك عليهم؟ (قلت) ان لله تعالى في ذلك حكماً أذكر ما ظهر لي منها:

(الحكمة الأولى) عمل الرسول (ص) برأي الجمهور الأعظم فيما لا نص فيه من الله تعالى وهو ركن من أركان الاصلاح السياسي والمدني الذي عليه أكثر أمم البشر في دولها القوية في هذا العصر ، كما عمل (ص) برأيهم الذي صرح به الحباب ابن المنذر في منزل المسلمين يوم بدر وتقدم (فى ص ٦١١ ج ٩) وقد كان هذا من فضائله (ص) ثم فرضه الله عليه في غزوة أحد بقوله (٣ : ١٥٩ وشاورهم في الأمر — ص ١٩٩ ج ٤)

(الحكمة الثانية) بيان أن الجمهور قد يخطئون ولا سيما في الأمر الذي لهم فيه هوى ومنفعة. ومنه يعلم ان ما شرعه تعالى من العمل برأي الأكثرين فسببه انه هو الأمثل في الامور العامة لا انهم معصومون فيها

(الحكمة الثالثة) أن النبي نفسه قد يخطيء في اجتهاده ولكن الله تعالى يبين له ذلك ولا يقره عليه كما صرح به العلماء ، فهو معصوم من الخطأ في التبليغ عن الله تعالى لا في الرأي والاجتهاد . ومنه ما سبق من اجتهاده صلوات الله وسلامه عليه بمكة في الاعراض عن الاعمى الفقير الضعيف عبد الله بن أم مكتوم (رض) حين جاءه يسأله وهو يدعو كبراء اغنياء المشركين المتكبرين إلى الاسلام لئلا يعرضوا عن سماع دعوته فعاتبه الله تعالى على ذلك بقوله (٨٠ : ١ عبس وتولى * ٢ أن جاءه الاعمى) إلى قوله تعالى (١١ كلا)

(الحكمة الرابعة) ان الله تعالى يعاتب رسوله على الخطأ في الاجتهاد مع حسن نيته فيه ويعده ذنباً له ويمن عليه بعفوه عنه ومغفرته له على كون الخطأ في الاجتهاد معفوا عنه في شريعته، لانه في علو مقامه وسعة عرفانه يعد عليه من مخالفة الاولى والافضل والاكمل ما لا يعد على من دونه من المؤمنين، على قاعدة: حسنات الابرار سيئات المقربين(١) ومثال ذلك قوله تعالى له لما أذن بالتخلف عن غزوة تبوك لبعض المنافقين (٩: ٤٣ عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين) فهذه أمثلة ذنوبه صلى الله عليه وسلم تسليما ، المغفورة بنص قوله تعالى (ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما) والذنب ما له عاقبة ضارة أو مخالفة للمصلحة تكون وراءه كذنب الدابة وإن لم يكن معصية

(١) هذه الكلمة للعارف أبي سعيد الخراز الصوفي وقد اشتهرت لحسنها حتى حسبها بعض الناس حديثاً نبويا

(الحكمة الخامسة) بيان مؤاخذة الله تعالى الناس على الاعمال النفسية وإرادة السوء بعد تنفيذها بالعمل بقوله تعالى (تريدون عرض الدنيا) وانما كانت إرادة هذا ذنباً لانه كان باستشراف أشد من استشرافهم أولا لايثار عيرابي سفيان على الجهاد، ولذلك لم يسألوا عن حكمه كما سألوا من قبل عن الانفال ، ولم يبالوا في سبيله بأن يقتل المشركون منهم بعد عام مثل عدد من قتلوا هم ببدر كما ورد في بعض الروايات ، وماقاله بعض المفسرين من ان سبب هذا حبهم للشهادة فلا دليل عليه من نص ولا قرينة حال ويرده انه ليس للمؤمنين أن يحبوا أو يختاروا قتل المشركين لكثير منهم ولا قليل، ويكفي من حب الشهادة الاقدام على القتال وعدم الفرار من الزحف خوفا من القتل.

(الحكمة السادسة) الايذان بأنهم استحقوا العذاب على أخذ الفداء ولم يذكر معه مخالفة المصلحة المذكورة لانها لم تكن قد بينت لهم، وانما كان من شأن النبي (ص) أن يعلم هذه المصلحة ويعمل بمقتضاها والظاهر أنه علمها ولكنه رجح عليها العمل بالمشاورة والأخذ برأي الجمهور الذي فرضه الله تعالى عليه فرضاً في غزوة أحد، بعد أن ألهمه إياه إلهاما في غزوة بدر، ولهذا لم يمن عليه هنا بالعفو عنه خاصة كما من عليه بعد ذلك في الاذن للمنافقين بالتخلف عن غزوة تبوك الذي هو مخالف للمصلحة أيضا

(الحكمة السابعة) بيان منة الله تعالى على أهل بدر أنه لم يعذبهم فيما أخذوا بسوء الارادة أو بغير حق وتقدم وجهه ، وفي هذه المنة بعد الانذار الشديد خير تربية لأمثالهم من الكاملين تربأ بأنفسهم عن مثل ذلك الاستشراف، لا انها تجرئهم عليه كما توهم بعض الناس

(الحكمة الثامنة) علمه تعالى بأن أولئك الاسرى ممن كتب لهم طول العمر وتوفيق أكثرهم للايمان

(الحكمة التاسعة) أن يكون من قواعد التشريع ان مانفذه الامام من الاعمال السياسية والحربية بعد الشورى لا ينقض وإن ظهر أنه كان خطأ . ومن ذلك أنه (ص) لما شرع في تنفيذ رأي الجمهور في الخروج إلى أحد على خلاف رأيه ثم راجعوه فيه وفوضوا إليه الأمر في الرجوع فلم يرجع وقال في ذلك كلمته العظيمة التي تعمل بها دول السياسة الكبرى إلى هذا العصر لحسنها لا لاتباعه (ص) فتراجع في (ص ٩٦-٩٨ ج ٤)

هذا ما فتح الله تعالى به وهو مخالف لما ذهب اليه العلامة ابن القيم في الهدي ، وأشار اليه الحافظ في الفتح، تارة معزواً اليه وتارة بغير عزو ، واننا ننقله بنصه ، ونقفي عليه بما نراه ناقضاً له ، مع الاعتراف لأستاذنا ابن القيم بالامامة

والتحقيق (لا العصمة) في أكثر ماوجه إلى تحقيقه فكره الوقاد : ذلك انه عقد في كتابه (زاد المعاد) فصلا لهديه (ص) في الأسارى ذكر فيه حديث الاستشارة في أسرى بدر ورأي الشيخين (رض) والترجيح بينهما قال فيه ما نصه — والعنوان لنا —:

﴿ الترجيح بين رأيي الصديق والفاروق في أسرى بدر ﴾

«وقد تكلم الناس في أي الرأيين كان أصوب فرجحت طائفة قول عمر لهذا الحديث ورجحت طائفة قول أبي بكر لاستقرار الامر عليه ـ وموافقته الكتاب الذي سبق من الله باحلال ذلك لهم ـ ولموافقته الرحمة التي غلبت الغضب ـ ولتشبيه النبي (ص) له في ذلك بابراهيم وعيسى وتشبيهه لعمر بنوح وموسى ـ ولحصول الخير العظيم الذي حصل باسلام أكثر أولئك الاسرى ـ ولخروج من خرج من أصلابهم من المسلمين ـ ولحصول القوة التي حصلت للمسلمين بالفداء ـ ولموافقة رسول الله (ص) لأبي بكر أولا ـ ولموافقة الله له آخراً حيث استقر الأمر على رأيه ولكمال نظر الصديق فانه رأى مايستقر عليه حكم الله آخراً وغلبة جانب الرحمة على جانب العقوبة

(قالوا) واما بكاء النبي (ص) فانما كان رحمة لنزول العذاب لمن أراد بذلك عرض الدنيا ، ولم يرد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر وان اراده بعض الصحابة، فالفتنة كانت تعم ولا تصيب من أراد ذلك خاصة كما هزم العسكر يوم حنين بقول أحدهم : لن نغلب اليوم من قلة ، وباعجاب كثرتهم لمن أعجبته منهم. فهزم الجيش بذلك فتنة ومحنة ثم استقر الامر على النصر والظفر والله أعلم » اه

أقول إن في هذا الكلام على حسنه وكثرة فوائده مغالطات غير مقصودة وبعداً عن معنى الآيتين يجب بيانه لتحرير الموضوع واظهار علو أحكام القرآن وحكمه وكونها فوق اجتهاد جميع المجتهدين ، لأنها كلام رب العالمين . وما صرف المحقق ابن القيم عن فقهها وبيان علوها وفوقيتها الا توجيه ذكائه ومعارفه الى تفضيل اجتهاد أبي بكر على اجتهاد عمر لاجماع أهل السنة على كونه أفضل منه وان كانوا لم يختلفوا في انه يوجد في المفضول مالا يوجد في الفاضل او الافضل فكيف وقد اختاره الرسول بعد العلم بموافقة جمهور الصحابة له ما عدا عمر وكذا عبدالله بن رواحة وسعد بن أبي وقاص في بعض الروايات. وهذا الجمهور هو الذي كان يريد من الفداء عرض الدنيا لفقرهم وحاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصديقه الاكبر من ارادة ذلك لذاته، ولا يقدح في مقامهما ارادتهما لمواساة الجمهور وتعويض شيء مما فاتهم من عير أبي سفيان، بعد ما كان من بلائهم في القتال على جوعهم وعدم

استعدادهم له ، وليس هذا الذنب من الفتن التي يعم بها العذاب كما أشار اليه ابن القيم وهو مما لا يمكن وقوعه مع وجوده (ص)

والتحقيق في المسئلة الذي تدل عليه الآيتان دلالة واضحة تؤيدها الروايات الواردة في موضوعها وكذا آية سورة محمد عليه الصلاة والسلام أن رأي عمر هو الصواب الذي كان ينبغي العمل به في مثل الحال التي كان عليها المسلمون مع اعدائهم في وقت غزوة بدر . وأما رأي الصديق فهو الذى تقتضي الحكمة والرحمة العمل به بعد الاثخان في الارض بالغلب والسلطان ، ولكن كان من قدر الله تعالى أن نفذ رسول الله (ص) رأي أبي بكر لانه رأى أن جمهور المسلمين يوافقه فيه وان كان للكثيرين منهم قصد دون قصده الذي بنى عليه رأيه وهو ارادتهم للمال لحاجتهم الدنيوية اليه كما صرحت به الاية الكريمة ، وفي الحديث الذي تقدم انه (ص) هوي رأي أبي بكر ولم يهو رأي عمر ، وعندي ان أسباب هواه لرأي أبي بكر (١) حرصه (ص) على ارضاء الجمهور لعذرهم الذي بيناه آنفاً في ارادتهم لعرض الدنيا ـ و (٢) تغليبه (ص) للرحمة على العقوبة اذا لم يكن في الرحمة إضاعة لحد من حدود الله ولا مخالفة لأمره تعالى ، و (٣) رجاء ايمانهم كلهم أو بعضهم ، وكان من حكمة الله تعالى ورحمته في هذا القدر ان بين لرسوله وللمؤمنين سنته تعالى في التغالب بين الامم وما ينبغي لانبيائه واتباعهم في حالتي الضعف والاثخان في الارض وسائر ما دلت عليه الآيات من الاحكام الحربية والسياسية والتشريعية

﴿ بيان ما في كلام ابن القيم من الاغلاط التي تشبه المغالطات الجدلية ﴾

(١) ذكر ان المرجح الاول لرأي أبي بكر استقرار الامر عليه ، فاذا كان يريد به ترجيحه والعمل به في تلك الحال فهو غلط ظاهر فان العمل به هو الذي انكره القرآن فكيف يكون دليلا على انه الاصوب أو أنه صواب ؟ وأما عدم نقضه بأمر الله بقتل الاسرى بعد مفاداتهم فقد بينا ما فيه من الحكم وجعله قاعدة في التشريع

وان أراد به استقرار الامر عليه آخراً فيجاب عنه بأن هذا قد كان سببه تغير الحال ، والتخيير بين المن والفداء بعد اثخان الاعداء في القتال ، فمن (ص) على اهل مكة باطلاقهم من اسر الرق ، إذ كان قد أثخن في الارض ، وأعتق المسلمون اسرى بني المصطلق بعد قسمتهم فآمنوا كلهم . وتقدم عن ابن عباس ما يصرح به وبأن ماهنا نسخ بآية سورة محمد (ص) على ما في تسمية ذلك نسخاً من بحث تقدم

(٢) المرجح الثاني موافقة الكتاب الذي سبق باحلال ذلك لهم الخ وهو مبني على

قول من قال ان المراد به ذلك فيكون خطأ عند من فسره بغيره مما تقدم بل هو خطأ مطلقاً فانه استدلال على استحلال الشيء قبل ورود الشرع باحلاله وهو ظاهر البطلان

(٣) المرجح الثالث موافقته الرحمة التي سبقت الغضب ، وهو خطأ أيضا فان سبق رحمة الله تعالى لغضبه لا يقتضي أن ترجح الرحمة على الغضب من عباده ولا منه وهو أرحم الراحمين في كل شيء والا لما كانت المسألة مسألة سبق للرحمة على الغضب بل كانت تكون مسألة رحمة بلا غضب. فالذي افادته الآيتان الأوليان أن رحمة الكفار بأسر مقاتلتهم ثم المنّ عليهم أو مفاداتهم في حال ضعف المؤمنين ليست من شأن أنبياء الله تعالى وسنتهم ولا مما ينبغي أن يقع منهم ولا من أتباعهم الصادقين قبل الاثخان في الارض . وقد وصف الله اتباع رسوله بقوله (أشداء على الكفار رحماء بينهم) وقال لرسوله (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم) ومن لمعقول المجرب أن وضع الرحمة في غير موضعها وغير وقتها المناسب لها ضار كما قال أبو الطيب المتنبي:

ووضع الندى في موضع السيف بالعلى مضر كوضع السيف في موضع الندى

ومن المثلات والعبر في هذا أن المسلمين أباحوا في حال عزتهم وسلطانهم لأهل الملل الاخرى حرية واسعة في دينهم ومعاملاتهم في بلاد الاسلام عادت على المسلمين ودولهم بأشد المضار والمصائب في طور ضعفهم كامتيازات الكنائس ورؤساء الاديان التي جعلت كل طائفة منهم ذات حكومة مستقلة في داخل الحكومة الاسلامية ومن ذلك ما يسمونه فى هذا العصر بالامتيازات الاجنبية التي كانت فضلا واحساناً من ملوك المسلمين فصارت امتيازات عليهم مذلة لهم مفضلة للاجنبي عليهم في عقر دارهم حتى ان الصعلوك من أولئك الاجانب صار أعز فيها من أكابر أمرائهم وعلمائهم

(٤) المرجح الرابع تشبيه النبي صلى الله عليه وسلم لكل من صاحبيه ووزيريه (رض) بنبيين من المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم ـ وهذا التشبيه لا يدل على الترجيح بحال من الاحوال فان ماذكره (ص) من وجهي الشبه لكل منهما انما كان يدل عليه لو كان عندنا دليل على أن ماقاله ابراهيم وعيسى في أقوامهما في محله وان ماقاله نوح في قومه وموسى في فرعون وقومه في غير محله ، ولكن ثبت أن الله تعالى استجاب لنوح دعاءه على قومه (رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا) ولموسى دعاءه على فرعون وقومه (ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم) ورأينا المفسرين يعدون من المشكل على قواعد العقائد الاسلامية قول ابراهيم (فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم) وتأوله بعضهم بأنه

قاله قبل إعلام الله تعالى له بأنه لايغفر أن يشرك به وقالوا انه كاستغفاره لأبيه الذي قال الله فيه (وماكان استغفار ابراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له انه عدولله تبرأ منه) وقال بعضهم في تأويله انه في العصاة لا الكفار وغير ذلك. ومثله استشكالهم لقول عيسى في الذين اتخذوه وأمه إلهين من دون الله (إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) وقد أطالوا في تفسيره الكلام ولا سيما وصفه تعالى بالعزيز الحكيم في مقام احتمال المغفرة دون الغفور الرحيم وقد بينا في تفسيرنا ان قوله هذا عليه السلام تفويض للأمر إلى الله عز وجل لا طلب ودعاء بالمغفرة لهم – ولا يتسع هذا المقام لبسط الكلام في الآيتين

وأما استنباط الترجيح مما تقرر عند علمائنا من كون ابراهيم أفضل الرسل بعد خاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليهم ويليهما موسى فعيسى فنوح فلا وجه له في هذا المقام، فان كان ابراهيم في الطرف الاول أفضل ممن في الطرف الثاني فان موسى في الثاني أفضل من عيسى في الاول – ففي كل من النبيين اللذين شبه بهما كل من الصاحبين من هو أفضل من أحد الآخرين . ولكن المقام ليس مقام المفاضلة فانه لا خلاف بين المسلمين فى تفضيل الصديق على الفاروق رضي الله تعالى عنهما

(٥ و٦) المرجحان الخامس والسادس ماحصل من الخير العظيم باسلام أكثر أولئك الاسرى وخروج من خرج من أصلابهم من المسلمين. وهذان انما يدلان على ان الخير في الذي وقع كان حكمة من حكم الله في وقوعه كما بيناه ولكنه ليس دليلا على أن حكمه الشرعي الذي نزلت الآيتان فيه هو مفاداة الاسرى وترجيحها على قتلهم بل نصهما صريح في ضده

(٧) المرجح السابع حصول القوة للمسلمين بالفداء وفيه نظر إذ مايدرينا أن قتلهم كان يكون مضعفاً للمشركين وصاداً لهم عن الجراءة على قتال المؤمنين في أحد وفي الخندق مثلا كما هو المعقول الذي يقتضيه مادلت عليه الآيتان من وجوب جعل المفاداة بعد الاثخان في الارض لا قبله، وعلى تقدير التسليم يقال في هذا المرجح ماقلناه فيما قبله

(٨) المرجح الثامن موافقة رسول الله (ص) لأبي بكر (رض) وهو بمعنى المرجح الاول ويقال فيه ماقلناه فيه

(٩) المرجح التاسع قوله : ولموافقة الله له آخراً حيث استقر الأمر على رأيه اه وياليت شيخنا وقدوتنا في أدبه ودينه وعلمه لم يقل هذا فانه على بطلانه غير لائق، وكان ينبغي أن يقتصر على ما قاله بعده في معناه وهو: ولكمال نظر الصديق

فانه رأى مايستقر عليه حكم الله آخراً . وأما كونه باطلا فقد علم مما قبله لانه من التكرار الذي يقع مثله في كلامه كثيراً .

وجملة القول ان الآيتين الأوليين صريحتان في ان رأي عمر (رض) هو الصواب ووردت الآثار بأنه مما وافق فيه رأيه كلام الله تعالى وقد ذكر ابن القيم هذا في اعلام الموقعين وأقره ، وأن جعله مرجوحا يستلزم كون حكم الآيتين مرجوحا وهو محال ، ومن اللوازم التي لم تخطر بالبال ، بل غفلوا عنه هذا وجل من لا يغفل

وقد علمت ان حكم الله تعالى لم يتغير أولا ولا آخرا ـ وخلاصته ان اتخاذ الاسرى ومفاداتهم مقيد بالاثخان كما تقرر بالبيان التام ، وانه لما كان أخذ الفداء من أسرى بدر قبل الاثخان أنكره تعالى على المؤمنين، بما تضمن عتاب خاتم النبيين، صلوات الله عليه وآله وصحبه أجمعين . وما من الله به علينا من الحكم التسع أقوى من هذه المرجحات التسعة والحمد لله رب العالمين .

---

(٧٠) يَا أَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ ٱلْأَسْرَىٰ : إِنْ يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْراً يُؤْتِكُمْ خَيْراً مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٧١) وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا ٱللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

هاتان الآيتان متممتان للكلام في أسرى بدر بأمر النبي (ص) بترغيبهم في الاسلام ببيان مافيه من خيري الدنيا والآخرة، وبتهديدهم وإنذارهم عاقبة بقائهم على الكفر وخيانته (ص) ويتضمن ذلك البشارة بحسن العاقبة والظفر له ولمن اتبعه من المؤمنين . قال تعالى

﴿ ياأيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى ﴾ أي قل للذين في تصرف أيديكم من الاسرى ـ وقرأ أبو عمرو وأبو جعفر من الأسارى ـ الذين أخذتم منهم الفداء ﴿ إن يعلم الله في قلوبكم خيراً ﴾ ان كان الله تعالى يعلم ان في قلوبكم ايمانا كامناً بالفعل أو بالاستعداد الذي سيظهر في إبانه ـ أو كما يدعي بعضكم بلسانه، والله أعلم بما في قلوبكم ﴿ يؤتكم خيراً مما أخذ منكم ﴾ أي يعطكم اذ تسلمون ماهو

خير لكم مما أخذه المؤمنون منكم من الفداء بما تشاركونهم فيه من الغنائم وغيرها من نعم الدين التى وعدهم الله بها . روى ابو الشيخ عن ابن عباس في تفسير هذه الآية أن العباس وأصحابه قالوا للنبي (ص) آمنا بما جئت به ونشهد انك رسول الله فنزل (إن يعلم الله في قلوبكم خيرا) أي ايمانا وتصديقا يخلف لكم خيراً مما أصيب منكم

﴿ ويغفر لكم ﴾ اي ماكان من الشرك وما ترتب عليه من السيئات . فكان عباس يقول ماأحب ان هذه الآية لم تنزل فينا وأن لي مافي الدنيا من شيء فلقد أعطاني الله خيراً مما أخذ مني مائة ضعف وأرجو أن يكون غفر لي الله. وقد أخذ هذا من قوله

﴿ والله غفور رحيم ﴾ اي غفور لمن تاب من كفره ومن ذنبه بالأولى رحيم بالمؤمنين. والمراد بهذه الرحمة الخاصة التي تشمل سعادة الآخرة ، وأما الرحمة العامة فقد وسعت كل شيء . وهذا ترغيب لهم في الاسلام ودعوة اليه ، وعدم عدهم مسلمين بما قاله بعضهم ، ولذلك قال :

﴿ وإن يريدوا خيانتك ﴾ بما يظهر بعضهم من الميل الى الاسلام، أو دعوى إبطال الايمان، أو الرغبة عن قتال المسلمين من بعد — وهذا مما اعتيد من البشر في مثل تلك الحال ، فلا تخف ماعسى أن يكون من خيانتهم وعودتهم الى القتال ،

﴿ فقد خانوا الله من قبل ﴾ باتخاذ الانداد والشركاء له، وبغير ذلك من الكفر بنعمه ثم برسوله ، وقال بعض المفسرين إن خيانتهم لله تعالى هي ماكان من نقضهم لميثاقه الذي أخذه على البشر بما ركب فيهم من العقل وما أقامه على وحدانيته من الدلائل العقلية والكونية على الوجه الذي تقدم بيانه في آية أخذه تعالى الميثاق على بني آدم من سورة الاعراف (٧ : ١٧٢) فتراجع (في ص ٣٨٦ — ٤٠٤ ج ٩ تفسير)

﴿ فأمكن منهم ﴾ الامكان من الشيء والتمكين منه واحد أي فمكنك أنت وأصحابك منهم ، بنصره إياك عليهم ببدر على التفاوت العظيم بين قوتك وقوتهم وعدد اصحابك وعددهم ، وكذلك يمكنك ممن يخونك من بعد ، كما مكنك ممن خانه من قبل ﴿ والله عليم حكيم ﴾ أي عليم بما سيكون من أمرهم ، حكيم في نصر المؤمنين وإظهارهم عليهم .

ويؤخذ من الآيتين ما يجب على المؤمنين من ترغيب الاسرى في الايمان ، وانذارهم عاقبة خيانتهم اذا ثبتوا على الكفر والطغيان ، وعادوا الى البغي والعدوان ، وفيه بشارة للمؤمنين باستمرار النصر وحسن العاقبة في كل قتال يقع بينهم وبين المشركين ،

ماداموا قوامين بأسباب النصر المادية والمعنوية ، العلميـة والعملية التي تقدم بيانها في هذه السورة . وقد ورد من التفسير المأثور في معنى الآيتين مايحسن نشره لما فيه من ايضاح المعنى ، وما كان من سيرة الرسول (ص) في مسألة فداء الاسرى

روى البخاري في مواضع من صحيحه عن أنس ان رجالا من الانصار استأذنوا رسول الله (ص) في ترك فداء عمه العباس (رض) وكان في أسرى المشركين يوم بدر فقالوا : ائذن لنا فلنترك لابن أختنا العباس فداءه ؟ فقال (ص) « والله لاتذرون منه درهما » وقد عنوا بقولهم ابن أختنا العبـاس جدته أم عبد المطلب فهي أنصارية من بني النجار، لا أم العبـاس نفسه فانها ليست من الانصار . واعا وصفوه بكونه ابن أختهم ولم يصفوه بكونه عمه (ص) لئـلا يكون في هذا الوصف رائحة منة على رسول الله (ص) ولم يأذن (ص) لهم في محاباته لانه عمه بل ساوى بينه وبين سائر الاسرى بل ورد انه أخذ منه أكثر مما أخذ من غيره، وانه امره بفداء ابني أخويه عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث لغناه وفقرهما ، وقيل الاول فقط ، وقيل وحليفه عتبة بن ربيعة. وقد روى ابن إسحاق عن ابن عباس ان النبي (ص) لما أمره بذلك قال: إني كنت مسلماً ولـكن القوم استكرهوني. فقال (ص) « الله أعلم عما تقول إن كان ماتقول حقاً فان الله يجزيك ولـكن ظاهر أمرك انك كنت علينا »

قال الحافظ ابن حجر بعد ايراد ماذكر : وذكر موسى بن عقبة ان فداءهم كان أربعين أوقية ذهباً ، وعند ابي نعيم في الدلائل باسناد حسن من حديث ابن عباس كان فداء كل واحد أربعين أوقية فجعل على العباس مائة أوقية وعلى عقيل ثمانين فقال له العباس : أللقرابة صنعت هذا ؟ قال فأنزل الله تعالى (ياأيها النبي قل لمن في أيديكم من الاسرى إن يعلم الله في قلوبكم خيراً يؤتكم) الخ فقال العباس وددت لو كنت أخذ مني أضعافها لقوله تعالى (يؤتكم خيرا مما أخذ منكم) اه أي قال ذلك بعد اسلامه وما أعطاه (ص) من بعض الغنائم كما نص عليه في بعض الروايات

وذكر الحافظ في الاصابة ان العباس حضر بيعة العقبة مع الانصار قبل أن يسلم وشهد بدراً مع المشركين مكرهاً فأسر فافتدى نفسه وافتدى ابن أخيه عقيل ابن أبي طالب ورجع الى مكة فيقال انه أسلم وكتم قومه ذلك وصار يكتب الى النبي (ص) بالاخبار ثم هاجر قبل الفتح بقليل وشهد الفتح وشهد يوم حنين اه

وفي تتمة خبر عائشة ان العباس اعتذر لرسول الله (ص) لما أمره بالفداء له ولابن أخيه ولحليفه عتبة بن ربيعة بأنه لايجد قال له (ص) « فأين الذي دفنت انت

وأم الفضل فقلت لهـا إن أصبت فان هذا المال لبني » فقال والله يارسول الله إن هذا لشيء ماعلمه غيري وغيرها . الخ

وروى الحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن عائشة (رض) قالت لما بعث اهل مكة في فداء أسراهم بعثت زينب بنت رسول الله (ص) قلادة لهـا في فداء زوجها فلما رآها رسول الله (ص) رق لها رقة شديدة وقال « إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها » هكذا في الدر المنثور وعزاه الحافظ في الاصابة الى الواقدي بسند له عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة بأبسط مما هنا قليلا وفيه انه كلم النـاس فأطلقوه ورد عليها القلادة وأخذ على أبي العاص (زوجها) أن يخلي سبيلها ففعل اه وقد أسلم العاص بعد ذلك ورواية الواقدي ضعيفة وتصحيح الحاكم ينظر فيه

ثم ختم الله تعالى هذه السورة الجامعة لأهم قواعد السياسة في الحرب والسلم والأسرى والغنائم بما يناسبها من القواعد في ولاية المؤمنين بعضهم لبعض بمقتضى الايمان والهجرة وما يلزمهما من الاعمال ، واختلاف ذلك باختلاف الاحوال ، كولاية الكافرين بعضهم لبعض في مقابلة اهل الايمان ، ومن المحافظة على الوفاء بالعهود والمواثيق مع الكفار مادام العهد معقوداً غير منبوذ ، وغزله عند الكفار مبرما غير منكوث ، فقال

---

(٧٢) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ . وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا . وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٧٣) وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ . إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ (٧٤) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٧٥) وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ ، وَأُولُو

ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ . إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

كان المؤمنون في عصر النبي (ص) اربعة اصناف (الاول) : المهاجرون الأولون اصحاب الهجرة الأولى قبل غزوة بدر ، وربما تمتد أو يمتد حكمها إلى صلح الحديبية سنة ست (الثاني) الانصار ، (الثالث) المؤمنون الذين لم يهاجروا ، (الرابع) المؤمنون الذين هاجروا بعد صلح الحديبية ، وقد بين في هذه الآيات حكم كل منها ومكانتها فقال :

﴿ ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله ﴾ هذا الصنف الاول ، وهو الافضل الاكمل . وقد وصفهم بالايمان والمراد به الايمان بكل ما جاء به محمد (ص) من توحيد الله تعالى وتنزيهه ووصفه بما وصف به نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله (ص) ومن عالم الغيب كالملائكة والبعث والجزاء ، ومن الوحي والكتب المنزلة وغير ذلك من العقائد والعبادات والآداب والحلال والحرام ، والاحكام السياسية والمدنية ، وناهيك بسبق هؤلاء الى هذا الايمان ومعاداة الاهل والولد والاقربين والاولياء لاجله — ووصفهم بالمهاجرة من ديارهم وأوطانهم فراراً بدينهم من فتنة المشركين إرضاء لله تعالى ونصراً لرسوله (ص) — ووصفهم بالجهاد في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، فالجهاد بذل الجهد بقدر الوسع ومصارعة المشاق ، فأما ما كان منه بالاموال فهو قسمان : ايجابي وهو انفاقها في التعاون والهجرة ثم فى الدفاع عن دين الله ونصر رسوله وحمايته ، وسلبي وهو سخاء النفس بترك ما تركوه في وطنهم عند خروجهم منه ـ وأما ما كان منه بالنفس فهو قسمان أيضاً : قتال الاعداء وعدم المبالاة بكثرة عددهم وعددهم ، وما كان قبل ايجاب القتال من احتمال المشاق ومغالبة الشدائد والصبر على الاضطهاد ، والهجرة من البلاد ، ومافي ذلك من سغب وتعب وغير ذلك

قال ﴿ والذين آووا ونصروا ﴾ وهذا هو الصنف الثاني في الفضل كالذكر ، وصفهم بانهم الذين آووا الرسول ومن هاجر اليهم من أصحابه الذين سبقوهم بالايمان ، ونصروهم ، ولولا ذلك لم تحصل فائدة الهجرة . ولم تكن مبدأ القوة والسيادة . فالايواء يتضمن معنى التأمين من المخافة ، إذ المأوى هو الملجأ والمأمن ومنه (إذ أوى الفتية الى الكهف * فأووا إلى الكهف * ألم يجدك يتيما فآوى * وفصيلته التي تؤويه * آوى اليه أخاه) وقد أطلق المأوى في التنزيل على الجنة وهو على الاصل في استعماله ، وعلى نار الجحيم وهو من باب التهكم ونكتته بيان أن من كانت النار مأواه لا يكون له ملجأ ينضوي اليه ولا مأمن يعتصم به . وقد كانت يثرب مأوى وملجأ للمهاجرين شاركهم أهلها في

أموالهم ، وآثروهم على أنفسهم ، وكانوا أنصار الرسول (ص) يقاتلون من قاتله ويعادون من عاداه ، ولذلك جعل الله حكمهم وحكم المهاجرين واحدا في قوله « أولئك بعضهم أولياء بعض » أي يتولى بعضهم من أمر الآخرين أفراداً أو جماعات مايتولونه من أمر أنفسهم عند الحاجة من تعاون وتناصر في القتال ومايتعلق به من الغنائم وغير ذلك لان حقوقهم ومرافقهم ومصالحهم مشتركة حتى إن المسلمين يرثون من لا وارث له من الاقارب ، ويجب عليهم إغاثة المضطر وكفاية المحتاج منهم ، كما أنه يشترط فيمن يتولى أمورهم العامة أن يكون منهم ، فالاولياء جمع ولي وهو كالمولى مشتق من الولاية، بفتح الواو وبه قرأ الجمهور في الجملة الآتية وكسرها وبه قرأ حمزة فيها ، سواء قيل إن معناهما واحد كالدلالة والدلالة أو قيل إن لفظ الولاية بالفتح خاص بالنصرة والمعونة وكذا النسب والدين ، وبالكسر خاص بالامارة وتولي الامور العامة لانها من قبيل الصناعات والحرف كالتجارة والنجارة والكتابة والزراعة ، واستعمال الاولياء في المعاني الاولى اكثر

وقال بعض المفسرين إن الولاية هنا خاصة بولاية الارث لان المسلمين كانوا يتوارثون في أول الامر بالاسلام والهجرة دون القرابة بمعنى ان المسلم المقيم في البادية أو في مكة أوغيرها من بلاد الشرك لم يكن يرث المسلم الذي في المدينة ومافي حكمها إلا إذا هاجر اليها. واستمر ذلك الى أن فتحت مكة، وزال وجوب الهجرة، وغلب حكم الاسلام في بدو العرب وحضرها، فنسخ التوارث بالاسلام، وهذا التخصيص باطل

والمتعين أن يكون لفظ الاولياء عاما يشمل كل معنى يحتمله والمقام الذي نزلت فيه هذه الآية بل السورة كلها يأبى أن يكون المراد به حكماً مدنيا من أحكام الاموال فقط فهي في الحرب وعلاقة المؤمنين بعضهم ببعض وعلاقتهم بالكفار ، وكل مايصح أن يقال في مسألة التوارث أنها داخلة في عموم هذه الولاية سواء كان بالاسلام أم بالقرابة ولا بأس بذكر صفوة ماورد وماقيل في المؤاخاة بين الصحابة (رض) ليعلم بالتفصيل بطلان ماقيل في حمل هذه الولاية على الارث بها

جاء في الصحيحين من حديث نس قال قد حالف رسول الله (ص) بين المهاجرين والانصار في داري . قاله لمن سأله عن حديث « لاحلف في الاسلام » وقد ذكر البخاري في صحيحه مؤاخاته (ص) بين عبد الرحمن بن عوف وسعد ابن الربيع الانصاري (رض) وأسنده في عدة ابواب وكذلك المؤاخاة بين سلمان

وابي الدرداء (رض) وأسند مسلم في صحيحه مؤاخاته (ص) بين أبي عبيدة بن الجراح وأبي طلحة

وقال الحافظ في الفتح قال ابن عبدالبر كانت المؤاخاة مرتين مرة بين المهاجرين خاصة وذلك بمكة ومرة بين المهاجرين والانصار على المواساة وكانوا يتوارثون وكانو تسعين نفسا بعضهم من المهاجرين و بعضهم من الانصار وقيل كانوا مائة فلما نزل (وأولو الارحام) بطلت المواريث بينهم بتلك المؤاخاة اه

وأقول : الظاهر أن المراد بآية (وأولو الارحام) آية سورة الاحزاب كما علم مما تقدم ثم اشتبه الامر على بعض المفسرين وغيرهم فظنوا أنها آية الانفال وكل منهما مشكل ولكن القول بانها آية الانفال أظهر اشكالا بل لا يبقى معها لذلك التوارث فائدة ولا لنسخه حكمة لقرب الزمن بين هذا الارث وبين نسخه فان سورة الانفال نزلت عقب غزوة بدر في السنة الثانية من الهجرة ولم تكن الحاجة الى ذلك الارث قد تغير منها شيء ولاسيما على القول بان المؤاخاة كانت بعد الهجرة بسنة وثلاثة أشهر وكذلك لم تكن الحال قد تغيرت عند نزول سورة الاحزاب عقب وقتها وكانت سنة أربع على الارجح ، وقال ابن اسحاق كانت في شوال سنة خمس ، وانما تظهر حكمة النسخ بعد فتح مكة سنة ثمان لقوله (ص) « لا هجرة بعد الفتح » رواه البخاري وكذا بعد صلح الحديبية سنة ست باباحة الهجرة بها

وقال الحافظ : قال السهيلي آخى بين أصحابه ليذهب عنهم وحشة الغربة ، ويتأنسوا من مفارقة الاهل والعشيرة ، ويشد بعضهم أزر بعض ، فلما عز الاسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة أبطلت المواريث وجعل المؤمنين كلهم اخوة وانزل (انما المؤمنون اخوة) يعني في التوادد وشمول الدعوة. واختلفوا في ابتدائها فقيل بعد الهجرة بخمسة أشهر وقيل بتسعة ، وقيل وهو يبني المسجد ، وقيل قبل بنائه وقيل بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر اه

أقول : فهل يعقل ان يكون التوارث بالمؤاخاة حصل قبل غزوة بدر بقليل أو كثير ونسخ بعدها في سنتها ؟ وهل تظهر الحكمة التي ذكرها السهيلي في هذه المدة؟ كلا ان الاسلام قد عز بغزوة بدر ولكن الشمل لم يجتمع ، والوحشة لم تذهب ، والسعة في الرزق لم تحصل ، وكان لايزال اكثر أولي القربى مشركين

(ثم قال) وذكر محمد بن اسحاق المؤاخاة فقال قال رسول الله (ص) لاصحابه بعد أن هاجر «تآخوا أخوين اخوين» فكانوا هو وعلي أخوين وحمزة وزيد بن

حارثة أخوين وجعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل اخوين . وتعقبه ابن هشام بأن جعفراً كان يومئذ بالحبشة الخ

(أقول) وقد تكلفوا الجواب عن هذا ولكن في بقية الرواية تعقبات أخرى مثلها وابن اسحاق غير ثقة في الحديث عند الجمهور ، ومن وثقه لم ينكر انه كان مدلسا فكيف إذا لم يذكر سنداً كما هو المتبادر هنا إذ لو ذكر سنداً لما سكت عنه الحافظ ابن حجر هنا ، وفيه أيضا أن بعض هذه المؤاخاة بين المهاجرين وحدهم فان عليا وحمزة وزيد بن حارثة (رض) من المهاجرين هذا مناف لقول من قالوا: ان المؤاخاة بين المهاجرين كانت بمكة

(ثم قال الحافظ) محاولا حل إشكال بعض التعقبات: وكان ابتداء المؤاخاة أول قدومه المدينة واستمر يجددها بحسب من يدخل في الاسلام أو يحضر إلى المدينة ، والاخاء بين سلمان وأبى الدرداء صحيح كما في الباب . وعند ابن سعد . وآخى بين أبي الدرداء وعوف بن مالك وسنده ضعيف، والمعتمد ما في الصحيح، وعبد الرحمن ابن عوف وسعد بن الربيع مذكور في هذا الباب، وسمى ابن عبد البر جماعة آخرين

« وانكر ابن تيمية في الرد على ابن المطهر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصاً مؤاخاة النبي (ص) لعلي قال لأن المؤاخاة شرعت لارفاق بعضهم بعضا وليتألف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبي (ص) لاحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري »

« وهذا الرد للنص بالقياس واغفال عن حكمة المؤاخاة لان بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى فآخى بين الأعلى والأدنى ليرتفق الأدنى بالاعلى ويستعين الاعلى بالادنى . وبهذا تظهر مؤاخاته (ص) لعلي لانه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستمر، وكذا مؤاخاة حمزة وزيد بن حارثة لان زيداً مولاهم فقد ثبتت اخوتهما وهما من المهاجرين » الخ

وما ذكره لا يؤيد تعليله فانه بين النبي (ص) وعلي (رض) من قبيل تحصيل الحاصل

واحتج الحافظ على ابن تيمية بالمؤاخاة بين ابن الزبير وابن مسعود المروية بسند حسن عند الحاكم وابن عبد البر وعند الضياء في المختارة التى يصرح ابن تيمية بان أحاديثها أقوى من أحاديث المستدرك ثم قال

«وقصة المؤاخاة الاولى اخرجها الحاكم من طريق جميع بن عمير عن ابن عمر : آخى رسول الله (ص) بين أبي بكر وعمر وبين طلحة والزبير وبين عبد الرحمن بن

عوف وعثمان - وذكر جماعة - قال فقال علي يارسول الله إنك آخيت بين أصحابك فمن أخي ؟ قال «انا أخوك» (قال الحافظ) واذا انضم هذا الى ماتقدم تقوى به اهـ

وأقول انما احتاج هـذا الحديث الى التقوية بما روي من المؤاخاة بين بعض المهاجرين لان راويه جميع بن عمير التيمي مجروح أهون ماطعنوه به قول البخاري: في أحاديثه نظر، ووافقه ابن عدي. واشدها قول ابن نمير كان من أكذب الناس وقول ابن حبـان كان رافضياً يضع الحديث. والظاهر أن الحافظ لم يطلع على رواية تؤيده فى موضوعه ولو إجمالا ومنـه إسناد ابن عبد البر في الاستيعاب. وقد صرح الحافظ العراقي شيخ الحافظ ابن حجر بأن روايات مؤاخاته (ص) لعلي (رض) ضعيفة فهو موافق لابن تيمية في ذلك، وقد ذكر ابن تيمية المؤاخاة بين بعض المهاجرين فهو إذاً ينكر ماقيل من تلك المؤاخاة العامة، وتحقيق هذا ليس من موضوعنا هنا وانما ذكرناه استطراداً للحاجة اليه فى إيضاح هذا البحث، وسنذكر مايتعلق بذلك من الارث في تفسير (وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض)

﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾ وهذا هو الصنف الثالث من أصناف المؤمنين وهم المقيمون في أرض الشرك تحت سلطان المشركين وحكمهم وهي دار الحرب والشرك بخلاف من يأسره الكفار من أهل دار الاسلام فله حكم أهل هذه الدار، ويجب على المسلمين السعي في فكاكهم بما يستطيعون من حول وقوة باتفاق العلماء بل يجب مثل هذه الحماية لاهل الذمة أيضاً وكان حكم غير المهاجرين انهم لا يثبت لهم شيء من ولاية المؤمنين الذين في دار الاسلام إذ لا سبيل الى نصر أولئك لهم، ولا الى تنفيذ هؤلاء لاحكام الاسلام فيهم، والولاية حق مشترك على سبيل التبادل

ولكن الله خص من عموم الولاية المنفية الشامل لما ذكرنا من الاحكام شيئاً واحداً فقال ﴿وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر﴾ فأثبت لهم من ولاية أهل دار الاسلام حق نصرهم على الكفار إذا قاتلوهم أو اضطهدوهم لاجل دينهم، وإن كانوا هم لاينصرون أهل دار الاسلام لعجزهم. ثم استثنى من هـذا الحكم حالة واحدة فقال ﴿الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾ يعني انما يجب عليكم أن تنصروهم إذا استنصروكم في الدين على الكفار الحربيين دون المعاهدين، فهؤلاء يجب الوفاء بعهدهم لان الاسلام لا يبيح الغدر والخيانة بنقض العهود والمواثيق كما تقدم في تفسير آية (٥٨ واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء ان الله لايحب الخائنين)

وهذا الحكم من أركان سياسة الاسلام الخارجية العادلة، ومن المعلوم بالبداهة ان العهد الذي يكون بين المسلمين الذين في دار الاسلام وبين الكفار لا ينتقض بتعديهم على المسلمين الخارجين من دار الاسلام التي يسمى رئيسها خليفة الاسلام والامام الاعظم والامام الحق (وهو الذي يقيم أحكام الاسلام وحدوده ويحمي دعوته) وان الف هؤلاء المسلمون غير الخاضعين للامام الحق حكومة أو حكومات لهم، وانما ينتقض عهدهم بتعديهم على حكومة الامام أو أحد البلاد الداخلة في حدود حكمه، ولكن إذا تضمن العهد بينه وبين بعض دول الكفار أن لا يقاتلوا احداً من المسلمين غير الخاضعين لاحكامه فانه ينتقض بقتالهم المخالف لنص العهد وحينئذ يجب نصر أولئك المسلمين على المعتدين عليهم لاجل دينهم وكذا لاجل دنياهم إن تضمن العهد ذلك، كما يجب نصرهم على من لاعهد بين حكومة الامام وحكومتهم، لانه حامي الايمان وناشر دعوته. وقد أخذ أعظم دول الافرنج هذا الحكم عن الاسلام، ومن ألقاب ملك الانكليز الرسمية «حامي الايمان» ولكن المسلمين تركوه ثم طفقوا يتركون أصل الاسلام والايمان.

﴿والله بما تعملون بصير﴾ لايخفى عليه شيء منه فعليكم ان تقفوا عند حدوده فيه لئلا تقعوا في عقاب المخالفة له، وان تراقبوه وتتذكروا اطلاعه على اعمالكم وتتوخوا فيها الحق والعدل والمصلحة وتتقوا الهوى الصاد عن ذلك. وبمثل هذا الانذار الالهي تمتاز الاحكام السياسية الاسلامية على الاحكام القانونية المدنية بما يجعل المسلمين أصدق في إقامة شريعتهم، وأجدر بالوفاء بعهودهم، وأبعد عن الخيانة فيها سراً وجهراً، وفي هذا من المصلحة لخصومهم من الكفار ماهو ظاهر فكيف بأهل ذمتهم، واننا نرى أعظم دول المدنية العصرية تنقض عهودها جهراً عند الامكان ولا سيما عهودها للضعفاء، وتتخذها دخلا وخداعا مع الاقوياء، وتنقضها بالتأويل لها، اذا رأت أن هذا في منفعتها. وقد قال أعظم رجال سياستهم البرنس بسمارك معبراً عن حالهم: المعاهدات حجة القوي على الضعيف (وقال) في الدولة البريطانية انها أبرع الدول في التفصي من المعاهدات بالتأويل.

ثم قال عز وجل ﴿والذين كفروا بعضهم اولياء بعض﴾ أي في النصرة والتعاون على قتال المسلمين فهم في جملتهم فريق واحد تجاه المسلمين وان كانوا مللا كثيرة يعادي بعضها بعضا، ولما نزلت هذه الآية بل السورة لم يكن في الحجاز منهم الا المشركون واليهود وكان اليهود يتولون المشركين وينصرونهم على النبي (ص) والمؤمنين

بعد ما تقدم تفصيله من عقده (ص) العهود معهم، وما كان من نقضهم لها. ثم ظهرت بوادر عداوة نصارى الروم له في الشام، وسيأتي بيان ذلك في الكلام على غزوة تبوك من سورة التوبة وهي المتممة لما هنا من أحكام القتال مع المشركين وأهل الكتاب

وقيل ان الولاية هنا ولاية الارث كما قيل بذلك في ولاية المؤمنين فيما قبلها وجعلوه الاصل في عدم التوارث بين المسلمين والكفار وبارث ملل الكفر بعضهم لبعض، وقال بعض المفسرين ان هذه الجملة تدل بمفهومها على نفي المؤازرة والمناصرة بين جميع الكفار وبين المسلمين وايجاب المباعدة والمصارمة وان كانوا أقارب، وتراهم يقلد بعضهم بعضاً في هذا القول. وقولهم إنه مفهوم الآية أو هو المراد منها غير مسلم وقد تقدم النقل بأن صلة الرحم عامة في الاسلام للمسلم والكافر كتحريم الخيانة. ولا بأس أن نذكر هنا الخلاف في مسألة التوارث بين المختلفين في الدين وما ورد فيها :

روى أحمد والشيخان وأصحاب السنن الاربعة من حديث اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما أن النبي (ص) قال « لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم » قال الحافظ في الفتح وأخرجه النسائي من رواية هشيم عن الزهري بلفظ « لا يتوارث أهل ملتين » وجاءت رواية شاذة عن ابن عيينة عن الزهري مثلها، وله شاهد عند الترمذي من حديث جابر وآخر من حديث عائشة عند أبي يعلى وثالث من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في السنن الاربعة وسند ابي داود فيه الى عمرو صحيح اه واقول ان في كل رواية من الروايات لهذا اللفظ علة ولكن يؤيد بعضها بعضا فهشيم مدلس كثير التدليس واعدل الاقوال فيه قول ابن سعد اذا قال اخبرنا فهو ثقة والا فلا، وههنا قال عن الزهري ولم يصرح بالسماع منه وقد كان كتب عنه صحيفة فقدت منه فكان يحدث بما فيها من حفظه ونقلوا عنه أنه كان يحدث من حفظه فيحتمل أيضا انه سمع الحديث بلفظ أسامة فذكره بهذا اللفظ كما رواه به الحاكم عن أسامة، وخالف فيه نص الصحيحين وسائر الجماعة ولذلك ذكره عنه ابن كثير وقفى عليه بذكر لفظ الصحيحين، إشارة الى ما فيه من علة مخالفة الثقات او مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه النافية للصحة، وليس فيه أنه (ص) قرأ آية الانفال (والذين كفروا بعضهم أولياء بعض) كما روى الحاكم. وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فيه خلاف مشهور والاكثرون يحتجون به

ثم قال الحافظ بعد ذكر هذه الرواية وشواهدها : وتمسك بها من قال لا يرث

أهل ملة كافرة أهل ملة أخرى كافرة وحملها الجمهور على ان المراد باحدى الملتين الاسلام وبالأخرى الكفر فيكون مساوياً للرواية التي بلفظ الباب وهو أولى من حملها على ظاهر عمومها حتى يمتنع على اليهودي مثلا أن يرث من النصراني . والاصح عند الشافعية ان الكافر يرث الكافر وهو قول الحنفية والاكثر، ومقابله عن مالك واحمد ، وعنه التفرقة بين الذمي والحربي وكذا عند الشافعية . وعن ابي حنيفة لا يتوارث حربي من ذمي فان كانا حربيين شرط أن يكونا من دار واحدة وعند الشافعية لا فرق ، وعندهم وجه كالحنفية . وعن الثوري وربيعة وطائفة : الكفر ثلاث : يهودية ونصرانية وغيرهم فلا ترث ملة من هذه من ملة من الملتين . وعن طائفة من اهل المدينة والبصرة كل فريق من الكفار ملة فلم يورثوا مجوسياً من وثني ولا يهودياً من نصراني ، وهو قول الاوزاعي وبالغ فقال : ولا يرث اهل نحله من دين واحد اهل نحلة أخرى منه كاليعقوبية والملكية من النصارى اه وأقرب هذه الاقوال الى ما عليه تلك الملل قول الاوزاعي ومن وافقهم هو ممن قبله

ثم قال الحافظ : واختلف في المرتد فقال الشافعي واحمد يصير ماله فيأ للمسلمين وقال مالك يكون فيأ إلا إن قصد بردته أن يحرم ورثته المسلمين فيكون لهم . وكذا قال في الزنديق ، وعن أبي يوسف ومحمد لورثته المسلمين وعن أبي حنيفة: ما كسبه قبل الردة لورثته المسلمين وبعد الردة لبيت المال » الخ

وذكر الحافظ قبل ذلك ماروي عن معاذ (رض) عنه انه كان يورث المسلم من الكافر ولا عكس، ومنه ان أخوين اختصما اليه مسلم ويهودي مات أبوهما يهودياً فحاز ابنه اليهودي ماله فنازعه المسلم فورث معاذ المسلم . وروى ابن أبي شيبة مثل هذا عن معاوية قال: نرث أهل الكتاب ولا يرثونا كما يحل لنا النكاح منهم ولا يحل لهم منا ، وبه قال مسروق وسعيد بن المسيب وابراهيم النخعي وإسحاق اه وعليه الامامية وبعض الزيدية

﴿ إلا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير ﴾ أي ان لم تفعلوا ماذكر وهو ماشرع لكم من ولاية بعضكم لبعض وتناصركم وتعاونكم تجاه ولاية الكفار بعضهم لبعض عليكم. ومن الوفاء بالعهود والمواثيق مع الكفار الى أن ينقضي عهدهم أو ينبذ على سواء - يقع من الفتنة والفساد الكبير في الارض ما فيه أعظم الخطر عليكم بتخاذلكم وفشلكم المفضي الى ظفر الكفار بكم واضطهادكم في دينكم لصدكم عنه كما كانوا يفتنون ضعفاءكم بمكة قبل الهجرة ، وقيل ان لم تفعلوا ما أمرتم به في الميراث وهو قول ابن عباس وتقدم ما فيه ، وقد ذكره عنه البغوي هنا ثم قال : وقال ابن

جريج إلا تعاونوا وتناصروا ، وقال ابن اسحاق . جعل الله المهاجرين والانصار اهل ولاية في الدين دون من سواهم، وجعل الكافرين بعضهم أولياء بعض، ثم قال (إن لا تفعلوه) وهو ان يتولى المؤمن الكافر دون المؤمن (تكن فتنة في الارض وفساد كبير) فالفتنة في الارض قوة الكفر والفساد الكبير ضعف الاسلام اه

واقول الأظهر ان الفتنة في الارض ما ذكرنا من اضطهادهم المسلمين وصدهم عن دينهم كما يدل عليه ماسبق في هذه السورة وفي سورة البقرة وهي من لوازم قوة الكفر وسلطان أهله الذي كانوا عليه ولا يزال الذين يدعون حرية الدين منهم في هذا العصر يفتنون المسلمين عن دينهم حتى في بلاد المسلمين أنفسهم بما يلقيه دعاة النصرانية منهم من المطاعن فيه وفي الرسول (ص) وبما يغرون به الفقراء من العوام الجاهلين من المال وأسباب المعيشة، كذلك الفساد الكبير من لوازم ضعف الاسلام الذي يوجب على اهله تولي بعضهم لبعض في التعاون والنصرة وعدم تولي غيرهم من دونهم، ويوجب على حكومته القوية العدل المطلق والمساواة فيه بين المؤمن والكافر والبر والفاجر والقوي والضعيف والغني والفقير والقريب والبعيد كما تقدم شرحه مراراً — والذي يحرم الخيانة ونقض العهود حتى مع الكفار كما تقدم في هذه السورة أيضاً مفصلا وذكرنا به آنفاً . ومن وقف على تاريخ الدول الاسلامية التي سقطت وبادت والتي ضعفت بعد قوة يرى ان السبب الاعظم لفساد أمرها ترك تلك الولاية أو استبدال غيرها بها ، ومن الظاهر الجلي أن مسألة التوارث لا تقتضي هذه الفتنة العظيمة ولا هذا الفساد الكبير

وقال ابن كثير في تفسير هذه الشرطية : أي إن لم تجانبوا المشركين وتوالوا المؤمنين وإلا وقعت فتنة في الناس وهو التباس الأمر واختلاط المؤمنين بالكافرين، يقع بين الناس فساد منتشر عريض طويل، اه وأقول ان اختلاط المؤمنين الاقوياء في ايمانهم بالكافرين سبب قوي لانتشار الاسلام وظهور حقيته وفضائله كما وقع بعد صلح الحديبية، ولذلك سماه الله تعالى فتحاً مبيناً . وكذلك كان انتشار المسلمين في كثير من بلاد الكفر بقصد التجارة سبباً لاسلام أهلها كلهم أو بعضهم كما وقع في جزائر الهند الشرقية (جاوه وما جاورها) وفي أواسط افريقية. فهذا القول على اطلاقه ضعيف بل مردود وانما يصح في حال ضعف المسلمين في الدين والعلم واختلاطهم بمن هم أعلم منهم بالجدل وايراد الشبهات في صورة الحجج مع تعصبهم في كفرهم ودعوتهم اليه كحال هذا الزمان في بلاد كثيرة ولولا هذا التنبيه لما نقلت هذا القول

ورجح ابن جرير بعد نقل الخلاف قول من قال ان هذا في ولاية التناصر والتعاون ووجوب الهجرة في ذلك العهد، وتحريم المقام في دار الحرب، وعلله بأن المعروف المشهور في كلام العرب من معنى الولي انه النصير والمعين، أو ابن العم والنسيب، فأما الوارث فغير معروف ذلك من معانيه ثم قال مانصه : وإذ كان ذلك كذلك تبين أن أولى التأويلين بقوله (إلا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير) تأويل من قال : إلا تفعلوا ماأمرتكم به من التعاون والنصرة على الدين » الخ

﴿ والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقاً ﴾ هذا تفضيل للصنفين الأولين من المؤمنين على غيرهم وشهادة من الله تعالى للمهاجرين الاولين والانصار بأنهم هم المؤمنون حق الايمان وأكمله دون من لم يهاجر من المؤمنين وأقام بدار الشرك مع حاجة الرسول (ص) والمؤمنين الى هجرته اليهم، وأعاد وصفهم الاول لانهم به كانوا أهلا لهذه الشهادة وما يليها من الجزاء في قوله ﴿ لهم مغفرة ورزق كريم ﴾ الجملة استئناف بياني وتنكير مغفرة لتعظيم شأنها، بدليل ماذكر من اسبابها قبلها، ومن وصف الرزق بعدها بكونه كريماً: أي لهم مغفرة من ربهم تامة ماحية لما فرط منهم كأخذ الفداء من الاسرى يوم بدر، ورزق كريم في دار الجزاء أي رزق حسن شريف بالغ درجة الكمال في نفسه وفي عاقبته، وهذه الشهادة المقرونة بهذا الجزاء العظيم ترغم أنوف الروافض وتلقم كل نابح بالطعن فى أصحاب الرسول (ص) الحجر ولاسيما زعمهم بأن أكثرهم قد ارتدوا بعده (ص)

قال ابن جرير: وهذه الآية تنبيء عن صحة ماقلنا ان معنى قول الله (بعضهم أولياء بعض) في هذه الآية، وقوله (مالكم من ولايتهم من شيء) انما هو النصرة والمعونة دون الميراث لانه جل ثناؤه عقب ذلك بالثناء على المهاجرين والانصار والخبر عما لهم عنده دون من لم يهاجر بقوله (والذين آمنوا وهاجروا ...) الآية ولو كان مراداً بالآيات قبل ذلك الدلالة على حكم ميراثهم لم يكن عقيب ذلك إلا الحث على مضي الميراث على ماأمر. وفي صحة ذلك كذلك الدليل الواضح على انه لا ناسخ في هذه الآيات لشيء ولا منسوخ اه

﴿ والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم ﴾ هذا هو الصنف الرابع من المؤمنين في ذلك العهد وهم من تأخر إيمانهم وهجرتهم عن الهجرة

الاولى او عن نزول هذه الآيات فيكون الفعل الماضي «آمنوا» ومابعده بمعنى المستقبل، وقيل عن صلح الحديبية وكان في ذي القعدة سنة ست والسورة كلها نزلت عقب غزوة بدر، وحكمهم على كل حال انهم يلتحقون بالمهاجرين الاولين والانصار فيما تقدم بيانه من أحكام ولايتهم وجزائهم. قال ابن جرير: (فأولئك منكم) في الولاية يجب لكم عليهم من الحق والنصرة في الدين والموارثة مثل الذي يجب لكم عليهم ولبعضكم على بعض، وروي ذلك عن ابن إسحاق ولا خلاف فيه على ما أعلم (١)

وأقول إن جعلهم تبعاً لهم وعدهم منهم دليل على فضل السابقين على اللاحقين ولاسيما بعد اختلاف الحالين من قوة وضعف وغنى وفقر قال تعالى (لايستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى) وقال تعالى (٩: ١٠١ والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الانهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم) وقد بين في سياق قسمة الفيء من سورة الحشر هذه الدرجات الثلاث فقال عز من قائل (٥٩: ٨ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون (٩) والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة. ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (١٠) والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا، ربنا انك رءوف رحيم) وفضيلة السبق معلومة بالنقل والعقل (٥٦: ١٢ والسابقون السابقون (١٣) أولئك المقربون (١٤) في جنات النعيم) والروافض يكفرون بهذه الآيات كلها بما يطعنون به على جمهور الصحابة وعلى السابقين الاولين خاصة، ومن المعلوم بالتواتر ان أول أولئك السابقين بالايمان والهجرة معاً الذين شهد الله تعالى بصدقهم هو ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وأرضاه، وسخط على اعدائه والطاعنين فيه المكذبين بهذه الآيات ضمنا

﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ أولو الارحام هم

(١) من العجيب أن ينقل الالوسي هذا المعنى المقرر عند أهل السنة عن الطبرسي مفسر الشيعة ويقول «ولم أره لأصحابنا» فمن اصحابه ياترى؟

اصحاب القرابة وهو جمع رحم (ككتف وقفل) وأصله رحم المرأة الذي هو موضع تكوين الولد من بطنها ويسمى به الاقارب لانهم في الغالب من رحم واحد وفي اصطلاح علماء الفرائض هم الذين لا يرثون بفرض ولا تعصيب وهم عشرة أصناف الخال والخالة ، والجد للام ، وولد البنت ، وولد الاخت ، وبنت الاخ ، وبنت العم ، والعمة ، والعم للام ، وابن الاخ للام ، ومن أدلى بأحد منهم . وقد اختلف علماء السلف والخلف في ارثهم لمن لا وارث له بما ذكر واستدل المثبتون بعموم هذه الآية فانه يشملهم وكذا عموم قوله تعالى (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون) وبأحاديث آحادية في ارث الخال فيها مقال وبحديث «ابن اخت القوم منهم» وهو في الصحيحين وغيرهما — وعليه اكثر العلماء ، وممن قال بتوريثهم من الصحابة علي وابن مسعود وأبو الدرداء ومن التابعين وأئمة الامصار مسروق ومحمد بن الحنفية والنخعي والثوري وبعض أئمة العترة وأبو حنيفة وغيرهم وهو المختار عندي ولا سيما في هذا الزمان . وترى في كتب الفرائض ما يستحقه كل وارث منهم ، وروي عن ابن عباس ان هذه الآية وما قبلها نزلت في نسخ هذا الارث وهذا مشهور عنه وهو من أضعف التفسير المروي عنه (رض)

وروى البخاري وأبو داود والنسائي عنه في تفسير (ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون) أنه فسر الموالي بالورثة . ثم قال في تفسير (والذين عاقدت أيمانكم) كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الانصاري دون ذوي رحمه للاخوة التي آخى النبي (ص) بينهم فلما نزلت (ولكل جعلنا موالي) نسخت . ثم قال (والذين عاقدت أيمانكم) من النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث فيوصى له اه هذا لفظ البخاري في كتاب التفسير وهو أوضح من لفظه في كتاب الفرائض وفي كل منهما غموض واشكال في اعرابه ومعناه ، والمراد لنا منه أنه فسر المعاقدة بالمؤاخاة بين المهاجرين والانصار وبأن الناسخ لها هذه الآية . قال الحافظ في هذه الرواية : وحملها غيره على أعم من ذلك أي مما كانوا يتعاقدون عليه من الارث ، ثم ذكر عنه مثل هذا وان الناسخ له آية الاحزاب (٣٣: ٦ وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ، إلا أن تفعلوا الى أوليائكم معروفا ، كان ذلك في الكتاب مسطورا) وهي مفصلة وسورتها قد نزلت بعد سورة الانفال وفيها الكلام على غزوة الاحزاب التي كانت بعد غزوة بدر بسنتين وقيل

بثلاث سنين فالتحقيق أن آية الانفال وسورتها نزلت قبل آيات الارث وقبل سورتي النساء والاحزاب فهي مطلقة عامة

والمعنى المتبادر من نص الآية وقرينة السياق أنها في ولاية الرحم والقرابة، بعد بيان ولاية الايمان والهجرة، فهو عز شأنه يقول: وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض وأحق من المهاجرين والانصار الاجانب بالتناصر والتعاون - وكذا التوارث في دار الهجرة في عهد وجوب الهجرة ثم في كل عهد - هم أولى بذلك في كتاب الله أي في حكمه الذي كتبه على عباده المؤمنين وأوجب به عليهم صلة الارحام والوصية بالوالدين وذي القربى في هذه الآية وغيرها مما نزل قبلها، وأكده فيما نزل بعدها كآية الأحزاب في معناها وكقوله بعد محرمات النكاح (كتاب الله عليكم) فهو قد أوجبه في دين الفطرة، كما جعله من مقتضى غرائز الفطرة، فالقريب ذو الرحم أولى من غيره من المؤمنين بولاء قريبه وبره، ومقدم عليهم في جميع أنواع الولايات المتعلقة بأمره، كولاية النكاح وصلاة الجنازة وغير ذلك. وهذه الأولوية لا تقتضي عدم التوارث العارض بين المهاجرين والانصار والمتعاقدين على أن يرث كل منهما الآخر كما كانت تفعل العرب، وإذا وجد قريب وبعيد يستحقان البر والصلة فالقريب مقدم كما قال تعالى (وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين) وقال رسوله (ص) فيما رواه النسائي من حديث جابر بسند صحيح «ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلأهلك، فان فضل شيء عن أهلك فلذي قرابتك، فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا» أي فللمستحق من كل جانب.

وهذا موافق لقوله تعالى في وصف أولي الألباب من المؤمنين بالقرآن من سورة الرعد المكية (١٣: ٢٢ الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق ٢٣ والذين يصلون ماامر الله به أن يوصل) الآية. وعهد الله هنا يشمل جميع ماعهده الى البشر من التكاليف سواء كانت بلفظ العهد كقوله (٣٦: ٦٠ ألم اعهد اليكم يابني آدم ان لاتعبدوا الشيطان) الآيتين أو بلفظ آخر - ومنه ٧: ٢٧ يابني آدم لايفتننكم الشيطان) وأمثاله من النداء في هذه السورة - ومن الوصايا في السورة التي قبلها (الانعام) كما يشمل ماعاهدوا الله عليه بلفظ العهد أو بدونه، وما يعاهد بعضهم بعضاً عليه بشروطه، ومنها أن لايكون على شيء محرم. ويدخل في العهد العام ماأوجبه من موالاة المؤمنين وحقوقهم، ثم ذكر بعد صفة هؤلاء مايقابلها من صفات الكافرين الذين يقطعون ماأمر الله به أن يوصل، وهو ماذكر هنا. وقفى عليه بالامر

بصلة الرحم وهو أهم ماأمر الله به أن يوصل. ثم قال تعالى في صفة من يضلون عن هداية القرآن من سورة البقرة المدنية (٢ : ٢٧ الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ماأمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون) وقد سبق في تفسيرها أن العهد الالهي قسمان : فطري خلقي ، وديني شرعي(١)

وجملة القول أن أولوية أولي الأرحام بعضهم ببعض هو تفضيل لولايتهم على ماهو أعم منها من ولاية الايمان وولاية الهجرة في عهدها ولكن في ضمن دائرتها فالقريب أولى بقريبه ذي رحمه المؤمن المهاجري والانصاري من المؤمن الاجنبي، وأما قريبه الكافر فان كان محاربا للمؤمنين فالكفر مع القتال يقطعان له حقوق الرحم كما قال تعالى في سورة الممتحنة (٦٠ : ١ ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوي وعدوكم أولياء) الآيات. وإن كان معاهداً أو ذمياً فله من حق البر وحسن العشرة ماليس لغيره . قال تعالى في الوالدين المشركين (٣١ : ٢٥ وإن جاهداك على أن تشرك بي ماليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا) ثم قال في الكفار عامة (٦٠ : ٨ لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين) فالبر والعدل مشروعان عامان في حدود الشرع ، ومحل تفصيل هذا البحث تفسير سورة الممتحنة

ثم ختم الله تعالى هذه السورة بقوله ﴿ إن الله بكل شيء عليم ﴾ فهو تذييل استئنافي لاحكام هذا السياق الاخير بل لجميع احكام السورة وحكمها ، مبين انها محكمة لاوجه لنسخها ولا نقضها، فالمعنى أنه تعالى شرع لكم هذه الأحكام في الولاية العامة والخاصة والعهود وصلة الأرحام، وما قبلها مما سبق من أحكام القتال والغنائم وقواعد التشريع وسنن التكوين والاجتماع، وأصول الحكم المتعلقة بالأنفس ومكارم الأخلاق والآداب ، عن علم واسع محيط بكل شيء من مصالح الحكم الدينية والدنيوية . كما قال في السورة السابقة لهذه (٧ : ٥١ ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم) الآية

فنسأله تعالى في خاتمة تفسير هذه السورة ان يزيدنا علماً وفقها باحكام كتابه وحكمه ، وأن يزيدنا هداية بعلومه وآدابه ، وأن يوفقنا لاتمام تفسيره على مايحب ويرضى، والصلاة والسلام على من انزله عليه هدى للمتقين، وأرسله به رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وسلام على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين

«١» راجع ص ٢٤١ ج ١

خلاصة سورة الانفال

(أي مافيها من الاصول الاعتقادية ، والسنن الاجتماعية ، وقواعد الشرع العملية ، من سياسية وحربية ، نجمل ذلك في سبعة أبواب قد يدخل بعض أصولها ومسائلها في بعض فيذكر في كل باب بما يناسبه)

﴿ مقدمة للتنبيه والتذكير ﴾

ينبغي أن يتذكر القارىء أن جل السور المكية في أصول الايمان الاعتقادية من الالهيات والوحي والرسالة والبعث والجزاء وغيرهما من عالم الغيب ، وقصص الرسل مع أقوامهم . ويلي ذلك فيها أصول التشريع الاجمالية العامة ، والاداب والفضائل الثابتة ، كما بيناه في خلاصة كل من سورتي الانعام والاعراف ، ويتخلل هذا وذاك محاجة المشركين ودعوتهم إلى الايمان بتلك الاصول ، ودحض شبهاتهم ، وإبطال ضلالاتهم ، وتشويه خرافاتهم ،

وأما السور المدنية فتكثر فيها قواعد الشرع التفصيليـة ، وأحكام الفروع العملية ، بدلا من أصول العقائد الايمانية ، وقواعد التشريع العامة المجملة ، كما تكثر في بعضها محاجة أهل الكتاب وبيان ماضلوا فيه عن هداية كتبهم ورسلهم ، ودعوتهم إلى الايمان بخاتم الرسل صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين - وفي بعضـها بيان ضلالة المنافقين ومفاسدهم كما يرى القارىء للسور المدنية الطول الاربع المتقدمة ، وكل من هذا وذاك يقابل مافي السور المـكية من بيان بطلان الشرك وغواية أهله

في سورة البقرة تكثر محاجة اليهود وفي سورة آل عمران تكثر محاجة النصارى ، وفي سورة المـائدة تكثر محاجة الفريقين ، وفي سورة النساء تكثر الاحكام المتعلقة بالمنافقين ، ويليها في فضائح المنافقين سورة التوبة الآتية . وتكثر في هذه السور الثلاث أحكام القتال ، كما تكثر في هذه السورة (سورة الانفال)

(الباب الاول)

﴿ في صفات الله تعالى وشؤونه في خلقه وحقوقه وحكمه في عباده: وفيه ستة فصول ﴾

(الفصل الاول في الاسماء والصفات الالهية)

(١) الاسماء والصفات

في هذه السورة من أسماء الله الحسنى وصفاته العلى : العزيز الحكيم ، والعليم الحكيم ، والسميع العليم ، والغفور الرحيم ، والمولى والنصير ، والبصير ، والقدير ، والعليم بذات الصدور ، وختمت السورة بقوله تعالى ﴿ وهو بكل شيء عليم ﴾ وكل اسم من هذه الاسماء وغيرها يذكر في القرآن مفرداً أو مقترناً بغيره في المكان المناسب للموضوع الذي ورد فيه ويفسر في موضعه. ومفسرو المذاهب الكلامية وغيرها يتأولون بعضها كما تقدم في تفسير سورة الفاتحة من تأويلهم لصفة الرحمة ، وبينا فيه وفي غيره مذهب السلف في إمرارهذه الصفات كما وردت من غير تكلف تأويل لها يخرجها عن الظاهر المتبادر من السياق مع الجزم بتنزيهه تعالى فيها عن شبه أحد من خلقه ، وما للخلف من التأويلات التي حملهم عليها محاولة التفصي من التشبيه ، وتحقيق الحق في كل مقام بما يناسبه مع الجمع بين إثبات النصوص والتنزيه. وقد نذكر بعض التأويلات للضرورة

(٢) المعية الالهية والعندية

مما تكرر ذكره في هذه السورة إثبات اضافة المعية اليه تعالى أي كونه مع من شاء من عباده — وهي مما ورد تأويله عن بعض علماء السلف واتفق عليه متكلمو الخلف ، وقد بينا هنا كما بينا من قبل تحقيق قاعدة السلف فيها وتراها في آيات من هذه السورة - أولها - ﴿ ١٢ إذ يوحي ربك إلى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا ﴾ أي إني أعينكم على تنفيذ ما آمركم به من تثبيتهم والربط على قلوبهم حتى لا يفروا من أعدائهم على كونهم يفوقونهم عدداً وعدداً ومدداً — إعانة حاضر معكم لا يخفى عليه ولا يعجزه شيء من إعانتكم . والوعد بالاعانة وحده لا يفيد هذا المعنى كله ففي المعية معنى زائد على أصل الاعانة نعقل منه ما ذكر ولا نعقل كنهه وصفته

وفي معناها قوله تعالى في بيان أن كثرة العدد وحدها لا تقتضي النصر في الحرب بل هنالك قوة معنوية الهية قد ينصر بها الفئة القليلة على الكثيرة (١٩ ولن

تغني عنكم فئتكم شيئاً ولو كثرت وأن مع المؤمنين) ـ وقوله عز وجل بعد الامر بأسباب النصر المعنوية كالثبات في القتال وذكره وطاعته وطاعة رسوله والنهي عن التنازع (٤٦ واصبروا ان الله مع الصابرين) ومثله قوله بعد جعل المؤمنين حقيقين بالنصر على عشرة أضعافهم من المشركين في حال القوة والعزيمة وعلى مثليهم في حال الضعف والرخصة بشروطه (٦٦ واصبروا ان الله مع الصابرين) وهذه المعية يعبر عنها في هذا المقام بمعية النصر. وقد بينا ما تسمى به في مقامات أخرى من الصبر في غير القتال يطالب كل منها في محله

ويناسب المعية ما ورد في العندية كقوله تعالى (لهم درجات عند ربهم) وهي إما عندية مكان كهذه الآية والمراد بالمكان هنا الجنة كقوله تعالى حكاية عن امرأة فرعون (إذ قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة) واضافته الى الرب تعالى للتشريف والتكريم كما قال المفسرون ، واما عندية تدبير وتصرف كقوله في هذه السورة (١٠ وما النصر الا من عند الله) وإما عندية حكم كقوله تعالى في أهل الافك من سورة النور (فأولئك عند الله هم الكاذبون) أى في حكم شرعه

(٣) ولايته تعالى للمؤمنين

وهي بمعنى معيته لهم . قال ﴿ ٤٠ وإن تولوا فاعلموا أن الله مولاكم نعم المولى ونعم النصير ﴾ فتسمى هنا ولاية النصرة وهي أعم . وتقدم تفصيل القول في الولاية العامة والخاصة في تفسير ﴿ ٢: ٢٥٧ الله ولي الذين آمنوا ﴾ فتراجع في (ص ٤٠ ج٣)

﴿ الفصل الثاني في أفعاله وتصرفه تعالى في عباده وتدبيره لامور البشر وفي تشريعه لهم ﴾

(١) تصرفه في عباده

يدخل في هذا الباب أفعاله التي لا كسب للناس فيها وتصرفه فيهم بالاسباب والمسببات والمقدمات والنتائج وإرادته في تسخيرهم في أعمالهم. قال عز وجل (٥) كما أخرجك ربك من بيتك بالحق (٧) ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ٨ ليحق الحق ويبطل الباطل الخ (١٠) وما النصر إلا من عند الله (١١) وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت به الاقدام (١٢) سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب (١٧) فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ـ الى قوله فى الآية ١٩ ـ وان الله مع المؤمنين ٢٣ ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ٢٤ واعلموا أن الله يحول

بين المرء وقلبه ٢٦ فآواكم وأيدكم بنصره ورزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون ٢٩ إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ٣٠ ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين ٣٧ ليميز الله الخبيث من الطيب - الآية - ٤٣ اذ يريكهم الله في منامك قليلا - الآية - ٤٤ واذ يريكموهم اذ التقيتم فى أعينكم قليلا ويقللكم فى أعينهم - الآية ٥٣ ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ٦٣ هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم الخ

وقد بينا فى تفسير كل آية من هذه الآيات ما للعبد مما أسند اليه وما للرب مما أسند اليه عز وجل وما في بعضها من شبهة يحتج بها على عقيدة الجبر ووجه ابطالها بما لا يجد القارىء له نظيراً في شيء من كتب التفسير وشروح الاحاديث ولا في كتب الكلام فيما رأيناه منها وما يقاس عليه من أمثالها

(٢) التشريع الديني

هو حقه ومقتضى ربوبيته عز وجل ففي الآية الاولى من هذه السورة (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) ومعناه أن الحكم فيها هو حق الله تعالى ، وأما الذي لرسوله (ص) فهو تنفيذ الحكم وقسمة الغنائم ، ودليله ان الله تعالى بين حكمها في قوله (٤١ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول) الخ وتفسيره في أول الجزء العاشر ، وما ورد من مؤاخذة المؤمنين على أخذ الفدية من أسرى بدر قبل اذن الله تعالى لهم بذلك في قوله تعالى (٦٧ ما كان لنبي أن يكون له أسرى) الخ مع أنه (ص) وافقهم على ذلك وقد ثبت في الصحيحين أنه (ص) قال « انما أنا قاسم وخازن والله يعطي » وفي أثناء حديث للبخاري « والله المعطي وأنا القاسم » وقسمته (ص) للغنائم وغيرها مفوضة إلى اجتهاده فيما لا نص فيه من كتاب الله تعالى مع فرض العدل عليه . فالتشريع الديني الذي لا يتغير فيها هو حق الخمس وقد بينا تفصيله في أول الجزء العاشر . وما عدا ذلك من أموال الحرب فهو اجتهادى يقسمه الامام الاعظم بمشاورة اهل الحل والعقد على وفق المصلحة وأساس العدل ، كما فعل عمر (رض) في تدوين الدواوين

﴿ الفصل الثالث ﴾

« في تعليل أفعاله وأحكامه تعالى بمصالح الخلق »

ورد في هذه السورة تعليل وعده تعالى للمؤمنين إحدى الطائفتين من المشركين بقوله (٧ ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ٨ ليحق الحق ويبطل الباطل)

وتعليله وعده للمؤمنين بامداده إياهم بالملائكة بقوله (١٠ وما جعله الله إلا بشرى ولتطمئن به قلوبكم)

وتعليله تغشيتهم النعاس وإنزال المطر عليهم بقوله (١١ إذ يغشيكم النعاس أمنة منه) الخ

وتعليله تمكينهم من قتل المشركين ببدر وإيصاله تعالى ما رمى به الرسول الكافرين الى أعينهم بقوله (١٧ و ١٨ وليبلي المؤمنين منه بلاء حسنا - الى قوله - موهن كيد الكافرين)

وتعليله ما كتبه من النصر لأتباع الرسل من المؤمنين الصادقين والخذلان لأعدائهم الكافرين بقوله (٣٧ ليميز الله الخبيث من الطيب) الآية

وتعليله لما قدره وأنفذه من لقائهم المشركين على غير موعد بقوله (٤٢ ولكن ليقضي الله أمرا كان مفعولا، ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة)

ثم تعليله لاراءته تعالى رسوله المشركين في منامه قليلا بقوله (٤٣ ولو أراكهم كثيرا لفشلتم ولتنازعتم في الامر)

ثم تعليله لاراءته تعالى المؤمنين عند التقائهم بالمشركين انهم قليل وتقليله إياهم في أعين المشركين بقوله (٤٤ ليقضي الله أمرا كان مفعولا)

ثم تعليله لمؤاخذة قريش على كفرها لنعمه ببيان سنته العامة في أمثالهم وهي قوله (٥٣ ذلك بأن الله لم يك مغيرا نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم)

وكذا تعليله لما أوجبه من ولاية المؤمنين بعضهم لبعض في النصرة في مقابلة ولاية الكافرين بعضهم لبعض بقوله (٧٣ إلا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير)

الباب الثاني

(في الحقوق والاحكام والكرامة الخاصة برسول الله (ص) وفيه فصلان)

(تنبيه) لما كان موضوع سورتي الانعام والاعراف المكيتين كأمثالها من السور المكية الطويلة تبليغ الدعوة العامة للمشركين المنكرين للرسالة والوحي أولا وبالذات كثرت فيهما الآيات في الرسالة العامة ووظائف الرسل واثبات الوحي ودفع شبهات المشركين عليه وعلى الرسل وفي رسالة خاتم النبيين خاصة وعموم بعثته وماهو دين وتشريع من أقواله وأفعاله وما ليس كذلك (راجع ص ٣٠٣ — ٣١٣ ج ٩)

ولما كان الخطاب في هذه السورة المدنية موجها الى المؤمنين كثر فيها ما هو خاص به (ص) من إيجاب طاعته في كل ما يأمر به من أمر الدين والتشريع والنهي عن عصيانه وخيانته وغير ذلك من حقوقه (ص) — ومن عنايته تعالى به وتكريمه له

(الفصل الاول)

(في عناية الله تعالى برسوله من كفايته وتشريفه إياه واستعماله فيما تم به حكمته)

وفيه ٩ أصول

(الاصل الاول) كفايته تعالى إياه مكر مشركي قريش به في مكة وائتمارهم لحبسه الى آخر حياته، أو نفيه من بلده، أو قتله بتقطيع فتيان من جميع بطون قريش له لاضاعة دمه، وكان ذلك سبب هجرته ﷺ. وذلك قوله عز وجل (٣٠ واذ يمكر بك الذين كفروا - الى قوله تعالى - والله خير الماكرين)

(الاصل الثاني) إحساب الله تعالى له - أي كفايته التامة حتى يقول «حسبي» - في موضعين (أحدهما) مقيد بحال مخصوصة وهي كفايته خداع من يريدون خداعه من الكفار باظهارهم الجنوح للسلم وتأييده بنصره وبالمؤمنين في الآية ٦٢ (والثاني) مطلق وهو كفايته إياه هو ومن اتبعه من المؤمنين الذين ذكر أنه أيده بهم - وهو نص الآية ٦٤

(الاصل الثالث) عنايته تعالى به وتوفيقه إياه لتربية المؤمنين في قوله (٥ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وان فريقاً من المؤمنين لكارهون) وهذه هي التي ترتب عليها ما في الفصل التالي من الاحكام التكليفية المناسبة لمقابلها من وجوب الطاعة وحظر العصيان والخيانة له ﷺ

(الاصل الرابع) استعماله تعالى إياه برميه لوجوه الكفار ببدر بقبضة من التراب والرمل أصاب الله تعالى بها وجوههم كلهم وفيها قال تعالى (١٧ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى) فراجع تفسيرها في ص ٦٢١ ج ٩ وكان هذا من آيات الله الكونية له ﷺ وهذه الآيات كانت كثيرة وهي من جنس آيات الله تعالى لموسى وعيسى وغيرهما من الرسل (ع م) وفائدتها تقوية إيمان المؤمنين الذين شاهدوها ومن يصح عندهم نقلها من بعدهم وأما التحدي لاقامة حجة رسالته ﷺ فكانت خاصة بالقرآن وهو مشتمل على آيات تقدم بيانها في تفسير آية التحدي من سورة البقرة (ص ١٩٠ — ٢٢٨ ج ١) وفي غيرها

(الاصل الخامس) امتناع تعذيب الله المشركين ما دام الرسول ﷺ فيهم كما في الآية ٣٣ وتفسيرها في ص ٦٥٦ ج ٩

(الاصل السادس) استغاثته ﷺ ربه مع المؤمنين وامداده تعالى اياهم بالملائكة

وتغشيته إياهم النعاس وانزاله عليهم المطر . وذلك في الآيات ٩ - ١٢ وتفسيرها في ٦٠٢ ج ٩ الخ وفيه بحث كمال توكله ﷺ وثقته بربه ، وإعطائه كل مقام من التوكل والاخذ بالاسباب حقه ، واختلاف حال الخروج في الهجرة وحال الحرب ببدر

(الاصل السابع) أنه ليس من شأنه ﷺ ولا مما يصح منه - إذ ليس من شأن الانبياء ولا من سنتهم في الحرب - أخذ الاسرى ومفاداتهم قبل الاثخان في الارض بتمكين أهل الحق والعدل فيها وهو الآية ٦٧

(الاصل الثامن) عتابه تعالى له في ضمن المؤمنين لعمله برأيهم في أخذ الفداء من أسارى بدر في الآيتين ٦٨ و٦٩ فيراجع تفسيرهما ومافيه من التحقيق وما فيهما من الحكم والاحكام في ص ٨٣ - ١٠٠

(الاصل التاسع) تكريمه وتشريفه ﷺ بما قرن الله عز وجل من طاعته بطاعته والاستجابة له بالاستجابة له ومشاقته بمشاقته والنهي عن خيانتهما معاً ، ومثله جعل الانفال لله ولرسوله فيما يبين في مواضعه من الفصل الآتي ، وياله من شرف عظيم ، وتكريم لا يعلوه تكريم

(الفصل الثاني)

« في حقوقه (ص) على الامة وفيه ٦ أصول تتمة ١٥ أصلا »

(الاصل العاشر) إيجاب طاعته «ص» بالامر بها تكراراً وجعلها مقارنة لطاعة الله تعالى في الآيات ١ و ٢ و ٤٦ وفي معناه الامر بالاستجابة له (ص) في الآية ٢٤ مقارنة للاستجابة لله تعالى

(الاصل الحادي عشر) حظر مشاقته (ص) وجعلها كمشاقة الله عز وجل في الوعيد عليهما معاً في الآية ١٣ وأصل المشاقة الخلاف والانفصال الذي يكون به كل واحد من المنفصلين في شق وجانب غير الذي فيه الآخر ، فكل من يرغب عن هديه وسنته (ص) ويفضل عليهما غيرهما مما يسمى ديناً أو تشريعاً أو ثقافة وتهذيباً فهو داخل في هذا الوعيد .

(الاصل الثاني عشر) حظر خيانتهم له (ص) مقارناً لخيانة الله تعالى في الآية ٢٧

(الاصل الثالث عشر) كراهة مجادلته (ص) فيما يأمر به ويحاوله ويرغب فيه من أمور الدين أو مصالح المسلمين ولكن يشترط في هذه أن تكون المجادلة بعد تبين الحق للمسلمين في المسألة . وذلك قوله تعالى (٦ يجادلونك في الحق بعد ماتبين) ، وهي في أمر الخروج الى بدر ووعد الله تعالى المؤمنين على لسانه (ص) باحدى

الطائفتين من المشركين — طائفة العير وطائفة النفير أي الحرب — على الابهام ثم زوال الابهام بتعيين لقاء الثانية . وأما المجادلة والمراجعة في المصالح الحربية والسياسية قبل أن يتبين الحق فيها فهو محمود مع الادب اللائق إذ هي مقتضى المشاورة التي عمل بها النبي (ص) فى غزوة بدر وفى غيرها كما ترى في ص ٣٠٤ و٦١١ ج ٩ ثم فرضها الله تعالى عليه فى غزوة أحد (راجع ص ١٩٩ ج ٤)

وفي الآية الدالة على هذا الاصل آية — حجة — على حسن تربيته (ص) للمؤمنين وصبره على ضعفاء الايمان منهم حتى يكمل

(الاصل الرابع عشر) كون الانفال لله والرسول في الآية الاولى وفيها شرف المقارنة أيضا

(الاصل الخامس عشر) جعل خمس الغنائم لله وللرسول كما في آية ٤١ وفيها ما تقدم

الباب الثالث

(في عالم الغيب كالبعث والجزاء والملائكة والشياطين)

أصول هذا الباب ومسائله قليلة في هذه السورة لما تقدم بيانه في التمهيد وهي :

(١) ما ورد في جزاء المؤمنين الكاملين بعد بيان صفاتهم في أولها وهو قوله تعالى ﴿ ٤ لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم ﴾ وهو مبطل لقاعدة الوثنية في التماس النفع ودفع الضر ودرجات الآخرة بالتوسل بأشخاص الصالحين

(٢) ما ورد في جزاء الكافرين من قوله تعالى بعد إنذار المشاقين له ولرسوله شديد عقابه ﴿ ١٥ ذلكم فذوقوه وأن للكافرين عذاب النار ﴾ أي عذاب الدار التي تسمى النار

(٣) ما ورد في جزاء الفاسقين المرتكبين لكبائر الاثم والفواحش من قوله في المتولى عن الزحف ﴿ ١٦ ومأواه جهنم وبئس المصير ﴾ وهو ناقض لبناء الوثنية في كون الاعتماد على بعض أشخاص الصالحين كافياً للنجاة من عقاب النار جزاء على الفسق فان هذا الاعتماد عليهم الذي أطلق عليه المتأخرون اسم التوسل لو كان نافعا لما عوقب أحد، لانه سهل على كل أحد

(٤) ماورد من ذكر الملائكة في وعده تعالى لرسوله والمؤمنين في غزوة بدر بامدادهم بألف من الملائكة يثبتونهم بوجودهم فيهم وذلك في الآيات ٩ و١٠ و١٢ وقد بينا معناه بما يقربه من العقل على ان الواجب فيه هو الايمان به مع تفويض

صفته وكيفيته إلى الله تعالى كسائر أمور الغيب، فراجع تفسيره في ص ٦١٤ ج ٩

(٥) ماورد من ذكر الشيطان في الآية ١١ وهو إذهاب رجزه ووسوسته عن المؤمنين في غزوة بدر وبينا وجهه في تفسيره « ص ٦١٠ ج ٩ » وفي الآية ٤٨ من تزيينه أعمال المشركين في عداوة النبي « ص » وقتاله ووعده لهم بالنصر والجوار فبراءته منهم، وبينا وجه المعقول في تفسيرها « ص ٢٧ ـ ٣٠ »

الباب الرابع

(في الايمان وآياته وصفات أهله وفيه فصلان)

(الفصل الاول)

« في المؤمنين الكاملين وفيه ١٨ أصلا »

﴿ الاصل الاول ﴾ ان الايمان الصادق يقتضي العمل الصالح من تقوى الله وإصلاح ذات البين وطاعة الله ورسوله. فمن كان قلبه مطمئنا بالايمان بالله تعالى وبوحيه إلى رسوله وباليوم الآخر الذي يبعث فيه الموتى ويجزيهم بأعمالهم يجد في نفسه داعية لما ذكر وهي مجامع الخير والهدى له في نفسه وفيمن يعيش معهم وفي النظام العام للامة والدولة وهو الشرع الذى شرعه الله وبينه رسوله بالقول والفعل والحكم. سواء أكان حكمه « ص » بالاجتهاد أو النص. وهذا ماتدل عليه الشرطية في قوله تعالى من الآية الاولى (فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين) كما بيناه في تفسيرها. ومنه ان طاعة امام المسلمين وقواد عسكره وأمرائه واجب بالتبع لطاعة الله وطاعة رسوله بشرط أن يكون بالمعروف كما قال في آية أخرى (٤: ٥٨ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم)

وأما غير المؤمن فلا يجد من الوازع والباعث في نفسه مايجده المؤمن، ولا يرجو ويخاف مايرجوه المؤمن ويخافه من ربه، وانما يرجو من الناس أن يمدحوه أو يعينوه، ويخافهم أن يذموه أو يعيبوه، ويخشى الحكام أن يحتقروه أو يعاقبوه

ثم بين لنا تعالى ان المؤمنين الصادقين الذين يكون لايمانهم مثل هذه الثمرات الثلاث هم الذين يتحققون بالصفات الخمس التي قصروا أنفسهم عليها. أو قصرهم الايمان في خيامها، اذ قال في الآية الثانية (انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت

قلوبهم - الى قوله - يتوكلون) وكل منها أصل مستقل في هذا الباب فنذكرها بترتيبها

(الاصل الثاني) ان من شأن المؤمن الصادق أن يوجل قلبه عند ذكر الله تعالى ، والوجل استشعار المهابة والجلال، أو الخوف والفزع ، وهو انواع يبعث كل نوع من الذكر نوعاً منها ، وتختلف باختلاف درجات المؤمنين، وأعلى أنواعه شعور المهابة والعظمة والاجلال لربهم الرحمن الرحيم الخالق الرازق المدبر المسخر القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل السميع البصير ،ويليه الوجل من جهل العاقبة ، ومن العقوبة بالحجاب أو العذاب . وهذا الشعور بأنواعه آية الايمان الوجداني وثمرته

(الاصل الثالث) أن من شأن المؤمن الصادق أن يزداد إيماناً إذا تلا أو تليت عليه آيات الله عز وجل ، بأن يربو شعوره في قلبه فيكون وجداناً لا يحوم حوله شك ولا ريب ، ولا يؤثر فيه مغالطة ولا جدل ، - وبأن يعطي فهماً في القرآن، بما يفتح عليه من معاني الآيات آناً بعد آن، من مدلولات نصوصها وفحوى عباراتها ، ودقائق اشاراتها - وبما يؤتى من العبرة والموعظة بتدبره، فيكون مزجياً له للعمل به، - فالايمان يزيد بالكيف وبالكم جميعاً ، ومن ذاق عرف ، وهذه آية الايمان المشترك بين العقل والوجدان ، وهما الباعثان على الاعمال

(الاصل الرابع) ان من شأن المؤمن الصادق أن يتوكل على الله تعالى اي يكل أموره اليه وحده كما افاده الحصر بقوله في هذه الآية (وعلى ربهم يتوكلون) وفي معناها آيات في هذه السورة وغيرها بعضها بصيغة الحصر كهذه الآية وبعضها بصيغ أخرى اقتضتها الحال ، ولكل مقام مقال

التوكل على الله تعالى اعلى مقامات التوحيد ، فالمؤمن الموحد الكامل لا يتوكل على مخلوق مربوب لخالقه مثله بل مشهده في المخلوقات انها اسباب سخر الله بعضها لبعض في نظام التقدير العام، الذى أقام به امور العالم المختار منها وغير المختار، فكلها سواء في الخضوع لسننه فى الاسباب والمسببات ، والسجود له في الانفعال بتقديره في نظام الكائنات ، وهي فيما وراء تسخيره إياها سواء في العجز عن النفع والضر إيجاباً وسلباً . فشأن المؤمن المتوكل في دائرة الاسباب ان يطلب كل شيء من سببه، خضوعاً لسننه تعالى في نظام خلقه ، وهو بذلك يطلبها من حيث امره ان يطلبها امراً تكوينياً قدرياً ، وتشريعياً تكليفياً، فاذا جهل الاسباب او عجز عنها، وكل امره فيها الى ربه تعالى ، داعياً إياه ان يعلمه ما جهل بما سنه من اسباب العلم ومنها الالهام في بعض الاحيان - وان يسخر له ما عجز عنه من جماد أو حيوان

أو انسان، وقد بين تعالى فائدته في قوله من هذه السورة (٥١ ومن يتوكل على الله فان الله عزيز حكيم) وقد بينا موقعه في تفسيرها (ص ٥٩٢ ج ٩) وفي آية (٦١ وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله) وبينا موقعها في تفسيرها (ص ٦٩) وتقدم قبلها في معناها وهو متمم له قوله (٦٢ وان يريدوا ان يخدعوك فان حسبك الله) ومثله قوله بعدها (يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) فالاحساب جزاء التقوى، كما ورد في آيات اخرى

التوكل مؤلف من الايمان الاعتقادي الوجداني، ومن العمل الايجابي والسلبي، فكم من عمل يقدم عليه المؤمن المتوكل ويحجم عنه غيره لعظمته، اوما يخشى من عاقبته، وكم من عمل يتركه المتوكل ولا تطيب نفس غيره بتركه، لما يحرص عليه من فائدته، أو يتوقعه من سوء مغبته. وليس من التوكل ترك الاسباب الصحيحة في المعيشة والكسب والتداوي والحرب وغيرها، بل هو لا يتحقق بدونها، ولكن ينافيه الاخذ بالامور الوهمية كالرقية والطيرة، وقد فصلنا هذا في مواضع «من أوسعها ما في ص ٢٠٥ - ٢١٤ ج ٤ تفسير»

(الاصل الخامس) ان من شأن المؤمن الصادق إقامة الصلاة أي أداؤها على أتم وجه وأكمله في أركانها وآدابها وسننها والخشوع والتدبر فيها . والصلاة عماد الدين، وأكمل العبادات الروحية البدنية الاجتماعية، وعبر عنها بالايمان في قوله تعالى من آيات القبلة (وما كان الله ليضيع إيمانكم) كما قال جمهور المفسرين بقرينة السياق وقد وجهناه بأنه أثر الايمان الراسخ في القلب، المصلح للنفس، (ص ١٠ ج ٢ تفسير) وبينا أسرارها وحكمتها وفوائدها ومفاسد تركها في مواضع من ذلك الجزء والجزء الاول الذي قبله باسهاب تام ولذلك اختصرنا الكلام عليها في تفسير آية هذه السورة من الجزء التاسع

(الاصل السادس) ان من شأن المؤمن الصادق الانفاق في سبيل الله مما رزق الله وهو يشمل الزكاة المفروضة وغيرها من النفقات الواجبة والمستحبة: ولعل بذل المال في سبيل الله أقوى آيات الايمان، وقد بينا القول فيه حيث ورد الامر به من سورة البقرة بالتفصيل ومن غيرها بالاختصار، فهو العبادة المالية التي يتوقف عليها أهم الاعمال الدينية والدنيوية، من منزلية (عائلية) ومدنية وعسكرية، وبمجموع هذه الصفات يكمل الايمان، ويستحق صاحبه وعد الله المؤمنين بسعادة الدنيا والآخرة، وما ذكره تعالى من الجزاء في الاصل الآتي

(الاصل السابع) أن جزاء هؤلاء المؤمنين الكاملين ما بينه تعالى بقوله

(٤ أولئك هم المؤمنون حقا لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم) فراجع تفسيره في ص ٥٩٤ ج ٩

(الأصل الثامن) من آيات الايمان الكامل بالتوكل على الله استغاثة الرب وحده ولا سيما في الشدائد ، كما فعل جمهور المؤمنين مع الرسول صلى الله عليه وسلم في بدر وذكرهم به بعدها ، وبما من عليهم من الاستجابة لهم بها ، في قوله (٩ اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم) الآية . وتجد في تفسيرها تحقيق الكلام في كمال توكل النبي صلى الله عليه وسلم وكون توكل صاحبه ابي بكر الصديق رضي الله عنه دونه ، وما كان من خوفه صلى الله عليه وسلم ببدر وسكينته في الغار وإعطائه كل مقام حقه ، كما ذكرناه في الفصل الاول من الباب الثاني من هذه الخلاصة

(الاصل التاسع) عناية الله تعالى بعباده المؤمنين الكاملين من اهل بدر التي اثنى عليهم بها في الآيات ٩ ــ ١٢ (أصل ٦ فصل ١ باب ٢) وقد اشرنا اليه آنفاً في الكلام على عنايته تعالى برسوله (ص)

(الاصل العاشر) أن الله تعالى يبلو المؤمنين بلاء حسناً بمثل النصر والغنيمة ، كما يبلوهم أحياناً بلاء شديداً بالبؤس والهزيمة ، تربية لهم وبيانه في تفسير قوله تعالى من الآية (١٧ وليبلي المؤمنين منه بلاء حسنا) وبكلا البلاءين يتم تمحيص المؤمنين « راجع ص ٦٢٣ ج ٩ »

(الاصل الحادي عشر) ارشاده المؤمنين الى مايغفل عنه الجاهلون من الانتفاع بنعمة الله عليهم في سماع العلم والحكمة ، واتقاء ما يصرف عنه من الاعراض والغفلة ، وذلك في الآيتين ٢٠ و ٢١ وتدبر مافسرناهما به في ص ٢٥ ــ ٦٣٠ ج ٩

(الاصل الثاني عشر) إرشاده تعالى إياهم الى الحياة المعنوية ، التي يرتقون بها عن أنواع الحياة الحيوانية . وهي ما يدعوهم اليه الرسول بكتاب الله تعالى فتدبر فيه الاية ٢٤ وتفسيرها في ص ٦٣١ ج ٩

(الاصل الثالث عشر) ارشاده إياهم الى سنته في جعل الاموال والاولاد فتنة للناس ، أي امتحانا شديد الوقع في النفس ، وتحذيراً لهم من الخروج في أموالهم ومصالح أولادهم عن الحق والعدل ، بقوله (٢٨ واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة) وهذا أصل عظيم في تربية المؤمن نفسه على التزام الحق وكسب الحلال واجتناب الحرام ،

واتقاء الطمع والدناءة في سبيل جمع المال والادخار للأولاد. وقد كان أكثر أولاد المؤمنين عند نزول هذه الاية مشركين، وفيهم نزل قوله تعالى « ٥٤ : ١٤ إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم وان تعفوا وتصفحوا وتغفروا فان الله غفور رحيم ١٥ إنما اموالكم وأولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم » وإننا نرى كثيراً من المسلمين ، حتى اللابسين منهم لباس الدين، يرتكبون المعاصي والدنايا في هاتين الفتنتين ، ومنهم من يحرم بعض أزواجه وأولاده من إرثه بالهبة للآخرين منهم، أو وقف العقار وحبسه عليهم .

(الاصل الرابع عشر) تذكير المؤمنين بماضيهم، وما كان من ضعف امتهم، واستضعاف الشعوب لهم، وخوفهم من تخطف الناس إياهم ، ليعلموا ما أفادهم الاسلام من عزة وقوة ومنعة قبل اثخانه في الارض وتمكن سلطانه فيها . ومعرفة تاريخ الامة في ماضيها ، اكبر عون لها على إصلاح حالها واستعدادها لاستقبالها ، فراجع الاية ٢٦ وتفسيرها في ص ٦٣٩ ج ٩

(الاصل الخامس عشر) جعل الالف منهم يغلب الفين من الذين كفروا في حال الضعف على سبيل الرخصة - وجعل الالف منهم يغلب عشرة آلاف من الكافرين في حال القوة على سبيل العزيمة ، كما نص في الآيتين ٦٥ و ٦٦ ويذكر مفصلا في باب قواعد الاحكام الحربية

(الاصل السادس عشر) إرشاد المؤمنين الى ما يكتسبون به ملكة الفرقان العلمي الوجداني الذي يفرق به صاحبه بين الحق والباطل والخير والشر والمصلحة والمفسدة. وتجده في الآية ٢٩ وتفسيرها في ص ٦٤٧ - ٦٥٠ ج ٩ ويذكر هذا الاصل في السنة السادسة من سنن الاجتماع

(الاصل السابع عشر) امتنان الله على رسوله الاعظم بتأييده وبنصره وبالمؤمنين ، وبتأليفه بين قلوبهم ، وبالها منة عظيمة من منته تعالى عليهم، ومنقبة هي أعظم مناقبهم ، « راجع تفسير الآية ٦٣ في صحة ٧٠

(الاصل الثامن عشر) منة الله تعالى وفضله على أصحاب رسوله ولاسيما أهل أهل بدر ببشارتهم إياه في كفاية الله تعالى إياه وإحسابه له ولهم في قوله عز وجل (٦٤ يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) وتجد تفسيرها في ص ٧٤ وهذا أشرف ما شرفهم الله تعالى به وتقدم ذكره في عنايته تعالى برسوله (ص)

ايقاظ واعتبار

من تدبر هذه الاصول يعلم كنه الايمان وثمراته وأنه ليس جنسية سياسية، ولا دعوة لسانية، بل هو أعلى المراتب البشرية، والكمالات الانسانية، المطهرة لأهله من الخرافات والدناءات، فليزن القاريء ايمانه بميزان القرآن، وليكن له أسوة حسنة الذين سبقونا بالايمان

(الفصل الثاني)

(في حالة ضعفاء المؤمنين ايمانا أو حالاونفساوقرب بعضهم من المنافقين)

بعد أن بين صفات المؤمنين الكاملين في أول السورة ومنهم أكثر أهل بدر بين حال غير كاملي الايمان منهم بقوله (٥ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون ٦ يجادلونك في الحق بعد ما تبين كأنما يساقون الى الموت وهم ينظرون)

وقال في تعجب المنافقين وضعفاء الايمان من إقدام كملة المؤمنين على قتال المشركين في بدر على مابين الفريقين من التفاوت (٤٩ إذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم . ومن يتوكل على الله فان الله عزيز حكيم)

وقال في تعزير الذين أخذوا الفدء من أسرى بدر قبل إذنه تعالى لهم به (٦٧ تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة — الى قوله — عذاب عظيم)

فمن أقام قسطاس الموازنة المستقيم بين ضعفاء الايمان من الصحابة «رض» وأقوى مؤمني هذا العصر ايمانا يعلم مقدار بعد المسافة بين الفريقين . وأما كملة الايمان منهم وهم الاكثرون فهم الذين قال فيهم رسول الله (ص) «لاتسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً مابلغ مد أحدهم ولا نصيفه » متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري والنصيف مكيال او نصف المد

الباب الخامس

« في بيان حال الكفار من المشركين وأهل الكتاب وذلك في آيات »

(١٢و٢١) قوله تعالى (١٢ سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب) أي عند لقاء المؤمنين في القتال وما علله به بعده من مشاقتهم لله ولرسوله وتوعدهم بعذاب النار . فهذه ثلاث آيات في حالهم وما لهم وقد ثبت أنه كان من خصائصه (ص)

أنه ينصر بالرعب ثبت هذا نصاً وثبت فعلا وكان للمسلمين حظ من إرثه (ص) بقدر ما كان من إرثهم لهدايته

(٤) قوله تعالى للمؤمنين (١٥ إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الادبار) الخ ففيه تحقير لشأنهم

(٥) قوله تعالى (١٧ فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم) الآية ففيها بيان لخذلانه تعالى لهم وتمكين المؤمنين من قتلهم في بدر بتأييده ونصره الذي تقدم في بيان عناية الله تعالى بهم وقبله في عنايته برسوله (ص)

(٦) قوله في تعليل ماذكر (١٨ ذلكم وأن الله موهن كيد الكافرين) وكذلك كان

(٧) قوله في أهل الكتاب منهم (١٩ ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح) الآية بناء على ما حكاه تعالى عنهم في سورة البقرة (٢: ٨٩ ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا) فيراجع تفسيره في ص ٣٨ ج ١

(٨) قوله تعالى في نقائصهم (٢٢ ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون) فوصفهم بتعطيل مشاعرهم ومداركهم الحسية والعقلية كما قال في وصف أهل جهنم - (٧ : ١٧٩ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون) وبمثل هذا يدرك العاقل أن ما يذمه الكتاب العزيز من الكفار ليس هجاء شعرياً ، ولا تنقيصاً تعصبياً، بل هو بيان لما جنوه على أنفسهم من تعطيلهم لمداركهم العلمية، وافسادهم بذلك لفطرهم السليمة- ومنه يعلم أن المؤمنين يجب أن يكونوا منهم على طرفي نقيض ، ويظهر له التفاوت العظيم بين هجاء أهل الجاهلية بعضهم لبعض وبين هذا الذم للكفار ، وما فيه من الاصلاح العلمي والادبي. وأكبر العبرة فيه أن المسلمين اذا صاروا متصفين بهذه الصفات لا ينفعهم لقب الاسلام، ولا الانتماء الى خاتم النبيين عليهم الصلاة والسلام ، فانما الاسلام هداية ، ووظيفة رسوله (ص) الدعاية

(٩) قوله تعالى (٣٠ وإذ يمكر بك الذين كفروا) الآية وهي في المشركين واكبر العبرة فيها أنهم كانوا يعادونه (ص) اعتزازاً بالقوة ، لا بالمصلحة ولا بالحجة

(١٠) قوله (٣١ وإذا تتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا) الآية. ولو قدروا على مثله لشاؤا ، ولو شاؤا ما هو في استطاعتهم لفعلوا ، ولو فعلوا لعرف عنهم، ولرجع كل من آمن به (ص) الى الكفر معهم، لانهم آمنوا بالحجة، ولم يكن لاحد منهم في الاسلام أدنى مصلحة، بل كانوا عرضة للاذى والفتنة

(١١) قوله (٣٢ وإذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم) وهو برهان على أنهم كانوا يجحدون جحود كبرياء وعناد ، لا تكذيب علم واعتقاد ، فهو دليل فعلي على الامرين اللذين قبله .

(١٢) قوله (٣٤ ومالهم ألا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام وما كانوا أولياءه ان أولياؤه الا المتقون ولكن اكثرهم لا يعلمون) أي لا يعلمون ان الحق في الولاية على بيت الله تعالى المؤسس لعبادته وحده للذين يتقون الشرك والرذائل، وهذا الحق تكويني وتشريعي كما ثبت بالفعل

(١٣) قوله (٣٥ وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية) وهو بيان لقبح عبادتهم و بطلانها لانها لهو ولعب ، ولذلك رتب عليها جزاءها العاجل بقوله عطفاً بفاء التعقيب (فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون)

(١٤) قوله « ٣٦ ان الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون » وهذا إنذار يتضمن الاخبار بالغيب عن عاقبة بذلهم للمال في مقاومة الاسلام، وقد ظهر صدقه للخاص والعام ، فهو من معجزات القرآن

(١٥ و ١٦ قوله تعالى في تتمة الآية ـ ومنهم من عده آية مستقلة ـ (والذين كفروا الى جهنم يحشرون ٣٧ ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعاً فيجعله في جهنم أولئك هم الخاسرون) وفيه تتمة للانذار ، وجملته أنهم يغلبون في الدنيا ثم يصيرون في الآخرة الى عذاب النار

(١٧) قوله (٣٨ قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وإن يعودوا فقد مضت سنة الاولين) وهذه دعوة لهم الى الايمان ، ليكون وقوع ما أنذروا عن حجة و برهان ، وقد وقع ما أنذرهم فكان تصديقاً لاعجاز القرآن، واطراداً لسنته تعالى في معاندي الرسل عليهم السلام

(١٨) قوله تعالى للمؤمنين محذراً من صفات الكافرين (٤٧ ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطراً ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله) وهو بيان لصفة المشركين ، وحالهم ومقصدهم من خروجهم الى قتال المؤمنين، وهو البطر واظهار الكبرياء والعظمة ومراءاة الناس ، وهي مقاصد سافلة إفسادية حذر الله المؤمنين منها، فهم انما يقاتلون لاعلاء كلمة الله وهي التوحيد والحق والعدل، وتقرير الفضيلة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما بيناه في محله بشواهد القرآن

(١٩) قوله تعالى (٤٨ وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لاغالب لكم اليوم

من الناس) الآية ، وهو نص في أنهم كانوا مغرورين باستعدادهم الظاهر وكثرتهم العددية ، وأنه غرور لا يستند إلا الى وسوسة الشيطان ، التي يروجها عندهم الجهل بقوة الحق المعنوية لدى أهل الايمان ، ولذلك لم تلبث أن زالت عند ما التقى الجيشان ، بل عند ما تراءت الفئتان ، كما قال تعالى (فلما تراءت الفئتان نكص على عقبيه وقال اني بريء منكم) الخ

(٢٠) قوله تعالى في المنافقين وضعفاء الايمان (٤٩ اذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم) وإنما قالوا هذا لمشاركتهم للمشركين الجاهرين بالكفر في الجهل بقوة الايمان بالله وبما يستلزمه من القوى المعنوية فلم يجدوا تعليلا لاقدام المؤمنين القليلين العادمين للقوى المادية على قتال المشركين المعتزين بكثرتهم وقواهم الا الغرور بدينهم ، وما كانوا مغرورين بأنفسهم ، بل واثقين بوعد ربهم ، متوكلين عليه في أمرهم ، وقد بين الله ذلك في الرد على أولئك المنافقين ، بقوله (ومن يتوكل على الله فان الله عزيز حكيم)

(٢١) قوله تعالى (٥٠ ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم) الآيات . وهذا بيان لاول مايعرض لهم من العذاب في أول مرحلة من مراحل عالم الغيب ، بعد بيان مايكون من عذابهم وخذلانهم في الارض. وضرب له المثل بآل فرعون وما كان من عذابهم في الدنيا ، وقد صدق خبر الله الذي أوحاه الى رسوله في سوء عاقبة المشركين في الدنيا ، وسيصدق خبره عنهم في الاخرى (فلله الآخرة والاولى)

(٢٢) قوله تعالى في أهل الكتاب من اليهود الذين عاهدهم النبي ﷺ فنقضوا عهده المرة بعد المرة (٥٥ إن شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون ٥٦ الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وهم لا يتقون - إلى قوله ٥٩ - ولا يحسبن الذين كفروا سبقوا إنهم لا يعجزون) وفيه بيان لفساد إيمانهم ، المقتضي لنقض أيمانهم ، المعقب لقتالهم ويراجع تفصيل ذلك في تفسير هذه الآيات «ص ٤٨ — ٦٠»

(٢٣) تهوين شأن الكفار في القتال ، الذي هو مقتضى تلك الصفات والاحوال ، بجعل المؤمنين المستكملي صفات الايمان ، يغلبون ضعفيهم الى عشرة أضعافهم من الكفار ، كما ترى فى الآيات ٦٤ - ٦٦ وبيانه الذي لا يرد في تفسيرها من ص ٧٤ - ٨٣

(٢٤) ولاية الكفار بعضهم لبعض في الآية ٧٣ وأما الاحكام المتعلقة بقتالهم فبيانها في الباب السابع

الباب السادس

(في السنن الالهية في أفراد البشر وأممهم)

(وهي تدخل في علم النفس وعلم الاجتماع)

(السنة الاولى) ما ثبت بالمشاهدة والاختبار من تفاوت البشر في الاستعداد للايمان والكفر وفيهما ، وفي الاستعداد للخير والشر وفيهما ، وجزاء الله تعالى لهم على أعمالهم في الدنيا والآخرة يجري بمقتضى هذا التفاوت . ومن شواهدها في هذه السورة ماوصف به المؤمنين الكاملين في الآيات ٢-٤ وما ذكره في الرابعة من درجاتهم عند ربهم في الآخرة ، وهي تابعة لدرجاتهم في الدنيا « راجع تفسيرها في ص ٥٩٤ ج ٩ »

ومنها ما يقابل ذلك عن قرب وهو وصفه في الآيتين « ٦و٥ » اللتين بعدهن من حال ضعفاء المؤمنين ومجادلتهم للرسول (ص) في الحق بعد ما تبين فراجع تفسيرها في ص ٥٩٧ ج ٩

(السنة الثانية) ما ثبت بالاستقراء من كون الظلم في الامم يقتضي عقابها في الدنيا بالضعف والاختلال ، الذي قد يفضي الى الزوال ، أو فقد الاستقلال . وكون هذا العقاب على الامة بأسرها ، لا على مقترفي الظلم وحدهم منها ، قال تعالى (٥٢ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) وذلك ان الفتن في الامم والظلم الذي ينتشر فيها ولا يقوم من أفرادها وجماعاتها من يقاومه يعم فساده ، بخلاف ذنوب الافراد غير العامة المنتشرة ، فالامة في تكافلها كأعضاء الجسد الواحد فكما أن الجسد يتداعى ويتألم كله لما يصيب بعضه كذلك الامم . وقد بينا في تفسير الآية ان الاصل في الفتنة هنا ماشأنه أن يقع بين الامم من التنازع في مصالحها العامة من السيادة والملك أو الدين والشريعة (ص ٦٣٧ ج ٩) ومثله كل ماله تأثير في تفرقها وضعفها كفشو الفسق والاسراف في الترف والنعيم المفسد للاخلاق ، وهو لا يصل الى هذا الحد الا بترك انكار المنكر الذي تأثم به الامة كلها ، وكل من هذا وذاك ثابت في وقائع التاريخ . ومن الشواهد عليه في هذه السورة قوله تعالى ﴿ ٥٤ كدأب آل فرعون - الى قوله - وكل كانوا ظالمين ﴾ وهو قد ورد شاهداً لسنة أخرى سيأتي بيانها

﴿ السنتان الثالثة والرابعة ﴾ كون الافتتان بالاموال والاولاد ، مدعاة لضروب من الفساد ، فان حب المال والولد من الغرائز التي يعرض للناس فيها الاسراف والافراط اذا

لم تهذب بهداية الدين، ولم تشذب بحسن التربية والتعليم، قال تعالى (٢٨ واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة وان الله عنده أجر عظيم) وقد بينا وجوه ذلك في تفسير الاية (ص ٦٤٤ ج ٩)

(السنة الخامسة) ماثبت في الكتاب العزيز واخبار التاريخ من عقاب كفار الامم الجاحدين الذين عاندوا الرسل وهو قسمان: عقاب الذين عاجزوهم بما اقترحوا عليهم من الآيات الكونية فلم يؤمنوا بها على توعدهم بالهلاك فأهلكهم الله تعالى بعذاب الاستئصال كما أوعدهم على ألسنة رسلهم - وعقاب الذين عادوهم وقاتلوهم فأخزاهم الله ونصر رسله عليهم. وقد كان هذا مطردا وسماه الله تعالى سنة في قوله (٣٨ قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف، وان يعودوا فقد مضت سنة الاولين)

وليعلم أن النوع الاول من هذين العقابين هو غير الذي بيناه في السنة الثانية فان الذنب في تلك سبب طبيعي اجتماعي للعقاب، وفي هذه ليس سبباً طبيعياً بل وضعيا تشريعياً بمقتضى وعيد الله تعالى، وقد كان الذنب واحداً - وهو تكذيب الرسل ومعاندتهم - والعقاب عليه مختلفا (٢٩: ٤٠ فكلا أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً ومنهم من أخذته الصيحة ومنهم من خسفنا به الأرض ومنهم من أغرقنا)

والفرق بين النوعين كالفرق بين الامراض البدنية، والمصائب الدنيوية، وبين العقوبات الحكومية، فان الاولى تحدث بسبب مخالفة نظام الفطرة وسنن حفظ الصحة فهي علة وسبب طبيعي لها، وأما الثانية وهي العقوبات المقررة في الشرائع والقوانين على جرائم الافراد - كالحدود والشرعية والتعزير بالحبس أو الضرب أو التغريم بالمال على من قتل أو زنى أو سرق أو ضرب أو غصب - فهي وضعية تكليفية تقع بفعل منفذ الشرع والقانون، ولو كانت أسبابا تكوينية طبيعية للعقاب الذي يحكم به القاضي وينفذه السلطان لوقع بدون حكم ولا تنفيذ منفذ. وقد تكون سبباً لعقاب طبيعي آخر غير عقاب الشرع والقانون، بما تحدثه من الضرر في الصحة والفساد في الامة، فان الله تعالى لم يحرم على الناس شيئاً الا لضرره، حتى اذا ما كثرت وفشت فصارت ذنباً للامة ترتب عليها ما تقدم بيانه في السنة الثانية من عقاب الامة بفشو الفسق وترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. وقد بينا هذا الفرق وهذه السنن مراراً في هذا التفسير وقررنا أن عذاب الآخرة ينقسم الى هذين القسمين أيضاً (فيراجع في مواضعه بدلالة فهارس الاجزاء كلفظ جزاء وعذاب وعقاب وأمم)

وأما النوع الثاني من عقاب معاندي الرسل فهو يشبه عذاب الامم على ظلمها وفسوقها من وجه واحد ويخالفه من وجهين: يشبهه من حيث إن أعداء الرسل

ومقاتليهم كانوا دائماً ظالمين لهم ولأنفسهم، لأن الرسل ماجاءوهم إلا بالحق والعدل، وما تنازع أهل الحق والعدل، مع أهل الباطل والظلم، إلا وكانت العاقبة للمتقين وهم القسم الاول، فنصرُ اللهِ تعالى لرسله والمؤمنين القائمين بحقوق الايمان التي بيناها في مواضع من تفسير هذه السورة وغيرها كان الاصل الأصيل فيه أنه داخل في باب الاسباب الطبيعية الاجتماعية وسنة تنازع البقاء ورجحان الامثل

ويخالفه من حيث إن وجود الرسول في المؤمنين له ضامن لالتزامهم الحق والعدل ومراعاة السنن العامة حتى إذا ما خالفوا وشذوا بنكوب السبيل مرة تابوا وأنابوا كما وقع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوتي أحد وحنين، ووقع ما هو أشد منه لبني اسرائيل مع موسى وغيره من انبيائهم (ع . م)

ويخالفه أيضا من حيث إن وجوده فيهم كان يكون سبباً لتأييده تعالى إياهم بشيء من آياته كما وقع في غزوة بدر بامدادهم بالملائكة يثبتون قلوبهم، وبالقاء الرعب في قلوب أعدائهم، وبما كان من رميه صلى الله عليه وسلم إياهم بقبضة من التراب أصابت كل واحد منهم، فأضعفت قلبه، بل أطارت لبه، وما كان من عناية الله تعالى برسوله والمؤمنين في خروجه صلى الله عليه وسلم الى بدر، وفي وعده إياهم احدى الطائفتين أنها لهم على الابهام، وفي انزاله المطر عليهم حيث انتفعوا به من دون الكفار — فان هذه الامور بجملتها كانت توفيق اقدار لاقدار في مصلحة المؤمنين فكانت عناية منه تعالى بهم، أكثرها من طريق الاسباب الظاهرة التي لا يملكونها بكسبهم

وزد على ذلك ماورد من الاخبار الصحيحة في بعض الخوارق الكونية له (ص) كاطعام الجيش الكثير من طعام قليل أعد لعدد قليل فبارك الله تعالى فيه — وكنبع الماء من بين أصابعه (ص) بما أمده تعالى به من مادة الماء الموجودة في الهواء على خلاف السنة العامة في تكوين الماء المبينة في قوله تعالى (٢٤: ٤٣ ألم تر أن الله يزجي سحاباً ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاما فترى الورق يخرج من خلاله) ومثله آية (٣٠: ٤٧)

(السنة السادسة) كون التقوى والحذر في الاعمال من فعل وترك في الشؤون العامة والخاصة من اجتماعية وشخصية دينية أو دنيوية تكسب صاحبها ملكة يفرق بها بين الحق والباطل والخير والشر والمصلحة والمفسدة فيجري في أعماله على مراعاة ذلك في ترجيح الحق والخير والمصلحة على ما يقابلهن إلا فيما عساه يعرض له من جهالة أو سهو أو نسيان لا يلبث أن يرجع عنه اذا ذكر أو تذكر . قال تعالى (٢٩ يا أيها الذين آمنوا ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا) فراجع تفسيرها وتحقيق

ما تكون فيه التقوى من أنواعها وأنواع الفرقان الذي هو ثمرتها في ص ٦٤٧ـ ٦٥٠ ج ٩

(السنة السابعة) التمييز بين الخبيث والطيب من الاشخاص والاعمال كما نص في الآية ٣٧ وفي معناها آيات أخرى تقدمت وذكرنا أرقامها وأرقام سورها في تفسيرها وقلنا فيه ان هذا المميز بين الامرين يوافق ما يسمى في هذا العصر بسنة الانتخاب الطبيعي ورجحان أمثل الامرين المتقابلين وغلب أفضل الفريقين المتنازعين أو بقاؤه

(السنة الثامنة) كون تغير أحوال الامم، وتنقلها في الاطوار من نعم ونقم، أثراً طبيعياً فطريا لتغييرها ما بأنفسها من العقائد والاخلاق والملكات، التي تطبعها في الانفس العادات، وتترتب عليها الاعمال، والنص القطعي فيها قوله (٥٣ ذلك بان الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) وقد فصلنا القول في بيانها تفصيلا (في ص ٣٦—٤٧)

(السنة التاسعة) كون الاثخان في الارض واستقرار السلطان فيها بالقوة الكافية يقتضي اجتناب ما يعارضه ويحول دون حصوله وتحققه كاتخاذ الاسرى من الاعداء ومفاداتهم بالمال في حال الضعف. كما يأتي في القاعدة ٢٢ من الباب ٧

(السنة العاشرة) كون ولاية الاعداء من دون الاولياء من أعظم مثارات الفتنة والفساد في الامة، والاختلال والانحلال في الدولة، كولاية المؤمنين في النصرة والقتال للكافرين الذين يوالي بعضهم بعضاً على المؤمنين في الحروب ولا سيما التي مثارها الخلاف الديني، وشواهد هذه السنة في التاريخ الاسلامي وغيره كثيرة جداً وهي التي أزالت الدول الاسلامية الكثيرة، وآخرها الدولة العثمانية الجاهلة التي كانت تتداعى عليها الامم الاوربية النصرانية فيتفقون على قتالها إلا عند تعارض مصالحهن فيها. فراجع أحكام الولاية في آخر هذه السورة من آية ٧٢ — ٧٣ والنص فيها قوله تعالى (إلا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير) وتجد تفسيرها خاصة في ص ١١١

(السنة الحادية عشرة) ما ثبت بالقرآن والوجدان من كون الانسان ذا قدرة وإرادة واختيار في أفعاله من إيمان وكفر وخير وشر وصلاح وفساد، وكل ما ذكر في هذا الباب من سننه تعالى في جزاء الناس على أعمالهم وما ذكر في البابين اللذين قبله والباب الذي بعده من إسناد أفعالهم اليهم فهو مبني على هذه السنة، وأما ما تقدم في الباب الاول من إسناد بعض أعمالهم إلى الله تعالى وتصرفه فيهم فهو بيان لسنته في خلقهم كذلك وعلى هذه القاعدة جرينا في إبطال عقيدة الجبر التي فتن بها أكثر الاشعرية وشواهده في هذه السورة وغيرها كثيرة، راجع منه فيها تفسير (١٧ فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم) الآية في ص ٦٢٠ ج ٩ وتفسير (٢٤ واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه) ٦٣٤ منه

الباب السابع

(في القواعد الحربية العسكرية والسياسية وفيه ٢٨ قاعدة)

(تنبيه) ورد فى هذا الموضوع عدة قواعد في سياق الاوامر والنواهي المناسبة لنظم الكلام الذي تقتضيه البلاغة والتأثير في التلاوة لغرض الهداية التى هي المقصد الاول للدين نذكرها في ترتيب آخر نقدم فيه الاهم في الموضوع فالاهم بحسب الشؤون الحربية فنقول:

﴿ القاعدة الاولى ﴾ وجوب إعداد الامة كل ماتستطيعه من قوة لقتال أعدائها فيدخل في ذلك عدد المقاتلة ، والواجب أن يستعد كل مكلف للقتال ، لانه قد يكون فرضاً عينياً في بعض الاحوال ، يستدعي ما يسمى بالنفير العام ، ولا يمكن هذا في امم الحضارة إلا بمقتضى نظام عام . ويدخل فيه السلاح وهو يختلف باختلاف الازمنة والامكنة والاحوال ، وقد كثرت اجناسه وأنواعه وأصنافه في هذا الزمان ، فمنه البري والبحري والهوائي ولكل منها مراكب وسفائن لمباشرة القتال ، ولنقل العسكر والادوات والزاد والسلاح ، ويدخل فيه الزاد ونظام سوق الجيش وغير ذلك من العلوم والفنون الكثيرة

﴿ القاعدة الثانية ﴾ وجوب رباط الخيل فان من أهم القوى الحربية مرابطة الفرسان في ثغور البلاد ، وخصه بالذكر للحاجة اليه وعدم الاستغناء عنه حتى في هذا العصر الذي كثرت فيه مراكب النقل البخارية والكهربائية بأنواعها ، والنص العام الصريح في هاتين القاعدتين قوله تعالى (٦٠ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل)

﴿ القاعدة الثالثة ﴾ أن يكون القصد الاول من اعداد هذه القوى والمرابطة إرهاب الاعداء وإخافتهم من عاقبة التعدي على بلاد الامة أو مصالحها أو على أفراد منها أو متاع لها حتى في غير بلادها ، لاجل أن تكون آمنة في عقر دارها ، مطمئنة على أهلها ومصالحها وأموالها ، وهذا ما يسمى في عرف هذا العصر بالسلم المسلح ، وتدعيه الدول العسكرية فيه زوراً وخداعا ، ولكن الاسلام امتاز على الشرائع كلها بأن جعله ديناً مفروضاً ، فقيد الامر باعداد القوى والمرابطة بقوله (ترهبون به عدو الله وعدوكم)

﴿ القاعدة الرابعة ﴾ انفاق المال في سبيل الله لاعداد ما ذكر إذ لا يتم بدون المال شيء منه ، ولذلك قال بعد ما ذكر من هذه الآية (وما تنفقوا من شيء

في سبيل الله يوف اليكم وأنتم لا تظلمون) وقد كان هذا الانفاق في العصر الاول موكولا إلى ايمان المؤمنين في يسرهم وعسرهم كما ترى في أخبار غزوة تبوك المجملة في السورة الآتية (التوبة) والمفصلة في السيرة النبوية ، ولا بد له من نظام في هذا العصر يدخل في ميزانية الدولة كما تفعل جميع الدول ذات النظام الثابت وسيأتي في سورة التوبة ان له سهما من مال الزكاة ، وهي قد نزلت بعد الانفال مفصلة لكثير من اجمالها، ومنه هذا الترغيب الصريح في الانفاق لاعداد القوى العسكرية وفيه إشارة إلى الترهيب، وانذار على التقصير، وقد صرح بمثله في قوله تعالى بعد آيات في شرع القتال من سورة البقرة (٢: ١٩٤ وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)

(القاعدة الخامسة) تفضيل السلم على الحرب إذا جنح العدو لها ، إيثاراً لها على الحرب التي لا تقصد لذاتها، بل هي ضرورة من ضرورات الاجتماع تقدر بقدرها . وذلك قوله تعالى عقب الأمر باعداد كل ما تستطيعه الامة من قوة ومرابطة لارهاب عدوه وعدوها (٦١ وان جنحوا للسلم فاجنح لها)

ولما كان جنوح العدو للسلم قد يكون خديعة لنا لنكف عن القتال، وربما يستعدون هم له أو لغير ذلك من ضروب الخداع، وكان من المصلحة في هذه الحال أن لا تقبل الصلح منهم ، ما لم نستفد كل ما يمكننا منه تفوقنا عليهم — لم يعدّ الشارع احتمال ذلك مانعاً من ترجيح السلم بل قال عز وجل (٦٢ وان يريدوا ان يخدعوك فان حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين) وهو برهان على ان الاسلام دين السلام، لكن عن قدرة وعزة ، لا عن ضعف وذلة ، فراجع تفسير الآيتين في (ص ٦٩)

(القاعدتان السادسة والسابعة) المحافظة على الوفاء بالعهد والميثاق في الحرب والسلم وتحريم الخيانة فيه سرا أوجهرا ، لتحريم الخيانة في كل أمانة مادية أومعنوية أوغيرها مطلقا ومقيدا، والآيات في ذلك متعددة محكمة لا تدع مجالا لاباحة نقض العهد بالخيانة فيه وقت القوة ، وعده قصاصة ورق عند امكان نقضه بالحيلة ، حتى ان الله تعالى لم يبح لنا أن ننصر إخواننا المسلمين غير الخاضعين لحكمنا على المعاهدين من الكفار كما قال في آية (وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق) فراجع تفسيرها في ص ١٠٨

وقال تعالى في النهي عن الخيانة على وجه الاطلاق (٢٧ يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم) وتفسيره في (ص ٦٤١ ج ٩) وفاتنا أن نذكر من أمثلته نقض عهود الاعداء فهو من أهم الامانات فذكرناه فيما يلي:

(القاعدة الثامنة) نبذ العهد بشرطه اذا خيف من العدوّ المعاهد لنا أن يخون في عهده، وظهرت آية ذلك في قوله أو عمله، فحينئذ يجب على الامام أن ينبذ اليه عهده على طريق عادل سوي صريح لا خداع فيه ولا خيانة. وذلك قوله (٥٨ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين) وهذا من الفضائل التي يمتاز بها التشريع الاسلامي على جميع شرائع الامم وقوانينها. راجع تفسير الآية وبعض الشواهد على أخذ مسلمي العصر الاول بها عملا بالكتاب العزيز وهدي الرسول (ص) فيها (ص ٥١)

(القاعدة التاسعة) وجوب معاملة ناقضي العهد بالشدة التي يكونون بها عبرة ونكالا لغيرهم، تمنعهم من الجرأة والاقدام على مثل خيانتهم بنقضهم، وذلك قوله تعالى فيمن نقضوا عهد رسوله المرة بعد المرة وكانوا من اليهود (٥٧ فاما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفهم لعلهم يذكرون) فراجع تفسيرها (في ص ٤٩ ج ١٠) ثم راجع ما كان من معاهدة الرسول (ص) لليهود ونقضهم لها وعاقبة ذلك فيهم (ص ٥٤ – ٦٠)

ومنه يظهر الفرق بين تعاليم الاسلام الجامعة بين الحزم والعدل، والشدة والفضل، وبين ما عليه دول المدنية الافرنجية من القسوة والظلم

«فان قيل» إن اتباع المسلمين وحدهم لهذه الفضائل في الحرب يمكن أعداءهم من خيانتهم والظهور عليهم بعدم التزامهم لها. قلنا: ان اعداءهم في العصور الاولى كانوا أبعد من أعدائهم في هذا العصر عن هذه الفضائل إذ لم يكونوا مقيدين في الحرب بنظام مثل قوانينها الحاضرة، التي تراعى ويحتج بها، فان يتركها القوي تأولا. وكان تفوقهم بالقوة والكثرة عظيما، وقد غلبهم المسلمون، وإنما غلبوهم بهذه الفضائل وأمثالها

(القاعدة العاشرة) جعل الغاية من القتال الديني حرية الدين ومنع فتون أحد واضطهاده لأجل إرجاعه عن دينه، وذلك قوله تعالى (٣٩ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله، فان انتهوا فان الله بما يعملون بصير) وقد كان المشركون

يضطهدون المسلمين بكل ماقدروا عليه من الايذاء والتعذيب لاجل دينهم . وأما المسلمون فلم يفعلوا ذلك ومن عساه شذ عن ذلك فقد خالف دين الاسلام الذى حرم الفتنة وحرم الاكراه في الدين وشرع فيه الاختيار (راجع تفسير الآية في ص ٥٥٦ ج ٩) وتجد في هذا البحث حكم القتال بين المسلمين في حال الفتنة كحرب الجمل وصفين

(القاعدة الحادية عشرة) كون الثبات في القتال من أسباب النصر المعنوية ، التى يحصل بها ما يعبر عنه في عرف العصر بالقوة الروحية ، وفي هذه السورة منه بضعة أسباب أخرى إيجابية وسلبية ، نذكرها منظومة في سلك هذه القواعد .

(القاعدة ١٢) ذكر الله تعالى عند لقاء العدو ، والنص في هاتين القاعدتين قوله تعالى (٤٥ يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون) وقد بينا في تفسير هذه الآية الوجه المعقول في كون هذين الامرين من اسباب الفلاح والقوة بالنصر وأوردنا بعض الشواهد على صحة ذلك من وقائع الحرب في هذا العصر وأقوال علماء هذا الفن (ص ٢١)

(القاعدة ١٣) طاعة الله ورسوله وهي من أسباب النصر المعنوية بنص قوله تعالى عطفا على السببين السابقين (٤٦ وأطيعوا الله ورسوله) الخ ويدخل في حكم طاعة الرسول طاعة الامام الذي يحارب المسلم تحت لوائه وطاعة قواده . قال رسول الله (ص) « من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني » رواه الشيخان من حديث أبي هريرة وفي رواية لهما بلفظ الامير وفيها زيادة عند البخاري « وإنما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به ، فان أمر بتقوى الله وعدل فان له بذلك أجراً ، وان قال بغيره فان عليه منه »

الجنة بضم الجيم الترس والوقاية ومن المعروف الشائع من النظام العسكري في عصرنا أن الطاعة المطلقة ركن من أركانه فيعاقبون من يخالف أوامر القواد من الجند أفراده وضباطه أشد العقاب من ضرب شديد وقتل فظيع ، ولولا هذا لما ثبت في العالم المدني سلطان ولا حكم ، لكثرة تنازع الاحزاب السياسية واختلاف زعمائها حتى في وقت السلم ، وكثرة دسائس الاعداء وبذلهم الرشوة ولا سيما زمن الحرب . (راجع تفسير الاية ص ٢٤)

(القاعدة ١٤) وجوب الصبر وقد أعظم أسباب النصر ولذلك عظم الله تعالى شأنه بقوله بعد الامر بطاعته وطاعة رسوله وبذكره (واصبروا إن الله مع الصابرين) وأي

بيان لفائدة الصبر أبلغ من إثبات معية الله تعالى لاهله (راجع ص ٢٥ و ٧٦)

﴿ القاعدة ١٥ ﴾ التوكل على الله تعالى وكونه أمر الله تعالى به في هذه السورة في مقام توطين النفس على إيثار السلم على الحرب وثبوت الصلح من الاعداء مع احتمال ارادتهم به الخداع (آية ٥١ و ٦٢) فانظر تفسيرها في ص ٧٩ وما بعدها وقال قبلها في الرد على المنافقين ومرضى القلوب (٤٩ إذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم) فراجع تفسيرها في (ص ٣٠ ـ ٣٣) وقد وصف الله المؤمنين بالتوكل فيها وفي الآية الثانية. وقد بينا معناه وفائدته في الاصل الرابع من الباب الرابع لهذه الخلاصة، وان شئت زيادة البيان في هذا فراجع (ص ٢٠٥ — ٢١٤ ج ٤ تفسير)

﴿ القاعدة ١٦ ﴾ اتقاء التنازع واختلاف التفرق في حال القتال وما يتعلق به وتعليله بانه سبب للفشل وذهاب القوة وذلك قوله تعالى (٤٦ ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) وهذا ما تجري عليه الدول القوية ذات النظام المبني على الشورى في تنازع الاحزاب فانها تبطل هذا التنازع وتوقف عمل مجالس الشورى النيابية فى زمن الحرب وتكتفي بالشورى العسكرية وهي مشروعة في الاسلام عمل بها (ص) فى غزوة بدر وفرضها الله تعالى عليه فى غزوة أحد وهي واجبة على من دونه من الأئمة والامراء بالاولى راجع تفسير (٣ : ١٥٩ وشاورهم في الامر) فى ص ١٩٩ ـ ٢٠٥ ج ٤ تفسير)

﴿ القاعدة ١٧ ﴾ اتقاء البطر ومراءاة الناس في الحرب كالمشركين كما فى الآية ٤٧

﴿ القاعدة ١٨ ﴾ تحريم التولي من الزحف والوعيد عليه في قوله تعالى (١٥ يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الادبار) الخ وتفسيرها في ص ٦١٥ — ٦١٩ ج ٩ وهو آكد من إيجاب الثبات في القتال

﴿ القاعدتان ١٩ و ٢٠ ﴾ تشريع قتال المؤمنين في حال القوة لعشرة أمثالهم من الكفار وتوطين النفس على الفوز والنصر عليهم من باب العزيمة، وقتالهم لمثليهم في حال الضعف من باب الرخصة، وتعليل ذلك بما يقتضيه الاسلام من كون المؤمنين أكمل صبراً من المشركين ويفقهون من علم الحرب وأسباب النصر فيها مالا يفقه المشركون، وذلك نص الآيتين ٦٤ و ٦٥ وبيانه في تفسيرهما (ص ٧٦ ـ ٨٣)

﴿ القاعدة ٢١ ﴾ (منع اتخاذ الاسرى ومفاداتهم بالمال في حال الضعف وتقييد جواز ذلك بالاثخان في الأرض بالقوة والعزة والسيادة. فيراجع في تفسير الآيتين ٦٧ و ٦٨ في ص ٨٣ — ٩٣ وتجد فيه أحكام الاسر والمن والفداء

(القاعدة ٢٢) ترغيب الاسرى في الايمان وانذارهم خيانة المسلمين بعد اطلاقهم بمن أو فداء . راجع تفسير الآية ٧٠ في ص ١٠٠ ورجال الحرب في هذا العصر يأخذون عليهم عهوداً اخرى

(القاعدة ٢٣) اباحة أكل غنائم الحرب ومنه فداء الاسرى في الآية ٢٩

(القاعدة ٢٤) قسمة الغنائم ومستحقوها في الآية ٤١ وتفسيرها في ص ٣ - ١٧

(القاعدة ٢٥) ولاية النصرة بين المؤمنين في دار الاسلام وأصله ما كان بين المهاجرين والانصار - وهو في الآية ١٣ وتفسيره في ص ١٠٤ — ١٠٨

(القاعدة ٢٦) عدم ثبوت ولاية النصرة بين المؤمنين الذين في دار الاسلام والمؤمنين في دار الحرب أو خارج دار الاسلام الا على من يقاتلهم لأجل دينهم فيجب نصرهم عليه اذا لم يكن بيننا وبينه ميثاق صلح وسلام بحيث يكون نصرهم عليه نقضا لميثاقه . وبيانه في تفسير تتمة الآية ٧٢ من ص ١٠٨

(القاعدة ٢٧) ولاية الكفار بعضهم لبعض كما في الآية ٧٣ وفي تفسيرها أحكام توارثهم معنا وبعضهم مع بعض وهو في ص ١٠٩

(انتهى تلخيص اصول السورة وسننها وقواعدها واحكامها)

ولله الحمد

سورة التوبة أو براءة

٩

﴿ هي السورة التاسعة وآياتها ١٢٩ عند الكوفيين و١٣٠ عند الجمهور ﴾

هي مدنية بالاتفاق قيل إلا قوله تعالى (١١٣ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى) الآية لما روي في الحديث المتفق عليه من نزولها في النهي عن استغفاره (ص) لعمه أبي طالب كما سيأتي تفصيله في تفسيرها. ويجاب عنه بجواز أن يكون نزولها تأخر عن ذلك وبما يقوله العلماء في مثل هذا المقام من جواز نزول الآية مرتين مرة منفردة ومرة في أثناء السورة

واستثنى ابن الفرس قوله تعالى (لقد جاءكم رسول) إلى آخر الآيتين فى آخرها فزعم أنهما مكيتان، ويرده مارواه الحاكم وأبو الشيخ في تفسيره عن ابن عباس من أن هاتين الآيتين آخر ما نزل من القرآن، وقول الكثيرين إنها نزلت تامة. وما يعارض هذا مما ورد فى أسباب نزول بعض الآيات يجاب عنه بان أكثر ماروي فى أسباب النزول كان يراد به أن الآية نزلت في حكم كذا، أعني أن الرواة كانوا يذكرونها كثيراً في مقام الاستدلال وهذا لايدل على نزولها وحدها ولا على كون النزول كان عند حدوث مااستدل بها عليه كما قلنا آنفا في احتمال نزول

آية استنكار الاستغفار للمشركين في المدينة ، وان كان ما ذكروه من سببها حدث بمكة قبل الهجرة ،

ولم يكتب الصحابة ولا من بعدهم البسملة في أولها لانها لم تنزل معها كما نزلت مع غيرها من السور. هذا هو المعتمد المختار في تعليله، وقيل رعاية لمن كان يقول إنها مع الانفال سورة واحدة، والمشهور أنه لنزولها بالسيف ونبذ العهود، وقيل غير ذلك مما في جعله سببا وعلة نظر، وقد يقال إنه حكمة لا علة، ومما قاله بعض العلماء في هذه الحكمة إنها تدل على أن البسملة آية من كل سورة أي لان الاستثناء بالفعل كالاستثناء بالقول معيار العموم

وقد ورد لها أسماء كثيرة هي صفات لأهم ما اشتملت عليه فمنها سورة الفاضحة لما فضحته من سرائر المنافقين وإنبائهم بما في قلوبهم من الكفر وسوء النيات . وهذا الاسم روي عن عمر وابن عباس (رض) ومنها المنفرة والمعبرة والمبعثرة والمثيرة والبحوث (كصبور) لتنفيرها وتعبيرها عما في القلوب وبحث ذلك وإثارته وبعثرته ، وكذا المدمدمة والمخزية والمنكلة والمشردة، ومعاني هذه الالقاب ظاهرة في معنى فضيحتها للمنافقين وما يترتب عليها من الدمدمة عليهم والخزي والنكال والتشريد بهم. ومنها المقشقشة قال الزمخشري وهي تقشقش من النفاق أي تبرىء منه . وأشهرها الثابت التوبة وبراءة، وسائر الاسماء ألقاب لبيان معانيها . وقد نزل معظمها بعد غزوة تبوك وهي آخر غزواته (ص) وفي حال الاستعداد لها في زمن العسرة والخروج اليها في القيظ، وفي اثنائها ظهر من آيات نفاق المنافقين ما كان خفياً من قبل

وقد صرحوا بأن أولها نزل سنة تسع بعد فتح مكة فأرسل النبي

صلوات الله وسلامه عليه علياً عليه السلام ليقرأها على المشركين في الموسم كما يذكر مفصلا في محله ،

وفي صحيح البخاري وغيره عن البراء قال : آخر آية نزلت (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) وآخر سورة نزلت براءة . وهو رأي له لا رواية مرفوعة ويحمل قوله في الآية على أنها آخر ما نزل في الكلالة فهي بعد آيات المواريث وفي السورة على بعضها أو معظمها. وارجح ما ورد في آخر آية نزلت أنه قوله تعالى (٢: ٢٨١ واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله) أو ما قبلها من آيات الربا من دونها ، والارجح أن يقال معها. وتقدم تفصيل المسئلة في آخر سورة البقرة (ص ١٠٥ ج ٣) وأما آخر سورة نزلت تامة فالارجح أنه سورة النصر وقد عاش (ص) بعدها أياما قليلة

وأما التناسب بينها وبين ماقبلها فانه أظهر من التناسب بين سائر السور بعضها مع بعض فهي كالمتممة لسورة الانفال في معظم ما فيهما من أصول الدين وفروعه والسنن الالهية والتشريع — وجله في أحكام القتال وما يتعلق به من الاستعداد له وأسباب النصر فيه وغير ذلك من الامور الروحية والمالية — وأحكام المعاهدات والمواثيق من حفظها ونبذها عند وجود المقتضي له وأحكام الولاية فى الحرب وغيرها بين المؤمنين بعضهم مع بعض والكافرين بعضهم مع بعض، وكذا أحوال المؤمنين الصادقين والكفار والمذبذبين من المنافقين ومرضى القلوب فما بدىء به في الاولى أتم في الثانية. ولولا ان أمر القرآن فى سوره ومقاديرها موقوف على النص لكان هذا الذي ذكرناه مؤيداً من جهة المعاني لمن قال إنهم

سورة واحدة كما يؤيده من ناحية ترتيب السور بحسب طولها وقصرها،
وتوالي السبع الطول منها، ويليها المثون، والانفال دونها

مثال ذلك (١) ان العهود ذكرت في سورة الانفال وافتتحت
سورة التوبة بتفصيل الكلام فيها ولا سيما نبذها الذي قيد في الاولى
بخوف خيانة الاعداء

(٢) تفصيل الكلام في قتال المشركين وأهل الكتاب في كل منهما

(٣) ذكر في الاولى صد المشركين عن المسجد الحرام وأنهم ليسوا
بأوليائه (إن أولياؤه إلا المتقون) أي من المؤمنين وجاء في الثانية (١٧ ما كان
للمشركين أن يعمروا مساجد الله) الخ الآيات

(٤) ذكر في أول الاولى صفات المؤمنين الكاملين وذكر بعد
ذلك بعض صفات الكافرين — ثم ذكر في آخرها حكم الولاية بين كل من
الفريقين كما تقدم وجاء في الثانية مثل هذا في مواضع أيضا

(٥) ذكر في الاولى الترغيب في انفاق المال في سبيل الله وجاء
مثل هذا الترغيب بأبلغ من ذلك وأوسع في الثانية، وذكرت في الاولى
مصارف الغنائم من هذه الاموال وفي الثانية مصارف الصدقات

(٦) ورد ذكر المنافقين والذين في قلوبهم مرض في الاولى في آية
واحدة وفصل في الثانية أوسع تفصيل حتى كانت أجدر بأن تسمى سورة
المنافقين من سورة (إذا جاءك المنافقون) لو كانت تسمية السور بالرأي .

التفسير

(١) بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٢) فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ (٣) وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ، فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ، وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٤) إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ

من المشهور القطعي الذي لاخلاف فيه أن الله تعالى بعث محمداً رسوله وخاتم النبيين بالاسلام الذي اكمل به الدين، وجعل آيته الكبرى هذا القرآن المعجز للبشر من وجوه كثيرة ذكرنا كلياتها في تفسير (٢ : ٢٣ ص ١٩٠ — ٢٢٨ ج ١) واقام بناء الدعوة اليه على اساس البراهين العقلية والعلمية المقنعة والملزمة، ومنع الاكراه فيه والحمل عليه بالقوة كما بيناه في تفسير (٢ : ٢٥٦ ص ٣٦ — ٤٠ ج ٣) فقاومه المشركون وفتنوا المؤمنين بالتعذيب والاضطهاد لصدهم عنه ، وصدوه (ص) عن تبليغه للناس بالقوة ، ولم يكن أحد ممن اتبعه يأمن على نفسه من القتل او التعذيب، الا بتأمين حاف أوقريب. فهاجر من هاجر منهم المرة بعد المرة ، ثم اشتد ايذاؤهم للرسول (ص) حتي ائتمروا بحبسه الدائم أو نفيه اوقتله علنا في دار الندوة، ورجحوا في آخر الامر قتله ، فأمره الله تعالى بالهجرة ، كما تقدم في تفسير (٨ : ٣٠ واذ يمكر بك الذين كفروا ـ ص ٦٥٠ ج ٩) فهاجر (ص) وصار يتبعه من قدر على الهجرة من أصحابه

الى حيث وجدوا من مهاجرهم بالمدينة المنورة انصاراً لله ولرسوله يحبون من هاجر اليهم، ويؤثرونهم على انفسهم ، وكانت الحال بينهم وبين مشركي مكة وغيرهم من العرب حال حرب بالطبع ، ومقتضى العرف العام في ذلك العصر ، وعاهد (ص) أهل الكتاب من يهود المدينة وما حولها على السلم والتعاون فخانوا وغدروا ، ونقضوا عهودهم له بما كانوا يوالون المشركين ويظاهرونهم كلما حاربوه، كما تقدم بيان ذلك كله في تفسير سورة الانفال من هذا الجزء (ص ٤٨ ـ ٦٠)

وقد عاهد (ص) المشركين في الحديبية على السلم والامان عشر سنين بشروط تساهل معهم فيها منتهى التساهل عن قوة وعزة، لا عن ضعف وذلة، ولكن حبا بالسلم ونشر دينه بالاقناع والحجة ، ودخلت خزاعة في عهده (ص) كما دخلت بنو بكر في عهد قريش ، ثم عدا هؤلاء على اولئك واعانتهم قريش بالسلاح فنقضوا عهدهم، فكان ذلك سبب عودة حال الحرب العامة معهم ، وفتحه (ص) لمكة ، الذي خضد شوكة الشرك واذل أهله ، ولكنهم مازالو يحاربونه حيث قدروا، وثبت بالتجربة لهم في حالي قوتهم وضعفهم، أنهم لاعهود لهم ولا يؤمن نقضهم وانتقاضهم ، كما يأتي قريبا في قوله تعالى من هذه السورة (٧ كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله — الى قوله في آخر آية ١٢ فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون) اي لا عهود لهم يرعونها ويفون بها. والمراد أنه لا يمكن ان يعيش المسلمون معهم بحكم المعاهدات المرعية فيأمن كل منهم شر الآخر وعدوانه مع بقائهم على شركهم الذي ليس له شرع يدان به ، فيجب الوفاء بالعهد بايجابه ، كيف وقد سبقهم إلى الغدر ونقض الميثاق، من كانوا أجدر بالوفاء وهم أهل الكتاب

هذا هو الاصل الشرعي الذي بنى عليه ماجاءت به هذه السورة من نبذ عهودهم المطلقة وإتمام مدة عهدهم المؤقتة لمن استقام منهم عليها، واما حكمة ذلك فهي محو بقية الشرك من جزيرة العرب بالقوة وجعلها خالصة للمسلمين، مع مراعاة الاصول السابقة في قوله تعالى (٢ : ١٩٠ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) وقوله (٨ : ٦١ وان جنحوا للسلم فاجنح لها) بقدر الامكان، وان قال الجمهور بنسخ هذا بآية السيف من هذه السورة ونبذ عهود الشرك وسيأتي تفصيله في تفسيرها

قوله تعالى ﴿ براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين ﴾ البراءة مصدر بريء (كتعب) من الدين اذا اسقط عنه ومن الذنب ونحوه اذا تركه وتنزه عنه اي هذه براءة واصلة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين، كما تقول هذا كتاب من فلان

الى فلان. قال الراغب أصل البرء والبراء والتبري التفصي مما يكره مجاورته أي أوملابسته. أسند التبري الى الله ورسوله لأنه تشريع جديد شرعه الله تعالى وأمر رسوله بتبليغه وتنفيذه ، وأسند معاهدة المشركين إلى جماعة المؤمنين وإن كان الرسول هو الذي عقده، فانه إنما عقده بصفة كونه الامام والقائد العام لهم، وهو عقد ينفذ بمراعاتهم له وعملهم بموجبه ، كما يسند تعالى الى الجماعة أكثر الاحكام العامة حتى ماكان الخطاب في أول آياته له ﷺ كقوله تعالى (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) الخ فجمهور المؤمنين هم الذين ينفذون أحكام المعاهدات ولقوادهم من أهل الحل والعقد وأمراء السرايا الاجتهاد فيما لا نص فيه منها ، ومن أحكام الحرب والصلح وغيرها ، ولا ينسب ذلك في تفصيله الى الله ورسوله ، اذ لا يمكن احاطة النصوص بفروعه ، وقد نهى النبي (ص) القواد إذا نزلوا حصناً فطلب أهله منهم النزول على حكم الله ورسوله أن لاينزلوهم على حكمهما وذمتهما وأمر بأن ينزلوهم على حكمهم وذمتهم، كما رواه مسلم من حديث بريدة (رض)

والمعاهدة عقد العهد بين الفريقين على شروط يلتزمونها وكان اللذان يتوليانها منهما يضع أحدهم يمينه في يمين الآخر وكانوا يؤكدونها ويوثقونها بالايمان ولذلك سميت أيمانا كما قال تعالى في المشركين (انهم لا أيمان لهم)

قال ناصر السنة البغوي في تفسير الآية : لما خرج النبي (ص) الى تبوك كان المنافقون يرجفون الاراجيف وجعل المشركون ينقضون عهوداً كانت بينهم وبين رسول الله (ص) فأمر الله عز وجل بنقض عهودهم ، وذلك قوله عز وجل (وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء) يعني أنه (ص) انما عمل في نبذ عهودهم بآية الانفال التي تقدمت وليس تشريعاً جديداً لنبذ عهود المشركين مطلقاً

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيرها: اختلف المفسرون ههنا اختلافاً كثيراً فقال قائلون هذه الآية لذوي العهود المطلقة غير المؤقتة أو من له عهد دون أربعة أشهر فيكمل له أربعة أشهر ، فأما من كان له عهد مؤقت فأجله الى مدته مهما كان لقوله تعالى (فأتموا اليهم عهدهم الى مدتهم) ولما سيأتي في الحديث « ومن كان بينه وبين رسول الله (ص) عهد فعهده الى مدته » وهذا أحسن الاقوال وأقواها وقد اختاره ابن جرير رحمه الله وروي عن الكلبي ومحمد بن كعب القرظي وغير واحد . اه

(فسيحوا في الارض أربعة أشهر) خطاب للمؤمنين مرتب على البراءة مبين لما يجب أن يقولوه للمشركين الذين برىء الله ورسوله من عهودهم ، ويجوز أن

يكون خطابا للمشركين أنفسهم بطريق الالتفات . والسياحة في الارض الانتقال والتجوال الواسع فيها ورجل سائح وسياح ، وهو مجاز من ساح الماء سيحاً ،وسيح الناس نهراً . والمراد من الامر بالسياحة حرية السير والانتقال مع الامان مدة أربعة أشهر لا يعرض المسلمون لهم فيها بقتال ، فلهم فيها سعة من الوقت للنظر في أمرهم والتفكر في عاقبتهم ، والتخير بين الاسلام ، وبين الاستعداد للمقاومة والصدام ، اذا هم أصروا على شركهم وعدوانهم . وهذا من غرائب رحمة هذا الدين ، وإعذاره الى أعدى أعدائه المحاربين ، ولولاه لامكن ان يقال إنه أخذهم على غرة ، ودانهم بما كانوا يدينونه عند القدرة ، فان كان هذا من العدل ، فأين ما امتاز به من الفضل ؟

وهذه الاربعة الاشهر تبتدىء من عاشر ذي الحجة من سنة تسع وهو عيد النحر الذي بلغوا فيه هذه الدعوه كما يأتي وتنتهي في عاشر ربيع الآخر من سنة عشر . وقال الزهري انها الاشهر الحرم لان البراءة نزلت في أول شوال سنة تسع وتنتهي بانتهاء المحرم أول السنة العاشرة . وهو غلط يقتضي ان تكون مدة الاربعة الاشهر بعد التبليغ شهرين لما سيأتي من كون تبليغهم البراءة كان يوم النحر في مني ، ولا يعقل أن يحاسبوا بالمدة قبل العلم بها

﴿واعلموا أنكم غير معجزي الله﴾ اي وكونوا على علم قطعي بأنكم لا تعجزون الله تعالى بسياحتكم في الارض ولا تجدون لكم مهربا من رسوله وعباده المؤمنين اذا أصررتم على شرككم وعدوانكم لله ولرسوله ، بل هو يسلطهم عليكم ، ويؤيدهم بنصره الذي وعدهم ، كما نصرهم في كل قتال لكم معهم بدءا أو انتهاء ، والعاقبة للمتقين

﴿وان الله مخزي الكافرين﴾ اي واعلموا كذلك ان الله تعالى هو المخزي لجميع الكافرين منكم ومن غيركم في معاداتهم وقتالهم لرسله وعباده المؤمنين ، يخزيهم في الدنيا بذل الخيبة والفضيحة ، ثم يخزيهم في الآخرة ايضا ، فتلك سنته تعالى فيهم كما قال في مشركي مكة ومن اقتدى بهم (٣٩ : ٢٥ كذب الذين من قبلهم فأتاهم العذاب من حيث لا يشعرون ٢٦ فأذاقهم الله الخزي في الحياة الدنيا ولعذاب الآخرة اكبر لو كانوا يعلمون) وقال في عاد قوم هود (٤١ : ١٥ فأرسلنا عليهم ريحا صرصرا في ايام نحسات لنذيقهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا ولعذاب الآخرة اخزى وهم لا ينصرون) والظاهر ان المراد بالخزي هنا ما يكون لهم في الدنيا للتصريح بعذاب الآخرة في آخر قوله :

﴿ وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من

المشركين ورسوله ﴾هذه الجملة معطوفة على ما قبلها مصرحة بالتبليغ الصريح الجهري العام للبراءة من المشركين أي من عهودهم وسائر خرافات شركهم وضلالاته ، ومبينة لوقته الذي لا يسهل تعميمه إلا فيه ، وهو يوم الحج الاكبر وفي تعيينه خلاف سيذكر مع ترجيح انه عيد النحر الذي تنتهي فيه فرائض الحج وأركانه ويجتمع الحاج فيه لاتمام واجبات المناسك وسننها في منى. والاذان النداء الذي يطرق الاذان، بالاعلام عما ينبغي ان يعلمه الخاص والعام ، وهو اسم من التأذين ، قال تعالى (فأذن مؤذن بينهم ايتها العير انكم لسارقون) ومنه الاذان للصلاة . واذن بها اعلم ، وآذنه بالشيء إيذاناً اعلمه به . واذن بالشيء (كعلم) علمه ، واذن له (كتعب) استمع . وأعاد التصريح في هذا الاذان بكونه من الله باسم الذات ومن رسوله بصفة التبليغ الذي تقتضيه الرسالة كما صرح بهما في البراءة، وصرح في الموضعين بذكر المشركين بعنوان الشرك ووصفه، وذلك لتأكيد هذا الحكم وتأكيد تبليغه من جميع وجوهه . ثم أكد ما يجب أن يبلغوه من ذلك بما أوجب أن يخاطبوا به من غير تأخير بقوله ﴿ فان تبتم ﴾أي قولوا لهم: فان تبتم بالرجوع عن شرككم وما زينه لكم من الخيانة والغدر بنقض العهود ، وقبلتم هداية الاسلام ﴿ فهو خير لكم ﴾ في الدنيا والاخرة لان هداية الاسلام هي السبب لسعادتهما ﴿ وإن توليتم ﴾ أي أعرضتم عن إجابة هذه الدعوة الى التوبة ﴿ فاعلموا أنكم غير معجزي الله ﴾ أي غير فائتيه بان تفلتوا من حكم سننه ووعده لرسله والمؤمنين بالنصر كما تقدم آنفاً ﴿ وبشر الذين كفروا بعذاب أليم ﴾ وهذا خطاب للنبي (ص) لانه نبأ عن الغيب ، الذي لا يمكن علمه إلا بوحي الله عز وجل ، وقد تقدم في هذ التفسير أن البشارة ما يؤثر في البشرة من الانباء إما بالتهلل واشراق الوجه وهو السرور الذي تنبسط به أسارير الجبهة وتتمدد ، وإما بالعبوس والبسور وتقطيب الوجه ، من الكدر أو الحزن أو الخوف . وغلب في الاول حتى ذهب الاكثرون الى كونه حقيقة فيه وان استعماله فيما يسوء ويكدر انما يقال من باب التهكم .

ثم استثنى من هؤلاء الذين تبرأ من عهودهم ، وأمر بوعيدهم وتهديدهم ، وضرب لهم موعد الاربعة الاشهر ، من حافظوا على عهدهم بالدقة التامة والاخلاص فقال ﴿ إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم

أحداً فأتموا اليهم عهدهم إلى مدتهم ﴾ قال الحافظ ابن كثير : هذا استثناء من ضرب مدة التأجيل بأربعة أشهر لمن له عهد مطلق ليس بمؤقت فأجله أربعة أشهر يسيح في الارض يذهب فيها لينجو بنفسه حيث شاء ، إلا من له عهد مؤقت فأجله الى مدته المضروبة التي عوهد عليها وقد تقدمت الاحاديث : ومن كان له عهد مع رسول الله ﷺ فعهده الى مدته المضروبة. وذلك بشرط أن لا ينقص المعاهد عهده ولم يظاهر على المسلمين أي يمالىء عليهم من سواهم . فهذا الذي يوفى له بذمته ، وعهده الى مدته اه .

وقال البغوي : المراد بهؤلاء الذين استثناهم الله تعالى بنو ضمرة وحي من كنانة . وقال السدي : هؤلاء بنو ضمرة وبنو مدلج حيان من بني كنانة كانوا حلفاء النبي ﷺ في غزوة العسرة من بني تبيع . وقال مجاهد كان لبني مدلج وخزاعة عهد فهو الذي قال الله (فأتموا اليهم عهدهم الى مدتهم) . وقال محمد ابن عباد بن جعفر : هم بنو خزيمة بن عامر من بني بكر بن كنانة . ولكن قال ابن عباس (رضي) هم مشركو قريش الذين عاهدهم النبي (ص) زمن الحديبية وكان قد بقي من مدتهم أربعة أشهر بعد يوم النحر فأمر النبي (ص) أن يوفي لهم بعهدهم هذا الى مدتهم . ذكر هذه الاقوال في الدر المنثور . والصواب أن هذا اللفظ عام ، وتعيين المراد منه بأسماء القبائل لا يتعلق به عمل بعد ذلك الزمان .

والآية تدل على أن الوفاء بالعهد من فرائض الاسلام مادام العهد معقوداً ، وعلى أن العهد المؤقت لايجوز نقضه إلا بانتهاء وقته ، وان شرط وجوب الوفاء به علينا محافظة العدو المعاهد لنا عليه بحذافيره ، من نص القول وفحواه ولحنه ، المعبر عنهما في هذا العصر بروحه . فان نقص شيئاً ما من شروط العهد واخلّ بغرض ما من اغراضه عد ناقضاً له ، إذ قال (ثم لم ينقصوكم شيئاً) ولفظ شيء أعم الالفاظ وهو نكرة في سياق النفي ، فيصدق بأدنى اخلال بالعهد . وقرىء في الشواذ (ينقضوكم) بالضاد المعجمة والمهملة أبلغ — ومن الضروري أن من شروطه التي ينتقض بالاخلال بها عدم مظاهرة أحد من أعدائنا وخصومنا علينا وقد صرح بهذا للاهتمام به وإلا فهو يدخل في عموم ماقبله ، وذلك أن الغرض الاول من المعاهدات ترك قتال كل من الفريقين المتعاهدين للآخر وحرية التعامل بينهما ، فظاهرة احدهما لعدو الآخر أي معاونته ومساعدته على قتاله وما يتعلق به ، كمباشرته للقتال وغيره بنفسه ، يقال ظاهره إذا عاونه (وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم) وظاهره

عليه اذا ساعده عليه . وتظاهروا عليهم تعاونوا . وكله من الظهر الذي يعبر به عن القوة ومنه بعير ظهير ، ويحتمل أن يكون من الظهور .

﴿ ان الله يحب المتقين ﴾ أي لنقض العهود وإخفار الذمم، ولسائر المفاسد المخلة بالنظام ، والعدل العام .

وقد ورد في تنفيذ أمر الله تعالى بهذه البراءة والأذان بها، أي التبليغ العام العلني لها، أحاديث في الصحاح والسنن وكتب التفسير المأثور فيها شيء من الخلاف والتعارض نقتصر على أمثلها وأثبتها ، وما يجمع بين الروايات ويزيل تعارضها. فجملة تلك الروايات تدل على أن النبي (ص) جعل أبا بكر (رض) اميراً على الحج سنة تسع وأمره أن يبلغ المشركين الذين يحضرون الحج أنهم يمنعون منه بعد ذلك العام ثم أردفه بعلي (ع . م) ليبلغهم عنه نبذ عهودهم المطلقة واعطائهم مهلة أربعة اشهر لينظروا في أمرهم وان العهود المؤقتة أجلها نهاية وقتها . ويتلو عليهم الآيات المتضمنة لمسألة نبذ العهود وما يتعلق بها من أول سورة براءة وهي ٤٠ أو ٣٣ آية وما ذكر في بعض الروايات من التردد بين ٣٠ و ٤٠ فتعبير بالاعشار، مع إلغاء كسرها من زيادة و نقصان، وذلك لان من عادة العرب أن العهود ونبذها انما تكون من عاقدها أو احد عصبته القريبة ، وان علياً كان مختصاً بذلك مع بقاء امارة الحج لابي بكر الذي كان يساعده على ذلك ويأمر بعض الصحابة كأبي هريرة بمساعدته .

اما الشيخان فقد اخرجا في هذا الباب حديث ابي هريرة الذي رواه عنه حميد بن عبد الرحمن بن عوف في كتاب الحج، وكرره البخاري في كتب الطهارة والحج والجزية والمغازي والتفسير فذكر لفظه في تفسير (فسيحوا في الارض أربعة أشهر) الآية : عن حميد أن أبا هريرة قال: بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى : أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . قال حميد : ثم أردف رسول الله (ص) بعلي بن أبي طالب وأمره أن يؤذن ببراءة . قال أبو هريرة فأذن معنا علي يوم النحر في أهل منى ببراءة وأن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان اه .

قال الحافظ في الفتح عند قوله قال أبو هريرة فأذن معنا علي ما نصه :
هو موصول (١) بالاسناد المذكور وكان حميد بن عبد الرحمن حمل قصة توجه علي

(١) يعني هذا القول تتمة للكلام الموصول قبله خلافا لما يوهمه قول البخاري قال حميد فانه يعبر به عادة عن الروايات المعلقة او المنقطعة الاسناد

من المدينة الى ان لحق بأبي بكر عن غير ابي هريرة وحمل بقية القصة عن ابي هريرة . وقوله : فأذن معنا علي في منى يوم النحر الخ قال الكرماني فيه اشكال لان علياً كان مأموراً بأن يؤذن ببراءة فكيف يؤذن بأن لا يحج بعد العام مشرك؟ ثم اجاب بأنه اذن ببراءة ومن جملة ما اشتملت عليه ان لا يحج بعد العام مشرك من قوله تعالى (٢٨ انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) ويحتمل ان يكون امر ان يؤذن ببراءة وبما امر ابو بكر ان يؤذن به ايضاً (قلت) وفي قوله : يؤذن ببراءة - تجوز لانه امر ان يؤذن ببضع وثلاثين آية منتهاها عند قوله (ولو كره المشركون)(١) فروى الطبري من طريق ابي معشر عن محمد بن كعب وغيره قال : بعث رسول الله (ص) ابا بكر اميراً على الحج سنة تسع وبعث علياً بثلاثين أو اربعين آية من براءة . وروى الطبري من طريق ابي الصهباء قال سألت علياً عن يوم الحج الاكبر فقال ان رسول الله (ص) بعث ابا بكر يقيم للناس الحج وبعثني بعده بأربعين آية من براءة حتى اتى عرفة فخطب ثم التفت الي فقال يا علي قم فأد رسالة رسول الله (ص) فقمت فقرأت اربعين آية من براءة (٢) ثم صدرنا حتى رميت الجمرة فطفقت اتتبع بها الفساطيط اقرؤها عليهم لان الجميع لم يكونوا حضروا خطبة ابي بكر يوم عرفة

ثم قال الحافظ : وأما ماوقع في حديث جابر فيما أخرجه الطبري واسحاق في مسنده والنسائي والدارمي كلاهما عنه وصححه ابن خزيمة وابن حبان من طريق ابن جريج : حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحج فأقبلنا معه حتى اذا كنا بالعرج (٣) ثوّب بالصبح فسمعنا رغوة ناقة رسول الله (ص) فاذا علي عليها فقال له : أمير أو رسول ؟ فقال : بل أرسلني رسول الله (ص) ببراءة أقرؤها على الناس ، فقدمنا مكة فلما كان قبل يوم التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس بمناسكهم حتى إذا فرغ منها قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ، ثم

(١) وهي الآية ٣٣ (٢) الآية ٤٠ هي قوله تعالى (الا تنصروه فقد نصره الله اذ اخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار) الخ فاذا كان العدد على ظاهره ففي كلمته التنويه بمقام ابي بكر (رض) وتوجيه تأميره (ص) اياه على الحج (٣) العرج بالفتح موضع بين مكة والمدينة قيل إنه على ثلاثة أميال من المدينة وقيل أكثر

كان يوم النحر كذلك ، ثم يوم النفر كذلك — فيجمع بأن علياً قرأها كلها في المواطن الثلاثة وأما في سائر الاوقات فكان يؤذن بالامور المذكورة : ان لايحج بعد العام مشرك الخ وكان يستعين بأبي هريرة وغيره في الأذان بذلك

« وقد وقع في حديث مقسم عن ابن عباس عند الترمذي أن النبي (ص) بعث أبا بكر — الحديث — وفيه فقام علي أيام التشريق فنادى : ذمة الله وذمة رسوله بريئة من كل مشرك فسيحوا في الارض أربعة أشهر ، ولايحجن بعدالعام مشرك ، ولا يطوفن بالبيت عريان ، ولا يدخل الجنة الا كل مؤمن . فكان علي ينادي بها ، فاذا بح قام أبو هريرة فنادى بها

« واخرج احمد بسندحسن عن أنس ان النبي (ص) بعث ببراءة مع أبي بكر فلما بلغ ذا الحليفة قال « لا يبلغها الا أنا او رجل من أهل بيتي » فبعث بها مع علي قال الترمذي حسن غريب . ووقع في حديث يعلى عند أحمد عن علي : لما نزلت عشر آيات من براءة بعث بها النبي (ص) مع ابي بكر ليقرأها على أهل مكة ثم دعاني فقال « ادرك ابا بكر فحيثما لقيته فخذ منه الكتاب . فرجع ابو بكر فقال يارسول الله نزل في شيء فقال « لا » الا انه لن يؤدي عني — اولكن جبريل قال لايؤدي عنك الا انت اورجل منك » قال العماد ابن كثير ليس المراد أن أبا بكر رجع من فوره بل المراد رجع من حجته (قلت) ولامانع من حمله على ظاهره لقرب المسافة . واما قوله : عشر آيات فالمراد أولها (انما المشركون نجس) اه

هذا مالخصه الحافظ من الروايات وأقول ان ابن كثير قال في حديث علي في نزول عشر آيات المذكور أخيراً — وقد ذكر اسناده عن عبد الله بن احمد — هذا اسناد فيه ضعف .

وأزيد عليه انتقاد متنه اذ لا يصح أن يكون نزل منها عشر آيات وأنه ﷺ بعث أبا بكر ثم علياً بها ، فهذا مخالف لسائر الروايات المتضافرة المتفقة التي أطلق في بعضها أول سورة براءة — وفي بعضها عدد ثلاثين أو أربعين آية منها — أي بالتقريب ، وفي بعضها سورة براءة ، وهي لا تنافي بينها ، فقد نزلت سورة براءة كلها أو أكثرها عقب غزوة تبوك وقد كانت في رجب سنة تسع من الهجرة . وقد قال ابن اسحاق إن النبي (ص) أقام بعد أن رجع من تبوك رمضان وشوال وذا القعدة ثم بعث أبا بكر أميراً على الحج ، وذكر أن ابا بكر خرج في ذي القعدة . فان أمكن حمل ما رواه ابن سعد عن مجاهد من أن حج أبي بكر كان في ذي القعدة على هذا كان صحيحاً والا فلا

وأما ضعف اسناده الذي ذكره ابن كثير فمن حنش بن المعتمر الكناني الكوفي قال ابن حبان كان كثير الوهم في الاخبار ينفرد عن علي باشياء لا تشبه حديث الثقات حتى صار ممن لا يحتج بحديثه وقال البزار : حدث عنه سماك بحديث منكر ، وقال ابن حزم في المحلى ساقط مطرح ، ولائمة الجرح في تضعيفه أقوال أخرى . ولعل الحديث المنكر الذي رواه عنه سماك هو هذا ، على أن سماك بن حرب هذا لم يسلم من جرح وان روى عنه مسلم ومما قيل عنه أنه خرف في آخر عمره . والعجيب من الحافظ ابن حجر كيف سكت عن ضعف اسناد هذا الحديث مع تذكر عبارة ابن كثير فيه

وأما اختلافهم في تعيين يوم الحج الأكبر ففيه ما رواه البخاري في تفسير (إلا الذين عاهدتم من المشركين) من رواية صالح بن كيسان عن ابن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن اخبره عن أبي هريرة انه أخبره أن أبا بكر (رض) بعثه في الحجة التي أمره رسول الله (ص) عليها قبل حجة الوداع يؤذن في الناس أن لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ، فكان حميد يقول : يوم النحر يوم الحج الأكبر ، من أجل حديث أبي هريرة . وتقدم الحديث في كتاب الجزية عن شعيب عن الزهري بلفظ : بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى : لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ، ويوم الحج الأكبر يوم النحر ، وإنما قيل الاكبر من أجل قول الناس الحج الأصغر . فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في حجة الوداع التي حج فيها النبي (ص) مشرك اه

قال الحافظ في الكلام على رواية صالح من الفتح بعد أن ذكر رواية شعيب ما نصه : وقوله : ويوم الحج الأكبر يوم النحر — هو قول حميد بن عبد الرحمن استنبطه من قوله تعالى : (وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الاكبر) ومن مناداة أبي هريرة بذلك بأمر أبي بكر يوم النحر . وسياق رواية شعيب يوهم أن ذلك مما نادى به أبو بكر (١) وليس كذلك فقد تضافرت الروايات عن أبي هريرة بأن الذي كان ينادي به هو ومن معه من قبل أبي بكر شيئان : منع حج المشركين ، ومنع طواف العريان . وأن علياً أيضاً كان ينادي بهما وكان يزيد : من كان له عهد فعهده الى مدته ، وأن لا يدخل الجنة إلا مسلم . وكان هذه الأخيرة كالتوطئة لان لا يحج البيت مشرك . وأما التي قبلها فهي التي اختص علي بتبليغها ، ولهذا قال العلماء ان الحكمة في ارسال علي بعد أبي بكر أن عادة العرب

---

(١) أي أبو هريرة بأمر أبي بكر وتلقينه

جرت بأن لا ينقض العهد الا من عقده أو من هو منه بسبيل من أهل بيته فأجراهم في ذلك على عادتهم ، ولهذا قال ﷺ : « لا يبلغ عني إلا أنا أو رجل من أهل بيتي » . وروى أحمد والنسائي من طريق محرز بن أبي هريرة عن أبيه قال : كنت مع علي حين بعثه رسول الله (ص) إلى مكة ببراءة فكنا ننادي أن لا يدخل الجنة إلا كل نفس مسلمة ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ومن كان بينه وبين رسول الله (ص) عهد فعهده إلى مدته ، ولا يحج بعد العام مشرك . فكنت أنادي حتى صحل صوتي .

ثم قال الحافظ : وقوله : وإنما قيل الاكبر الخ في حديث ابن عمر عند أبي داود وأصله في هذا الصحيح رفعه : أي يوم هذا ؟ قالوا هذا يوم النحر ، قال « هذا يوم الحج الاكبر »

« واختلف في المراد بالحج الاصغر فالجمهور على انه العمرة وصل ذلك عبد الرازق من طريق عبد الله بن شداد أحد كبار التابعين ووصله الطبري عن جماعة منهم عطاء والشعبي وعن مجاهد الحج الاكبر القران والاصغر الافراد وقيل يوم الحج الاصغر يوم عرفة ويوم الحج الاكبر يوم النحر لان فيه تتكمل بقية المناسك ، وعن الثوري أيام الحج تسمى يوم الحج الاكبر كما يقال يوم الفتح وأيده السهيلي بان عليا أمر بذلك في الايام كلها وقيل لان أهل الجاهلية كانوا يقفون بعرفة وكانت قريش تقف بالمزدلفة فاذا كان صبيحة النحر وقف الجميع بالمزدلفة فقيل له الاكبر لاجتماع الكل فيه ، وعن الحسن سمي بذلك لاتفاق حج جميع الملل فيه ، وروى الطبري من طريق أبي جحيفة وغيره ان يوم الحج الاكبر يوم عرفة ، ومن طريق سعيد بن جبير انه يوم النحر واحتج بان يوم التاسع وهو يوم عرفة اذا انسلخ قبل الوقوف لم يفت الحج بخلاف العاشر فان الليل اذا انسلخ قبل الوقوف فات ، وفي رواية الترمذي من حديث علي مرفوعا وموقوفا « يوم الحج الاكبر يوم النحر » ورجح الموقوف . وقوله فنبذ أبو بكر الخ هو أيضاً مرسل من قول حميد بن عبد الرحمن (١) والمراد أن أبا بكر أفصح لهم بذلك وقيل انما لم يقتصر النبي ﷺ على تبليغ أبي بكر عنه ببراءة

---

(١) ظاهر اكثر روايات البخاري لحديث حميد عن ابي هريرة الارسال لانه يقول فيها قال أبو هريرة دون سمعت او اخبرني ولهذا صرح الحافظ في بعضها بارسالها ولكن روايته عن صالح بن كيسان صريحة في ان ابا هريرة اخبره بذلك فلعل الحافظ نسيه عند كتابة ما ذكر وسبحان من لا يضل ولا ينسى

لانها تضمنت مدح أبي بكر فاراد ان يسمعوها من غير أبي بكر وهذه غفلة من قائله حمله عليها ظنه ان المراد تبليغ براءة كلها وليس الامر كذلك لما قدمناه وانما أمر بتبليغه منها أوائلها فقط وقدقدمت حديث جابر وفيه ان عليا قرأها حتى ختمها وطريق الجمع فيه، واستدل به على ان حجة أبي بكر كانت في ذى الحجة على خلاف المنقول عن مجاهد وعكرمة بن خالد وقد قدمت النقل عنهما بذلك في المغازي ووجه الدلالة ان ابا هريرة قال بعثني أبو بكر في تلك الحجة يوم النحر وهذا لا حجة فيه لان قول مجاهد ان ثبت فالمراد بيوم النحر الذي هو صبيحة يوم الوقوف سواء كان وقع في ذي القعدة أو في ذي الحجة نعم روى ابن مردويه من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كانوا يجعلون عاما شهراً وعاما شهرين يعني يحجون في شهر واحد مرتين في سنتين ثم يحجون في الثالث في شهر آخر غيره قال فلا يقع الحج في أيام الحج الا في كل خمس وعشرين سنة، فلما كان حج ابي بكر وافق ذلك العام شهر الحج فسماه الله الحج الاكبر اه كلام الحافظ في تلخيص الروايات والجمع بينها بحروفه

وقد أورد ابن كثير روايات أخرى في يوم الحج الاكبر منها عدة أحاديث مرفوعة نقلها من تفسير ابن جرير وابن ابي حاتم لكنها ضعيفة لا اصل لشيء منها في الصحيح إلا حديث ابن عمر الذي أشار اليه الحافظ ابن حجر فيما تقدم نقله عنه آنفاً وقال : وهذا إسناد صحيح وأصله مخرج في الصحيح . وذكر حديثاً آخر مثله عن أبي الاحوص . ثم ذكر اقوالا اخرى شاذة منها قول ابن سيرين وقد سئل عنه : كان يوماً وافق فيه حج رسول الله (ص) وحج أهل الوبر اه أقول وقد كان يوم عرفة عام حجة الوداع يوم الجمعة. والعوام يسمون كل عام يكون فيه الوقوف بعرفات يوم الجمعة بالحج الاكبر .

وأما الحديث الصحيح الذي اشاروا اليه فقد رواه البخاري تعليقا عن ابن عمر قال ان النبي (ص) وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج فقال «أي يوم هذا ؟ قالوا يوم النحر ، قال « هذا يوم الحج الاكبر» ورواه ابو داود وابن ماجه موصولا عنه وسنده صحيح وهو القول الفصل

شبهة للشيعة في المسألة

ان بعض الشيعة يكبرون هذه المزية لعلي عليه السلام كعادتهم ويضيفون اليها مالا تصح به رواية ، ولا تؤيده دراية ، فيستدلون بها على تفضيله على ابى بكر رضي الله عنهما وكونه أحق بالخلافة منه ، ويزعمون أن النبي (ص) عزل أبا بكر من تبليغ سورة براءة لان جبريل امره بذلك وانه لا يبلغ عنه الا هو أو رجل منه ولا يخصون هذا النفي بتبليغ نبذ العهود وما يتعلق به بل يجعلونه عاما لأمر الدين كله مع استفاضة الاخبار الصحيحة بوجوب تبليغ الدين على المسلمين كافة كالجهاد في حمايته والدفاع عنه ، وكونه فريضة لا فضيلة فقط ، ومنها قوله (ص) في حجة الوداع على مسمع الالوف من الناس « الا فليبلغ الشاهد الغائب » وهو مكرر في الصحيحين وغيرهما ، وفي بعض الروايات عن ابن عباس : فوالذي نفسي بيده انها لوصيته الى أمته « فليبلغ الشاهد الغائب » الخ وحديث « بلغوا عني ولو آية » رواه البخاري في صحيحه والترمذي ، ولولا ذلك لما انتشر الاسلام ذلك الانتشار السريع في العالم ، بل زعم بعضهم كما قيل أنه (ص) عزل أبا بكر من إمارة الحج وولاها علياً ، وهذا بهتان صريح مخالف لجميع الروايات في مسئلة عملية عرفها الخاص والعام . والحق أن علياً كرم الله وجهه كان مكلفاً بتبليغ أمر خاص وكان في تلك الحجة تابعاً لأبي بكر في إمارته العامة في إقامة ركن الاسلام الاجتماعي العام حتى كان أبو بكر يعين له الوقت الذي يبلغ ذلك فيه فيقول : ياعلي قم فبلغ رسالة رسول الله (ص) كما تقدم التصريح به في الروايات الصحيحة كما أمر بعض الصحابة بمساعدته على هذا التبليغ كما تقدم في حديث أبي هريرة في الصحيحين وغيرهما

ولقد كان تأمير النبي (ص) أبا بكر على المسلمين في إقامة الحج في أول حجة للمسلمين بعد خلوص السلطان لهم على مكة ومشاعر الحج كلها كتقديمه للصلاة بالناس قبيل وفاته (ص) كلاهما تقديم له على جميع زعماء الصحابة في إقامة أركان الاسلام التي كان يقوم بها (ص) وعدها جمهور الصحابة ترشيحاً له لتولي الامامة العامة بعده ، فالواقعة دليل على خلافة أبي بكر لا على خلافة علي رضي الله عنهما وقد علم الله أن كلا منهما سيكون إماما في وقته . قال الآلوسي بعد ذكر شيء في هذا المعنى :

وقد ذكر بعض أهل السنة نكتة في نصب أبي بكر أميراً للناس في حجهم ونصب الامير كرم الله تعالى وجهه مبلغا نقض العهد في ذلك المحفل وهي أن

الصديق رضي الله تعالى عنه كان مظهراً لصفة الرحمة والجمال كما يرشد اليه ما تقدم في حديث الاسراء وما جاء من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر» أحال اليه عليه الصلاة والسلام أمر المسلمين الذين هم مورد الرحمة، ولما كان علي كرم الله تعالى وجهه الذي هو أسد الله مظهر جلاله فوض اليه نقض عهد الكافرين الذى هو من آثار الجلال وصفات القهر، فكانا كعينين فوارتين يفور من احداهما صفة الجمال، ومن الاخرى صفة الجلال، في ذلك المجمع العظيم الذى كان انموذجا للحشر وموارداً للمسلم والكافر انتهى. ولا يخفى حسنه لولم يكن في البين تعليل النبي صلى الله عليه وسلم اه ونقول اذا كان تعليله (ص) لتبليغ علي نبذ العهود عنه بكونه من أهل بيته ينافي أن تكون النكتة المذكورة علة، فهو لا يأبى أن تكون حكمة،

ورأيت في مصنف جديد لبعض الشيعة المعاصرين ضربا آخر من المبالغة والتكبير لهذه المسألة كما فعل بغيرها من مناقبه كرم الله وجهه من حيث يصغر مناقب الشيخين ان لم يجد شبهة أو وسيلة لانكارها، حتى انه جعل تنويه كتاب الله عز وجل بصحبة الصديق الأكبر للرسول الاعظم في هجرته وإثبات معيته عز وجل لهما معاً في الغار مما لا قيمة له ولا يعد مزية للصديق (رض) ولولا أنهم قد نشطوا في هذه الايام لدعاية الرفض والبدع والصد عن السنة والطعن في أئمتها لما جعلنا شبهة التبليغ تستحق أن تذكر ويبين وهنها

ذلك بانه اقتصر من روايات المسألة على ما نقله عن ابن جرير الطبري عن السدي من قوله: لما نزلت هذه الآيات إلى رأس الاربعين — يعني من سورة براءة — بعث بهن رسول الله (ص) مع أبي بكر وأمره على الحج فلما سار فبلغ الشجرة من ذي الحليفة أتبعه بعلي فأخذها منه. فرجع أبو بكر إلى النبي (ص) فقال يارسول الله بأبي أنت وأمي أنزل في شأني شيء؟ قال «لا، ولكن لا يبلغ عني غيري أو رجل مني» ثم استنبط من هذه الرواية انها تدل على أن نفس علي من الرسول (ص) منزلة نفسه وأنه خير أصحابه وأفضلهم عند الله وأكرمهم عليه فان من كان بهذه الصفة هو الذي يمثل شخص النبي ويقوم مقامه ويكون بمنزلة نفسه الشريفة. ثم قال: ودل هذا القول منه (ص) على أن كون علي من رسول الله (ص) ونفسه نفسه أمر محقق ثابت لاريب فيه عند أبي بكر ولهذا لم يحتج (ص) لذكره، وذلك ظاهر عند العارف بطريق الاستدلال، وترتيب الاشكال، وقد عمد بعض النواصب الى الحط من هذه الكرامة فزعم أنه (ص) إنما أراد بانه نفسه ومنه هو القرب في

النسب دون الفضيلة مدعياً أن من عادة العرب إذا أراد أحدهم أن ينبذ عهداً نبذه بنفسه أو أرسل به أقرب الناس اليه — الخ ما غالط به وبنى على زعمه هذا أن العباس أقرب إلى النبي (ص) من علي نسباً فلماذا لم يرسله بهذا التبليغ ؟ مع علمه بأنه لم يقل أحد من أهل السنة بأن الرواية بمعنى مازعمه ، ولا بأنه لابد من الاقرب بل قالوا ان التبليغ في مثله لعاقد العهد أو لاحد عصبته الاقربين

وأقول في قلب شبهته هذه حجة عليه (أولا) ان هذا الشيعي المتعصب اختار رواية السدي من روايات في المسألة لانها تحتمل من تأويله وغلوه مالا يحتمله غيرها

(ثانياً) إن السدي قال هذا القول من عند نفسه ولم يذكر له سنداً الى أحد من الصحابة

(ثالثاً) ان ماذكرناه من الروايات الصحيحة عن علي وأبي هريرة وغيرهما من الصحابة يخالف قول السدي هذا من بعض الوجوه وهي أولى بالتقديم والترجيح

(رابعاً) ان هذا الشيعي الذي يدعي التحقيق لم يذكر قول السدي كله بل أسقط منه قول النبي (ص) المروي عن غير السدي أيضاً « أما ترضى يا أبا بكر ان كنت معي في الغار وأنك صاحبي على الحوض ؟ » قال بلى يارسول الله . فسار أبو بكر على الحاج وعلي يؤذن ببراءة فقام يوم الأضحى فقال : لا يقربن المسجد الحرام مشرك بعد عامه هذا ، ولا يطوفن بالبيت عريان ، ومن كان بينه وبين رسول الله (ص) عهد فله عهده إلى مدته . وان هذه أيام أكل وشرب ، وان الله لا يدخل الجنة إلا من كان مسلما . فقالوا : نحن نبرأ من عهدك وعهد ابن عمك إلا من الطعن والضرب . فرجع المشركون فلام بعضهم بعضاً وقالوا ماتصنعون وقد أسلمت قريش ؟ فأسلموا اه نص رواية السدي هذه في تفسير ابن جرير (ص ٢٧ ج ١٠ من الطبعة الأميرية)

فاذا كان هذا الشيعي يعتمد هذه الرواية كما هو الظاهر من اختياره لها على غيرها فهي حجة عليه فيما تقدم بيانه، ومنه كون الآية الاربعين من سورة براءة هي قوله تعالى (إلا تنصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا)

ولا يظهر لامره (ص) بتبليغها للناس فيما يبلغه من نبذ عهود المشركين وهي ليست من موضوعها إلا بيان فضل أبي بكر ومكانه الخاص من الرسول (ص) وحكمة جعله نائباً عنه (ص) في اقامة ركن الاسلام الاجتماعي العام وجعل علي نفسه على قربه وعلو مكانته تحت امارته حتى في تبليغه هذه الرسالة الخاصة عنه (ص) فقد تقدم

في الروايات الصحيحة أن أبابكر كان يأمره بذلك، ولهذا أسقط الرافضي بقية الرواية على كونه ينكر على الصديق الأكبر مزية اختيار الرسول (ص) اياه بامر الله على مرافقته له وحده في أهم حادثة من تاريخ حياته، وهي الهجرة الشريفة التي كانت مبدأ ظهور الاسلام، وانتشار نوره في جميع العالم. ولو كانت هذه الصحبة أمراً عاديا أو صغيرة لما ذكرت في القرآن المجيد مقرونة بتسمية الصديق صاحباً لسيد البشر واثبات معية الله تعالى لهما معاً، وفرق بين وصف الله تعالى لشخص معين بهذه الصحبة وبين تعبيره (ص) عن أتباعه بالاصحاب تواضعاً منه (ص)

ثم ان قوله (ص) للصديق «وصاحبي على الحوض» يدل على ما سيكون له معه من الخصوصية والامتياز على جميع المؤمنين في يوم القيامة ولو كان شأنه فيه كشأن غيره ممن يرد الحوض لما كان لهذا التخصيص في هذا المقام مزية، وكلام رسول الله ﷺ غيره ينزه عن العبث

(خامساً) ان قوله (ص) «أو رجل مني» في رواية السدي قد فسرتها الروايات الاخرى عند الطبري وغيره بقوله (ص) «أو رجل من أهل بيتي» وهذا النص الصريح يبطل تأويل كلمة «مني» بأن معناها أن نفس علي كنفس رسول الله (ص) وأنه مثله وأنه أفضل من كل أصحابه

(سادساً) ان ما عزاه إلى بعض النواصب هو المعروف عن جميع العلماء من أهل السنة الذين تكلموا في المسألة ولكن لم يقل أحد منهم بأن علياً كرم الله وجهه لا مزية له في هذا الامر ولا أن سبب نوطه به القرابة دون الفضيلة وأنه تبليغ لا فخر فيه ولا فضل، بل هذا كله مما اعتاد الروافض افتراءه على أهل السنة عند نبزهم بلقب النواصب، فان كان يوجد في النواصب من ينكر مزية علي في هذه المسألة ففي الروافض من ينكر ما هو أظهر منها من مزية أبي بكر في نيابته عن الرسول (ص) في امارة الحج وإقامة ركنه وتعليم الناس المناسك وتبليغ الدين للمشركين ومنعهم من الحج بعد ذلك العام تمهيداً لحجة الوداع، إذ كان يكره (ص) أن يحج معهم ويراهم في بيت الله عراة نساؤهم ورجالهم يشركون بالله في بيته، وما يتضمن هذه الامارة مما تقدم بيانه. واهل السنة وسط يعترفون بمزية كل منهما رضي الله عنهما وعن سائر آل رسول الله (ص) وأصحابه، وعن المتبعين لهم في اتباع الحق والاعتراف به لأهله، ومحبة كل منهما بغير غلو ولا تقصير، وقاتل الله الروافض والنواصب الذين يطرون بعضاً وينكرون فضل الآخر ويعدون محبته منافية لمحبته

(٥) فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد، فإن تابوا وأقاموا الصلوة وءاتوا الزكوة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم (٦) وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه، ذلك بأنهم قوم لا يعلمون

هذا شروع في بيان ما يترتب على الاذان بنبذ عهود المشركين على الوجه الذي سبق تفصيله في الموقت منها وغير الموقت، وهو مفصل لكل حال يكونون عليها بعد هذا الاذان العام من ايمان وكفر، ووفاء وغدر، ينتهي بالآية الخامسة عشرة. وانسلاخ الاشهر انقضاؤها والخروج منها وهو مجاز مستعار من انسلاخ الحية وهو خروجها من جلدها ويسمى بعد خروجها منه المسلاخ، يقولون سلخ فلان الشهر وانسلخ منه (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار) وقال الشاعر

إذا ما سلخت الشهر أهلكت مثله كفى قاتلا سلخي الشهور وإهلالي

والحرم بضمتين جمع الحرام (كسحاب وسحب) وهي الاشهر التي حرم الله فيها قتالهم في الاذان والتبليغ الذي بينت الآية ما يترتب عليه من الاحكام بقوله (فسيحوا في الارض أربعة أشهر) أي آمنين لا يعرض لكم أحد بقتال فيها فالتعريف فيها للعهد، ولولا هذا السياق لوجب تفسير الاشهر الحرم بالاربعة التي كانوا يحرمون فيها القتال من قبل إذا لم يستحلوا شيئاً منها بالنسيء، وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب كما سيأتي بيانه في تفسير الآيتين ٣٦و٣٧ على أن بعض المفسرين قال انها هي المرادة هنا أو الثلاثة المتوالية منها وتقدم أن بعضهم قال ان الاربعة الاشهر التي ضربت لهم لحرية السياحة في الارض هي من شوال إلى المحرم. والتحقيق ما قلناه هنا وهناك وقد رواه ابن جرير عن السدى ومجاهد وعمرو بن شعيب وابن زيد وابن اسحاق ولكنه اعتمد قبله أن المراد بها ذو القعدة وذو الحجة والمحرم

قال تعالى ﴿ فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾

أي فاذا انقضت الاشهر الاربعة التي حرم عليكم قتال المشركين فيها فاقتلوهم في أي مكان وجدتموهم فيه من حل وحرم لأن الحالة بينكم وبينهم عادت حالة حرب كما كانت وانما كان تأمينهم مدة أربعة أشهر منحة منكم ، ومن قال ان الآية مخصوصة بما عدا أرض الحرم فهو غالط

﴿وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد﴾ أي وافعلوا بهم كل ما ترونه موافقاً للمصلحة من تدابير القتال وشؤون الحرب المعهودة، وأهمها وأشهرها هذه الثلاثة وأولها أخذهم أسارى فكانوا يعبرون عن الاسر بالأخذ ويسمون الأسير (أخيذا) والأخذ أعم من الاسر فان معنى الثاني الشد بالاسار كما تقدم في سورة الانفال، فالاسير في أصل اللغة هو الأخيذ الذي يشد. وقد ابيح هنا الاسر الذي حظر بقوله تعالى في سورة الانفال (ما كان لنبي أن يكون له اسرى حتى يثخن في الارض) لحصول شرطه وهو الاثخان الذي هو عبارة عن الغلب والقوة والسيادة، فمن يسمي مثل هذا نسخاً فله أن يقول به هنا، والصواب أنه من المقيد بالشرط أو الوقت أو الاذن

والثاني الحصر وهو حبس العدو حيث يعتصمون من معقل وحصن بأن يحاط بهم ويمنعوا من الخروج والانفلات إذا كان في مهاجمتهم فيه خسارة كبيرة فاحصروهم إلى أن يسلموا وينزلوا على حكمكم بشرط ترضونه أو بغير شرط

والثالث قعود المراصد أي الرصد العام وهو مراقبة العدو بالقعود لهم في كل مكان يمكن الاشراف عليهم ورؤية تجوالهم وتقلبهم في البلاد منه . فالمرصد اسم مكان وخصه بعضهم بطرق مكة والفجاج التي تنتهي اليها لئلا يعودوا اليها لاخراج المسلمين منها، أو للشرك في البيت والطواف فيه عراة . والصواب أنه عام وهذا أهم أفراده . ولعل القائل بهذا التخصيص لم يذكر المدينة وهي العاصمة لأنه لا خوف عليها يومئذ من المشركين بعد أن عجزوا عنها في عهد قوتهم وكثرتهم .

وهذه الآية هي التي يسمونها آية السيف واعتمد بعضهم أن آية السيف هي قوله الآتي (٣٨ وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) وقال بعضهم إنها تطلق على كل منهما أو على كلتيهما. ويكثر في كلام الذين كثروا الآيات المنسوخة أن آية كذا وآية كذا من آيات العفو والصفح والاعراض عن المشركين والجاهلين والمسالمة وحسن المعاملة منسوخة بآية السيف. والصواب أن ما ذكروه من هذا القبيل ليس من النسخ الاصولي في شيء ، قال السيوطي في أقسام النسخ من الاتقان ما نصه :

(الثالث) ما أمر به لسبب ثم يزول السبب كالامر حين الضعف والقلة بالصبر

والصفح ثم نسخ بايجاب القتال وهذا في الحقيقة ليس نسخاً بل هو من قسم المنسأ كما قال تعالى (أو ننسأها) فالمنسأ هو الامر بالقتال الى أن يقوى المسلمون وفي حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الاذى ، وبهذا يضعف ما لهج به كثيرون من أن الآية في ذلك منسوخة بآية السيف وليس كذلك بل هي من المنسأ بمعنى أن كل أمر ورد يجب امتثاله في وقت ما لعلة تقتضي ذلك الحكم بل ينتقل بانتقال تلك العلة الى حكم آخر وليس بنسخ إنما النسخ الازالة للحكم حتى لا يجوز امتثاله ، وقال مكي ذكر جماعة أن ماورد من الخطاب مشعراً بالتوقيت والغاية مثل قوله في البقرة (فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بامره) محكم غير منسوخ لانه مؤجل باجل والمؤجل بأجل لا نسخ فيه اه

وقال بعضهم وعزاه الالوسي إلى الجمهور: ان الآية تدل بعمومها على جواز قتال الترك والحبشة كأنه قيل فاقتلوا الكفار مطلقاً. يعنون أنها ناسخة أو مخصصة لحديث « اتركوا الترك ما تركوكم فان أول من يسلب أمتي ملكهم وما خولهم الله بنو قنطوراء » رواه الطبراني من حديث ابن مسعود كما في الجامع الصغير . وفي فتح الباري أنه رواه من حديث معاوية، قال الحافظ وكان هذا الحديث مشهوراً بين الصحابة.

وقتال المسلمين للترك ثابت فى الصحيحين . وروى أبو داود من حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً « اتركوا الحبشة ماتركوكم فانه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة » وقال العلماء ان هذا يكون قبيل قيام الساعة اذ يبطل امن الحرم . وروى أبو داود والنسائي عن رجل كان من أصحاب النبي (ص) عن النبي (ص) قال « دعوا الحبشة ماودعوكم واتركوا الترك ما تركوكم »

قال الخطابي ان الجمع بين قوله تعالى (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) وبين هذا الحديث أن الآية مطلقة والحديث مقيد فيحمل المطلق على المقيد ويجعل الحديث مخصصاً لعموم الآية كما خص ذلك في حق المجوس فانهم كفرة ومع ذلك أخذ منهم الجزية لقوله (ص) « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » قال الطيبي ويحتمل أن تكون الآية ناسخة للحديث لضعف الاسلام

وأقول قد غفل هؤلاء الذين حاولوا الجمع بين الحديث والآية عن كون الآية في مشركي العرب الذين لا عهد لهم والذين نبذت عهودهم وضرب لهم موعد الاربعة الاشهر، والحبشة نصارى من أهل الكتاب وفيهم نزل قوله تعالى (ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى) الآيات ومن المجمع عليه التفرقة بين المشركين

وأهل الكتاب، والترك كانوا وثنيين عند نزول هذه الآيات كمشركي العرب ولكنهم لا يدخلون في عموم الآية، ثم ان الامر بترك قتال الترك والحبشة جاء تحذيراً من بدئهم بالقتال لما علم النبي (ص) أن خطراً على العرب وبلادهم سيقع منهم، والامر بقتال مشركي العرب في هذه الآيات مبني على كونهم هم الذين بدؤا المسلمين ونكثوا عهودهم كما سيأتي قريباً في قوله (ألا تقاتلون قوماً نكثوا أيمانهم وهموا باخراج الرسول وهم بدؤكم أول مرة) وعلى كون قتالهم كافة جزاء بالمثل كما قال (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) فكيف يدخل وثنيو الترك ونصارى الحبشة في عموم هؤلاء المشركين الموصوفين بما ذكر حتى يحتاج الى الجمع بين الآية والأحاديث المذكورة؟ ولا تأتي هنا قاعدة كون العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو ظاهر لان المراد بها أن اللفظ العام يتناول كل ما وضع له سواء وجد ما كان سببا لوروده أو لم يوجد، ولفظ المشركين في هذه الآيات لم يوضع لاهل الكتاب المعروفين بالقطع ولا لامثالهم كالمجوس مثلا وقد بينا تحقيق هذه المسألة في مواضع أبسطها تفسير (٢: ٢٢١ ولا تنكحوا المشركات) الآية (ص٣٥١ج٢) ثم تفسير (٥: ٥ وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم) الآية (ص١٧٧-١٩٦ج ٦) ويليه مباحث في موضوع الاية. ولولا أن هؤلاء المفسرين وشراح الاحاديث ينظرون في كتاب الله وحديث رسوله من وراء حجب المذاهب الفقهية لما وقعوا في أمثال هذه الاغلاط الواضحة، ولكننا في غنى عن الاطالة في التفسير لبيانها

﴿ فان تابوا ﴾ أي فان تابوا عن الشرك وهو الذي يحملهم على عداوتكم وقتالكم، بان دخلوا في الاسلام - وعنوانه العام النطق بالشهادتين وكان يكتفي منهم باحداهما - ﴿ وأقاموا الصلاة ﴾ المفروضة معكم كما تقيمونها في أوقاتها الخمسة، وهي مظهر الايمان، وأكبر أركانه المطلوبة في كل يوم من الأيام، ويتساوى في طلبها وجماعتها الغني والفقير، والمأمور والامير، — وهي حق العبودية لله تعالى على عباده، وأفضل مزك لأنفسهم يؤهلهم للقائه، وأفعل مهذب لأخلاقهم يعدها للقيام بحقوق عباده، (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، ولذكر الله أكبر) ﴿وآتوا الزكاة﴾ المفروضة في أموال الاغنياء للفقراء والمصالح العامة، وهي الركن المالي الاجتماعي من أركان الاسلام، التي يقوم بها نظامه العام ﴿ فخلوا سبيلهم ﴾ فاتركوا لهم طريق حريتهم بالكف عن قتالهم اذا كانوا مقاتلين، وعن حصرهم ان كانوا محصورين،

وعن رصد مسالكهم إلى البيت الحرام وغيره حيث يكونون مراقبين ﴿ ان الله غفور رحيم ﴾ يغفر لهم ما سبق من الشرك وأعماله ، ويرحمهم فيمن يرحم من عباده المؤمنين ، لان الاسلام يجب ماقبله

والآية تفيد دلالة اقامة الصلاة وايتاء الزكاة على الاسلام وتوجب لمن يؤديهما حقوق المسلمين من حفظ دمه وماله الا بما يوجبه عليه شرعه من جناية تقتضي حداً معلوما ، أو جريمة توجب تعزيراً أو تغريماً ،

واستدل بها بعض أئمة الفقه على كفر من يترك الصلاة ويمتنع عن أداء الزكاة . وذلك أنها اشترطت في صحة اسلام المشركين وعصمة دمائهم مجموع الثلاثة الاشياء : ترك الشرك وإقامة الصلاة وايتاء الزكاة ، فاذا فقد شرط منها لم يتحقق الاسلام الذي يعصم دم المشرك المقاتل . ومفهوم الشرط من ضروريات اللغة ، ومراء بعض الجدليين من الاصوليين فيه مردود لاقيمة له ، وقال بعضهم بل يكفر تارك الصلاة دون مانع الزكاة لامكان أخذها منه بالقهر ، ووجوب قتال مانعيها كما فعل ابو بكر

وقد عززوا هذا الاستدلال بالاحاديث الصحيحة فى معناها كحديث عبدالله ابن عمر مرفوعا « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ، وان محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله » رواه الشيخان ، وحديث أنس عند البخاري وأصحاب السنن الثلاثة « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله » ولم تذكر فيه الزكاة ولكن اشترط فيه أن يذبحوا ذبيحتنا والمراد لازمها وهو ترك ذبائح الشرك يعني ان ذبحوا وجب أن يذبحوا باسم الله دون اسم غيره من معبوداتهم التي كانوا يهلون باسمائها عند الذبح

وقد ورد معنى هذا الحديث في الصحاح والسنن بالفاظ مختلفة منها الاقتصار على الشهادتين كحديث أبي هريرة المتفق عليه بل صرحوا بتواتره كما في الجامع الصغير وهو « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » وفي بعضها الاقتصار على كلمة « لاإله إلا الله » ومن ثم اختلف الفقهاء في المسألة فقال بعضهم ان ترك الصلاة ومنع الزكاة من المعاصي لا يخرج تارك إحداهما ولا كلتيهما من الاسلام ، كما يقتضيه هذا الحديث وهو أصح من حديثي ابن عمر وأنس

وقال الآخرون ان فيهما زيادة على مافي حديث أبي هريرة وزيادة الثقة مقبولة، والمطلق يحمل على المقيد

والتحقيق أن المراد من الآية والاحاديث المختلفة الالفاظ في معناها واحد وهو ترك الكفر والدخول فى الاسلام، وللدخول في الاسلام صيغة وعنوان يكتفى به في أول الامر ولاسيما مواقف القتال وهو النطق بالشهادتين . وقد يكتفى من المشرك بكلمة «لا إله إلا الله » لانهم كانوا ينكرونها وهي أول مادعوا اليه ، بل أنكر النبي (ص) على خالد بن الوليد قتل من قتل من بنى جذيمة بعد قولهم «صبأنا» وقال «اللهم إني أبرأ اليك مما فعل خالد » وذلك أنهم كانوا يعبرون بهذه الكلمة عن الاسلام فيقولون صبأ فلان إذا أسلم ، والحديث في مواضع من صحيح البخاري وغيره

وقد كان النبي (ص) يقول في كل مقام ما يناسبه والمراد واحد يعلم من جملة أقواله علماً قطعياً وهو ما ذكرنا من ترك الكفر والدخول في الاسلام الذي لا يتحقق بعد النطق بعنوانه من الشهادتين أواحداهما في بعض المواضع إلا باقامة أركانه والتزام أحكامه بقدر الاستطاعة بحيث إذا ترك المسلم شيئاً منها بجهالة من سورة غضب أو ثورة شهوة أو كسل تاب إلى الله تعالى واستغفره

ومن المعلوم أن اليهود من أهل الكتاب كانوا يقولون « لا إله إلا الله » فالنطق بها وحدها من أحدهم لا يدل على قبول الاسلام كما يدل قول أحد شركي العرب لها، ووجدت طائفة منهم كانت تقول ان محمداً رسول الله الى العرب وحدهم ، وقد اتفق علماؤنا بحق على أن من قال منهم « لااله الا الله محمد رسول الله » لا يعتد باسلامه الا اذا اعترف بعموم رسالته (ص) لقوله تعالى (وما أرسلناك الا كافة للناس بشيراً ونذيراً) وما في معناه

فالاسلام هو الاذعان العملي لما جاء به محمد (ص) من أمر الدين فعلا كان أو تركا ولا يكون الاذعان بالعمل اسلاماً صحيحاً مقبولا عند الله تعالى الا اذا كان اذعانا نفسيا وجدانيا يبعثه الايمان بصحة رسالته. فان المنافقين كانوا يقولون للنبي (ص): نشهد انك لرسول الله ، ويصلون ويزكون ويجاهدون (والله يشهد ان المنافقين لكاذبون) ومتى كان الايمان يقينيا ، كان الاذعان نفسيا وجدانيا، وتبعه العمل بالضرورة في جملة التكاليف وعامة الاوقات ، ولا ينافيه ترك واجب في بعض الاوقات لصارف عارض ، أو فعل محظور لعارض غالب ، بحيث اذا زال السبب ندم المخالف ولام نفسه واستغفر الله كما تقدم آنفا ، وذلك قوله تعالى (٤ : ١٦

إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب) الخ ، فمن ترك صلاة أو أكثر لبعض الشواغل وهو يستشعر أنه مذنب ويرجو مغفرة الله تعالى وينوي القضاء لا يكون تركه هذا منافيا لاذعانه النفسي لاصل الامر والنهي الذي يقتضيه الايمان اليقيني ، وان كان هذا الرجاء مع عدم العذر يعد من الغرور كما سنبينه قريبا . وأما عدم المبالاة بالصلاة وغيرها من فرائض الاسلام وأوامره ، وعدم الانتهاء عن الفواحش والمنكرات من نواهيه – فانه ينافي الاذعان الذي هو حقيقة الاسلام ، ولا يعقل ايمان صحيح بغير اسلام ، ولا اسلام صحيح ظاهره كباطنه بدون إيمان ، فهما متلازمان في حال الامكان . فمن نطق بالشهادتين من الكفار وأبى أن يلتزم فرائض الاسلام وترك محرماته القطعية مصرحا بذلك لا يعتد باسلامه ومن لم يصرح ولم يفعل فهو مخادع قطعاً ، وقد يظهر القيام ببعضها نفاقا ، كما ثبت عن بعض الافرنج السياسيين ، أنهم أظهروا الاسلام لدخول الحجاز أو اختبار المسلمين .

وجملة القول أن المراد من اشتراط الثلاثة الاشياء للكف عن قتال المشركين بعد بلوغ الدعوة ، وظهور الحجة ، هي تحقق الدخول في جماعة المسلمين بالفعل ، فان التوبة عن الشرك وحدها وهي الشرط الاول لا تكفي لتأمينهم واباحة دخول المسجد الحرام والحج مع المسلمين وسائر المعاملات التي تثبت لمن يقيم في الحجاز وسائر جزيرة العرب ، وإن كان التعبير عن هذه التوبة بالنطق بكلمة التوحيد أو الشهادتين كلتيهما كافياً في موقف القتال للكف عنه كما تقدم آنفا ولكنه لا يكفي بعد ذلك لمعاملة من ينطق بهما معاملة المسلمين في عامة الاوقات ، بل لا بد من التزام شرائع الاسلام وإقامة شعائره ، فمقتضى الشهادة الاولى لمن كان صادقا في النطق بها ترك عبادة غير الله تعالى من دعاء أو ذبيحة أو غيرها ، ومقتضى الشهادة الثانية طاعة الرسول فيما يبلغه عن الله تعالى ، فاذا لم يكن العمل الذي تقتضيه الشهادتان مؤيداً لهما كانتا خداعا وغشا ، ولما كانت شرائع الاسلام القطعية من فعل وترك كثيرة وكان الكثير منها لا يتعلق به التكليف في حال الدخول في الاسلام كالصيام والحج من الاركان اكتفي باشتراط الركنين الاعظمين وهما الصلاة التي تجب خمس مرات في كل يوم وليلة وهي الرابطة الدينية الروحية الاجتماعية بين المسلمين ، والزكاة وهي الرابطة المالية السياسية الاجتماعية . ومن أقامهما كان أجدر باقامة غيرهما

ومن المعلوم بالضرورة أن من قبل من المشركين أن يسلم ويصلي ويؤدي الزكاة وامتنع من الاذعان لصيام رمضان والحج مع الاستطاعة لا يعتد باسلامه أيضا ،

وكذلك إذا كان لا يحرم ماحرم الله ورسوله قطعاً، فالنبي (ص) لم يقبل من الاعرابي ماشرطه في اسلامه من إباحة الزنا له، وان بين استباحة الذنب وعدم الاذعان لحكم الله فيه وبين فعله مع الاذعان والايمان فرقا واضحاً وبوناً بيناً، ولكن ذهب بعض أئمة العلم إلى أن للصلاة والزكاة شأناً ليس لغيرهما من أركان الاسلام وشرائعه حتى المجمع عليها المعلومة من الدين بالضرورة، وهو أن تركهما يعد كفراً بمعنى الخروج من الملة بعد الدخول في الاسلام أو النشوء فيه حتى مع الاعتراف بحقيته وكونهما من أركانه، ويقول بعضهم بان تاركهما يقتل حداً لا كفرا، وقال بعضهم بذلك في الصلاة وحدها، وان صيام رمضان وحج البيت على المستطيع لا يكفر تاركهما إلا إذا استحل هذا الترك او جحد وجوبهما بعد العلم الذى تقوم به الحجة، أي لأن الاستحلال عبارة عن رفض الاذعان النفسي والفعلي وهو كنه الاسلام، والجحود عبارة عن عدم الاعتقاد أو الاستكبار عنه وهو كنه الايمان.

والآية وحديث ابن عمر في معناها لا يدلان على أن المسلم اذا ترك بعض الصلوات لكسل أو شاغل لا يعد عذراً شرعياً يكون بذلك مرتداً عن الاسلام تجري عليه أحكام المرتدين اذا لم يتب عقب أول فريضة تركها أو الثانية ان كانت تجمع معها، بأن يجدد اسلامه ويصليها، ولا يدلان كذلك على وجوب قتله حداً كقتل من قتل مؤمنا متعمداً، لا يدلان على ذلك بمنطوقهما ولا بمفهوم الشرط على القول الحق بحجيته، فان موضوع كل منهما بيان ما يشترط للكف عن قتال المشركين المحاربين، لا بيان لجملة الاسلام وما ينافيه ويعد ارتداداً عنه بعد الدخول فيه.

فان قيل ظاهر لفظ الحديث أنه مطلق عام في قتال كل الكفار لا في المشركين كالآية (قلت) - أولا - إن الله تعالى جعل لقتال أهل الكتاب في هذه السورة غاية اخرى غير هذه الغاية العامة وهي إعطاء الجزية وهي ليست ناسخة ولا مخصصة للآية لاختلاف موردها، وهذا يعارض عموم الحديث فيترجح حمله على قتال المشركين كالآية ليكون معناه صحيحاً محكماً، وكان من فقه البخاري في أبواب صحيحه ايراده تابعاً للآية في باب واحد من كتاب الايمان - ثانياً - إنه على كل حال وارد في بيان الغاية التي ينتهي اليها قتال من يقاتلنا من الكفار فلا يدخل في معناه بيان ما يصير به المؤمن كافراً - ثالثاً - إن قتال الكافرين غير قتل من عساه يستحق القتل من المسلمين، كما بينه في المسألة بعض العلماء المدققين، فالقتال فعل مشترك بين فريقين، والقتل الشرعي تنفيذ حكم على مجرم ثبت عليه - رابعاً - من أراد

جعل هذا الحديث دالا على غير ما تدل عليه الآية من حكم ردة أو حد بقتل مسلم يرد عليه إعلاله بما ينزل به عن درجة الصحة التي يثبت بها مثل هذه الاحكام العظيمة الشأن، وهو أن في اسناده من الغرابة المضاعفة ما استغرب معه بعض نقاد الحديث تصحيح الشيخين له مع امتناع الامام أحمد عن ايراده في مسنده على سعته وإحاطته بأمثال هذه الاحاديث، وقد صرح قوم من العلماء باستبعاد صحته كما قال الحافظ في شرحه من الفتح (١) وهو مخالف لحديث أبي هريرة الذي خرجه الجماعة كلهم وقال بعضهم بتواتره وليس فيه زيادة الصلاة والزكاة وهو أولى بالترجيح ، ثم انه يعارضه نصوص أخرى من الكتاب والسنة وهي التي أخذ بها الجمهور فثبت ان القول بدلالته على ما ذكر اجتهادية ولا نكفر مسلما الا بنص قطعي لا خلاف في روايته ولا في دلالته

هذا — وان القائلين بكفر تارك الصلاة من العلماء يحتجون بأحاديث اخرى هي أظهر في المسألة من تكلف الاستدلال عليها بهذه الآية وهذا الحديث ومع هذا رأينا جمهور الفقهاء المتقدمين والمتأخرين يخالفونهم فيها. أصرح هذه الاحاديث مارواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي من حديث جابر مرفوعاً « بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة » وفي رواية الشرك ، ومارواه أحمد وأصحاب السنن الاربعة وغيرهم من حديث بريدة مرفوعا « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » يعني بيننا وبين الكفار . وأصرح منهما حديث أنس « من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر » رواه الطبراني في الاوسط والصواب أنه مرسل كما قال الدارقطني

وقد ذهب الى كفر تارك الصلاة من فقهاء الامصار أحمد بن حنبل وعبد الله بن المبارك واسحاق بن راهويه ويروى عن علي كرم الله وجهه، ولكن العترة وجماهير

---

(١) قال الحافظ : وهذا الحديث غريب الاسناد تفرد بروايته شعبة عن واقد قاله ابن حبان وهو عن شعبة عزيز تفرد بروايته عنه حرمي هذا (يعني الذي عبر عنه البخاري بابي روح الحرمي وإنما أبو روح كنيته وحرمي اسمه) وعبد الملك بن الصباح وهو عزيز عن حرمي تفرد به عنه المسندي وابراهيم بن محمد بن عرعرة ، ومن جهة ابراهيم اخرجه أبو عوانة وابن حبان والاسماعيلي وغيرهم وهو غريب عن عبد الملك تفرد به عنه أبو غسان مالك بن عبد الواحد شيخ مسلم فاتفق الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته وليس هو في مسند أحمد على سعته وقد استبعد قوم صحته الخ وذكر السبب وأجاب عنه

السلف والخلف ومنهم أبو حنيفة ومالك والشافعي على أنه لا يكفر بل يفسق فيستتاب فاذا لم يتب قتل حداً عند مالك والشافعي وغيرهما، وقال أبو حنيفة وبعض فقهاء الكوفة والمزني صاحب الشافعي لا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي ، وحملوا احاديث التكفير على الجاحد أو المستحل للترك وعارضوها ببعض النصوص العامة وحديث « لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله واني رسول الله إلا باحدى ثلاث : الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة » متفق عليه من حديث ابن مسعود ورواه مسلم وبعض أصحاب السنن من حديث عائشة بما يفسر أو يخصص معنى المفارق للجماعة بالخارج المقاتل وهو « ورجل يخرج من الاسلام فيحارب الله ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الارض » وقد يقال ان ترك الصلاة كفر ومفارقة للجماعة فتاركها لا يدخل في عموم المستثنى منه ، فالحق في الجواب ماتقدم آنفا في سياق بيان حقيقة الاسلام . ولكن هؤلاء يقولون انه يكفر بترك صلاة واحدة ويزعم بعض أنصارهم حتى من المستقلين كالشوكاني أن ترك الصلاة يصدق بترك صلاة واحدة وهو مردود فان المعنى الكلي كالجنس لا ينتفي بانتفاء فرد من أفراده فمن أفطر في يوم من أيام رمضان لا يعد تاركا لفريضة الصيام مطلقاً ، ومن ترك بعض الدروس من طلاب العلم لا يعد تاركا لطلب العلم .

(فان قيل) ان من ترك صلاة واحدة وصلى ما بعدها يكفر بترك ما ترك ويعود إلى الاسلام بأداء ما أدى ، (قلت) اذا كان ترك الأولى كفراً بمعنى الخروج من الاسلام فلا يصح من فاعله التلبس بالثانية إلا اذا جدد اسلامه بالتوبة من الكفر والنطق بالشهادتين ، ويترتب على القول بكفره أحكام عظيمة الخطر منها حبوط جميع ماعمل من خير وبر ، واستحقاق القتل ، وأنه اذا مات لا يصلى عليه ولا يدفن فى مقابر المسلمين ويكون ماله فيئاً لا يرثه ورثته . وناهيك بقول من قال لا يشترط فى قتل المرتد استتابته وهي رواية عن أحمد كما أنه روي عنه أنه لا يكفر ، وقد ذكر السبكي في طبقات الشافعية أن الشافعي وأحمد تناظرا في تارك الصلاة فقال الشافعي يا أحمد أتقول انه يكفر ؟ قال نعم ، قال اذا كان كافراً فبم يسلم ؟ قال بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ، قال الشافعي فالرجل مستديم لهذا القول لم يتركه ، قال يسلم بأن يصلي ، قال صلاة الكافر لا تصح ولا يحكم بالاسلام بها ، فانقطع الامام أحمد (رحمهما الله تعالى)

وجملة القول أن الذي يطمئن به القلب ويقتضيه فقه الدين وكونه رحمة لا نقمة ، ومنحة لا محنة ، أن من كان صحيح الايمان والاسلام لا يخرج من الدين بترك

صلاة أو أكثر بعذر أو كسل فيحبط عمله ويستحق الخلود في النار، كما أنه لا يعقل أن يترك الصلاة دائماً أو غالباً بأن يجعلها من العادات القومية الاجتماعية يوافق عليها المعاشرين أحياناً ويتركها أحياناً بحيث إذا صلى لا يقيم الصلاة بباعث الامر الالهي ونية القربة والجزاء في الآخرة، وإذا تركها يتركها غير مبال ولا متأثم كما يترك عادة من العادات المألوفة بين أهله وقومه، هذا شأن من ليس له من الاسلام إلا اللقب الموروث من الملاحدة والزنادقة الذين لا يؤمنون بالوحي ولا بالبعث والجزاء. وقد وصف الله المنافقين بقوله (واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا) فهل يكون مؤمناً صادقاً من هو دونهم في هذا ؟

ويوجد من مسلمي التقاليد الجاهلين بحقيقة الدين وما شرعه الله له من اصلاح الافراد والجماعات من يترك الصلاة أياماً وشهوراً وربما عمر السنة والسنين لا يصلي فيها إلا بعض الجمع والاعياد وقليلاً من الفرائض وهو يؤمن بالله وبرسوله وباليوم الآخر وما فيه من حساب وجزاء ايماناً تقليدياً ناقصاً مشوباً بشيء من الجهل والخرافات، فهو في تركه للصلاة وفي غيره من المخالفات يعتقد انه آثم ولكنه يتكل على مغفرة الله ورحمته أو على مكفرات الذنوب من حج وغيره أو على شفاعات الشافعين، وقد ورد في هذه الثلاث أحاديث كثيرة منها الصحيح والضعيف والموضوع، وهي تذكر في بعض الكتب المتداولة، وخطب الجمعة المطبوعة، التي يختارها على غيرها خطباء الفتنة الجاهلون، والوعاظ الخرافيون، يتقربون بها الى العوام، ليهونوا عليهم ارتكاب الآثام. وناهيك بحديث عتقى الملايين فى رمضان وهو افتراء على رسول الله (ص) وماذا تقول في حديث السجلات الذي عني بعض المحدثين باثباته وهو أشد المجرئات على ترك الفرائض وارتكاب الموبقات ؟

فهؤلاء العوام الذين يغترون بهذه الروايات إذا قلنا بصحة اسلامهم التقليدي معذورون في عدم التمييز بين ما يصح منها وما لا يصح، وعدم الجمع بين ما يصح منها وما يعارضها نصوص الكتاب والسنة الواردة فى الترهيب والنذر، هم معذورون بالجهل حتى بما كان يعد في القرون الخالية معلوما من الدين بالضرورة ولم يعد كذلك، فيجب على أهل العلم الصحيح تعليمهم ما يذهب بغرورهم كتقييد الآيات والاحاديث الواردة في المغفرة بمثل قوله تعالى (وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى) وقوله حكاية لدعاء الملائكة للمؤمنين (فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم - وقهم السيئات ومن تق السيئات يومئذ فقد رحمته) وقوله تعالى في التوبة

المقبولة (٤: ١٦ انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب، فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما (١٧) وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك اعتدنا لهم عذابا أليما) وأمثال هذه الآيات، وقد بينا هذه المسألة من قبل في مواضع من أوسعها وأهمها تفسير آيتى التوبة هاتين من سورة النساء (في ص ٤٤٠ — ٤٥٢ج ٤) ومنها تفسير (٤: ١٣ ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالدا فيها (٤٣١ ج ٤ أيضاً) كما بينا جهل المتكلين على الشفاعة في تفسير الآيات الواردة فيها من سورة البقرة وسورة الانعام، ومنه أن من تناله الشفاعة في الآخرة مجهول فهي مقيدة بقوله تعالى (ولا يشفعون الا لمن ارتضى)

والعلماء يخصون ما ورد في مكفرات الذنوب ومغفرتها بالصغائر بأدلة منها قوله تعالى (ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) وقوله (الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش إلا اللمم إن ربك واسع المغفرة) أي لهم، لان الايات والاحاديث الواردة في العقاب على الذنوب كثيرة وهي نصوص قطعية لايجوز تخلفها مطلقاً، ولهذا كان من أصول العقيدة أن نفوذ الوعيد في بعض العصاة حق، فاذا عورضت نصوص العقاب المطلقة بنصوص المغفرة المطلقة، جاءت النصوص المقيدة لها بالتوبة واصلاح العمل واجتناب الكبائر حكماً جامعاً بين المطلقات، وبقي الخطر على غير التائب المصلح فيجب عليه أن يغلب الخوف على الرجاء - إن صح أن يسمى غروره بجهله رجاء - وما الرجاء الصحيح الا لمن سعى للمغفرة سعيها بالتوبة والعمل ورجاء الله قبولها

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها ان السفينة لا تجري على اليبس

ومهما يكن من عذر للجاهل بما ورد في المغفرة وكفارات الذنوب - فلا عذر له في ترك الصلاة وهي عمود الاسلام الذي يقوم عليه بناؤه، وأعظم المكفرات للذنوب وقد صحت الاخبار النبوية والآثار عن الصحابة بكفر تاركها، ومن هذه الآثار مارواه الترمذي والحاكم من أن اصحاب رسول الله (ص) لم يكونوا يعدون شيئا من المعاصي كفراً الا ترك الصلاة. وما اعتمدناه في تأويلها لا يدخل فيه من يتركها في عامة أوقاته بحيث لايصليها إلا قليلا لأسباب عارضة، وإنما هو فيمن يترك صلاة أو صلوات قليلة متفرقة لامر عارض ثم يتوب الى الله تعالى. فيجب على الوعاظ والخطباء أن يبينوا لهؤلاء العوام خطر ترك الصلاة، وأن كل من يصدق

عليه أنه تارك للصلاة فهو كافر كما ورد في أخبار وآثار كثيرة اكتفينا في أول هذا البحث بذكر بعضها ، وليراجع جملتها من شاء في كتاب الصلاة من كتاب الزواجر فهي مخيفة جداً

﴿ وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ﴾ الخطاب في هذه الآية للنبي صلى الله عليه وسلم وهي مخصصة لما في قوله تعالى قبلها (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) الخ من معنى العموم فهي تستثني منهم من طلب منهم الأمان ، ليعلم ما أنزله الله وأمر به من دعوة الاسلام ، ذلك بأن بعض المشركين لم تبلغهم الدعوة بلاغا تاما مقنعاً ، ولم يسمعوا شيئا من القرآن - وهو الآية المعجزة للبشر الدالة بذاتها على كونه من عند الله لا من كلام محمد الأمي (ص) - أو لم يسمعوا منه ماتقوم به الحجة ، وإنما أعرضوا وعادوا الداعي وقاتلوه لأنه جاء بتفنيد ماهم عليه من الشرك وما كان عليه آباؤهم منه ، وقد طبعوا على نعرة العصبية لهم والنضال دونهم ، حتى انه لو لم تتضمن الدعوة الحكم بجهلهم وتسفيه أحلامهم ، لما احتموا عليها كل ذلك الاحتماء ، وقابلوها بكل ذلك العداء ، ويليها في ذلك تحقير آلهتهم ، وأما اختلاف العقيدة وحده فلم يكن يقتضي عندهم كل ذلك ، وقد قال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (ودوا لو تدهن فيدهنون) وإذ كان تبليغ الدعوة هو الواجب الأول الأهم المقصود من الرسالة - وإنما كان وجوب القتال لحمايتها والحرية في تبليغها والعمل بما تتضمنه ، ومنع أهلها وصيانتهم من الفتنة والاضطهاد لأجلها - وجب التبليغ قبله وكف القتال عمن يظهر الرغبة في سماع كلام الله تعالى للعلم بمضمونها ، والوقوف على مانهى وأمر ، وبشر وأنذر ، وتأمينه في مجيئه إلى الرسول (ص) ثم العودة إلى دار قومه حيث يأمن على نفسه ويكون حراً فيما يختار لها ، وبهذا يكون المشركون الذين بلغوا نبذ عهودهم أو انتهاء مدتها ثلاثة أقسام (١) مصر على الشرك وعداوة المسلمين ، و(٢) مسترشد طالب للعلم وسماع القرآن ، و(٣) تائب يدخل في الاسلام .

الاستجارة طلب الجوار ، وهو الحماية والامان ، فقد كان من أخلاق العرب حماية الجار والدفاع عنه ، حتى صاروا يسمون النصير جاراً ، ومنه (وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم) ومعنى الجملة : وإن استأمنك أيها الرسول أحد من المشركين لكي يسمع كلام الله ويعلم منه حقيقة ماتدعو اليه ، أو ليلقاك مطلقاً وإن لم يذكر سبباً ، فيجب أن تجيره وتؤمنه

لكي يسمع أو الى أن يسمع كلام الله، فان هذه فرصة للتبليغ والاسماع ، فاذا اهتدى به وآمن عن علم واقتناع فذاك ، وإلا فالواجب أن تبلغه المكان الذي يأمن به على نفسه، ويكون حراً في عقيدته ، حيث لا يكون للمسلمين عليه سلطان قهر ، ولا إكراه على أمر ؟ وتعود حالة الحرب الى ما كانت من غير غدر

وسماع « كلام الله » يحصل بالقليل والكثير منه ، ولكن المراد الذي يقتضيه المقام أن يسمع منه تعالى مايراه هو ونراه نحن كافياً للعلم بدعوة الاسلام، أو القدر الذي تقوم به الحجة منه ، وهو ما يتبين به بطلان الشرك وحقيقة التوحيد والبعث وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم في تبليغه عن الله عزوجل، وكان العربي منهم يفهم القرآن ويشعر من نفسه بأنه معجز للبشر ، ويفهم حججه العقلية والعلمية على التوحيد والرسالة ، والبعث ، فاذا ألقى اليه السمع وهو شهيد لا يلبث أن يظهر له الحق في هذه الاصول ، فان لم تصده العصبية والتزام العداوة للداعي لا يلبث أن يؤمن، فان لم يفعل كان له شأنه وحريته ، ولكنه يمنع من مساكنة المسلمين في دار الاسلام والحال والدار ما علمنا. وقيل إن المراد بالقرآن آيات التوحيد منه، وقيل سورة التوبة خاصة أو ما بلغوه منها في الموسم إذ لم يكن كل مشرك سمعه، والظاهر ما قلناه .

وقد قال بعضهم ان هذا منسوخ بقوله تعالى في الآية الآتية (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) ، وقال بعضهم بل محكم وهو الحق، قال الحسن هذه الآية محكمة إلى يوم القيامة ، واعتمده ابن جرير وعليه الجمهور، والقول الاول مما لا يصح أن يحكى إلا لرده وابطاله ، لانه يتضمن عدم وجوب تبليغ الدعوة حتى لطالبها ، بل منع طالبها من سماعها والعلم بها .

وقد ذكر الرازي وأبو السعود وغيرهما عن ابن عباس أنه قال إن رجلا من المشركين قال لعلي : إذا أراد الرجل منا أن يأتي محمداً بعد انقضاء هذا الاجل لسماع كلام الله أو لحاجة قتل ؟ قال : لا ، لان الله تعالى يقول (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره) الآية . فان صحت هذه الرواية كانت دليلا على أن طلب المشرك للامان والجوار يقبل وإن لم يكن لاجل سماع كلام الله تعالى وان قال بعض المفسرين إن الحاجة في الرواية لا تعدو غرض الدين لان لقاء الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكون إلا لذلك ، أي فلا يجاب طلبه ان علم أنه لحاجة دنيوية ، وهذا القول غير مسلم فقد كانوا يطلبون لقاءه (ص) لأجل الكلام في الصلح وغيره من مصالح دنياهم ، والمتبادر من قوله تعالى (حتى يسمع كلام الله) أنه غاية أو تعليل

للاجارة لاتصاله بها وحدها ، وأن الاستجارة على اطلاقها .

وقول أبي السعود : إن تعلق الاجارة بسماع كلام الله بأحد المعنيين يستلزم تعلق الاستجارة أيضاً بذلك أو بما في معناه من أمور الدين ، غير مسلم ، ولكنه محتمل إذا جاز أن تتعلق «حتى» بفعلي الاستجارة والاجارة معاً ، والذي عليه النحاة في باب تنازع العاملين ان العمل يكون لاحدهما ، والمختار عند البصريين الثاني وعند الكوفيين الاول .

ويترتب على جعل «حتى» للتعليل انه لايجب على النبي ﷺ أن يؤمن مشركا الا لاجل سماع كلام الله وتبليغه الدعوة به . وغيره من أئمة المسلمين وقواد جيوشهم أولى وأجدر أن لايجب عليهم ذلك ، وحاصل معناها أن المستجير يجار ويؤمن مهما يكن غرضه من الاستجارة ، ويمتد جواره الى أن يسمع كلام الله وتقوم عليه الحجة به فيكون وجوده في دار الاسلام فرصة لتبليغه دعوته على أكمل وجه ، ولا يأبى هذا المعنى الامر بابلاغه مأمنه بعد ذلك كما ادعى بعضهم ، ولا يظهر جعل الامر بالاجارة والامان للوجوب الا بهذا القصد ، وفيما عداه يكون جائزاً يعمل فيه الامام بالمصلحة . ويجوز الجمع بين الغاية ومعنى التعليل على القول بجواز الجمع بين معنيي المشترك . وقد كان النبي ﷺ يؤمن الرسل التي ترد من قبل الاعداء وهذا مجمع عليه . وكان يجير من أجاره أي مسلم أو مسلمة ، وذكر من مزايا المؤمنين أنهم «تتكافأ دماؤهم ويجير عليهم أدناهم» كما ثبت في الصحيح ، ولا يبعد أن يقال ان حكم المشركين في تقييد اجارة مستجيرهم في ذلك العهد خاص بهم ، والامر في معاملة غيرهم من الكفار بعد ذلك أوسع وهو كما يذكر في كتاب الامان من الفقه .

قال العماد ابن كثير في تفسير الآية : والغرض أن من قدم من دار الحرب الى دار الاسلام في اداء رسالة أو تجارة أو طلب صلح أو مهادنة أو حمل جزية أو نحو ذلك من الاسباب وطلب من الامام أو نائبه أمانا ، أعطي أمانا ، مادام متردداً في دار الاسلام وحتى يرجع إلى مأمنه ووطنه . لكن قال العلماء لايجوز أن يمكن من الاقامة في دار الاسلام سنة ، ويجوز أن يمكن من الاقامة أربعة أشهر ، وفيما بين ذلك فيما زاد على أربعة أشهر ونقص عن سنة قولان عن الامام الشافعي وغيره من العلماء رحمهم الله تعالى اه .

وأقول إن ماذكره هو المعروف عن أصحابه الشافعية . وفي الترغيب من كتب الحنابلة : ويشترط لصحة الامان عدم الضرر علينا ، وأن لاتزيد مدته على عشر

سنين ، وفي جواز إقامتهم بدارنا هذه المدة بلا جزية وجهان اه من كتاب الفروع . والتحقيق أن مثل هذه الاحكام التي لا نص فيها من الشارع تناط بالمصلحة وتفوض إلى أولي الامر من الائمة والسلاطين وقواد الجيوش

قال تعالى ﴿ ذلك بأنهم قوم لا يعلمون ﴾ أي ذلك الامر باجارة المستجير من المشركين ليسمع كلام الله أو إلى أن يسمع كلام الله بسبب أنهم قوم جاهلون لا يدرون ما الكتاب وما الايمان ، فأعرضوا عن دعوة الاسلام بجهل وعصبية وكانوا مغترين بقوتهم ، مصرين على جفوتهم ، فاذا كان شعورهم بضعفهم لصدق وعد الله بنصر المؤمنين عليهم قد أعدهم للعلم بما كانوا يجهلون وطلبوا الامان لاجل ذلك ، أو لغرض آخر يترتب عليه امكان تبليغهم الدعوة واسماعهم كلامه عز وجل - وهو الحجة البالغة والشفاء لما في الصدور لمن سمعه باستقلال فكر - اجيبوا اليه لانه هو الطريقة المثلى لتعليمهم وهدايتهم ، وانما بعثت أيها الرسول مبشراً ونذيراً ، ورؤفاً رحيما .

وتدل الآية على أن الاعتقاد بأصل الدين يجب أن يكون علماً يقينياً لاشك فيه ولا احتمال وان لم يكن منطقيا . ولا يكتفى فيه بالظن الراجح كالفروع العلمية ولا بالتقليد لانه ليس بعلم ، والآيات المفرقة بين العلم والظن متعددة كقوله تعالى (إن يتبعون إلا الظن وان الظن لا يغني من الحق شيئا * وما يتبع أكثرهم إلا ظنا ان الظن لا يغني من الحق شيئا * وما لهم بذلك من علم ان هم إلا يظنون)

وقال الفخر الرازي في تفسير الآية : اعلم أن هذه الآية تدل على أن التقليد غير كاف في الدين وأنه لابد من النظر والاستدلال ، وذلك لانه لو كان التقليد كافيا لوجب أن لا يمهل هذا الكافر بل يقال له اما أن تؤمن واما أن نقتلك ، فلما لم يقل له ذلك ، بل أمهلناه وأزلنا الخوف عنه ووجب علينا أن نبلغه مأمنه ، علمنا أن ذلك إنما كان لاجل أن التقليد في الدين غير كاف بل لابد من الحجة والدليل ، فأمهلناه وأخرناه ليحصل له مهلة النظر والاستدلال ، إذا ثبت هذا فنقول ليس في الآية ما يدل على مقدار هذه المهلة كم يكون ولعله لا يعرف مقداره إلا بالعرف فمتى ظهر على المشرك علامات كونه طالبا للحق باحثا عن وجه الاستدلال أمهل وترك ومتى ظهر عليه كونه معرضا عن الحق دافعا للزمان بالأكاذيب لم يلتفت اليه والله أعلم .اه

(٧) كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ؟ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٨) كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ

بريء الله ورسوله من المشركين الذين عاهدهم المسلمون على ترك القتال وأمهلهم أربعة أشهر يسيحون في الارض أحراراً آمنين ، وأمر تعالى بالأذان العام الى الناس في يوم عيد النحر من الموسم العام ببراءة الله ورسوله من المشركين، ودعوتهم الى التوبة من الشرك وعداوة الاسلام ، وإنذارهم سوء عاقبة الاعراض ، واستثنى من المعاهدين الذين نبذت اليهم عهودهم من وفوا بعهدهم ولم ينقصوا منه شيئاً ولم يظاهروا على المؤمنين أحداً من أعدائهم فأمر باتمام عهدهم الى مدتهم ، ثم أمر بما يترتب على النبذ والتوقيت فيه وعود حالة الحرب معهم بعد انسلاخ الاشهر الحرم التي وقتت بها العهود وهو مناجزة المشركين بكل نوع من أنواع القتال المعروفة في ذلك العصر من قتل وأسر وحصر وقطع طرق المواصلات ، واستثنى منهم من يستجير الرسول (ص) وأمره باجارته حتى يسمع كلام الله

ومن المعلوم من قواعد الاسلام العملية تعظيم شأن العهود على اختلاف أنواعها وعد الوفاء بها من أصول البر ومقتضى الايمان كما قال تعالى في آية البر وأهله من سورة البقرة (٢:١٧٧) بعد ذكر الايمان والصلاة والزكاة (والموفون بعدهم إذا عاهدوا) وكما قال في الوصايا الاساسية لهذا الدين من سورة الاسراء (وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا) الى آيات أخرى ذكرنا قارىء تفسيرنا بها في مواضع منه بمناسبة ذكر العهد - والمناسب منها لما هنا ما ورد في سورة الانفال من وجوب الوفاء بالعهد وتحريم الخيانة كالآية ٥٦ و٥٨ (*- وفي معناها أحاديث كثيرة حسبك منها حديث «أربع

*) راجع ص ٤٦ و٥١ من هذا الجزء (أي العاشر — تفسير)

من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: اذا حدث كذب، واذا وعد أخلف، واذا عاهد غدر، واذا خاصم فجر» متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا

ولما كان للوفاء بالعهد كل هذا الشأن في الاسلام كان نبذ عهود المشركين مما قد يظن بادي الرأي أنه مخل به أو مما قد يظن قليل العلم بالقرآن والجمع بين نصوصه بالفهم الصحيح أن هذا النبذ ناسخ لوجوبه كما زعم بعضهم أو ان ذلك التعظيم للوفاء بالعهد وتأكيده كان مقيداً بحال ضعف المسلمين كما قال آخرون مثل هذا في آيات العفو والصفح عن المشركين — بل لما كان هذا النبذ مما يفتح باب الدس أو الطعن للمنافقين والتأويل للمرجفين في عصر التنزيل وقد يعظم على بعض المسلمين ويخفى عليهم الجمع بينه وبين تلك الآيات الكثيرة التي هي نصوص في أن الوفاء بالعهد من فضائل الدين الاساسية — لما كان كل ماذكر كما ذكر — بين الله تعالى لنا في هاتين الآيتين وما بعدهما كون هذا النبذ وما يترتب عليه لاينافي ولا يجافي شيئاً من تلك النصوص المحكمة وانما هو معاملة للاعداء بمثل ماعاملوا به المؤمنين أو بدونه فقال

﴿ كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله؟ ﴾ هذا الاستفهام للانكار المشرب لمعنى التعجب، والخطاب للمؤمنين الذين رسخ خلق الوفاء في قلوبهم وكان بعضهم عرضة لقبول كلام المنافقين في إنكار النبذ، والمعنى: بأية صفة وأية كيفية يثبت للمشركين عهد من العهود عند الله يقره لهم في كتابه وعند رسوله (ص) يفي لهم به وتفون به اتباعاً له — وحالهم الذي بينته الآية التالية تأبى ثبوت ذلك لهم؟— ﴿ إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام ﴾ استثنى تعالى هؤلاء قبل ان يبين وجه انتفاء ثبوت العهد لغيرهم بأية صفة تثبت بها العهود بين الناس وهم الذين استثناهم في الآية الرابعة وقد تقدم ذكر الخلاف فيهم في تفسيرها، وزاد هنا « عند المسجد الحرام » أي بجواره في الحديبية وهو مما يقتضي تأكيد الوفاء بذلك العهد بشروطه المبينة هناك وهنا.

وقد ذكر أبو جعفر ابن جرير الروايات المختلفة في تفسير هذه الآية، ومنها قول ابن اسحاق (كيف يكون للمشركين) الذين كانوا وأنتم على العهد العام، بان لا يمنعوهم ولا يمنعوكم من الحرم ولا في الشهر الحرام — (عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام) وهي قبائل بني بكر الذين كانوا دخلوا في عهد قريش وعقدهم يوم الحديبية الى المدة التي كانت بين رسول الله (ص) وبين قريش فلم يكن

نقضها إلا هذا الحي من قريش وبنو الديل من بكر ، فأمر باتمام العهد لمن لم يكن نقض عهده من بني بكر الى مدته .

ثم قال أبو جعفر : وأولى هذه الاقوال بالصواب عندي قول من قال هم بعض بني بكر من كنانة ممن كان أقام على عهده ولم يكن دخل في نقض ما كان بين رسول الله (ص) وبين قريش يوم الحديبية من العهد مع قريش . وانما قلت ان هذا القول أولى الاقوال بالصواب لان الله أمر نبيه والمؤمنين باتمام العهد لمن كانوا عاهدوه عند المسجد الحرام ما استقاموا على عهدهم . وقد بينا ان هذه الآيات انما نادى بها علي في سنة تسع من الهجرة وذلك بعد فتح مكة بسنة فلم يكن بمكة من قريش ولا من خزاعة كافر يومئذ بينه وبين رسول الله (ص) عهد فيؤمر بالوفاء له بعهده ما استقام على عهده لان من كان منهم من ساكني مكة كان قد نقض العهد وحورب قبل نزول هذه الآيات اه وهو رد للرواية التي تقدمت عن ابن عباس

﴿ فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم ﴾ أي فمهما يستقم لكم هؤلاء فاستقيموا لهم ، أو فاستقيموا لهم مدة استقامتهم لكم ، إذ لا يجوز ان يكون الغدر ونقض العهد من قبلكم ، ﴿ إن الله يحب المتقين ﴾ الذين يجتنبون قطع ما أمر الله به ان يوصل وغير ذلك من محارمه ومن أعظمها الغدر ونقض العهود كما تقدم في تفسير الاية الرابعة فالظاهر الذى جرى عليه المفسرون ان هؤلاء المعاهدين المذكورين هم المذكورون هنالك ، وانما أعيد ذكر استثنائهم لتأكيده بشرطه المتضمن لبيان السبب الموجب للوفاء بالعهد وهو أن تكون الاستقامة عليه مرعية من كل واحد من الطرفين المتعاقدين الى نهاية مدته ، وهذا زائد على ما هنالك من وصفهم بأنهم لم ينقصوا من شروط العهد شيئاً ولم يظاهروا على المسلمين أحداً ، وتمهيد لبيان استباحة نبذ عهود الذين لا يستقيمون للمعاهد لهم إلا عند العجز عن الغدر حتى إذا ما قدروا عليه نقضوا عهدهم أو نقصوا منه كما فعلت قريش في نقض عهد الحديبية بمظاهرتهم لحلفائهم من بني بكر على خزاعة أحلاف رسول الله (ص) فقوله تعالى (إلا الذين عاهدتم) الى آخر الآية اعتراض بين قوله تعالى (كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله) وقوله المفسر له :

﴿ كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلاًّ ولا ذمة؟ ﴾ والمعنى كيف يكون للمشركين غير هؤلاء الذين جربتم وفاءهم عهد مشروع عند الله مرعي بالوفاء عند رسوله والحال المعهود منهم المعروف من أخلاقهم وأعمالهم أنهم ان يظهروا عليكم

في القوة والغلب لايرقبوا فيكم إلا ولاذمة ؟ فالاستفهام واحد ووجه إنكار العهد ونفيه فيه مقيد بهذه الحال وانما أعيدت أداة الاستفهام للفصل المذكور.

يقال ظهر عليه — غلبه وظفر به ، وأصله علاه ، وأظهره عليه أعلاه عليه وجعله فوقه ، ومنه (ليظهره على الدين كله) وكذا أعلمه به . ورقب الشيء رعاه وحاذره وانتظره ، قال في الاساس : ورقبه وراقبه — حاذره لان الخائف يرقب العقاب ويتوقعه ، ومنه : فلان لايراقب الله في أموره — لاينظر الى عقابه فيركب رأسه في المعصية . وبات يرقب النجوم ويراقبها كقولك يرعاها ويراعيها اهـ والال القرابة . والذمة والذمام العهد الذي يلزم من ضيعه الذم كما في الاساس ، وكان خفر الذمام ونقض العهد عندهم من العار ، هذا أشهر الاقوال المأثورة في تفسيرهما هنا وهو مروي عن ابن عباس من عدة طرق عند ابن جرير وغيره . وروي عن مجاهد ان الال اسم الله عز وجل ، والمعنى أنهم لايرقبون الله في نقض عهدهم ، وقد ورد لفظ إل وإيل من أسماء الله تعالى في العربية وشقيقتيها السريانية والعبرانية ، وهو اسم إله من آلهة الكلدانيين كما بيناه بالتفصيل في فصل المسائل المتممة للآيات التي وردت في محاجة ابراهيم لقومه في أربابهم وشركهم (ص ٥٦٥ ج ٧ تفسير) وروي عن قتادة تفسير الال بالحلف والعقد والعهد وهي متقاربة المعنى

وقد ذكر أبو جعفر بن جرير الروايات في هذه المعاني ثم قال : وأولى الاقوال في ذلك بالصواب ان يقال ان الله تعالى ذكره أخبر عن هؤلاء المشركين الذين أمر نبيه والمؤمنين بقتلهم بعد انسلاخ الاشهر الحرم وحصرهم والقعود لهم على كل مرصد — أنهم لو ظهروا على المؤمنين لم يرقبوا فيهم إلا ، والال اسم يشتمل على معان ثلاثة وهي العهد والعقد والحلف والقرابة وهو أيضاً بمعنى الله ، فاذا كانت الكلمة تشمل هذه المعاني الثلاثة ولم يكن الله خص من ذلك معنى دون معنى فالصواب ان يعم ذلك كما عم بها جل ثناؤه معانيها الثلاثة فقال لايرقبون في مؤمن الله ولا قرابة ولا عهداً ولا ميثاقاً . ومن الدلالة على أن يكون بمعنى القرابة قول ابن مقبل :

أفسد الناس خلوف خلفوا قطعوا الال وأعراق الرحم

بمعنى قطعوا القرابة ، وقول حسان بن ثابت :

لعمرك إن إلك من قريش كإل السقب من رأل النعام(*)

*) السقب بالفتح ولد الناقة الذكر حين يعلم عقب وضعه ، والرأل ولد النعام ه يعني أن قرابتك في قريش ليست ثابتة

وأما معناه إذا كان بمعنى العهد فقول القائل:

وجدناهم كاذباً إلهم وذو الال والعهد لا يكذب

وقد زعم بعض من ينسب الى معرفة كلام العرب من البصريين ان الال والعهد والميثاق واليمين واحد ، وان الذمة في هذا الموضع التذمم ممن لا عهد له والجمع ذمم. وكان ابن اسحاق يقول عنى بهذه الثلاثة أهل العهد العام اه

وأقول ان الفاظ الال والعهد والميثاق واليمين يختلف مفهومها اللغوي وقد تتوارد مع هذا على حقيقة واحدة بضروب من التخصيص ، فالعهد ما يتفق رجلان أو فريقان من الناس على التزامه بينهما لمصلحتهما المشتركة ، فان أكداه ووثقاه بما يقتضي زيادة العناية بحفظه والوفاء به سمي ميثاقاً وهو مشتق من الوثاق بالفتح وهو الحبل والقيد ، وان أكداه باليمين خاصة سمي يميناً ، وقد يسمى بذلك لوضع كل من المتعاقدين يمينه في يمين الآخر عند عقده ، واليمين في الاصل اليد المقابلة للشمال والخلف . والظاهر ان من استعمل الال بمعنى العهد أراد به المطلق منه ، ومن هذه الالفاظ الحلف بالكسر وهو المحالفة أصله من مادة الحلف أي اليمين.

وقول ابن اسحاق ان الكلام هنا في أهل العهد العام أراد بهم غير من استثناهم الله تعالى في الآية السابقة والآية الرابعة ، والصواب أنه يشمل أهل العهد الذين غدروا و يشمل من لا عهد لهم من المشركين بالاولى لأنهم لشدة عداوتهم للمؤمنين لم يريدوا في وقت من الاوقات ان يقيدوا أنفسهم معهم بعهد سلم مطلق ولا موقت ، فان لم يشملهم بالنص شملهم بالحكم .

﴿ يرضونكم بأفواههم ﴾ أي يخادعونكم في حال الضعف بما ينبذون به من الكلام العذب الذي يرون أنه يرضيكم سواء كان عهداً أو وعداً أو يميناً مؤكدة لها ﴿ وتأبى قلوبهم ﴾ المملوءة بالحقد والضغن ان تصدق أفواههم ، (يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم) فهم ان ظهروا عليكم نكثوا العهود ، وحنثوا بالايمان ، وفتكوا بكم جهد طاقتهم ﴿ وأكثرهم فاسقون ﴾ أى خارجون من قيود العهود والمواثيق متجاوزون لحدود الصدق والوفاء ، فالفسق على معناه في أصل اللغة وهو الخروج والانفصال يقولون فسقت الرطبة إذا خرجت من قشرتها ويفسر في كل مقام بما يناسبه ، وانما وصف أكثرهم بالفسوق لأنهم هم الناكثون الناقضون لعهودهم وأقلهم الموفون وهم الذين استثناهم الله تعالى ، وأمر المؤمنين بالاستقامة لهم ما استقاموا لهم

(٩) ٱشْتَرَوْا بِآيَاتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٠) لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ

هذا بيان مستأنف لمن عساه يستغرب غلبة الفسق والخروج من دائرة الفضائل الفطرية والتقليدية على أكثرهم حتى مراعاة القرابة والوفاء بالعهد الممدوحين عندهم، ويسأل عن سببه، وجوابه: ﴿ اشتروا بآيات الله ثمناً قليلا ﴾ أي إنهم استبدلوا بآيات الله الدالة على وجوب توحيده بالعبادة، وعلى بعثه للناس وجزائهم على أعمالهم وعلى الوحي والرسالة ومافيها من الهداية، ثمناً قليلا من متاع الدنيا وهو ماهم فيه من أسباب المعيشة، وكثيره عند كبرائهم قليل بالنسبة الى ماعند غيرهم من أمم الحضارة، وما عند أغنى هؤلاء قليل بالاضافة الى ماوعد الله تعالى المؤمنين في الدنيا، وان ما وعدهم به في الآخرة لهو خير وابقى. وقيل ان المراد بآيات الله تعالى العهود والايمان أو مادل على وجوب الوفاء بها من كتابه، وروي ان أباسفيان لما أراد حمل قريش وحلفائها على نقض عهد الحديبية صنع لهم طعاماً استمالهم به فاجابوه اليه فهو المراد بالثمن القليل، وعن ابن عباس ان أهل الطائف امدوهم بالمال لقتال رسول الله ﷺ والاول هو الظاهر وهو المناسب لما بعده المعطوف عليه بفاء السببية من قوله تعالى ﴿ فصدوا عن سبيله ﴾ الخ وصد يستعمل لازما فيقال صد فلان عن الشيء صدوداً بمعنى أعرض عنه وانصرف فلم يلو عليه، ومتعديا فيقال صده عنه إذا صرفه ولفته عنه وزهده فيه اومنعه منه بالقوة، ويصح ارادة المعنيين هنا أي فصدوا بسبب هذا الشراء الخسيس وأعرضوا عن سبيل الله وهو الاسلام وما يقتضيه من الوفاء بالعهود وصدوا غيرهم وصرفوهم عنه أيضاً، ﴿ انهم ساء ما كانوا يعملون ﴾ أي انهم ساء عملهم الذي كانوا يعملونه من اشتراء الكفر بالايمان والضلالة بالهدى، والصدود والصد عن دين الله وماجاء به رسوله من البينات والحق

﴿ لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة ﴾ أي من أجل هذا الكفر والصدود والصد عن الايمان لا يرعون في مؤمن يظهرون عليه ويقدرون على الفتك به ربا

يحرم الغدر ، ولا قرابة تقتضي الود ، ولا ذمة توجب الوفاء اتقاء للذم ، لان ذنب المؤمن في هذا عندهم كونه مؤمنا ، وقد علموا انه لا ينقض عهداً ، ولا يستحل غدراً ، ولا يقطع رحما ، وهذا أعم من قوله (إنهم إن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة) لانه غير مشروط بالظهور والغلب ، ولانه يشمل كل مؤمن من المخاطبين وغيرهم من حيث انه مؤمن ، وذاك خاص بالمخاطبين الذين كان بينهم وبين المشركين ما كان من الحروب والدماء ، وربما كان فيهم بقية من المنافقين . ﴿ وأولئك هم المعتدون ﴾ لحدود العهود من دونكم والبادئون لكم بالقتال كما فعلوا فيما مضى ، وكذلك يفعلون فيما يأتي ، والعلة في اعتدائهم وتجاوزهم هو رسوخهم في الشرك ، وكراهتهم للايمان وأهله لا لكم وحدكم ، فلا علاج لهم إذاً إلا الرجوع عن كفرهم والاعتصام معكم بعروة التوحيد والايمان ، وما تقتضيه من الاعمال الصالحة وفضائل الاخلاق

---

(١١) فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَآتَوُا ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي ٱلدِّينِ ، وَنُفَصِّلُ ٱلْآيَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (١٢) وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَـٰنَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَـٰتِلُوا أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَـٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ

هذا بيان لما سيكون من أمر هؤلاء المشركين بعد تلك العداوة للاسلام وأهله وهو لا يعدو أمرين فصلهما تعالى وبين حكم كل منهما في هاتين الآيتين ، قال ﴿ فإن تابوا ﴾ عن شركهم وصدهم عن سبيل الله من آمن به بالفعل ومن يريد الايمان أو يتوقع منه ، وما يلزم ذلك من نقض العهود وخفر الذمم ﴿ وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ بدخولهم في جماعة المسلمين الذي لا يتحقق بعد الشهادتين إلا باقامة هذين الركنين من أركان الاسلام ، كما تقدم تفصيله في تفسير الآية الخامسة ﴿ فاخوانكم في الدين ﴾ أي فهم حينئذ اخوانكم في الدين لهم ما لكم ، وعليهم ما عليكم ، وبهذه الاخوة يهدم كل ما كان بينكم وبينهم من عداوة . وهو نص في ان أخوة الدين تثبت بهذين الركنين ولا تثبت بغيرهما من دونهما ، والثاني مقيد بشرطه وهو ملك النصاب مدة الحول ، والكلام في جملة المشركين وفيهم الغني والفقير ، وهل

يتعارف الاخوان في الدين إلا باقامة الصلوات في المساجد وسائر المعاهد ، وباداء الصدقات للمواساة بينهم ولاقامة غيرها من المصالح ؟ وهـذه الاخوة أول مزية دنيوية للاسلام فان المشركين كانوا محرومين من هذه الاخوة العظيمة ، بعضهم حرب لبعض في كل وقت إلا ما يكون من عهد أو جوار قلما يفي به القوي للضعيف داعا

﴿ ونفصل الآيات لقوم يعلمون ﴾ أي ونبين الآيات المفصلة للدلائل ، الفاصلة بين الايمان والكفر وبين الحق والباطل ، والمفرقة بين الفضائل والرذائل ، لقوم يعلمون وجوه الحجج والبراهين ، فهم الذين يعقلونها دون الجاهلين من متبعي الظنون والمقلدين.

روى ابن جرير في تفسير الآية عن ابن عباس قال : حرمت هذه الآية دماء أهل القبلة . وروي عن ابن زيد قال : افترضت الصلاة والزكاة جميعاً لم يفرق بينهما وقرأ (فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم في الدين) وأبى ان يقبل الصلاة إلا بالزكاة ، وقال رحم الله أبا بكر ما كان افقهه . وروى عن عبد الله (أي ابن مسعود) قال : أمرتم باقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ومن لم يزك فلا صلاة له . اهـ وروى غيره عنه أنه قال كما قال ابن زيد بعده : رحم الله أبا بكر ما كان افقهه . يعني بهذا قوله : والله لا افرق بين شيئين جمع الله بينهما

وفي تفسير هذه الآية مباحث (الاول) أن الشرط فيها كالشرط في الآية الخامسة وانما اختلف الجواب لمناسبة السياق : وردت تلك الآية تالية تلو الامر بقتل المشركين فناسب ان يكون جواب الشرط فيها الامر بتركه وهو قوله تعالى (فخلوا سبيلهم) ووردت هذه الآية تلو إثبات رسوخ المشركين في كفرهم وضلالهم وصدهم عن سبيل الله وكونه هو الباعث لهم على قتال المؤمنين ابتداء ثم على نقض عهودهم فناسب ان يذكر في جواب شرطها (فاخوانكم في الدين) وهذه أجلب لقلوبهم وأشد استمالة لهم الى الاسلام كما قال بعض المفسرين

(المبحث الثاني) استدل بعضهم بها على كفر كل من تارك الصلاة ومانع الزكاة ، ذلك بانه تعالى اشترط فيها لتحقق أخوة الايمان والدخول في جماعته ثلاثة أشياء : التوبة من الكفر واقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، فانتفاء أحد هذه الثلاثة يقتضي انتفاء ما جعلت شرطاً له وهو الاسلام ، وتفصى بعضهم من هذا بادعاء ان العبارة انما تدل على حصول الاسلام بحصول هذه الثلاثة فقط دون انتفائه بانتفائها فهذا يحتاج الى دليل خارجي ، وأرجع ذلك الى مازعمه من ان التعليق بكلمة «ان» انما يدل على استلزام المعلق للمعلق عليه حصولا لا انتفاء فهو لا يقتضي انعدامه بانعدامه لجواز ان

يكون المعلق لازما أعم فيتحقق بدون ماجعل ملزوما له. وهذا من الجدليات اللفظية الباطلة فليس في المقام إلا مسألة الاحتجاج بمفهوم الشرط وهو من ضروريات اللغة كما بيناه في هذه المسألة نفسها من تفسير الآية الخامسة، وما أوردوا على اطراده من بعض النصوص التي لا يظهر فيها القول بالمفهوم فمنه ماسببه ضعف الفهم ومنه ماله سبب خارج عن مدلول اللغة، فمن ذلك قوله تعالى (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان أردن تحصنا) بناء على ان مفهومه عدم النهي عن اكراههن ان لم يردن التحصن - وهو غفلة ظاهرة عن كون الاكراه انما يتحقق عند إرادة التحصن ولا يعقل عند عدمها وهو بذل العرض وبيع البضع ، ومنه قوله تعالى (ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما) استشكل الاشاعرة القول بمفهومه على مذهبهم، وما هو بمشكل إلا من حيث يكون حجة لخصومهم المعتزلة على عدم مغفرة الكبائر، وما زال المتعصبون للمذاهب يجنون على اللغة وعلى نصوص التنزيل لابطال حجج خصومهم، على ان المعلق على اجتناب الكبائر هنا أخص من المغفرة وهو أمران: تكفير السيئات والمدخل الكريم . واين هذا وذاك مما نحن فيه من اشتراط شروط للانتقال من أمر الى ضده المساوي لنقيضه أي من الكفر الى الايمان؟ هل يعقل أن يقال ان الايمان يحصل بحصول شروطه وإقامة أعظم أركانه ولا ينتفي بانتفائها؟ ألا انه لا يعقل في حال النظر الى الحقيقة نفسها وهي ظاهرة لاحجاب عليها، ولكنه وقع بالفعل ممن صرف بصره عنها وأراد معرفتها بالاصطلاحات الجدلية ، والتعصب للمذاهب الكلامية أو الفقهية

والحق في أصل المسألة ما حققناه في شرط الآية السابقة وانما ذكرنا هذا هنا لان الذي أورد التفصي المذكور بهذه القاعدة هو إمام الجدليين فخر الدين الرازي، أورده مختصراً ونقله الآلوسي عازياً إياه إلى «بعض جلة الأفاضل» وفصله بأوسع مما قاله الرازي فأردنا ألا يغتر به من يغترون عادة بكل مباحث هؤلاء الأفاضل، والذي دعا الرازي وغيره الى التفصي من دلالة الآية على انتفاء أخوة الاسلام بانتفاء اداء الزكاة استشكاله إياه بالفقير الذي لا تجب عليه ولا تقع منه، وبالغني قبل وجوبها عليه بمرور الحول، واجابوا عنه في حال عدم تسليم تلك القاعدة بأن من لم يكن أهلا لوجوب الزكاة عليه يجب عليه ويكتفى منه بأن يقر بحكمها ويلزمه عند وجوبه. وقد بينا من قبل أن الكلام في هذا المقام فيما يشترط على جماعة المشركين في خروجهم منها ودخولهم في جماعة المسلمين وهو الاذعان لشرائع الاسلام بالاجمال ولفريضتي الصلاة والزكاة بالتعيين والتفصيل ، وأما افراد المشركين فانما يطالبون بكل من فريضتي الصلاة

والزكاة بالفعل عند تحقق فرضيتهما على كل منهم ، ومنهم من لا تفرض عليه الزكاة مطلقاً ومنهم من تفرض عليه بعد حول أو أكثر، ومثله من أسلم بعد طلوع الشمس لاتجب عليه الصلاة إلا بدخول وقت الظهر، ويكفي في أخوة الاسلام من كل من الفريقين قبل افتراض الصلاة والزكاة عليهما التوبة من الكفر والاقرار بالشهادتين مع الاذعان لما يقتضيانه من عمل بدني ونفسي بالاجمال كما فصلناه في تفسير الآية الخامسة وما هو ببعيد

(المبحث الثالث) وهو لغوي محض أن لفظ أخ يجمع على اخوة واخوان وكل منهما يستعمل في أخوة النسب وأخوة الدين وأخوة الصداقة خلافا لعامة البصريين كما قيل ، وقد نطقت هذه الآية باستعمال لفظ الاخوان في أخوة الدين ومثلها في الموالي (فاخوانكم في الدين) وفي اخوة الكفر (ألم تر الى الذين نافقوا يقولون لاخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب) الخ وأما استعمال جمع إخوة في أخوة الدين ففيه قوله تعالى من سورة الحجرات (انما المؤمنون اخوة) ولكن لم يرد في التنزيل استعمال لفظ اخوان في أخوة النسب

(المبحث الرابع) هذه الاخوة الدينية مما يحسدنا عليه جميع أهل الملل فهي لاتزال أقوى فينا منها فيهم، وعاصمة لنا من فوضى الشيوعية وغيرها من مذاهب الغلو، على مامنيت به شعوبنا من الضعف واختلال النظام ، واختلاف الجنسيات والاحكام ، ولقد كانت في عصر السلف الصالح اشتراكية اختيارية أوسط أحوالها مساواة المسلم أخاه بنفسه ، وأعلاها ايثاره على نفسه وأهله وولده ، قال تعالى في انصار رسوله صلى الله عليه وسلم ومعاملتهم للمهاجرين من أصحابه (يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) وأما المواساة بما دون المساواة فقد كانت عامة في خير القرون، ثم صارت تضعف قرنا بعد قرن ، ولا يزال لها بقية صالحة بين أصحاب الاخلاق المحمودة ولله الحمد

﴿ وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم ﴾ هذا بيان للأمر الثاني من أحوال المشركين . نكث الغزل أو الحبل ضد ابرامه ، وهو نقض فتله وحل الخيوط التي تألف منها وارجاعها الى أصلها، ومنه (ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثا) والايمان العهود، يضع كل من العاقدين للعهد يمينه في يمين الآخر، أومايوثق منها بالقسم كما تقدم، ونكث الايمان هنا يقابل فيما قبله استقامتهم عليها، والطعن في ديننا في الجملة التالية يقابل فيما قبله فرض توبتهم من الكفر به بدخولهم في جماعته، والمعنى

وان نكث هؤلاء المشركون ما أبرمته أيمانهم أو ما أقسموا عليه أيمانهم من الوفاء بعهد
عهدهم الذي عقدوه معكم ﴿وطعنوا في دينكم﴾ أي عابوه وثلبوه بالاستهزاء به وصد
الناس عنه وهو الذي عابه عليهم في الآيات المقابلة لهذه ، ومنه الطعن في القرآن وفي
النبي ﷺ كما كان يفعل شعراؤهم الذين أهدر النبي ﷺ دماءهم، فهذا العطف بيان
للواقع وإيذان بأن الطعن في الاسلام، ضرب من ضروب نكث الايمان، ونقض السلم
والولاء ، كالقتال ومظاهرة الاعداء ، فهو من عطف الخاص على العام، وليس المراد به
تقييد حل قتالهم بالجمع بين الامرين، بل هو كقوله (ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا
عليكم أحدا) ﴿فقاتلوا أئمة الكفر﴾ فقاتلوهم فهم أئمة الكفر أي قادة أهله وحملة
لوائه ، فوضع الاسم الظاهر المبين لشر صفاتهم موضع ضميرهم ، وقيل ان المراد
بأئمة الكفر رؤساء المشركين وصناديدهم الذين كانوا يغرونهم بعداوة النبي ﷺ
ويقودونهم لقتاله ، وذكر بعض من قال هذا منهم أباسفيان وأباجهل وعتبة وشيبة
وأمية بن خلف ممن كان قتل في بدر أو بعدها ، وذلك من الغفلة بمكان لان السورة
نزلت بعد غزوة تبوك وبعد فتح مكة (وفي أثنائه أسلم أبو سفيان) وهذه الاحكام
انما تثبت بعد أربعة أشهر من تاريخ تبليغها في يوم النحر من سنة تسع كما تقدم .
وحملها بعضهم على الخوارج وبعضهم على فارس والروم وبعضهم على المرتدين بجعل
الضمائر فيها راجعة إلى الذين تابوا وأقاموا الصلاة الخ واختاره الزمخشري اذ قال في
تفسير (فقاتلوا أئمة الكفر) فقاتلوهم فوضع أئمة الكفر موضع ضميرهم اشعاراً بأنهم اذا
نكثوا في حال الشرك تمردا وطغيانا وطرحا لعادات الكرام الاوفياء من العرب ثم
آمنوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وصاروا اخوانا للمسلمين في الدين، ثم رجعوا
فارتدوا عن الاسلام ونكثوا ما بايعوا عليه من الايمان والوفاء بالعهود ، وقعدوا يطعنون
في دين الله ويقولون ليس دين محمد بشيء ، فهم أئمة الكفر وذوو الرياسة والتقدم فيه،
لايشق كافر غبارهم، وقالوا اذا طعن الذمي في دين الاسلام طعنا ظاهراً جاز قتله لان
العهد معقود معه على أن لا يطعن فاذا طعن فقد نكث عهده وخرج من الذمة اهـ
ولا أدري ما الذي حمل هؤلاء المفسرين على اخراج الاية عن ظاهرها حتى إنهم
رووا عن علي وحذيفة (رض) أنهما قالا ما قوتل اهل هذه الآية بعد ، يعنون
أنها نزلت في قوم يأتون بعد ، وزعم بعضهم أنهم الدجال وقومه من اليهود، والحق
أنها صريحة في مشركي العرب أصحاب العهود مع المؤمنين من بقي منهم، ويدخل في
حكمها كل من كانت حاله مع المؤمنين كحالهم . فكل من يجمع بين عداوتهم بنكث

عهودهم والطعن في دينهم فيجب عده من أئمة الكفر ولهم حكمهم ، ومن لم يرهم أهلا لعقد العهد معه على قاعدة المساواة فهو أعدى وأظلم ممن ينكثون الايمان، وذلك ماشاهده من الجامعين بين الاعتداء على شعوبنا وبلادنا وبث الدعاة فيها للطعن في ديننا لصدنا عنه واستبدال دينهم به أو جعلنا معطلين لا دين لهم

وقد علل تعالى الامر بقتالهم بقوله ﴿ إنهم لا أيمان لهم ﴾ أي ان عهودهم كلا عهود، لانها مخادعة لسانية لم يقصدوا الوفاء بها (يقولون بألسنتهم ماليس في قلوبهم) فهم ينقضونها في أول وهلة يستطيعون فيها ذلك بالظهور أو المظاهرة عليكم ، وقرأ ابن عامر إيمان بكسر الهمزة على أنها مصدر آمنه ايمانا بمعنى اعطاء الامان . وقرأهو وعاصم وحمزة والكسائي وروح عن يعقوب (أئمة) بتحقيق الهمزتين على الاصل والباقون بتليين الثانية. وأما قلبها ياء فليس قراءة ولا لغة بل هو لحن لا يجوز كما قالوا ﴿ لعلهم ينتهون ﴾ أي قاتلوهم راجين بقتالكم اياهم أن ينتهوا عن كفرهم وشركهم وما يحملهم عليه من نكث أيمانهم ونقض عهودهم والضراوة بقتالكم كلما قدروا عليه، وهو يتضمن النهي عن القتال اتباعاً لهوى النفس أو ارادة منافع الدنيا من سلب وكسب وانتقام محض بالاولى، وتقدم نظيره في تفسير (٨: ٥٧ فشرد بهم من خلفهم لعلهم يذكرون) وهذا مما امتاز به الاسلام على جميع شرائع الامم وقوانينها من جعل الحرب ضرورة مقيدة بارادة منع الباطل وتقرير الحق والفضائل

واستدل الحنفية بالآية على أن يمين الكافر لا تنعقد ، ولو كان كذلك لما وجب علينا الوفاء لمن وفى بها منهم واستقام على وفائه والآيات صريحة في الوجوب، وانما نفاها عن الناكثين ، واعلمنا أنهم كانوا عازمين على النكث من أول وهلة وهو علام الغيوب، ولولم يكن لهم أيمان على الاطلاق لما كان لهم نكث وقد أثبتها لهم الآية التالية.

---

(١٣) أَلَا تُقَـٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَـٰنَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ، أَتَخْشَوْنَهُمْ ؟ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١٤) قَـٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ (١٥) وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

لعل الله علم أن في نفس جماعة من المؤمنين كرهاً لقتال من بقي من المشركين بعد فتح مكة وظهور الاسلام لأنهم من ظهورهم عليهم ورجائهم في ايمانهم ، وعلم أنهم يعتذرون لانفسهم في سرائرهم بما ليس بحق ولا مصلحة للاسلام ، وعلم الله أنه يوجد فيهم من المنافقين ومرضى القلوب من يزين ذلك لهم . والله يريد بهذه الاحكام تطهير جزيرة العرب من الشرك وخرافاته وتمحيص المؤمنين من النفاق وادرانه - لهذا أعاد الكرة الى إقامة الأدلة على وجوب قتال الناكثين المعتدين منهم بهذه الآيات الجامعة . فقال عز وجل

﴿ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم وهموا باخراج الرسول وهم بدؤكم أول مرة﴾
هذا تحريض على قتالهم بأوجه وجوه الادلة وأقواها ، وأوضح أساليب البيان وأسماها . وهو أن الاستفهام للانكار الذي يحيل النفي اثباتاً كما يحول الاثبات الى النفي ، وقد دخل هنا على نفي القتال فكان دليلا على اثباته ووجوبه ، وأقام على هذا الوجوب ثلاث حجج

(أحدها) نكثهم لايمانهم التي حلفوها لتأكيد عهدهم الذي عقدوه مع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الحديبية — أو لعهدهم الذي عقدته أيمانهم — على ترك القتال عشر سنين يأمن بها الناس من الفريقين على أنفسهم ويكونون أحراراً في دينهم ، فلم يلبثوا أن نكثوا بمظاهرة حلفائهم بني بكر على خزاعة حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم وكان ذلك ليلا بالقرب من مكة على ماء يسمى الوتير فكان نكثهم هذا من أفظع ماعهد من الغدر كما يدل عليه الشعر الذي أنشده عمرو بن سالم الخزاعي وهو واقف على رسول الله (ص) اذ كان جاءه لينبئه بذلك وهو قوله :

لاهمّ إني ناشد محمداً	حلف أبينا وأبيه الأتلدا
كنت لنا أبا وكنا ولدا	ثمت أسلمنا ولم ننزع يدا
فانصر هداك الله نصراً أيدا	وادعُ عبادَ الله يأتوا مددا
فيهم رسول الله قد تجردا	في فيلق كالبحر يجري مزبدا(١)
أبيض مثل الشمس يسمو صعدا	إن سيم خسفا وجهه تربدا
إن قريشا أخلفوك الموعدا	ونقضوا ميثاقك المؤكدا

(١) المعروف أن الفيلق من أسماء الجيش مؤنثة والبيت دليل على صحة تذكيره

هم بيتونا بالهجير هجَّداً وقتلونا ركعاً وسجدا
وزعموا أن لست ترعى أحدا وهم أذل وأقل عددا

فقال رسول الله (ص) « لا نصرت إن لم أنصركم » وتجهز الى مكة سنة ثمان من الهجرة . هكذا رواه ابن إسحاق ونقله عنه البغوي وغيره

(ثانيها) همهم باخراج الرسول ﷺ من وطنه أوحبسه حيث لا يرى أحداً ولا يراه أحد حتى لا يبلغ دعوة ربه ، أوقتله بأيدي عصبة مؤلفة من شبان بطون قريش كلها ليتفرق دمه في القبائل فتتعذر المطالبة به . ائتمروا فيما بينهم بذلك في دار ندوتهم فكان هو الحامل له على الخروج الى دار الهجرة ولذلك اقتصر هنا على ذكر همهم باخراجه دون همهم بحبسه وهمهم بقتله الذي كان هو الراجح عندهم كما مر تفصيله في تفسير قوله تعالى (٨ : ٣٠ وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أويقتلوك أويخرجوك) (١) بل أسند اليهم اخراجه واخراج من هاجر من المؤمنين في أول سورة الممتحنة (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم)

(ثالثها) كونهم كانوا هم البادئين بقتال المؤمنين في بدر إذ قالوا بعد العلم بنجاة العير التي كانوا خرجوا لانقاذها : لا ننصرف حتى نستأصل محمداً وأصحابه ونقيم في بدر أياماً نشرب الخمر وتعزف على رؤوسنا القيان ، وكذا في أحد والخندق وغيرها ، ثم بغدرهم بعد صلح الحديبية كما تقدم « والمؤمن لا يلدغ من جحر مرتين » كما قال الرسول (ص) في جوامع كلمه متفق عليه من حديث أبي هريرة . ومن المقرر في قواعد العدل العامة أن الجزاء واحدة بواحدة وان البادىء أظلم

ثم قال بعد بيان هذه الحجج (أتخشونهم ؟) أي أتتركون قتالهم خشية لهم وجبناً منكم ؟ ان كانت الخشية هي المانعة لكم من قتالهم (فالله أحق أن تخشوه ان كنتم مؤمنين) فان المؤمن حق الايمان لا يخاف ولا يخشى الا الله تعالى لعلمه بأنه هو الذي بيده ملكوت كل شيء ، فان خشي غيره بمقتضى سننه تعالى في أسباب الضر والنفع فلا يرجح خشيته على خشية الله تعالى بأن تحمله على عصيانه ومخالفة أمره ، بل يرجح خشيته تعالى على خشية غيره ، بل لا يخشى غيره حق الخشية

قيل إن هذا الاستفهام للانكار والتوبيخ المؤمنين ، وهذا لا يصح الا إذا كان

(١) فيراجع في ص ٦٥٠ ج ٩ تفسير

تعالى قد علم منهم أنهم يريدون الامتناع عن قتال المشركين خوفا منهم على أنفسهم، وهذا غير معقول ولا سيما في الحال التي أنزلت فيها هذه الآيات بعد فتح مكة وهدم دولة الشرك، وقد كانوا يقاتلونهم بغير جبن ولا احجام وهم قليلون مستضعفون والمشركون في عنفوان قوتهم دولة وكثرة وثروة. وانما هذا احتجاج آخر على جماعة المسلمين الذين لا يخلون من المنافقين ومرضى القلوب والسماعين لهم من المؤمنين الذين كانوا يعظمون ما عظم الله ورسوله من أمر الوفاء بالعهد، ويكرهون القتال لذاته اذا لم توجبه الضرورة كما قال تعالى فيهم (٢ : ٢١٦ كتب عليكم القتال وهو كره لكم) الآية(١) أو لرجاء انتشار الاسلام بدونه بعد فتح مكة والطائف وهدم دولة الشرك – فهذا الذي اقتضى كل هذه الحجج والبينات على كون نبذ عهود جمهور المشركين دون من وفى منهم بعهده حقاً وعدلا، لا يتضمن خيانة ولا غدراً، وان بقاءهم على حريتهم وهذه حالهم خطر لا تؤمن عاقبته. فهو تعالى يقول للمؤمنين بعد سوق تلك الحجج الثلاث التي تكفي كل واحدة منها لايجاب قتالهم : إنه لم يبق بعد قيام هذه البينات من سبب يمنع من قتالهم الا أن يكون الخشية لهم والخوف من قوتهم، وخشية الله أحق وأولى من خشيتهم، فان كنتم موقنين في إيمانكم فاخشوه وحده عز وجل وقد رأيتم كيف نصركم عليهم في تلك المواطن الكثيرة اذ كنتم ضعفاء وكانوا أقوياء. وفيه دليل على ان المؤمن حق الايمان يكون أشجع الناس وأعلاهم همة لانه لا يخشى إلا الله عز وجل

ثم إنه بعد إقامة هذه الحجج البينة على وجوب قتالهم ودحض شبهة المانع منه صرح بالامر القطعي به مع الوعد القطعي باظهار المؤمنين عليهم أكمل الظهور وأتمه، وهذا الوعد من أخبار الغيب التفصيلية في حال معينة فهو ليس كالوعد العام المجمل في نصر الله لرسله وللمؤمنين الذى يراد به ان العاقبة تكون لهم ولا يمنع ان تكون الحرب قبلها سجالا لتربية المؤمنين، وقد صدق وعده تعالى مجملا ومفصلا. فقوله ﴿قاتلوهم﴾ معناه باشروا قتالهم كما أمرتم فانكم ان تقاتلوهم ﴿يعذبهم الله بأيديكم﴾ بتمكينها من رقابهم قتلا، ومن صدورهم ونحورهم طعنا، يعقبهم في قلوبهم يأسا، لا يدع في أنفسهم بأسا، فالظاهر انه تعالى أسند التعذيب الى اسمه لانه أمر زائد على اسبابه من الطعن والضرب، وما يفضيان اليه من القتل والجرح، وكل قوم يقاتلون فانهم يصابون بالطعن والضرب، ويقتل بعضهم ويجرح بعض، ولا يسمون معذبين بذلك

(١) يراجع تفسيرها في ص ٣١٩ ج ٢ تفسير

وحده فان الغالب والمغلوب فيه سواء، وانما يدل هذا الاسناد على انه تعالى سيحدث في أنفس المشركين في هذا القتال ألما نفسياً لعل اظهر اسبابه اليأس وسلب البأس ولذلك قال ﴿ ويخزهم ﴾ بذل الأسر والقهر والفقر لمن لم يقتل منهم ﴿ وينصركم عليهم ﴾ أكمل النصر وأعمه بحيث لايعود لهم بعد هذه المرة قوة ولا سلطان يعودون به الى قتالكم كما كان شأنهم بعد نصركم عليهم في بدر وغيرها ﴿ ويشف صدور قوم مؤمنين ﴾ كان هؤلاء المشركون قد نالوا منهم مانالوا في سلطانهم فكان في صدورهم من موجدة القهر والذل مالا شفاء له إلا بهذا النصر عليهم وهؤلاء المؤمنون هم الذين غدر بهم المشركون كخزاعة والذين كانوا في دار الشرك عاجزين عن الهجرة ﴿ ويذهب غيظ قلوبهم ﴾ الذي كان وقر فيها الى هذا العهد من غدر المشركين، ومن ظلمهم لمن لم يكن له مجير من المسلمين، فشفاء الصدور بعز الاسلام بالنصر العام الشامل لهؤلاء ولغيرهم هو غير ذهاب مافي قلوبهم من الغيظ والحقد على من غدرهم وظلمهم

ولما كان من أسباب كراهة المؤمنين لقتالهم حرصهم بعد ظهور الاسلام بفتح مكة على إيمانهم بالاقناع كما تقدم قريبا أخبرهم الله تعالى بأن هذا التعذيب والخزي الذي سينزله بهم لايعمهم وإنما هو خاص بمن استحوذ عليهم الكفر وأحاط بهم حتى لم يبق فيهم استعداد للايمان وان غيرهم سيتوب من شركه ويقبل الله توبته فقال ﴿ ويتوب الله على من يشاء ﴾ منهم فيوفقه للايمان ويقبله منه ﴿ والله عليم حكيم ﴾ يعلم مالا تعلمون من استعدادهم في حالهم ومستقبل أمرهم، ويشرع لكم من الاحكام فيهم ماتقتضيه حكمته في إقامة دينه واظهاره على الدين كله، فمشيئته في التائبين والمصرين تجري بمقتضى علمه المحيط بشؤون خلقه وحكمته البالغة في السنن التي وضعها لسير الاجتماع البشري وفي الاحكام التي شرعها لهداية الناس. ومن سننه تفاوت البشر في العقائد والاخلاق والاعمال، وقابلية التحول من حال الى حال، كدرجات تأثير الشرك في أنفس الافراد من قوة يترتب عليها الاصرار الى الممات، وضعف قابل للزوال في بعض الاوقات، بما يطرأ على أصحابها من الاسباب والمؤثرات، وليست مشيئته تعالى في التوبة على من يتوب عليه منهم اكراها لهم على الايمان كما تزعمه الجبرية، ولا من الخلق الأنف الذي تزعمه القدرية. بل هو بحسب المقادير الالهية الثابتة بآيات التنزيل ونظام الاجتماع، فلو كان بالجبر والاكراه لما كان لهم فيه اختيار، يستحقون به دخول الجنة والنجاة من النار، ولو كان بالخلق المستأنف لكان

من قبيل المحاباة في التفضيل الالهي المحض لبعضهم على بعض وذلك ينافي العدل والحكمة ، وحاش لله من ذلك ، ما كان لله ان يحابي أعدى أعداء رسوله وأبغضهم اليه (ص) كوحشي قاتل حمزة أخيه في الرضاع وعمه ، وأبي سفيان المحرض الاكبر للعرب على قتاله ، وعكرمة بن أبي جهل فرعون هذه الامة ، فيخلق لهم الايمان ويجبرهم عليه ، من حيث يحرم منه أبا طالب عمه وناصره بعصبة النسب وهو أحبهم اليه

وقد استدلت المجبرة ومنهم جمهور الاشعرية بهذه الآية على الجبر ونفي الاختيار فيما هو أظهر مما ذكر وهو إخباره تعالى بأنه هو الذي يعذب المشركين فيقتل بعضهم ويجرح آخرين بأيدي المؤمنين ، فهذا يدل بزعمهم على أن أيديهم كسيوفهم ورماحهم ليست إلا آلات لاتأثير لها البتة ، وأن الكسب الذي هو مناط التكليف اسم لا مسمى له ، ودلالة هذه الجملة عندهم أقوى في المسألة من دلالة قوله تعالى (وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى) فان في هذا إثباتاً لاسناد الرمي إلى النبي صلى الله عليه وسلم من جهة مباشرته لأخذ التراب من الارض وإلقائه على المشركين أو في جهتهم مع نفيه عنه ثم اسناده إلى الله تعالى من جهة أثره وهو وصول التراب إلى وجوههم ، وأما ههنا فقد اسند التعذيب إلى الله وحده وأنه يفعله بأيدي المؤمنين . وقد بينا آنفاً أن لهذا التعذيب معنى وراء القتل والجرح الذي هو كسب المؤمنين وعملهم هو فعل الله وحده ، على أن الحق فوق المذهبين وان أريد بالتعذيب القتل والجرح كما تعلم من قول كبيري نظارهم ومانقفي به عليه تأييداً المأثور عن السلف :

أجاب الجبائي امام المعتزلة عن الآية بحتجا على المجبرة بأنه لو جاز أن يقال إنه تعالى يعذب الكافرين بأيدي المؤمنين ، لجاز أن يقال إنه يعذب المؤمنين بأيدي الكافرين ، ولجاز أن يقال انه يكذب أنبياءه على ألسنة الكفار ، ويلعن المؤمنين على ألسنتهم ، لانه تعالى خالق لذلك ، فلما لم يجز ذلك عند المجبرة علم أنه تعالى لم يخلق أعمال العباد وانما نسب ما ذكر إلى نفسه على سبيل التوسع من حيث إنه حصل بأمره وألطافه كما يضيف جميع الطاعات اليه بهذا التفسير اه

حكى عنه هذا الجواب الرازي مدره الاشاعرة في تفسيره للآية وقال إن أصحابه يجيبون عنه بما خلاصته أنهم يلتزمون كل ماألزمهم إياه اعتقاداً ، وإن كانوا لاينطقون به أدباً مع الله تعالى ، والرازي جبري قح ولا يلتزم كل الاشاعرة مايلتزمه ويسنده اليهم ، فهذا البيضاوي من فحولهم يفسر تعذيب المشركين بأيدي المؤمنين بتمكينهم منهم ، وقد سبق لنا في مواضع من هذا التفسير تفنيد المذهبين وبيان ان خلقه تعالى

لكل شيء لاينافي خلقه الارادة والاختيار للعباد فيما اقدرهم عليه من الافعال . وانما أعدناه هنا لأن شبهة الجبرة في جملة (يعذبهم الله بأيديكم) أقوى منها في كل ماسبق من الآيات التي يستدلون بها على الجبر وسيأتي مثلها في قوله تعالى من سورة الواقعة (أفرأيتم ما تحرثون * أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون) وفهم القرآن لا يكون صحيحاً إلا بالجمع بين الآيات المتقابلة في الموضوع الواحد الذي يختلف التعبير فيه باختلاف الوجوه والاعتبارات التي ضلت الفرق بنظر كل منها إلى إحداها دون الاخرى مطلقاً أو جعلها ماوافق مذهبها أصلا يرد غيره اليه بالتأويل قريباً كان أو بعيداً ، ومثل الجبرية مع القدرية هنا كمثل المرجئة مع الوعيدية من الخوارج وغيرهم في آيات الوعد والوعيد ، فهؤلاء كلهم من « الذين جعلوا القرآن عضين » وضربوا بعضه ببعض

والذي حققناه في مسألة أفعال العباد مراراً أنه قد ثبت بالحس والوجدان ، وبالمئات من آيات القرآن ، أن للناس أفعالا يأتونها بارادتهم وقدرتهم واختيارهم تسند اليهم ويشتق منها صفات لهم ، ويستحقون الجزاء عليها في الدنيا والآخرة ، وان الله تعالى الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى هو الذي أعطاهم القدرة والارادة والاختيار ، كما أعطاهم الاعضاء والحواس ، وهو الذي سخر لهم ماتتعلق به أعمالهم في معايشهم ومنافعهم ، وهو يسند اليهم هذه الاعمال ويصفهم بها في مواضع كثيرة في المقامات التي تقتضي هذا الاسناد أو الوصف ، ويسند بعضها الى ذاته وإلى مشيئته ويصف نفسه بما يليق به وصفه منها في المقامات التي تقتضي ذلك ، فكما قال في سورة الواقعة (أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون) قال في سورة الفتح (يعجب الزراع) ولكل مقام مقال . ووصف الزارع لم يرد في أسماء الله الحسنى ولا في صفاته مستقلا كما أنه لا يوصف تعالى بأمثاله من صفات أفعال العباد ولا تسند اليه كالاكل والشرب والقيام والقعود وأخص أفعال الضعف والنقص كالنوم والتعب والألم ، وانما يسند اليه تعالى بعض أعمالهم التي لا نقص فيها بأسلوب إقامة الحجة وتقرير بعض المسائل كقوله في الاستدلال بخلقهم على قدرته على بعثهم من سورة الواقعة (افرأيتم ما تمنون ؟ أأنتم تخلقونه ام نحن الخالقون؟) الخ الآيات فاستدل اولا بخلقه المني الذي يولدون منه فأسند اليهم فعل اخراجه بالجماع والى ذاته خلق مادته ، ثم استدل بالنبات فاسند اليهم حرثه واسند اليه زرعه اي إنباته وجعله حبا وثمرا يؤكل فيتولد ذلك المني منه بدون فعل لهم فيه ، ثم بالماء فاسند اليهم شربه واسند اليه انزاله ، ثم بالنار التي يعالجون بها طعامهم المؤلف غالبا من النبات والماء فاسند اليهم ايراءها

وايقادها بحك الزندين من شجرتها واسند اليه إنشاء الشجرة . فعلم من السياق كله ان المراد بالزرع في قوله (أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون؟) الانبات لما يزرع حتى يصير حبا وثمرا يؤكل ، ولم يفهم أحد من العرب الذين نزلت هذه الآيات لتقرب من عقولهم ما كانوا يستبعدونه من البعث بعد الموت أن الله تعالى ينفي عنهم فعل زرع الحبوب في الارض التي يحرثونها ويثبتها لذاته وحده أو يريد أنه هو الذي يحرك أيديهم بفعل الزرع بدون ارادة لهم ولا اختيار فيه كما يحرك الدم في أجسادهم ، ويحرك أعضاء الجهاز الهضمي من المعدة والامعاء في هضم طعامهم ، وإنما كانوا يفهمون منه أنه هو الذي جعل الارض منبتة لما يبذرونه فيها ، بل هو الذي خلق الارض والحب والماء والهواء ، وسخر هذه الاسباب لهم ولولا ذلك كله لما أمكنهم أن يزرعوا ، ولولا أنه يزيل موانع الانبات والآفات التي تفسد الزرع لما أمكن أن يستفيدوا منه بعد زرعه ونباته ، ولذلك قال بعده (لو نشاء لجعلناه حطاماً فظلتم تفكهون * : انا لمغرمون بل نحن محرومون) ويستحيل ان يكون فعلهم في الحرث والزرع مما يجعل حطاما فانه عرض زال ، وانما المراد الحاصل منه الذي يؤكل

وقد روي عن مجاهد تفسير تزرعونه بقوله تنبتونه ، وبه أخذ البغوي وابن كثير ، وهو تفسير له بما لولاه لم يكن له فائدة . وقال ابن جرير في تفسيره أأنتم تصيرونه زرعا أم نحن نجعله كذلك ؟ اه . فأنت ترى أن أهل التفسير المأثور ورواته لم يقولوا إن في الآية كلمة تدل على الجبر ، وكذلك فحول المفسرين بالمعقول ، وحاصل كلامهم أن الزرع أطلق على غايته وهو اخراج نبته وسلامته من الهلاك ، لا على بدئه الذي هو شق الارض وإلقاء البزر فيها .

ويقال مثله في قوله تعالى (قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم) وهو أن المراد بالتعذيب غاية القتال وفائدته وهو فعل الله وحده ، لا مبدؤه وهو كسب المؤمنين من قتل وجرح ، فهو كقوله تعالى في النصر يوم بدر (٨ : ١٧ فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم) وقد تقدم أنه لا دليل فيه على بدعة الجبر التي لم تكن تخطر في بال أحد من الصحابة رضي الله عنهم (راجع ص ٦٢٠ — ٦٣٤ ج ٩ تفسير) على أن معنى التعذيب إيجاد العذاب الذى هو الشعور بالألم ، وهو من فعل الله لا من كسب البشر ، فهذه الآية أبعد من آية الانفال عن الجبر وأهله ، وللعذاب هنا معنى آخر غير الشعور بالالم خطر لنا الآن وهو أن ما يصيب الجماعات والامم من الآلام والشدائد يكون لبعضها تربية وتمحيصا تهذب به أفرادها ، ويرتقي بها مجموعها ، وهو جدير بأن يسمى رحمة

لا عذاباً ، ويكون لبعض آخر نقمة وقصاصاً عادلا يمحى به باطل الجماعة ويمحق به طغاتها الفاسدون والمفسدون ، وهو الجدير باسم العذاب ، الذى وعد الله هنا بجعله عاقبة القتال لمن يقتل فقط ، دون من يتوب ويؤمن ، والحمد لله أنه كان الاكثر. وهو لا يتعارض مع وصف أكثرهم بالفسق في هذا السياق نفسه فانما كان ذلك حال اكثرهم عند نزول الآيات ، وهذا ما انتهى اليه أمرهم بعد تربية مجموعهم بالقتال

واستشكل بعض المفسرين تعذيب الله إياهم مع قوله تعالى من سورة الانفال (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) وأجاب عنه بأن المراد بالعذاب المنفي هنالك عذاب الاستئصال ، ونقول إنه لا محل للاستشكال لانه ﷺ لم يكن في هؤلاء الذين وعد تعالى هنا بتعذيبهم كما كان في مكة بين مشركيها حين قالوا (اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم) يعنون عذابا كعذاب أقوام الرسل الذين كذبوهم جحوداً وعناداً وخوفهم الله تعالى مثله في كتابه ، وهو العذاب الذي نفى الله وقوعه كما قال المستشكل هنا حيث لا مجال للاستشكال . فان التعذيب هنالك نقمة محضة ، وما كان ليقع على قوم نبي الرحمة ، وأما هنا فانه انتقام من بعضهم بما هو رحمة لمجموعهم ، فهو كقطع العضو المجذوم من الجسد لاجل سلامة جملته ، كما قال في حكمة مالقوا من الشدائد في غزوة احد (٣ : ١٤٠ وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين) ألم تر أن الباقين من أولئك القوم قد صاروا سادة البشر في الارض ، ولولا ذلك الجهاد الذي ذاقوا شدته وآلامه طوعا او كرها لما صاروا اهلا لذلك كما يعلم من قوله تعالى

---

(١٦) أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ

هذه الآية خاتمة هذا السياق في الحث على جهاد المشركين لتطهير جزيرة العرب من الشرك وطغيانه وخرافاته واصرار الراسخين فيه على عداوة الاسلام والمسلمين ، وقد كان الكلام في الآيات التي قبلها في بيان حال المشركين في مواصلة ما بدؤا به من قتال المؤمنين لاجل دينهم وقتال هؤلاء لهم الى حد الفصل التام بين الفريقين على الوجه الذي قامت به الحجج الناصعة على كون المؤمنين على الحق في هذا القتال التي لو عرضت

على المنصفين من أهل كل ملة ليحكموا للمؤمنين عليهم ، وقد بسطت في الآيات السابقة بالتفصيل المسهب الذي ليس وراءه غاية ، وانني لا أذكر أنه يوجد في الكتاب العزيز سياق فيه من الاسهاب والتأكيد والتكرار مثل ما في هذا السياق ، ولم أر فيما اطلعت عليه من التفاسير من سبق إلى ما وفقني تعالى له من بيان نكتته ، والافصاح بحكمته ، والتكرار الذي يقتضيه المقام أعظم أركان البلاغة لانه أعظم أسباب اقناع العقل والتأثير في الوجدان . وأما الكلام في هذه الآية فهو في بيان حال جماعة المسلمين وشأنهم في الجهاد الحق الذي يتوقف عليه تمحيصهم من ضعف الايمان ، والهوادة في حقوق الاسلام ،

ويقول الجمهور إن « أم » في مثل هذه الجملة هي المنقطعة التي تفيد معنى الاضراب والاستفهام ، والمراد بالاضراب هنا تحويل سياق الكلام عن بيان ما يوجب على المؤمنين قتال الكافرين من بدئهم بالقتال لمحض عداوة الايمان وأهله ، ومن نكثهم للايمان والعهود بعد ابرامها وتوثيقها وغير ذلك مما تقدم - والانتقال منه الى ما يتعلق بحال المؤمنين أنفسهم وما لهم من الفائدة العظيمة في الجهاد الحق للمشركين . وتقدم في تفسير آية (٢: ٢١٤ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء) من سورة البقرة (١) أن شيخنا رحمه الله تعالى قال إن « أم » فيها لمحض الاستفهام ، مراعى فيها معادلته لاستفهام آخر يؤخذ من سياق الكلام ، وليس فيها من معنى الاضراب شيء . ثم فصل القول في المسألة في تفسير آية آل عمران (٣: ١٤٢ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) (٢) ورأينا أبا جعفر بن جرير قد جرى في تفسيره على أن الاستفهام في هذه الآيات في مقابلة استفهام آخر . ونفي العلم الالهي في هذه الآيات يراد به نفي المعلوم الذي هو متعلقه بالطريقة البرهانية كما تقدم تحقيقه في تفسير آية آل عمران . والوليجة ما يلج في الامر أو القوم مما ليس منه او منهم كالدخيلة وهو يطلق على الواحد والكثير - وقد يجمع على ولائج - ويشمل السريرة الفاسدة والنية الخبيثة ، وبطانة السوء من المنافقين والمشركين وهو المراد هنا لانه هو الذي يتخذ . والخطاب لمجموع المسلمين الذين كانوا لا يخلون من بقية من المنافقين ومرضى القلوب الذين يثبطون عن القتال . والمعنى على هذا : هل جاهدتم المشركين حق الجهاد وأمنتم عودتهم الى قتالكم كما بدؤكم أول مرة ، وأمنتم نكث من عاهدتم منهم لايمانهم كما نكثوا من قبل ؟ وهل علمتم أنهم تركوا الطعن في دينكم وصد الناس عنه كما هو

(١) راجع ص ٣٠٢ - ٣١٢ ج ٢ تفسير (٢) ص ١٥٤ ج ٤ تفسير

دأبهم منذ ظهر الاسلام ؟ وهل نسيتم ما اعتذر به المنافقون الذين تخلفوا عن الخروج مع الرسول صلى الله عليه وسلم الى تبوك من الاعذار الملفقة الباطلة ، وما كان من خبث الذين خرجوا معكم اليها وتثبيطهم إياكم عن القتال وغير ذلك مما فضحتهم به هذه السورة ؟

(أم حسبتم أن تتركوا) وشأنكم بغير امتحان ولا افتتان (ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم) أي والحال انه لم يظهر فيكم الى الآن ما يمتاز به أولئك الذين جاهدوا منكم في الله حق جهاده من المنافقين ومرضى القلوب (ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة) أي ولم يتخذوا لانفسهم دخيلة وبطانة من المشركين الذين يحادون الله تعالى بالشرك به ، ويحادون رسوله بالصد عن دعوته ، ويقاتلون المؤمنين أنصار الله ورسوله ، يطلعون أولئك الولائج على أسرار الملة ، ويقفونهم على سياسة الامة ، كما فعل ويفعل المنافقون ومرضى القلوب فيكم . فهو بمعنى قوله تعالى (٣: ١١٨ ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا ودوا ماعنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر) عبر عن عدم ظهور هؤلاء المجاهدين الصادقين وتمييزهم من المنافقين وضعفاء الايمان بعدم علمه بهم لان عدم علمه تعالى بالشيء برهان على عدم ثبوته أو وجوده ، ولا يوجد هؤلاء ممتازين ظاهرين الا بما مضت به السنة في الاجتماع من الابتلاء بالشدائد كما قال في أول سورة العنكبوت (الم . احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا آمنا وهم لا يفتنون * ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين)

وقد ثبت في الصحيح أن حاطب بن أبي بلتعة وهو من أهل بدر قد تودد الى مشركي مكة وكتب اليهم كتابا يخبرهم به بما عزم عليه النبي صلى الله عليه وسلم من قتالهم بعد نقضهم لعهده الذي كان في الحديبية ليكافئوه على ذلك بعدم الاعتداء على ما كان له لديهم في مكة من أهل ومال ، فما القول في المنافقين ، ومن دون مثل حاطب من ضعفاء المؤمنين ؟ ان مافشا بين المسلمين في ذلك العهد من كراهة قتال المشركين لم يكن كل سببه ماتقدم من كراهة بعض المؤمنين للقتال بنية صحيحة ، بل كان من أسبابه دسائس يلقيها المشركون الى أصدقاء لهم أو أولي قربى من المنافقين وضعفاء الايمان ، حتى قال بعض المفسرين ان هذه الآية خطاب لهم من دون المؤمنين الصادقين ، والصواب أن الخطاب لجماعة المسلمين كما تقدم ، ذكر به الغافل ، وأنذر به المنافق ، فبين لهم أن منهم من يتخذ وليجة من أعدائهم ، وأنه لا بد من التمييز بين الخبيث والطيب منهم ، بما دل عليه النفي بلما الدال على توقع المنفي لقرب وقوعه ، وأكد هذا الاخبار

والانذار بقوله ﴿ والله خبير بما تعملون ﴾ أي عالم بخفايا ما تعملون الآن وبعد الآن محيط بدقائقه ، وقد مضت سنته بأن يكون التكليف الذي يشق على الانفس هو الذي يمحص ما في القلوب ويطهر السرائر ويزكي الانفس بقدر استعداد معدنها ، وأنه هو الذي يبرز السرائر الخبيثة ويظهر سوء معدنها ، والواو في الجملة حالية أي أحسبتم وظننتم أن تتركوا قبل أن يتم هذا التمحيص والتمييز بين الذين صدقوا في جهادهم والكاذبين من فاسدي السريرة ، ومتخذي الوليجة ، وهو إلى الآن لم يعلم هؤلاء المجاهدين منكم لانهم لم يتميزوا من غيرهم بالفعل ، وإن مالا يعلمه الله هو الذي لا وجود له ، لانه لا يخفى عليه شيء من أمركم ، وكيف ذلك والله خبير بما تعملون

فهذه الآية بمعنى آيات أول سورة العنكبوت وآيتي البقرة وآل عمران اللتين أشرنا اليهما والى ما تقدم من تفسيرهما فليرجع اليه من شاء الوقوف على ما فيهما من العلم والعبرة ، والموازنة بين مسلمي عصرنا ومسلمي العصر الاول. وقد ثبت بالاختبار أن للحروب على ما يكون فيها من العدوان والشرور فوائد عظيمة في ترقية الامم ورفع شأنها بقدر استعدادها ، وناهيك بالحرب اذا التزم فيها ما قرره الاسلام من احقاق الحق وابطال الباطل ، ومراعاة قواعد العدل والفضيلة ، كاحترام العهود ، وتحريم الخيانة ، وتقدير الضرورة فيها بقدرها ، ووضع كل من الشدة والرحمة في موضعها ، كما تقدم بيانه في تفسير آيات هذه السورة وآيات سورة الانفال قبلها ، وكذا آيات القتال من سورتي البقرة وآل عمران ، وكذلك كان المسلمون الاولون في جميع حروبهم على تفاوت بين سلفهم وخلفهم ، وقد شهد لهم بذلك علماء التاريخ والاجتماع من الافرنج المنصفين على قلتهم حتى قال حكيم كبير (١) منهم: ما عرف التاريخ فاتحا اعدل ولا ارحم من العرب

---

(١٧) مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ شَـٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ، أُولَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَـٰلِدُونَ (١٨) إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ آمَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَآتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ، فَعَسَىٰٓ أُولَـٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ

---

(١) هو الدكتور غوستاف لوبون حكيم الامة الفرنسوية وصاحب كتاب حضارة العرب

للتناسب والاتصال بين هاتين الآيتين (وما بعدهما الى الآية ٢٢) وما قبلهما وجه وجيه واضح وان غفل عنه الرازي وأبو السعود وأمثالها ممن يعنون بالغوص على التناسب بين الآيات ، وهاك بيانه :

قال الله تعالى (إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين) وقال (وأوحينا إلى ابراهيم واسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود) وقص علينا تعالى في سورة البقرة خبر بناء ابراهيم واسماعيل لهذا البيت وما كانا يدعوان به عند رفع قواعده من جعلهما مسلمين له ومن ذريتهما أمة مسلمة له ، وبعث رسول منهم يتلو عليهم آياته ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم ، وقد استجاب الله تعالى دعاءهما كله فكان من ذريتهما أمة مسلمة موحدة له تعالى تقيم دينه في بيته وفي غيره كما أمر ، ثم طال عليهم الامد فطرأت عليهم الوثنية ، وترك جماهيرهم ملة ابراهيم الحنيفية ، حتى بعث فيهم منهم محمداً رسول الله وخاتم النبيين ، تكملة لدعوة جده ابراهيم ، فقاوم المشركون دعوته ، وصدوه ومن آمن به عن المسجد الحرام وأخرجوهم من ديارهم بجواره ، ثم مازالوا يقاتلونهم في دار هجرتهم إلى أن صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وأعز جنده ، ومكنهم من فتح مكة ، وأدال للتوحيد من الشرك ، وللحق من الباطل ،

فلما زالت ولاية المشركين عن المسجد الحرام ، وطهره الرسول ﷺ مما كان فيه من الاصنام ، بقي أن يطهره من العبادة الباطلة التي كان المشركون يأتونها فيه ، وأن يبين لهم الوجه في كون المسلمين احق به منهم ، فلما آذنهم بنبذ عهودهم وأمر علياً كرم الله وجهه أن يتلو أوائل سورة براءة على مسامع وفودهم في يوم الحج الاكبر من سنة تسع للهجرة كان من مقاصد هذا البلاغ العام أن يعلموا ان عبادتهم الشركية ستمنع من المسجد الحرام بعد ذلك العام بالتبع لزوال ولايتهم العارضة عليه ، فكان علي وأعوانه ينادون في يوم النحر بمنى : لايحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . وإنما أمهلهم إلى موسم السنة التالية لفتح مكة لسببين فيما يظهر (أحدهما) انه كان فيهم أصحاب عهد مع المسلمين من قبل الفتح كان من شروطه أن لايمنع من المسجد الحرام أحد من الفريقين ، والوفاء بالعهد من أهم أحكام الاسلام فأمهلهم إلى

انقضاء عهودهم بنبذ ماجاز نبذه ، وإتمام ماوجب إتمامه ، ولم يمكن إعلامهم بذلك إلا في موسم السنة التاسعة كما امر الله تعالى (وثانيهما) انه كان يتعذر منع من لا عهد لهم في موسمي العامين الثامن والتاسع بدون قتال في أرض الحرم لانهم كانوا بمقتضى التقاليد يأتون للحج من كل فج وهم كثيرون ولا يمكن التمييز بين المشرك والمسلم ولا المعاهد وغير المعاهد إلا بعد وصولهم إلى البيت وشروعهم في الطواف فيه فكيف السبيل إلى منع المشرك منهم بعد ذلك بغير قتال فيه فضلا عن سائر الحرم — والقتال محرم فيه ؟ وقد قال صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة انها أحلت له ساعة من نهار ولم تحل لأحد قبله ولن تحل لأحد بعده ؟ فعلم من هذا ان منع عبادة الشرك من المسجد الحرام وإبطال ما كان المشركون يدعونه ويفخرون به من حق عمارته الحسية وإيئاسهم من الاشتراك فيها كان يتوقف على ما ذكر من نبذ عهودهم ومن العدل الواجب في الاسلام إعلامهم بذلك قبل تنفيذه بزمن طويل يكفي لعلم الجماهير منهم به ، وهذا المنع هو ما تضمنته هاتان الآيتان على أكمل وجه ، وفسره علي كرم الله وجهه بأمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجهة الخاصة ، فحسن أن يوضع هو وما يتلوه بعد آيات ذلك النبذ والأذان ، وما تلاه من التهديد بالقتال بعد عود حالته الى ما كانت عليه قبل العهود . وهو المقصود بالذات بقسميه السلبي والايجابي . وسيأتي النهي عن تمكينهم من القرب من المسجد الحرام ايضاً في الآية (٢٨) قال تعالى

﴿ ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله ﴾ النفي في مثل هذا التعبير يسمى نفي الشأن كما سبق بيانه في نظائره مع بيان انه أبلغ من نفي الفعل طبعاً او شرعا لانه نفي له بالدليل . والمساجد جمع مسجد وهو في اللغة مكان السجود وقد صار اسما للبيوت التي يعبد فيها الله تعالى وحده كما قال تعالى (وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً) قرأ أبو عمرو ويعقوب وابن كثير (مسجد الله) بالافراد وهو مروي عن ابن عباس ومجاهد وابن جبير وهم أكبر مفسري السلف . وقرأ باقي السبعة وآخرون (مساجد الله) بالجمع . والمتبادر من الافراد إرادة المسجد الحرام لانه المفرد العلم الاكمل الافضل من المساجد وكلها لله ، وان كان المفرد المضاف يفيد العموم في الاصل ، والمراد من المساجد جنسها الذي يصدق بأي فرد من أفرادها كما يقولون فلان يخدم

الملوك وان لم يخدم إلا واحداً منهم، وفلان يركب البراذين أو الحمير وان لم يركب إلا واحداً منها ومنه (والخيل والبغال والحمير لتركبوها) على ان بعضهم زعم أن المراد بالجمع المسجد الحرام أيضا وعلله بقول الحسن: انما قال مساجد لانه قبلة المساجد كلها، وهو ضعيف وركيك ويقتضي ان النفي وما يتضمنه من المنع خاص به وهو باطل اجماعا. وتفسير المفرد بالجمع لافادته العموم بالاضافة اصح لفظا ومعنى لولا انهما تكرار لا تظهر له فائدة، فالحق ان كلا من القراءتين مقصود وفائدة ذكر المفرد مع الجمع التنويه بمكانته وكونه محل النزاع وسبب القتال بين المؤمنين والمشركين

وعمارة المسجد في اللغة لزومه والاقامة فيه للعبادة أو لخدمته بالترميم والتنظيف ونحوهما، وعبادة الله فيه، وزيارته للعبادة، ومنها الحج والعمرة، قال في اللسان عمر الرجل ماله وبيته يعمره (بالضم) عمارة وعموراً وعمرانا لزمه . . . ويقال لساكن الدار عامر والجمع عمار (وهنا ذكر البيت المعمور وما روي في تفسيره وقال: والمعمور المخدوم) ثم ذكر: عمر الرجل الله بمعنى عبده قال: والعمارة (بالكسر) مايعمر به المكان، والعمارة (بالضم) أجرة العمارة (قل) والعمرة (بالضم) طاعة الله عز وجل، والعمرة في الحج معروفة مأخوذة من الاعتمار وهو الزيارة والقصد ... وهو في الشرع زيارة البيت الحرام بالشروط المخصوصة المعروفة. قال الزمخشري ولم يجئ فيما أعلم عمر بمعنى اعتمر، ولكن عمر الله إذا عبده، وعمر فلان ركعتين إذا صلاهما، وهو يعمر ربه. يصلي ويصوم اهـ ملخصاً

وقال الراغب: العمارة نقيض الخراب يقال عمر ارضه يعمرها عمارة. وقوله (انما يعمر مساجد الله) إما من العمارة التي هي حفظ البناء او من العمرة التي هي الزيارة أو من قولهم: عمرت بمكان كذا أي أقمت به، لانه يقال عمرت المكان وعمرت بالمكان انتهى. وظاهره انه يقال عمر بمعنى اعتمر فليحرر

فعلم من هذه النصوص ان عمارة المسجد تطلق على عبادة الله فيه مطلقا، وعلى النسك المخصوص المسمى بالعمرة وهي خاصة بالمسجد الحرام[1]، وعلى لزومه والاقامة

(١) يراجع معناها وحكمها في تفسير (٢: ١٩٦ وأتموا الحج والعمرة لله) في ص ٢١٢ ج ٢ تفسير

فيه لخدمته الحسية ، وعلى بنيانه وترميمه . وكل ذلك مراد هنا لان اللفظ يدل عليه والمقام يقتضيه . والمختار عندنا استعمال المشترك في معانيه التي يقتضيها المقام تبعاً للشافعي وابن جرير

روي عن ابن عباس انه لما أسر العباس يوم بدر عيره المسلمون بالكفر وقطيعة الرحم وأغلظ علي له القول ، فقال العباس : مالكم تذكرون مساوينا ولا تذكرون محاسننا؟ فقال له علي (رض) ألكم محاسن؟ فقال نعم اننا لنعمر المسجد الحرام ونحجب الكعبة ونسقي الحاج ، فأنزل الله عز وجل رداً على العباس (ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله) الخ والمراد انها تتضمن الرد على ذلك القول الذي كان يقوله ويفخر به هو وغيره من كبراء المشركين أيضاً، لا انها نزلت عند ماقال ذلك القول لاجل الرد عليه في أيام بدر من السنة الثانية من الهجرة بل نزلت في ضمن السورة بعد الرجوع من غزوة تبوك كما تقدم

ومعنى الجملة: ما كان ينبغي ولا يصح للمشركين ولا من شأنهم الذي يقتضيه شركهم او الذي يشرعه أو يرضاه الله منهم او يقرهم عليه أن يعمروا مسجد الله الأعظم وبيته المحرم بالاقامة فيه للعبادة أو الخدمة له والولاية عليه، ولا ان يزوروه

حجاجاً أو معتمرين ولا شيئاً من سائر مساجده كذلك ﴿شاهدين على أنفسهم بالكفر﴾ أي ما كان لهم ذلك في حال كونهم كافرين شاهدين على أنفسهم بالكفر قولا وعملا لان هذا جمع بين الضدين ، فان عمارة مساجد الله الحسية انما تكون لعمارتها المعنوية بعبادته فيها وحده ، ولا تصح ولا تقع إلا من المؤمن الموحد له وذلك ضد الكفر به، وأي كفر بالله أظهر وأشد من الشرك به ومساواته ببعض خلقه في العبادة ؟ وهو ما كانوا يفعلونه من عبادة الاصنام بالاستشفاع بها ، والسجود لما وضعوه في البيت منها عقب كل شوط من طوافهم فيه ، وأي اعتراف به أصرح من نص تلبيتهم له تعالى وهي قولهم بأفواههم : لبيك لاشريك لك ، إلا شريكا هو لك ، تملكه وماملك . وكانوا يكفرون بالبعث والجزاء أيضاً ، ولما بعث فيهم محمد رسول الله وخاتم النبيين كفروا به وبما جاء به من البينات والهدى ، كفر سادتهم وكبراؤهم جحوداً وعناداً، وتبعهم دهماؤهم خضوعا لهم وتقليداً .

ومن النصوص الدالة على جحودهم آية (٦ : ٣٣ فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) ومن الأدلة على عنادهم آية (٨ : ٣٢ وإذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم)

فقوله تعالى (شاهدين) الخ قيد للنفي قبله مبين لعلته والعلة الحقيقية هي نفس الكفر لا الشهادة به ، ونكتة تقييده بها بيان انه كفر صريح معترف به لا تمكن المكابرة فيه . وقد قيل انه لا يجوز للمسلمين ان يستخدموا الكفار في بناء المساجد لانه من العمارة الحسية الممنوعة ، وفيه نظر لان الممنوع منها انما هو الولاية عليها والاستقلال بالقيام بمصالحها كأن يكون ناظر المسجد وأوقافه كافراً . وأما استخدام المسلمين للكافر في عمل لا ولاية فيه كنحت الحجارة ، والبناء والنجارة ، فلا يظهر دخوله في المنع ، ولا فيما ذكر من نفي الشأن ، فان نفي الشأن المذكور دليل على التشريع في هذه المسألة وكونه حقا مبنيا على اساس ثابت في فطرة البشر وليس تشريعاً لها . والدلالة فيه عقلية علمية كما علم من تفسيرنا له

(فان قيل) قد وقع من بعض الحكام والافراد من غير المسلمين أن بنى مسجداً للمسلمين ومنهم من اوصى بمال لعمارة مسجدهم لمصلحة له في ذلك (قلت) ان هذا لا يعارض مافسرنا به نفي الشأن ، ولا مابني عليه من الحكم ، وللمسلمين ان يقبلوا مثل هذا المسجد وهذه الوصية بشرط ان لا يكون فيهما ضرر آخر ديني ولا سياسي ، لانه حينئذ يكون كمسجد الضرار الذي يأتي ذكره في هذه السورة ، فلو عرض اليهود على المسلمين في هذا العصر ان يعمروا المسجد الأقصى بترميم ما كان تداعى او ضعف من بنائه ، او بذلوا لهم مالا لذلك لما جاز لهم أن يقبلوا هذا ولا ذاك وان لم يتول اليهود العمل ، لما علم من طمعهم في الاستيلاء على هذا المسجد والتوسل له بما يجعلونه ذريعة لادعاء حق ما لهم فيه ، على كفرهم بعيسى ومحمد (ص) وكتابيهما وقولهم على مريم بهتانا عظيما

﴿ أولئك حبطت أعمالهم ﴾ أي أولئك المشركون الكافرون بالله وبما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم قد حبطت أعمالهم التي يفخرون بها من عمارة المسجد الحرام وسقاية الحاج وغيرهما من أعمال البر كقرى الضيف وصلة الرحم أي بطلت

وفسدت حتى لم يبق لها ادنى تأثير في صلاح أنفسهم مع الشرك والكفر ومفاسدهما، وأصله من الحبط وهو بالتحريك أن تأكل البهيمة حتى تنتفخ ويفسد جوفها . قال تعالى (٣٩ : ٦٥ ولقد أوحي اليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين * ٦ : ٨٨ ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون * ١٨ : ١٠٥ أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت اعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا)

﴿ وفي النار هم خالدون ﴾ أي وهم مقيمون في دار العذاب التي تسمى النار دون غيرها إقامة خلود وبقاء لكفرهم المحبط لأعمالهم الحسنة حتى لا أثر لها في تزكية أنفسهم وإحاطة خطيئاتهم بها وتدسيتها لها . فلم يبق فيها أدنى استعداد لجوار الله تعالى في دار الكرامة — وما ثمة إلا الجنة أو النار (فريق في الجنة وفريق في السعير)

﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش الا الله ﴾ بعد أن بين عدم استحقاق المشركين لعمارة مساجد الله أثبتها للمسلمين الكاملين وجعلها مقصورة عليهم بالفعل لا بمجرد الشأن والاستحقاق، وهو الذي يقتضيه مقام الايجاب ، وهم الجامعون بين الايمان بالله على الوجه الحق الذي بينه في كتابه من توحيده وتنزيهه واختصاصه بالعبادة والاستعانة والتوكل، والايمان باليوم الآخر الذي يحاسب الله فيه العباد ويجزي كل نفس ما كسبت، وبين اقامة الصلاة المفروضة بأركانها وآدابها وتدبر تلاوتها وأذكارها التي تكسب مقيمها مراقبة الله تعالى وحبه والخشوع له والانابة اليه – واعطاء زكاة الاموال من نقد وزرع وتجارة لمستحقيها من الفقراء والمساكين والغارمين وغيرهم ممن يأتي ذكرهم في هذه السورة – وبين خشية الله دون غيره ممن لا ينفع ولا يضر كالأصنام وسائر ما عبد من دون الله خوفا من ضرره أو رجاء في نفعه ، فالمراد بالخشية الديني منها دون الغريزي كخشية أسباب الضرر الحقيقية، فان هذا لا ينافي خشية الله ولا يقتضي خشية الطاغوت . والدليل عليها طاعة الله تعالى فيما امر به ونهى عنه رضي الناس ام سخطوا

﴿ فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين ﴾ أي فأولئك الجامعون لهذه الخمس

من أركان الايمان والاسلام التي يلزمها سائر اركانها هم الذين يرجون بحق أو يرجى لهم بحسب سنن الله في اعمال البشر وتأثيرها في إصلاحهم أن يكونوا من جماعة المهتدين الى مايحب الله ويرضى من عمارة مساجده حساً ومعنى، واستحقاق الجزاء عليها بالجنة خالدين فيها ، دون غيرهم من المشركين الجامعين لأضدادها من الايمان بالطاغوت والشرك بالله والكفر بما جاء به رسوله ، الذين دنسوا مسجده الحرام بالاصنام ، والاستقسام بالأزلام، وصدوا المسلمين عن الحج والاعتمار والصلاة فيه. ولم تكن صلاة هؤلاء المشركين عنده إلا مكاء وتصدية كعبث الاطفال ، وكانوا ينفقون أموالهم للصد عن سبيل الله ومنع الناس من الاسلام. وتقدم في هذا المعنى من سورة الانفال (٨ : ٣٤ — ٣٦) فشرور هؤلاء وضلالهم وطغيانهم التي هي لوازم الشرك تحبط كل عمل حسن عملوه كما تقدم

كلمة عسى تفيد الرجاء دون القطع، وقال الواحدي وغيره انها للتقريب والاطماع ثم استعملت بمعنى «لعل» أي للرجاء . وقال سيبويه لعل كلمة ترجية وتطميع أي للمخاطب بها. فالرجاء هنا مايكون للمتصفين بما ذكر من الامور الخمسة من الامل والطمع بالفعل أو الشأن في الوصول إلى مقام المتقين الكاملين بالثبات عليها وما يترتب عليه من الثواب كما قررناه ، ولا يصح هنا كون الرجاء من الله عز وجل فانه هو الذي يرجى ولا يرجو ، وحقيقة الرجاء ظن بحصول أمر وقعت أسبابه واتخذت وسائله من مبتغيه ، ولم يبق لحصوله إلا أن تكون وقعت على وجهها المؤدي إلى الغاية ، وأن لاتعارضها الموانع التي تكون راجحة على المقتضي ، كالزارع يحرث الارض ويبذر الحب في الوقت المناسب ويتعاهد زرعه بما يحتاج اليه من عذق وسقي وسماد فيكون من المظنون الراجح أن يأتي بثمرة طيبة ، ولكن لايمكن القطع بذلك لما يخشى من وقوع الجوائح المهلكة له مثلا

وكذلك من يطيع الله تعالى بفعل المستطاع مما أمر به وترك ما نهى عنه فانه حقيق بأن يرجو بذلك تزكية نفسه ورفعها إلى مقام المتقين أولياء الله تعالى وما يترتب على ذلك من مثوبته ورضوانه في دار كرامته ، ولكنه لايمكن أن يجزم بذلك لما يخشى على نفسه من التقصير وشوائب الرياء والسمعة ، أو عدم الثبات على الطاعة حتى

يموت عليها ، وغير ذلك مما يحبط الاعمال أو يمنع من قبولها ، والخير المؤمن أن يكون بين الخوف الذي يصده عن التقصير ، والرجاء الذي يبعثه على التشمير ، وأن يرجح الخوف في حال الصحة والرجاء في حال المرض ولاسيما مرض الموت. ومن اراد نعيم الآخرة ولم يسع لها سعيها الذي جعله الله سبباً لها فهو من الحمقى اصحاب الاماني لا من اصحاب الرجاء فهو كمن احب أن تنبت له ارضه غلة حسنة كثيرة ولم يزرعها الخ. فسنة الله في الدنيا والآخرة واحدة كما قال ابو حامد الغزالي رحمه الله تعالى

ومن قال ان عسى هنا وعد من الله تعالى قالوا انها منه تعالى للايجاب والقطع، وهو منزه عن التوقع والظن وعن الاطماع في الشيء واخلافه بعد تقريبه. ورووا هذا المعنى عن ابن عباس (رض) في الآيات الصريحة في وعد الله تعالى وخبره كقوله تعالى (فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده) وقوله (عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة) فكل من هذين وعد قطعي عنده تعالى ، فعلى هذا تكون نكتة التعبير عنه بعسى ابهامه وعدم إعلام المخاطبين بالوقت الذي يقع فيه، ومن أمعن النظر رأى ان هذا قد يرجع الى ما فسرنا به عسى هنا وهو ان كلا من الاتيان بالفتح او امر آخر يترتب عليه ندم المشركين ومن وقوع المودة بين المؤمنين ومن عادوهم من المشركين - قريب الوقوع فهو مرجو ومتوقع في نفسه بوقوع أسبابه ومقدماته ، فينبغي ان يعدوا له عدته ويحسبوا له حسابا في معاملتهم ، وفي معنى هذا ما اختاره شيخنا من ان معنى لعل في كلام الله تعالى الاعداد لمتعلقها وتقدم تفصيله (راجع ص ١٨٦ ج ١ تفسير)

وقد استشكل بعضهم وصف عمار المساجد بإيتاء الزكاة لانه ليس من الاعمال التي تشرع في المساجد، وأجاب عنه الفخر الرازي بقوله : واعلم أن اعتبار إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة في عمارة المسجد كأنه يدل على أن عمارة المسجد الحضور فيه وذلك لأن الانسان اذا كان مقيما للصلاة فانه يحضر في المسجد فتحصل به عمارة المسجد ، واذا كان مؤتياً للزكاة فانه يحضر في المسجد طوائف الفقراء والمساكين لطلب أخذ الزكاة فتحصل عمارة المسجد به . وأما اذا حملنا العمارة على مصالح البناء فايتاء الزكاة معتبر في هذا الباب أيضاً لان إيتاء الزكاة واجب

وبناء المسجد نافلة، والانسان مالم يفرغ عن الواجب لايشتغل بالنافلة ، والظاهر أن الانسان مالم يكن مؤديا للزكاة لم يشتغل ببناء المساجد اهـ بنصه

والذي نراه أن المراد بهذه الصفات بيان الاسلام الكامل الذي يقوم أهله بعمارة المساجد الحسية والمعنوية بالفعل كما انهم هم أصحاب الحق فيها ، وهذه أسسه التي دعا اليها جميع رسل الله تعالى وعليها مدار النجاة كما قال تعالى (ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون) وقد ذكر هنا من العمل الصالح أعظم أركانه التي كان المشركون مجردين منها، واشترط في صحة إسلامهم قبولها كلها أو ماعدا الباطن منها وهو الخشية كما تقدم. وهي الصلاة أعظم العبادات البدنية الروحية الاجتماعية ، والزكاة أعظم العبادات المالية الاجتماعية — وخشية الله وحده أعظم ثمرات الايمان والعبادات النفسية، ولم يذكر الايمان بالرسل لان رسالتهم وسيلة إلى هذه المقاصد ولا تحصل على الوجه الصحيح بدونها فهي تستلزمها ، وإقامة الصلاة تتوقف عليها لان الشهادتين من فرائضها ، ومن كلمات الأذان لها . وقول الرازي إن مانع الزكاة لايبني المساجد حق كقول بعض الناس ان الذي يزكي لايسرق ، وانما يصح هذا وذاك فيمن يعمل عمله خالصاً لوجه الله ، ولكن من الناس من يبني مسجداً بالمال الحرام وهو لايصلي وإنما يبنيه رياء وسمعة، أو ليجعل فيه او في قبة بجانبه قبراً له يذكر به اسمه من بعده ، ومنهم من يتصدق على الفقراء ويساعد الجمعيات الخيرية والعلمية بالمال الحرام ويأكل الحرام ، ولا يؤدي جميع مايجب عليه من الزكاة ، لانه مراء يبتغي بانفاقه السمعة والصيت الحسن ، لا مثوبة الله ومرضاته

وقد ورد في عمارة المساجد الحسية والمعنوية أحاديث كثيرة منها في المعنى الاول مارواه أحمد والشيخان والترمذي وابن ماجه من حديث عثمان (رض) أنه لما بنى مسجد رسول الله ﷺ ولامه الناس قال: انكم أكثرتم واني سمعت رسول الله ﷺ يقول « من بنى لله مسجداً يبتغي به وجه الله بنى الله له بيتاً في الجنة » وهو يدل على أن توسيع المسجد كابتدائه

وروى احمد عن ابن عباس مرفوعا « من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة لبيضها بنى الله له بيتاً في الجنة » وسنده صحيح ، وروي مثله بدون وصف للمسجد وروي بلفظ « بنى الله له بيتاً أوسع منه » وبألفاظ أخرى . وروى احمد والترمذي وصححه من حديث سمرة بن جندب قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتخذ المساجد في ديارنا وأمرنا أن ننظفها ، وفي معناه من حديث عائشة – وأن تطيب – وفي الصحيحين وسنن ابي داود وابن ماجه أن امرأة كانت تقمّ المسجد أي تكنسه فماتت فسأل النبي ﷺ عنها فقيل له ماتت فقال « أفلا كنتم آذنتموني بها ؟ » أي أعلمتموني بموتها لاصلي عليها « دلوني على قبرها » فأتى قبرها فصلى عليها وفي الصحيحين وبعض السنن أيضاً أن البزاق في المسجد خطيئة ، وانه ﷺ رأى نخامة في المسجد فحكها ورؤي الغضب في وجهه ونهى عن ذلك. فازالة القذر من المساجد وتطهيره واجب وإتباع أثر القذر بالطيب مستحب

ومنها في المعنى الثاني مارواه الشيخان وأصحاب السنن إلا النسائي من حديث أبي هريرة مرفوعا « صلاة الجميع — وفي رواية — الجماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه خمساً وعشرين درجة[1] فأن أحدكم اذا توضأ وأحسن الوضوء وأتى المسجد لايريد الا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه خطيئة، حتى يدخل المسجد ، واذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت تحبسه ، وتصلي عليه الملائكة مادام في مجلسه الذي يصلي فيه : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه مالم يؤذ بحدث » أي بحدث له رائحة كريهة ، ومنه رائحة الثوم والبصل ونحوهما كالدخان المعروف في هذا الزمان ، فقد روى احمد والشيخان من حديث جابر مرفوعا « من أكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم » واستدل العلماء به على منع من أكل الثوم ونحوه من دخول المسجد وإن لم يكن فيه أحد، إلا أن يزيل الرائحة قبل ذلك، والظاهرية يحرمون أكل ماذكر لأنه يمنع من صلاة الجماعة وهي عندهم فرض عين كالحنابلة. والصواب أن فرضيتها لاتقتضي تحريم ماذكر مطلقاً لأنه يمكن أكلها في الاوقات

(١) وفي حديث آخر انها تفضلها بسبع وعشرين درجة

التي لا جماعة فيها كأول النهار و بعد العشاء إذ تزول الرائحة في الغالب قبل الظهر في الحالة الاولى وقبل الفجر في الثانية ، ويمكن إزالتها قبل ذلك بتنظيف الفم بالسواك ونحوه وأكل بعض الاشياء المعطرة كأقراص النعنع المعروفة في هذا الزمن وغيرها من الحبوب العطرية التي تمتص لتطييب الفم .

وجماهير أئمة السلف والخلف على إباحة أكل الثوم والبصل . ومن أدلتهم ما رواه الشيخان وابو داود والنسائي أن النبي ﷺ أتي بقدر فيها خضرات من بقول فوجد لها ريحاً فسأل فأخبر بما فيها من البقول فقال « قربوها » (وأشار) الى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره أكلها قال « كل فاني أناجي من لا تناجي » وفي بعض الروايات عند مسلم وغيره أن هذا الطعام صنع له ﷺ عند مقدمه المدينة ، وان المراد بالصاحب الذي أمره بأكله هو ضائفه ابو أيوب الانصاري (رض) وفيه ان الطعام كان فيه ثوم (لم تذهب رائحته) وانه قال: أحرام هو يارسول الله ؟ قال « لا ولكن أكرهه » ومنها حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم أيضاً قال : لم نعدُ أن فتحت خيبر فوقعنا أصحاب رسول الله ﷺ في تلك البقلة « الثوم » والناس جياع فأكلنا منها أكلا شديداً ثم رحنا الى المسجد فوجد رسول الله ﷺ الريح فقال « من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئاً فلا يقربنا في المسجد » فقال الناس : حرمت ، حرمت ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال « أيها الناس انه ليس لي تحريم ما أحل الله لي ولكنها شجرة أكره ريحها »

وروى احمد والترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه وغيرهم من حديث أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ « اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان » وتلا (انما يعمر مساجد الله) الآية. وهو نص في العمارة المعنوية ولكن الحافظ الذهبي أنكر على الحاكم تصحيحه . وهنالك أحاديث أخرى ضعيفة ومنكرة في الرواية وإن كان معناها صحيحاً . وسيأتي حكم دخول المشركين وغيرهم من الكفار المساجد في تفسير (انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)

(١٩) أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٢٠) الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (٢١) يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ (٢٢) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

هذه الآيات تكملة لموضوع الآيتين اللتين قبلها في بيان كون الحق في عمارة المسجد الحرام بنوعيها للمسلمين دون المشركين وكون إيمانهم وإسلامهم أفضل مما كان يفخر به المشركون من عمارته وسقاية الحاج فيه وان قام بهما المسلمون أنفسهم خلافا لما توهم بعضهم في الاعمال التي بعد الاسلام، فقد روى مسلم وابو داود وابن حبان وبعض رواة التفسير المأثور من حديث النعمان بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه فقال رجل منهم: ما أبالي أن لا أعمل لله عملا بعد الاسلام الا ان أسقي الحاج ، وقال آخر بل عمارة المسجد الحرام، وقال آخر بل الجهاد في سبيل الله خير مما قلتم. فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ – وذلك يوم الجمعة – ولكن اذا صليت الجمعة دخلت على رسول الله ﷺ فاستفتيته فيما اختلفتم فيه. [فدخل بعد الصلاة فاستفتاه] فأنزل الله (أجعلتم سقاية الحاج — الى قوله — لا يهدي القوم الظالمين) وروى الفريابي عن ابن سيرين قال قدم علي بن ابي طالب مكة فقال للعباس: أي عم ألا تهاجر ؟ ألا تلحق برسول الله ﷺ ؟ فقال أعمر المسجد وأحجب البيت ، فأنزل الله (أجعلتم سقاية الحاج) الآية . وروى ابن ابي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال :

قال العباس حين أسر يوم بدر: ان كنتم سبقتمونا بالاسلام والهجرة والجهاد لقد كنا نعمر المسجد الحرام ونسقي الحاج ونفك العاني (اي الاسير) فأنزل الله (أجعلتم سقاية الحاج)

وروى أبو جعفر بن جرير عن كعب القرظي قال افتخر طلحة بن شيبة من بني عبدالدار وعباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب - فقال طلحة : أنا صاحب البيت معي مفتاحه ولو أشاء بت فيه ، وقال العباس أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولو أشاء بت في المسجد ، فقال علي (رض) ما أدري ما تقولان ، لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب الجهاد . فأنزل الله (أجعلتم سقاية الحاج) الآية كلها . فهذه الروايات في اسباب النزول وقائع في تفسير الآيات وإن لم تكن أسبابا

والمعتمد من هذه الروايات حديث النعمان لصحة سنده وموافقة متنه لما دلت عليه الآيات من كون موضوعها في المفاضلة أو المساواة بين خدمة البيت وحجاجه — من أعمال البر البدنية الهينة المستلذة — وبين الايمان والجهاد بالمال والنفس والهجرة وهي أشق العبادات النفسية البدنية المالية ، والآيات تتضمن الرد عليها كلها . وفي أثر علي ان العباس ذكر حجابة البيت وهي لم تكن له دون السقاية التي كانت له ، وأثر ابن عباس فيه تقدم معناه في تفسير الآيتين السابقتين

تقدم تفسير عمارة المسجد في اللغة والاصطلاح . والسقاية في اللغة الموضع الذي يسقى فيه الماء وغيره ، وكذا الاناء الذي يسقى به ؛ ومنه (جعل السقاية في رحل أخيه) سميت سقاية لانها يسقى بها ، وصواعا لانها يكال بها كالصاع وهو يؤنث ويذكر . قال في اللسان (كغيره) والسقاية الموضع الذي يتخذ فيه الشراب في المواسم وغيرها (ثم قال) وفي الحديث « كل مأثرة من مآثر الجاهلية تحت قدمي إلا سقاية الحاج وسدانة البيت » هي ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء ، وكان يليها العباس بن عبد المطلب في الجاهلية والاسلام اهـ والحديث الذي ذكره ورد في بعض روايات خطبته ﷺ في حجة الوداع

وقال النووي في الاسماء واللغات مانصه : سقاية العباس رضي الله عنه موضع بالمسجد الحرام زاده الله تعالى شرفا يستقي فيها الماء ليشربه الناس وبينها وبين زمزم أربعون ذراعا ، حكى الأزرقي في كتابه تاريخ مكة وغيره من العلماء ان السقاية حياض من أدم كانت على عهد قصي بن كلاب توضع بفناء الكعبة ويستقى فيها الماء العذب من الآبار على الابل ويسقاه الحاج فجعل قصي عند موته أمر السقاية لابنه عبد مناف ولم تزل مع عبد مناف يقوم بها فكان يسقي الماء من بئر كرادم وغيره إلى أن مات[1] ومن حصون خيبر اهـ

أقول وقد بني هذا المكان المسمى بسقاية العباس ولا يزال ماثلا الى الآن وهو حجرة كبيرة في جهة الجنوب من بئر زمزم وصف مؤرخو مكة مساحتها وبُعدها عن زمزم وعن الكعبة المشرفة

ويؤخذ من استعمال الكلمة أنها صارت اسم حرفة وكذا الحجابة وهي سدانة البيت وهما أفضل مآثر قريش[2] ولذلك أقرهما الاسلام ، ومن المعلوم بالبداهة أن قول العباس: أنا صاحب السقاية ، وقول الناس فيه كقوله لا يراد به أنه صاحب الموضع الذي كان يوضع فيه الماء المحلى بالزبيب أو التمر المنبوذ فيه، ولا ذاك الماء، وانما المراد به أنه هو الذي يتولى ادارة هذا العمل وهو الاتيان بالزبيب او التمر ونبذه بالماء ووضع أوانيه في المواضع التي يردها الحجاج فيشربون منها ، ومن العجب أن يغفل أي لغوي أو مفسر عن هذا المعنى ويقول بعضهم انها اسم لمكان السقي وبعضهم انها مصدر سقى او أسقى الخ

قال عز وجل ﴿ أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله؟ ﴾ مقتضى حديث النعمان بن بشير أن الخطاب هنا للمؤمنين الذين تنازعوا أي هذه الاعمال أفضل ؟ ومقتضى حديثي علي

---

١) هكذا في نسخة بزيادة قوله: الى أن مات وباقي النسخ تحذف هذه الجملة فتنبه

٢) كالرفادة والسفارة والمنافرة والمفاخرة والايسار أي الاستقسام بالازلام والاموال المحجرة للاصنام

وابن عباس أن الخطاب للمشركين ، والاستفهام فيه للانكار ، وتشبيه الفعل بالفاعل والصفة بالذات كاسناد كل منهما إلى الآخر من ضروب الايجاز المعهودة في بلاغة القرآن كقوله تعالى (ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة) الخ وطريقة المفسرين في هذا معروفة وهي تحويل أحدهما الى الآخر ليتحد المشبه والمشبه به ، والمسند والمسند اليه ، فيقولون هنا : أجعلتم أهل سقاية الحاج وأهل العمارة للبيت أو فاعل كل منهما ومتوليه كمن آمن بالله واليوم الآخر الخ وهو الموافق لبقية الآية وما بعدها ، أو يقولون : أجعلتم هذه السقاية والعمارة كالايمان بالله واليوم الآخر الخ ؟ والاستفهام للانكار المتضمن لمعنى النهي . أي لا تفعلوا ذلك فانه خطأ ظاهر كما بينه مابعده . ونكتة هذا التعبير بيان أن هذا الفعل ليس كالفعل الآخر وأن الفاعل لكل منهما ليس كالآخر بل بينهما من التفاوت والدرجات ما بينه تعالى بيانا مستأنفاً بقوله ﴿لا يستوون عند الله﴾ إلى قوله (أجر عظيم) أي لا يساوي الفريق الاول الفريق الثاني في صفته ولا في عمله في حكم الله ولا في مثوبته وجزائه عنده في الدنيا ولا في الآخرة فضلا عن أن يفضله كما توهم بعض المسلمين وكما يزعم كبراء مشركي قريش الذين كانوا يتبجحون بخدمة البيت ويستكبرون على الناس به كما قال تعالى (مستكبرين به سامراً تهجرون) على القول بأن الضمير في (به) للبيت وإن لم يسبق له ذكر في الآيات التي قبل هذه الآية ، قالوا لان اشتهار استكبارهم وافتخارهم بأنهم قوامه وسدنته وعماره أغنى عن سبق ذكره ، وكانت العرب تدين لهم بذلك لامتيازهم عليهم به وبسقاية حجاجه وكذا ضيافتهم وإن لم تكن عامة كالسقاية لان الحاجة اليها لم تكن عامة اذ من المعلوم أن الحجاج كانوا وما زالوا أحوج إلى الماء في الحرم من الزاد لان كل حاج كان يمكنه أن يحمل من الزاد ما يكفيه مدة سفره الى الحرم وعودته بعد أداء المناسك ولا سيما العربي القنوع القليل الأكل ولكن لا يمكنه أن يحمل من الماء ما يكفيه كل هذه المدة ولا نصفها ، ولذلك كان أول شروط استطاعة الحج الزاد لامكانه مع كفالة أولي الامر في الحرم لتوفير الماء فيه ، وحكومة السنة السعودية في هذا العهد تزداد عنايتها في كل سنة بتوفير الماء ونظافته لمئات الالوف من الحاج . وأما سقيهم الماء المحلى فقد بطل منذ قرون كثيرة لانه صار

متعذراً لكثرتهم ، ولو كان ريع اوقاف الحرمين في الاقطار الاسلامية يضبط ويرسل الى حكومة الحجاز لامكنها إعادته ووضع نظام لتعميمه في مكة أو منى

هذا — وان فضيلة البيت الحقيقية التي بني لاجلها هي عبادة الله وحده فيه بما شرعه كما يحب ويرضى ، وقد جنى عليه المشركون ودنسوه بعبادة غيره فيه، ثم بصد المؤمنين الموحدين له عنه ، كما قال (هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدي معكوفا أن يبلغ محله) ثم إخراجهم إياهم من جواره لايمانهم بربوبيته وألوهيته تعالى وحده دون ما أشركوه معه كما قال للمؤمنين (يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم) وقال فيهم (الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله) فأي مزية تبقى مع هذه الجرائم لخدمة حجارته واحتكار مفتاحه وسقاية المشركين من حجاجه ؟ وأي ظلم أشد من هذا الظلم في موضوعه ؟

﴿ والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ إلى الحق في أعمالهم ، ولا إلى الحكم العدل في أعمال غيرهم، أي ليس من سنته في أخلاق البشر وأعمالهم أن يكون الظالم مهديا الى ماهو ضد صفة الظلم ومناف لها وهو الحق والعدل، لانه جمع بين ضدين بمعنى النقيضين، والقوم الظالمون أشد إسرافا في الظلم من الافراد وأبعد عن الهدى بغرورهم بقوتهم وتناصرهم . ومن أقبح هذا الظلم تفضيل خدمة حجارة البيت وحفظ مفتاحه وسقاية الحاج على الايمان بالله وحده المطهر للأنفس من خرافات الشرك وأوهامه — والايمان باليوم الآخر الذي يزعها أن تبغي وتظلم ويحبب اليها الحق والعدل، ويرغبها في الخير وعمل البر، ابتغاء رضوان الله لا للفخر والرياء — وعلى الجهاد في سبيل الله بالمال والنفس لاحقاق الحق وإبطال الباطل وترقية شؤون البشر في مدارج العلم والعمل . ومن المعلوم ان هذا الجهاد يشمل القتال والنفقة فيه وغيرهما من أنواع مجاهدة الكفار ، ومجاهدة النفس لابلاغها مقام الكمال . وهذه الجملة ظاهرة في الرد على المشركين، وإبطال تبجحهم وفخرهم على المؤمنين

ولما كان نفي استواء الفريقين ونفي اهتداء الظالمين إلى الحكم الصحيح في موضوع المفاضلة بينهما — وان اقتضيا بمعونة السياق تفضيل فريق المؤمنين المجاهدين على فريق

السدنة والسقائين — لا يعرف منهما كنه هذا الفضل ولا درجة أهله عند الله تعالى وكان ذلك مما يستشرف له التالي والسامع ، بينه تبارك اسمه بيانا مستأنفا يتضمن الرد على المؤمنين الذين تنازعوا في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الاعمال بعد الاسلام أفضل ؟ فقال

﴿ الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله ﴾ هذه العندية حكمية شرعية ومكانية جزائية أي أعظم درجة وأعلى مقاما في الفضل والكمال في حكم الله ، وأكبر مثوبة في جوار الله ، من اهل سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام ، الذين رأى بعض المسلمين ان عملهم افضل القربات بعد هداية الاسلام ، ومن غيرهم من أهل البر والصلاح ، الذين لم ينالوا فضل الهجرة والجهاد بنوعيه المالي والنفسي . يدل على هذا العموم في التفضيل عدم ذكر المفضل عليه

(فان قيل) ان هذا التفسير يدل على ان مايفتخر به المشركون على المؤمنين من السقاية والعمارة له درجة عند الله تعالى ولكن درجة الايمان مع الهجرة والجهاد أعظم — وقد سبق في الآيتين اللتين قبل هذه الآية خلاف ذلك (قلنا) لامراء في كون هذين العملين من اعمال البر التي يكون لصاحبهما درجة عند الله تعالى إذا فعلا كما يرضى الله ، ولذلك أقرهما الاسلام دون غيرهما من وظائف الجاهلية ، ولكن الشرك بالله تعالى يحبطهما ويحبط غيرهما من اعمال البر التي كانوا يفعلونها كما تقدم

﴿ وأولئك هم الفائزون ﴾ اي وأولئك المؤمنون المهاجرون المجاهدون هم الفائزون بمثوبة الله الفضلى وكرامته العليا المبينة في الآية التالية دون من لم يكن مستجمعا لهذه الصفات الثلاث ، وان سقى الحاج وعمر المسجد الحرام ، فثواب المؤمن على هذين العملين ، دون ثوابه على الهجرة والجهاد المذكورين ، ولا ثواب للكافر عليهما في الآخرة فان الكفر بالله ورسله وباليوم الآخر يحبط امثال هذه الاعمال البدنية ، وان فرض فيها حسن النية ، وقلما يفعلها الكافر إلا لأجل الرياء والسمعة

وههنا تستشرف النفس لمعرفة هذا الفوز المجمل فبينه تعالى بقوله ﴿ يبشرهم ربهم ﴾ في كتابه المنزل على لسان نبيه المرسل ، ثم على لسان ملائكته عند الموت ﴿ برحمة منه ﴾ أي رحمة عظيمة خاصة من لدنه عز وجل ﴿ ورضوان ﴾ أي نوع من الرضى التام الكامل

الذي لا يشوبه ولا يعقبه سخط. يدل على هذا المعنى زيادة لفظ رضوان في المبنى على لفظ رضىً مع تنكيره ويؤيده الحديث الصحيح الآتي: ﴿وجنات﴾ تجري من تحتها الانهار في دار الكرامة وجوار الرحمن ﴿لهم فيها نعيم مقيم﴾ اي لهم فيها نعيم عظيم خاص بهم دون من لم يؤمن ولم يهاجر هجرتهم ولم يجاهد جهادهم، مقيم دائم لا يزول على عظمه وكماله الذي يدل عليه تنكير لفظه في هذا السياق ايضاً

﴿خالدين فيها أبداً﴾ أي مقيمين في تلك الجنات إقامة دائمة أبدية، أكد الخلود بالابدية لان معناه اللغوي طول المكث والاقامة كما قال (عطاء غير مجذوذ) وتقدم تفسير الخلود والابد في مثل هذا اللفظ مراراً

﴿إن الله عنده أجر عظيم﴾ أي لان ما عند الله تعالى من الاجر على الايمان والعمل الصالح واعظمه وأنفعه واشقه الهجرة والجهاد عظيم جداً لا يقدر قدره غيره جل جلاله وعم نواله، وناهيك بالايمان الكامل الباعث على هجر الوطن، ومفارقة الاهل والسكن، وانفاق المال الذي هو مناط رغائب الدنيا ونعيمها، وبذل النفس التي هي العلة الغائية للبشر من وجودهم، جهاداً في سبيل الله وهي الطريق التي شرعها، والسنن التي سنها لاعلاء كلمته ونصر رسوله، وإقامة ماشرعه من الحق والعدل لعباده، فلا غرو ان يبشرهم بجميع أنواع الاجر والجزاء الروحية والجسدية. فالاجر الروحاني قسمان، عبر عنهما بالرحمة والرضوان، وهما رتبتان او درجتان، نكرهما للدلالة على التنويع والتعظيم الذي نطقت به الآية الثانية، فهذه الرحمة الخاصة، تشمل ما يخصهم به من العطف والاحسان في الدنيا والآخرة، مما هو فوق رحمته العامة لكل الخلق، التي وسعت كل شيء، واما الرضوان وهو الاسم لكمال الرضاء كما تقدم فهو فوق نعيم الجنة كله، فان الله يرحم من رضي عنه ومن لم يرض عنه، وإن كانت رحمته لمن رضي عنه أعلى وأعظم، والدليل على ان هذا الرضوان أعلى النعيم وأكمل الجزاء، وانه يكون في الجنة أكبر نعيمها قوله تعالى في هذه السورة (٧٢ وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن، ورضوان من الله أكبر، ذلك هو الفوز العظيم) فقد عطف الرضوان على ما قبله عطف جملة لا عطف مفرد للدلالة

على انه فضل مستقل فوق الجزاء الذي تقدمه في الوعد وهو الجنات وما فيها ـ فهذه الآية أبلغ في تعظيم شأن الرضوان الالهي في الجنة من آية هذا السياق ومن آية آل عمران التي أنزلت قبلهما (٣ : ١٥ قل أؤنبئكم بخير من ذلكم ؟ للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وأزواج مطهرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد) ويؤيد ماقلناه من أن رضوان الله تعالى في الجنة فوق نعيمها كله مارواه الشيخان والترمذي والنسائي من حديث أبي سعيد الخدري (رض) قال قال رسول الله ﷺ « ان الله يقول لأهل الجنة: ياأهل الجنة ! فيقولون : لبيك ربنا وسعديك، فيقول هل رضيتم؟ فيقولون ومالنا لانرضى وقد أعطيتنا مالم تعط أحداً من خلقك؟ فيقول أنا أعطيكم أفضل من ذلك ، قالوا يا ربنا وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا»

ومن تنطع بعض الصوفية في فلسفتهم أنهم لايطلبون من الله النجاة من النار ولا الفوز بالجنة وانما يطلبون النعيم الروحاني الاعلى فقط ، وهو لقاؤه ورضوانه ورؤيته عز وجل، وانها لفلسفة جهلية من نزغات منكري البعث الجسماني، مخالفة لنصوص كتاب الله تعالى وهدي رسوله ﷺ كما تقدم بيانه في غير هذا الموضع

وأكبر العبر للمسلم في هذا السياق أن البدع الطارئة على الدين يقصد بها في أول امرها ان تكون مزيد كمال في الدين تقوي اصوله وماشرع لأجله ثم ينتهي ذلك بهدم اصوله وماشرع له واقامة البدعة مقامها كما يعلم مما رواه البخاري عن ابن عباس في سبب عبادة قوم نوح لود وسواع ويغوث ويعوق ونسر من انهم كانوا قوما صالحين فصوروهم بعد موتهم لأجل الذكرى والاتباع ، ثم عبدوهم وعبدوا صورهم بالتعظيم والدعاء والتوسل والاستشفاع وغير ذلك، ثم صارت عبادة الله وحده منكرة عندهم ثم سرى ذلك الشرك في العرب وغيرهم، حتى آل الامر الى منع عبادة الله تعالى وحده في بيته الحرام ومنع المسلمين من دخوله لعبادته وحده كما تقدم ـ وهكذا شأن كل بدعة : يؤول امر أهلها إلى محاربة السنة وعداوة من يعتصم بها، وينكر البدع المحدثة التي لعن الرسول ﷺ أهلها، كما فعل ويفعل المبتدعون في تكفير الوهابية وغيرهم من دعاة السنة والمعتصمين بها او تضليلهم ،وقتالهم عند الامكان

(٢٣) يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَـٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ (٢٤) قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَـٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَـٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ .

قد علم مما تقدم انه لما أعلن الله تعالى براءته وبراءة رسوله من المشركين وآذنهم بنبذ عهودهم وبعود حالة القتال بينهم وبين المؤمنين كما كانت ، بعد أن ثبت بالتجربة أنهم لا عهود لهم يوفى بها ، ولا أيمان يبرونها ، بل يعقدونها عند الخوف ، وينقضونها عند الشعور بالقدرة على الفتك - كما تقدم شرحه مفصلا - عز ذلك على بعض المسلمين ، وفتح به باب لدسائس المنافقين وتبرم ضعفاء الايمان ، وكان أكثرهما من الطلقاء الذين أعتقهم النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة كان هو السبب لما تقدم من تكرار الامر بقتال المصرين على الشرك ، الناقضين للعهد ، وتأكيده ، وإقامة الدلائل على وجوبه ، وكونه مقتضى الحق والعدل والمصلحة ، وإنما كان موضع الضعف من بعض المسلمين في ذلك نعرة القرابة ، ورحمة الرحم ، وبقية عصبية النسب ، إذ كان لايزال لكثير منهم أولو قربى من المشركين يكرهون قتالهم ، ويتمنون إيمانهم ، ويرجونه اذا تركوا وشأنهم ، بل كان لبعض ضعفاء الايمان منهم بطانة ووليجة منهم ، فبعد أن بين الله تعالى لهم ما تقدم مما أشرنا اليه آنفا وقفى عليه بفضل الايمان والجهاد والهجرة ، وحبوط أعمال المشركين حتى ما كان منها خيراً في نفسه كسقاية الحاج والعمارة الصورية للمسجد الحرام - بعد

هذا - بين لهم ان ماذكر من فضل الايمان والهجرة والجهاد، ومابشر الله به أهله من رحمة منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم، لايتم إلا بترك ولاية الكافرين، وإيثار حب الله ورسوله والجهاد في سبيله على حب الوالد والولد، والاخ والزوج والعشيرة والمال والسكن، فقال

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء ﴾ أي لايتخذ أحد منكم أحداً من أب او أخ ولياً له ينصره في القتال، أو يظاهر لاجله الكفار، بأن يتخذه بطانة ووليجة يخبره بأسرار المؤمنين، وما يستعدون به لقتال المشركين، كما علم في هذا السياق من آية (٦ أم حسبتم أن تتركوا ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة) ﴿ إن استحبوا الكفر على الايمان ﴾ أي إن أصروا على الكفر وآثروه على الايمان بالحب ومايقتضيه هذا الحب من قتال المؤمنين وعداوتهم، كما علم من شأنهم منذ ظهر الاسلام إلى نزول هذه السورة بعد فتح مكة ولاسيما جموعهم في حنين الآتي ذكرها. وقد علم من قبل فتحها ان حاطب بن أبي بلتعة وهو من أهل بدر قد استخفته نعرة القرابة فكتب الى مشركي مكة سراً يعلمهم فيه بما عزم عليه النبي صلى الله عليه وسلم من قتالهم ليتخذ له بذلك يداً عندهم يكافئونه عليها بحماية ما كان له عندهم من قرابة، وفي ذلك نزلت سورة الممتحنة في نهي المؤمنين عن موالاة أعداء الله وأعدائهم وعن موادتهم، فتراجع فكل مافيها من تعليل وتقييد للنهي عن المودة والموالاة فهو معتبر هنا، وقيل إن هذه الآية نزلت في قصته، وقيل فيما تقدم من امتناع العباس من الهجرة لما دعي اليها، وقيل في كل من ثقلت عليه الهجرة عندما دعوا اليها، ولا يصح من ذلك شيء، وقيل في الذين شكوا مما أوجبته هذه السورة من البراءة من المشركين وتحدثوا باستنكاره، والصواب ما تقدم من نزولها مع ماقبلها ومابعدها، وانهم استثقلوا ذلك ولم يصح انهم شكوا منه

﴿ ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون ﴾ أي ومن يتولهم منكم والحال ماذكر فأولئك المتولون لهم هم الظالمون لانفسهم ولجماعتهم، العريقون في الظلم الراسخون فيه بوضع الولاية في موضع البراءة والمودة في محل العداوة، دون من لم تستخفه نعرة القرابة

وحمية الجاهلية النسبية إلى أن تحمله على ولاية أعداء الله ورسوله والمؤمنين بنصرهم ومظاهرتهم في القتال ومايتعلق به. فهو بمعنى قوله تعالى في سورة الممتحنة (٦٠: ٨ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين (٩) إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون) فانما النهي عن ولاية الحرب والنصرة للكافرين المحاربين لنا لاجل ديننا. ومثله النهي عن تولي أهل الكتاب في سورة المائدة (٥ : ٣٥) وقوله فيها (ومن يتولهم منكم فانه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين) فالظلم في الآيات الثلاث واحد والولاية واحدة، وذكر بعض المفسرين ان ابن عباس فسر الظلم في آية براءة بالشرك لان متولي القوم منهم كما قال ابن جرير في آية المائدة وانما يتحقق هذا في الولاية التامة دون مثل مافعل حاطب متأولا

ثم انتقل من بيان هذه الدركة من الاخلال بحقوق الايمان ومقتضياته الى الدركة التي من شأنها أن تكون سبباً لها فقال ﴿ قل ان كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره ﴾

وجّه الله عز وجل الخطاب في النهي عن الجريمة الكبرى وهي ولاية الكافرين المعادين لله ورسوله الى المؤمنين بعنوانهم مباشرة، ثم أمر رسوله ﷺ أن يخاطبهم في أمر الجريمة الثانية والوعيد عليها على فرض وقوعها منهم، ولم يشأ أن يعطف هذا على ماقبله فيكون خطابا منه بعنوان صفة الايمان المنافي لمضمونه ولذلك عبر عنه باداة الشرط التي من شأن شرطها ان يكون مشكوكا في وقوعه أو من شأنه أن لا يقع وهي «ان» ولم يرتب هذه المؤاخذة على أصل الحب لما ذكر في الآية من مجامع حظوظ الدنيا ولذاتها لانه غريزي، بل رتبه على تفضيل هذه الحظوظ والشهوات الدنيوية في الحب على حب الله ورسوله والجهاد في سبيله الموعود عليه بما تقدم آنفا من أنواع السعادة الابدية في الآخرة، وكذا مادونه كما يدل عليه تنكير كلمة جهاد هنا. وذكر الابناء والازواج هنا دون آية النهي عن الولاية لان من شأن الانسان أن

يتولى في الحرب من فوقه كالاب ومن هو مثله كالاخ ، دون من هو دونه ومن شأنه أن يكون تابعاً له كابنه وزوجه ، ولكنهما في المرتبة الاولى في الحب ، واننا نبين مراتب هذه الاصناف الثمانية في الحب ونقفي عليها بمعنى حب الله ورسوله ، وكون المؤمن الصادق لا يؤثر عليهما شيئاً منها ، ولا يعلو حبهما عنده حب شيء سواهما :

(١) حب الابناء للآباء له مناشىء من غرائز النفس وشعورها وعواطفها وعوارفها ومعارفها وطباعها ، ومن عُرف الاقوام وآدابهم الاجتماعية وشرائعهم ودينهم ، فالولد بضعة من ابيه يرث بعض صفاته وطباعه وشمائله من جسدية ونفسية وعقلية ، وأول شيء يشعر به ، وينمي في نفسه بنماء تمييزه وعقله ، إحسان والديه اليه . واقتران صورتهما في خياله بكل محبوب له . ويتلو هذا شعوره بما هما عليه من الحنان والعطف والحدب عليه والحب الخالص له الذي لا يشوبه رياء ولا تهمة — وللوالدة القدح المعلى في هذين — ويفوقها الوالد بما يحدث للولد بعد هذا من شعور الاعجاب بالعظمة والكمال والقدرة وهو من الغرائز ، والطفل يشعر بأن أباه أعظم الناس وأحقهم بالاجلال والتعظيم . وهذا الشعور إما ان ينمي ويزداد في الكبر إذا كان الوالد مستحقاً له ولو من بعض الوجوه ، وإما أن يضعف ، ولكنه قلما يزول عيناً وأثراً وان كان في غير محله . وقد كان العرب يتفاخرون بآبائهم في اسواقهم وفي معاهد الحج حتى قال الله تعالى (٢ : ٢٠٠ فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً) يتلو ذلك شعور عزة الحماية والصيانة له من والده والذود عنه والانتقام له إذا ضيم ، وفوق هذا شعور الشرف فهو يشرف بشرفه ويحقر بضعته وخسته . فان أهين بقول أو فعل ترجف اعصابه ويتبيغ دمه ، ولا تكاد تهدأ ثائرته الا بالانتقام له .

تؤيد هذه الانواع من الشعور والغرائز ملكات تطبعها الحقوق العرفية والآداب الاجتماعية والشرائع الدينية ، فالله تعالى قد قرن الاحسان بالوالدين بتوحيده وعبادته وحده بمثل قوله (١٧ : ٢٣ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا) الخ وقرن شكرهما بشكره في قوله (٣١ : ١٢ ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهناً على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير) ثم إنه أمر بمعاملتهما بالمعروف وان كانا مشركين مع نهيه عن طاعتهما اذا دعواه إلى الشرك فقال (١٣ وان جاهداك

على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا)

فهذه مجامع نوازع حب الولد الوالد ، والوالدة تفوقه في بعضها وتتخلف عنه في بعض . ولما كان الوالدون هم الذين يقاتلون ويحتاجون الى الموالاة والمناصرة دون الوالدات اقتصر على ذكرهم ، تبعاً لنهيه عن موالاتهم ، لان موالاتهم لهم من قبيل طاعتهم في الشرك الذي نهاهم عنه ، ونصر الشرك وأهله لأجله شرك ، بل اتفق العلماء على أن الرضاء بالكفر كفر ، فكيف بنصر الكفر على الايمان بموالاة الكافرين ونصرهم على المؤمنين؟ ولكنه لم ينههم عن حب آبائهم المشركين بل حذرهم أن يكونوا أحب اليهم من الله ورسوله وجهاد مّا في سبيله، لان هذا لا يجتمع مع الايمان الصحيح كما سيأتي ، كذلك نهاهم في سورة المجادلة عن موادة من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم او اخوانهم او عشيرتهم اذا كانت لاجل المحادة كما يفيده ترتيب النهي على فعلها ، فان المودة هي المعاملة الحبية ، والمحادة شدة العداوة والبغضاء ، فاشتراك المؤمن المحب لله ورسوله مع المحاد لله ولرسوله في المودة المرتبة على صفتيهما جمع بين الضدين ، فهو في معنى موالاتهم بل أخص منها

(٢) حب الآباء للابناء له جميع تلك المناشىء الغريزية والطبيعية ، وانواع الشعور والعواطف النفسية ، وبعض تلك الحقوق العرفية والآداب الاجتماعية والاحكام الشرعية لا جميعها ، ولكن حب الوالد للولد أحر وأقوى وأنمى وأبقى من عكسه ، وهو أشد شعورا بمعنى كون ولده بضعة منه ، وكون وجوده مستمدا من وجوده ، ويشعر بما لا يشعر من معنى كونه نسخة ثانية منه يرجى لها من البقاء ما لا يرجى للنسخة الاولى ، فهو يحرص على بقائه كما يحرص على نفسه أو أشد ، ويحرم نفسه من كثير من الطيبات إيثاراً له بها في حاضر أمره ومستقبله ، ويكابد الاهوال ويركب الصعاب وكثيرا ما يقترف الحرام في سبيل السعي والادخار له ، وقد بينا في تفسير (٦ : ١٥١ قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً) الآية ان عاطفة البنوة ونعرتها من اقوى غرائز الفطرة ، وناهيك بما ينميها في النفس من قيام الوالد بشؤون الولد من التربية والتعليم وما يحدثه ذلك من العواطف في الحال، والذكريات في الاستقبال، وكونه مناط الآمال ، قال الله تعالى (١٨ : ٤٢ المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات

الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملا) قالوا المعنى ان الاعمال الصالحة التي يبقى ثوابها للانسان بعد الحياة الدنيا خير من زينة المال فيها ثواباً، وخير من البنين فيها املا، فهو نشر على ترتيب اللف . وقد بينا اسباب حب الآباء للبنين بالتفصيل في تفسير (٣ : ١٣ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين) الخ [١]

(٣) حب الاخوة يلي في المرتبة حب البنوة والابوة، والاخوان صنوان في وشيجة الرحم، فالاخ الصغير كالولد، والكبير كالوالد، ويختلفان عنهما بشعور المساواة في المنبت وطبقة القرابة. وقد يماري فيه بعض الذين أفسدت فطرتهم نزغات الفلسفة المادية فيزعمون انه من التقاليد العادية لا منشأ له من غرائز النفس ولا مقتضيات الطبع، بل يقول بعضهم إن عداوة الاخوة أعرق في الغريزة من محبتها، ويستدلون عليه بما ورد في الكتب الالهية من قتل أحد ولدي آدم لأخيه في اول النشأة، وعهد سلامة الفطرة من تأثير التنازع في شؤون الحياة، ومن فعلة إخوة يوسف به وهم من اسلم الناس أخلاقاً وخيرهم وراثة

والحق فيما قصه علينا الوحي من قتل قابيل لأخيه هابيل انه بيان لما في استعداد البشر من التنازع بين غرائز الفطرة بالتعارض بين عاطفة وشيجة الرحم وحب العلو والرجحان والامتياز على الاقران في رغائب النفس ومنافعها، وما قد يلد من الحسد، وما قد يتبع الحسد من البغي والعدوان . فضرب الله لنا مثلا لبيان هاتين الحقيقتين ليرتب عليه بيان كون غريزة الدين بل هدايته هى المهذبة للفطرة البشرية بترجيح الحق على الباطل والخير على الشر، فكان قابيل مثلا لمن غلبت عليه النزعة الثانية وهابيل مثلا لمن غلبت عليه الاولى بترجيح هداية الدين، وذلك قوله تعالى حكاية عنه (٥: ٣١ لئن بسطت إليّ يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي اليك لأقتلك إني اخاف الله رب العالمين ٣٢ اني أريد أن تبوء بإثمي واثمك فتكون من اصحاب النار وذلك جزاء الظالمين) والدليل على محبة الاخوة ووشيجة الرحم في نفس قابيل وتنازعها مع حب العلو والرجحان على أخيه أو مساواته وحسده لتقبل قربانه دونه قوله تعالى (٣٣ فطوّعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح

(١) يراجع في ص ٢٤١ ج ٣ تفسير

من الخاسرين) فان التعبير عن ترجيح داعية الشر المتولدة من الحسد العارض على عاطفة حب الاخوة ورحمة الرحم «بالتطويع» من أبلغ تحديد القرآن لدقائق الحقائق باللفظ المفرد فان معنى صيغة التفعيل التكرار والتدريج في محاولة الشيء كترويض الفرس الجموح وتذليل البعير الصعب ، فهي تدل على أن قابيل كان يجد من نوازع الفطرة في نفسه الأمارة بالسوء مانعاً يصدها عما زينه له الحسد من قتل أخيه ، وانها مازالت تأمره ويعصيها حتى حملته على طاعتها بعد جهد وعناء . وقد شرحنا هذا المعنى شرحا واسعاً في تفسير الآيات (ص ٣٤٥ ج ٦ تفسير)

وقد وقع مثل هذا الحسد من إخوة يوسف: كبر عليهم اقبال أبيهم يعقوب بكل وجهه وكل نفسه على هذا الابن الصغير الذي لم يبلغ أن ينفعه او ينفع الاسرة بخدمة ولا حماية ولا غيرها من مواضع آمال الآباء في الابناء ، واعراضه عنهم على قوتهم وقيامهم بكل مايحتاج اليه الاب والاسرة ، فزين لهم الحسد أن يقتلوه او يغربوه ليجتمع الشمل ويخلو لهم وجه أبيهم بالاقبال عليهم ، ويكونوا بذلك قوما صالحين بزوال سبب الشقاق والفساد فيهم ، ولكنهم بعد التشاور رجحوا تغريبه وابعاده عن أبيه عند ما أشار به بعضهم ، ولولا عاطفة الرحم وهداية الدين لما رضي العشرة برأي الواحد في ترك قتله . ولماذا نحفظ هذه الوقائع الشاذة وننسى الامر الغالب الاعم وهو تواد الاخوة وتعاونهم وتناصرهم بباعث الغريزة ولوازمها ؟ ومنه ما كان من إحسان يوسف إلى اخوته ثم عفوه عنهم ثم معيشته معهم ؟

بعد هذا أذكر القاريء الذي أخاف عليه فساد الافكار المادية المغرية بعداوة الاخوة للجهل بالدين والحرمان من هدايته ، بما هو معهود في هذه البلاد من إهمال تعليمه وتربيته - أذكره بما لايستطيع العالم المادي انكاره او المكابرة فيه من منشأ حب الاخوة في النفس ، وما تقتضيه من التواد والتناصر في نظام الاجتماع البدوي والمدني ، وهو أن المعهود من أخلاق البشر وآدابهم وعاداتهم المنبعثة عن طباعهم وغرائزهم أن المحبة والعطف فيما بينهم يكون على قدر مابين أفرادهم وجماعاتهم من الاشتراك في صفات النفس الموروثة وعواطفها المكتسبة بالتربية والمعاشرة وفي شؤون الحياة من طبيعية واجتماعية وفي الحقوق والآداب الشرعية والعادية ، وللاخوة من جملة

هذه الامور ماليس لمن دونهم من الاقارب ، بله من بعد عنهم من الاجانب، فالاخ صنو أخيه، منبتهما واحد، ودمهما واحد، ووراثتهما النفسية والجسدية تتسلسل من أرومة واحدة، وان تفاوتوا فيها ، وكل منهما يشعر بالاعتزاز بعزة الآخر الأن يفسد فطرته الحسد، ويحفظ من ذكريات الطفولة والصبا ماله سلطان عظيم على النفس، وتأثير كبير في آصرة الرحمة والحب ، وما زال أهل الوسط من بيوت الناس الذين سلمت فطرتهم ، وكرمت أخلاقهم ،يحبون إخوتهم كحبهم أنفسهم وأولادهم، ويوقرون كبيرهم توقيرهم لابيهم، ويرحمون صغيرهم رحمتهم لابنائهم، ويكفلون من يتركه والده صغيراً فيتربى مع أولادهم كأحدهم ،وقد تكون العناية به أشد . وماأطلت في هذا وما قبله هذه الاطالة النسبية إلا ليكون تفسير كتاب الله الذي انزل لهداية الناس واصلاح أمورهم مشتملا على مايحتاجون اليه في هذا الزمان من درء مفاسد الفلسفة المادية القاطعة للارحام، المفسدة للاجتماع

(٤) حب الزوجية ضرب خاص من شعور النفس ليس له في أنواعها ضريب ، فهو هو الذي يسكن به اضطراب النفس من ثورة الطبيعة التي تهيجها داعية النسل، وغريزة بقاء النوع ، وهو الذي يتحد به بشران فيكون كل منهما متمما لوجود الآخر ينتجان باتحادهما بشراً مثلهما ، وقد بيناه في تفسير (٣ : ١٣ زين للناس حب الشهوات من النساء) إلى آخره [١] وفي مقالات (الحياة الزوجية) من المنار (المجلد الثامن) وإنما قدمه هنالك على حب البنين لان الكلام في الآية على حب الشهوات، وهو أقوى الشهوات البشرية على الاطلاق . وأخره هنا لان الكلام في الحب المعارض لحب الله ورسوله والجهاد في سبيله وما يخشى من حمله على موالاة أهل الكفر في الحرب على المؤمنين ، وقلما تكون زوج الرجل معارضة له في دينه وولاية من يدين لله بولايته ، كما يعارضه ابوه وابنه واخوه من أهل الحرب دون امرأته . وروعي الترتيب الطبيعي في علاقة هذه الاصناف الخمسة بالمرء ودرجات لصوقها به في الحياة على طريقة الترقي في قوله تعالى: (يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه) وهذه

(١) يراجع في ص ٢٣٩ ج ٣ تفسير

الفروق في الترتيب بين الاشياء واختلافها في المقامات المختلفة هي من دقائق بلاغة القرآن، التي تند عن سلائق البشر ومعارفهم في بلاغة الكلام

(٥) حب العشيرة [١] حب عصبية وتعاون واعتزاز، وولاية ونصر في القتال، ويكون على أشده في اهل البداوة، ومن على مقربة منهم من أهل الحضارة، وقد أضعف الاسلام هذا النوع من الحب والولاية بالمساواة بين المسلمين في اخوة الاسلام كما بيناه في تفسير (فاخوانكم في الدين) من الآية الحادية عشرة من هذه السورة، وبتحريم الدعوة إلى عصبية والقتال على عصبية، كما أضعفته الحياة الحضرية التامة التي توكل فيها حماية الافراد إلى دولة الرجل دون عشيرته وقبيله، وتجمع العشيرة على عشيرات كما في المصباح المنير وبه قرأ ابو بكر وعاصم

(٦) حب الاموال المقترفة – أي المكتسبة – طبيعي أيضا وهو أقوى في النفس من حب الاموال الموروثة لان عناء الانسان في اقترافها يجعل لها في قلبه من القيمة والمنزلة ماليس لما جاءه عفواً، كما هو مشهور بين الناس علماً وعملا، وقد بينا أسباب حب المال من حيث هو في تفسير آية آل عمران (٣:١٣) المشار اليها آنفاً

(٧) حب التجارة التي يخشى كسادها، يراد به والله أعلم عروض التجارة التي يخشى كسادها في حالة الحرب. وقد كان بعض المسلمين من أهل مكة تجاراً كما ورد، وكان لدى بعضهم شيء من عروض التجارة يخشى كساده في أوقات الحرب لان أكثر مستهلكيها كانوا من المشركين، وكانت أسواقها تنصب في أيام موسم الحج وقد منع منه المشركون بمقتضى الآيات السابقة واللاحقة من هذه السورة، وناهيك بحب ابي سفيان وولده للمال وولوعه بالتجارة، وما كان من تأليبه المشركين على قتال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر لاجل تجارته، وقد أظهر الاسلامَ يوم الفتح، ثم روي عنه أنه كان من الشامتين بهزيمة المؤمنين يوم حنين، فتألفه النبي صلى الله عليه وسلم بكثرة العطاء من غنائم هوازن، كما استماله يوم الفتح بقوله «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن» رواه مسلم

---

(١) العشيرة قبيلة المرء كما في المصباح والمختار أن المراد بها من يعاشر من أولي القربى الذين من شأنهم التعاون والتناصر لأنها في الاصل مؤنث العشير وهو المعاشر

(٨) حب المساكن المرضية طبيعي أيضاً ، فكم ممن لا يملك مسكنا يأويه ، أو يملك قصراً لا يرضيه ، والمراد هنا فيما يظهر والله أعلم ما كان لبعض المسلمين في مكة والمدينة من الدور الحسنة التي كانوا يرضونها للاقامة والسكنى بما فيهامن المرافق وأسباب الراحة ويكونون في مدة خروجهم للجهاد محرومين منها – وما كان لبعض آخر في مكة يعدونها للاستغلال في أيام الموسم اذ يظهر من طبيعة الاحوال ان ذلك قديم ، وهذا النوع يكون معطلا بمنع المشركين من الحج وهو ما بلغوه من هذه السورة

فهذه ثمانية انواع من حب القرابة والزوجية والمنافع والمرافق التي عليها مدار معايش الناس،قد كان من شأنها أن تجعل القتال مكروها فوق الكره الذي تقتضيه ذاته الوحشية ومايلزمه من مفارقة هذه المحبوبات كلها أو بعضها،ولذلك لم يشرع إلا للضرورة التي يرجح بها الاقدام عليه على الاحجام عنه ، كما قال تعالى (٢ : ٢١٦ كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم) الآية [1] وكقوله (٢ : ٢٥٠ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض) [2] وغيرهما مما تقدم في تفسير هذه السورة وماقبلها من حكمة تشريع القتال،وكونه بحسن القصد والشروط التي يوجبها الاسلام اعظم مزيل للفساد ، ومصلح لامر العباد ، فراجعه ان كان غاب عنك فهو يفيد في فهم ما هنا . وزد عليه مايجب إيثاره من حب الله ورسوله على كل حب ، وتقديم كل جهاد في سبيله على كل منفعة في الارض

أما حب الله تعالى — أي حب عبده له — فهو الذي يجب أن يكون فوق كل حب لانه سبحانه وتعالى هو المتصف وحده بكل ماشأنه أن يحب من جمال وكمال وبر وإحسان،وكل من يحب ومايحب في الوجود فهو من صنعه وفيض جوده وإحسانه ومظهر أسمائه الحسنى وصفاته،فمن الطبيعي المعقول أن يكون حب الوالد للولد،وما يتضمنه من عطف وأمل،شعبة من حب واهبه ،ومودع العطف والرحمة في قلب والديه له . وأن يكون حب الولد لوالده ومربيه عندما يعقل جزءاً من حب ربه الذي سخره له،

(١) راجع ص ٣١٧ (٢) ص ٤٨٢ و ٤٨٨ كلاهما ج ٢ تفسير

وساقه بغريزة الفطرة وحكم الشريعة لتربيته. وهو عزوجل رب كل شيء، المربي الحق لكل حي، بسننه في الغرائز والقوى والاخلاق، وما يترتب عليها من الاعمال، وهو جل ثناؤه الخلف والعوض من كل والد ليتيمه ، ومن كل ولد لأبيه وأمه، ومن الطبيعي المعقول أن يكون حب الاخ لأخيه كذلك بالأولى ، وكذلك حب الزوج للزوج لا يشذ عن هذه القاعدة فهو الذي خلق الزوجين الذكر والانثى، وهو الذي أودع المحبة الزوجية في الأنفس، ولم يخصها بفرد معين (٣٠: ١٩ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) وحب العشيرة احق وأولى بالدخول في عمومها، فان الباعث عليه التعاون والتناصر بوشيجة القرابة، وقد حل محلها في الاسلام ما هو أقوى وأعظم ، وهو تناصر أهل الملة الكبيرة بمقتضى أحكام الشريعة، والله ولي المؤمنين ونصيرهم بوجه أخص: (وما النصر إلا من عند الله) بالوجه الأعم

وكذلك الاموال بجميع أنواعها، ومنها عروض التجارة التي يرجى رواجها ويخشى كسادها، كلها من جوده وعطائه وتسخيره، وحبها يجب ان يكون دون حبه بل هو دون ما تقدمه من الحب وان فتن بها أكثر الماديين، وكثير من الذين حرموا تهذيب الدين، فصارت أموالهم من أسباب شقائهم في دنياهم، حتى ان منهم من يبخل بها عن نفسه وأهله وولده . والمساكن دون الاموال لان صاحب المال يمكنه أن يبني منها مثل ما يفقده أو خيراً منه . وقد أغنى الله المؤمنين الصادقين عن كل ما فقدوا أو خافوا ان يفقدوا بنبذ عهود المشركين وعودة حال الحرب بينهما ، وكذّب وهْم ضعفاء الايمان، وإيهام المنافقين لهم بأن الجهاد في سبيل الله سبب الكساد والخسران ، وصدق وعد الله للمؤمنين باستخلافه إياهم في الارض وتمكينهم فيها وجعلهم أغنى أهلها ما داموا مهتدين به، كما وعدهم في قوله (٢٤: ٥٤ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض) الخ ولو عادوا الى تلك الهداية، لعادت اليهم تلك الخلافة ،

وان فوق جميع هذه الانواع من حبه تعالى لفضله وإحسانه بالايجاد والامداد في الدنيا وتسخير قواها ومنافعها للناس — وحبه لما وعد به مما يشبهه ولكنه يعلوه ويفوقه من الثواب في الدار الآخرة ، نوعاً آخر هو حب العبادة المحضة والمعرفة العليا . وقد بينا

معناه وسببه في تفسير (٢: ١٦٥ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله) وبينا خطأ المشركين في إشراك أندادهم معه فيه لتوهمهم انهم وسيلة اليه وشفعاء عنده يقربون من توسل بهم اليه زلفى، وكون المؤمنين اشد منهم حباً لله، لانهم اعلم بما يجب العلم به من صفات جلاله وجماله وكماله، ومن توحده بالربوبية - ومن آثارها التدبير والنفع والضر بالاسباب التي هو خالقها ومسخرها وبغير الاسباب ان شاء - وانفراده بالألوهية وهي كونه هو المعبود الحق وحده، فحبهم إياه مجتمع ثابت كامل لا شائبة للاشراك فيه، وبينا في مقابلة هذا كون حب المشركين للانداد بسبب ذلك الاعتقاد نهباً مقسما على معبودات متعددة[١]

ثم ان حب المؤمن العارف لله تعالى له درجات تتفاوت بتفاوت معارفه بآيات الله في خلقه الدالة على صفات جماله وكماله، ومقدار إدراكه لما فيها من الابداع والاتقان كما قال (صنع الله الذي أتقن كل شيء) وقال (الذي أحسن كل شيء خلقه) وقد بيناهذا في تفسير قوله عز وجل (٣: ٣١ قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم كما بينا فيه معنى حبه تعالى لعباده الموحدين المتبعين لما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم من النور والهدى والفرقان. وقد جهل علماء الالفاظ والتقليد كنه هذا الحب فتأولوه كما تأولوا غيره من صفات الله تعالى وشؤونه الكمالية، توهماً منهم انها تعارض تنزهه عن مشابهة الناس في صفاتهم البشرية، فكان حظهم من معرفة ربهم وإلههم التعطيل بشبهة التنزيه الذي هو معنى سلبي محض[٢] ثم أعدنا بيان ما ذكر في تفسير قوله تعالى (٥: ٥٧ يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم)[٣]

وأما حب رسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله فهو دون حبه عز وجل، وفوق حب تلك الاصناف الثمانية وغيرها ممن يحب من الخلق، كالعلماء العاملين، والمرشدين المربين، والفنانين المتقنين، والزعماء السياسيين، والاغنياء المحسنين فانه صلى الله عليه وسلم كان المثل البشري الأعلى، والاسوة الحسنة المثلى، في اخلاقه وآدابه وفضائله

(١) راجع ص ٧١ — ٧٤ ج ٣ تفسير (٢) راجع ص ٢٨٤ — ٢٨٧ ج ٣ تفسير أيضاً (٣) راجع ص ٤٣٨ ج ٦ وقد كتب في حرف ح من فهرسه ص ٣٣٨ وهو غلط

وفواضله وسياسته ورياسته وسائر هديه، قد خصه الله بجعله خاتم النبيين، وإرساله رحمة للعالمين، وجعل اتباعه هو الدليل على حب متبعه لله عز وجل، وجعل جزاءه عنده حبه تعالى لمتبعه، ومغفرته لجميع ذنوبه، وذلك نص آية (٣:٣١) آل عمران التي ذكرناها آنفاً، وسنزيد هذا الحب وحب الله تعالى بياناً في هذا المقام، وقد عطف عليهما الجهاد في سبيله منكراً لأنه أظهر آياتهما، ونكتة تنكيره وإبهامه إفادة أن كل نوع من أنواع الجهاد في سبيل الله قل أو كثر فان تاركه لأجل حب شيء من تلك الاصناف الثمانية وتفضيلها عليه يستحق الوعيد الذي في الآية. والجهاد أنواع ترجع إلى جنسين الجهاد بالمال والجهاد بالنفس والقتال نوع من أنواع الجنس الثاني ومنها أنواع أخرى علمية وعملية، فمهندس الحرب الحق العادلة مجاهد في سبيل الله، وواضع الرسوم لمواطنها وطرقها كذلك الخ

واذا كان الامر كذلك — وهو كذلك — فلا ريب أن من كان ما ذكر من الاصناف الثمانية كلها او بعضها احب اليه من الله ورسوله وجهاد في سبيله فهو غير تام الايمان او غير صحيحه كما تشير اليه آية المائدة [٥:٧٥] التي استشهدنا بها آنفا. فقوله عز وجل (فتربصوا حتى يأتي الله بامره) وعيد أبهم لتذهب انفسهم فيه كل مذهب، واقرب ما يفسر به قوله في وعيد المنافقين من هذه السورة (٩:٥٢ قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين؟ ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا) وما كان أولئك الذين يؤثرون حب أهلهم وأموالهم على حب الله ورسوله والجهاد في سبيله الا من المنافقين، فهم الذين كانوا يثبطون المؤمنين عن الجهاد ويوحون اليهم زخرف الاعتراض على نبذ عهود المشركين، وإعلان حالة الحرب بينهم وبين المؤمنين، كما بيناه مراراً. وما روي عن مجاهد ان المعنى حتى يأتي الله بالامر بالهجرة وان هذا كله كان قبل فتح مكة — فما أراه يصح عنه وقد تقدم نقل الاتفاق على نزول هذه الآيات (وكذا السورة جلها أو كلها) بعد فتح مكة وغزوة حنين وتبوك وانها مما بلغ للمشركين في موسم سنة تسع بعد سقوط فريضة الهجرة بنص حديث «لا هجرة بعد فتح مكة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا» رواه البخاري من حديث مجاشع بن مسعود مرفوعاً. ورواه في مواضع أخرى بلفظ «بعد الفتح» من حديث ابن عباس (رض) والوعيد هنا على ترك الجهاد دون الهجرة

﴿ والله لايهدي القوم الفاسقين ﴾ الفسق في اللغة خروج الشيء أو الشخص عما كان فيه او عما من شأنه أن يكون فيه بحسب الخلقة او العرف او الشريعة قال في المصباح ويقال أصله خروج الشيء من الشيء على وجه الفساد ، يقال فسقت الرطبة إذا خرجت من قشرها وكذلك كل شيء خرج عن قشره فقد فسق قاله السرقسطي ، وقيل للحيوانات الخمس فواسق استعارة وامتهاناً لهن لكثرة خبثهن واذاهن حتى قيل يقتلن في الحل وفي الحرم وفي الصلاة ولا تبطل الصلاة بذلك اه [١] وهو في الاستعمال الخروج من حدود الدين والشريعة بالكفر المخرج من الملة او فيما دونه من الكبائر، وفي اصطلاح الفقهاء تخصيصه بالاخير، وقد يستعمل في القرآن بمعنى الخروج من سلامة الفطرة إلى فساد الطباع ومن نور العقل الى ظلمة الجهل والتقليد كما بيناه في تفسير (٢ : ٩٩ ولقد أنزلنا اليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون) [٢] بحيث يكون متمرداً لا يقبل هداية الدين ، والمعنى هنا : وقد مضت سنة الله تعالى في القوم الفاسقين المارقين من الدين بعد معرفته كالمنافقين أن يكونوا محرومين من الهداية الفطرية التي يعرفها الانسان بالعقل السليم والوجدان الصحيح، فلا يعرفون مافيه مصلحتهم وسعادتهم من اتباعه، فيؤثرون حب القرابة والمنفعة العارضة كالمال والتجارة على حب الله ورسوله والجهاد المفروض في سبيله ، ويصح تفسيره بمقابله وعكسه فيقال وقد مضت سنته تعالى في القوم الفاسقين من محيط الفطرة السليمة ونور العقل الراجح اتباعاً للهوى او التقليد أن يحرموا من فقه هداية الدين فلا يعقلونها ، وأهمها العلم بما في إيثار حب الله وحب رسوله والجهاد في سبيله من الصلاح والاصلاح ، والفوز بسعادة الدارين ، بما يقتضيه الولاء والاتحاد بين المؤمنين من إزالة خرافات الشرك ومفاسده، وإقامة الحق والعدل، ومايستلزمهما من ثبات الملك

---

(١) يشير الى حديث « خمس فواسق تقتلن في الحل والحرم : الحية والغراب الابقع والفأرة والكلب العقور والحديا » رواه مسلم والنسائي من حديث عائشة والحديا بتشديد الياء تصغير الحدأة . ورواه ابو داود من حديث أبي هريرة وفيه الغراب دون الحدأة واحمد من حديث ابن عباس وفيه العقرب وليس فيه الحدأة (٢) راجع ص ٣٩٥ ج أول

وصل في كمال حب الله ورسوله وطريق اكتسابه

من رحمة الله تعالى في دين الفطرة أنه لم يذم حب الاهل والاقارب والازواج، ولا حب المال والكسب والاتجار، ولم ينه عنهما وانما جعل من مقتضى الايمان إيثار حب الله ورسوله على حب ما ذكر، وكذلك الجهاد في سبيله إذا وجب، كما كانت الحال بين المؤمنين والمشركين وتقدم شرحها في تفسير هذه السورة وغيرها وهذا منتهى التسامح في الدين دون تكليف بغض ما ذكر، فكيف وقد أباح الاسلام معه بر المخالف في الدين والعدل والقسط في معاملته في سورة الممتحنة (٦٠ : ٨ ، ٩) وتقدم الاستشهاد به في آخر تفسير الآية السابقة، وخاطب المؤمنين في سورة آل عمران بقوله بعد النهي عن اتخاذ بطانة من الكفار الذين لا يألونهم خبالا الخ (٣: ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم) وأباح لهم نكاح الكتابيات على ما فطر عليه القلوب من حب الزوجية وقوله (وجعل بينكم مودة ورحمة)

ومن الاحاديث في الحب المشروح في الآية ما رواه الشيخان في صحيحيهما — وكذا الترمذي والنسائي — من حديث أنس مرفوعاً «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان: ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما — وأن يحب المرء لا يحبه الا لله — وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار» وما رواه الشيخان من حديث أنس أيضاً «لا يؤمن أحدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس أجمعين» وما رواه البخاري من حديث عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر: يارسول الله لأنت احب إلي من كل شيء الا نفسي التي بين جنبي، فقال النبي ﷺ «لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك» فقال له عمر: فانه الآن والله لأنت احب الي من نفسي، فقال له النبي ﷺ «الآن ياعمر»

وقد حملوا هذه الاحاديث على الايمان الكامل بناء على ان المراد حب الطبع الذي لا يملكه الانسان إذ من المعلوم بالضرورة ان حب الايمان والعبادة والاجلال شرط أو شطر من الايمان بالله وبرسالته صلوات الله وسلامه عليه. وأما صيرورته وجدانا

من قبيل حب الطبع، وغلبته على حب كل شيء حتى النفس، فهو كمال لا يحصل الا بعد الرسوخ في الايمان وهو ليس ببعيد، فكثير من العشاق للحسان يصلون الى هذه الدرجة، وأكثر هؤلاء الحسان غير أهل لعشر هذا الحب، لولا انه من أمراض النفس، فأين منه حب من هو مصدر لكل جمال وكمال وحسن وإحسان، يتجلى في كل ماعرف البشر من نظام الاكوان، وهم لم يعرفوا منه إلا القليل؟

والطريق الى هذه المعرفة والحب كثرة الذكر والفكر، وتدبر القرآن مع التزام سائر أحكام الشرع، وانما الذكر ذكر القلب، مع حسن النية وصحة القصد، وتأمل سننه وآياته في الخلق، بأن تذكر عند رؤية كل حسن وجمال وكمال في الكون انه من الله عز وجل، وأن تذكره عند سماع كل صوت من ناطق مفهوم، وصامت معلوم، كخرير المياه، وهزيز الرياح، وحفيف الاشجار، وتغريد الاطيار، وكذا نغمات الاوتار، وتتذكر أنها تسبح بحمد الله، ومن صنع الله الذي أتقن كل شيء، كما قال تعالى في تسبيح نبيه داود عليه السلام في زبوره (٨٨:١٧ إنا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والاشراق (١٨) والطير محشورة كل له اواب)

والمحفوظ عند أهل الكتاب في خاتمة الزبور وهو المزمور المائة والخمسون: «سبحوا الله في قدسه، سبحوه في فلك قوته، سبحوه على قواته، سبحوه بصوت الصُّور، سبحوه برباب وعود، سبحوه بدف ورقص، سبحوه بأوتار ومزمار، سبحوه بصنوج التصويت، سبحوه بصنوج الهتاف، كل نسمة فلتسبح الرب، هللويا» اه

وفي المزامير كثير من هذه التسابيح في المعازف وكان من شريعة موسى عليه السلام، ولكنه ليس من ديننا وشعائر شريعتنا، والتحقيق ان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا، ولم يأذن الله تعالى لنا أن نحدث شيئا في دينه بآرائنا وأهوائنا، وهو قد أكمل لنا الدين، وبلغنا رسوله ﷺ ان «كل بدعة ضلالة» وقال «من أحدث في أمرنا ماليس منه فهو رد» متفق عليه، وقد ابتدع بعض الصوفية إدخال المعازف والرقص في ذكر الله بما يجتمعون له فيجعلونه من قبيل الشعائر، وإنما الذي نطق به كتاب الله، إثبات تسبيح كل شيء لله، قال تعالى (١٧: ٤٣ تسبح له السموات السبع والارض ومن فيهن وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لاتفقهون تسبيحهم)

فالذي ينبغي لنا ان نستفيده من ذلك ان نذكر في قلوبنا عند رؤية كل شيء من صنع الله ، وسماع كل صوت من مخلوقات الله ، انه يسبح بحمد الله ، بدلالته على تنزيهه عما لا يليق به ، وعلى قدرته وحكمته ومشيئته ورحمته ، وان لها تسبيحاً آخر غيبياً لا نفقهه بكسبنا لاننا لاندرك حياتها (راجع ص ٤٠٠ ج ٧) وقد يكون إدراكه ثمرة روحية لمن زكت انفسهم بذكر الله وتسبيحه ، وخرجوا به من ظلمات الاهواء والشهوات الى نور قدسه ، (يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلا * هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات الى النور وكان بالمؤمنين رحيما)

ومن اقام فرائض الله تعالى كما أمر ، وترك معاصيه كما نهى ، وداوم على التقرب اليه بالنوافل كما ندب ، وأكثر من ذكره كما أحب ، فانه يصل بفضل الله الى المقام الذي أشار اليه الحديث القدسي « وما تقرب إلي عبدي بشيء احب إلي مما افترضت عليه ، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ، فاذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشي بها » الحديث ، تفرد به البخاري وفي سنده كمتنه غرابة

ومن المعلوم بالبداهة أن ذات الله تعالى لا تكون صفة أو عضواً لغيره — ولا ذات المخلوق أيضا — وإنما المعنى المتبادر من الحديث انه تعالى يكون هو الشاغل الأعظم لسمع من أحبه إذا سمع وبصره إذا أبصر الخ ولهذا مراتب (اولها) انه لا يوجه سمعه إلا لما يعلم انه يحبه ويرضيه (ثانيها) انه يذكره تعالى بقلبه ولسانه عند كل إدراك وكل عمل فيزداد به معرفة وعلماً ، وهو ما كان موضوع كلامنا في السماع آنفا (ثالثها) انه يكون موضوع عناية الله وتصرفه فيما يسمعه على حد (ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم) أي انه تعالى يخلق له عند سماع ما يسمع ورؤية ما يبصر من العلم بصفاته وسننه في خلقه ما لم يكن يعلمه فيطلبه ويقصد إليه فيكون من كسبه كما هو شأنه في المرتبتين الاولين الكسبيتين (رابعها) ما يسمونه الفناء في الله وهو أن يغيب العبد عن شهود نفسه ، والشعور بارادته وحسه ، ويبقى له الشعور بأنه مظهر من مظاهر بعض صفات ربه ، وموضع تجلي ماشاء من اسمائه وصفاته ، حتى يكون عز وجل هو الغالب على امره ، كما

قال تعالى في يوسف عليه السلام (والله غالب على امره ولكن اكثر الناس لا يعلمون) وهذا الفناء والشعور لا يحصل لمن صار من اهله ، بقطع المراحل والتنقل في المراتب التي من قبله ، إلا المحة بعد المحة ، والفينة بعد الفينة ، وهذه المرتبة هي وحدة الشهود ، وما يذكرونه من مرتبة وراء هذه تسمى وحدة الوجود ، وهي عبارة عن كون وجود الخلق عين وجود الحق ، وكون ذات العبد هي ذات الرب ، أو لا عبد ولا رب ، وما ثم إلا شيء واحد له مظاهر وأطوار ، كظهور الماء في صور الثلج الجامد والسائل والبخار ، وقد يحتجب بالانحلال الى عنصرية (الاكسجين والادرجين) عن الابصار ، فهذه فلسفة مادية باطلة ، اخترعتها مخيلات صوفية البوذية والبراهمة ، وهي كفر بالله ، وخروج من ملل جميع رسل الله ، وقد فتن بها بعض صوفية المسلمين ، ولهم فيها من الشعريات المنظومة والمنثورة ، وتأويل بعض الآيات والاحاديث المأثورة ، ما أضل كثيراً من الناس بهم وبها ، كما ضل آخرون بالفلسفة العقلية والطبيعية والاعجاب بأهلها ، وقد كشف شبهات الفريقين وفندها بالأدلة العقلية والنقلية ، شيخ الاسلام ابن تيمية ، وبين تلميذه المحقق ابن القيم حقائق التصوف الموافقة للكتاب والسنة في كتابه (مدارج السالكين) الذي شرح به كتاب (منازل السائرين) تأليف شيخ الاسلام في الحديث والتصوف أبي اسماعيل الهروي قدس الله أرواحهم أجمعين

واننا نتم فائدة هذا البحث بالتنبيه الى أكبر الاسباب لزيغ بعض الصوفية ، عن صراط الكتاب والسنة النبوية ، مع اعتراف جميع أئمة شيوخهم بأنهما أصل طريقتهم ، والبحر الذي تستخرج منه جميع درر حقائقهم ، وهو أن من اشتغل بكثرة ذكر الله التي هي اقرب الطرق الى معرفة الله وحبه يحصل له في اثناء ذلك من كشف اسرار الكون والمشاهدات والأذواق الروحية ما يفتنه بنفسه وبخواطره وذوقه ، فيتوهم ان كل ما يشعر به ويتخيله حقيقة أثبتها الكشف ، كما يفتتن المشتغلون بالفلسفة النظرية بما يظهر لهم من النظريات في هذه الموجودات فيظنون انها حقائق أثبتها العقل ، وكل من الفريقين المفتونين يظن أن ما عنده هو الحقيقة ، وان خالف نصوص الشريعة ، فاما أن يتركها فيكون من الكافرين ، وإما أن

يتأولها فيكون من المبتدعين، والحق ان كلاً منهما يخطىء ويصيب ، وأن كلامهم يناقض بعضه بعضاً حتى ما يسمونه كشفاً، أو تلقياً من ملك الالهام، أو من النبي (ص) في اليقظة أو المنام . وقد أبطلت العلوم العصرية، أصول فلسفتهم المادية والروحية

وللصوفية الشرعيين في حب الله منازل عالية، ومقامات راسخة، ومعارف واسعة، في حب كل شيء يحب الله ، مع إعطاء الشرع حقه فيما يبغض الله وما يحب الله. قالت رابعة العدوية رحمها الله :

أحبك حبين حب الهوى   وحباً لانك أهل لذاكا
فأما الذي هو حب الهوى   فشيء شغلت به عن سواكا
وأما الذي أنت أهل له   فكشفك لي الحجب حتى أراكا

والذي نفهمه من هذا الشعر ان الحب الاول هو حب العبودية وهي حيرة شاغلة عن كل ماعداها ، والثاني حب المعرفة وغايتها رفع الحجب الكثيرة المانعة من كمالها الى أن تكمل بكرامة الرؤية في الآخرة. وقد بينا هذا المعنى وهذه الحجب في تفسير آية الرؤية من سورة الاعراف [1] وقد روي عن الامام عبدالقادر الجيلاني رحمه الله انه كان كلما ولد له ولد يكبر اربع تكبيرات كتكبيرات صلاة الجنازة ويقول مامعناه انه يعده كالميت حتى لا ينازع حبه حب الله تعالى في قلبه . وإذا أحببت ان تعرف الصحيح الشرعي من هذا الحب فعليك بمدارج السالكين للمحقق ابن القيم رحمه الله تعالى هذا — وان لهم من المعاني الرقيقة في صفات المثل الأعلى للكمال البشري في هذه الخليقة ، والمدد الاكمل في الشريعة الشاملة للطريقة والحقيقة ، خاتم النبوة والتشريع السماوي ، ومشرق الانوار الالهية للعرفان الالهي ، الرحمة المرسلة للعالمين، محمد رسول الله وخاتم النبيين، مايجعل حبه هو المعراج الأعلى الى حب العبد لله، واتباعه هو الوسيلة الوحيدة الى نيل مقام الحب من الله ، بنص (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله)مع التفرقة التامة بين حقيقة الربوبية والالوهية ، وحقيقة الرسالة التي هي أعلى مقامات العبودية ،فلا يسألون الرسول ﷺ مالا يطلب إلا من الله ، لانهم يعلمون انه عبد لا ند لله بل لا يسألون الا الله ، كما ورد في مناقب

(١) راجع ص ١٤٠ ج ٩

الصديق الاكبر انه لم يسأله صلوات الله وسلامه عليه شيئا لنفسه ولا الدعاء
واذا صح للانسان حب الله وحب رسوله وكمل فيهما، صارت سائر أنواع الحب الحيواني والنفسي والمادي تابعة وممدة لهما، حتى تغرق او تفنى فيهما. فهو يعطي كل ذي حق حقه من الحب الشرعي الفطري، ويسهل عليه بذل ماله ونفسه في سبيل الله، توسلا به الى لقاء الله. وكذلك كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم. وتأمل ما كان من تحريض الخنساء (رض) لاولادها على الجهاد بشعرها حتى قتلوا واحداً بعد واحد، فقالت وهي التي يضرب المثل بحزنها على أخويها في الجاهلية: الحمد لله الذي أكرمني بشهادتهم. وما فقد المسلمون السيادة في الدنيا والاستعداد لسعادة الآخرة الا بالحب المادي لانفسهم ولشهواتهم، وإيثاره على حب الله ورسوله الذي هو مناط سعادتهم، والجهاد في سبيله الذي كان مناط سيادتهم، وكان من عقابهم على ذلك ابتلاؤهم ببذل أنفسهم وأموالهم في سبيل أعدائهم. ولا نجاة لهم الا بتربية انفسهم على توطينها على الموت في سبيل الله. فمن لم يتح له الموت في جهاد العدو، فعليه بطلب الموت الارادي في جهاد النفس، فلا حياة الا بعد موت، والموت آية الحب الصادق

فان شئت أن تحيا سعيداً فمت به شهيداً وإلا فالغرام له اهل

وله من العبرة في الآيات التالية، ما يجعل هذه المعاني المعقولة مشاهدة ماثلة، والدلائل الشرعية، وقائع حسية، في آثار النبي المختار، وإيثار الانصار، والفرق بين المؤمنين الراسخين منهم ومن المهاجرين، وبين المؤلفة قلوبهم والمنافقين، فيما كان من خذلان وهزيمة، ومن نصر وغنيمة.

---

(٢٥) لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ (٢٦) ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ

الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (٢٧) ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ

هذه الآيات تذكير للمؤمنين بنصر الله لهم على أعدائهم في مواطن القتال الكثيرة معهم إذ كان عددهم وعتادهم قليلا لا يرجى معه النصر بحسب الاسباب والعادة ، وابتلائه إياهم بالتولي والهزيمة يوم حنين على عجبهم بكثرتهم ورضاهم عنها، ونصرهم من بعد ذلك بعناية خاصة من لدنه – ليتذكروا ان عنايته تعالى وتأييده لرسوله وللمؤمنين بالقوى المعنوية ، أعظم شأنا وأدنى الى النصر من القوة المادية ، كالكثرة العددية وما يتعلق بها ، وجعل هذا التذكير تاليا للنهي عن ولاية آبائهم واخوانهم من الكفار ، وللوعيد على إيثار حب القرابة والزوجية والعشيرة (ولو كانوا مؤمنين) والمال والسكن على حب الله ورسوله والجهاد في سبيله، تفنيداً لوسوسة شياطين الجن والانس – من المنافقين ومرضى القلوب – لهم واغرائهم باستنكار عود حالة الحرب مع المشركين وتنفيرهم من قتالهم لكثرتهم، ولقرابة بعضهم ، ولكساد التجارة التي تكون معهم، وذلك بعد إقامة الدلائل على كون ذلك من الحق والعدل والمصلحة العامة في الدين والدنيا، وفي هذه الغزوة من العبر والحكم والاحكام ماليس في غيرها وسنبين المهم منه في إثر تفسير الآيات. قال عز وجل

﴿ لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ﴾ الظاهر ان هذا الخطاب مما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقوله لجماعة المسلمين بالتبع لما قبله وفيهم بقية من المنافقين وضعفاء الايمان، ولم يعطف عليه لانه بيان مستأنف لاقامة الحجة على صحة ماقبله من نهي ووعيد، وان الخير والمصلحة للمؤمنين في ترك ولاية أولي القربى من الكافرين ، وفي إيثار حب الله ورسوله والجهاد في سبيله على حب أولي القربى والعشيرة والمال والسكن مما يحب للقوة والعصبية وللتمتع بلذات الدنيا ، فان نصر الله تعالى لهم في تلك المواطن الكثيرة لم يكن بقوة عصبية أحد منهم، ولا بقوة المال، وما يأتي به من الزاد والعتاد ، وقد ترتب عليه من القوة والعزة والثروة مالم يكن لهم مثله من

قبل، ثم ترتب عليه من السيادة والملك بطاعة الله ورسوله ماهو أعظم من ذلك فيما بعد، ثم يكون له من الجزاء في الآخرة ماهو أعظم وأدوم. وانما ذلك من فضل الله عليهم بهذا الرسول الذي جاءهم بهذا الدين القويم.

والمواطن جمع موطن وهي مشاهد الحرب ومواقعها، والاصل فيه مقر الانسان ومحل اقامته كالوطن. ووصفها بالكثيرة لانها تشمل غزوات النبي ﷺ وأكثر سراياه التي أرسل فيها بعض أصحابه ولم يخرج معهم. ولا يطلق اسم الغزوة - ومثلها الغزاة والمغزى - إلا على ماتولاه ﷺ بنفسه من قصد الكفار الى حيث كانوا من بلادهم او غيرها

روى البخاري ومسلم في كتاب المغازي من صحيحيهما عن ابي إسحاق السبيعي انه سأل زيد بن أرقم: كم غزا النبي ﷺ من غزوة ؟ قال تسع عشرة. وسأله: كم غزا معه ؟ قال سبع عشرة، قال الحافظ في شرح الحديث من اول الكتاب عند قوله تسع عشرة: كذا قال ومراده الغزوات التي خرج فيها رسول الله ﷺ بنفسه سواء قاتل او لم يقاتل لكن روى ابو يعلى من طريق ابي الزبير عن جابر ان عدد الغزوات إحدى وعشرون وإسناده صحيح وأصله في مسلم. فعلى هذا ففات [1] زيد بن أرقم ذكر ثنتين منها ولعلها الابواء وبواط وكأن ذلك خفي عليه لصغره اه

ثم ذكر الحافظ عن موسى بن عقبة أنه ﷺ قاتل بنفسه في ثمان: بدر ثم أحد ثم الاحزاب ثم المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف (قال) وأهمل غزوة قريظة لانه ضمها إلى الاحزاب لكونها كانت في أثرها وأفردها غيره لوقوعها منفردة بعد هزيمة الاحزاب. وكذا وقع لغيره عد الطائف وحنين واحدة لتقاربهما. فيجتمع على هذا قول زيد بن ارقم وقول جابر. وقد توسع ابن سعد فبلغ عدد المغازي التي خرج فيها رسول الله ﷺ بنفسه سبعاً وعشرين وتبع في ذلك الواقدي وهو مطابق لما عده ابن اسحاق الا انه لم يفرد وادي القرى من خيبر، اشار الى ذلك السهيلي، وكأن الستة الزائدة من هذا

---

(١) الصواب حذف الفاء هنا او أن يقال: ففات زيد بن ارقم على هذا الخ

القبيل .. الخ ووضح الحافظ هذا البسط من جانب وتدخل بعض المغازي المتقاربة في بعض من جانب آخر فكان خير جمع بين الاقوال

ثم قال : وأما البعوث والسرايا فعند ابن إسحاق ستا وثلاثين [١] وعند الواقدي ثمانياً وأربعين (كذا) وحكى ابن الجوزي في التلقيح ستا وخمسين وعند المسعودي ستين ، وبلغها شيخنا زيادة على السبعين ، ووقع عند الحاكم في الاكليل أنها تزيد على مائة فلعله اراد ضم المغازي اليها . اه واختار بعض العلماء أن المغازي والسرايا كلها ثمانون

ومن المعلوم أنه لم يقع فيها كلها قتال فيقال انه تعالى نصرهم فيها كما ان من المعلوم انه تعالى نصرهم في كل قتال إما نصراً عزيزاً مؤزراً كاملا وهو الاكثر ، ولا سيما بدر والخندق وغزوات اليهود والفتح ، وإما نصراً مشوبا بشيء من التربية على ذنوب اقترفوها كما وقع في أحد إذ نصرهم الله أولا ثم أظهر العدو عليهم بمخالفتهم أمر القائد الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم في أمر من أهم أوامر الحرب وهو حماية الرماة لظهورهم كما تقدم تفصيله في سورة آل عمران وتفسيرها — وكما كان في حنين من الهزيمة في أثناء المعركة والنصر العزيز التام في آخرها وهو ما بينه تعالى بقوله

﴿ ويوم حنين ﴾ أي ونصركم يوم حنين [٢] أيضا وهو واد الى جنب ذي المجاز قريب من الطائف بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا من جهة عرفات ، هذا ما اعتمده الحافظ في الفتح وغيره ، وقيل إن بينه وبين مكة ست ليال وعن الواقدي ثلاث ليال . وفي روح المعاني للآلوسي انه على ثلاثة أميال من

---

(١) كذا في النسخ المطبوعة بمصر ولعل أصله : فبلغت عند ابن اسحاق الخ وكذا يقال فيما بعده

(٢) عطف ظرف الزمان على ظرف المكان جائز كعكسه كما حققه ابو علي الفارسي ومن لم يجزه يتأول مثل هذا التعبير بتقدير مضاف . وقال الزمخشري : انه منصوب بفعل مضمر وهو معطوف على ماقبله عطف جملة على جملة . وإنما يصح الخلاف في اعرابه ، أما استعماله فلا محل للخلاف في جوازه ولا في فصاحته وهو في القرآن

الطائف . وتسمى هذه الغزوة غزوة أوطاس وغزوة هوازن . وأوطاس كما في معجم البلدان واد في أرض هوازن كانت فيه وقعة حنين للنبي صلى الله عليه وسلم ببني هوازن ومثله في القاموس ، وقد عقد البخاري في صحيحه بابا لغزوة أوطاس بعد سوق الروايات في غزوة حنين . وقال الحافظ في الكلام على هذه الترجمة : قال عياض هو واد في دار هوازن وهو موضع حرب حنين . اه وهذا الذي قاله ذهب اليه بعض أهل السير والراجح ان وادي أوطاس غير وادي حنين . ويوضح ذلك ما ذكر ابن اسحاق أن الوقعة كانت في وادي حنين وأن هوازن لما انهزموا صارت طائفة منهم إلى الطائف وطائفة الى بجيلة وطائفة إلى اوطاس، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم عسكراً مقدمهم أبو عامر الاشعري الى من مضى الى أوطاس كما يدل عليه حديث الباب ثم توجه هو وعساكره الى الطائف . وقال أبو عبيد الله البكري أوطاس واد في دار هوازن وهناك عسكروا هم وثقيف ثم التقوا بحنين اه

وقال ابن القيم في الاسمين : وهما موضعان بين مكة والطائف فسميت الغزوة باسم مكانها وتسمى غزوة لانهم هم الذين أتوا لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم اه والاولى ان يقال انها سميت باسمهم لانها وقعت بأرضهم ولانهم هم الذين جمعوا جموع العرب من القبائل الاخرى لقتاله صلى الله عليه وسلم وكانوا هم الموقدين لنار الحرب والمقصودين بها

وقوله تعالى ﴿ إذ أعجبتكم كثرتكم ﴾ بدل من يوم حنين أو عطف بيان له وحاصل معناه مع ما سبقه انه نصركم في مواطن كثيرة ما كنتم تطمعون فيها بالنصر بمحض استعدادكم وقوتكم لقلة عددكم وعتادكم ، ونصركم أيضا في يوم حنين وهو اليوم الذي أعجبتكم فيه كثرتكم إذ كنتم اثني عشر الفا وكان الكافرون أربعة آلاف فقط فقال قائلكم معبراً عن رأي الكثيرين الذين غرتهم الكثرة : لن نغلب اليوم من قلة ، وقد زعم بعض رواة السيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي قال هذا القول ورده الرازي بأنه غير معقول ، ونرده أيضا بأن المنقول الصحيح خلافه وهو ما رواه يونس بن بكير في زيادات المغازي عن الربيع بن أنس قال قال رجل يوم حنين : لن نغلب اليوم من قلة . فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فكانت الهزيمة . اه

أي وقعت بأسبابها فكانت عقوبة على هذا الغرور والعجب الذي تشير اليه الكلمة، وتربية للمؤمنين حتى لا يعودوا الى الغرور بالكثرة، لانها ليست إلا احد الاسباب المادية الكثيرة للنصرة، وما تقدم بيانه من الاسباب المعنوية في سورة الانفال اعظم (١) وقد قال تعالى حكاية عن المؤمنين الكاملين الذين يعلمون قيمة أسباب النصر المعنوية كالصبر والثقة بالله والاتكال عليه (٢ : ٢٤٨ قال الذين يظنون انهم ملاقو الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين) وكذلك وقعت الهزيمة باسبابها في يوم أحد عقوبة وتربية كما تقدم في محله (٢)

﴿ فلم تغن عنكم شيئا ﴾ اي فلم تكن تلك الكثرة التي اعجبتكم وغرتكم كافية لانتصاركم بل لم تدفع عنكم شيئا من عار الغلب والهزيمة ﴿ وضاقت عليكم الارض بما رحبت ﴾ أي ضاقت عليكم الارض برحبها وسعتها فلم تجدوا لكم فيها مذهبا ولا ملتحدا ﴿ ثم وليتم مدبرين ﴾ أي وليتم ظهوركم لعدوكم مدبرين لا تلوون على شيء.

﴿ ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ﴾ السكينة اسم للحالة والهيئة النفسية الحصلة من السكون والطمأنينة، وهي ضد الاضطراب والانزعاج، وتطلق كما في المصباح على الرزانة والمهابة والوقار. والمعنى ان الله تعالى افرغ من سماء عزته وقدرته سكينته اللدنية على رسوله بعد ان عرض له ما عرض من الاسف والحزن على اصحابه عند وقوع الهزيمة لهم، على انه ثبت كالطود الراسي نفسا، ولم يزدد إلا شجاعة واقداما وبأسا، وعلى المؤمنين الذين ثبتوا معه وأحاطوا ببغلته وقليل ما هم في ذلك الجيش اللهام كما يعلم هذا وذاك من الروايات الصحيحة الآتية، ثم على سائر المؤمنين الصادقين فأذهب روعهم، وأزال حيرتهم واضطرابهم، وعاد اليهم ما كان زال أو زلزل من ثباتهم وشجاعتهم، ولا سيما عند ما سمعوا نداءه صلى الله عليه وسلم ونداء العباس يدعوهم إلى نبيهم بأمره كما يأتي، وانما قال (وعلى المؤمنين) ولم يقل وعليكم

(١) راجع ذلك في ج ٩ وهذا الجزء مستعيناً بكلمة نصر في الفهرس العام

(٢) راجعها في ج ٤

لأن الخطاب للجماعة وفيهم بقية من المنافقين وضعفاء الايمان كما تقدم وستأتي شواهده في الروايات الصحيحة . فيا لله العجب من هذه الدقة في بلاغة القرآن

﴿ وأنزل جنودا لم تروها ﴾ أي وأنزل مع هذه السكينة جنوداً روحانية من الملائكة لم تروها بأبصاركم ، وانما وجدتم أثرها في قلوبكم ، بما عادا اليها من ثبات الجأش ، وشدة البأس ﴿ وعذب الذين كفروا ﴾ بالقتل والاسر والسبي ، وذلك منتهى الغلب والخزي ﴿ وذلك جزاء الكافرين ﴾ في الدنيا بكفرهم ماداموا يستحبون الكفر على الايمان ويعادون اهله ويقاتلونهم عليه ، كما وعدكم فيمن بقي منهم بقوله من هذا السياق أو البلاغ (١٤ قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم) الآية . ويدخل في هذا الجزاء من كان حاله مثل حال اولئك الكافرين في قتال من كان على هدي أولئك المؤمنين إلى يوم الدين .

﴿ ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء والله غفور رحيم ﴾ ثم يتوب الله تعالى بعد هذا التعذيب الذي يكون في الدنيا على من يشاء من الكافرين فيهديهم الى الاسلام ، وهم الذين لم تحط بهم خطيئات جهالة الشرك وخرافاته من جميع جوانب انفسهم ، ولم يختم على قلوبهم بالاصرار على الجحود والتكذيب ، أو الجمود على ما الفوا بمحض التقليد ، والله غفور لمن يتوب عن الشرك والمعاصي رحيم بهم . ونكتة التعبير عن هذه التوبة ، وما يتلوها من المغفرة والرحمة ، بصيغة الفعل المستقبل « يتوب » اعلام المؤمنين بان ما وقع في حنين من ايمان اكثر من بقي من الذين غلبوا وعذبوا بنصر المؤمنين عليهم ، سيقع مثله لكل الذين يقدمون على قتال المؤمنين بعد عودة حال الحرب بينهم. فان من سنة الله في الاجتماع البشري ان يميز الخبيث من الطيب بمثل ذلك. وما من حرب من حروب المسلمين الدينية الصحيحة إلا وكان عاقبتها كذلك. ولما صار الاسلام جنسية ، وحروب أهله أهواء دنيوية فقدوا ذلك

(فصل في أصح الروايات ، المفسرة لاجمال هذه الآيات)

الخروج الى حنين والقتال والهزيمة

قال الحافظ في اول الكلام على هذه الغزوة من الفتح : قال أهل المغازي

خرج النبي ﷺ الى حنين لست خلت من شوال . وقيل لليلتين بقيتا من رمضان . وجمع بعضهم بانه بدأ بالخروج في اواخر رمضان وسار سادس شوال ، وكان وصوله اليها في عاشره. وكان السبب في ذلك ان مالك بن عوف النضري جمع القبائل من هوازن ووافقه على ذلك الثقفيون وقصدوا محاربة المسلمين فبلغ ذلك النبي ﷺ فخرج اليهم ، قال عمر بن شبة في كتاب مكة : حدثنا الحزامي يعني ابراهيم بن المنذر — حدثنا ابن وهب عن ابن ابي الزناد عن ابيه عن عروة أنه كتب الى الوليد : اما بعد فانك كتبت الي تسألني عن قصة الفتح — فذكر له وقتها — فاقام عامئذ بمكة نصف شهر ولم يزد على ذلك حتى اتاه ان هوازن وثقيفا قد نزلوا حنينا يريدون قتال رسول الله ﷺ وكانوا قد جمعوا اليه ورئيسهم عوف بن مالك . ولابي داود باسناد حسن من حديث سهل بن الحنظلية أنهم ساروا مع النبي ﷺ الى حنين فاطنبوا السير فجاء رجل فقال اني انطلقت من بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا فاذا بهوازن عن بكرة أبيهم بظعنهم ونعمهم وشائهم قد اجتمعوا الى حنين ، فتبسم رسول الله ﷺ وقال « تلك غنيمة المسلمين غدا ان شاء الله تعالى » وعند ابن اسحاق من حديث جابر ما يدل على ان هذا الرجل هو عبد الله بن أبي حدرد الاسلمي اه

وقد أخرج البيهقي في الدلائل حديث الربيع بن أنس المتقدم عن يونس ابن بكر وزاد فيه انهم اي المسلمين كانوا اثني عشر الفاً منهم الفان من أهل مكة أقول وأما العشرة الآلاف فهم أصحابه الذين فتح بهم مكة . وفي البخاري من حديث هشام بن زيد عن أنس عبارة مبهمة بل غلط في هذا العدد قال: لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بنعمهم وذراريهم ومع النبي عشرة آلاف من الطلقاء فأدبروا عنه حتى بقي وحده فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما فقال « يا معشر الانصار » فقالوا لبيك يا رسول الله نحن معك . ثم التفت عن يساره (فذكر مثل ذلك) الخ فقوله من الطلقاء غلط ، وفي رواية له: ومن الطلقاء . وهي مبهمة كما يعلم من رواية مسلم وهي « ومعه الطلقاء » الخ . ومن رواية البيهقي التي تقدمت آنفا . وهؤلاء الطلقاء كانوا ألفين . وكان حال بعض الألفين وخفة

بعض الشبان هما السبب الاول للهزيمة اذ كان بعضهم منافقاً أظهر الاسلام لما غلب على أمره ووطنه ومهد دينه ومعهد عزه وكبريائه ، وبعضهم ضعيف الايمان وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتألفهم الى أن يظهر لهم نور الاسلام وفضله بالعمل ومعاشرته صلى الله عليه وسلم مع المؤمنين الصادقين ، ويزول ما كان في قلوبهم من ألفة الشرك وعداوة الاسلام ، حتى ان بعضهم اظهر الشماتة بل الكفر عند ما وقعت الهزيمة وكان منهم من ينوي قتل النبي صلى الله عليه وسلم إذا أمكنته الفرصة ، كما يعلم من الروايات الصحيحة الآتية في القصة

وأما السبب الثاني للهزيمة فهو مثل ماسبق في وقعة أحد من ظهور المسلمين على المشركين واقبالهم على الغنائم واشتغالهم بها عن القتال وعند ذلك استقبلتهم هوازن وبنو نصر بالسهام وكانوا رماة لا يكاد يخطىء لهم سهم

روى الشيخان وغيرهما من حديث البراء بن عازب (رض) وسأله رجل من قيس : أفررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين ؟ فقال : لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر ، كانت هوازن رماة وانا لما حملنا عليهم انكشفوا فأكببنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهام ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان أبا سفيان بن الحارث آخذ بلجامها - وهو يقول :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

وفي رواية لمسلم قال جاء رجل الى البراء فقال أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمارة ؟ فقال اشهد على نبي الله صلى الله عليه وسلم ما ولى . ولكنه انطلق اخفاء من الناس وحسر الى هذا الحي من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد (١) فانكشفوا فأقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو سفيان بن الحارث يقود به بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول (٢)

---

١) قوله أخفاء وحسر بالتشديد فيهما جمع خفيف وحاسر أي مستعجلون وليس عليهم دروع . ورشق النبل رمي الجماعة له دفعة واحدة والرجل من الجراد بكسر الراء الجماعة الكثيرة منه فهو كسرب الطير وقطيع الغنم

(٢) تمثله صلى الله عليه وسلم بهذا البيت من الرجز لا يقتضي كونه شاعراً ، لا لانه ليس من الشعر وأنه أقرب إلى السجع ، ولا لأن أصله لغيره خاطبه به ، ولا لقلته ولا لانه =

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

« اللهم انزل نصرك » قال البراء كنا والله إذا احمرّ البأس نتقي به وان الشجاع منا للذي يحاذي به يعني النبي ﷺ (١)

وروى مسلم أيضا من حديث سلمة بن الاكوع قال : غزونا مع رسول الله ﷺ حنينا فلما واجهنا العدو تقدمت فأعلو ثنية فاستقبلني رجل من العدو فارميه بسهم فتوارى عني فما دريت ما أصنع ونظرت إلى القوم فاذاهم قدطلعوا من ثنيـة أخرى فالتقوهم وصحابة النبي ﷺ فولى صحابة النبي ﷺ وأرجع منهزما وعلي بردتان متئزراً باحداهما مرتديا بالاخرى فاستطلق ازاري فجمعهما جميعـا ومررت على رسول الله ﷺ منهزما وهو على بغلته الشهباء فقال رسول ﷺ « لقد رأى ابن الاكوع فزعا » فلما غشوا رسول الله ﷺ نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل به وجوههم فقال « شاهت الوجوه » فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين فهزمهم الله عز وجل وقسم رسول الله ﷺ غنائمهم بين المسلمين اه

عدد من ثبت معه ﷺ في حنين

قال الحافظ في شرح حديث البراء من فتح الباري عند قوله : وأبو سفيان ابن الحارث آخذ برأس بغلته البيضاء بعد بيان أن الحارث هذا هو ابن عبد المطلب عمه ﷺ مانصه : وعند ابن أبي شيبة من مرسل الحكم بن عتيبة قال لما فر الناس يوم حنين جعل النبي ﷺ يقول * أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب * فلم يبق معه الا أربعة نفر ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم : علي والعباس بين

لم يقصد به الشعر كما قالوا ، بل لان الشعر ملكة يقدر صاحبها على نظم الكلام بأوزان وقوافي ملتزمة ملتزما فيه التخييل والايهام وضروب الاغراق والغلو وتصوير الاشياء بغير صورها ، وهذه الملكة تكون بالسليقة وهي أقوى وتكون بالممارسة والصنعة ، ولم تكن له ﷺ هذه السليقة ولم يمارس الشعر ولم يظهر لها أثر في كلامه ﷺ قبل النبوة ولا بعدها (١) احمرّ البأس : اشتد القتال . ويحاذي به يحاذيه في الاقدام

يديه ، وأبو سفيان بن الحارث آخذ بالعنان ، وابن مسعود من الجانب الأيسر (قال) وليس يقبل نحوه أحد إلا قتل

وروى الترمذي من حديث ابن عمر باسناد حسن قال: لقد رأيتنا يوم حنين، وان الناس لمولون وما مع رسول الله ﷺ مائة رجل (١) وهذا أكثر ماوقفت عليه من عدد من ثبت يوم حنين . وروى احمد والحاكم من حديث عبد الرحمن ابن عبدالله بن مسعود عن أبيه قال كنت مع النبي ﷺ يوم حنين فولى عنه الناس وثبت معه ثمانون رجلا من المهاجرين والانصار فكنا على اقدامنا ولم نولهم الدبر ، وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة . وهذا لايخالف حديث ابن عمر فانه نفى أن يكونوا مائة ، وابن مسعود أثبت انهم كانوا ثمانين . وأما ماذكره النووي في شرح مسلم انه ثبت معه اثنا عشر رجلا فكأنه أخذه مماذكره ابن إسحاق في حديثه انه ثبت معه العباس وابنه الفضل وعلي وأبو سفيان بن الحارث وأخوه ربيعة وأسامة بن زيد وأخوه من أمه أيمن بن أم ايمن ، ومن المهاجرين أبو بكر وعمر — فهؤلاء تسعة ، وقد تقدم ذكر ابن مسعود في مرسل الحاكم فهؤلاء عشرة ووقع في شعر العباس بن عبدالمطاب ان الذين ثبتوا معه كانوا عشرة فقط وذلك قوله

نصرنا رسول الله في الحرب تسعة وقد فر من قد فر عنه فأقشعوا
وعاشرنا وافى الحمام بنفسه لما مسه في الله لا يتوجع

ولعل هذا هو الثبت ومن زاد على ذلك يكون عجل في الرجوع فعد فيمن لم ينهزم ، وممن ذكر الزبير بن بكار وغيره انه ثبت يوم حنين جعفر بن أبي سفيان ابن الحارث وقثم بن العباس وعتبة ومعتب ابنا أبي لهب وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب وشيبة بن عثمان الحجبي فقد ثبت عنه انه لما رأى الناس قد انهزموا استدبر النبي ﷺ ليقتله فأقبل عليه فضربه في صدره وقال له «قاتل الكفار» فقاتلهم حتى انهزموا . اه

(١) الذي في نسخة الترمذي المطبوعة في الهند : وان الفئتين لموليتان — والباقي سواء . وقال حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيدالله لانعرفه من هذا الا الوجه والمراد عبيدالله بن عمر عن نافع عن عبدالله بن عمر

ونقل ابن القيم عن ابن إسحق بسنده إلى جابر بن عبدالله (رض) قال : لما استقبلنا وادي حنين انحدرنا في واد من اودية تهامة اجوف حطوط انما ننحدر فيه انحداراً قال وفي عماية الصبح ، وكان القوم قد سبقونا الى الوادي فكمنوا لنا في شعابه وأجنابه ومضايقه قد أجمعوا وتهيئوا وأعدوا ، فوالله ماراعنا ونحن منحطون الا الكتائب قد شدوا علينا شدة رجل واحد ، وانشمر الناس راجعين لايلوي أحد منهم على احد . وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين ثم قال « الى أين أيها الناس ؟ هلم إلي انا رسول الله ، أنا محمد بن عبدالله » وبقي مع رسول الله ﷺ نفر من المهاجرين وأهل بيته وفيمن ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر ، ومن اهل بيته علي والعباس وأبو سفيان بن الحارث وابنه والفضل بن العباس وربيعة بن الحارث وأسامة بن زيد وأيمن بن ام أيمن ـ وقتل يومئذ ـ

ظهور شماتة المنافقين بالهزيمة

قال ابن اسحق : ولما انهزم المسلمون ورأى من كان مع النبي ﷺ من جفاة اهل مكة الهزيمة تكلم رجال منهم بما في انفسهم من الطعن فقال ابو سفيان ابن حرب لاتنتهي هزيمتهم دون البحر ، وان الازلام لمعه في كنانته . وصرح جبلة بن الجنيد — وقال ابن هشام صوابه كلدة ـ ألا قد بطل السحر اليوم ـ فقال له صفوان أخوه لأمه وكان بعد مشركا اسكت . فوالله لأن يربني رجل من قريش أحب إلي من ان يربني رجل من هوازن

وذكر ابن سعد عن شيبة بن عثمان الحجبي قال لما كان عام الفتح دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة ، قلت أسير مع قريش الى هوازن بحنين فعسى ان اختلطوا ان أصيب من محمد غرة فأثأر منه فأكون انا الذي قمت بثأر قريش كلها ، وأقول لولم يبق من العرب والعجم احد إلا اتبع محمدا مااتبعته ابداً ، وكنت مرصداً لما خرجت له لايزداد الامر في نفسي الا قوة . فلما اختلط الناس اقتحم رسول الله ﷺ عن بغلته فأصلتُّ السيف فدنوت أريد ما أريد منه ورفعت سيفي حتى كدت أشعره إياه ، فرفع لي شواظ من نار كالبرق يكاد يمحشني ، فوضعت يدي

على بصري خوفا عليه . فالتفت إلي رسول الله ﷺ فناداني « ياشيب [١] ادن مني » فدنوت منه فمسح صدري ثم قال « اللهم اعذه من الشيطان » قال فوالله لهو كان ساعتئذ احب إلي من سمعي وبصري ونفسي ، وأذهب الله ما كان في نفسي . ثم قال « ادن فقاتل » فتقدمت أمامه أضرب بسيفي — الله اعلم اني احب ان أقيه بنفسي كل شيء ولو لقيت تلك الساعه ابي لو كان حياً لأوقعت به السيف ، فجعلت ألزمه فيمن لزمه حتى تراجع المسلمون فكروا كرة رجل واحد وقربت بغلة رسول الله ﷺ فاستوى عليها وخرج في اثرهم حتى تفرقوا في كل وجه ، ورجع إلى معسكره فدخل خباءه فدخلت عليه ما دخل عليه احد غيري حباً لرؤية وجهه وسروراً به ، فقال « ياشيبَ ! الذي اراد الله بك خير مما اردت لنفسك » ثم حدثني بكل ماأضمرت في نفسي مما لم اكن اذكره لأحد قط (قال) فقلت اشهد أن لا إله الا الله وأنك رسول الله . ثم قلت استغفر لي ، فاستغفر لي فقال « غفر الله لك » اه وروي نحو من هذا عن النضر أو النضير بن الحارث من انه خرج الى حنين وهو كافر يريد أن يعين على النبي ﷺ ان كانت الحرب عليه ثم صرح له النبي ﷺ في الجعرانة بما كان في نفسه فحسن إسلامه . ذكر الحافظ هذا في ترجمة نضير من الاصابة ، وذكر شيئاً في هذا المعنى عن أبي سفيان صخر بن حرب لم يذكر تاريخه

تراجع المسلمين ونصر الله لهم

روى مسلم من حديث العباس (رض) قال شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فلزمت انا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ فلم نفارقه ورسول الله ﷺ على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نُفاثة الجذامي ، فلما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلته قبل الكفار ، قال عباس : وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله ﷺ اكفها إرادة ان لاتسرع ، وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله ﷺ فقال رسول الله

(١) هذا ترخيم أصله ياشيبة وأريد به التحبب والاستمالة

ﷺ « اي عباس ناد اصحاب السمرة » (١) فقال عباس [وكان رجلا صيتاً] فقلت بأعلى صوتي : أين أصحاب السمرة ؟ قال فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها ، فقالوا يالبيك يا لبيك ، قال فقتلوا والكفار ، والدعوة في الانصار يقولون يا معشر الانصار يامعشر الانصار . قال ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج فقالوا يابني الحارث بن الخزرج يابني الحارث ابن الخزرج ، فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال رسول الله ﷺ هذا حين حمي الوطيس » (٢) قال ثم اخذ رسول الله ﷺ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال « انهزموا ورب محمد » قال فذهبت أنظر فذا القتال على هيئته فيما ارى ، قال فوالله ما هو الا أن رماهم بحصياته فما زلت ارى حدهم كليلا وأمرهم مدبراً اه وفي رواية له عنه زيادة حتى هزمهم الله تعالى وكأني انظر الى رسول الله ﷺ يركض خلفهم

قال النووي في شرح كلمة العباس قال العلماء : في هذا الحديث دليل على أن فرارهم لم يكن بعيداً وانه لم يحصل الفرار من جميعهم ، وانما فتحه عليهم من في قلبه مرض من مسلمة أهل مكة المؤلفة ومشركيها الذين لم يكونوا أسلموا . وانما كانت هزيمتهم فجأة لانصبابهم عليهم دفعة واحدة ورشقهم بالسهام ، ولاختلاط أهل مكة معهم ممن لم يستقر الايمان في قلبه ، وممن يتربص بالمسلمين الدوائر ، وفيهم نساء وصبيان خرجوا للغنيمة الخ وفي السير أن خبر الهزيمة بلغ مكة فشمت منافقوها

وفد هوازن وإسلامهم وغنائمهم وسبيهم

روى البخاري من حديث عروة بن الزبير أن مروان والمسوّر بن مخرمة أخبراه ان رسول الله ﷺ قام حين جاء وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله ﷺ « معي من ترون ، وأحب الحديث إلي اصدقه ، فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال ، وقد كنت استأنيت

(١) السمرة بفتح فضم الشجرة التي بايع الصحابة النبي ﷺ تحتها يوم الحديبية

(٢) كذا في مسلم والمشهور « الآن حمي الوطيس » وحمي كرضي والجملة كناية عن اشتداد الحرب وأول من قالها رسول الله ﷺ كما قالوا ثم صارت مثلا لبلاغتها

بكم» وكان أنظرهم رسول الله ﷺ بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف . فلما تبين لهم ان رسول الله ﷺ غير رادّ لهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا ، فقام رسول الله ﷺ في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال «أما بعد فان إخوانكم قد جاءونا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم ، فمن احب ان يطيّب ذلك فليفعل ، ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل» فقال الناس قد طيبنا ذلك يارسول الله . فقال رسول الله ﷺ « إنا لا ندري من أذن في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم» فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله ﷺ فأخبروه انهم قد طيبوا وأذنوا . هذا الذي عن سبي هوازن اه وقائل هذا القول الاخير هو الزهري راوي الحديث كما صرح به البخاري في كتاب الهبة؟ وتطييب ذلك معناه إعطاؤه عن طيب نفس بلا مقابل ، والعرفاء جمع عريف وهو الذي يتولى امر طائفة من الناس ويتعرف أمورهم ليخبر بها من فوقه من امرائهم وأئمتهم وفعله من باب نصر وحسن . وانّ أخر النبي ﷺ قسمة الغنائم لاجل عتق السبي

قال الحافظ في شرح هذا الحديث من الفتح ساق الزهري هذه القصة من هذا الوجه مختصرة وقد ساقها موسى بن عقبة في المغازي مطولة ولفظه ثم انصرف رسول الله ﷺ من الطائف في شوال الى الجعرانة [1] وبها السبي – يعني سبي هوازن – وقدم عليه وفد هوازن مسلمين فيهم تسعة نفر من اشرافهم فأسلموا وبايعوا ثم كلموه فقالوا يارسول الله ان فيمن اصبتم الامهات والاخوات والعمات والخالات وهن مخازي الأقوام [2] فقال « سأطلب لكم وقد وقعت المقاسم فأي الامرين احب اليكم ؟ آلسبي ام المال ؟ » قالوا خيرتنا يا رسول الله بين الحسب والمال فالحسب أحب الينا ولا نتكلم في شاة ولا بعير . فقال «اما الذي لبني هاشم فهو لكم ، وسوف اكلم لكم المسلمين فكلموهم وأظهروا إسلامكم» فلما صلى رسول الله

---

(١) الجعرانة بكسر الجيم ماء قريب من مكة من جهة عرفات والطائف (٢) يعنون أن في سبيهن عارا وإهانة للأقوام

صلى الله عليه وسلم الهاجرة قاموا فتكلم خطباؤهم فأبلغوا ورغبوا الى المسلمين في رد سبيهم .
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغوا فشفع لهم وحض المسلمين عليه وقال «لقد رددت الذي لبني هاشم عليهم» فاستفيد من هذه القصة عدد الوفد وغير ذلك مما لا يخفى اه

ثم ذكر الحافظ رواية ابن اسحاق ولفظه: وأدركه وفد هوازن بالجعرانة وقد أسلموا فقالوا يارسول الله إنا اهل وعشيرة قد اصابنا من البلاء مالم يخف عليك ، فامنن علينا من الله عليك . وقام خطيبهم زهير بن صُرد فقال يا رسول الله ان اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك وأنت خير مكفول . ثم أنشد الابيات المشهورة اولها

امنن علينا رسول الله في كرم   فانك المرء نرجوه وندخر

ويقول فيها : امنن على نسوة قد كنت ترضعها   إذ فوك تملؤه من محضها الدرر

ثم ساق القصة نحو سياق موسى بن عقبة اه ويعني الشاعر الخطيب بما ذكر من قرابة السبايا للمصطفى صلى الله عليه وسلم قرابة الرضاع فقد كان بنو سعد من هوازن وكان في السبايا أخته الشيماء وقد أكرمها وحباها، وقيل كان فيهم حليمة مرضعته أيضاً، وكان من رجال الوفد عمه من الرضاعة أبو مروان ويقال ثروان وبرقان، كما كان هذا الخطيب منهم أيضاً

وفي طبقات ابن سعد ان رجال الوفد كانوا أربعة عشر رجلا وان مما قاله خطيبهم زهير بن صرد في السبايا: وان أبعدهن قريب منك، حضنّك في حجورهن، وأرضعنك بثديهن، وتوركنك على اوراكهن، وأنت خير المكفولين

قسمة غنائم حنين

﴿ وإيثار قريش ولاسيما المؤلفة قلوبهم وحرمان الانصار ﴾

كان السبي ستة آلاف نفس من النساء والاطفال الذين قضى عرف الحرب يومئذ استرقاقهم، وأعتقهم النبي صلى الله عليه وسلم باسترضاء المستحقين من الغانمين فجمع بين سياسة الاسلام في التوسل الى تحرير الرقيق بجميع الوسائل واتقاء تنفير المسلمين

ولا سيما حديثي العهد بالاسلام . وكانت الابل أربعة وعشرين ألفا والغنم اربعين الف شاة وقيل اكثر ، والفضة أربعة آلاف اوقية . وسبب هذه الكثرة ان مالك بن عوف النضري الذي جمع القبائل للقتال ساق مع المقاتلة نساءهم وأبناءهم ومواشيهم وأموالهم لاجل أن يثبتوا ولا يفروا فكان ذلك تسخيراً من الله تعالى ليكونوا غنيمة للمسلمين ، فلما قسمها وأفاض في العطاء على المؤلفة قلوبهم من طلقاء يوم الفتح وجد الانصارَ وتحدث بعضهم بذلك فجمعهم النبي صلى الله عليه وسلم وخطب فيهم فأرضاهم وذلك مروي في الصحاح والسنن والمغازي فنذكر اصح الروايات فيه

روى احمد والبخاري ومسلم من عدة طرق واللفظ هنا للبخاري من حديث عبدالله بن زيد بن عاصم قال : لما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس ، فخطبهم فقال « يامعشر الانصار ! » ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي ؟ وكنتم متفرقين فألفكم الله بي ؟ وكنتم عالة فأغناكم الله بي ؟ » كلما قال شيئاً قالوا : الله ورسوله أمنُّ . قال « ما يمنعكم أن تجيبوا رسول الله كلما قال شيئا ؟ » قالوا الله ورسوله أمن . قال « لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا ، ألا ترضون ان يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم ؟ لولا الهجرة لكنت امرءاً من الانصار ، ولو سلك الناس واديا وشِعباً لسلكت وادي الانصار وشعبها ، الانصار شعار ، والناس دثار ، انكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض »

وللشيخين من حديث أنس واللفظ للبخاري : قال ناس من الانصار حين افاء الله على رسوله ما أفاء من اموال هوازن فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم (قال انس) فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فأرسل الى الانصار فجمعهم في قبة من أدم ولم يدع معهم غيرهم . فلما اجتمعوا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « ماحديث بلغني عنكم ؟ » فقال فقهاء الانصار أما رؤساؤنا يارسول الله فلم يقولوا شيئا وأما ناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فاني اعطي رجالا حديثي

عهد بكفر أتألفهم ، أما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وتذهبون بالنبي ﷺ الى رحالكم ؟ فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به » قالوا يارسول الله لقد رضينا فقال لهم النبي ﷺ « ستجدون أثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله ﷺ فاني على الحوض » قال انس فلم يصبروا اهـ وفي رواية فلم نصبر ، لانه منهم وفي رواية اخرى عنه قال: جمع النبي ﷺ ناساً من الانصار فقال « ان قريشاً حديث عهد (كذا فيهما) بجاهلية ومصيبة واني اردت ان اجبرهم وأتألفهم » الخ

ولهما من حديث عبد الله بن مسعود (رض) واللفظ للبخاري وهو أخصر قال لما كان يوم حنين آثر النبي ﷺ ناساً : اعطى الاقرع مائة من الابل وأعطى عيينة مثل ذلك وأعطى ناساً فقال رجل ما أريد بهذه القسمة وجه الله فقلت والله لأخبرن النبي ﷺ فقال « رحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر » وفي رواية له عنه فقال رجل من الانصار . قال الحافظ في رواية الاعمش اي عنه فقال رجل من الانصار ، وفي رواية الواقدي انه معتب بن قشير بن عوف وكان من المنافقين

وروى احمد ومسلم وغيرهما من حديث رافع بن خديج قال اعطى رسول الله ﷺ اباسفيان بن حرب وصفوان بن امية وعيينة بن حصن والاقرع بن حابس كل إنسان منهم مائة من الابل ، وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك . فقال عباس بن مرداس

أتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينة والاقرع (١)
فما كان بدر ولا حابس يفوقان مرداس في المجمع (٢)
وما كنت دون امرئ منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع

قال فأتم له رسول الله ﷺ مائة اهـ وقد نقل الحافظ في الفتح اسماء هؤلاء المؤلفة الذين اجزل لهم العطاء فبلغوا اربعين ونيفا

وقوله ﷺ في حديث زيد بن عاصم المتقدم « لو شئتم لقلتم جئتنا كذا وكذا » انما ابهمه الراوي ادبا معه ﷺ وقد فسر في حديث أبي سعيد ولفظه

(١) المراد بالنهب الغنيمة . والعبيد (مصغر) اسم فرسه وكان يكون للفرس سهم
(٢) بدر جد أبي عيينة وكان ينسب اليه تارة وإلى أبيه حصن تارة وإنما تفعل العرب ذلك في الجد المشهور كما كان ينسب النبي ﷺ الى جده عبد المطلب

فقال « اما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم : اتيتنا مكذباً فصدقناك ، وطريداً فآويناك ، وعائلا فواسيناك » ورواه احمد باسناد صحيح من حديث انس بلفظ « افلا تقولون جئتنا خائفا فآمناك ،وطريداً فآويناك ، ومخذولا فنصرناك ؟ » فقالوا بل المنّ علينا لله ولرسوله . اه واقول هذا من عجائب تواضعه ولطفه ودقائق حكمته وسياسته (ص) ذكرهم ما لعله يختلج في مثل تلك الحال في قلوب بعضهم بعد ذكر بعض ما من الله تعالى به عليهم من النعم بهدايته وما كانوا اقبلها الاقبيلتين من قبائل العرب المتعادية المتباغضة لاهمّ لاحداهما إلا الفتك بالاخرى فصاروا اعز العرب ومفخر الاسلام والمسلمين ونزل فيهم (٤ : ١٠٢ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا . واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا) الآية . وأثنى عليهم في آيات اخرى يتعبد الملايين من جميع الشعوب بتلاوتها الى يوم القيامة . وروي انه صلى الله عليه وسلم لما فرغ من خطبته بكى القوم حتى اخضلت لحاهم بالدموع رضي الله عنهم . وقد بين المحقق ابن القيم في الهدي ما في هذه الغزوة من الحكم والاحكام فنذكر منها ما يتعلق بتفسير الآيات من العبرة والحكمة وهو قوله نفع الله بعلمه وحكمته :

﴿ فصل في الاشارة إلى بعض ما تضمنته هذه الغزوة ﴾

(من المسائل الفقهية ، والنكت الحكمية)

كان الله عز وجل قد وعد رسوله وهو صادق الوعد أنه إذا فتح مكة دخل الناس في دينه أفواجا ودانت له العرب بأسرها فلما تم له الفتح المبين اقتضت حكمته تعالى ان أمسك قلوب هوازن ومن تبعها عن الاسلام وأن يجمعوا ويتألبوا لحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين ، ليظهر أمر الله وتمام إعزازه لرسوله ونصره لدينه ، ولتكون غنائمهم شكرانا لأهل الفتح ، وليظهر الله سبحانه رسوله وعباده وقهره لهذه الشوكة العظيمة التي لم يلق المسلمون مثلها فلا يقاومهم بعد أحد من العرب ، ولغير ذلك من الحكم الباهرة التي تلوح للمتأملين ، وتبدو للمتوسمين ، فاقتضت حكمته سبحانه أن اذاق المسلمين اولا مرارة الهزيمة والكسرة مع كثرة عددهم وعددهم وقوة شوكتهم ، ليطأمن رءوساً رفعت بالفتح ولم تدخل بلده وحرمه كما

دخله رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعاً رأسه منحنياً على فرسه ، حتى ان ذقنه تكاد أن تمس سرجه ، تواضعاً لربه ، وخضوعا لعظمته ، واستكانة لعزته ، أن أحل له حرمه وبلده ، ولم يحل لأحد قبله ولا لأحد بعده ، وليبين سبحانه لمن قال : لن نغلب اليوم عن قلة ، أن النصر إنما هو من عنده وانه من ينصره فلا غالب له ، ومن يخذله فلا ناصر له غيره ، وأنه سبحانه هو الذي تولى نصر رسوله ودينه لا كثرتكم التي أعجبتكم فانها لم تغن عنكم شيئاً فوليتم مدبرين.

فلما انكسرت قلوبهم ارسلت اليها خلع الجبر ، مع بريد النصر ، (فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها) وقد اقتضت حكمته ان خلع النصر وجوائزه انما تفيض على اهل الانكسار (ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الارض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين * ونمكن لهم في الارض ونري فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون)

ومنها أن الله سبحانه لما منع الجيش غنائم مكة فلم يغنموا منها ذهباً ولا فضة ولا متاعا ولا سبياً ولا ارضاً كما روى أبو داود عن وهب بن منبه قال : سألت جابراً هل غنموا يوم الفتح شيئاً ؟ قال لا وكانوا قد فتحوها بايجاف الخيل والركاب وهم عشرة آلاف وفيهم حاجة الى مايحتاج اليه الجيش من أسباب القوة ، فحرك سبحانه قلوب المشركين لغزوهم وقذف في قلوبهم إخراج اموالهم ونعمهم وشياههم وسبيهم معهم نزلا وضيافة وكرامة لحزبه وجنده ، وتمم تقديره سبحانه بأن اطمعهم في الظفر ، وألاح لهم مبادىء النصر ، ليقضي الله أمراً كان مفعولا ، فلما انزل الله نصره على رسوله وأوليائه وبردت الغنائم لأهلها ، وجرت فيها سهام الله ورسوله ، قيل لاحاجة لنا في دمائكم ولا في نسائكم وذراريكم ، فأوحى الله سبحانه الى قلوبهم التوبة والانابة ، فجاءوا مسلمين ، فقيل ان من شكر إسلامكم وإتيانكم أن نرد عليكم نساءكم وأبناءكم وسبيكم ، و(ان يعلم الله في قلوبكم خيراً يؤتكم خيراً مما أخذ منكم ويغفر لكم والله غفور رحيم)

ومنها أن الله سبحانه افتتح غزو العرب بغزوة بدر ، وختم غزوهم بغزوة حنين . ولهذا يقرن بين هاتين الغزاتين بالذكر فيقال بدر وحنين ، وان كان بينهما سبع

سنين ، والملائكة قاتلت بأنفسها مع المسلمين في هاتين الغزاتين ، والنبي ﷺ رمى في وجوه المشركين بالحصباء فيهما ، وبهاتين الغزاتين طفئت جمرة العرب لغزو رسول الله ﷺ والمسلمين ، فالاولى خوفتهم وكسرت من حدهم ، والثانية استفرغت قواهم ، واستنفدت سهامهم ، وأذلت جمعهم ، حتى لم يجدوا بدا من الدخول في دين الله

ومنها ان الله سبحانه جبر بها اهل مكة وفرحهم بما نالوه من النصر والمغنم ، وكانت كالدواء لما نالهم من كسرهم ، وان كان عين جبرهم ، وعرفهم تمام نعمته عليهم بما صرف عنهم من شر هوازن ، فانه لم يكن لهم بهم طاقة وانما نصروا عليهم بالمسلمين ، ولو أفردوا عنهم لأكلهم عدوهم . الى غير ذلك من الحكم التي لا يحيط بها الا الله تعالى اه

ثم عقد فصولا أخرى لما فيها من احكام الفقه

افتراء الروافض في غزوة حنين

(والطعن في جميع الصحابة وحفاظ السنة)

ملخص غزوة حنين ان جيش المسلمين كان ثلاثة أضعاف جيش المشركين ولكن كان فيه الفان من الطلقاء أهل مكة منهم المنافق المصر على شركه ، الذي يتربص بالمؤمنين الدوائر ليثأر منهم ، والذي يريد قتل النبي ﷺ نفسه ، ومنهم ضعفاء الايمان ، والشبان الذين جاءوا للغنيمة لا لاعزاز الحق بالجهاد

وانه لما وقع عليهم رشق النبال كرجل الجراد فر هؤلاء وأدبروا فذعر الجيش وفر غيرهم اضطرابا كما هي العادة في مثل هذه الحال لا جبناً ، وكانت حكمة الله في ذلك تربية المؤمنين كما تقدم شرحه . وثبت رسول الله ﷺ كعادته وثبت معه من كان قريبا منه من أهل بيته وغيرهم من كبار المهاجرين الذين لم يكونوا يفارقونه كأبي بكر وعمر وابن مسعود رضي الله عنهم . وقد صرح ابن مسعود ان الذين ثبتوا معه ﷺ كانوا ثمانين رجلا كما تقدم ، ومن عدهم أقل من ذلك فانما عد من

رآه بالقرب منه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ . وليس معنى هذا ان سائر الجيش قد انهزم جبناً ، وترك الرسول وهو يعرف مكانه عمداً ، بل ولى الجمهور مدبرين بالتبع للطلقاء والاحداث الذين فروا من رشق السهام، وأكثر هذه الالوف لا يعرف مكانه عليه الصلاة والسلام ، كما عرف هؤلاء الذين كانوا حوله ﷺ ولما علم سائر المسلمين ولاسيما الأنصار بمكانه ﷺ من نداء العباس (رض) أسرعوا في العطف والرجوع . هذا مارواه المحدثون والمؤرخون

وأما الروافض فانهم يطعنون كعادتهم في جميع أصحاب رسول الله ﷺ ويزعمون انهم فروا كلهم جبنا وعصيانا لله وإسلاما لرسوله إلى الهلكة ، واستحقوا غضبه تعالى ووعيده الذي تقدم في سورة الانفال ، إلا نفرا قليلا لا يتجاوزون العشرة يزعمون انهم ثبتوا بالتبع لثبات علي كرم الله وجهه ، وانه هو الذي ثبت وحده بنفسه ، وانه لولاه لقتل النبي ﷺ وزال الاسلام من الارض ،

ذكرنا في تفسير الآيتين ٥ و ٦ من هذه السورة كتابا لبعض علماء الشيعة المعاصرين كبر فيه مسألة تلاوة علي اوائل هذه السورة على المشركين سنة تسع وصغر إمارة ابي بكر على الحج وفندنا شبهه في ذلك .

وقد كبر صاحب هذا الكتاب ثبات علي مع النبي ﷺ في حنين أضعاف ذلك التكبير ، وحقر سائر الصحابة اقبح التحقير، وزعم ان عمر بن الخطاب قد فر في ذلك اليوم مع الفارين ، وهم بزعمه جميع المسلمين ، إلا علياً وثلاثة رجال « وقيل تسعة » ثبتوا بثباته

أما زعمه ان عمر قد فر وهو مالم يقله أحد من المحدثين ولا أصحاب السير فقد تأول به رواية لأبي قتادة عند البخاري ذكر فيها هزيمة المسلمين وانه انهزم معهم ، وانه قال: فاذا عمر بن الخطاب في الناس، فقلت ماشأن الناس؟ قال أمر الله. ثم تراجع الناس إلى رسول الله ﷺ .اه فوجب أن نبين مافي كلامه من الجهل والافتراء لانه جعله تفسيراً لهذه الآية لئلا يضل بعض المطلعين على كتابه في فهمها

قال : روى البخاري في صحيحه باسناده عن أبي قتادة الخ والمتبادر من قوله روى باسناده .انه رواه مسنداً موصولا والصواب ان هذه الرواية فيه معلقة

بدأها البخاري بقوله وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد الخ قال الحافظ في شرحه من الفتح : وروايته هذه (يعني يحيى بن سعيد) وصلها المصنف في الاحكام عن قتيبة عنه لكن باختصار . اه ويريد بهذا الاختصار ذكر الحديث المرفوع منها وهو قوله صلى الله عليه وسلم « من اقام بينة على قتيل قتله فله سلبه » وليس فيها ذكر عمر (رض) ولذلك لم يذكرها الرافضي لان غرضه محصور في قول أبي قتادة « فاذا عمر بن الخطاب في الناس » ليفسره بأنه في الناس الفارين فان العبارة محتملة لولم يثبت ان عمر كان فيمن ثبتوا، ولذلك فسره القسطلاني بأنه كان في الناس الذين لم ينهزموا . ومتى كان عمر جباناً يفر من القتال ؟ وهو الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الله بأن يعز به الاسلام . وفي بعض الروايات « يشد به الدين » فاستجاب الله دعاءه حتى قال عبدالله بن مسعود ما عُبد الله جهرة حتى أسلم عمر

وقد طعن الرافضي في جميع الصحابة ولاسيما أصحاب بيعة الرضوان ، الذين أثنى الله تعالى عليهم في القرآن ، وأقسم انه رضي عنهم، وجعل ذلك مما يتعبد به المسلمون الى آخر الزمان، إذ قال عزوجل (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً) ثم قال فيهم (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم ، تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلا من الله ورضواناً ، سيماهم في وجوههم من أثر السجود ، ذلك مثلهم في التوراة . ومثلهم في الانجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع، ليغيظ بهم الكفار، وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجراً عظيما)

وهذا الكتاب وسائر كتب الروافض يدل على انهم أشد غيظا بهم من جميع الكفار، فان هذا الرافضي زعم أن جميع المسلمين فروا في أثر المؤلفة قلوبهم من أهل مكة، قال« ولم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ثلاثة: علي (ع) يضرب بالسيف بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والعباس آخذ بلجام بغلته صلى الله عليه وسلم ، وأبو سفيان بن الحارث ابن عبد المطلب آخذ بركابه . قيل وابن مسعود الى جانبه الايسر ، وقيل ثبت معه تسعة من بني هاشم وهو الذي اعتمده الشيخ المفيد في الارشاد » اه

وهو لم يعتمد على إرشاد مفيده وهو من شيوخهم وكبار مصنفيهم في تأييد نحلتهم، فذكر ما اعتمده بصيغة التمريض بعد جزمه هو بثبات الثلاثة فقط

ثم زعم ان قوله تعالى (ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين) خاص بهؤلاء الذين ثبتوا معه ﷺ فيقال له ولماذا عطف على ماقبله بثم الدالة على التراخي؟ أليس دليلا على أن الرسول والذين ثبتوا معه كانوا قد اضطربوا عند اضطراب الجمهور في تلك الهزيمة؟ أوليس نزول السكينة لازما أو ملزوما لعودة المهاجرين والانصار من أهل بيعة الرضوان تحت الشجرة إلى القتال؟ وهل عادوا إلا بعد أن زال ذلك الاضطراب واختلاط الامر الذي عرض لهم بفرار المؤلفة قلوبهم؟ وهل زال ذلك إلا بما أنزل الله عليهم من السكينة لما سمعوا نداء الرسول ﷺ ونداء العباس (رض) وعلموا مكانه ﷺ؟ وهل يكون أصحاب هذه الكرة الناهضة، بعد تلك الفرة العارضة، وهم أصحاب المواقف السابقة، والفتوحات اللاحقة، من الجبناء المستحقين لغضب الجبار، ويكون فرارهم خذلانا للرسول وتعمداً لاسلامه للكفار، كما افترى هذا الرافضي الكفار؟

وخلاصة المعنى الذي يدل عليه عطف انزال السكينة بثم الدال على تأخره عن تولي الادبار أن الاضطراب المنافي للسكينة بانهزام الطلقاء كان عاماً اذ تبعه انهزام السواد الاعظم على غير هدى وهو أمر طبيعي في مثل هذه الحال، فان اختلف سببه فقد اتفق المآل، فالجيش اضطرب لهزيمة عدد كثير منه، والرسول ﷺ اضطرب باله حزنا على المسلمين. ثم بعد أن تمت حكمة الله في ابتلائهم بذلك أنزل سكينته على رسوله فأمر عمه العباس بنداء المهاجرين والانصار فناداهم فاستجابوا لله والرسول ﷺ إذ انزل الله السكينة عليهم بدعوته والعلم بمكانه

ان الرافضي عمد بعد أن ذكر مجمل القصة بما وافق هواه من نقل، وما مزجه به من تأويل باطل — إلى تحريف الآيتين في هذه الغزوة فزعم انهما توبيخ لجميع الصحابة (رض) ماعدا الذين ثبتوا وهم في زعمه ثلاثة، بل واحد في الحقيقة وخص أصحاب بيعة الرضوان بالذكر، بل بالذم المقتضي للكفر. فقال بعد أن زعم انهم أسلموا صاحب الدين «لجفاة الاعراب وطغام هوازن وثقيف» ما نصه:

« فأين ما بايعتم به الله سبحانه وما أعطيتموه من العهد والميثاق يوم بيعة الرضوان على ان لاتفروا عنه ، ومن فر فهو في النار ، ومن قتل فهو شهيد ؟ فما وفيتم ببيعكم الذي بايعتم به سبحانه (كذا) إذ يقول (ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً) أنقضتم العهد ؟ أم استقلتم البيع ؟ (ثم وليتم مدبرين) غير متحرفين لقتال ولا متحيزين إلى فئة (ومن يفعل ذلك فقد باء بغضب من الله) اه بحروفه وتحريفه لكلام الله تعالى إذ جعل ذلك كله تفسيراً لآية يوم حنين التي لم تكن إلا تذكيراً للمؤمنين بعناية الله تعالى بهم ونصره إياهم على ما وقع فيهم من الاضطراب والتولي في أول المعركة . وقد أراد بهذا التحريف أن يهدم كل ما للصحابة الكرام من الثناء في كتاب الله ، ويجعلهم من شرار الخلق عند الله ، ويحول رضوان الله عنهم إلى غضبه ووعدهم إياهم بالجنة إلى وعيدهم بالنار .

أرأيت هذا الرافضي كيف لم يتم آية الشراء لانها حجة عليه ومبطلة لتأويله وهو قوله تعالى (ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم) فلو علم الله تعالى أنهم ينقضون العهد أو يستقيلون هذا البيع لما أمرهم بالاستبشار به ولما عبر عنه بانه هو الفوز العظيم أي دون غيره . وقد أشار بقوله : أم استقلتم البيع ، إلى قول الانصار (رض) عند بيعة العقبة للنبي ﷺ على منعه مما يمنعون منه أنفسهم وأموالهم ، ووعده لهم بالجنة — إذ قالوا : لا نقيل ولا نستقيل ، وقد شهد الله ورسوله لهم بالوفاء ، وشهد عليهم الرافضي بالخيانة والغدر ، واستقالة البيع ! !

وقد أعاد بعد هذا القول ذكر مازعمه من فرار عمر بن الخطاب الذي أعز الله به الاسلام ، وأنزل بموافقته القرآن ، وكان أعظم ناشر له في الارض بعد رسوله عليه الصلاة والسلام .

ثم فسر السكينة « بتثبيت القلب وتسكينه وإيداعه الجرأة والبسالة » وقال « وانما أنزلها الله على رسوله ﷺ وعلى المؤمنين وهم الثلاثة او العشرة الذين مر ذكرهم » وقد جهل أن هذا التفسير طعن فيهم لأنه نص على أن هذه المعاني

من السكينة لم تكن لهم في أول القتال، لعطف نزولها على تولية الادبار ثم المفيدة للتراخي. والصواب اللائق به ﷺ وبأصحابه المؤمنين (رض) ما ذكرنا

ثم انه بعد هذا الطعن في جميع الصحابة رضي الله عنهم - والاستثناء معيار العموم على أنه حصره بعد في علي وحده - قال «فاذا تدبرت حالة المسلمين وما قرعهم فيه وعاتبهم به سبحانه وكيف باهى الله سبحانه بأمير المؤمنين ذلك العسكر المجر، والجحفل الحاشد باعلام الصحابة وأكابر المهاجرين والانصار وصناديدهم، ومن اليهم الايماء والاشارة - ظهرت لك عظمته ومكانته من الله ورسوله، ومبلغه من الدفاع عن الدين والدولة» إلى آخر ما أطال به وأسهب من المعاني الشعرية في تحقير جميع المؤمنين، حتى خص بالذكر الزبير وطلحة وسعد بن أبي وقاص الذين بشرهم رسول الله ﷺ بالجنة، وخالد بن الوليد سيف الله ورسوله، وفاتح العراق والشام، ورافع لواء الاسلام، وابي دجانة وسهل بن حنيف وسعد بن عبادة والحارث بن الصمة وابي أيوب وأمثالهم من صناديد الاسلام الاعلام، فزعم كاذبا مفتريا أن تلك الصدمة «أطارت أفئدتهم وشردت بهم في كل واد» ليقول في علي «وكيف قام في وجهها وانتصب لصدها وأقدم على ردها بصدر أوسع من الفضاء وقلب أمضى من القضاء» وزعم بل أقسم انه «لقد فاز من بين أصحاب رسول الله بأجرها، واستولى على فضلها وطار بفخرها» كأنه يشعر شعوراً خفياً لا يدركه عقله بأنه لا يتم له اثبات غلوه فيه إلا باقتراء مناقب له مقرونة بتحقير سائر إخوانه أصحاب رسول الله ﷺ وبالكذب على الله في الأمرين كزعمه أنه تعالى قرعهم وباهى به تعالى الله عن ذلك

ثم ذكر انه يقول هذا غير مزدر لتلك العصبة الهاشمية وهم التسعة الذين ثبتوا معه ﷺ أيضاً - أي كما ازدرى سائر الصحابة - وانما استثناهم من الازدراء لنسبهم لا لشجاعتهم وفضلهم، وذلك تحقير لهم، فقد قال بعده: «فوالله الذي لا إله غيره ماثبت أولئك إلا بثباته، ولا ركنوا إلا لدفاعه ومحاماته، علماً منهم بكفايته لحمايتهم والذب عنهم، فان كل من ألم بالتاريخ وقرأ اليسير علم ان أولئك الهاشميين لم يكن لهم قبل ذلك موقف مشهور، ولا مقام مذكور، ولا دون لهم التاريخ

قتل أحد » — إلى ان قال — غلواً في الاطراء والمدح ، وإسرافا في الازراء والقدح ، وتهويلا للأمر :

« بربك دع التكلف وخبرني منصفاً لو فر أمير المؤمنين (ع) من بين أولئك التسعة مع مايعلمونه من بأسه وشجاعته أكان يثبت منهم أحد ؟ كلا والله. وحينئذ تكون الطامة الكبرى والقارعة العظمى بقتل رسول الله ﷺ ويذهب الدين والدولة ، وفي ذلك هلاك الامم بعد نجاتها ، وانقراضها بعد حياتها، فثبات أمير المؤمنين ومحاماته عن رسول الله ﷺ إلى ان ثابت اليه تلك الفئة التي لم تتجاوز مائة (؟) مقاتل هو السبب في حياة رسول الله ﷺ وبقاء الدين والدولة ، ونجاة الخلق من الهلكة »

ثم فرع من هذه التخيلات الشعرية ، والتهويلات الخطابية ، والمفتريات الرافضية ، تخطئة الامة الاسلامية في تولية أمرها (يعني الامامة العظمى) غير صاحب هذه المنة عليها وعلى الدين والدولة وعلى ...... من أستغفر الله من الاشارة اليه وان كان حاكي الكفر ليس بكافر

ثم قفى على تخطئة الامة بتخطئة الشيخين البخاري ومسلم وأمثالهما من رواة صحاح السنة لانهما لم يفتريا في القصة مافتراه هو وأمثاله على الله في كتابه ، وعلى رسوله في سنته، وعلى خيرة أصحابه من المهاجرين والانصار ، فقد بدأ طعنه في الشيخين بقصد هدم السنة وصرف المسلمين عنها بقوله « واعجب للشيخين في صحيحيهما كيف لم يذكرا لأمير المؤمنين (ع) من ذلك الموقف العظيم والنصر الباهر شيئاً وقد نطق بذلك الذكر الحكيم » وسنرد طعنه على الشيخين في نحره في المنار ، وانما غرضنا في التفسير الدفاع عن كتاب الله والكذب عليه

إن الله تعالى لم يذكر في القرآن أن علياً رضي الله عنه هو الذي نصر المؤمنين في حنين لا بمنطوق ولا مفهوم، وانما أسند ذلك إلى نفسه عز وجل فقال (لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين) وقال (ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين) ولم يقل (وعلى علي) وحده ، ولا على الثلاثة أو التسعة الذين زعم الشيعة انه لم يثبت معه ﷺ غيرهم . وقد مر انه ثبت معه ثمانون رجلا عرفوا بأسمائهم وهو لا ينفي

ثبات غيرهم ايضاً لان العدد لامفهوم له . وقال (وأنزل جنوداً لم تروها وعذب الذين كفروا) ولم يقل ان علياً هو الذي عذبهم وهو الذي هزمهم ولم يقل ذلك أحد من المحدثين ورواة السيرة النبوية .

فان زعم أنهم كتموها لانهم كانوا يكتمون فضائل علي وحده (قلنا) انهم لم يرووا من مناقب أحد من الصحابة بقدر مارووا من مناقبه رضي الله عنه وعنهم ، ومما رووه ثباته مع النبي صلى الله عليه وسلم وتخصيص الشيخين عباساً وأبا سفيان بن الحارث بالذكر لانه ثبت عندهما بشروطهما المعروفة ، كما انهما لم يذكرا ابا بكر وعمر ايضا وهو قد نقل عن البخاري رواية معلقة زعم انها تدل على أن عمر رضي الله كان من المدبرين ، ولم يرو البخاري في صحيحه حديثاً ما في مناقب معاوية وروي الاحاديث الكثيرة في مناقب علي كرم الله وجهه

واذا كان البخاري ومسلم قد تركا الرواية عمن لا يثقان بعدالته من الروافض فهل يلامان ونحن نرى مثل هذا المؤلف يفتري الكذب على الله ورسوله ويحرف كلام الله تعالى غلواً في علي (كرم الله وجهه وأغناه بمناقبه الكثيرة الصحيحة عن ذلك) وإزراءاً وقدحاً في خيار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعناً فيهم بالباطل ؟

ليس في التزام الشيخين للصدق مثار للعجب وانما العجب من هذا الرافضي كيف لم يستح من الله حيث أسند إلى كتابه ماليس فيه بل مافيه خلافه أيضاً من رضاه عن المهاجرين والانصار ، وحيث أقسم به انه ماثبت أحد في حنين إلا علي و٣ أو ٩ ثبتوا بثبات علي رضي الله عنه لا بشجاعتهم ولا بايمانهم ولا بحرصهم على حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثم كيف لم يستح منه تعالى ومن رسوله وسيد خلقه ، الذي لم يكن لعلي فضل إلا من فضله ، حيث زعم انه لولاه لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب الدين والدولة ، وهلكت الامم وانقرضت ؟ فجعل له المنة وحده على رسول الله وعلى دينه وعلى جميع خلقه بما افتراه من ثباته وحده معه ! ولو ثبت ثباته وحده لما اقتضى كل هذه المنن فان النصر لم يكن بمن كان معه صلى الله عليه وسلم أولا بل بفضل الله ثم تأييده وبعود المهاجرين والانصار الى القتال ، وإنزال ملائكته لتثبيتهم في مواقف النزال ،

ألم يؤمن بقول الله تعالى له صلى الله عليه وسلم (ياأيها الرسول بلغ ماأنزل اليك من ربك

وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس) فكيف يسلط عليه من يقتله ؟ أولم يعلم بأن أفراداً وجماعات قصدوا قتله صلى الله عليه وسلم مراراً فعصمه الله منهم ولم يكن علي معه ؟

ألم يؤمن بما ثبت في الكتاب والسنة من وعد الله لرسوله بالنصر واظهار دينه على الدين كله ، ومن ايعاد أعدائه بالخذلان ؟ ومن ذلك جزمه صلى الله عليه وسلم بان ما جمعته هوازن لقتاله صلى الله عليه وسلم في حنين غنيمة للمسلمين - فكيف يقول انه لولا علي لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وزالت دولة الاسلام وهلكت الامم ؟ وهل كانت هوازن قادرة على ما عجز عنه سائر العرب مع أن المسلمين كانوا أقوى منهم في كل شيء ، ونصر الله فوق ذلك ؟

ألم يكتف بجعل ماجاء به من الغلو والافتراء ذريعة للطعن في جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى الثلاثة أو التسعة الذين اعترف بفضلهم لنسبهم وإنزال السكينة عليهم ، وفي أجل رواة السنة الصحيحة وممحصيها من الكذب ، حتى جعل المنة لعلي على رسول الله وخاتم النبيين في حياته وبلوغ دعوته وتأييد الله ونصره له وبقاء دينه وأمته ؟؟

أبمثل هذا تكون دعاية المسلمين إلى الرفض وتحقير الصحابة ورجال السنة ؟

والذي يعلمه بالبداهة كل صحيح العقل مستقل الفكر مطلع على تاريخ الاسلام ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار رضي الله عنهم لم يكونوا جبناء بل كانوا أشجع خلق الله ، وأن الله تعالى أيده صلى الله عليه وسلم بنصره وبهم في جملتهم لا بعلي وحده ، كرم الله وجوههم ووجهه ، كما قال عز وجل (هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم) الآية ، وان الذين ثبتوا معه صلى الله عليه وسلم في بدر وهم أذلة جائعون ، حفاة راجلون ، قليل مستضعفون ، فنصرهم الله على صناديد قريش وفرسانها الذين هم ثلاثة أضعافهم ، ما كانوا ليجبنوا عن قتال هوازن وهم على النسبة العكسية من مشركي بدر معهم ، ولكن الله تعالى ابتلاهم بما تقدم ذكره مع بيان سببه تمحيصاً لهم ليزدادوا إيمانا به وبعنايته برسوله صلى الله عليه وسلم وتأييده بنصره ، ولا يغتروا بالكثرة وحدها

ولو أقسم مقسم بالله تعالى على خلاف ما أقسم عليه هذا الشيعي الذي ملك عليه الغلو أمره ، وساب التعصب عقله ، فقال : والله الذي لا إله غيره : ان الله تعالى ما بعث

محمداً خاتماً للنبيين ، ومكملا للدين، ورحمة للعالمين ، إلا وهو قد كفل نصره على أعدائه الكافرين ، وعصمته من اغتيال المغتالين، بفضله وحده ، لا بفضل علي ولا غيره ، وانه لولم يخلق علي بن أبي طالب او لم يكن في جيش رسوله في حنين لما قتل رسول الله ﷺ ولا زال دين الله من الارض، ولا هلكت الامم والشعوب، ولوفى الله تعالى بوعده لرسوله بنصره على أعدائه كلهم ، لو اقسم السني المحب لجميع اصحاب رسول الله ﷺ هذا القسم الموافق لكتاب الله وسنة رسوله وللتاريخ الصحيح وللمعقول من سنن الاجتماع ، لكان قسمه أبر وأصدق وأرضى لله عز وجل ولرسوله ﷺ ولعلي عليه السلام والرضوان من قسم ذلك الشيعي على جهله وتعصبه المخالف لكل ماذكر (ومن يضلل الله فما له من هاد)

---

(٢٨) يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

تقدم ان النبي ﷺ أمر أبا بكر رضي الله عنه إذ أمَّره على الحج سنة تسع ان يبلغ الناس انه لايحج بعد ذلك العام مشرك ، ثم أمر علياً رضي الله عنه أن يتبع أبا بكر فيقرأ على الناس أوائل سورة براءة يوم الحج الاكبر، وأن ينادي بان لايحج بعد ذلك العام مشرك . وقد كانت هذه الآية من الآيات الاربعين التي أمر علي كرم الله وجهه بالنداء بها وهي أبلغ من منع المشركين من الحج كما سيأتي

ولفظ (نجس) فيها بالتحريك مصدر نجس الشيء (من باب تعب) فهو نجس بكسر الجيم — اذا كان قذراً غير نظيف والاسم النجاسة . والوصف بالمصدر يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والجمع من كل منهما ، ويراد به المبالغة في الوصف بجعل الموصوف كأنه عين الصفة . وإذا وصف الانسان بأنه نجس أريد به انه شرير خبيث النفس ، وان كان طاهر البدن والثوب في الحس . واذا وصف به الداء أو صاحبه أريد به انه عضال لايبرأ ، ولم يذكر هذا اللفظ

ولا كلمة من هذه المادة في غير هذه الآية من التنزيل ، وهو يستعمل في اللغة بمعنى القذر والخبيث حساً أو معنى كالرجس الذي تكرر ذكره فيه كما تقدم في تفسير آية تحريم الخمر من سورة المائدة (ص٥٧ ج٧ تفسير)

وفي لسان العرب : النجس والنجس (بالفتح والكسر) والنجس بالتحريك القذر من الناس ومن كل شيء قذرته ، ثم قال وداء نجس وناجس ونجيس عقام لا يبرأ منه . وقد يوصف به صاحب الداء . والنجس اتخاذ عوذة للصبي وقد نجّس له ونجّسه عوذه (قال) الجوهري والتنجيس شيء كانت العرب تفعله كالعوذة تدفع بها العين (وقال) الليث المنجس الذي يعلق عليه عظام او خرق . ويقال للمعوذ منجّس وكان اهل الجاهلية يعلقون على الصبي ومن يخاف عليه عيون الجن الاقذار من خرق المحيض ويقولون الجن لا تقربها اه ملخصاً بحروفه وفيه ان المراد من التنجس رفع النجس يعني ضرر الجن كالتحرج والتأثم والتحنث وهو الفعل الذي يخرج به فاعله من الحرج والاثم والحنث

وقال الراغب النجاسة القذارة وذلك ضربان ضرب يدرك بالحاسة وضرب يدرك بالبصيرة . والثاني وصف الله به المشركين فقال (انما المشركون نجس) ويقال نجسه إذا جعله نجساً ، ونجسه أيضاً أزال نجسه . ومنه تنجيس العرب وهو شيء كانوا يفعلونه من تعليق عوذة على الصبي ليدفعوا عنه نجاسة الشيطان . والناجس والنجيس داء خبيث لا دواء له اه

أقول لا تزال سلائل العرب في البدو والحضر يقولون فلان نجس بمعنى خبيث ضار مؤذ . كما ان الجاهلين منهم بالاسلام لا يزالون يعلقون التناجيس والتعاويذ على الاولاد لوقايتهم من الجن والعين الخبيثة من الانس . وكذلك العبرانيون يسمون الداء العضال نجساً وصاحبه نجساً وشفاءه طهارة

وظاهر كلام الراغب وغيره ان إطلاق النجس على القذر والخبث الحسي والمعنوي حقيقة فيهما وهو الذي أفهمه ومنه المعاصي والداء العضال وقد ذكرهما الزمخشري في قسم الحقيقة ونقل قول الحسن في رجل تزوج امرأة كان قد زنى بها : هو أنجسها فهو أحق بها . وقولهم في الداء وذكر منها شاهداً في البيت قول ساعدة بن جؤيّة :

والشيب داء نجيس لا دواء له للمرء كان صحيحاً صائب القُحم

وفسره بقوله أي هو داء عياء للرجل الصحيح الجلد الذي إذا تقحم في الشدائد صاب فيها ولم يخطىء

(قال) ومن المجاز الناس أجناس، وأكثرهم أنجاس، ونجسته الذنوب (إنما المشركون نجس) وتقول لاترى أنجس من الكافر، ولا انجس من الفاجر اه

هذا تحقيق معنى النجس والنجاسة في اللغة. وأما في عرف الفقهاء فالنجس ما يجب التطهير لما يصيبه سواء أكان قذراً في الحس كالبول والغائط أم لا كالخمر والخنزير والكلب عند من يقول بنجاسة أعيانها وهم الاكثرون. ومن ثم قال بعضهم بنجاسة أعيان المشركين ووجوب تطهير ماتصيبه أبدانهم مع البلل. وحكي هذا القول عن ابن عباس والحسن البصري ومالك وعن الهادي والقاسم والناصر من أئمة العترة وهو مذهب جمهور الظاهرية والشيعة الامامية. وجمهور السلف والخلف على خلافه ومنهم أهل المذاهب الأربعة، والآية ليست نصاً ولا ظاهراً راجحاً فيه، والسنة العملية لاتؤيده بل تنفيه، ولاسيما قول من يجعل أهل الكتاب مشركين كالامامية فان إباحة طعام أهل الكتاب ونكاح نسائهم نزل في سورة المائدة وهي آخر مانزل فهي بعد سورة التوبة بالاجماع، وإباحتهما تستلزم طهارتهما

ومن المعلوم القطعي لكل مطلع على السيرة النبوية وتاريخ ظهور الاسلام بالضرورة ان المسلمين كانوا يعاشرون المشركين ويخالطونهم ولا سيما بعد صلح الحديبية إذ امتنع اضطهاد المشركين وتعذيبهم لمن لاعصبية له ولاجوار يمنعه منهم، وكانت رسلهم ووفودهم ترد على النبي صلى الله عليه وسلم ويدخلون مسجده، وكذلك أهل الكتاب كنصارى نجران واليهود، ولم يعامل أحداً منهم معاملة الانجاس ولم يأمر بغسل شيء مما أصابته أبدانهم، بل روي عنه مايدل على خلاف ذلك مما احتج به الجمهور على طهارة ابدانهم من الاحاديث الصحيحة، ومنها انه صلى الله عليه وسلم توضأ من مزادة مشركة، واكل من طعام اليهود، وربط ثمامة بن أثال وهو مشرك بسارية من سواري المسجد، ومنها إطعامه هو وأصحابه للوفد من الكفار ولم يأمر صلى الله عليه وسلم بغسل الاواني التي كانوا يأكلون

ويشربون فيها ، وروى أحمد وأبو داود من حديث جابر بن عبد الله قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من آنية المشركين وأسقيتهم فنستمتع بها ولا يعيب ذلك علينا

وقد استدل القائلون بنجاسة الكافر بمفهوم حديث « إن المؤمن لا ينجس » وقد رواه الجماعة كلهم من حديث ابي هريرة وجاء بلفظ « المسلم » من حديث حذيفة رواه الجماعة إلا البخاري والترمذي ، وهو مفهوم لقب وليس بحجة عند الجمهور القائلين بمفهوم المخالفة وابو حنيفة لا يقول به . واستدلوا أيضاً بحديث الامر بغسل آنية أهل الكتاب والأكل فيها ان لم يوجد غيرها وهو في الصحيحين من حديث أبي ثعلبة وقد بين ابو داود علته وهو قوله انهم يأكلون لحم الخنزير ويشربون الخمر . وكذا حديث إنقاء أواني المجوس غسلا والطبخ فيها وهذا كله من الامر بالنظافة ولا دلالة فيه على نجاسة أعيان الناس بمعنى القذر الذي يزال بالغسل

وجملة القول أن لفظ النجس في القرآن جاء بالمعنى اللغوي المعروف عند العرب لا بالمعنى العرفي عند الفقهاء ، وكانت العرب تصف بعض الناس بالنجس وتريد به الخبث المعنوي كالشر والاذى وإلا لما وصفوا به بعض الناس دون بعض ، كما تقدم في قول الاساس : الناس أجناس ، وأكثرهم أنجاس . ولا يطلقون النجس بمعنى القذر الذي يطلب غسله حتى إذا زال سمي طاهراً إلا فيما يدرك قذره وخبثه بالحس كالرائحة القبيحة .

هذا هو الحق الظاهر . وما أفك عنه من أفك إلا بتحكيم الاصطلاحات الفقهية وغيرها في استعمال اللغة الفصحى التي نزل بها القرآن ، ومن الغريب أخذ الرازي الشافعي المذهب بالقول الشاذ المخالف للحس واستعمال اللغة في نجاسة المشركين بعد بيان الشافعي العربي وأصحابه لبطلانه ، وقد تبعه الألوسي في ذلك على سعة اطلاعه في الفقه واللغة وكان شافعياً ثم صار مفتياً للحنفية . وما أطلت في هذا البحث اللغوي ، إلا لتفنيد رأيهما حتى لا يغتر به أحد في هذا العصر الذي صار فيه الكثيرون من الشعوب غير الاسلامية أشد عناية من المسلمين بالنظافة التي جعلها المقلدون أحكاما تعبدية يكابرون فيها الحس واللغة والقياس وحكمة الشارع . ويوقعون مقلديهم في اشد الحرج في السفر ، وفي عداوة البشر . إذا فهمت هذا فهاك تفسير الآية

﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ أي ليس المشركون كما تعلمون من حالهم إلا أنجاسا فاسدي الاعتقاد، يشركون بالله مالا ينفع ولا يضر، فيعبدون الرجس من الاوثان والاصنام، ويدينون بالخرافات والاوهام، ولا يتنزهون عن النجاسات ولا الآثام، ويأكلون الميتة والدم من الاقذار الحسية، ويستحلون القمار والزنا من الارجاس المعنوية، ويستبيحون الاشهر الحرم. وقد تمكنت صفات النجس منهم حساً ومعنى حتى كأنهم عينه وحقيقته، فلا تمكنوهم بعد هذا العام أن يقربوا المسجد الحرام بدخول أرض الحرم فضلا عن دخول البيت نفسه وطوافهم عراة فيه، يشركون بربهم في التلبية، وإذا صلوا لم تكن صلاتهم عنده إلا مكاء وتصدية - وقيل المراد بنجاستهم تلبسهم بها دائما لعدم تعبدهم بالطهارة كالمسلمين، وقول الجمهور بأن المراد النجاسة المعنوية أظهر، والجمع بين القولين أولى لأنه أعم

وأما القول بنجاسة أعيانهم فهو لا معنى له في لغة القرآن إلا قذارتها الذاتية ونتنها وذوات المشركين كذوات سائر البشر بشهادة الحس، ومن كابر شهادة الحس كابر دلالة النظر العقلي واللغوي بالأولى. ولا يصح ان تكون نجاسة تعبدية الا بنص صريح في ايجاب غسل ما اتصل بها مع البلل، وهو لا وجود له وانما الموجود خلافه كما تقدم. وقد اتبع القائلون به سنن بعض وثني الهند وبعض متعصبي النصارى الذين يعدون كل من لم يعتمد نجساً وما هذا بمذهب، ولكنه من سخافات التعصب، وقد كان هؤلاء ولا يزالون يرون ان هذه المعمودية[1] تغني صاحبها عن الغسل من الجنابة او مطلقا، وحكي لنا عن كثير منهم انه تمر عليه الشهور والاحوال ولا يغتسل فيها لأجل ذلك، ويعلل بعض قسوسهم المتعصبين عناية المسلمين بالطهارة من الاحداث والأنجاس بأن أبدانهم يخرج منها الدود دائما لعدم تعمدهم، وقد حدثنا بعد فضلاء المصريين

(١) في المعجم المسمى بالمنجد اليسوعيين: اعتمد قبل المعمودية. وفيه: المعمودية أول اسرار الدين المسيحي وباب النصرانية وهي غسل الصبي وغيره بالماء باسم الآب والابن والروح القدس اه ولم يذكر تقديس كهنتهم لهذا الماء!

انه كان في فرنسة فرأى أن غلاما لصاحب الفندق الذي كان فيه ينظر في الماء الذي يتوضأ فيه الوضوء الشرعي او اللغوي ثم يذهب إلى والدته فيوشوشها ، فلما تكرر ذلك منه سأل والدته عن ذلك وما يقوله لها؟ فتمنعت فألح فأخبرته أنه يقول لها يا أمي انني لا أرى في الماء الذي يغسل فيه هذا المسلم وجهه ويديه دوداً كما قال لنا معلمنا القسيس !!!

وقد اختلف الفقهاء في دخول غير المشركين من الكفار المسجد الحرام وغيره من المساجد وبلاد الاسلام وقد لخص اقوالهم البغوي في تفسير الآية ونقله عنه الخازن ببعض تصرف وبغير عزو فقال :

وجملة بلاد الاسلام في حق الكفار ثلاثة أقسام (احدها) الحرم فلا يجوز لكافر أن يدخله بحال ذمياً كان او مستأمناً لظاهر هذه الآية وبه قال الشافعي وأحمد ومالك فلو جاء رسول من دار الكفر والامام في الحرم فلا يأذن له في دخول الحرم بل يخرج اليه بنفسه او يبعث اليه من يسمع رسالته خارج الحرم وجوز ابوحنيفة وأهل الكوفة للمعاهد دخول الحرم [1]

(القسم الثاني) من بلاد الاسلام الحجاز وحده ما بين اليمامة واليمن ونجد والمدينة الشريفة قيل نصفها تهامي ونصفها حجازي ، وقيل كلها حجازي [2] وقال الكلبي حد الحجاز ما بين جبلي طيء وطريق العراق، سمي حجازاً لانه حجز بين تهامة ونجد وقيل لانه حجز بين نجد والسراة ، وقيل لانه حجز بين نجد وتهامة والشأم . قال الحربي وتبوك من الحجاز . فيجوز للكفار دخول ارض الحجاز بالاذن ولكن لا يقيمون فيها أكثر من مقام المسافر وهو ثلاثة أيام

(روى مسلم) عن ابن عمر انه سمع رسول الله ﷺ يقول « لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا أترك فيها إلا مسلما ـ زاد في رواية لغير مسلم وأوصى فقال « اخرجوا المشركين من جزيرة العرب » فلم يتفرغ لذلك ابو بكر وأجلاهم عمر في خلافته وأجل لمن يقدم تاجراً ثلاثا . عن ابن شهاب ان رسول الله ﷺ قال

---

١) يعني باذن الامام اي الخليفة أو نائبه في الحكم (٢) وهو الصحيح في عرف الاسلام وانما الخلاف في شكل البلاد الذي سمي الحجاز لاجله حجازا و نجد نجدا

«لا يجتمع دينان في جزيرة العرب» أخرجه مالك في الموطأ مرسلا (وروى مسلم) عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «ان الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم» قال سعيد بن عبد العزيز جزيرة العرب مابين الوادي إلى أقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر، وقال غيره حد جزيرة العرب من أقصى (عدن أبين) إلى ريف العراق في الطول، ومن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطراف الشام عرضاً

(القسم الثالث) سائر بلاد الاسلام فيجوز للكافر أن يقيم فيها بعهد وأمان وذمة[1] ولكن لا يدخلون المساجد إلا باذن مسلم اه

وقد ذكرنا الاحاديث الصحيحة في امر النبي صلى الله عليه وسلم باخراج المشركين وأهل الكتاب من جزيرة العرب وان لا يبقى فيها دينان مع بيان حكمة ذلك في خاتمة الكلام على معاملة النبي صلى الله عليه وسلم لليهود في السلم والحرب وإجلائهم من جواره في المدينة واجلاء عمر ليهود خيبر وغيرهم ونصارى نجران عملا بوصيته في مرض موته صلى الله عليه وسلم (ص ٥٩ ج ١٠)

﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء﴾ العيلة الفقر يقال عال الرجل يعيل عيلا وعيلة (ككال يكيل) إذا افتقر فهو عائل، وأعال كثر عياله وهو يعول عيالا كثيرين أي يمونهم ويكفيهم أمر معاشهم. ونكر العيلة لان المراد بها ضرب من ضروبها التي يخشاها أهل مكة وهي مايحدث من قلة جلب الارزاق اليها والمتاع بالتجارة وإنما كان يجلبها المشركون من تجارها وممن حولها من أصحاب المزارع في شعابها ووديانها وما يقرب منها من البلاد ذات البساتين والمزارع كالطائف وكذا ما كانوا يسوقونه من الهدي للحرم ويتمتع به فقراؤه فأزال تعالى ما كانوا يخافون من العيلة بقلة مواد المعيشة إذا منع المشركون من المجيء اليها بوعدهم بأن يغنيهم من فضله إن شاء، وفضله كثير فقد صاروا بعد الأسلام ومنع

1) أي بأحد هذه الثلاثة فالمعاهد هو الاجنبي الذي بينه وبين الحكومة الاسلامية معاهدة سلم، والمستأمن الحربي الذي يدخل بأمان كالرسل، والذمي التابع للحكومة الاسلامية

المشركين من الحرم أغنى مما كانوا قبل ذلك، وقد جاءهم الغنى من طرق كثيرة ، اسلم اهل اليمن فصاروا يجلبون لهم الميرة ، بل أسلم أولئك المشركون ولم يبق أحد منهم يمنع من الحرم ولا من المسجد، ثم تفجرت ينابيع الغنى والثروة من كل جانب كما سيأتي

قال ابن عباس كان المشركون يجيئون إلى البيت ويجيئون معهم بالطعام يتجرون فيه . فلما نهوا أن يأتوا البيت قال المسلمون فمن أين لنا الطعام ؟ فأنزل الله (وإن خفتم عيلة) الخ قال فأنزل الله عليهم المطر وكثر خيرهم حين ذهب المشركون عنهم . وفي رواية عنه : ألقي الشيطان في قلوب المؤمنين فقال من أين تأكلون وقد نفي المشركون وانقطعت عنكم العير ؟ قال الله تعالى (وان خفتم عيلة) الخ فأمرهم بقتال أهل الكفر وأغناهم من فضله اه ويعني هنا الغنائم، وفي معناه عن سعيد بن جبير وقال أغناهم الله تعالى بالجزية الجارية .

وليس المراد أن الجملة الأولى نزلت وحدها فلما قالوا ما قالوا وخافوا ما خافوا من عواقبها نزلت الجملة الشرطية التالية لها . بل نزلت الآية كلها مع ماقبلها وما بعدها دفعة واحدة (كما تقدم في غيرها) وكان الله تعالى يعلم ماتوسوس به أنفسهم وما يلقيه المنافقون والشيطان في قلوب بعضهم من ذلك إذا لم يكن النهي مقروناً بهذا الوعد فلم يدع لذلك مجالا

وأما الغنى من فضل الله فهو أعم مما ورد في الروايات معينا ومبهما فقد أغنى الله المؤمنين من العرب السابقين الى الاسلام ثم من سائر المسلمين جميع انواع الغنى ، فتح لهم البلاد ، وسخر لهم العباد ، فكثرت الغنائم والخراج، ومهد لهم سبل الملك والملك، وبسط لهم في الرزق ، من امارة وتجارة وزراعة وصناعة ، وكان نصيب مكة نفسها من ذلك عظيما بكثرة الحاج وأمن طرق التجارة .

وقيد هذا الغنى بقوله (فسوف يغنيكم الله من فضله) للدلالة على ان هذا الوعد انما يكون اكثره في المستقبل لا في الحال، وعلى انه واسع بسعة فضله تعالى وغيب لا يخطر لهم أكثره ببال، وقد صدق وعده به فكان من معجزات القرآن . وقيده بمشيئته التي لا يشك مؤمن في حصول كل ماتتعلق به ، وان ماشاء الله كان ومالم يشأ لم يكن —

لتقوية ايمانهم ، ونوط آمالهم بربهم ، واتكالهم عليه دون مجرد كسبهم ، وإن كانوا مأمورين بالكسب ، لأنه من سننه تعالى في الخلق ، ولكن لايجوز ان ينسيهم توفيقه وتاييده لهم ، فهو الذي نصرهم وأغناهم فيما مضى كما وعدهم ، وسيزيدهم نصراً وغنى إذا هم وفوا بما شرطه عليهم بمثل قوله (ان تنصروا الله ينصركم) وما في معناه مما سبق التذكير بمواضعه في تفسير سورة الانفال وغيرها

وانما كان قيد المشيئة بالجملة الشرطية المصدرة بان – والاصل فيها عدم الجزم بوقوع شرطها – لأن متعلقها مما مضت سنته تعالى فيه ان يكون بأسباب كسبية لابد من قيامهم بها ، وتوفيق منه تعالى لاتتم بدونه مسبباتها ، وكل من الامرين مجهول عندهم لايمكنهم القطع بحصوله ، وحكمة إبهامه أن يوجهوا همتهم الى القيام بما يجب عليهم لاستحقاقه . ولما كانت مشيئته تعالى تجري بمقتضى علمه وحكمته جعل فاصلة الآية قوله

﴿ ان الله عليم حكيم ﴾ أي عليم بما يكون من مستقبل أمركم في الغنى والفقر ، حكيم فيما يشرعه لكم من نهي وأمر ، كنهيه عن قرب المشركين للمسجد الحرام بعد ذلك العام (تسعة من الهجرة) ونهيه قبله عن اتخاذ آبائكم واخوانكم منهم أولياء ان استحبوا الكفر على الايمان ، وأمركم قبل ذلك بقتال المشركين بعد انقضاء عهودهم بأربعة أشهر ، وعلمه بمصالحكم ومنافعكم ، وحكمته فيما يشرع من الامر والنهي لكم ، تامان كاملان متلازمان ، فاذا علمتم ذلك وعلمتم ما شرعه لكم ، وما قيد به وعده بالجزاء عليه والمزيد من فضله ، رأيتم مشيئته عز وجل موافقة لذلك كله

---

(٢٩) قَـٰتِلُوا ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ

كان كل ما تقدم من أول السورة في أحكام قتال المشركين وما يتعلق بهم ، وهذه

الآية في حكم قتال أهل الكتاب والغاية التي ينتهي اليها ، وهي تمهيد للكلام في غزوة تبوك مع الروم من أهل الكتاب بالشام والخروج اليها في زمن العسرة والقيظ ، وما يتعلق بها من فضيحة المنافقين ، وهتك الاستار عن إسرارهم للكفر، ومن تمحيص المؤمنين، ولم يقاتل النبي صلى الله عليه وسلم فيها الروم الذين خرج لقتالهم بسببه الذي سيذكر بعد، وانما حكمة وقوع ذلك بيان هذه الاحكام ، والتزييل بين المؤمنين والمنافقين ممن كانت تقع عليهم أحكام الاسلام، قبل وفاته عليه افضل الصلاة والسلام

روى ابن ابي حاتم في تفسيره عن ابن زيد رضي الله عنه في هذه الآية : قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتال من يليه من العرب أمره (تعالى) بجهاد أهل الكتاب

وروى ابن المنذر عن ابن شهاب قال : أنزلت في كفار قريش والعرب (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين كله لله) وأنزلت في أهل الكتاب (قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر — إلى قوله — حتى يعطوا الجزية) فكان أول من أعطى الجزية أهل نجران، قبل وفاته عليه افضل الصلاة والسلام

وروى ابن ابي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابو الشيخ ابن حبان والبيهقي في سننه عن مجاهد قال نزلت هذه الآية حين أمر محمد صلى الله عليه وسلم بغزوة تبوك . وروى ابن ابي شيبة والبيهقي في سننه عن مجاهد أيضاً قال: يقاتل أهل الاوثان على الاسلام ، ويقاتل أهل الكتاب على الجزية

وروى ابن ابي شيبة وابو الشيخ عن الحسن قال : قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل هذه الجزيرة من العرب على الاسلام لم يقبل منهم غيره وكان أفضل الجهاد، وكان بعده جهاد آخر على هذه الآية في شأن أهل الكتاب (قاتلوا الذين لايؤمنون بالله) الآية (أقول) وهذا أصح وأدق مما قبله من رأي مجاهد ومن وافقه من الفقهاء في قتال الوثنيين وانه لافرق بينهم وبين مشركي العرب في الحجاز والجزيرة فقد بينا مراراً أن سياسة الاسلام في عرب الجزيرة خاصة بهم وبها

واعلم أن هذه الآية في قتال أهل الكتاب وما قبلها في قتال مشركي العرب ليس أول مانزل في التشريع الحربي وانما هو في غايته . وأما اول مانزل في ذلك فقد بينا مراراً أنه آيات سورة الحج (٢٢: ٣٩ أُذن للذين يقاتَلون بانهم ظُلموا) الخ

ثم قوله تعالى من سورة البقرة (٢: ١٩٠ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) الآيات وفي تفسيرها ما اختاره شيخنا من ان القتال الواجب في الاسلام انما شرع للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها ولذلك اشترط فيه أن يقدم عليه الدعوة الى الاسلام، وقال ان غزوات النبي ﷺ كانت كلها دفاعا وكذلك حروب الصحابة في الصدر الاول، ثم كان القتال بعد ذلك من ضرورة الملك، وكان في الاسلام مثال الرحمة والعدل (راجع ص ٢١٠—٢١٢ ج ٢ تفسير) وسنفصل ذلك بعد تفسير هذه الآية

قال تعالى ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ماحرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب﴾ فوصف أهل الكتاب الذين بين حكم قتالهم باربع صفات سلبية هي علة عداوتهم للاسلام ووجوب خضوعهم لحكمه في داره لأن إقرارهم على الاستقلال وحمل السلاح فيه يفضي الى قتال المسلمين في دارهم و مساعدة من يهاجمهم فيها كما فعل يهود المدينة وما حولها بعد تأمين النبي ﷺ إياهم وجعلهم حلفاءله، وسمح لهم بالحكم فيما بينهم بشرعهم فوق السماح لهم بأمور العبادة كما تقدم في سورة الانفال (٤٨ - ٦٠ ج ١٠) وكما فعل نصارى الروم في حدود البلاد العربية كما يأتي عند الكلام على غزوة تبوك. وهذه الأمور الاربعة التي أسند اليهم تركها هي أصول الدين الالهي عند كل أمة كما بينه تعالى في آية (٢: ٦٢) وقد أمر هنا بقتال الذين لا يقيمونها عند مايقوم السبب الشرعي لقتالهم حتى يعطوا الجزية بشرطها، فذكر الايمان بالله واليوم الآخر، ووضع تركهم لتحريم ماحرم الله ورسوله وترك الخضوع لدين الحق في موضع العمل الصالح من تلك الآية وسيأتي الكلام فيه

وإنك ترى في بعض كتب التفسير المتداولة أن هذه الآية تدل على عدم ايمان أهل الكتاب بالله واليوم الآخر الخ وزعم بعضهم انها نص في ذلك، وغرضهم من هذا ان هذه الصفات ليست قيوداً في شرعية قتالهم بل هي بيان للواقع لا مفهوم لها فلا يقال انه اذا وجد من أهل الكتاب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويحرم ماحرم الله ورسوله اليهم على المختار من ان المراد بالرسول عند كل منهم رسولهم، ويدين دين

الحق باعتقادهم — فانهم لايدخلون في هذا الحكم . وقالوا إن أولئك الذين دلت آية سورة البقرة على إقامتهم لاركان الدين الالهي هم الذين كانوا متبعين لانبيائهم في زمانهم، أو قبل تحريفهم لكتابهم، والابتداع في دينهم حتى الشرك ، أو الذين اتبعوا خاتم الرسل الذي نسخ كتابه الكتب التي قبله، والشرائع المخالفة لشرعه، بعد بعثته وبلوغ دعوته. وقد بينا هذه الاقوال في تفسير تلك الآية. وصرح الفخر الرازي بأن هذه الصفات السلبية قيود تشترط في قتالهم ولكنهم فاقدون لها فان وجد منهم قوم متصفون بها حرم علينا بدؤهم بالقتال

فأما الايمان بالله تعالى فقد شهد القرآن بأن الفريقين فقدوه بهدم ركنه الاعظم وهو التوحيد، فانهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله يشرعون لهم العبادات والحلال والحرام فيتبعونهم وذلك حق الرب وحده فقد أشركوهم به في الربوبية، ومنهم من اشرك في الالوهية كالذين قالوا عزير ابن الله والذين قالوا المسيح ابن الله أو هو الله ، وسيأتي هذا وذاك في هذا السياق من السورة .

وقد توسع الرازي في المسألة بأساليبه الكلامية فقال « التحقيق ان أكثر اليهود مشبهة والمشبه يزعم أن لاموجود إلا الجسم وما يحل فيه فأما الموجود الذي لايكون جسما ولا حالا فيه فهو منكر له وما ثبت بالدلائل ان الاله موجود ليس بجسم ولا حالا في جسم فحينئذ يكون المشبه منكراً لوجود الاله ، فثبت أن اليهود منكرون لوجود الاله

« فان قيل فاليهود قسمان منهم مشبهة ومنهم موحدة كما أن المسلمين كذلك فهب أن المشبهة منهم منكرون لوجود الاله فما قولكم في موحدة اليهود ؟ قلنا أولئك لايكونون داخلين تحت هذه الآية ، ولكن إيجاب الجزية عليهم بأن يقال لما ثبت وجوب الجزية على بعضهم وجب القول به في حق الكل ضرورة انه لا قائل بالفرق » اهبنصه

وهذا الكلام الذي سماه تحقيقاً ليس فيه شيء من التحقيق ولا من العلم الصحيح وانما هو نظريات كلامية مبنية على اصطلاحات جماعة الاشاعرة حتى في الالفاظ المفردة، فالجسم في اللغة هو الشيء الجسيم الضخم . وقال ابن دريد هو

كل شخص مدرك ، وقال ابو زيد الجسم الجسد وفي التهذيب ما يوافقه قال الجسم مجمع البدن وأعضاؤه من الناس والابل والدواب ونحو ذلك مما عظم من الخلق الجسيم اه من المصباح واليهود لا يقولون بان الاله جسم بشيء من هذه المعاني. وتعريفه للجسم بما ذكره غير صحيح لغة ولا اصطلاحا ، والاله في اللغة المعبود واليهود لا تنكر وجود المعبود ، والله هو الرب الخالق لكل شيء واليهود يثبتون هذا وانه واحد لا شريك له ، ولكن لهم أفهاما في نصوص التوراة يختلفون فيها كالمسلمين ، ومنها ماظاهره التشبيه، والذين يسميهم المجسمة من المسلمين ليسوا مجسمة بالمعنى الذي ذكره وانما يسميهم هو وأمثاله مجسمة لمخالفتهم لامثاله المتكلمين في اثبات ماوصف الله به نفسه بلا تأويل، ولا تشبيه ولا تعطيل ، وهو من متكلمي التأويل الذي يكفرون من يخالفهم في بعض تأويلاتهم لها بدعوى أن عدم تأويلها يستلزم كونه تعالى جسما ، وهي دعوى باطلة ولازم المذهب ليس بمذهب عند الجمهور ولو لم يصرح صاحبه بنفي اللزوم فكيف اذا صرح به كالسلف ومن تبعهم من الحنابلة الذين ينبزهم أمثاله بلفظ المجسمة بغير علم ولا هدى، وتأويلات امثاله للكثير من تلك الآيات قد تستلزم التعطيل او تخطئة التنزيل، أو قصوره عن بيان عقائد الدين وأصوله بدون كلامهم المبتدع، حتى ان بعضهم حرم قراءتها على العوام كما انزلها الله تعالى غير مقرونة بتأويل يخرجها عن مدلول لغة القرآن، فان كان لازم المذهب مذهباً مطلقاً فهم الكافرون

وهو قد انتقل من بحثه في اليهود واختلافهم في فهم صفات الاله إلى اختلاف المسلمين مبتدئا بالاعتراف بان حاصل كلامه « ان كل من نازع في صفة من صفات الله كان منكراً لوجود الله تعالى (قال) وحينئذ يلزم أن تقولوا ان أكثر المتكلمين منكرون لوجود الله لان اكثرهم مختلفون في صفات الله تعالى »وضرب الامثال أولا في اختلاف اصحابه الاشعرية ثم في اختلاف غيرهم، وتحكم في التكفير لبعض المختلفين دون بعض بالنظريات الكلامية الباطلة . وإنما اوردنا كلامه لتنفير المسلمين عن إضاعة الوقت في مثله وفيما رتبه عليه من الحكم الشرعي المتعارض وهو زعمه ان غير المجسمة من اليهود لا يدخلون تحت حكم هذه الآية في القتال ولكن يدخلون تحتها في إيجاب الجزية عليهم ، واستدلاله على هذا بأنه لما وجبت

الجزية على بعضهم « وجب القول به في حق الكل إذ لا قائل بالفرق » !

ويرد عليه (أولا) أنه لا قائل ايضا بالفرق بين حكم القتال وحكم الجزية الذي هو غاية له فليت شعري ماذا يفعل بهم إذا امتنعوا عن أداء الجزية؟ و (ثانيا) انه لم يقل أحد بما قاله من تقسيم اليهود إلى مجسمة وغير مجسمة وان غير المجسمة لايدخلون في حكم الآية ، و (ثالثا) انه إذا قام الدليل من القرآن على ثبوت حكم فلا يجوز أن يتوقف قبوله على قول بعض الفقهاء أو المتكلمين به وجعل عدم نقل ذلك عن احد منهم سببا لتركه !! و (رابعاً) ان الشرك بالله تعالى في العبادة كالدعاء مع الايمان بأنه موجود ليس بجسم ولا حالا في جسم ينافي ايمان الانبياء الذي دعوا اليه ، ولكن النظريات الكلامية صرفته عن ذلك

وما يقال في الموحدين من اليهود يقال في الموحدين من النصاري كاتباع آريوس من المتقدمين والعقليين المعاصرين من أهل أوربة وغيرهم ، ويبقى النظر في سائر ما اشترط في قتالهم

وأما مخالفة جماهير النصارى للمسلمين ولجميع كتب الله ورسله في الايمان بالله تعالى وما يجب من توحيده فهو ظاهر لايحتاج إلى نظريات كلامية. فأصحاب المذاهب الرسمية منهم كلهم يقولون بألوهية المسيح وربوبيته ويعبدونه جهراً بغير تأويل ويقولون بالتثليث ومنهم من يعبد أمه مريم وغيرها من الرسل والصالحين وتماثيلهم ، ولا يعدون الموحدين منهم ، وهؤلاء الموحدون لم يبلغوا أن يكونوا أمة ، وأولي دولة ، بل هم متفرقون في جميع أممهم ، مع أن المسيح عليه السلام جاء مصدقاً للتوراة في جميع العقائد وانما نسخ بعض الاحكام العملية ، كما نقل عنه رواة الاناجيل في قوله : « ما جئت لانقض الناموس وانما جئت لأتمم » وأول ركن من أركان التوراة في الايمان التوحيد المطلق والوصية الأولى من وصاياها العشرة التي هي أساس الدين التوحيد ، والنهي الصريح عن اتخاذ الصور والتماثيل . ونقلوا عنه أيضاً أنه قال « وهذه هي الحياة الابدية أن يعرفوك أنت الاله الحقيقي وحدك ويسوع المسيح الذي أرسلته » وقد بينا هذا بالتفصيل في تفسير المائدة وكذا تفسير سورتي آل عمران والنساء بالشواهد من كتبهم .

وأما اليوم الآخر فالفريقان يخالفان فيه المسلمين وكذا الموحدون من النصارى فانهم انما يقولون بأن حياة الآخرة روحانية محضة يكون فيها أهلها من الناس كالملائكة، ونحن نؤمن بان الانسان يكون فيها انساناً لا تنقلب حقيقته بل يبقى مؤلفاً من جسد وروح، ويتمتع الكاملون الناجون بجميع نعيم الارواح والاجساد وتكون أرواحهم اقوى

وليس في التوراة التي في أيدي اليهود والنصارى بيان صريح للبعث والجزاء بعد الموت وانما فيها وفي مزامير داود اشارات غير صريحة

وأما كونهم لا يحرمون ما حرم الله ورسوله ففيه قولان للمفسرين. أحدهم أن المراد به ما حرم في شرعنا ، ويرد عليه أنه لا يعقل أن يحرموا على أنفسهم ماحرم الله ورسوله علينا إلا اذا أسلموا ، وانما الكلام في أهل الكتاب لا في المسلمين العاصين ، (والثاني) أنه ما حرم في شرعهم الذي جاء به موسى ونسخ بعضه عيسى عليهما السلام ، وحينئذ يكون المراد به في اليهود أنهم لا يلتزمونه كله بالعمل كاتباعهم عادات المشركين في القتال والنفي ومفاداة الاسرى [1] الذي قال تعالى فيه لهم (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض) واستحلالهم لا كل أموال الناس بالباطل كالربا وغير ذلك. والمراد به في النصارى أنهم استباحوا ماحرم عليهم في التوراة مما لم ينسخه الانجيل واتبعوا مقدسهم بولس في اباحة جميع محرمات الطعام والشراب فيها إلا ماذبح للاصنام إذا قيل للمسيحي انه مذبوح لوثن فيراعى ضمير القائل امامه وعلله بأن كل شيء طاهر للطاهرين وان مايدخل الفم لا ينجس الفم وانما ينجسه مايخرج منه. وهذا بعض مايقال في النصارى في عصر التنزيل ، وأما نصارى هذا الزمان ولا سيما أهل أوربة فانهم أبعد خلق الله عن كل مافي أناجيلهم من الزهد والسلم والتقشف كما بيناذلك مراراً. ولكنهم بعد الاسراف في الشهوات ، والطغيان في العدوان ، والالحاد في الديان ، طفقوا يبحثون في حقيقة الاديان ، فتظهر لهم أنوار الاسلام ، والمرجو أن يهتدوا به في يوم من الايام

اختار السيد الآلوسي القول الاول وضعف الثاني فقال في تفسير الجملة :

---

١) راجع الآية ٨٤ و٨٥ من سورة البقرة وتفسيرهما في ص ٣٧١ ج ١

المراد به أي ما ثبت تحريمه بالوحي متلواً وغير متلو، فالمراد بالرسول نبينا صلى الله عليه وسلم وقيل رسولهم الذين يدعون اتباعه فانهم بدلوا شريعته وأحلوا وحرموا من عند أنفسهم اتباعاً لأهوائهم فيكون المراد لا يتبعون شريعتنا ولا شريعتهم ، ومجموع الامرين سبب لقتالهم ، وإن كان التحريف بعد النسخ ليس علة مستقلة اه

واختار السيد محمد صديق حسن الثاني فقال في فتح البيان (ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله) مما ثبت في كتبهم فان الله حرم عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا أثمانها وحرم عليهم أشياء كثيرة فأحلوها . قال سعيد بن جبير في الآية : يعني لا يصدقون بتوحيد الله وما حرم الله من الخمر والخنزير . وقيل معناه لا يحرمون ما حرم الله في القرآن ولا ما حرم رسوله في السنة . والاول أولى. وقيل لا يعملون بما في التوراة والانجيل بل حرفوهما وأتوا بأحكام من قبل أنفسهم ، وقلدوا أحبارهم ورهبانهم فاتخذوهم أربابا من دون الله اه

وأما كونهم لا يدينون دين الحق فمعناه على القول الاول فيما قبله انهم لا يدينون الله بدينه الحق الكامل الاخير المكمل والمبين لما اختلفوا فيه من قبل، والناسخ لما لا يصلح للبشر منه فيما بعد ، وهو الاسلام . يقال دان دين الاسلام أو غيره ودان به. وهو الاصل ومعناه على القول الثاني ان الدين الذي يتقلده كل منهم انما هو دين تقليدي وضعه لهم أحبارهم وأساقفتهم بآرائهم الاجتهادية وأهوائهم المذهبية لا دين الله الحق الذي أوحاه إلى موسى وعيسى عليهما السلام . ذلك بأن اليهود لم يحفظوا ما استحفظوا من التوراة التي كتبها موسى وكان يحكم بها هو والنبيون من بعده ، وبخالفهم الفاسقون الناقضون لعهده الذي أخذه عليهم قبل موته ، إلى أن عاقبهم الله تعالى بتسليط البابليين عليهم فجاسوا خلال الديار ، وأحرقوا الهيكل وما فيه من تلك الاسفار، وسبوا بقية السيف منهم ، وأجلوهم عن وطنهم إلى أرض مستعبديهم، فدانوا لشريعة غير شريعتهم ، ولما أعتقوهم من الرق ، وأعادوهم إلى تلك الارض ، وكانوا قد فقدوا نص التوراة وإنما حفظوا بعضها دون بعض، كتبوا ما حفظوا من شريعة الرب، ممزوجا بما دانوا من شريعة ملك بابل كما امر كاهنهم عزرا (عزيرا) ثم انهم حرفوا وبدلوا ولم يقيموها كما أمروا

وكذلك النصارى لم يحفظوا كل ما بلغهم عيسى عليه السلام من العقائد والوصايا والاحكام القليلة الناسخة لبعض تشديدات التوراة وهو دين الله الحق بل كتب كثيرون منهم تواريخ له أودعها كل كاتب منهم ماعرفه من ذلك ومن غيره ، فجاءت المجامع الرسمية بعد ثلاثة قرون فاعتمدت أربعة اناجيل من زهاء سبعين انجيلا رفضتها وسمتها [ابوكريف] اي غير قانونية ، وقد وصل الينا انجيل القديس برنابا منها وهومن أصحاب المسيح ورسله لهداية الناس فاذافيه من أصول التوحيد والصفات الالهية والحكم والمواعظ العالية مايفوق مافي الأربعة القانونية

ثم انهم نقضوا شريعة التوراة من بعده وأخذوا بتعاليم بولس كما تقدم وهو فيلسوف يهودي تنصر بعد المسيح وقبل تنصره الحواريون الذين يسمونهم [الرسل] بشفاعة برنابا لانه كان عدوا لهم مع انهم ينقلون عن المسيح انه قال: ماجئت لأنقض الناموس وانما جئت لأتمم . والناموس هو شريعة موسى ، وهذا موافق لما حكاه الله تعالى عنه بقوله في سورة آل عمران (٣ : ٤٩ ومصدقاً لما بين يدي من التوراة ولا حل لكم بعض الذي حرم عليكم فاتقوا الله وأطيعون إن الله ربي وربكم فاعبدوه هذا صراط مستقيم) وانما قال (لما بين يدي من التوراة) اي الشريعة لان بعضها كان فقد باحراق البابليين لنسخة موسى التي كتبها بيده كما ذكرنا آنفا وتقدم من قبل مفصلا . ولم يكتف النصارى بهذا بل وضع لهم أحبار رومية وغيرهم من اساقفتهم ورهبانهم شرائع كثيرة في العبادات والحلال والحرام يخالف فيها كل فريق منهم مذهب الآخر

يقول الله تعالى فيما ذكرناه آنفاً عن اهل الملتين بعد ذكر ما أخذه على أمة موسى من الميثاق من سورة المائدة (٥ : ١٤ فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به ، ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ١٥ ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون) وفي الآيتين من الحقائق التي كانت مجهولة ومن أخبار الغيب عن الماضي والمستقبل مايعد من حجج القرآن على انه وحي من الله ليس للنبي الأمي صلى الله عليه وسلم منه إلا تبليغه والعمل به

فعلم من هذا ان كلا منهم نسي حظاً عظيما مما ذكرهم به نبيهم ولم يعملوا بالبعض الآخر كله ، بل اكثر عباداتهم وما يسمى الطقوس والناموس الادبي هو من وضع احبارهم ورهبانهم كما سيأتي قريباً في تفسير (اتخذوا احبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) وإنما كان دين الحق عندهم ما جاءهم به موسى وعيسى عليهما السلام، ولو أنهم حفظوه وأقاموه كما انزل اودانوا بما حفظوا منه دون غيره لهداهم إلى اتباع المصلح الأعظم الذي بعثه الله تعالى مكملا لدينه ولا تزال بشارات أنبيائهم به محفوظة فيما بقي لهم من كتبهم، وهو محمد خاتم النبيين صلوات الله عليهم أجمعين

فقوله تعالى (من الذين أوتوا الكتاب) بعد ما تقدم من الصفات السلبية بيان للمراد من المتصفين بها ، والمراد بالكتاب جنس الكتاب الالهي الذي يشمل التوراة والانجيل وزبور داود وغيرها ، ولكن لقب «اهل الكتاب» و «الذين أوتوا الكتاب» وإن كان لفظه عاما خص به اليهود والنصارى لانهم هم الذين كانوا مخالطين ومجاورين للأمة العربية ومعروفين عندها كما قل تعالى مخاطباً لمشركي العرب (٦ : ١٥٦ أن تقولوا انما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين) وفي نصوص القرآن الصريحة ان الله تعالى أرسل رسلا في جميع الأمم يأمرونهم بعبادته تعالى وحده وباجتناب الطاغوت وينذرونهم يوم الجزاء ، وان منهم من قصه على خاتم الانبياء والمرسلين في كتابه ومنهم من لم يقصص عليه ، ومن المعقول أن يكون أولو الحضارة منهم كالصينيين والهنود والفرس والمصريين واليونان قد كتبوا كلهم أو بعضهم ما أوحي الى رسلهم فضاع بطول الامد أو خلط بغيره ولم يعد أصله معروفا ، واذا كان اليهود والنصارى قد كان من أمر كتبهم ما علمنا من ضياع بعضها وانقطاع سند ما بقي منها والعهد قريب، فلا غرو أن يكون ما سبقها من الكتب أضيع ـ والعهد بعيد أي بعيد

وقد ذكر الله تعالى الصابئين والمجوس منهم في كتابه لاتصال بلادهم ببلاد العرب فلم يدخلهم في عموم المشركين ولا نظمهم في سلك أهل الكتاب ، لانه جعل لقب المشركين خاصاً بوثني العرب ، ولقب اهل الكتاب خاصاً باليهود والنصارى ، وإن كان قد دخل عليهم الشرك ، والتاريخ يدل على ان الفريقين

كانا أهل كتاب ، أما الصابئون فقد ذكروا مع المؤمنين واليهود والنصارى في آية سورة البقرة (٦٢:١) وآية سورة المائدة (٧٢:٥) وأما المجوس فقدذكروا مع أولئك كلهم في قوله تعالى من سورة الحج (٢٢ : ١٦ إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا إن الله يفصل بينهم يوم القيامة إن الله على كل شيء شهيد) فقد جعل المجوس قسما مستقلا ، وجاءت السنة بمعاملتهم كأهل الكتاب في انتهاء قتالهم بالجزية ، فدل ذلك على انهم كانوا أهل كتاب وإن لم يحفظ منه مايصحح اطلاق اللقب عليهم ،وروي ذلك عن علي كرم الله وجهه وجزم به الشافعي في الأم ، والصابئون أولى بذلك منهم ، كما يؤخذ من آيتي البقرة والمائدة المشار اليهما آنفا

﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ هذه غاية للأمر بقتال اهل الكتاب ينتهي بها اذا كان الغلب لنا ،أي قاتلوا من ذكرعند وجود مايقتضي وجوب القتال كالاعتداء عليكم أوعلى بلادكم أو اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم أو تهديد امنكم وسلامتكم ، كما فعل الروم فكان سبباً لغزوة تبوك حتى تأمنوا عدوانهم باعطائكم الجزية في الحالين اللذين قيدت بهما ، فالقيد الاول لهم وهو أن تكون صادرة عن يد أي قدرة وسعة ، فلا يظلمون ويرهقون ،والثاني لكم وهو الصغار المراد به خضد شوكتهم والخضوع لسيادتكم وحكمكم ، وبهذا يكون تيسير السبيل لاهتدائهم الى الاسلام بما يرونه من عدلكم وهدايتكم وفضائلكم التي يرونكم أقرب بها إلى هداية أنبيائهم منهم . فان أسلموا عم الهدى والعدل والاتحاد، وإن لم يسلموا كان الاتحاد بينكم وبينهم بالمساواة في العدل ولم يكونوا حائلا دونهما في دار الاسلام. والقتال لما دون هذه الاسباب التي يكون بها وجوبه عينياً أولى بأن ينتهي باعطاء الجزية ، ومتى أعطوا الجزية وجب تأمينهم وحمايتهم والدفاع عنهم وحريتهم في دينهم بالشروط التي تعقد بها الجزية ، ومعاملتهم بعد ذلك بالعدل والمساواة كالمسلمين ، ويحرم ظلمهم وإرهاقهم بتكليفهم مالا يطيقون كالمسلمين ، ويسمون أهل الذمة لان كل هذه الحقوق تكون لهم بمقتضى ذمة الله وذمة رسوله

صلى الله عليه وسلم وأما الذين يعقد الصلح بيننا وبينهم بعهد وميثاق يعترف به كل منا ومنهم باستقلال الآخر فيسمون بأهل العهد والمعاهدين وتقدم بيان ذلك في تفسير سورة الانفال[1] ولا بأس بأن نبسط القول في مسألة الجزية لتقصير المفسرين في بيانها فنقول:

﴿ فصل في حقيقة الجزية والمراد منها ﴾

الجزية ضرب من الخراج يضرب على الاشخاص لا على الارض، جمعها جزى كسدرة وسدر، واليد السعة والملك أو القدرة والتمكن، والصغار (بالفتح) والصغر (كعنب) وهو ضد الكبر ويكون في الامور الحسية والمعنوية والمراد به هنا الخضوع لأحكام الاسلام وسيادته الذي تصغر به انفسهم لديهم بفقدهم الملك، وعجزهم عن مقاومة الحكم. قال الراغب الصاغر الراضي بالمنزلة الدنية. وقال الامام الشافعي (رح) في الام: وسمعت عدداً من اهل العلم يقولون الصغار أن يجري عليهم حكم الاسلام اه ومن المفسرين من قال في الآية اقوالا يأباها عدل الاسلام ورحمته

وظاهر كلام اللغويين والمفسرين ان لفظ الجزية عربي محض من مادة الجزاء وهل هي جزاء حقن الدم، أو جزاء الحماية لهم والدفاع عنهم من غير تكليفهم التجند للقتال معنا، او جزاء إعطاء الذمي حقوق المسلمين ومساواتهم بأنفسهم في حرية النفس والمال والعرض والدين؟ وجوه، أضعفها أولها وسيأتي بسط القول في ثانيها

قال صاحب اللسان: والجزية خراج الارض وجزية الذمي منه. الجوهري: والجزية مايؤخذ من أهل الذمة والجمع الجزى مثل لحية ولحى، وقد تكرر في الحديث ذكر الجزية في غير موضع وهي عبارة عن المال الذي يعقد الكتابي عليه الذمة، وهي فعلة من الجزاء كأنها جزت عن قتله. ومنه الحديث «ليس على مسلم جزية»[2] أراد ان الذمي اذا أسلم وقد مر بعض الحول لم يطالب من الجزية بحصة مامضى من السنة. وقيل أراد ان الذمي اذا اسلم وكان في يده ارض صولح عليها خراج توضع عن رقبته الجزية وعن أرضه الخراج اه

(١) راجع القواعد ٦—٩ ص١٤٠ و١٤١ ج١٠ تفسير وماتحيل عليه من الآيات
(٢) رواه أحمد وأبو داود من حديث ابن عباس وصححوه

وقد حقق شمس العلماء الشيخ شبلي النعماني الهندي (رح) في رسالة له نشرت في المجلد الاول من المنار ان لفظ الجزية معرب وأصله فارسي [كزيت] وأن معناها الخراج الذي يستعان به على الحرب، وأورد على الاول بعض الشواهد من الشعر الفارسي ثم ذكر ان في المسألة احتمالين (أحدهما) ان هذا اللفظ وجد في اللغتين فالأولى ان يقال انه مما اتفقتا فيه وتوافق اللغات في الامور التي توجد معانيها عند الامم الناطقة بها شائع معروف (والثاني) ان الكلمة أصيلة في الفارسية دخيلة في العربية كأمثالها مما اخذه العرب من مجاوريهم من الفرس وهضمتها لغتهم، واستدل على ذلك بأمور منها ما لا يدل على الدعوى دلالة صحيحة كثبوت أخذ العرب عن العجم بعض الالفاظ كالكوز والابريق والطست، وكزعمه ان العرب لم يتفق لهم وضع ألفاظ للمعاني الخاصة بالمدنية والعمران كالوزير والصاحب والعامل والتوقيع لما كانوا عليه من البؤس وعدم الاستيلاء والاستعباد لغيرهم من الامم، والاول حق غير دال، والثاني باطل في نفسه فعدم دلالته على ما ذكر اولى. والحق ان كل امة تجاور امة وتخالطها تأخذ شيئاً من لغتها فتعتاده فيدخل في لغتها وإن كان عندها مرادف له وهذا ما وقع بين العرب والعجم ومعرفة السابق لبعض الالفاظ المشتبهة من الامتين فيه عسر شديد، وقد سبق للعرب مدنيات قديمة في جزيرتهم وفي العراق الذي جاوروا فيه الفرس في تاريخهم الحديث، فقوله «ولما كانت الجزية ايضاً من خصائص الملكية كفوا مؤنة وضع لفظ بازائها» محتمل غير حقيق. وأقوى منه ما بعده وهو مفيد سواء كان اللفظ اصيلا في العربية او معرباً دخيلا لانه بيان للمعنى المراد من اللفظ بدلالة الاستعمال فننقله بنصه وهو:

(ومنها) ان الحيرة — وكانت منازل آل نعمان — كانت تدين للعجم وتؤدي اليهم الاتاوه والخراج، ولما كان كسرى أنوشروان هو الذي سن الجزية أولا كما نبينه فيما سيأتي يغلب على الظن ان العرب أول ما عرفوا الجزية في ذلك العهد وتعاوروا اللغة العجمية بعينها. ومن مساعدة الجد أن اللفظ كانت زنته زنة العربي فلم يحتاجوا في تعريبه الى كبير مؤنة بعد ما أبدل كافها جيما صارت كأنها عربي الاصل والنجار. ومع هذه كلها فان هذا البحث لا يهمنا ولا يتعلق به كبير غرض

فان اثبات مانحن بصدده لايتوقف على الكشف عن حقيقة اللفظ فنحن في غنى عن إطالة الكلام وإسهابه في أمثال هذه الابحاث

(الثاني) أول من سن الجزية فيما علمنا كسرى أنوشروان وهو الذي رتب أصولها وجعلها طبقات . قال الامام العلامة المحدث أبو جعفر محمد بن جرير الطبري يذكر مافعله كسرى في أمر الخراج والجزية : وألزموا الناس ماخلا أهل البيوتات والعظماء والمقاتلة والمرازبة والكتاب ومن كان في خدمة الملك وصيروها على طبقات اثني عشر درهماً وثمانية وستة وأربعة بقدر إكثار الرجل أو إقلاله ولم يلزموا الجزية من كان أتى له من السن دون العشرين وفوق الخمسين »

ثم قال « وهي الوضائع التي اقتدى بها عمر بن الخطاب حين افتتح بلاد الفرس » وقال المؤرخ الشهير أبو حنيفة احمد بن داود الدينوري — وهو أقدم زمانا من الطبري — في كتابه الاخبار الطوال في ذكر كسرى أنوشروان «ووظف الجزية على أربع طبقات وأسقطها عن أهل البيوتات والمرازبة والاساورة والكتاب ومن كان في خدمة الملك، ولم يلزم أحداً لم تأت له عشرون سنة أو جاوز الخمسين»

ومن وقف على هذه النصوص يظهر له ان الجزية مأثورة من آل كسرى وان الشريعة الاسلامية ليست بأول واضع لها وان كسرى رفع الجزية عن الجند والمقاتلة وان عمر بن الخطاب اقتدى بهذه الوضائع

أما المعنى الذي توخاه كسرى في هذا الاستثناء فبينه العلامة ابن الاثير في كتابه الكامل ناقلا عن كلام كسرى فقال «ولما نظرت في ذلك وجدت المقاتلة أجراء لاهل العمارة وأهل العمارة أجراء للمقاتلة فانهم يطلبون أجورهم من اهل الخراج وسكان البلدان لمدافعتهم عنهم ومجاهدتهم عمن وراءهم، فحق على اهل العمارة أن يوفوهم أجورهم فان العمارة والأمن والسلامة في النفس والمال لايتم إلا بهم ورأيت أن المقاتلة لايتم لهم المقام والأكل والشرب وتثمير الاموال والاولاد إلا بأهل الخراج والعمارة فأخذت للمقاتلة من اهل الخراج مايقوم بأودهم وتركت على اهل الخراج من مستغلاتهم مايقوم بمؤنتهم وعمارتهم ولم أجحف بواحد من الجانبين»

وحاصله انه يجب على كل فرد من افراد الملة المدافعة عن نفسه وماله فمن كان

يقوم بهذا العبء بنفسه فليس عليه شيء — وهؤلاء أهل الجند والمقاتلة — وأما من كان يشغله أمر العمارة وتدبير الحرث عن المخاطرة بالنفس فيحق عليه أن يؤدي شيئاً معلوما في كل سنة يصرف في وجوه حمايته والدفاع عنه — وهذا هو المعني بالجزية فانها تؤخذ من اهل العمارة وتعطى للمقاتلة والجند الذين نصبوا أنفسهم لحماية البلاد واستتباب وسائل الأمن والسلامة لكافة العباد

(الثالث) أن الشريعة الاسلامية وإن لم يكن شأنها شأن الملكية والسلطنة بل الغاية التي توخاها الشرع ليست الا تكميل النفس وتطهير الاخلاق والحث على الخير والردع عن الاثم ، ولكن لما كانت هذه الامور يتوقف حصولها على نوع من السياسة الملكية لم تكن الشريعة لتغفل عنها كاياً فاختارت جملة من الوضائع تكون مع سذاجتها كافلة لانتظام أمر الناس واصلاح ارتفاقاتهم

ومن ذلك الجهاد والقتال المقصود بهما الذب عن حمى الاسلام والدفع عن بيضة الملك وازاحة الشر وبسط الامن واستتباب الراحة فجعل الجهاد فرضاً محتوما على كل أحد ممن دخل في الاسلام اما كفاية وهذه اذا لم يكن النفير عاما ، وعيناً اذا هاجم العدو البلد وعم النفير . قال في الهداية الجهاد فرض على الكفاية اذا قام به فريق من الناس سقط عن الباقين فان لم يقم به أحد أثم جميع الناس بتركه الا أن يكون النفير عاما فحينئذ يصير من فروض الاعيان

فالمسلم لا يخلو من إحدى الخطتين إما مرتزق وهو من دخل في العسكر ونصب للقتال نفسه أو متطوع وهو من لم يأخذ نصيبه من الجهاد ولكن اذا جاءت الطامة ووقع النفير لا يمكنه الاعتزال عن القتال والتنحي عنه بل عليه أن يدخل فيما دخل المسلمون طوعا أو كرهاً

واذا كان من المسلم الثابت أن المرتزق والمتطوع سيان في الحقوق الكلية التي تمنح للعسكر كان من الحق الواضح أن يعفى المسلمون كلهم من ضريبة الجزية ، أما أهل الذمة فما كان يحق للاسلام أن يجبرهم على مباشرتهم القتال في حال من الاحوال بل الامر بيدهم إن رضوا بالقتال عن أنفسهم وأموالهم عفوا عن الجزية وان أبوا أن يخاطروا بالنفس فلا أقل من أن يسامحوا بشيء من المال وهي الجزية ، ولعلك تطالبني باثبات بعض القضايا المنطوية في هذا البيان أي اثبات ان الجزية ما كانت تؤخذ من

الذميين إلا للقيام بحمايتهم و المدافعة عنهم وان الذميين لو دخلوا في الجند او تكفلوا أمر الدفاع لعفوا عن الجزية فان صدق ظني فاصغ إلى الروايات التي تعطيك الثلج في هذا الباب و تحسم مادة القيل والقال

(فمنها) ماكتب خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا حينما دخل الفرات وأوغل فيها وهذا نصه : « هذا كتاب من خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا وقومه: إني عاهدتكم على الجزية و المنعة فلك الذمة والمنعة وما منعناكم (أي حميناكم) فلنا الجزية وإلا فلا ؟ كتب سنة اثنتي عشرة في صفر »

(ومنها) ماكتب نواب العراق لأهل الذمة وهاك نصه « براءة لمن كان من كذا و كذا من الجزية التي صالحهم عليها خالد والمسلمون . لكم يد على من بدل صلح خالد ما أقررتم بالجزية و كنتم . أمانكم أمان ، وصلحكم صلح ، ونحن لكم على الوفاء » .

(ومنها) ماكتب أهل ذمة العراق لأمراء المسلمين وهذا نصه « انا قد أدينا الجزية التي عاهدنا عليها خالد على ان يمنعونا وأميرهم البغي من المسلمين وغيرهم »

(ومنها) المقاولة التي كانت بين المسلمين و بين يزدجرد ملك فارس حينما وفدوا على يزدجرد وعرضوا عليه الاسلام وكان هذا في سنة أربع عشرة في عهد عمر بن الخطاب وكان من جملة كلام نعمان الذي كان رئيس الوفد « وإن اتقيتمونا بالجزاء قبلنا ومنعناكم وإلا قاتلناكم » .

(ومنها) المقاولة التي كانت بين حذيفة بين محصن و بين رستم قائد الفرس وحذيفة هو الذي أرسله سعد بن ابي وقاص وافداً على رستم في سنة أربع عشرة في عهد عمر بن الخطاب وكان في جملة كلامه « او الجزاء ونمنعكم إن احتجتم إلى ذلك » فانظر إلى هذه الروايات الموثوق بها كيف قارنوا بها بين الجزية والمنعة وكيف صرح خالد في كتابه بأنا لا نأخذ منكم الجزية إلا إذا منعناكم ودفعنا عنكم وإن عجزنا عن ذلك فلا يجوز لنا أخذها

وهذه المقاولات والكتب مما ارتضاها عمر وجل الصحابة فكان سبيلها سبيل المسائل المجمع عليها . قال الامام الشعبي وهو أحد الائمة الكبار أخذ « أي سواد العراق » عنوة و كذلك كل أرض الا الحصون فجلا أهلها فدعوا إلى الصلح

والذمة فأجابوا وتراجعوا فصاروا ذمة وعليهم الجزاء ولهم المنعة، وذلك هو السنة كذلك منع رسول الله ﷺ بدومة

ولا تظنن ان شرط المنعة في الجزية انما كان يقصد به مجرد تطبيب نفوس أهل الذمة واسكان غيظهم ولم يقع به العمل قط، فان من أمعن النظر في سير الصحابة واطلع على مجاري أحوالهم عرف من غير شك أنهم لم يكتبوا عهدا ولا ذكروا شرطا الا وقد عضوا عليها بالنواجذ، وأفرغوا الجهد في الوفاء بها، وكذلك فعلهم في الجزية التي يدور رحى الكلام عليها - فقد روى القاضي أبو يوسف في كتاب الخراج عن مكحول أنه لما رأى أهل الذمة وفاء المسلمين لهم وحسن السيرة فيهم صاروا أشداء على عدو المسلمين وعيوناً للمسلمين على اعدائهم، فبعث أهل كل مدينة رسلهم يخبرونهم بان الروم قد جمعوا جمعاً لم ير مثله، فاتى رؤساء أهل كل مدينة الأمير الذي خلفه أبو عبيدة عليهم فاخبروه بذلك، فكتب والى كل مدينة ممن خلفه أبو عبيدة الى أبي عبيدة يخبره بذلك، وتتابعت الاخبار على أبي عبيدة فاشتد ذلك عليه وعلى المسلمين فكتب أبو عبيدة الى كل وال ممن خلفه في المدن التي صالح أهلها يأمرهم أن يردوا عليهم ماجبي منهم من الجزية والخراج، وكتب اليهم أن يقولوا لهم انما رددنا عليكم اموالكم لانه قد بلغنا ماجمع لنا من الجموع، وانكم قد اشترطتم علينا أن نمنعكم وانا لانقدر على ذلك، وقد رددنا عليكم ماأخذنا منكم ونحن لكم على الشرط وما كان بيننا وبينكم ان نصرنا الله عليهم. فلما قالوا ذلك لهم وردوا عليهم الاموال التي جبوها منهم قالوا «ردكم الله علينا ونصركم عليهم، فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئا واخذوا كل شيء بقي حتى لايدعوا شيئا»

وقال العلامة البلاذري في كتابه فتوح البلدان: حدثني أبو جعفر الدمشقي قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال بلغني أنه لما جمع هرقل للمسلمين الجموع، وبلغ المسلمين اقبالهم اليهم لوقعة اليرموك، ردوا على اهل حمص ما كانوا أخذوا منهم من الخراج قالوا «قد شغلنا عن نصرتكم والدفع عنكم فانتم على أمركم» فقال اهل حمص «لولايتكم وعدلكم احب الينا مما كنا فيه من الظلم والغشم ولندفعن جند هرقل عن

المدينة مع عاملكم. ونهض اليهود فقالوا والتوراة لا يدخل عامل هرقل مدينة حمص الا ان نغلب ونجهد . فاغلقوا الابواب وحرسوها ، وكذلك فعل اهل المدن التي صولحت من النصارى واليهود ، وقالوا ان ظهر الروم واتباعهم على المسلمين صرنا على ما كنا عليه ، والا فانا على امرنا ما بقي للمسلمين عدد

وقال العلامة الازدي في كتابه فتوح الشام يذكر اقبال الروم على المسلمين ومسير أبي عبيدة من حمص « فلما أراد أن يشخص دعا حبيب بن مسلمة فقال اردد على القوم الذين كنا صالحناهم من اهل البلد ما كنا أخذنا منهم فانه لا ينبغي لنا إذ لا نمنعهم أن نأخذ منهم شيئاً ، وقل لهم نحن على ما كنا عليه فيما بيننا وبينكم من الصلح ولا نرجع عنه إلا ان ترجعوا عنه ، وانما رددنا عليكم اموالكم لأنا كرهنا ان نأخذ اموالكم ولا نمنع بلادكم » فلما اصبح امر الناس ان يرتحلوا الى دمشق. ودعا حبيب بن مسلمة القوم الذين كانوا اخذوا منهم المال فأخذ يرده عليهم ، واخبرهم بما قال ابو عبيدة وأخذ اهل البلد يقولون « ردكم الله الينا ولعن الله الذين كانوا يملكوننا من الروم ، ولكن والله لو كانوا هم ماردوا الينا بل غصبونا واخذوا مع هذا ما قدروا عليه من اموالنا » وقال ايضاً يذكر دخول أبي عبيدة دمشق « فأقام ابو عبيدة بدمشق يومين وأمر سويد بن كلثوم القرشي ان يرد على اهل دمشق ما كان اجتبى منهم الذين كانوا أمنوا وصالحوا فرد عليهم ما كان اخذ منهم ، وقال لهم المسلمون نحن على العهد الذي كان بيننا وبينكم ونحن معيدون لكم امانا »

أما ما ادعينا من ان اهل الذمة اذا لم يشترطوا علينا المنعة او شاركونا في الذب عن حريم الملك لا يطالبون بالجزية أصلا فعمدتنا في ذلك ايضاً صنيع الصحابة وطريق عملهم فانهم اولى الناس بالتنبه لغرض الشارع واحقهم بادراك سر الشريعة . والروايات في ذلك وإن كانت جمة نكتفي هنا بقدر يسير يغني عن كثير

(فمنها) كتاب العهد الذي كتبه سويد بن مقرن أحد قواد عمر بن الخطاب لرزبان واهل دهستان وهاك نصه بعينه « هذا كتاب من سويد بن مقرن لرزبان صول بن رزبان واهل دهستان وسائر اهل جرجان ، إن لكم الذمة وعلينا المنعة على ان عليكم من الجزاء في كل سنة على قدر طاقتكم على كل حالم ، ومن استعنا به منكم فله جزاؤه في

معونته عوضاً عن جزائه، ولهم الأمان على انفسهم واموالهم ومللهم وشرائعهم ولا يغير شيء من ذلك . شهد سواد بن قطبة وهند بن عمر وسماك بن مخرمة وعتيبة ابن النهاس وكتب في سنة ١٠٨ اه (طبري ص ٢٦٥٨)

(ومنها) الكتاب الذي كتبه عتبة بن فرقد أحد عمال عمر بن الخطاب وهذا نصه:

« هذا ما اعطى عتبة بن فرقد عامل عمر بن الخطاب امير المؤمنين اهل اذربيجان سهلها وجبلها وحواشيها وشفارها وأهل مللها كلهم الأمان على انفسهم واموالهم ومللهم وشرائعهم على ان يؤدوا الجزية على قدر طاقتهم ومن حشر[1] منهم في سنة وضع عنه جزاء تلك السنة ومن اقام فله مثل ما لمن اقام من ذلك اه (طبري صحيفة ٢٢٦٢)

ومنها العهد الذي كان بين سراقة عامل عمر بن الخطاب وبين شهر براز كتب به سراقة الى عمر فأجازه وحسنه وهاك نصه :

«هذا ما أعطى سراقة بن عمرو عامل امير المؤمنين عمر بن الخطاب شهر براز وسكان أرمينية والارمن من الأمان أعطاهم امانا لانفسهم واموالهم وملتهم أن لا يضاروا ولا ينقضوا وعلى ارمينية والابواب الطرّاء منهم والتنّاء[2] ومن حولهم فدخل معهم ان ينفروا لكل غارة وينفذوا لكل امر ناب أو لم ينب رآه الوالي صلاحا على ان يوضع الجزاء عمن اجاب الى ذلك ومن استغنى عنه منهم وقعد فعليه مثل ما على اهل أذربيجان من الجزاء فان حشروا وضع ذلك عنهم . شهد عبد الرحمن بن ربيعة وسلمان بن ربيعة وبكير بن عبد الله . وكتب مرضي بن مقرن وشهد اه (طبري صحيفة ٢٦٦٥ و ٢٦٦٦

(ومنها) ما كان من أمر الجراجمة وقد أتى العلامة البلاذري على جملة من تفاصيل احوالهم فقال حدثني مشايخ من أهل انطاكية ان الجراجمة من مدينة على جبل اللكام عند معدن الزاج فيما بين بيامن وبوقا يقال لها الجرجومة وان أمرهم كان في استيلاء الروم على الشام وانطاكية إلى بطريق انطاكية وواليها فلما قدم ابو عبيدة

---

(١) الحشر هنا جمع الناس وسوقهم للقتال أو مساعدة المقاتلة

(٢) الطراء اغرباء الذين يطرءون جمع طارىء والتناء المقيمون

انطاكية وفتحها لزموا مدينتهم وهموا باللحاق بالروم إذ خافوا على انفسهم فلم يتنبة المسلمون لهم ولم ينبهوا عليهم ثم ان اهل انطاكية نقضوا وغدروا فوجه اليهم ابو عبيدة من فتحها ثانية وولاها بعد فتحها حبيب بن مسلم الفهري فغزا الجرجومة فلم يقاتله اهلها ولكنهم بدروا بطلب الامان والصلح فصالحوه على أن يكونوا اعوانا للمسلمين وعيونا ومسالح في جبل اللكام، وان لا يؤخذوا بالجزية » ثم ان الجراجمة مع انهم لم يوفوا ونقضوا العهد غير مرة لم يؤخذوا بالجزية قط حتى ان بعض العمال في عهد الواثق بالله العباسي ألزمهم جزية رءوسهم فرفعوا ذلك الى الواثق فامر باسقاطها عنهم . اه

وقد اختصر النعماني رحمه الله خبر الجراجمة بقوله : ثم ان الجراجمة الخ وفي سائر خبرهم في البلاذري من غدرهم ونقضهم للعهد ومظاهرتهم للعدو وحسن معاملة الأمويين والعباسيين لهم ولغيرهم مايفتخر به التاريخ الاسلامي العربي بالعدل والفضل . والشاهد هنا وضع الجزية عنهم بعد تكرار غدرهم

فصل فيمن تؤخذ منهم الجزية

﴿ ومقدار مايؤخذ ﴾

نص الآية الكريمة أن الجزية تؤخذ من أهل الكتاب وقد تقدم في تفسيرها آنفا أن المراد بأهل الكتاب الذي كان يتبادر إلى الاذهان بدلالة القرآن اليهود والنصارى، ونقل الحافظ في الفتح الاتفاق على هذا أي وإن كان اللفظ عاما، وكان القرآن نفسه يدل في آيات أخرى على بعثة رسل كثيرين في الامم منهم من كانوا أصحاب كتب . ولا فرق في أهل الكتاب بين العرب والعجم خلافا للحنفية وقد ثبت بالسنة القولية والعملية أخذ الجزية من المجوس

واختلف في كونهم أهل كتاب أو شبهة كتاب وقد تقدم ذلك مجملا ، وسيعاد مفصلا . وجمهور الفقهاء على أن حكم جميع الوثنيين حكم مشركي العرب في أنهم لا يقبل منهم الا الاسلام أو السيف وقال بعضهم تقبل منهم الجزية ، فالاصناف أربعة (الاول) مشركو العرب وهؤلاء لا تقبل منهم الجزية بالاجماع (الثاني) اليهود والنصارى على اختلاف أجناسهم ومذاهبهم - وهؤلاء تقبل منهم الجزية بنص القرآن. وقيل الا العرب منهم (الثالث) المجوس والصابئون وقد قبل الصحابة ومن بعدهم من أمراء المسلمين الجزية منهم وسنذكر ما قال الفقهاء في ذلك (الرابع) ما عدا هذه الاصناف الثلاثة من الوثنيين وغيرهم ولا نص عليهم في الكتاب ولا في السنة ، وعندنا أن أمرهم اجتهادي يحكم فيهم أولو الأمر من المسلمين بما يرون فيه المصلحة ككل مسكوت عنه . وجمهور الفقهاء يدخلونهم في عموم المشركين ولا سيما الآية التي يسمونها آية السيف . والحق ما قررناه في تفسيرها من أن المراد بالمشركين فيها مشركو العرب فهو عام مراد به الخصوص من أول وهلة كأهل الكتاب ويؤيد هذا ما تقدم من الآيات في تعليل قتالهم وأدلته وكذا الاحاديث الناطقة بوجوب جعل جزيرة العرب خاصة بالمسلمين وما ذكرناه من حكمة ذلك ، وقد لاحظ هذه الحكمة الامام أبو حنيفة وصاحبه الامام أبو يوسف (رح) ولكنهما جعلا غرض الشارع أن يكون جنس العرب كله مسلما سواء كان في جزيرته أو غيرها فلا تقبل من أحد منهم الجزية عندهما ، وفي هذا من مخالفة السنة ما يأتي . وانما أصابا في قولهما إن الجزية تقبل من جميع العجم مهما تكن مللهم وأديانهم ، وعلى هذا المذهب جرى عمل الدول الاسلامية في كل فتوحاتهم لبلاد الملل الوثنية كالهند وغيرها فلم يحاولوا استئصال أهل ملة منهم . وأما كونهم مشركين بالفعل فمثلهم فيه أهل الكتاب كما شهد عليهم القرآن ولكن الشرك طرأ عليهم وليس من كتابهم ، ولوثني الهند والصين وغيرهم كتب قديمة مشتملة على التوحيد كما بيناه في موضع آخر .

واننا نفصل أحكام الجزية بايراد جملة ما أورده صاحب منتقى الاخبار من الاحاديث المرفوعة والموقوفة ونقفي عليه ببيان مذاهب أئمة علماء الامصار في ذلك

وإن كان فيه تكرار ، فهذا آخر اسهاب في تفسيرنا لاحكام القتال

الاخبار والآثار في الجزية

عن عمر أنه لم يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذها من مجوس هجر رواه أحمد والبخاري وأبو داود والترمذي * وفي رواية ان عمر ذكر المجوس فقال ما أدري كيف اصنع في أمرهم ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » رواه الشافعي وهو دليل على أنهم ليسوا من أهل الكتاب * وعن المغيرة بن شعبة أنه قال لعامل كسرى أمرنا نبينا صلى الله عليه وآله وسلم أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية رواه أحمد والبخاري * وعن ابن عباس قال مرض أبو طالب فجاءته قريش وجاءه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشكوه إلى أبي طالب فقال يا ابن أخي ما تريد من قومك ؟ قال « أريد منهم كلمة تدين لهم بها العرب وتؤدي اليهم بها العجم الجزية. قال كلمة واحدة ؟ قال ـ كلمة واحدة ، قولوا لا اله إلا الله » قالوا إلهاً واحداً ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة ان هذا إلا اختلاق. قال فنزل فيهم القرآن (ص والقرآن ذي الذكر ـ الى قوله ـ ان هذا إلا اختلاق) » رواه أحمد والترمذي وقال حديث حسن [١] * وعن عمر بن عبد العزيز أن النبي صلى الله عليه وآله كتب الى أهل اليمن « ان على كل إنسان منكم ديناراً كل سنة أو قيمته من المعافر [٢] » يعني أهل الذمة منهم رواه الشافعي في مسنده وقد سبق هذا المعنى في كتاب الزكاة في حديث لمعاذ * وعن عمرو بن عوف الانصاري [٣] ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح الى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صالح اهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي متفق عليه * وعن الزهري قال قبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجزية من اهل البحرين وكانوا

---

(١) ورواه النسائي أيضاً وصححه الترمذي والحاكم (٢) المعافر قبيلة والحديث مرسل ولكن له شاهداً يقويه (٣) الصواب أنه مهاجري وقيل أن أصله من الانصار وكان بمكة فهاجر

مجوسا رواه أبو عبيد في الاموال * وعن أنس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعث خالد بن الوليد الى اكيدردومة فاخذوه فأتوا به فحقن دمه وصالحه على الجزية رواه أبو داود(١)* وهو دليل على أنها لا تختص بالعجم لان اكيدردومة عربي من غسان * وعن ابن عباس قال صالح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهل نجران على ألف حلة النصف في صفر والبقية في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرساً وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها، والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم ان كان باليمن كيد ذات غدر على ان لا يهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنوا عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا، أخرجه أبو داود (٢) اه

ملخص أقوال أئمة الفقه في الجزية

نورد من مذاهب الفقهاء ما لخصه الشيخ موفق الدين بن قدامة في المغني لاختصاره وحسن جمعه وبيانه قال

﴿مسئلة﴾ قال (ولا تقبل الجزية الا من يهودي أو نصراني أو مجوسي إذا كانوا مقيمين على ما عوهدوا عليه)وجملته أن الذين تقبل منهم الجزية صنفان من له كتاب ومن له شبهة كتاب، فاهل الكتاب اليهود والنصارى ومن دان بدينهم كالسامرة يدينون بالتوراة ويعملون بشريعة موسى عليه السلام وانما خالفوهم في فروع دينهم وفرق النصارى من اليعقوبية والنسطورية والملكية والفرنجة والروم والارمن وغيرهم ممن دان بالانجيل وانتسب إلى عيسى عليه السلام والعمل بشريعته فكلهم من أهل الانجيل، ومن عدا هؤلاء من الكفار فليس من أهل الكتاب بدليل قول الله تعالى (أن تقولوا انما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا) واختلف أهل العلم في الصابئين فروي عن أحمد أنهم جنس من النصارى وقال في موضع آخر بلغني أنهم يسبتون فهؤلاء إذا سبتوا فهم من اليهود وروي عن عمر أنه قال هم يسبتون، وقال مجاهد هم بين اليهود والنصارى ،وقال السدي والربيع هم من أهل الكتاب

(١) سكت عليه ابو داود والمنذري ورجال اسناده ثقات وفيه عنعنة محمد بن اسحاق
(٢) هو من رواية السدي وفي سماعه من ابن عباس نظر ولكن له شواهد تقويه

وتوقف الشافعي في أمرهم والصحيح أنه ينظر فيهم فان كانوا يوافقون أحد أهل الكتابين في نبيهم وكتابهم فهم منهم وان خالفوهم في ذلك فليس هم من أهل الكتاب.

ويروى عنهم أنهم يقولون ان الفلك حي ناطق وان الكواكب السبعة آلهة فان كانوا كذلك فهم كعبدة الاوثان ، واما أهل صحف ابراهيم وشيث وزبور داود فلاتقبل منهم الجزية لانهم من غير الطائفتين ولان هذه الصحف لم تكن فيها شرائع إنما هي مواعظ وأمثال كذلك وصف النبي ﷺ صحف ابراهيم وزبور داود في حديث أبي ذر

وأما الذين لهم شبهة كتاب فهم المجوس فانه يروى أنه كان لهم كتاب فرفع فصار لهم بذلك شبهة أوجبت حقن دمائهم وأخذ الجزية منهم ولم ينهض في إباحة نكاح نسائهم ولا ذبائحهم دليل. هذا قول أكثر أهل العلم ، ونقل عن أبي ثور أنهم من أهل الكتاب وتحل نساؤهم وذبائحهم لما روي عن علي رضي الله عنه أنه قال انا أعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه ، وان ملكهم سكر فوقع على بنته وأخته فاطلع عليه بعض أهل مملكته فلما صحا جاءوا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم ودعى أهل مملكته وقال أتعلمون ديناً خيراً من دين آدم وقد أنكح بنيه بناته؟ فانا على دين آدم ، قال فتابعه قوم وقاتلوا الذين يخالفونهم حتى قتلوهم فأصبحنا وقد أسري بكتابهم ورفع العلم الذي في صدورهم فهم أهل كتاب وقد أخذ رسول الله ﷺ وأبو بكر - وأراه قال وعمر - منهم الجزية رواه الشافعي وسعيد وغيرهما ولان النبي ﷺ قال «سنوا بهم سنة أهل الكتاب».

ولنا قول الله تعالى (أن تقولوا انما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا) والمجوس من غير الطائفتين ، وقول النبي ﷺ « سنوا بهم سنة أهل الكتاب» يدل على أنهم غيرهم ، وروى البخاري باسناده عن بجالة أنه قال ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتي حدثه عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر ولو كانوا أهل كتاب لما وقف عمر في أخذ الجزية منهم مع أمر الله تعالى بأخذ الجزية من أهل الكتاب وما ذكروه هو الذي صار لهم به شبهة الكتاب . وقد قال أبو عبيد لا أحسب ما رووه عن علي في

هذا محفوظا(١)ولو كان له أصل لما حرم النبي ﷺ نساءهم وهو كان أولى بعلم ذلك ، ويجوز أن يصح هذا مع تحريم نسائهم وذبائحهم لان الكتاب المبيح لذلك هو الكتاب المنزل على احدى الطائفتين وليس هؤلاء منهم ، ولان كتابهم رفع فلم ينتهض للاباحة . ويثبت به حقن دمائهم

فاما قول أبي ثور في حل ذبائحهم ونسائهم فيخالف الاجماع فلا يلتفت اليه(٢)وقوله عليه السلام « سنوا بهم سنة أهل الكتاب» في أخذ الجزية منهم. اذا ثبت هذا فان أخذ الجزية من أهل الكتاب والمجوس ثابت بالاجماع لانعلم في هذا خلافا فان الصحابة رضي الله عنهم أجمعوا على ذلك وعمل به الخلفاء الراشدون ومن بعدهم الى زمننا هذا من غير نكير ولا مخالف وبه يقول أهل العلم من أهل الحجاز والعراق والشام ومصر وغيرهم مع دلالة الكتاب على أخذ الجزية من أهل الكتاب ودلالة السنة على أخذ الجزية من المجوس بما روينا من قول المغيرة لاهل فارس أمرنا نبينا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية . وحديث بريدة وعبد الرحمن بن عوف ، وقول النبي ﷺ « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » ولا فرق بين كونهم عجما أو عربا ، وبهذا قال مالك والاوزاعي والشافعي وأبو ثور وابن المنذر ، وقال أبو يوسف لا تؤخذ الجزية من العرب لانهم شرفوا بكونهم من رهط النبي ﷺ

ولنا عموم الآية وان النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد الى دومة الجندل فأخذ أكيدر دومة فصالحه على الجزية وهو من العرب رواه ابو داود واخذ الجزية من نصارى نجران وهم عرب وبعث معاذاً الى اليمن فقال « انك تأتي

---

(١) رواه الشافعي وعبد الرزاق عنه باسناد حسن

(٢) نقل الحافظ ابن حجر هذا وقال : وفيه نظر فقد حكى ابن عبد البر عن سعيد بن المسيب أنه لم يكن يرى بذبيحة المجوسي باساً اذا أمره المسلم بذبحها ، وروى ابن أبي شيبة عنه وعن عطاء وطاوس وعمرو بن دينار انهم لم يكونوا يرون بأسا بالتسري بالمجوسية اه

قوما اهل كتاب » متفق عليه . وأمره ان يأخذ من كل حالم ديناراً وكانوا عربا. قال ابن المنذر ولم يبلغنا ان قوما من العجم كانوا سكانا باليمن حيث وجه معاذا . ولو كان لكان في امره ان يأخذ من جميعهم من كل حالم ديناراً دليل على ان العرب تؤخذ منهم الجزية ، وحديث بريدة فيه ان النبي ﷺ كان يأمر من بعثه على سرية أن يدعو عدوه إلى اداء الجزية ولم يخص بها عجميا دون غيره وأكثر ما كان النبي ﷺ يغزو العرب ولان ذلك اجماع فان عمر رضي الله عنه اراد الجزية من نصارى بني تغلب فابوا ذلك وسألوه ان يأخذ منهم مثلما يأخذ من المسلمين فابى ذلك عليهم حتى لحقوا بالروم ثم صالحهم على ما يأخذه منهم عوضا عن الجزية فالمأخوذ منهم جزية غير أنه على غير صفة جزية غيرهم وما انكر اخذ الجزية منهم احد فكان ذلك اجماعا وقد ثبت بالقطع واليقين ان كثيراً من نصارى العرب ويهودهم كانوا في عصر الصحابة في بلاد الاسلام ولايجوز أقرارهم فيها بغير جزية فثبت يقينا أنهم اخذوا الجزية منهم، وظاهر كلام الخرقي انه لا فرق بين من دخل في دينهم قبل تبديل كتابهم او بعده ولا بين ان يكون ابن كتابيين او ابن وثنيين او ابن كتابي ووثني

وقال أبو الخطاب من دخل في دينهم بعد تبديل كتابهم لم يقبل منه الجزية ومن ولد بين ابوين احدهما تقبل منه الجزية والآخر لا تقبل منه فهل تقبل منه ؟ على وجهين وهذا مذهب الشافعي

ولنا عموم النص فيهم ولانهم من اهل دين تقبل من اهله الجزية فيقرون بها كغيرهم وانما تقبل منهم الجزية إذا كانوا مقيمين على ما عوهدوا عليه من بذل الجزية والتزام احكام الملة لان الله تعالى امر بقتالهم حتى يعطوا الجزية اي يلتزموا اداءها فما لم يوجد ذلك يبقوا على إباحة دمائهم واموالهم

(فصل) ولا يجوز عقد الذمة المؤبدة الا بشرطين

(احدهما) ان يلتزموا اعطاء الجزية في كل حول

(والثاني) التزام احكام الاسلام وهو قبول ما يحكم به عليهم من اداء حق او ترك محرم لقول الله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) وقول

النبي ﷺ في حديث بريدة « فادعهم إلى اداء الجزية فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم » ولا تعتبر حقيقة الاعطاء ولا جريان الاحكام لان إعطاء الجزية انما يكون في آخر الحول والكف عنهم في ابتدائه عند البذل والمراد بقوله (حتى يعطوا) اي يلتزموا الاعطاء ويجيبوا إلى بذله كقول الله تعالى (فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) والمراد به التزام ذلك دون حقيقته فان الزكاة انما يجب اداؤها عند الحول لقوله عليه السلام « لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول »

﴿مسئلة﴾ قال (ومن سواهم فالاسلام او القتل)

يعني من سوى اليهود والنصارى والمجوس لاتقبل منهم الجزية ولايقرون بها ولا يقبل منهم الا الاسلام فان لم يسلموا قتلوا ، هذا ظاهر مذهب احمد وروى عنه الحسن بن ثواب انها تقبل من جميع الكفار الا عبدة الاوثان من العرب لان حديث بريدة يدل بعمومه على قبول الجزية من كل كافر الا انه خرج منه عبدة الاوثان من العرب لتغلظ كفرهم من وجهين (احدهما) دينهم (والثاني) كونهم من رهط النبي ﷺ

وقال الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب والمجوس لكن في اهل الكتب غير اليهود والنصارى مثل اهل صحف ابراهيم وشيث وزبور داود ومن تمسك بدين آدم وادريس وجهان (احدهما) يقرون بالجزية لانهم من اهل الكتاب فاشبهوا اليهود والنصارى ، وقال ابو حنيفة تقبل من جميع الكفار الا العرب لانهم رهط النبي ﷺ فلا يقرون على غير دينه وغيرهم يقر بالجزية لانه يقر بالاسترقاق فاقروا بالجزية كالمجوس ، وعن مالك انها تقبل من جميعهم إلا مشركي قريش لانهم ارتدو ، وعن الاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز انها تقبل من جميعهم وهو قول عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لحديث بريدة ولانه كافر فيقر بالجزية كاهل الكتاب

ولنا قول الله تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقول النبي ﷺ « امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها » وهذا عام خص منه اهل الكتاب بالآية والمجوس

بقول النبي ﷺ « سنوا بهم سنة اهل الكتاب » فمن عداهم من الكفار يبقى على قضية العموم وقد بينا ان اهل الصحف من غير اهل الكتاب المراد بالآية فيما تقدم . اه

استدلاله بعموم المشركين ممنوع لأنه من العام الذي أريد به الخاص كما تقدم فالحق المختار أن قبول الجزية من أهل الكتاب والمجوس حتم وعدم قبولها من مشركي العرب حتم ، وما عداهما فموكول إلى اجتهاد أولي الامر ، كسائر المصالح التي ليس فيها نص . ومقدار الجزية اجتهادي أيضا بشرطه

﴿ استطراد في حقيقة معنى الجهاد أو الحرب والغزو ﴾

﴿ وإصلاح الاسلام فيها ﴾

الجهاد كلمة اسلامية تستعمل بمعنى الحرب عند بقية الامم بمعنى كون كل منهما مصلحة من مصالح الدولة العامة لها أحكام خاصة. وتستعمل بمعناها اللغوي الأعم ، وهي مصدر جاهد يجاهد مجاهدة وجهاداً كقاتل يقاتل مقاتلة وقتالا ، فهي صيغة مشاركة من الجهد وهو الطاقة والمشقة ، كما ان القتال مشاركة في القتل ، قال الراغب في مفردات القرآن : والجهاد والمجاهدة استفراغ الوسع في مدافعة العدو . والجهاد ثلاثة اضرب : مجاهدة العدو الظاهر ، ومجاهدة الشيطان ، ومجاهدة النفس . وتدخل ثلاثتها في قوله تعالى (وجاهدوا في الله حق جهاده — وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله — ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله) وقال ﷺ « جاهدوا أهواءكم كما تجاهدون أعداءكم » والمجاهدة تكون باليد واللسان . قال ﷺ « جاهدوا الكفار بأيديكم وألسنتكم » اه والجهاد بالألسنة إقامة البرهان والحجة

لا أذكر من خرج الحديثين اللذين استشهد بهما الراغب في الجهاد المعنوي وفي معناهما احاديث اخرى كحديث فضالة بن عبيد عند الترمذي « المجاهد من جاهد نفسه » وحديث أبي ذر عند ابن النجار « افضل الجهاد ان يجاهد الرجل نفسه وهواه » ورواه الديلمي بلفظ « ان تجاهد نفسك وهواك في ذات الله تعالى »

وحديث جابر عند الخطيب « قدمتم خير مقدم ، قدمتم من الجهاد الاصغر إلى الجهاد الاكبر ، مجاهدة العبد هواه » وحديث علي عند ابي نعيم في الحلية « الجهاد أربع : الامر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والصدق في مواطن الصبر ، وشنآن الفاسق » وغيرها . وانما اكثرنا من هذه الشواهد لان الافرنج ومقلديهم وتلاميذهم من نصارى المشرق يزعمون ان الجهاد هو قتال المسلمين لكل من ليس بمسلم لاكراههم على الاسلام وان لم يعتدوا عليهم ولم يعادوهم ، وقد علمت مما تقدم آنفا وما سنفصله به تذكيراً بما فصلناه من قبل ان هذا كذب وافتراء على الاسلام ، ومنه ما تقدم في سورتي الانفال والبقرة ان من غايات القتال فيه منع الفتنة في الدين أي اضطهاد الناس لاجل ايمانهم ودينهم وإكراههم على تركه [١] وقوله تعالى (٢٥٦:٢ لا إكراه في الدين) ونص الامر بقتال من يقاتلنا ويعادينا في ديننا والنهي عن الاعتداء المحض [٢] ونص تفضيل السلم على الحرب ووجوب الجنوح اليها إذا جنح العدو [٣] ونص جعل الغرض الاول من الاستعداد للقتال إرهاب الاعداء رجاء ان يكفوا عن الاعتداء [٤] ونصوص أحكام المعاهدين للمسلمين ، وتحريم قتالهم ما داموا محافظين على العهد ، ومن اعجبها قوله تعالى في المسلمين غير الخاضعين لامام المسلمين في دار الاسلام ، كالذين أسلموا ولم يهاجروا الى المدينة في عهده عليه الصلاة والسلام (٧٢:٨ وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق [٥]) وقد بينا مراراً انه كان من سياسة الاسلام إبطال الوثنية وعبادة الاصنام من جزيرة العرب وجعلها موئله ومأرزه وان النبي صلى الله عليه وسلم ما قاتل مشركيها فيها الا دفاعاً كما تقدم في هذه السورة

أما الحرب والقتال لمحض البغي والعدوان ، والضراوة بسفك الدماء كحروب بعض الملوك المستبدين والغابرين — أو لغرض الانتقام والبغض الديني كالحروب الصليبية – أو لاجل الطمع في المال وسعة الملك وتسخير البشر وإرهاقهم لتمتع القوي بثمرات كسب الضعيف كحروب أوربة الاستعمارية في هذا العصر – فكل هذه الحروب

(١) ص ٢٠٧ ج ٢ وص ٦٦٥ ج ٩ تفسير (٢) ص ٢٠٤ ج ٢ (٣) ص ٦٩ ج ١٠
(٤) ص ٦١ و ٦٦٠ و ١٤٠ ج ١٠ (٥) ص ١٠٨ و ١٤٠ ج ١٠

محرمة في الاسلام لا يبيح شيئا منها، لانها الحظوظ الدنيا وشهواتها، ومن اهانة الدين المغضبة لشارع الدين أن يتخذ الدين وسيلة لها . وقد علم مما بسطناه من أحكام الجزية وعمل الصحابة بها انها ليست مما ذكر في شيء، وأنها مال حقير قليل لا يفقر معطيه، ولا يغني آخذيه، وأن من شروطها ان تكون عن قدرة وسعة، وان لا يكلف أحد منها مالا يطيق

وأما كونها عنوان الدخول في حكم الاسلام وقبول سيادة أهله فهو صحيح ولكن هذا الحكم لا يبيح للمسلمين شيئاً من الظلم والارهاق واستنزاف ثروة الذين يقبلونه من أهل الملل الأخرى على الوجه المعروف المشاهد في جميع المستعمرات الاوربية، وانما تجب المساواة بينهم وبين المسلمين في العدل والحقوق والضرائب مع ان المفروض على المسلمين في أموالهم أكثر كانواع الزكاة المفروضة، والصدقات المندوبة، حتى قال الفقهاء إنه يجب على المسلم نفقة المضطر من ذمي ومعاهد اذا لم يوجد من يقوم له بها من قريب وغيره . وانما زاد بعضهم ما يؤخذ من المكس من الذميين على ما يؤخذ من المسلمين بربع العشر في مقابلة الزكاة . ومع هذا يقول بعض العلماء انه لا يجب بدء الحربيين بالقتال لاجل الجزية، والدخول في حكمنا اذا لم يوجد سبب آخر خلافا لمن يظن ان هذا واجب في الاسلام بالاجماع لما يراه في بعض كتب الفقه

وقد لخص الحافظ ابن حجر أقوال علماء الاسلام في حكم الجهاد التي يحتج ببعضها هؤلاء القليلو الاطلاع - في شرح البخاري عند قوله (باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية) فذكر أولا ان الكلام في حالين : زمن النبي صلى الله عليه وسلم وما بعده، فأما زمنه فالتحقيق من عدة أقوال ان وجوبه فيه كان عينا على من عينه صلى الله عليه وسلم في حقه . وأما بعده « فهو فرض كفاية على المشهور الا أن تدعو الحاجة اليه كأن يدهم العدو ، ويتعين على من عينه الامام [أي الاعظم] ويتأدى فرض الكفاية بفعله في السنة مرة عند الجمهور، ومن حجتهم أن الجزية تجب بدلا عنه ولا تجب في السنة أكثر من مرة اتفاقا فليكن بدلها كذلك، وقيل يجب كلما أمكن وهو قوي، والذي يظهر انه استمر على ما كان عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى أن تكاملت فتوح معظم البلاد وانتشر الاسلام في أقطار الارض، ثم صار الى ما تقدم ذكره، والتحقيق ان جنس جهاد الكفار متعين على كل مسلم إما بيده وإما بلسانه وإما بماله وإما بقلبه والله أعلم » اه

فعلم من هذا التفصيل انه ليس في مسألة جهاد العدو بالسيف اجماع من المسلمين إلا في حال اعتداء الاعداء على المسلمين ، وحينئذ اذا أعلن الامام النفير العام وجبت طاعته ، واذا استنفر بعضهم كالجند المرابط والمتعلم وغيرهم وجبت طاعته ، فانه يطاع في الواجب الكفائي كالواجب العيني ، وقال الشيخ الموفق في المغني. ويتعين الجهاد في ثلاثة مواضع: (الاول) اذا التقى الزحفان وتقابل الصفان الخ (الثاني) اذا نزل الكفار ببلد تعين على أهله قتالهم ودفعهم (الثالث) اذا استنفر الامام قوما لزمهم النفير معه اه بدون ذكر الادلة . وتقدم بيان الاول في تفسير (٨ : ١٥ اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار) وانه كان في غزوة بدر اذ كان المشركون هم المعتدين. وقد تقدم في تفسير قوله تعالى (٨ : ٦٠ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) ان الاستعداد للحرب واجب على الحكومة الاسلامية كما هو المعلوم الذي عليه العمل عند جميع دول الارض ، وان الغرض الاول من هذا الاستعداد ارهاب عدو الله وهم كل من يقاوم دينه ويمنع نشره ويضطهد اهله ، وعدو المسلمين الذي يعاديهم ولو لغير دينهم كالطمع في بلادهم ، والضراوة باستعبادهم ، ليخشوا بأسهم فلا يعتدوا عليهم ، فان اعتدوا لم يجدوهم ضعفاء ولا عاجزين

والمعلوم من تاريخ البشر أن الحرب سنة من سنن الاجتماع البشري أو أكبر مظهر وأثر لسنة تنازع البقاء ، وتعارض المصالح والمنافع والاهواء ، ولا سيما اهواء الملوك والرؤساء ، رؤساء الدين ورؤساء الدنيا ، بل هي سنة من سنن بعض الحشرات التي تعيش عيشة التعاون والاجتماع كالنمل فهو يغزو ويبيد ويسترق ويستخدم رقيقه في خدمته وترفيه معيشته وغزو أعدائه ، وعلم من التاريخ أيضاً ان شعوب أوربة أشد البشر ضراوة وقسوة في الحرب في اطوار حياتها كلها من همجية ، ووثنية ، ونصرانية مذهبية ، وصليبية ، ومدنية مادية . ومن علمائهم وفلاسفتهم الغابرين والمعاصرين من يرى منافع الحرب العامة في البشر أكبر من مضارها ، وان كان الخسار فيها عاماً شاملا للغالبين والمغلوبين ، ولا تزال جميع دولهم تنفق على الاستعداد لها فوق ماتنفق على غيرها من مصالح الدولة والأمة ، وترهق

شعوبها بالضرائب لاجلها فوق ماتستنزفه من ثروة مستعمراتها وما تقترضه بعد هذا وذاك من الديون الفاحشة ، هـذا مع علم كل أحـد من ساستهم وعلمائهم بسوء نية كل دولة وعدم ائتمانها للأخرى . وعلم كل منهم بأنه لولا سوء النية ، وفساد الطوية ، لأمكن الاتفاق سراً وجهرا على مايقترحه فضلاء العقلاء من تقليل الاستعداد للحرب الذي كثرت أسبابه ، واتسعت بالاختراعات أبوابه ، حتى صار خطراً على البشر وحضارتهم وعمرانهم يخشى أن يدمر أكبر مملكة من أوربة ويبيد أهلها في أيام معدودات ، وهم على هذا كله لايزدادون إلا غلواً فيها . ولو انهم اهتدوا بالاسلام - الذي صار وا أسفاه مجهولا حتى عند أهله - لاهتدوا الطريق، ووجدوا المخرج من هذا المضيق .

وقد كان من اصلاح الاسلام الحربي منع جعل الحرب للاكراه على الدين ، أو للابادة، أو للاستعباد الشخصي أو القومي، أو لسلب ثروة الامم ، او للذة القهر والتمتع بالشهوات. ومنها منع القسوة كالتمثيل ومنع قتل من لايقاتل كالنساء والاطفال والعباد ، ومنع التخريب والتدمير الذي لاضرورة تقتضيه .ولاتزال هذه الفظائع كلها على أشدها عند دول أوربة إلا استعباد الافراد باسم الملك الشخصي فهذا هو الذي يجتنبونه مع بقاء استعبادهم للاقوام والشعوب على ما كان ، في نظام ودسائس يقصد بها افساد الآداب والاديان . وقد بين شيخنا الاستاذ الامام صفة الحرب الاسلامية مع الاشارة الى حروبهم بقوله في رسالة التوحيد[١]

« ضم الاسلام سكان القفار العربية الى وحدة لم يعرفها تاريخهم ، ولم يعهد لها نظير في ماضيهم ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد بلغ رسالته بأمر ربه الى من جاور البلاد العربية من ملوك الفرس والرومان ، فهزئوا وامتنعوا ، وناصبوه وقومه الشر ، وأخافوا السابلة ، وضيقوا على المتاجر ، فغزاهم بنفسه ، وبعث اليهم البعوث في حياته ، وجرى على سنته الأئمة من صحابته ، طلباً للأمن وإبلاغا للدعوة »

ثم ذكر سيرتهم العـادلة الرحيمة في حربهم ثم في سلمهم ، وما أثمرته من سرعة انتشار الاسلام وقفى عليها بقوله (ص ٢١١)

١) راجع ص ٢٠٣ من الطبعة الخامسة لمطبعة المنار

« قال من لم يفهم ماقدمناه أو لم يرد أن يفهمه : ان الاسلام لم يطف على قلوب العالم بهذه السرعة إلا بالسيف ، فقد فتح المسلمون ديار غيرهم والقرآن باحدى اليدين والسيف بالأخرى ، يعرضون القرآن على المغلوب فان لم يقبله فصل السيف بينه وبين حياته .

« سبحانك هذا بهتان عظيم ! ماقدمناه من معاملة المسلمين مع من دخلوا تحت سلطانهم هو ماتواترت به الاخبار تواتراً صحيحاً لايقبل الريبة في جملته ، وإن وقع اختلاف في تفصيله ، وانما شهر المسلمون سيوفهم دفاعا عن أنفسهم وكفاً للعدوان عنهم ، ثم كان الافتتاح بعد ذلك من ضرورة الملك ، ولم يكن من المسلمين مع غيرهم إلا أنهم جاوروهم وأجاروهم ، فكان الجوار طريق العلم بالاسلام ، أو كانت الحاجة لصلاح العقل والعمل داعية الانتقال اليه »

ثم كتب كلمة بليغة في بيان ماكان من فتوحات النصارى الاوربيين ونشرهم لدينهم بالقهر والتقتيل وإبادة المخالفين مدة عشرة قرون كاملة لم يبلغ السيف من كسب عقائد البشر فيها مابلغه انتشار الاسلام في أقل من قرن، ونقول نحن أيضاً ان من المعلوم من التاريخ بالضرورة لكل مطلع عليه ان العرب المسلمين لم يكن لهم في ذلك القرن من القوة العددية والآلية ولا من سهولة المواصلات مايمكنهم من قهر الشعوب التي فتحوا بلادها على ترك دينها ، ولا على قبول سيادة شعب كالشعب العربي كان دونها في حضارتها وقوتها، فهم لم يخضعوا للمسلمين ويدينوا بدينهم ويتعلموا لغتهم إلا لما ظهر لهم من ان دينهم هو دين الحق الموصل لسعادة الدنيا والآخرة — أو من انهم أفضل الحكام وأعدلهم

ثم أشار الاستاذ الى ما كان من شأن الاسلام فيما سماه الفتح الذي تقتضيه ضرورة الملك ، أو الحرب التي يقول علماء أوربة إنها سنة من سنن الاجتماع، البشري تقتضيها الضرورة،وتترتب عليها فوائد كثيرة،في مقابلة غوائلها الكثيرة، فقال ما نصه (ص ٢١٢)

« جلت حكمة الله في امر هذا الدين: سلسبيل حياة نبع في القفار العربية ، ابعد بلاد الله عن المدنية ، فاض حتى شملها فجمع شملها فأحياها حياة شعبية ملية،

علامده حتى استغرق ممالك كانت تفاخر اهل السماء في رفعتها ، وتعلو أهل الارض بمدنيتها ، زلزل هديره على لينه ما كان استحجر من الارواح فانشقت عن مكنون سر الحياة فيها ،

« قالوا كان لا يخلو من غلب (بالتحريك) قلنا تلك سنة الله في الخلق لا تزال المصارعة بين الحق والباطل والرشد والغي قائمة في هذا العالم الى أن يقضي الله قضاءه فيه .

« اذا ساق الله ربيعاً الى أرض جدبة ليحيي ميتها ، وينقع غلتها ، وينمي الخصب فيها ، أفينقص من قدره ان أتي في طريقه على عقبة فعلاها ، أو بيت رفيع العماد فهوى به ؟ اه

هذا بعض ما بينه الاستاذ الامام رحمه الله تعالى في الحرب والقتال من الوجهة الدينية الاسلامية ، ثم من الوجهة الاجتماعية ، ومذهب جماهير الفقهاء كلها ان هذا الجهاد والقتال لدفع الاعتداء الذي يقع على الدين أو الوطن فرض عين ، وتوافقهم عليه جميع شرائع أمم الافرنج كلها ، ويعذرون كل أمة فقد من وطنها شيء اذا هي ظلت تستعد لاستعادته الى ان تظفر بذلك كما فعلت فرنسة باستعادة ولايتي الالزاس واللورين من ألمانية في الحرب الاخيرة ، وكانت انتزعتهما منها منذ نصف قرن ونيف وربت اهلهما تربية ألمانية ، وفي أهلهما كثيرون من العرق الألماني ، ويقال ان السواد الاعظم من سكانهما الآن يفضل ان يكون تابعاً للدولة الالمانية ولكنه مقهور مغلوب على أمره

ولما كان تفسيرنا هذا تفسيراً علمياً عملياً أثرياً عصرياً وجب علينا في هذا المقام ان نبين حال مسلمي عصرنا فيه مع مغتصبي بلادهم والجانين على دينهم ودنياهم ، ليكون اهل البصيرة والعلم من الفريقين على بينة من التنازع والتخاصم الواقع بينهما فيجدوا له صلحاً معتدلا إن أمكن الصلح بالاختيار ، فان لم يفعلوا فلينتظروا حكم الاقدار ، فيما لسنن الاجتماع من الاطوار ، (وتلك الايام نداولها بين الناس)

﴿ فصل ﴾

(في دار الاسلام والعدل ودار الحرب والبغي ، وحقوق الاديان والاقوام في هذا العصر)

جرى اصطلاح فقهاء المسلمين على تسمية البلاد التي تنتظم في سلك دولتهم وتنفذ فيها شريعتهم باسم ﴿ دار الاسلام . ودار العدل ﴾ لان العدل واجب فيها في جميع أهلها بالمساواة ، ويسمون ما يقابلها (دار الحرب) ولكل منهما أحكام مبسوطة في كتبهم ، ويسمى اهل دار الحرب «الحربيين» ان كانوا معادين مقاتلين للمسلمين ، «والمعاهدين» ان كان بين الفريقين عهد وميثاق على السلم وحرية المعاملة في التجارة وغيرها ، وان خرج على امام المسلمين طائفة منهم سموا البغاة ، فان اسسوا حكومة تغلبوا بها على بعض البلاد سموا المتغلبين او المتغلبة ، وتسمى دار الاسلام في مقابلة ذلك بدار العدل ، ولكل دار أحكام ، فاين دار الاسلام ؟

تقدم آنفاً ان الحربيين اذا هاجموا دار الاسلام واستولوا على شيء منها صار القتال فرضاً عينيا على المسلمين ، فاذا اعلن الامام النفير العام وجب على كل فرد منهم ان يطيعه بما يقدر عليه من الجهاد بنفسه وماله ، وتجب طاعته فيما دون ذلك بالاولى كأن يستنفر بعضهم دون بعض ، ويفرض المال الناطق والصامت على بعض الناس دون بعض ، على ما يجب عليه في هذا وغيره من مراعاة العدل .
وهذا الحكم هو الذي تجري عليه الدول الاوربية وغيرها في هذا العصر ، وانما أعدنا ذكره لنذكر المسلمين وغير المسلمين من العارفين باحكام الاسلام بأن السكوت عن هذه المسئلة لايمكن ان يطول بعد أن استيقظ العالم الاسلامي كغيره من شعوب الشرق من رقاده الطويل وطفق يبحث في ماضيه وحاضره . ومايبنغي ان يكون عليه الامر في مستقبله ، وهاتف الايمان يهتف في اعماق سريرته ، مذكرا اياه بما أوجبه الله عليه من اعادة تلك الدار الواسعة ، أو الممالك الشاسعة ، واقامة تلك الشريعة العادلة ، واحياء تلك الهداية الشاملة ، لتضيء للبشر الطريق للخروج من ظلمات هذا الاضطراب النفسي ، والفوضى الاجتماعية والسرف الشهواني ، التي احدثتها الافكار المادية ونزعات الالحاد والحكم البلشفي الذي هو شر نتا ئجها ،

فقد عجزت بقايا هداية النصرانية عن صد غشيان هذه الظلمات لأعظم ممالكها، بعد ان ثارت سحبها من افق مدارسها ، فكيف تقوى على تقشيع هذه السحب بعد تكاثفها ، وقد كانت هي نفسها من اسباب حدوثها ؟

هذا ما يفكر فيه خواص المسلمين في هذا العهد ويشاركهم الدهماء فيما هو من ضروريات الاسلام، وهو انه دين سيادة وسلطان وتشريع، وحكومة شورية يحميها نظام حربي جامع بين القوة والرحمة والعدل ، وانه قد اعتدى عليه الفاتحون المستعمرون فسلبوا ممالكه العامرة الخصبة اولا، ثم هاجموه في مهد ولادته ، وبيت تربيته، ومعقل قوته (وهو جزيرة العرب) حتى وصل عدوانهم الى مشرق نوره، وقبلة صلاته ، ومشاعر نسكه، وروضة رسوله ﷺ (وهو الحجاز) حيث حرم الله وحرم رسوله. باستيلائهم على السكة الحديدية الحجازية في سورية وفلسطين وبما احتلوه بشرقي الاردن من أرض الحجاز نفسها

كان المعتدون على دار الاسلام يحسبون كل حساب لقيام المسلمين بنهضة عامة باسم (الجامعة الاسلامية) لاستعادة ما سلب منهم ، وكانوا يحسبون كل حساب لتعلقهم بالدولة العثمانية ، وقد اعترفوا لها بمنصب (الخلافة الاسلامية) فما زالوا يجاهدون هذه الخلافة وتلك الجامعة بأنواع الجهاد المقرر في الشريعة الاسلامية وهي السيف والمال واللسان والقلم (أي العلم) حتى صرفوا وجوه الشعوب الاسلامية عن الجامعة الاسلامية الى الجامعتين الجنسية والوطنية ، وهدموا هيكل الخلافة العثمانية بأيدي حماتها من الترك أنفسهم ، ودفعوا حكومة هذا الشعب الاسلامي الباسل من حيث لا تدري الى محاربة الدين الاسلامي نفسه بأشد من محاربتهم هم له بمدارسهم التبشيرية واللادينية ، وبكتبهم وصحفهم ونفوذهم، فاعتقدوا أنه قد تم لهم بهذا فتح العالم الاسلامي، وانه لم يبق عليهم لاتمام هذا الفتح الا القضاء الاخير على مهده الديني ، وعلى شعبه وأنصاره من قوم الرسول ﷺ وهذا ما جرأهم على ما اشرنا اليه آنفا وكانوا فيه مخطئين ، وفي محاولته مسيئين ، وكنا من إساءتهم مستفيدين

أما الخلافة العثمانية المتغلبة فكانت هيكلا وهمياً خادعا للمسلمين باتكالهم

عليه، فلم تتوجه هممهم الى الرجوع الى قواهم الذاتية، ولا سيما قوة الولاية والتعاون وما تقتضيه من علم وعمل، وانما كانت الدولة العثمانية سياجاً لمن يعمل للاسلام ولها باعتراف الدول لها بالحقوق الدولية، وبما كانت تحافظ عليه من القوة العسكرية، وكان أفراد العلماء والسياسيين كالاستاذ الامام يعلمون أن هذا السياج ضعيف، وعرضة للزوال القريب، وأنه يجب العمل من ورائه مع عدم الاتكال عليه بحال من الأحوال، بعد ما ثبت أنه لا سبيل إلى تقويته بضرب من ضروب الاصلاح. ولكن الجهل العام حال دون الاهتداء بآراء هؤلاء العقلاء التي جرينا عليها في مجلتنا (المنار) بأصرح مما كانوا يصرحون أو يبيحون، ومن ثم كان زوال الخلافة العثمانية نافعاً لا ضارا

وأما الجامعة الاسلامية فلم تكن أمراً واقعاً بالفعل، كما حققنا ذلك في المنار من قبل، وانما كانت أمرا تقتضيه العقيدة والمصلحة، ويحول دونه الجهل العام ولاسيما جهل الرؤساء والزعماء من الحكام وغيرهم، ويقظة المقاومين لهم، وستدخل في هذا العصر في طور من النظام تبلج نور فجره في المؤتمر الاسلامي الأول بمكة المكرمة

وأما التفرقة الجنسية والوطنية بين الشعوب الاسلامية فقد كان له أصل ووجود بما كان من عصبية الاعاجم لأجناسهم ولاسيما الترك الذين كان من قواعد سياستهم احتقار العرب وهضم حقوقهم حتى في مصر التي كان الاعاجم الحاكمون فيها فئة قليلة، وكان احتقارهم للمصريين والتعبير عنهم بلقب فلاح وفلاحين اكبر أسباب الثورة العرابية، واحتلال الانكليز لمصر — ولكن التعاليم الاوربية قد أفادت هذه الشعوب المستيقظة قوة جديدة عصرية تجاهد بها المستعبدين بسلاحهم المعنوي الذي لا يفل حده، ولا يجزر مده، وهو قوة وحدة الشعب ومطالبته بحقه الطبيعي في حكم نفسه بنفسه، مع عطف أهل كل دين ومذهب فيه على اخوانهم الوطنيين في كل ما يرونه من حقوقهم الملية العامة حتى في خارج وطنهم. كما نرى في عطف وثنيي الهند ومساعدتهم للمسلمين فيما يطالبون به من حقوق الاسلام في فلسطين

وأهم المسائل الاسلامية التي تدور في هذا العهد بين كبار عقلاء المسلمين من جميع الأقطار ويتهامسون بها سرا — مسألة « دار الاسلام » التي يفترض على العالم الاسلامي كله الجهاد بالنفس والمال والعلم والعمل لاعادتها. وأرى أنه

يجوز لي أن أفشي الآن من سرها مايعين على تمحيصها ، فأقول إن لهم فيها أربعة آراء :

(١) الرأي الاول — وهو أقرب الآراء الى نصوص جمهور الفقهاء — ان كل مادخل من البلاد في محيط سلطان الاسلام ونفذت فيها احكامه وأقيمت شعائره قد صار من (دار الاسلام) ووجب على المسلمين عند الاعتداء عليه ان يدافعوا عنه وجوبا عينيا كانوا كلهم آثمين بتركه ، وان استيلاء الاجانب عليه لايرفع عنهم وجوب القتال لاسترداده وان طال الزمان . فعلى هذا الرأي يجب على مسلمي الارض ازالة سلطان جميع الدول المستعمرة لشيء من الممالك الاسلامية وارجاع حكم الاسلام اليها مااستطاعوا الى ذلك سبيلا . وعجزهم الآن عن ذلك لايسقط عنهم وجوب توطين انفسهم عليه، واعداد ما يمكن من النظام والعدة له ، وانتظار الفرص للوثوب والعمل

وهذا الرأي يوافق القاعدة التي وضعها احد وزراء الانكليز لتنازع بين المسلمين والنصارى في الغلب والسلطان وهي (ماأخذ الصليب من الهلال لايجوز ان يعود الى الهلال ، وماأخذ الهلال من الصليب يجب ان يعود الى الصليب) وعلى هذا الرأي يجري اليهود الذين يطالبون باعادة ملك اسرائيل الى بلاد فلسطين ، بل هم لايكتفون باعادة الملك (بضم الملك) بل يطلبون جعل الملك (بالكسر) وسيلة له فهم يحاولون سلب رقبة الارض من أهلها العرب بمساعدة الانكليز

ونحن معاشر المسلمين ننكر على الانكليز واليهود ماذكر،ونعده غلوا وبغيا وأثرة منهم ، ومن قلة الانصاف ان نرضى لانفسنا ماننكره على غيرنا . دع مافي الدعوة الى هذا المطلب الكبير ، من الغرور والتغرير ،

(٢) الرأي الثاني ان ﴿ دار الاسلام ﴾ ما كان داخلا في حكم الخلافة الاسلامية الصحيحة وهي خلافة الراشدين والامويين والعباسيين جميعاً دون غيره مما فتحته دول الاعاجم ولم ينفذ فيه حكم خليفة قرشي . وهذا الرأي قريب مما قبله في بعده عن المعقول ، على نزاع في دليله من المنقول .

(٣) الرأي الثالث ان دار الاسلام الحق هي ما فتح فتحاً إسلامياً روعي في حربه وسلمه دعوة الاسلام وجزيته وصلحه وتنفيذ حكم الله فيه وإعلاء كلمته واقامة

الحق والعدل في الناس كلهم. ولا يمكن الجزم بذلك الا فيما فتحه أصحاب رسول الله ﷺ اذ كان الغالب على من بعدهم طلب الملك والتمتع بالسلطان والنعيم. فالواجب على جميع المسلمين ان يسعوا لاعادة هذه البلاد الى حكم الاسلام الحق بان يضع عقلاؤهم لذلك نظاما يدعون اليه دعوة عامة ويجمعون المال الذي يمكنهم من السعي اليه

(٤) الرأي الرابع ان دار الاسلام قسمان (الاول) مهده ومشرق نوره ومصدر قوته وموطن قوم الرسول صلوات الله عليه وعلى آله وهو جزيرة العرب (والثاني) بيئة حضارته العربية ومظهر عدالته التشريعية ، وينبوع حياته الاقتصادية ، وهو سورية الشاملة لفلسطين ، والعراق العربي ، ومصر وافريقية ، وهذه الاقطار هي التي عمت فيها لغة الاسلام العربية ورسخت فنسخت ما كان فيها من لغات أخرى لان أكثر سكانها الاصليين من السلائل العربية الذين تغلغلوا فيها من عصور التاريخ الاولى ، فلم يبق عند علماء الاجناس البشرية ولغاتها شك في ان الفينيقيين سكان سواحل سورية الاولين المعمرين — من عرب سواحل البحرين ونجد ، وان امتزاج اللغة العربية بالهيروغليفية القديمة دليل على ان قدماء المصريين والعرب من عرق واحد ان لم يكونا من عرقين امتزجا واتحدا منذ الوف السنين.

ولكن المصريين قد رسخت في زعمائهم المدنيين عصبية الوطنية فلا مجال الآن لمطالبتهم بعمل سياسي لاعادة دار الاسلام بعد ما كان من مقاومتهم لمؤتمر الخلافة الذي عقده علماء الازهر وبعض أهل الرأي من غيرهم ، وحسب الاسلام منهم إعلاء شأنه باحياء لغته وعلومه وهدايته . فانحصر الرجاء في جزيرة العرب وما يتصل بها من سورية والعراق اللذين يعدهما بعض الناس منها

دار الاسلام الدينية في جزيرة العرب

أوجب الاسلام أن تكون جزيرة العرب داره الدينية المحضة فقضى على ما كان فيها من الشرك على الوجه الذي بيناه في تفسير هذه السورة كما بينا في تفسير سورة الانفال ما ورد من الاحاديث النبوية في ذلك واهمها وصيته صلى الله عليه وسلم في مرض موته باخراج اليهود والنصارى منها ، وبأن لا يبقى

فيها دينان ، وقد صرح الامام الشافعي في الام بان ثغور الحجاز البحرية ومايوجد في بحره من الجزائر لها حكم أرضه وبلاده فلا يجوز لامام المسلمين وسلطانهم ان يمكن أحداً من غير المسلمين بالاقامة فيها لتجارة ولا لغيرها . وقد ظهر لمسلمي هذا العصر من حكمة الاسلام في هذا مالم يكن يخطر ببال دولهم القوية من قبله التي تساهلت وقصرت في تنفيذ الوصية المحمدية فسمحت ببقاء بعض أهل الكتاب في بعض بقاع جزيرة العرب (كاليمن) ثم بوجود بعضهم في (جدة) وهي من الحجاز

ظهر لهم ان اساس السياسة المتفق عليه بين جميع الدول العزيزة هو ان لكل أمة الحق في حماية وطنها بحدوده الطبيعية والعرفية ، وما يعد سياجا وحريما له من سواحله البحرية ، ومن طرق الملاحة والتجارة المؤدية اليه من كل جهة ، وان الحرب التي توقد نارها لاجل هذه الحماية ومنع العدوان هي حق وعدل يقره القانون الدولي العام اذا لم يكن منه بد ، ولا يعد منافياً للفضيلة والحقوق الانسانية بل مؤيداً لها . ودول الاستعمار الفاتحة تعد ما تتغلب عليه من أوطان سائر الامم كوطن أمتها في ان لها الحق في حمايته ومنع الاعتداء عليه وعلى طرقه البرية والبحرية ، فهي تبيح لنفسها الاعتداء بحجة منع غيرها من الاعتداء ، كما فعلت انكلترة في الاعتداء على مصر فالسودان ومن قبلهما على عدن بحجة حماية طريق الهند التي اعتدت عليها من قبل ، وبعد هذا وذاك اعتدت على العراق وفلسطين وشرق الاردن من الوطن العربي ، ثم امتد طمعها الى الحجاز نفسه وهو قلب جزيرة العرب المادي ، وقلب الاسلام المعنوي ، بجعل أهم ثغوره الحربية والجغرافية (العقبة) وأهم مواقع سكة الحديد الحجازية فيه (معان) وما بينهما تابعا لشرقي الاردن الذي وضعته تحت سيطرتها باسم الانتداب ، دع ذكر الخط الحديدي الممتد من حدود الحجاز الى حيفا ، فبهذا انتهكت هذه الدولة حرمة الحجاز المقدسة ، وبهذا صار الحرمان الشريفان تحت رحمة هذه الدولة الباغية من البر والبحر ، وصارت هذه البقية الصغيرة من دار الاسلام الدينية والسياسية على خطر ، فان تم لهذه الدولة الباغية هذا ! فستمد سكة حديدية تجارية في الظاهر عسكرية في الباطن من العقبة الى العراق ، ثم تقول عند سنوح الفرصة للاستيلاء على الحرمين ان وجود

قوة اسلامية فيهما يهدد سكة الحديد البريطانية ولا سبيل الى الامن عليها إلا بازالة كل قوة اسلامية عربية من سائر الحجاز أو جعل القوة المحافظة على الامن تحت أشرافها ونفوذها

ولو كان في الحجاز سكان من غير المسلمين لفتحت لنفسها باب التدخل في أمر حكومته بحجة حماية هؤلاء السكان ولاسيما اذا كانوا من النصارى كما انتحلت لنفسها حق حماية الاقليات غير الاسلامية بمصر ، وكما فعلت في اعطاء اليهود حق تأسيس وطن قومي لهم في فلسطين ، وفي حمايتهم فيها بل اعانتهم ومساعدتهم على أهلها من العرب وأكثرهم مسلمون ، وكما خلقت في العراق أقلية من بقايا الاشوريين ، وان تم لها الاستيلاء على منطقة العقبة ومعان من أرض الحجاز فستجعل جل ما لكي رقبة الارض فيها من الانكليز وغيرهم من اليهود والنصارى ليكون لها من حق الحكم فيها والحماية لها حماية هؤلاء السكان فوق حماية الارض وسكة الحديد وما يتعلق بذلك من المنافع الاقتصادية والمصالح السياسية — أعني ان هذه البقعة العظيمة من وطن الحجاز الاسلامي العربي يخشى أن يخرج بها الحجاز كله عن كونه عربياً أو اسلاميا . كما يدعون الآن في فلسطين

أقول ان تم لهذه الدولة ما ذكر لانه لما يتم لها ذلك (ولن يتم ان شاء الله) فان ملك الحجاز ونجد عارضها في دعوى إلحاق هذه المنطقة بحكومة شرقي الأردن ولكنهما اتفقا على إرجاء البت النهائي في أمرها بضع سنين. وقد أجمعت كلمة المؤتمر الاسلامي العام الذي عقد في مكة المكرمة سنة ١٣٤٤ على انكار إلحاق هذه المنطقة بشرقي الاردن ووجوب جعلها تابعة للحجاز ، وتكليف الملك عبد العزيز بمطالبة هذه الدولة باعادتها الى الحجاز ، واتخاذ كل الوسائل الممكنة لذلك ، ويجب على كل العالم الاسلامي أن يطالبه بذلك ويؤيده فيه

هذا مجمل مايدور فيه البحث بين بعض أهل العلم والرأي من المسلمين في الأحكام الشرعية والآراء السياسية في دار الاسلام والحكومة الاسلامية وما يتعلق بها من منصب الامامة (الخلافة) وما يجب على العالم الاسلامي من السعي لذلك وإلا كان جميع المسلمين عصاة لله تعالى مستحقين لعقابه في الآخرة ، كما وقع عليهم

عقابه في الدنيا بالذل والنكال ، بفقد السيادة والاستقلال ، الذي عم جميع الشعوب والأجيال، إلا هذه البقية القليلة الفقيرة من العرب والعجم ، وهي مهددة في كل آن بالخطر ، وهذا السعي الواجب لايرجى نجاحه إلا بنظام سري محكم يراعي فيه حال الزمان واختلاف استعداد الشعوب الاسلامية المختلفة الحكومات والمذاهب والمشارب ،تقوم به جمعيات دينية وسياسية وخيرية توجه جهودها كلها إلى غرض واحد لايعرف حقيقتة الا أفراد قليلون من القائمين بها

وأما الأمر الجهري الذي يجب على العالم الاسلامي في جملته ومختلف شعوبه السعي له قبل كل شيء فهو صيانة الحجاز من النفوذ الأجنبي الذي يهدده باستيلاء دولتي انكلترة وفرنسة على سكة الحديد الحجازية،وبالحاق منطقة العقبة ومعان بشرقي الأردن الواقع تحت السيطرة الانكليزية . بل يجب على كل مسلم أن يفعل كل مايقدر عليه في هذه السبيل من عمل إيجابي أو سلبي بالانفراد أو الاشتراك مع غيره،ومنه المقاطعة التجارية وغيرها وبث الدعاية لذلك . أعني أنه يجب على كل مسلم البدء بالجهاد الديني بأنواعه الثلاثةالتي تقدمت من قول ومال ونفس بقدر الامكان ، وبث الدعوة لذلك في كل مكان .

يقول بعض علماء الاحصاء البشري العام إن عدد المسلمين قد بلغ أربعمائة مليون نسمةأو يزيدون،فهل يرضون لأنفسهم وهم يملكون من بقاع الأرض مايزيد على مساحة أوربة كلها أضعافاأن يكونوا أذل وأحقر واجبن من اليهود الصهيونيين الذين لايبلغون عشر عشرهم،وهم يرونهم يقدمون على انتزاع فلسطين منهم ؟ ويرون مع هذا أن حرم الله تعالى وحرم الرسول صلوات الله وسلامه عليه مهددان بالخطر بعد ثالثها وهو المسجد الاقصى، قد انتقصا من أطرافهما، واغتصبت السكة الحديدية الوحيدة الموصلة إليهما ، وهم ساكنون ساكتون ، ودينهم يوجب عليهم إعادة دار الاسلام وحكم الاسلام ، الى ما كان عليه في سالف الأيام ، على اختلاف الدرجات التي بيناها في صدر هذا الفصل. فمم يخافون ؟ وعلى أي شيء يحرصون ؟ ولم يعيشون ؟

لقد دلت أفعال المسلمين في الحرب العامة الاخيرة اذ كانوا يقاتلون دفاعا عن مستذليهم

ومستعبديهم ، ودلت الثورة العربية الحجازية في أثناء الحرب ، والثورات المصرية فالعراقية فالسورية فالمغربية الريفية بعد الحرب العامة على انهم لا يزالون أشجع الأمم وأشدها احتقاراً لهذه الحياة الدنيا ، ولا سيما العرب منهم وانما كان سبب كل ما أصابهم من البلاء والشقاء وفقد الاستقلال أولا وآخراً فساد رؤسائهم وخيانة امرائهم ، وجهل عامة دهمائهم ، وقد آن للجاهل أن يعلم ، وللفاسد أن يصلح وللخائن أن يتوب أو يقتل

فيا أيها المسلمون تدبروا قول ربكم العزيز القدير ، الولي النصير ، العلي الكبير ، (وكان حقا علينا نصر المؤمنين * ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم * انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد * ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا * ولن يخلف الله وعده) ولكنكم نقضتم عهده ، (فتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون * ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون ان كنتم مؤمنين)

---

(٣٠) وَقَالَتِ الْيَهُودُ : عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ، وَقَالَتِ النَّصَارَى : الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ . ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (٣١) اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ . وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣٢) يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (٣٣) هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ

تقدم في الآية (٢٩) السابقة لهذه الآيات ان أهل الكتاب المراد بهم اليهود والنصارى لايؤمنون بالله تعالى على الوجه الحق الذي جاءت به رسله من توحيد وتنزيه لذاته وصفاته ــ ولا باليوم الآخر على الوجه الصحيح من ان الناس يبعثون بشراً كما كانوا في الدنيا ، أي أجسادا وأرواحا ، وانهم يجزون بايمانهم وأعمالهم ، وعليها مدار سعادتهم وشقائهم ، لا على أشخاص الانبياء والصديقين ــ ولايحرمون ماحرم الله ورسوله الى كل منهم ايمانا وإذعانا وعملا ــ ولا يدينون دين الحق . أي انما يتبعون تقاليد وجدوا عليها آباءهم وأحبارهم ورهبانهم ــ فلما بين تعالى هذا في سياق قتالهم وما ينتهي به اذا لم يؤمنوا بما جاء رسول الله وخاتم النبيين ﷺ وهو أداء الجزية بشرطها ــ عطف عليه مايبين مبهمه ، ويفصل مجمله ، ويبين غايته ، وهو هذه الآيات الأربع فقال عز وجل :

﴿وقالت اليهود عزير ابن الله﴾ الخ نبدأ في تفسير هذه الآية بذكر شيء من تاريخ عزير هذا ومكانته عند القوم ثم ببيان من سموه ابن الله من اليهود ، ونقفي على ذلك بذكر قول النصارى : المسيح ابن الله وتفنيده ، ثم من قال بمثل هذا القول من الوثنيين القدماء وهو من معجزات القرآن : وقد تقدم هذا مفصلا في تفسير سورتي النساء والمائدة

عزير هذا هو الذي يسميه أهل الكتاب (عزرا) والظاهر ان يهود العرب هم الذين صغروا بالصيغة العربية للتحبيب وصرفوه وعنهم اخذ المسلمون والتصرف في أسماء الاعلام المنقولة من لغة الى أخرى معروف عند جميع الأمم ، حتى ان اسم يسوع قلبته العرب فقالت عيسى . وهو كما في أول الفصل السابع من السفر المعروف باسمه عزرا ابن سرايا ابن عزريا بن حلقيا ــ وساق نسبه الى العازار بن هارون (عليه السلام)

جاء في دائرة المعارف اليهودية الانكليزية (طبعة ١٩٠٣) ان عصر عزرا هو ربيع التاريخ الملي لليهودية الذي تفتحت فيه أزهاره وعبق شذا ورده . وانه جدير بأن يكون هو ناشر الشريعة (وفي الاصل عربة أو مركبة الشريعة) لولم يكن جاء بها موسى (التلمود ٢١ ب) فقد كانت نسيت ولكن عزرا أعادها أو أحياها . ولولا خطايا بني اسرائيل لاستطاعوا رؤية الآيات (المعجزات) كما رأوها في عهد موسى اهـ وذكر فيها انه كتب الشريعة بالحروف الاشورية وكان يضع علامة على الكلمات التي

يشك فيها — وان مبدأ التاريخ اليهودي يرجع إلى عهده

وقال الدكتور جورج بوست في قاموس الكتاب المقدس : عزرا (عون) كاهن يهودي وكاتب شهير سكن بابل مدة ملك (ارتحشستا) الطويل الباع ، وفي السنة السابعة لملكه أباح لعزرا بأن يأخذ عدداً وافراً من الشعب الى أورشليم نحو سنة ٤٥٧ ق . م . (عزرا ص ٧) وكانت مدة السفر أربعة أشهر

(ثم قال) وفي تقليد اليهود يشغل عزرا موضعاً مهماً يقابل بموضع موسى وايليا ، ويقولون انه أسس المجمع الكبير ، وانه جمع أسفار الكتاب المقدس وأدخل الأحرف الكلدانية عوض العبرانية القديمة ، وانه ألف أسفار الأيام وعزرا ونحميا (ثم قال) ولغة سفر عزرا من ص ٤ : ٨ — ٦ : ١٩ كلدانيـة وكذلك ص ٧ : ١ — ٢٧ وكان الشعب بعـد رجوعهم من السبي يفهمون الكلدانية أكثر من العبرانية اه

وأقول ان المشهور عند مؤرخي الامم حتى أهل الكتاب منهم أن التوراة التي كتبها موسى عليه السلام ووضعها في تابوت العهد أو بجانبه (تث ٣١ : ٢٥ و ٢٦) قد فقدت قبل عهد سليمان عليه السلام فانه لما فتح التابوت في عهده لم يوجد فيه غير اللوحين اللذين كتبت فيهما الوصايا العشر كما تراه في سفر الملوك الاول ، وأن (عزرا) هذا هو الذي كتب التوراة وغيرها بعد السبي بالحروف الكلدانية واللغة الكلدانية الممزوجة ببقايا اللغة العبرية التي نسي اليهود معظمها . ويقول اهل الكتاب ان (عزراً) كتبها كما كانت بوحي أو بالهام من الله ، وهـذا مالا يسلمه لهم غيرهم وعليه اعتراضات كثيرة مذكورة في مواضعها من الكتب الخاصة بهذا الشأن حتى من تآليفهم كذخيرة الالباب للكاثوليك وأصله فرنسي ، وقد عقد الفصلين الحادي عشر والثاني عشر لذكر بعض الاعتراضات على كون الاسفار الخمسة لموسى ، ومنها قوله :

(٧ ـ جاء في سفر عزرا ٤ ف ١٤ عد ٢١ ان جميع الاسفار المقدسة حرقت بالنار في عهد نبوخذ نصر حيث قال « ان النار أبطلت شريعتك فلم يعد سبيل لاي امرىء أن يعرف ما صنعت » اه ويزاد على ذلك ان عزرا أعاد بوحي الروح القدس تأليف الاسفار المقدسة التي أبادتها النـار وعضده فيها كتبة خمسة

معاصرون . ولذلك ترى ترثوليانوس والقديس ايريناوس والقديس ايرونيموس والقديس يوحنا الذهبي والقديس باسيليوس وغيرهم يدعون عزرا مرمم الاسفار المقدسة المعروفة عند اليهود اه

ثم أجاب المؤلف عن هذا الاعتراض بأن السفر الرابع من سفر عزرا (كذا) ليس بقانوني ، وان نسخ الكتاب المقدس لم تكن كلها محفوظة في الهيكل أو في أورشليم . وان الآباء القديسين الذين استشهد المعترضون بأقوالهم انما يؤخذ بتعليمهم لا برأيهم قال « يستحيل أن يكون رأيهم غير التعليمي غير مصيب ، إلا ان الأظهر أنهم إذسموا عزرا مرمم الاسفار المقدسة انما أرادوا ان هذا النبي بعد السبي البابلي جمع كل ماتمكن من جمعه من نسخ الكتاب المقدس وقابلها وجعل منها مجموعا منقحا مجردا عن الاغلاط التي كانت قد اندست فيه » اه

ونقول ان هذه الاجوبة تأويل لأقوال القديسين المذكورين لاتدل عليه ، ولا نسلم ان تعليمهم كان مخالفاً لرأيهم - و احتمالات ودعاوى في أصل المسألة لا دليل عليها إذلم ينقل أحد انه كان يوجد قبل عزرا كتاب اسمه الكتاب المقدس ، ولا ان اسفار موسى كان يوجد منها نسخ متعددة ، وفي التاريخ ان ما كتبه عزرا منها قد فقد أيضا ، وكان يوجد فيه الألوف من الالفاظ البابلية - وعبارات كان عزرا يشك فيها - وأغلاط كثيرة متفق عليها عند أهل الكتاب يتمحلون في الاجوبة عنها - فنسخة عزرا ليست عين الشريعة التي كان كتبها موسى قطعاً .

وقد جاء في ص ١٦٧ من الجزء الاول من اظهار الحق (طبعة الاستانة) بعد نقل نحو مما ذكر عن سفر عزرا وإحراق التوراة وجمع عزرا لها باعانة روح القدس - مانصه :

« وقال كليمنس اسكندريانوس : ان الكتب السماوية ضاعت فألهم عزرا أن يكتبها مرة أخرى . اه وقال ترتولين : المشهور إن عزرا كتب مجموع الكتب بعد ماأغار أهل بابل بروشالم (؟) اه وقال تهيوفلكت : ان الكتب الالهية انعدمت رأساً فأوجدها عزرا مرة أخرى بالهام . اه وقال جان ملنر كاتلك في الصفحة ١١٥ من كتابه الذي طبع في بلدة دربي سنة ١٨٤٣ « اتفق أهل العلم على ان نسخة

التوراة الاصلية وكذا نسخ كتب العهد العتيق ضاعت من أيدي عسكر بخت نصر (١) ولما ظهرت نقولها الصحيحة بواسطة عزرا ضاعت تلك النقول أيضاً في حادثة أنتيوكس انتهى كلامه بقدر الحاجة اه

ثم ان صاحب إظهار الحق ذكر في بحث اثبات تحريف كتبهم (ص ٢٣٥ - ٣٩) مافي تواريخهم المقدسة (سفر الملوك وسفر الايام) من خبر ارتداد أكثر بني اسرائيل من آخر مدة سليمان الذي كان أول من ارتد وعبد الاوثان وبنى لها المعابد بزعمهم وولديه اللذين اقتسما ملكه فكان مملكتين مملكة اسرائيل المؤلفة من عشرة أسباط ومملكة يهوذا المؤلفة من السبطين الآخرين وغلبة الوثنية وعبادة الاصنام عليهما معاً وإن كانت على الاولى أغلب . وامتد ذلك زهاء أربعة قرون لم يعد للمملكتين فيها حاجة الى التوراة الى أن جلس (يوشيا) بن (آمون) على سرير السلطنة فتاب من الشرك وأراد اعادة دين موسى الى الشعب ولكنه لم يجد نسخة من التوراة الى سبع عشرة سنة من ملكه اذ ادعى حلقيا الكاهن في السنة الثامنة عشرة انه وجد نسخة من شريعة موسى في بيت الرب (ويقول صاحب قاموس الكتاب المقدس في هذه النسخة ربما كانت «سفر التثنية» وحده) ويدعون ان العمل جرى على تلك النسخة مدة الثلاث عشرة سنة التي بقيت من ملكه وقد ارتد من بعده من الملوك وسلط الله على أولهم ملك مصر وعلى ثالثهم بخت نصر ولم تذكر نسخة الشريعة من بعده فلا يعلم أحد ما أصابها

وأما ما كتبه عزرا فقد فقد أيضاً في أثناء استيلاء انطيوكس ملك سورية على أورشليم كما تقدم عنه وقد وضحه بقوله في (ص ٢٣٨ ج ١) فقال

« لما كتب عزرا عليه السلام كتب العهد العتيق مرة أخرى على زعمهم وقعت حادثة أخرى جاء ذكرها في الباب الاول للمكابيين هكذا :

« لما فتح انتيوكس ملك ملوك الافرنج (كذا) أورشليم أحرق جميع نسخ العهد العتيق التي حصلت له من أي مكان بعد ما قطعها وأمر أن من يوجد عنده نسخة من نسخ كتب العهد العتيق أو يؤدي رسم الشريعة يقتل ، وكان تحقيق

(١) هذا الضبط هو المشهور في التواريخ العربية وضبطه المدققون (نبوخذ نصر)

هذا الأمر في كل شهر فكان يقتل كل من وجد عنده نسخة من كتب العهد العتيق أو ثبت انه أدى رسما من رسوم الشريعة وتعدم تلك النسخة » اه ملخصا

وذكر أن هذه الحادثة كانت سنة ١٦١ ق . م . وامتدت الى ثلاث سنين ونصف كما فصلت في تواريخهم وتاريخ يوسيفوس . (قال) فانعدمت في هذه الحادثة جميع النسخ التي كتبها عزرا كما عرفت في الشاهد ١٦ من المقصد الاول من كلام جان ملنر كاتلك . ثم ذكر انه في حادثة استيلاء الامبراطور تيطس الرومي على أورشليم وبلاد اليهود أتلفت نسخ كثيرة كانت عندهم وذلك بعد المسيح كما بينه يوسيفوس وغيره من المؤرخين

نكتفي بهذا البيان هنا ولنا فيه غرضان (أحدهما) ان جميع أهل الكتاب مدينون لعزير هذا في مستند دينهم وأصل كتبهم المقدسة عندهم (وثانيهما) ان هذا المستند واهي البيان متداعي الاركان . وهذا هو الذي حققه علماء أوربة الاحرار ، فقد جاء في ترجمته من دائرة المعارف البريطانية بعد ذكر ما في سفره وسفر نحميا من كتابته للشريعة : انه جاء في روايات أخرى متأخرة عنها انه لم يعد اليهم الشريعة التي أحرقت فقط بل أعاد جميع الاسفار العبرية التي كانت أتلفت وأعاد سبعين سفراً غير قانونية (أبوكريف) ثم قال كاتب الترجمة فيها : وإذ كانت الاسطورة الخاصة بعزرا هذا قد كتبها من كتبها من المؤرخين بأقلامهم من تلقاء أنفسهم ولم يستندوا في شيء منها الى كتاب آخر ـ فكتاب هذا العصر يرون أن أسطورة عزرا قد اختلقها أولئك الرواة اختلاقا (انظر ص ١٤ ج ٩ من الطبعة الرابعة عشرة سنة ١٩٢٩)

وجملة القول ان اليهود كانوا وما زالوا يقدسون عزيرا هذا حتى إن بعضهم اطلق عليه لقب ابن الله ولا ندري أكان إطلاقه عليه بمعنى التكريم الذي أطلق على اسرائيل وداود وغيرهما أم بالمعنى الذي سيأتي قريباً عن فيلسوفهم (فيلو) وهو قريب من فلسفة وثني الهند التي هي اصل عقيدة النصارى . وقد اتفق المفسرون على أن اسناد هذا القول اليهم يراد به بعضهم لا كلهم ، وهو مبني على القاعدة التي بيناها في تفسير بعض آيات سورة البقرة التي تحكي عنهم أقوالا وأفعالا مسندة اليهم في

جملتهم ، وهي مما صدر عن بعضهم ، وهي ان المراد من هذا الاسلوب تقرير أن الأمة تعد متكافلة في شؤونها العامة ، وان ما يفعله بعض الفرق أو الجماعات أو الزعماء منها يكون له تأثير في جملتها ، وان المنكر الذي يفعله بعضهم اذا لم ينكره عليه جمهورهم ويزيلوه يؤاخذون به كلهم ، وبينا في تفسير قوله تعالى (٨ : ٢٥ واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) ان من سنن الاجتماع البشري ان المصائب والرزايا التي تحل بالأمم بفشو المفاسد والرذائل فيها لاتختص الذين تلبسوا بتلك المفاسد وحدهم ، كما أن الاوبئة التي تحدث بكثرة الاقذار في الشعب وغير ذلك من الاسراف في الشهوات تكون عامة أيضا .

وأما الذين قالوا هذا القول من اليهود فهم بعض يهود المدينة كالذين قال الله فيهم (وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم) الآية ، والذين قال فيهم (لقد كفر الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء) رداً على قوله تعالى (من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسنا) ؟ ويحتمل أن يكون قد سبقهم اليه غيرهم ولم ينقل الينا

روى ابن إسحق وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس (رض) قال أتى رسول الله ﷺ سلام بن مشكم ونعمان بن أوفى وأبو أنس وشاس بن قيس ومالك بن الصيف فقالوا : كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا وأنت لاتزعم ان عزيراً ابن الله ؟ وانما قالوا هو ابن الله من أجل ان عزيراً كان في أهل الكتاب وكانت التوراة عندهم يعملون بها ماشاء الله تعالى أن يعملوا ، ثم أضاعوها وعملوا بغير الحق ، وكان التابوت فيهم فلما رأى الله تعالى انهم قد أضاعوا التوراة وعملوا بالاهواء رفع عنهم التابوت وأنساهم التوراة ونسخها من صدورهم (وذكر الراوي حكاية اسرائيلية قال في آخرها ان عزيراً صلى ودعا الله أن يرد اليه الذي كان ذهب من جوفه من التوراة فاستجاب له فصار يعلمهم إياها ثم نزل التابوت عليهم فعرضوا عليه ماعلمهم عزير فوجدوه مثله)

فنحن نأخذ بما قاله ابن عباس رواية عمن جاؤا النبي (ص) من اليهود وقالوا ماقالوا فانه رواية عن شيء وقع في زمنه فأخبر عما رأى وسمع ، وأما ماحكاه من سبب قولهم فما هو إلا رواية عن بعضهم كذبوا فيه عليه أو على من حدثه به ،

والظاهر انه مما سمعه من كعب الاحبار إذ روى عنه كثيراً من الاسرائيليات ، فقد أخرج أبو الشيخ عن كعب انه قال دعا عزير ربه عز وجل أن يلقَّى التوراة كما أنزل على موسى عليه السلام في قلبه. فأنزلها الله تعالى عليه فبعد ذلك قالوا عزير ابن الله .

وقد ذكر السيوطي في الدر المنثور روايات أخرى اسرائيلية خرافية في هذا المعنى منها مارواه ابن أبي شيبة وابن المنذر عن ابن عباس وملخصه ان الله سلط بختنصر على بني اسرائيل فحرق التوراة وخرب بيت المقدس وعزير يومئذ غلام فلحق بالجبال يتعبد فيها وان الدنيا تمثلت له في صورة امرأة فأخبرته بأنه سينبع في مصلاه عين ماء وتنبت فيه شجرة فاذا شرب من العين وأكل من الثمرة جاءه ملكان. . . (الى أن قال) فجاء الملكان ومعهما قارورة فيها نور فأوجراه مافيها فألهمه الله التوراة !! وروى ابن أبي حاتم هذه الخرافة عن السدي بأطول مما روي عن ابن عباس . وما ذكرنا هذا إلا لنبين للناس انه من شر الخرافات الاسرائيلية التي كان يغش المسلمين بها كعب الاحبار وأمثاله مما ليس في كتب اليهود ، وقد راجت على أكثر المفسرين لعدم اطلاعهم على كتب العهد العتيق ولا سيما سفر الايام الثاني وسفري عزرا ونحميا ولا على غيرها من كتبهم ولا على تاريخ يوسيفوس اليهودي وغيره من التواريخ . دع كتب أحرار الافرنج ومؤرخيهم مما لم يكن في زمنهم

ومن المعلوم ان بعض النصارى الذين قالوا ان المسيح ابن الله كانوا من اليهود وقد كان (فيلو) الفيلسوف اليهودي الاسكندري المعاصر للمسيح يقول ان لله ابنا هو كلمته التي خلق بها الاشياء _ فعلى هـذا لايبعد أن يكون بعض المتقدمين على عصر البعثة المحمدية قد قالوا ان عزيراً ابن الله بهذا المعنى

﴿ وقالت النصارى المسيح ابن الله ﴾ هذا القول كان يقوله القدماء منهم ويقصدون به معنى مجازيا كالمحبوب والمكرم ثم سرت اليهم فلسفة الهنود في (كرشنا) وغيرهم من قدماء الوثنيين ثم اتفقت عليه فرقهم المعروفة في هذه الازمنة وعلى أنه حقيقة لا مجاز. وعلى أن (ابن الله) بمعنى (الله) وبمعنى (روح القدس) لان هؤلاء الثلاثة عندهم واحد حقيقة لا مجازاً ، هذا تعليم الكنائس الذي قررته المجامع الرسمية، بتأثير الفلسفة الرومية. ولكن بعد المسيح وتلاميذه بثلاثة قرون

ويخالفه خلق كثير منهم أعظمهم شأنا الموحدون والعقليون . والكنائس الكاثوليكية والارثوذكسية والبروتستنتينية لاتعتد بنصرانيتهم ولا بدينهم. وهاك خلاصة تاريخية في أطوار هذه العقيدة وهي مافي دائرة المعارف العربية للبستاني ،قال

ثالوث Trinité - y

كلمة تطلق عند النصارى على وجود ثلاثة أقانيم معاً في اللاهوت تعرف بالآب والابن والروح القدس ،وهذا التعليم هو من تعاليم الكنيسة الكاثوليكية والشرقية وعموم البروتستانت إلا ماندر ، والذين يتمسكون بهذا التعليم يذهبون الى انه مطابق لنصوص الكتاب المقدس ، وقد أضاف اللاهوتيون اليه شروحا وايضاحات اتخذوها من تعاليم المجامع القديمة وكتابات آباء الكنيسة العظام وهي تبحث عن طريقة ولادة الاقنوم الثاني وانبثاق الاقنوم الثالث وما بين الاقانيم الثلاثة من النسبة وصفاتهم المميزة وألقابهم ، ومع أن لفظة ثالوث لاتوجد في الكتاب المقدس،ولا يمكن أن يؤتى بآية من العهد القديم تصرح بتعليم الثالوث قد اقتبس المؤلفون المسيحيون القدماء آيات كثيرة تشير الى وجود صورة جمعية في اللاهوت ولكن إذ كانت تلك الآيات قابلة لتفاسير مختلفة كانت لايؤتى بها كبرهان قاطع على تعليم الثالوث بل كرموز الى الوحي الواضح الصريح الذي يعتقدون انه مذكور في العهد الجديد وقد اقتبس منه مجموعان كبيران من الآيات كحجج لاثبات هذا التعليم (احدهما) الآيات التي ذكر فيها الآب والابن والروح القدس معاً (والآخر) التي ذكر فيها كل منهم على حدة والتي تحتوي على نوع أخص صفاتهم ونسبة احدهم الى الآخر

والجدال عن الاقانيم في اللاهوت ابتدأ في العصر الرسولي وقد نشأ على الاكثر عن تعاليم الفلاسفة الهيلانيين والغنوسطيين فان ثيوفيلوس أسقف انطاكية في القرن الثاني استعمل كلمة ثرياس باليونانية ،ثم كان ترتليانوس أول من استعمل كلمة ترينيتاس المرادفة لها ومعناها الثالوث . وفي الايام السابقة للمجمع النيقاوي

حصل جدال مستمر في هذا التعليم وعلى الخصوص في الشرق وحكمت الكنيسة على كثير من الآراء بأنها اراتيكية (١) ومن جملتها آراء الابيونيين الذين كانوا يعتقدون أن المسيح انسان محض والسابيليين الذين كانوا يعتقدون أن الآب والابن والروح القدس انما هي صور مختلفة أعلن بها الله نفسه للناس ، والآريوسيين الذين كانوا يعتقدون أن الابن ليس ازلياً كالاب بل هو مخلوق منه قبل العالم ولذلك هو دون الاب وخاضع له ، والمكدونيين الذين أنكروا كون الروح القدس اقنوما

وأما تعليم الكنيسة فقد قرره المجمع النيقاوي سنة ٣٢٥ للميلاد ، ومجمع القسطنطينية سنة ٣٨١ وقد حكما بأن الابن والروح القدس مساويان للاب في وحدة اللاهوت ، وان الابن قد ولد منذ الازل من الاب ، وان الروح القدس منبثق من الاب ، ومجمع طليطلة المنعقد سنة ٥٨٩ حكم بأن الروح القدس منبثق من الابن أيضاً . وقد قبلت الكنيسة اللاتينية بأسرها هذه الزيادة وتمسكت بها وأما الكنيسة اليونانية فمع انها كانت في اول الامر ساكتة لا تقاوم قد اقامت الحجة فيما بعد على تغيير القانون حاسبة ذلك بدعة

وعبارة (ومن الابن ايضا) لاتزال من جملة الموانع الكبرى للاتحاد بين الكنيسة اليونانية والكاثوليكية ، وكتب اللوثيريين والكنائس المصلحة أبقت تعليم الكنيسة الكاثوليكية للثالوث على ما كان عليه من دون تغيير ، ولكن قد ضاد ذلك منذ القرن الثالث عشر جمهور كبير من اللاهوتيين وعدة طوائف جديدة كالسوسينيانيين والجرمانيين والموحدين والعموميين وغيرهم ، حاسبين ذلك مضاداً للكتاب المقدس والعقل ، وقد اطلق سويد نبرغ الثالوث على اقنوم المسيح معلما بثالوث ولكن لاثالوث الاقانيم بل ثالوث الاقنوم و كان يفهم بذلك ان ما هو إلهي في طبيعة المسيح هو الاب ، وان الالهي الذي اتحد بناسوت المسيح هو الابن وان الالهي الذي انبثق منه هو الروح القدس ، وانتشار مذهب العقليين في الكنائس اللوثيرية والمصلحة اضعف مدة من الزمان اعتقاد

(١) المراد بالاراتيكية المبتدعة من الارتقة والاشهر الهرتقة وبعضهم يقول هرطقة بقلب التاء طاء وأصله تفخيمها

الثالوث بين عدد كبير من اللاهوتيين الجرمانيين

وقد ذهب (كنت) الى ان الاب والابن والروح القدس انما تدل على ثلاث صفات اساسية في اللاهوت وهي القدرة والحكمة والمحبة ، او على ثلاثة فواعل عليا وهي الخلق والحفظ والضبط ، وقد حاول كل من هيجن وشلنغ ان يجعلا لتعليم الثالوث اساساً تخيلياً ، وقد اقتدى بهما اللاهوتيون الجرمانيون المتأخرون ، وحاولوا المحاماة عن تعليم الثالوث بطرق مبنية على أسس تخيلية ولاهوتية ، وبعض اللاهوتيين الذين يعتمدون على الوحي لا يتمسكون بتعليم استقامة الرأي الكنائسية بالتدقيق كما هي مقررة في مجمعي نيقية والقسطنطينية المسكونيين ، وقد قام محامون كثيرون في الايام المتاخرة لعضد آراء السابيليين على الخصوص اه

وأقول قد حدثت في هذا العهد مذاهب جديدة في النصرانية في أوربة وأمريكة قرب بعضها كثيرون من إصلاح الاسلام لها ، سيفضي هذا إلى رجوع السواد الأعظم اليه بعد تنظيم الدعاية الصحيحة له وتعميمها ، ونحن نبين هذه الاطوار في المنار في اوقاتها .

ونعود الآن إلى الرد على قولهم المسيح ابن الله لان هذا آخر موضع له في التفسير فنقول كنا بينا في تفسير سورة المائدة (٥ : ٢١ وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه) أن لقب « ابن الله » أطلق في كتب اليهود والنصارى على آدم كما تراه في نسب المسيح في آخر الفصل الثالث من انجيل لوقا وهو « ابن شيث بن آدم ابن الله » وعلى يعقوب كما في الفصل الرابع من سفر الخروج (٤ : ٢٢ هكذا يقول الرب : اسرائيل ابني البكر » ـ وعلى أفرايم كما في سفر أرميا (٩:٣١ لاني صرت أبا وأفرايم هو بكري » ـ وعلى داود (مز ٢٦:٨٩ هو يدعوني أبي أنت إلهي وصخرة خلاصي ٢٧٠ أنا أيضاً أجعله بكراً أعلى من كل ملوك الارض » وانه أطلق أيضاً على الملائكة وعلى المؤمنين الصالحين وسمي الله أبا لهم في مواضع كثيرة من كتب العهدين ، ويقابله اطلاق المسيح لقب «أولاد ابليس » على غير الصالحين وتسمية إبليس أباهم كما ترى في انجيل يوحنا (٤١:٨ أنتم تعملون أعمال أبيكم ، قالوا اننا لم نولد من زنا لنا أب واحد وهو الله ٤٢ فقال لهم يسوع لو كان الله أباكم لكنتم تحبونني — إلى أن قال — أنتم من أب هو إبليس وشهوات أبيكم

تريدون أن تعملوا) وهنالك شواهد أخرى من استعمال كلمة ابن الله في الافراد كسليمان (ع.م) وفي المؤمنين الصالحين وتسميتهم مولودين من الله تعالى وتسميته سبحانه أباً لهم

وبينا أيضا أن هذا الاستعمال مجازي قطعاً لا يحتمل المعنى الحقيقي بحال من الاحوال، ولكن النصارى قد خرجوا عن قوانين العقل واللغات بجعل اطلاق لفظ «ابن الله» على المسيح وحده حقيقياً وعلى غيره مجازيا، ووعدنا بتوضيح ذلك في تفسير هذه الآية (وقالت النصارى المسيح ابن الله)[1] على أننا كنا قد بيناه ووضحناه قبل ذلك في تفسير (٤: ١٦٩ ياأهل الكتاب لاتغلو في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه، فآمنوا بالله ورسله ولاتقولوا ثلاثة انتهوا خيراً لكم، إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد) الآية من سورة النساء[2] وكذا في مواضع من التفسير و(المنار) ولعلنا ماوعدنا بايضاحه إلا ونحن ذاهلون عن هذا. وكثرة الكلام في المحال لاتزيده إلا غموضاً واشكالا، فالنصارى قد تحكموا في تفسير (ابن الله) وتفسير (الكلمة) وتفسير (روح القدس) وتفسير اسم الجلالة (الله) بما ينافي العقل ونصوص العهد القديم والعهد الجديد فجعلوها متعارضة متناقضة. كل ذلك لادخال عقيدة قدماء الوثنيين من الهنود والمصريين واليونان على دين أنبياء بني اسرائيل المبني على أساس التوحيد المطلق(٣) ولكننا نأتي بخلاصة أخرى في الموضوع نرجو أن تكون أوضح وأظهر مما سبق، وأدل على نوع من أنواع إعجاز القرآن، وهو تحديد الحقائق فيما اختلف فيه أهل الكتاب من أمر دينهم، مما كان مجهولا لهم ولغيرهم من البشر، كما وعد الله عز وجل في آيات منه كاختلافهم في المسيح نفسه وفي معنى اسم الله وكلمته وروحه أو روح القدس فنقول:

قال جورج بوست في قاموس الكتاب المقدس:

(الله) اسم خالق جميع الكائنات والحاكم الاعظم على جميع العوالم والمعطي كل المواهب الحسنة. والله «روح غير محدود، أزلي غير متغير في وجوده وحكمته وقدرته وقداسته وعدله، وجودته وحقه» وهو يظهر لنا بطرق متنوعة وأحوال مختلفة في أعماله وتدبير عنايته (رو ١: ٢٠) ولا سيما في الكتب المقدسة حيث

(١) راجع ص ٣١٤ ج ٦ تفسير (٢) ص ٨١-٩٥ ج ٦ (٣) ص ٢٣-٥٧ منه

يتجلى غاية التجلي في شخصيته وأعمال ابنه الوحيد المخلص يسوع المسيح (ثم قال)

﴿ طبيعة الله ﴾ عبارة عن ثلاثة أقانيم متساوية الجوهر (مت ٢٨: ١٩ و ٢ كو ١٣: ١٤) الله الآب ، والله الابن ، والله الروح القدس ، فالى الآب ينتمي الخلق بواسطة الابن (مز ٣٣: ٦ وكو ١: ١٦ وعب ١ ٢٠) وإلى الابن الفدى ، وإلى الروح القدس التطهير . غير أن الثلاثة أقانيم تتقاسم جميع الاعمال الالهية على السواء . أما مسألة التثليث فغير واضحة في العهد القديم كما هي في العهد الجديد وقد أشير إلى هذا الامر في تك ص١ حيث ذكر «الله» و« روح الله » (قابل مز ٣٣: ٦ ويو ١: ١ و٣) والحكمة الالهية المشخصة أم ص٨ تقابل « الكلمة » في (يو ص١) وربما تشير الى الاقنوم الثاني . وتطلق نعوت القدير على كل أقنوم من هذه الاقانيم الثلاثة على حدته (ثم قال)

﴿ وحدة الله ﴾ ظاهرة في العهد القديم أكثر منها في العهد الجديد والتثليث بين في العهد الجديد خفي في العهد القديم . والداعي الاعظم لهذا الامر انما هو اظهار لخطأ الشرك بالله ومنع عبادة الاوثان التي كانت كثيرة الشيوع في الازمنة الاولى قديماً ، ففي تث ٦: ٤ يدعى الله « ربا واحداً » وكان يدعى «الاله الحي» تمييزاً له عن آلهة الوثنيين الكاذبة . والاعتقاد بان الله واحد بين جداً في ديانة اليهود (ثم قال)

﴿ ابن الله ﴾ - د١٣: ٢٥ ابن الآلهة - لقب من ألقاب الفادي ولا يطلق على شخص آخر سواه إلا حيث يستفاد من القرينة أن المقصود بالملقب غير ابن الله الحقيقي . وقد تسمت الملائكة بني الله (اي ٣٨: ٧) وأطلق هذا الاسم على آدم (لو ٣: ٣٨) إذ أنه هو الشخص الاول المخلوق من الباري رأساً . وقد تسمى المؤمنون أبناء الله (رو ٨: ١٤ و ٢ كو ٦: ١٨) وذلك لانهم أعضاء في عائلة الله الروحية . وأما اذا أريد بهذا اللقب المسيح فيذكر مع التفخيم والعظمة حتى ان القاريء يعرف القصد بكل سهولة

وهذا اللقب يدل على طبيعة المسيح الالهية كما أن القول بانه «ابن الانسان» يدل على طبيعته البشرية . والمسيح هو ابن الله الازلي والابن الوحيد (قابل يو ١٨:١ و ٥ : ١٩ - ٢٦ و ٩ : ٣٥ : ٣٨ ومت ١١ : ٢٧ و ١٦ : ١٦ و ٢١ : ٣٧

وآيات أخرى غير هذه في الرسائل) ومع أن المسيح يأمرنا بأن ندعو الله «أبانا» فهو لا يدعوه كذلك إنما يدعوه « أبي » وذلك إيماء لما هنالك من الالفة العظيمة، والعلاقة الشديدة الكائنة بينهما مما تفوق علاقته كل علاقة بشرية . واشارة إلى اننا نحن أولاده ليس على سبيل البنوة التي للمسيح ربنا بل من قبيل البنوة التي أنعم علينا بها بواسطة التبني والتجديد اهـ بحروفه

أقول ان ما لخصه صاحب هذا القاموس من عقيدة النصارى ، هو أوضح ما تعرف به هذه العقيدة بالاختصار المتوخى في هذا القاموس ، على غموضه وضعفه في نفسه ، وما يذكرونه في عامة كتبهم قلما يفهم المراد منه لما في عباراتها من التعقيد اللفظي والمعنوي في موضوع غير معقول في نفسه . وفيما ذكره مؤاخذات كثيرة نذكر أهم ما يتعلق بموضوعنا هنا منها ولذلك نغض الطرف عما قاله في بيان المراد من اسم الجلالة لاننا نقلناه تمهيداً لما بعده فنقول :

(١) ما ذكره فيما سماه « طبيعة الله » لا يدل عليه لفظ الاسم الكريم ، ولا شيء من كتب الانبياء في العهد القديم ، ولا مما جاء عن متقدميهم في سفر التكوين . فثبت بهذا أن هذه الطبيعة المدعاة لم تكن معروفة عند أنبياء أهل الكتاب قبل النصرانية التقليدية وهي أصل الدين فيها ، ونتيجة هذا أن هذه العقيدة مبتدعة بعدهم وهم براء منها

(٢) ان ما أشار اليه من نص الأنجيل فيها لا يدل عليها وهو ما في انجيل متى من قوله في آخره رواية عن المسيح عليه السلام ٢٨ . ١٩ « وعمدوهم باسم الآب والابن والروح القدس » فهذا اللفظ لا يدل على أن هذه الاسماء الثلاثة عبارة عن ثلاثة اقانيم متساوية الجوهر ، وان كلا منها عين الآخر ، وانه يطلق عليه اسم (الله) الخالق لجميع الكائنات الخ ماذكره في معنى اسمه عز وجل ، ولا على انها تتقاسم الاعمال الالهية على السواء كما ادعاه فيما سماه طبيعة الله

وكذلك ما أشار اليه من رسالة بولس الثانية الى كورنثوس وهو قوله في آخرها (١٣ : ١٤ نعمة ربنا يسوع المسيح ومحبة الله وشركة الروح القدس مع جميعهم) على أننا نعتقد أن بولس هو واضع أساس الديانة النصرانية الحاضرة وجاء فيها بما لم يؤثر عن المسيح عليه السلام ولا عن تلاميذه الحواريين رضي الله عنهم

(٣) ان ماذكر في كتب العهدين من استعمال ابن الله والروح القدس ينافي هذا المعنى ولا يتفق معه بوجه من الوجوه كما بيناه في تفسيرنا عند ذكرها في الآيات من سورتي آل عمران والنساء .وقد أشرنا الى أهمها آنفا

(٤) إن ما أشار اليه من عبارة المزمور (٣٣ : ٦) ليس فيه أدنى إشارة الى هذه الطبيعة المبتدعة في هذا التثليث وهذا نصها « بكلمة الرب صنعت السموات وبنسمة فيه كل جنودها » وهو يزعم هنا أن المراد [بكلمة الرب] المسيح تفسيراً لها برأي يوحنا في أول انجيله ، وهذا المعنى للكلمة لم يكن معروفا لداود عليه السلام ولا لغيره من أنبياء اليهود بل هو معنى اخترعه الذي كتب انجيل يوحنا والمرجح عند بعض المحققين انه أحد تلاميذ بولس . وكان الدكتور جورج بوست كتب هذا الشاهد هنا قبل أن يكتب تفسير «الكلمة» في قاموسه وكأنه لما كتبه نسي ما كان كتبه هنا فانه قال في الجزء الثاني منه ما نصه: يقصد بالكلمة السيد يسوع المسيح ، ولم ترد هذه "الكلمة بهذا المعنى إلا في مؤلفات يوحنا اهـ فكيف فسر بها عبارة المزمور إذاً ؟

وكذلك ما نقله عن رسالتي بولس الى كولوسي والى العبرانيين لا يدل على ما ذكره ، ولو دل عليها لكان أحد دلائلنا على أن هذه العقيدة قد وضع بولس أساسها إذ لم يعرفها أحد من انبياء التوراة قبله (ع ٠ م) ولا المسيح

(٥) قوله ان مسألة التثليث غير واضحة في العهد القديم ، صوابه غير موجودة فيه البتة لا بالنص ولا بالظاهر ولا بالفحوى والاشارة الواضحة ، على أن هذه العقيدة عند النصارى هي أساس الدين أو ركنه الاعظم فلو كانت عقيدة إلهية موحى بها الى الانبياء لصرحوا كلهم بها تصريحاً لا يقبل التأويل كما صرحوا بالتوحيد الذي اعترف هو وغيره بأنه ظاهر [وبين جداً] في العهد القديم وهاتان العقيدتان على أتم التناقض .وماذكره من الاشارة اليها في أول سفر التكوين بذكر اسم الله ولفظ [روح الله] غير مسلم فانه لم يفهم ذلك منهما أحد من اليهود ولا غيرهم قبل ابتداع هذه العقيدة ، ولا يجوز بل لا يعقل أن يكون أساس العقيدة في كتاب الله مبهما لا يفهمه المخاطبون منه كما علمت آنفا من استشهاده بالمزمور ٣٣ : ٦ .وهذان اللفظان موجودان في القرآن المجيد الذي يصرح بكفر القائلين بالتثليث.

(٦) ماذكره في مسألة (وحدة الله) من سبب التصريح بتوحيد الله تعالى بأقوى النصوص في العهد لقديم وهو سد ذريعة الوثنية التي كانت كثيرة الشيوع في الازمنة الاولى هو حجة عليه ، فان تلك الوثنية التي أراد الله تعالى سد ذرائعها بنصوص التوحيد القطعية لموسى وغيره من الانبياء (ع.م) كان من أركانها عقيدة التثليث الهندية المصرية اليونانية ، فما وقع فيه النصارى من الوثنية هو الذي اريد وقاية أتباع الانبياء منه بتلك النصوص الالهية في كتبهم ولاسيما الوصية الاولى من وصايا التوراة ، وانما أوقعهم فيه هذه الالفاظ المجملة في رسائل بولس وأناجيل تلاميذه وعدم تأويلهم لها بما يوافق توحيد جميع الانبياء ونصوص التنزيه فيها وفي الانجيل ايضاً

(٧) إن استشهاده على كلمة « ابن الله » بما جاء في الفصل ٣ من سفر دانيال غريب جداً جداً فان عادته في قاموسه أن يذكر بجانب كل كلمة تفسيراً لها وشاهداً عليها من كلام الله أو كلام الانبياء ، والعبارة التي ذكرها هنا هي كلمة لملك بابل نبوخذ نصر الوثني قالها في أحد الافراد الذين ألقاهم في أتون النار ولم يحترقوا وهي « ومنظر الرابع شبيه بابن الآلهة » فلينظر المسلمون وغيرهم من العقلاء بم يؤيد هؤلاء النصارى تسميتهم المسيح ابن الله؟ وبم يثبتون أن لله ابناً حقيقياً؟ إنهم يحاولون اثبات هذا او يؤيدونه بكلام الوثنيين في عقائدهم ، ثم ينكرون أنهم وثنيون

(٨) انه حاول أن يفرق بين ماأمر المسيح به المؤمنين من خطابهم لله تعالى في الصلوات بقوله في أول الصلاة الربانية « أبانا الذي في السموات » الخ وما في معناه كقوله « أبي وأبيكم » وبين روايتهم عنه في بعض المواضع من قوله « أبي » فهو يزعم تقليداً لرؤساء ملته أن اضافة الاب إلى ضمير المتكلم منه عليه السلام واضافته إلى ضمير الجميع فيما أمرهم به من قول « أبانا » دليل على أن أبوته تعالى له حقيقية وأبوته للمؤمنين على سبيل التبني .

وهذا من أغرب ما يؤثر عنهم من التحكم والابتداع المخالف للغة وللعقل وللنقل المأثور عن الانبياء ، فأبوة الله الحقيقية لبعض البشر أو غيرهم من الخلق لا تعقل ، وأبوة التبني تزوير يجل الله عنه كما يتنزه عن مجانسة الخلق بالابوة الحقيقية ، والاظهر في هذه الابوة في كل موضع ان صح النقل

انها مجاز عن الرحمة والرأفة والتكريم ، ولا ننكر أن حظ المسيح عليه السلام منها جدير بأن يكون أعلى من حظ يعقوب وافرايم وداود وسليمان ممن أطلق عليهم هذا اللقب في أسفار العهد القديم. ومن الكفر الصريح والطعن في تنزيه الله عز وجل عندنا وعند كل عاقل مستقل الفكر ان يقال ان له سبحانه ابناً حقيقياً، وأبناء بالتبني، أي أدعياء، وهو عز وجل يقول في أبناء التبني الذي كان معهوداً عند العرب وأبطله بالاسلام (٣٣: ٤ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل (٥) ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله، فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم)

وأما الفرق بين ضمير الجمع وضمير المفرد فيما نقلوه فسببه يعرفه العوام كالخواص وهو ان الجمع للجماعة والمفرد للفرد، ولو نقلوا عن المسيح عليه السلام انه كان يقول في صلاته « أبي الذي في السموات » لكان لهم شبهة في هذه التفرقة. على أنه معارض بقول الرب في داود (مز ٨٩ : ٢٦ هو يدعوني أنت أبي) فاذا كانت إضافة لفظ أب الى ضمير المفرد المتكلم تقتضي أن يكون المضاف اليه ابناً حقيقياً لله تعالى فقد كان هذا الفخر لداود قبل المسيح، وان لاضافة ابن إلى ضمير الرب المفرد من الاختصاص ما يساوي بل يفوق إضافة لفظ الاب الى ضمير العبد. وقد تقدم ما في سفر الخروج من قول الرب (٤: ٢٢ ابني بكري اسرائيل) ومثله قوله في سفر ارميا (٣١ : ٩ اني صرت أباً لاسرائيل وافرايم هو بكري) ووصف الاب الابن بكونه بكراً له يقرب به من الحقيقة أو الاختصاص ما لا يقرب مثله باضافة الابن اسم أبيه إلى ضمير نفسه، إذ من المعلوم أن المتبنى يخاطب متبنيه ويخبر عنه بقوله « أبي » كالابن من الصلب، ولكن الرجل لا يصف من تبناه ولا يخبر عنه بقوله ابني البكر

(٩) قوله: ان المؤمنين أعضاء في عائلة الله الروحية، - ما أملاه عليه الا ان عقله لا يفهم من لفظ «ابن الله وأبناء الله» إلا المعنى المجازي ومقتضاه ان كل ما يعقل من نصوص العهد الجديد في إطلاق اللفظ على المسيح بكثرة أو نوع امتياز إنما يراد به انه عليه السلام كان أفضل من غيره من أعضاء هذه العائلة الروحية المدعاة

والمسلمون لا ينكرون هذا الامتياز فانهم يفضلونه عليه السلام على أجداده اسرائيل وداود وغيرهما ممن أطلق عليه لقب «ابن الله» في العهد القديم . بل يفضلونه على جميع الانبياء ماعدا ابراهيم وموسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين

(١٠) اننا على بحثنا هذا في كلامه لاقامة الحجة على النصارى كلهم ننكر لفظ «عائلة الله» وأمثاله مما يخل بتنزيه الله رب العالمين عما تقتضيه من المجانسة ، فهو عز وجل ليس له جنس مادي ولا روحي (ليس كمثله شيء * سبحان ربك رب العزة عما يصفون * قل هو الله أحد * الله الصمد * لم يلد * ولم يولد * ولم يكن له كفواً أحد)

وأما معنى «روح القدس» وبطلان مازعموه من كونه هو الله فقد تقدم بيانه مفصلا في تفسير آية (٢: ٨٧ وأيدناه بروح القدس) وآية (٤: ١٧١ وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) وآية ٤ : ١٦٩ من سورة النساء المشار اليها فيما تقدم قريبا

(١١) انه من أجل عداوته للتوحيد، ولتنزيه الخالق عز وجل عن الجنس والولد والشريك ، لم يذكر في صفاته عز وجل ما ورد في العهدين القديم والجديد من تنزهه تعالى عن الند والنظير والشبيه ، الذي يجب بحكم العقل أن تؤول لاجله أو تحمل عليه وتقيد به جميع النصوص الدالة على التشبيه ، كما جعل المسلمون قوله عز وجل (ليس كمثله شيء) وقوله (سبحان ربك رب العزة عما يصفون) أصل عقيدة التنزيه، وقيدوا بها معاني الآيات الموهمة للتشبيه . وقد جاء في سفر الاستثناء من أسفار التوراة (٤ : ١٢ فكلمكم الرب من جوف النار فسمعتم صوت كلامه ولم تروا الشبه البتة (١٥) فاحفظوا أنفسكم بحرص فانكم لم تروا شبهاً يوم كلمكم الرب في حوريب من جوف النار) والعقلاء من اليهود يردون جميع العبارات التي ظاهرها التشبيه والاعضاء للرب تعالى الى هذا النص النافي للتشبيه

وقد جاء في انجيل يوحنا الذي تفرد بأقوى الشبهات على التثليث مايدل على التنزيه قال (١: ١٨ الله لم يره أحد قط . الابن الوحيد الذي في حضن الآب هو الذي خبر) ومثله في الرسالة الاولى ليوحنا (٤ : ١٢ الله لم ينظره أحد قط) بل قال مثل ذلك أستاذه بولس في رسالته الاولى الى تيموثاوس فانه وصاه بحفظ الوصية الى ظهور المسيح وقال عن هذا الظهور (١٥ الذي سيبينه في أوقاته المبارك الوحيد

ملك الملوك ورب الارباب ١٦ الذي وحده له عدم الموت ساكنا في نور لا يدنى منه الذي لم يره أحد من الناس ولا يقدر أن يراه أحد الذي له الكرامة والقدرة الابدية)

فتبين بما تقدم ان هذه عقيدة التثليث وألوهية المسيح المخالفة لحكم العقل ليس لها أصل في كتب الانبياء عليهم السلام لا قطعي ولا ظني وان شبهاتها في العهد الجديد ضعيفة ليست نصا ولا ظاهرة فيها. على أن كتب العهد الجديد لا يوثق بها فان النصارى قد أضاعوا أكثر ماكتب من انجيل المسيح في عصره ثم رفضت مجامعهم المسكونية الرسمية بعد دخول التعاليم الوثنية فيهم من قبل الرومانيين أكثر ماوجد عندهم من الاناجيل التي كانت تعد بالعشرات وقيل بالمئات واعتمدت أربعا منها ليس فيها إلا قليلاً مما رووه من أقوال المسيح وأفعاله كما قال يوحنا في آخر انجيله « وأشياء أخرى كثيرة صنعها يسوع ان كتبت واحدة واحدة فلست أظن ان العالم نفسه يسع الكتب المكتوبة آمين » اه ومن المعلوم بالبداهة انه كان يقول عند ماكان يفعل فلم تكتب أقواله ولا أفعاله الكثيرة

وقد تكرر في كتب العهد الجديد ومنها الأناجيل الأربعة ذكر انجيل المسيح وفي بعضها يسمى « انجيل الله » ومن المعلوم بالبداهة انه لا يراد بهذا الانجيل أحد هذه التواريخ الاربعة التي تحدث عنه . وفي هذه الكتب أيضاً انه كان يوجد أناجيل كاذبة وأناجيل محرفة ورسل كذبة . وقد فصلنا القول في مسألة انجيل المسيح وهذه الأناجيل وأثبتنا عدم الثقة بها وان مجموعها يثبت مانطق به كتاب الله المنزل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وهو ان النصارى كاليهود نسوا حظا عظيما مما ذكروا به، وانهم أوتوا نصيبا منه، وانهم انتحلوا عقائد وثنيي الهند وغيرهم من القدماء في الثالوث (فراجعه في ص ٢٨٩ — ٣٠٢ ج ٦)

قال الله تعالى ﴿ ذلك قولهم بأفواههم ﴾ أي ذلك الذي قالوه في عزير والمسيح هو قولهم الذي تلوكه ألسنتهم في أفواههم ، ما أنزل به الله من سلطان ، ولا يتجاوز حركة اللسان، إذ ليس له مدلول في الوجود، ولا حقيقة في مدارك العقول ، فهو كقوله تعالى (وينذر الذين قالوا اتخذ الله ولداً مالهم به من علم ولا لآبائهم كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون الا كذبا) وفي معناه قوله في التبني

﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ، ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ﴾ وقوله في أهل الافك (إذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم) فذكر الافواه ـ وكذا الألسنة ـ مع العلم بها بالحس لبيان ماذكر أي أنه قول لا يعدوها ولا يتجاوزها الى شيء في الوجود فهو كما يقول العوام « كلام فارغ »

﴿ يضاهئون قول الذين كفروا من قبل ﴾ أي يشابهون ويحاكون فيه قول الذين كفروا من قبلهم فقالوا هذا القول أو مثله ، قيل ان المراد بهم مشركو العرب الذين قالوا ان الملائكة بنات الله . وقيل ان المراد سلفهم الذين قالوا هذا القول قبلهم ، وهذا مبني على أن الكلام في اليهود والنصارى الذين كانوا في عصر نزول القرآن ، إذ لم يصل الينا أن أحدا من سلف اولئك اليهود في بلاد العرب أو غيرها قالوا عزير ابن الله وان كان غير بعيد في نفسه ، ولو كانت الآية نصا فيه لجزمنا به لان عدم وصول نقل الينا فيه لا يقتضي عدم وقوعه والراجح المختار أن المراد بكل من اليهود والنصارى في الآية الجنس وهو يصدق بوقوع ذلك من بعضهم في أي عصر كان والمختار في مضاهأتهم للذين كفروا من قبلهم يصدق في كل من وقع ذلك منهم والله أعلم بهم ، وقد علمنا من تاريخ قدماء الوثنيين في الشرق والغرب ان عقيدة الابن الله والحلول والتثليث كانت معروفة عند البراهمة في الهند والبوذيين فيها وفي الصين واليابان وقدماء الفرس والمصريين واليونان والرومان ، وقد بينا هذا في تفسير آية (٤ : ١٩٦) التي تقدمت الاشارة اليها آنفا [١] وهذا البيان لهذه الحقيقة من معجزات القرآن ، فانه لم يكن يعرفها أحد من العرب ولا ممن حولهم بل لم تظهر إلا في هذا الزمان ، كما يقال مثل هذا فيما بينه من حقيقة أمر كتبهم وسيأتي بيانه قريبا في فصل خاص

﴿ قاتلهم الله ﴾ هذه الجملة تستعمل في اللسان العربي للتعجب فهو المراد بها لا ظاهر معناها . قال في مجاز الاساس : وقاتله الله ما أفصحه . اهـ وحكى النقاش أن اصل « قاتله الله » الدعاء ثم كثر في استعمالهم حتى قالوه على التعجب في الخير والشر وهم لا يريدون الدعاء اهـ وفسره بعضهم بالدعاء على أن المراد به اللعنة

---

[١] راجع (فصل في عقيدة التثليث) من ص ٨٨ — ٩٤ ج ٩ تفسير

أو الهلاك . والاول أظهر ﴿ أنى يؤفكون ﴾ تقدم مثل هذه الجملة في الرد على قول الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة من سورة المائدة إذقال تعالى (٥: ٧٨ ماالمسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر كيف أنى يؤفكون) ومثله في سورة الانعام بعد الاستدلال على الخالق عز وجل (٦: ٩٥ ذلكم الله فأنى تؤفكون) والافك صرف الشيء عن وجهه [وبابه من وزن ضرب] ويقال أفك بالبناء للمفعول بمعنى صرف عقله عن إدراك الحقيقة ، ورجل مأفوك العقل ، فمادة أفك تستعمل في صرف العقل والنفس عن الحق إلى الباطل ونحوه . والمعنى هنا كيف يصرفون عن حقيقة التوحيد والتنزيه للخالق عز وجل ، وهو الذي تجزم به العقول ، والذي بلغه عن الله تعالى كل رسول ، فهو جمع بين المعقول والمنقول ، ويقولون هذا القول الذي لا يقبله عقل ، ولم يصح به عن أنبياء الله ورسله نقل ؟ فأين عزير والمسيح من رب العالمين ، الخالق لهذا الكون العظيم ، الذي وصل من عجائب سعته الى علم البشر القليل ان بعض شموسه لا يصل نورها الى الارض إلا بعد قطع الملايين من السنين النورية - فهل يليق بعاقل من هذه الدواب التي تعيش على هذه الذرة الصغيرة منه (وهي الارض) أن يجعل لخالقه كله ، ومدبر أمره ، ولداً وعائلة من جنسه ، وأن يرتقي به الغرور إلى أن يجعل واحداً منهم هو الخالق له والمدبر لأمره ، مع العلم بأنه ولد من امرأة وكان يأكل ويشرب ويتعب ويتألم الخ (وما قدروا الله حق قدره والارض جميعاً قبضته يوم القيامة ، والسموات مطويات بيمينه ، سبحانه وتعالى عما يشركون * وقالوا اتخذ الرحمن ولداً سبحانه ، بل عباد مكرمون * لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون * يعلم ما بين أيديهم وماخلفهم ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون * ومن يقل منهم اني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم ، كذلك نجزي الظالمين)

وفي الآية من القراءات تنوين (عزير) بناء على انه عربي بما تصرفت به العرب فجعلته بصيغة اسم التصغير ، وان (ابن الله) خبر عنه لا وصف له ، وهو المروي عن عاصم والكسائي ويعقوب وقرأه الباقون بغير تنوين بناء على انه اسم أعجمي فاجتمع فيه علتا العلمية والعجمة . وفيه وجه آخر في الاعراب ، وقرأ عاصم ومن أخذ عنه (يضاهئون) بالهمز والباقون (يضاهون) من الناقص وهما لغتان

فصل استطرادي

﴿ في هيمنة القرآن على التوراة والانجيل وشهادته لهما وعليهما ﴾

(إن قيل) ان ماذكرت يبطل الثقة بالكتب التي بها سمى الله اليهود والنصارى أهل الكتاب حتى التوراة والانجيل ، وقد شهد القرآن المجيد لليهود بأن عندهم التوراة فيها حكم الله وأمرهم بان يحكموا بما أنزل الله فيها على سبيل الاحتجاج عليهم كما أمر أهل الانجيل بمثل ذلك وقال في نبيه صلى الله عليه وسلم ووصف الناجين منهم بقوله (الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل) وهم يحتجون على المسلمين بهذه الآيات ومن دعاة النصارى (المبشرين) من ألف كتابا في ذلك سماه (شهادة القرآن لكتب انبياء الرحمن) فبطلان الثقة بما عندهم من التوراة والانجيل يستلزم بطلان الثقة بالقرآن ، ويكون حجة للاحدة التعطيل على بطلان جميع الاديان ، فما جوابك عن هذا ؟

(قلت) قد سبق الجواب عن هذه الشبهة في هذا التفسير وفي (المنار) ونعيده الآن باسلوب آخر لزيادة البيان ، فأما أهل الكتاب فحجتهم علينا بما قالوا إلزامية لا حقيقية لأنهم لا يؤمنون بالقرآن فلا تنفعهم فيما ذكر من الطعن في ثبوت كتبهم ، وهم يكتفون من إغواء المسلمين بتشكيكهم في دينهم ، ظنا منهم أنهم اذا كفروا بدينهم يسهل إدخالهم في النصرانية ولو نفاقا كالكثير من أهلها ، لانها أدنى إلى استباحة جميع شهوات الدنيا (ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء) ولكن هذا الالزام لا يتم لهم علينا إلا اذا أخذت شهادة القرآن على هذه الكتب مع شهادته لها وقبول حكمه فيها ، لأنه نص على انه مهيمن رقيب له السيطرة عليها ، إذ قال بعد ذكر التوراة والانجيل من سورة المائدة (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) ومما حكم به على اليهود والنصارى جميعاً انهم نسوا حظا عظيما مما ذكروا به فيما أنزله الله عليهم ، وأنهم أوتوا نصيباً من الكتاب لا الكتاب المنزل كله ، وانهم مع هذا حرفوه وبدلوه ، وقد بينا هذا كله في مواضعه من

تفسير الآيات الناطقة به (١) وفي الرد على المبشرين ومواضع أخرى من المنار (٢)

وأما الملاحدة الذين استدلوا بنصوص التواريخ مع دلائل العقل على فقد تلك الكتب وعدم الثقة بشيء من الموجود منها، فجوابنا لهم أن حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قريب من حكمهم عليها من ناحية فقد الثقة بها ولكن في جملتها. لا في كل جملة منها. فحكمه أدق وأصح في نظر العقل، مع صرف النظر عن كونه لا يعقل أن يكون إلا بوحي الله عز وجل. ذلك بأن قوله في اليهود (يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به) مع قوله (أوتوا نصيباً من الكتاب) هو المعقول فان العقل لا يتصور أن تنسى أمة كبيرة جميع شريعتها بفقد نسخة الكتاب المدونة فيه وقد عملت به في عدة قرون. وكذا قوله انهم حرفوا الكلم عن مواضعه، وذلك ثابت بالشواهد الكثيرة من زيادة ونقصان وتغيير وتبديل، كما بينه الشيخ رحمة الله في كتابه إظهار الحق وغيره. واليهود يعترفون بان عزيراً (عزرا) كتب ما كتب من الشريعة بعد فقدها باللغة الكلدانية لا بلغة موسى عليه السلام وكان يضع خطوطا على مايشك فيه. فالمعقول أنه كتب ماذكره وتذكره هو ومن معه دون مانسوه وكان منه الصحيح قطعاً، ومنه المشكوك فيه ومنه الغلط، ومن ثم وجد التحريف ولا محل هنا للاتيان بالشواهد على هذا.

وبناء على هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا آمنا بالله وما أنزل الينا» الآية. رواه البخاري في صحيحه، وسببه أن عمر (رض) كان قد نسخ شيئاً من التوراة بالعربية وجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فأنكره صلى الله عليه وسلم عليه كما رواه احمد والبزار من حديث جابر وقال «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا، وانكم إما أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل، والله لو كان موسى بين أظهركم ماحل له إلا اتباعي» فعلم من ذلك أن فيما عندهم ماهو حق وهو ما أوتوه، وماهو باطل وهو ماحرفوه، ودع ما فقدوه وهو مانسوه

---

(١) راجع ص١٥٥–١٦٠ و٢٦٥ ج٣ و ١٣٦ ج ٥ و ٩٣ و ٢٨٢–٢٨٥ و٢٨٧–٣٠٣ و ٣٨٩–٤٠٢ و ٤١٠–٤١٢ ج٦ و٢٥١–٢٩٩ ج ٩

(٢) راجع فهارس مجلدات المنار ولا سيما ص ١٠٦ من المجلد السادس وهو أهمها

ومن ثم كان التحقيق عندنا معشر المسلمين أن نؤمن بالتوراة والانجيل بالاجمال، وبأن ماورد النص عندنا بأنه من حكم الله تعالى كحكم رجم الزاني الذي ورد فيه (وعندهم التوراة فيها حكم الله) نجزم بأنه مما أوحاه الله الى موسى عليه السلام، وما دل النص على كذبهم فيه ككون هارون عليه السلام هو الذي صنع لهم العجل الذهبي الذي عبدوه، وكون سليمان قد ارتد وعبد الاوثان وكون لوط زنا بابنته - فاننا نجزم بكذبه ، وأما ما احتمل الصدق والكذب فاننا لانصدقهم ولا نكذبهم فيه . واليهود والنصارى في هذا سواء عندنا ، وتقدم بيان حالهم في نسيان حظ عظيم من انجيل عيسى عليه السلام (١)

ويمكننا أن نستدل بهذا التحقيق وبتحقيق مسألة كلمة الله وروح الله (روح القدس) التي ضل فيها قدماء الوثنيين وتبعهم النصارى، الذي جاءنا على لسان النبي الامي الذي لم يقرأ شيئاً من كتب أهل الكتاب ولا من التواريخ العامة ولا الخاصة على أنه وحي من الله تعالى عالم الغيب والشهادة ، فانه هو التحقيق المعقول الذي ينطبق على نقول التواريخ وحكم العقل ،ولم يسبق الى بيانه أحد من أهل الكتاب ولا من غيرهم . كما انه لايسع عاقلا منصفا رده. ولا يعقل ان محمد (ص) عرفه برأيه لان الراي في مثل هذا يبنى على معلومات كثيرة لم يكن له ولا لقومه علم بشيء منها، وقد قال الله تعالى له بعد ذكر قصة نوح من سورة هود المكية (تلك من انباء الغيب نوحيها اليك ما كنت تعلمها انت ولا قومك من قبل هذا فاصبر ان العاقبة للمتقين) ولم يعترض عليه احد من اعدائه من قومه المشركين فيقول بل نعلمها، وهي من القصص المشهورة عن اهل الكتاب، واين كانوا من علم اهل الكتاب؟ ولا يعقل ايضا ان يكون اخذ حكمه على التوراة والانجيل عن احد من اليهود او النصارى لا لانه لم يكن يوجد أحد منهم في بلده فقط بل لانهم لم يكونوا يعلمون ذلك ولانهم لو علموه لما قالوه لانه طعن فيهم وفي دينهم - فلم يبق بعد ظهور صدقه الا الجزم بكونه وحيا من عالم الغيب ووجها من وجوه إعجاز القرآن السافرة النيرة

---

(١) راجع ص ١٠٦ من مجلد المنار السادس

﴿ فصل استطرادي آخر ﴾

نصرانية الافرنج ولماذا لا يسلمون ؟

(فان قيل) انكم معشر علماء المسلمين ماوقفتم على كل هذه الحقائق التاريخية التي تبطل الثقة بنقل كتب اليهود والنصارى وعلى مافيها من التعارض والتناقض والخطأ العلمي والتاريخي وكذا التعاليم الضارة التي تدل على استحالة كونها كلها وحياً من الله تعالى - ولا على مصادر عقيدة التثليث والصلب والفداء من أديان قدماء او ثنيين - ماوقفتم على كل هـذا مما لخصتم بعضه هنا وبعضه من قبل - إلا من كتبهم الدينية والعلمية والتاريخية ولاسيما كتب علماء أوربة من أحرار الماديين والمتدينين جميعاً وبالاطلاع على هذه الكتب كان المتأخرون منكم كالشيخ رحمة الله الهندي والطبيب محمد توفيق صدقي المصري رحمهما الله وغيرهما أعلم بما ذكر من فحول المتقدمين الذين ردوا على النصارى كالامام ابن حزم وشيخ الاسلام ابن تيمية رضي الله عنهما — فكيف نرى أكثر هؤلاء النصارى ثابتين على دينهم هذا في الشرق والغرب ؟ ولا سيما الافرنج الذين نشروا تلك الحقائق في شعوبهم بجميع لغاتهم ، ولا يزال أغنياؤهم يبذلون القناطير المقنطرة من الذهب والفضة لنشر هذا الدين في العالم وتؤيدهم دولهم في ذلك ؟

بل كيف لايستحيون وهذه حالهم في دينهم من دعوة المسلمين اليه ومن طعنهم في الاسلام ؟ بل كيف لايدخلون في الاسلام أفواجاً وقد اختبروا جميع الأديان والتواريخ وآن لهم أن يعلموا أنه هو الدين القطعي الرواية ، الموافق للعقل والفطرة ، الحلال لجميع مشاكل الاجتماع المفسدة للحضارة ، الذي بين لهم حقيقة دينهم وما عرض عليه من البدع فأيدته فيه ابحاث المحققين من علمائهم الاحرار ؟

(قلنا) ان حل هذه المشكلات والاجوبة عن هذه الشبهات لايمكن بسطها إلا في سفر كبير . فنكتفي هنا بالالمام بقضاياها الكلية المهمة بالاجمال ، وهي مبسوطة في مواضع من المنار والتفسير بالتفصيل ، فنقول :

(١) أسباب بقاء النصرانية في أوربة

ان للدين المطلق سلطانا على أرواح البشر لانه غريزة فيها فهو عبارة عن علاقتهم بعالم الغيب مبدأ وغاية وهي من عالم الغيب ولذلك ينكر وجودها المحجوبون بعالم الشهادة (المادي) وهو مع هذا حاجة من الحاجات الطبيعية لهذا النوع الاجتماعي الذي خلق لحياة لا نهاية لها فأعطي استعداداً لعلم لا حد له ، يهدي الى أعمال اجتماعية لا حد لها ولا نهاية ، فلا بد لجماعاته في التعاون عليها من وازع نفسي وجداني يزع كلا منهم ويردعه عن البغي والعدوان على غيره ممن لا يتم عمله وبروز استعداده إلا بهم أينما كان وكانوا ، وحيث لا وازع من قوة السلطان والعدل بالأولى . ولم يعرف السواد الأعظم من هذه الشعوب ديناً تعليمياً يتوجه اليه الدين الفطري المطلق ويتقيد به إلا هذا الدين الذي لا يزال فيه أثارة من هداية طائفة من أنبياء الله ورسله لم تقو أحداث الزمان القديمة على محوها ، على كل ما أشرنا اليه من عبثها بها ، فهو بها مظهر لما كان من تعرف الخالق العظيم اليهم بالآيات وخوارق العادات والانباء بالمغيبات ، : وقد أتقن رؤساؤه نظام تربيتهم الوجدانية عليه ، وتلقينه لهم بالاساليب المؤثرة ، ودفع الشبهات عما يرد عليه من الاعتراضات الكثيرة ، وارتبطت سياستهم ومصالحهم العامة والخاصة به ، وصار وسيلة من أقوى وسائل الاستعمار والاستيلاء على الشعوب لدولهم ، فاتفقت مع الجمعيات الدينية على نشره في جميع الامم بدعاية التبشير ، فاجتمع لهم من وسائل هذه الدعاية القوة والمال الكثير ، والعلم والنظام الدقيق - فبمجموع هذه القوى والاسباب بقي هذا الدين حياً في هذه الشعوب على تفاوت عظيم بين أهلها في فهمه

(٢) غلو الافرنج في الالحاد وشعورهم أخيراً بالحاجة الى الدين

إن المطلعين على تلك الحقائق التي تبطل الثقة برواية كتبهم وكثير من معانيها المخالفة للعلم والتاريخ وبعقائدهم أيضاً قليلون بالنسبة الى غير المطلعين عليها ، وقد فشا فيهم الكفر والتعطيل أو الكفر بدين الكنيسة خاصة من التثليث وألوهية المسيح والفداء والاستحالة في العشاء الرباني - أي استحالة الخبز والخمر الى جسد المسيح

ودمه - وقد كانوا غلوا في الالحاد عقب تمكن الحرية فيهم والتوسع في العلوم بقدر ما كان من غلو سيطرة الكنيسة على الافكار والاعمال، وألفوا كثيراً من الكتب والرسائل في الطعن في هذا الدين، حتى كان يخيل الى زوار أوربة من أهل الشرق أن أوربة أصبحت مادية لاتدين بدين، وانما بقي فيها بعض رسوم النصرانية يدين بها العامة المقلدون، والمتمتعون بأوقاف الكنائس وسلطانها الروحاني، ولكن الفوضى الدينية بلغت غاية مدها في إثر حرب المدنية العامة فشعر العقلاء بشدة الحاجة الى الدين المطلق بسنة « رد الفعل » وألفوا عدة جمعيات لارجاع هدايته على قواعد مختلفة بعضها قريب من العقل وبعضها بعيد عنه، بناء على ان الدين يجب أن يؤخذ كله بالتسليم بغير بحث ولا عقل، حتى قيل انه قد كثر في البروتستانت من الانكليز من يميلون الى الرجوع الى الكاثوليكية، لأن لرسومها وتقاليدها، وصورها وتماثيلها، ونغمات نشيدها من السلطان والتأثير في القلب ماليس للكنيسة الاصلاحية اللوثرية

ومن اعظم اثر هذا الانقلاب تودد جمهورية فرنسة الالحادية الى البابا واعادتها لما سلبت من أوقاف الكنائس - و اتفاق الدولة الايطالية مع البابا على ارجاع سلطانه السياسي والاعتراف بمملكته الدينية ورد املاكها اليها، ثم اجابة طلبه الى اعادة التعليم الديني الكاثوليكي الى جميع المدارس الايطالية لما ثبت عند رجل هذه الدولة ورئيس حكومتها في هذا العصر من ان حفظ اخلاق الامة من الفساد وجامعتها من الانحلال لايتم إلا بالدين - أي دين يحرم الفواحش والمنكرات ويجمع الكلمة - وأن دين الامة الموروث اولى بذلك من غيره إن فرض ان غيره ممكن قريب المنال. ومثل هذه الافكار لايعقلها ملاحدة هذه البلاد وأمثالهم لأنهم لايفكرون فيما ينفع الامة ويضرها، ولا في تأثير الدين في أخلاقها ووحدتها، فمنهم من ينشر إلحاده تلذذاً بتقليد ملاحدة أوربة وتشرفاً بالتشبه بهم، لصغاره وخسة نفسه، ومنهم من ينشره خدمة للمستعمرين، ومساعدة للمبشرين، بأجر حقير، وإثم كبير.

(٣) محافظة الكنيسة على عقائدها وتأويلات المخالفين لها

اننا نعتقد بما تيسر لنا من البحث والاختبار الطويل ان علماء الشعوب الاوربية ومستقلي الفكر فيهم لايؤمنون بعقائد الكنيسة التي اشرنا اليها في هذا

السؤال وفي المسألة الثانية من قضايا الجواب عنه ، ولا بأن جميع ما في كتب العهدين القديم والجديد ولا أكثره حق موحى به من الله عز وجل ، بل نعلم ان كثيراً منهم قد اهتدى بعقله واستقلال فكره الى مايقرب من إصلاح الاسلام للنصرانية التقليدية وهو أن المسيح بشر مخلوق ، ونبي رسول لا إله خالق ، بل حدثني رجل كان من كبار رجال الدين الكاثوليكي فجهر بما يعتقده مما يخالف تعاليمهم فحرمه الرئيس الأكبر منها - حدثني بأن رؤساء الكنيسة أنفسهم الذين أدركوا حقائق العلوم لا يعتقدون ألوهية المسيح ولا التثليث ولا الاستحالة في العشاء الرباني بل يعلمون انها دخيلة في دين المسيح ، ولكنهم يرون انهم اذا صرحوا بهذا تبطل ثقة النصارى بالدين من أصله ، فيتعذر على رجال الكنيسة بسقوط رياستها حملهم على الاصول الصحيحة من الدين وهي الفضائل والآداب وتقوى الله الصادة عن الشرور والرذائل .

هذا وان لكبار الاذكياء منهم تأويلات يتفصون بها من منكرات تلك الكتب والتقاليد ، كتأويل عاهل الالمان الاخير (غليوم الثاني) بعد عثور علماء قومه على شريعة حمورابي في العراق وقولهم ان جل شريعة التوراة مأخوذ عنها فانه كتب كتابا لصديق له في كون هذا الامر لا ينقض دينهم المبني على أساس التوراة أي كتب العهد القديم ، لانه مبني على مايسمونه الروح الذي فيها ، لا على نصوصها وتشريعها ، وقد قال في آخر ذلك الكتاب :

« ومن البديهي عندي ان التوراة تحتوي على عدة فصول تاريخية هي من البشر لا من وحي الله . ومن ذلك الفصل الذي ورد فيه ان الله أعطى موسى على جبل سيناء شريعة بني اسرائيل ، فانني أعتقد انه لا يمكن اعتبار تلك الشريعة موحى بها من الله الا اعتباراً شعرياً رمزياً ، لان موسى قد نقل تلك الشرائع عن شرائع أقدم منها على الأرجح ، وربما كان أصلها مأخوذاً من شرائع حمورابي . ويوشك أن يجد المؤرخ اتصالا بين شرائع حمورابي صاحب ابراهيم الخليل وبين شرائع بني اسرائيل باللفظ والفحوى . وذلك لا يمنع قطعياً من الاعتقاد بوحي الله لموسى وظهوره لبني اسرائيل بواسطته » ثم قال : واني أستنتج مما تقدم ما يأتي

(١) انني أومن باله واحد

(٢) اننا معشر الرجال نحتاج في معرفة هذا الاله العظيم الى شيء يمثل إرادته وأولادنا اشد احتياجا منا الى ذلك

(٣) ان الشيء الذي يمثل إرادة الله عندنا هو التوراة التي وصلت الينا بالتقاليد ، واذا فندت المكشوفات الأثرية بعض رواياتها وذهبت بشيء من رونق الشعب المختار — شعب اسرائيل — فلا ضير في ذلك لان روح التوراة يبقى سليما مهما يطرأ على ظاهرها من الاعتلال والاختلال ، وهذا الروح هو الله وأعماله

ان الدين لم يكن من مستحدثات العلم فيختلف باختلاف العلم والتاريخ ، وانما هو فيضان من قلب الانسان ووجدانه بما له من الصلة بالله » اه

وأما مسألة المسيح فانه فسرها قبل ذلك في كتابه المذكور بأن الله تعالى يظهر دائما في الجنس البشري الذي هو خليفته وصنيعته بما نفخ فيه من روحه (قال) أعني انه منحه شيئاً من ذاته إذ أعطاه نفساً حية، وإن ظهوره هذا قد يكون في كاهن وقد يكون في ملك سواء كان من الوثنيين أو اليهود أو النصارى، وقد كان حمورابي من هؤلاء الرجال كما كان موسى وابراهيم وهوميروس وشارلمان ولوثر وشكسبير وجوت وقنت (أو كونت) والامبراطور غليوم الكبير (يعني جده) . . . . ثم ذكر ان ظهور الله في الاشخاص يكون على حسب استعداد أممهم ودرجتها في الحضارة وانه لايزال يظهر الى عصرنا هذا (يعني في شخصه) [١]

فبمثل هذه التأويلات والآراء يدين أهل العقل والعلم في أوربة لا بدين الكنيسة كما يزعم دعاة النصرانية (المبشرون) الكذابون الخداعون ليغشوا عوام المسلمين بعظمة الافرنج الدنيوية ، وبتسميتهم حضارة أوربة مسيحية

وقد كان للفيلسوف تولستوي الروسي الشهير تأويل للانجيل قريب مما قلناه في بيان حقيقته بهداية الاسلام. وخلاصته ان انجيل المسيح الصحيح هو عبارة عن حكمه ومواعظه التي كانت جواهر ألقيت في مزابل من الخرافات والاوهام، وانه هو قد عني باستخراجها وتنظيمها مما علق بها، وشبهها بتمثال مكسر ملقى فيها فعثر هو عليه قطعة

(١) يراجع هذا البحث كله من شاء في ص ٨٧ — ١٠٩ من مجلد المنار السادس

بعد أخرى حتى اذا تم وكمل علم أن عمله حق صحيح . وألف في ذلك كتابا كبيراً سماه الاناجيل وسمى ما استخلصه منها الانجيل الصحيح . وقد سبق لنا تلخيص مقدمته التي بين فيها ما حققه في الموضوع (ص ١٣١ و ٢٢٦ و ٢٥٩ م ٦ منار) ومما قاله فيها: « ان القاريء لا ينبغي له أن ينسى ان من الخطأ الفاحش والكذب الصراح أن يقال ان الاناجيل الاربعة هي كتب مقدسة في جميع آياتها » وأيد ذلك بما هو مسلم عندهم من « ان المسيح لم يؤلف كتابا قط كما فعل افلاطون وغيره من الفلاسفة وانه لم يلق تعاليمه مثل سقراط على رجال من أهل العلم والأدب وانما عرضها على قوم من الجهال قد خشنت طباعهم كان يصادفهم في طريقه » أي فلم يحفظوها ولم يكتبوها ، وفي هذه الاناجيل نصوص صريحة بأنهم لم يكونوا يفهمون كل كلام المسيح ولا سيما أمثاله التي كان يضربها لهم

ثم ذكر تولستوي انه جاء بعده بزهاء مائة عام رجل أدركوا مكانة كلماته فخطر في بالهم أن يدونوها بالكتابة فكانت مدوناتهم كثيرة ومنها ما كان محشواً بالخطأ والغلط — وان الكنيسة اختارت بعد ذلك من ألوف المصنفات ما رأته أقرب الى الكمال « وان اغلاط في الاناجيل القانونية هو بقدر الغلط في الاناجيل المهملة لاعتبارها محلا للشك والارتياب ، وان هذه الاناجيل المتروكة تشتمل على أشياء جميلة قد تعادل ما تضمنته الاناجيل الرسمية » الخ ومما حققه في هذه المقدمة ان دين المسيح الصحيح أجنبي عن العقيدة العبرانية ، وعقيدة الكنائس النصرانية ، وان بولس لم يفهم دين المسيح البتة

فهذه نصرانية هذا الفيلسوف الكبير ، وتلك عقيدة ذلك العاهل الكبير ، وما أتعب الاول في التفكير ، والآخر في التأويل ، إلا ساداان الدين الفطري على النفس ، ومشاقة الدين الكنسي للعقل والعلم ، ولو انهما اطلعا على حكم القرآن في أمر التوراة والانجيل والمسيح وكونه من روح الله وآية من آياته وان معنى كونه كلمة الله انه وجد بكلمة التكوين « كن » — لكان هذا وحده برهانا كافياً لاهتدائهما بالاسلام ، واتباعهما لمحمد عليه الصلاة والسلام ، فكيف لو اطلعا على غير ذلك من الحقائق والحكم والاحكام ؟ على ان القليل الذي بلغهما منه قد أنطقهما بما

دلان على إكباره فللفيلسوف رسالة جليلة في (حكم محمد صلى الله عليه وسلم) والامبراطور كلمة قالها لموسى الكاظم شيخ الاسلام في الاستانة إذ زارها في ايام الحرب الكبرى تغني عن مؤلف كبير وهي : فسروا القرآن التفسير الذي تظهر فيه علويته . . . فهو قد علم انه علوي لا أرضي بل هو الحق الذي يعلو ولا يعلى والذي يحطم مادونه

(٤) احصاءات نسبية في عقائد الانكليز النصرانية

لا تقل ان هذه آراء لبعض كبراء العقول ومفرطي الذكاء وانه يقل مثلهم في الافرنج فقد نقلت الينا الصحف ان جريدتين من أشهر الجرائد الانكليزية نشرتا أسئلة في العقائد على ألوف من الناس وذكرت خلاصة أجوبتهم بالنسبة المئوية علم منها ان الملايين من المتعلمين منهم لا يدينون بدينهم البروتستنتي الذي هو على علاته أسلس من الدين الكاثوليكي والدين الارثوذكسي لقيادة العقل وإذعان النفس

ومنها : «هل تعتقد بآله مجسد ؟ فأجاب إحداهما ٤٠ في المائة نعم و ٥٥ في المائة لا ، و ٤ لم يجيبوا ، واجاب الأخرى ٧١ نعم و ٢٦ لا واثنان لم يجيبا

ومنها : هل تعتقد ان المسيح ذو ألوهية بمعنى انه لا يمكن ان يقال ان جميع الناس هم أولو ألوهية مثله ؟ أجاب الاولى ٣٥ في المائة نعم ، و ٦١ لا و ٢ لم يجيبا ، وأجاب الأخرى ٦٨ نعم و ٢٩ لا واثنان لم يجيبا .

ومنها : هل تعتقد بمذهب الرسل أي تلاميذ المسيح ؟ أجاب الاولى ٢١ نعم و ٧١ لا ، و ٧ لم يجيبوا ــ وأجاب الأخرى ٥٣ نعم و ٣٦ لا ، و ١٠ لم يجيبوا

ومنها : هل تعتقد بالمذهب الذي ترسمه الكنيسة ؟ أجاب الاولى ٢٤ نعم و ٦٨ لا و ٧ لم يجيبوا ــ وأجاب الثانية ٥٢ نعم ، و ٣٧ لا ، و ١٠ لم يجيبوا

ومنها : هل تعتقد ان التوراة موحى بها ؟ أجاب الاولى ٢٩ نعم ، و ٦٨ لا ، و ٣ لم يجيبوا ــ وأجاب الثانية ٦٣ نعم ، و ٣٣ لا و ٣ لم يجيبوا

ومنها : هل تعتقد باستحالة العشاء الرباني الى لحم ودم كأنه من جسد المسيح ؟ أجاب الاولى ٤ نعم و ٩٣ لا و ٢ لم يجيبا ــ وأجاب الاخرى ١٠ نعم و ٨٦ لا و ٣ لم يجيبوا

وسبب التفاوت بين أجوبة الجريدتين ان أكثر قراء الاولى الذين لا

يدينون بتلك العقائد من الخواص المستقلين وأكثر مسؤلي الأخرى الذين يدينون بها من العوام المقلدين

(٥) عقائد علماء الافرنج في هذا العهد

ملخص القول في الدين عند الافرنج كما يتراءى لنا ان العوام لايزالون يخضعون لدين الكنائس ونظم رجالها في الجملة ، ولعلهم يبلغون النصف في مجموع شعوبها . وان الملاحدة المعطلين فيهم على كثرتهم هم الأقلون في النصف الآخر ، وسائر النصف يؤمنون بأن للعالم خالقا وانه واحد عليم حكيم ، يعرف بأثره في نظام العالم الكبير ، وأما ذاته فهي غيب مطلق لاتتصور كنهها العقول . ضرب له الفيلسوف الالماني (اينشتين) الشهير مثلا غلاما مميزاً دخل داراً من دور الكتب الكبرى فرأى في خزاناتها ألوفا من الكتب منضودة مرتبة من أدنى الحجرات الى سقوفها - فهو يدرك ان في هذه الكتب علوما كثيرة مكتوبة بلغات متعددة وان الذين وضعوها في مواضعها أولو فهم ونظام هندسي دقيق ، وأما مادوّن فيها من العلوم والفنون فلا يصل عقله الى أقل القليل منها

وأما الايمان ببقاء النفس بعد الموت وجزائها بعملها بقدر تأثيره الحسن او القبيح فيها فقد كان قليلا في هؤلاء الناس ولكنه كثر في هذا القرن بانتشار مذهب الروحيين الذين أدرك كثير منهم بعض الارواح تتجلى لبعض المستعدين لادراكها (وهم قليلون) وتخاطبهم وتملي عليهم كلاما لم يكونوا يعلمونه ، وتحرك أيديهم بكتابة أشياء ربما كانت بلغة غير لغتهم ، ويكثر عدد المصدقين بهذه التجليات الروحية سنة بعد سنة ولهم جرائد ومجلات ومدارس خاصة بهم ، ومنهم العلماء بكل علم من علوم العصر العالية من طبيعية وطبية ورياضية ، الذين لم يؤيدوا هذا المذهب إلا بعد تجارب دقيقة أمنوا أن يكون مارأوه وسمعوه من جانب الارواح خداعا

ورؤية أرواح الموتى وغيرها من الارواح العلوية والسفلية مما نقل عن جميع الامم ولا سيما الصوفية ، ومجموع المنقول منها يدل دلالة عقلية على ان لها حقيقة ثابتة ، ولكن الصحيح منها قد اختلط بالتخيلات والأوهام وبالشعوذة وصناعة السحر ، فقلت ثقة العقلاء المستقلين بأخبارها لتعسر التمييز بينها ، وانما تجدد في هذا

العصر جعل استحضار الارواح ومخاطبتها صناعة تعليمية تثبتها التجارب لكل من يطلب معرفتها، ولكن بوساطة المستعدين لرؤيتها، وقد كثر في منتحليها الدجالون الذين اتخذوها ذريعة للكسب، فكان ماعرف من خداعهم، أقوى صارف للعقلاء المستقلين عن تصديق غيرهم، ومن الناس من يعتقد ان هذه الارواح التي يستحضرونها من شياطين الجن لا من أرواح البشر، وهو حجة على الماديين بوجود عالم حي عاقل غير عالم المادة وسننها (نواميسها) أيضاً

ورجال الدين يكذبونهم غالباً لان ماينقلونه عن هذه الارواح يخالف بعض تعاليم الدين وإن كان من جهة أخرى يؤيد ركنا من أركان العقيدة وهو بقاء النفس والحياة الأخروية بعد الحياة الدنيا . وقد بالغ بعض الباحثين من المسلمين بمصر في اثبات هذه المسألة حتى زعم زاعم منهم انه لايمكن ثبوت الدين إلا بثبوتها . قلت له مرة إن صح قولك فالدين لم يثبت في الزمن الماضي ! !

ومن الناس من يطعن في هذه الروايات عن الارواح بالاختلاف والتعارض بين ماينقلونه عنها وانما يتجه هذا الطعن بأمرين (أحدهما) ان تكون جميع أرواح الموتى تعلم الحقائق كما هي عليه وتكون معصومة من الكذب والخطأ فيما تخبر به الوسطاء الذين تتجلى لهم (ثانيهما) ان يكون هؤلاء الوسطاء يدركون كل ماتلقيه اليهم الارواح كما هو لايفوتهم منه شيء، ثم يؤدونه كما سمعوه لايخطئون في شيء منه، ولا يقوم دليل على اثبات هذا ولا ذاك ، بلى قرأنا مما نقلوه عن الارواح انها على درجات متفاوتة في عالمها ، وان الدنيا منها لاتدرك ماتدركه العليا ، وانها لاتعلم كل شيء مما تسئل عنه ، وانها لاتستطيع أن تبلغ كل ما تعلم منه ، وان منها مالا يؤذن لها بتبليغه ، وجملة القول ان هذه المسئلة تفتقر الى تمحيص وتحقيق ليس هذا الاستطراد في التفسير بمحل له

وأما الوحي فمن المؤمنين بالله من هؤلاء الافرنج وأمثالهم من يؤمن ومنهم من لايؤمن بصحته ، ومنهم الذين لايؤمنون بأن للبشر أرواحا مستقلة من غير عالم المادة، ومنهم من يعتقد أن الوحي حالة من حالات النفس تستحوذ عليها فتفيض عليها بعض

المعارف ، وتنطقها بما تكون متوجهة اليه في هذه الحالة من الحقائق، ولكن صاحب هذه النفس لايكون معصوماً من الخطأ فيما ينبع في نفسه من الاخبار كلها، ولا من التعاليم العملية ونفعها . وقد بينا حقيقة الوحي في الاسلام المزيل لشبهاتهم عليه من قبل، وسنعود اليه في أول تفسير سورة يونس بما هو أوضح ان شاء الله تعالى

(٦) آراء الافرنج وأمثالهم في الدين والتدين

للمتدينين من الافرنج ومن على شاكلتهم في العلم والفلسفة والسياسة كاليابانيين والهندوس وغيرهم آراء في الدين تصرف أكثرهم عن النظر والتأمل فيه بمثل النظر في المسائل العلمية الذي يراد به استبانة الصحيح الراجح أو الارجح لاجل اعتماده والأخذ به ، فأكثرهم يرى ان الدين تعاليم أدبية تهذيبية من ناحية ورابطة اجتماعية سياسية من ناحية أخرى ، وان فائدته من الناحيتين تكون بقدر حسن تلقينه وتعليمه والبراعة في تربية النشء عليه — لا بقدر صحة عقائده ومصادره في نظر العقل — وجودة آدابه وأحكامه في نفسها أو بالاضافة الى غيرها ، فهم لايبحثون عن أقوى الاديان حججاً وأقومها منهجاً ليعتصموا بحبله ، ويدعوا قومهم للاهتداء به .

ومنهم من يرى ان محاولة تحويل الشعب عن دين وراثي تلقاه بالاذعان والقبول الى دين آخر لانه أصح برهانا منه لا يخلو من مضار منها الخلاف والشقاق في الشعب وضعف ارتباطه بأمته ودولته ، فهم يجتهدون في صيانة عقائد شعبهم ودفع الاعتراضات التي ترد عليها لاجل ذلك

وأما الاحرار المستقلون الذين لاينظرون الى هذه الاعتبارات السياسية والاجتماعية فيرون ان مسألة العقائد مسألة وجدانية شخصية لايثبتها العلم العصري المبني على الحس والتجربة ، فالصواب لمن قام الدليل عنده على حقية شيء منها أن يدين الله تعالى به في نفسه ولا يعرض لغيره بدعوة اليه ، ولا تخطئة له فيما يدين به ، لان ذلك ينافي الحرية المشتركة، ولكن هذه الحرية لا تكاد تخلص من دخائل التقاليد الدينية وتسلم من الشوائب الاجتماعية والسياسية إلا للافراد من كل شعب، وشرح هذا بالتفصيل يخرج بنا عن الغرض من هذا الاستطراد الذي يجب أن

نقتصر منه على مايختص بالعبرة من سياق موضوعنا في التفسير ، وهو أن علاقة الدين بالسياسة والاجتماع وقوة الشعب الادبية، ومحافظته على مقوماته ومشخصاته الملية، تحول دون البحث عن حقيقة أقوم الاديان وأحقها بالتقديم والايثار للاهتداء به ، ويستعان على هذه الحيلولة بنظام التربية والتعليم الذي بلغ الغاية من النظام، ولكن اطوار الاجتماع ستضطرهم الى هذا البحث واختيار الاصلح بذاته

ولا بد لنا مع هذا من التذكير بما بيناه قبل من ان الدين لايكون ديناً تتحقق به هداية من يؤمن به إلا اذا كان مصدره أعلى من جميع مصادر العلم الكسبي لتذعن له النفس وتخضع الارادة ، وقد وضع بعض حكماء أوربه قواعد لدين علمي عقلي استحسنوها ولم يذعنوا لها ،لان الانسان لايذعن إلا لما يعتقد انه أعلى منه وله السلطان والقهر عليه، وكل مايدركه بكسبه فهو يراه دونه ومقهور لارادته ، لذلك لايخضع البشر لكل ما يعتقدون انه صواب وحق في نفسه إلا اذا وافق أهواءهم كما هو معلوم بالقطع من سيرة أفرادهم وجماعاتهم على اختلاف أنواعها . والاختلاف من طبعها ، فالدين الذي لابد منه لاصلاح البشر لايكون إلا بوحي من عالم الغيب ، ولا يثبت هذا في عصرنا هذا إلا بالاسلام

(٧) مبلغ علم الافرنج بالاسلام وحكمهم عليه

بزغت شمس الاسلام في عصر كانت فيه جميع شعوب الارض متسكعة في دياجير الجهل والظلم والاسراف في الشهوات الحيوانية ، وكان آخر عهد لأوربة بالعلم والادب والحضارة عهد الروم (الرومان) الذين فتحوا أعظم ممالك الشرق المصاقبة لاوربة، وكانوا قوماً وثنيين ثم سطع عليهم بريق من نور الانجيل وانتشرت فيهم النصرانية ديانة الزهد والايثار والسلام، ولكن كان إفسادهم لها أقوى من اصلاحها لهم، فأحالوا توحيدها وثنية، وحولوا سلمها حرباً ، وبدلوا زهدها إسرافاً وطمعاً، وطهارتها خبثاً ودنساً ، فلما جاء النبي الذي كانوا ينتظرونه وهو المصلح الاعظم، الذي بشر به المسيح وسماه الفارقليط روح الحق ووعدهم بأنه سيعلمهم كل شيء لم يلبث الحفاة العراة البائسون من أتباعه أن دكوا لهم مابنوه من المعاقل والحصون في الشرق ، وثلوا لهم عروش ما استعمروا من الممالك، وطردوهم من سورية ومصر وأفريقية،

فارزوا وانكمشوا الى أوطانهم الاصلية في أوربة ، فصار العرب المسلمون من أتباع محمد (ص) يغزونهم وغيرهم في أوربة نفسها ، وتلاهم الترك المسلمون في ذلك ، فصبروا إلى أن أمكنهم جمع كلمة دول أوربة على قتال المسلمين في هذه الممالك الشرقية بالدعاية إلى انقاذ بيت المقدس مهد النصرانية منهم فكانت الحروب الصليبية المشهورة في التاريخ بفظائعها وفجورها ومفاسدها وفواحشها ومطامعها التي اقترفت باسم المسيحية الطاهرة البريئة منها ومن أهلها

كان من تمهيد رجال الكنيسة دعاة هذه الحرب وموقدي نارها أن ألفوا كتباً ورسائل كثيرة ، وزوّروا خطباً بليغة ، ونظموا أناشيد وأغاني مهيجة - كلها في الطعن على الاسلام وتشويه سيرة المسلمين لم يعرف في تاريخ البشر لها نظير في الكذب والبهتان وقلب الحقائق ، وتشويه المحاسن ، ومحاولة جعل النور ظلاما ، والحق باطلا ، والفضيلة رذيلة ، حتى ان المسلمين الذين اطلعوا على شيء من تلك المكتوبات بعد تلك الحروب بقرون أدهشهم العجب من تلك الاباطيل المخترعة التي لم تخطر لاحد منهم في بال ، ولم تلح لها صورة في خيال ، لمباينتها للقرآن المنزل والسنة المطهرة والسيرة النبوية ، والفتوحات العربية ، رحمة وعدلا ، وكرما وفضلا ، وشرفا ونبلا ، وكذا مادونها من الحروب الاسلامية

ومن غرائب ذلك البهتان المشوه انهم جعلوا دين التوحيد المطلق المجرد من جميع أوهام الوثنية دين وثنية وعبادة أصنام — وانهم اختلقوا له «ثالوثا» وأصناما وزعموا ان محمداً نفسه (ص) ادعى الألوهية ، واخترعوا له من المطاعن الفظيعة ماتعجز غير تلك العقول المظلمة القذرة عن تخيله ، ويتنزه كل ذي وجدان بشري سليم عن افترائه ، ويستحي غير الشيطان الرجيم من النطق به أو كتابته ، ومن ليس له إلمام من المسلمين أو غيرهم بشيء من ذلك فلينظر في (كتاب الاسلام . خواطر وسوانح) للمستشرق الفرنسي (الكونت هنري دي كاستري) وترجمته العربية لأحمد فتحي باشا زغلول ، وحسبه الفصل الاول منه في هذا الموضوع فقد ذكر فيه أسماء بعض تلك الكتب التي لفقوها ، والاناشيد والاغاني التي نظموها فيما ذكر اتهييج المسيحيين على الزحف من أوربة الى الشرق لابادة المسلمين والقضاء

على دينهم ، وكانت كل تلك المفتريات التي تقشعر منها الجلود ، ويكاد يتصدع لتصورها الحجر الجلمود ، تتلقى بالقبول والاذعان من جماهير الشعوب الأوربية لصدورها عن رجال الكنيسة المعصومة عندهم ، ولا تزال سمومها تسري في أرواح الملايين من نابتتهم بما ينفثه فيها القسيسون المربون ، وما يكتبه وينشره المبشرون. كما بينه اللورد هدلي الانكليزي بعد إسلامه في كتاب مستقل ترجم بالعربية ولانزال نرى في كل سنة من مفترياتهم بمصر وغيرها مانجزم بأن الذين يدونونه في الكتب يعلمون انه كذب وبهتان، ونستدل بهذا على أنهم لايدينون بالنصرانية نفسها،لاستحالة إباحتها للكذب الذي هو شر الرذائل كلها .

زحفت الشعوب الأوربية على سورية وفلسطين ومصر لابادة المسلمين واقترفوا فيها باسم المسيح مثال الكمال والطهارة والفضيلة والزهد والرحمة من النقائص والارجاس والرذائل والاطماع والقسوة مالم يتدنس بمثله شعب من شعوب الوثنية ولا القبائل الهمجية في تاريخ البشر، ثم عادوا من الشرق مخذولين مغلوبين مقهورين،ولكنهم استفادوا من معرفة حال المسلمين من العلم والفضائل والعدل ما كان هو السبب لنهضة أوربة الاخيرة في العلوم والفنون والسياسة، يعترف بذلك فلاسفة الاجتماع والتاريخ منهم، وأما رجال السياسة ودعاة النصرانية فلا يزالون يفترون على المسلمين في دينهم ودنياهم ولاتزال سياسة أوربة مع المسلمين حرباً صليبية الى اليوم (١)

أليس هذا الذي ذكرناه بالايجاز سبباً كافياً لجهل السواد الاعظم من شعوب أوربة بحقيقة الاسلام ، وكتمان كثير من العارفين لما يعرفونه منه ، وتشويه رجال السياسة والدعاة الدينية له، ومحاولة طمس نوره كلما لاح لهم شيء منه ؟ بلى وانهم ليجدون من سيرة المسلمين الجغرافيين والخرافيين في هذا العصر مايجعلونه حجة على الطعن في الاسلام نفسه، بدعوى ان سوء حالهم ماجاءتهم إلا من تعاليم دينهم، والحق انها ماجاءتهم إلا من جهلهم له وتركهم لهدايته، وإنهم ليجدون من الملاحدة الذين أفسدهم

(١) انظر كتاب خيبة أوربة الادبية لاحمد رضا بك التركي وقد ترجم بالعربية في تونس ونشر في جريدة النهضة التونسية وطبع على حدة تعلم منه حقيقة قولنا

الافرنج ومن المنافقين والفاسقين عن دينهم من يشايعهم أو يؤيدهم في مطاعنهم .

زد على هذا سبباً ثالثاً وهو فشو البدع والخرافات في المسلمين وإقرار بعض الحكومات لها حتى الحكومة المصرية التي جعلت من أسباب مشاقتها لحكومة الحجاز بدعة المحمل ، والتي تأذن باحتفالات الموالد وأمثالها في المساجد أضف الى هذا سببا رابعا هو علة لما قبله وهو ضعف رجال الدين الاسلامي أنفسهم وعجزهم عن إظهار حقيقة الاسلام لتلك الشعوب ولنابتة المسلمين العصرية أيضاً بالبيان والحجج المناسبة لحال هذا العصر ، ومقاومة بعضهم للاصلاح العلمي والمدني ما استطاعوا ونفاق بعضهم للاجانب في البلاد التي استولوا عليها ، وهؤلاء شر آفات الاسلام وأعدى أعدائه وفتنة للذين كفروا تصدهم عنه (ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا انك أنت العزيز الحكيم)

هذا ملخص مايصرف الاوربيين وأمثالهم عن معرفة الاسلام والاهتداء به

(٩) الرجاء الجديد في اهتداء الافرنج بالاسلام

﴿ سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ﴾

كان نظام التربية والتعليم الذي يتولى أمره رجال الدين في بلاد النصرانية كلها وحيث وجدت لهم مدارس وكنائس في غيرها - كان ولا يزال - مهيمنا على العقول والقلوب أن يتسرب اليها شيء يخالف عقيدتهم ، فان علموا شيئا منها نفذ اليها بادروا الى نزعه وإزالة تأثيره كما يبادر الاطباء الى معالجة من يصاب بمرض معد أو جرح خطر

بيد أن حرية الفكر وحب العلم اللذين تغلغلا في أوربة بعد الحروب الصليبية قاوما هذه السيطرة الكنسية ، فوجد تعليم حر ، وتفكير حر ، وتصنيف حر ، ولكن التربية الحرة لا تزال قليلة وضعيفة بما للتأثير السياسي والديني من القوة والسلطان

أعقبت هذه الحريات وما اقتضاه الاخصاء في فروع العلوم والمعارف من عناية بعض العلماء بدراسة الكتب الاسلامية ، وكان مما أثمرته سياحة العلماء من قبلها في بلاد الاسلام أن اطلع الافراد بعد الافراد من كل شعب من شعوب الافرنج على كتب الاسلام الصحيحة ، وترجموا كثيراً من مؤلفاتهم العلمية ، وشاهدوا عبادات المسلمين وأحاطوا علما بتاريخهم ، وسمح اتساع حرية العلم لمستقلي الفكر

منهم أن يصرحوا قولا وكتابة بما علموا من ذلك ، فشهد الكثيرون من علماء القرن الماضي والحاضر بأن عقيدة الاسلام أكمل عقائد التوحيد والتنزيه التي يتقبلها العقل السليم بالتسليم ، وان عباداته موافقة للفطرة البشرية ، وان أحكامه عادلة ، وقد ألفوا في ذلك كتباً كثيرة فندوا فيها مطاعن رجال الكنيسة على الاسلام ، ومحمد خاتم النبيين عليه الصلاة والسلام . وقد نشرنا بعض هذه الشهادات في مواضع كثيرة من المنار ، من أهمها ما جاء في المجلد الخامس مقالات الاسلام والنصرانية للاستاذ الامام رحمه الله تعالى وقد جمعت في كتاب مستقل . ومنها كتاب الدعوة الاسلامية للاستاذ أرنولد الانكليزي . وقد كتب فيلسوف التاريخ والاجتماع غوستاف لوبون الفرنسي رقعة بريدية لأديب تركي بعد الحرب الكبرى قال فيها إنه ألف كتابا كبيرا في (حضارة العرب) ليثبت لقومه ان العرب المسلمين أساتذة أوربة كلها في مدنيتها الحاضرة وعلومها (قال) ولكن التربية الاكليركية (الكاثوليكية) المسيطرة على أكثر الشعب حالت دون علمه وإذعانه لذلك اه ولا نزال ننشر بعض هذه الشهادات وكان آخرها ما نشرناه في هذا العام (١٣٤٨) من مقدمة ترجمة القرآن للعالم السويسري (مسيو مونتيه) الذي أظهر فيها تعجبه من ايمان نصارى أوربة بانبياء بني اسرائيل وعدم ايمانهم بمحمد (ص) وذكر من خبر نبوته ما هو خلاصة لما ورد في كتب الحديث الصحيحة والسيرة النبوية

وانما عثرت أفكار بعضهم ببعض المسائل التي عثرت فيها أقلام علماء المسلمين من المتكلمين والفقهاء كمسألة القضاء والقدر فلم يوفقوا لفهمها ولا لبيانها كما يجب ، وأنكر كثير منهم بعض المسائل المخالفة لتقاليدهم وعاداتهم وتربيتهم كالطلاق وتعدد الزوجات ، وهي في الاسلام من مسائل الضرورات ، ثم قبلت جميع شعوبهم وحكوماتهم حكم الطلاق وأفرطوا فيه بما لا يبيحه الاسلام . ولولا فشو الزنا في بلادهم لاضطروا الى قبول تعدد الزوجات أيضاً ولاسيما أهل أوربة الذين اغتالت حرب المدنية الاخيرة زهاء عشرين مليونا من رجالهم

وتصدى بعض المسلمين في هذا القرن للدعوة الى الاسلام في بلاد الانكليز ثم في غيرها فأسلم بعض الناس بدعوتهم ، على ان الدعوة الى الاسلام لا تزال ضعيفة بضعف علم أكثر دعاتها وابتداع في بعض الهنود منهم ، وكما أسلم آخرون منهم

باطلاعهم على ترجمة القرآن الحكيم بلغاتهم على كثرة مافي هـذه التراجم من الخطأ والغلط ، كما ان كثيرا من نصارى الشرق يسلمون في كل عام ولكن بعض الوجهاء منهم وأصحاب العلاقات المالية والاجتماعية بعشائرهم وعشرائهم يكتمون اسلامهم ويخفون عباداتهم الاسلامية عنهم ، وقد اعترف لي واحـد منهم ممن يلبسون (البرنيطة) باسلامه بعد معاشرة طويلة كان يسألني فيها سؤال المستفيد عن بعض المسائل الدينية ويتلقى أجوبتي بالارتياح ـ ولكنه اشترط علي كتمان خبره

وكان رئيس من رؤساء الادارة (قائمقام) في لبنان صديقا لوالدي . وكان يزورنا فيكثر من هـذه الاسئلة ثم مرض فعاده والدي بداره في مركز عمله فخلا به فاعترف له في هـذه الخلوة باسـلامه واضطراره لكتمانه عدة سنين ، ثم قال وإنني أشعر الآن بقرب الأجل فأشهدك علي بأنني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله، وعلى هذه الشهادة أموت. ولو كان للاسلام دولة قوية عزيزة تحيي حضارته وتقيم شريعته لرأينا الناس من جميع الشعوب يدخلون فيه أفواجا

هـذا وان الذين يعاشرون علماء المسلمين الذين يعرفون الاسلام الصحيح ويقدرون على بيانه من عقلاء الافرنج المستقلي الفكر يعجبون مما يسمعونه منهم حتى ليشك أكثرهم في انه هو الاسلام الذي جاء به محمد النبي الامي (ص)

اذكر انه قال لي اسكندر كاستفليس زعيم نصارى طرابلس الشام في عهده (وكان قنصلا لروسية وألمانية فيها) بمناسبة مذاكرة بيني وبينه بداره وكنت تلميذا : ان عندكم من الفضائل مثـل الجبال ولكنكم دفنتموها وأخفيتموها بسيرتكم وعندنا شيء قليل مددناه وكبرناه حتى ملأ الارض ، مثل ما ورد في الانجيل من « حب الله والقريب »

وذكرت في مواضع من المنار أنني عاشرت رجلا من خيار الانكليز الذين تقلدوا بعض أعمال الحكومة بمصر [1] فكنت كلـما ذكرت له شيئاً من حقيقة الاسلام يتعجب ويقول لي انه هو يعتقد هذا أو هذا فلسفة لا دين ، وانه قال لي مرة إن كان ما تقوله هو الاسلام حقيقة فأنا مسلم ، وقال مرة أخرى مازحا : إما أن أكون أنا مسلماً

(١) هو مستر متشل أنس الذي كان وكيل وزارة المالية

وإما أن تكون أنت كافراً ! ! وفسر هذا بكلمة ثالثة قالها في مجلس آخر خلاصتها : اذا سألنا علماء الازهر عما تقوله أنت والشيخ محمد عبده في الاسلام فوافقوا عليه فأنا أعلن اسلامي ، ولكني أرى انكما أوتيتما من العلم والفلسفة العالية في الدين مالا ينكره عالم عاقل فأنتما تسندانه الى الاسلام ، وما عليه المسلمون من الاسلام يباينه . قلت له انني مستعد لاثبات كل ماأقوله لك في الاسلام بآيات القرآن. وكنا نتكلم في مسألة فاستدللت عليها بآية من سورة الروم ودللته عليها في ترجمة القرآن الانكليزية ، ولكنه لم يصدق ان كل ماأقوله له كذلك

ونشرت في المنار شهادة لورد كرومر بنجاح الاسلام في عقائده القائمة على أساس التوحيد ونظامه المدني وعدله[1] ثم نشرت شهادة لورد كتشنر لشريعة الاسلام بالعدل وبأنها خير للمسلمين من قوانين أوربة[2] . نشرت هاتين الشهادتين في أيام حياة اللوردين فكانتا مثار العجب لبعض الناس لان رجال السياسة قلما يصرحون بمثل هذه الشهادة للاسلام وهم خصوم أهله

وفي هذه الايام حدثني تاجر مسلم مقيم في مدينة مانشستر الانكليزية انه حضر وعظ من قسيس الانكليز الموحدين في كنيسته فكان من وعظه اثبات فضائل محمد صلى الله عليه وسلم والرد على مفتريات المبشرين وأمثالهم عليه ومنها زعمهم انه كان شهوانياً همه في التمتع بالنساء . قال القس إن من كان كذلك يحتقره جميع الناس ولا يمكنه أن يؤثر تأثيراً صالحاً في قلوب الالوف والملايين من الناس فكيف أمكن لمحمد إذاً أن يهدي هذه الامة العظيمة ، وتنتشر في هدايته في الشعوب الكثيرة ؟ ثم انه صلى بالناس وقرأ في صلاته شيئاً من ترجمة القرآن .

الخلاصة أن الاسلام هو الخلاصة الصحيحة لدين الله الحق على ألسنة أنبيائه عليهم السلام الذين لم يحفظ كتاب من كتبهم كله كما بلغوه لاقوامهم ، وما في أيديهم منها ينافي مصالحهم كتشديدات التوراة في أمور المعيشة والحرب واثرة بني اسرائيل على البشر ، وتشديد الاناجيل في الزهد وترك الدنيا . وقد نسخ

(١) راجع ص ٢٣١ و ٣١٢ من مجلد المنار العاشر (٢) راجع ص ٦٧ م ١٧ منه

الله بالاسلام جل ماجاءوا به لانه كان خاصاً بشعوبهم في أزمنتها وزاد عليها ماأكملها به على لسان خاتمهم محمد صلى الله عليه وسلم مبيناً إياها أكمل البيان ، مؤيداً بأوضح البرهان ، مع أصول التشريع العام ، الموافق لمصالح البشر في كل زمان ومكان ، وكان من براهين صحته ظهور هذه العلوم والحقائق على لسان رجل أميٍّ لم يقرأ ولم يكتب ولم يعاشر المتعلمين العارفين بالكتب السابقة . ومن معجزات كتابه الخالدة — وراء إعجازه للبشر بعلومه وتشريعه واخباره عن الغيب وببلاغته وأسلوبه الذي يعلو جميع كلام البشر — أن ماوصل اليه علم البشر من العلوم والحقائق السماوية والارضية لم ينقض شيئاً منه

فلا وسيلة لانقاذ العالم المدني العصري مما انتهى اليه من المفاسد المادية، والفوضى الدينية والادبية، وتعارض المذاهب الرأسمالية والشيوعية، إلا بهذا الدين الوسط كما يعترف الذين عرفوه في الجملة حتى من الماديين (١) وقد قوي استعداد الشعوب الأوربية للاهتداء به اذا أمكن بيانه لهم كما أنزله الله تعالى وبينه رسوله الاعظم بسنته المتبعة التي كان عليها أهل العصر الاول سليمة من البدع والآراء المذهبية، والخرافات التصوفية، وكان حكيما الاسلام السيد جمال الدين والشيخ محمد عبده يعتقدان ان مآل الافرنج الى الاسلام إسلام القرآن لا إسلام مسلمي هذا العصر وكثير ممن قبلهم، وانه ربما آل الأمر الى أخذ الشعوب الاسلامية بالوراثة دون العلم والحكمة الى أخذ الاسلام عنهم .

وها نحن أولاء نرى كثيراً من المسلمين يأخذون علوم الاسلام عن المستشرقين من الافرنج وبدؤا يقلدون دولة الولايات المتحدة في أمريكة بالدعوة الى ترك شرب الخمر.

إن الافرنج ولا سيما أولي التربية الحرة الاستقلالية منهم يقربون من الاسلام يوما بعد يوم، وانما يرجى اهتدائهم به في أقرب وقت بتأليف جمعية غنية لنشر دعايته في أوربة وأميريكة، وهذا ما كنا شرعنا فيه منذ بضع عشرة سنة إذ أنشأنا جمعية

(١) كان الدكتور شبلي شميل يقول لايوجد دين يمكن أن يتفق مع الترقي الاجتماعي والعلمي الا دين القرآن . ويقول إن محمدا أكمل البشر من الغابرين والحاضرين ولا يتصور وجود مثله في الآتين . وكتب داود افندي مجاعص من أدباء نصارى لبنان مقالا في هذا المعنى نشره في بعض الجرائد منذ بضع عشرة سنة

الدعوة والارشاد ومدرسة الدعوة والارشاد لها وكنا وفقنا لتقرير وزارة الاوقاف الاسلامية بمصر النفقة على المدرسة ولكن الدسائس الاجنبية فازت بحمل وزارة الاوقاف على إلغاء هذه الاعانة في زمن الحرب الكبرى، ولم يوجد من أغنياء المسلمين الاغبياء السفهاء ولا من أمرائهم المسرفين المتكبرين من يقوم بها ، ونحمد الله تعالى أن لاح في مهد الاسلام نور جديد لاحياء هذا الدين، هو الآن محل الرجاء لجميع عقلاء المسلمين المصلحين (ولتعلمن نبأه بعد حين)

﴿ تفسير بقية الآيات في اليهود والنصارى ﴾

﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم ﴾ هذا استئناف بين به ما في قوله (يضاهئون قول الذين كفروا من قبل) من الاجمال ، فان أهل الكتاب لو أطلقوا لقب ابن الله على عزير والمسيح إطلاقا مجازيا كما أطلق في كتبهم ولم يضاهئوا به من قبلهم من الوثنيين لما كانوا به كفارا وانما كانوا كفاراً بهذه الوثنية التي أشير اليها بهذه المضاهأة وبينها بهذه الآية .

الأحبار جمع حبر بفتح الحاء المهملة وكسرها وهو العالم من أهل الكتاب (١) والرهبان جمع راهب ومعناه في اللغة الخائف ، وهو عند النصارى المتبتل المنقطع للعبادة (٢) والرهبانية في النصرانية بدعة كما قال تعالى في سورة الحديد (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم) وكانت نيتهم فيها صالحة كما قال تعالى (إلا ابتغاء رضوان الله) ذلك بان الاصل فيها تأثير مواعظ المسيح عليه السلام في الزهد والاعراض عن لذات الدنيا ، ثم صار أكثر منتحليها من الجاهلين والكسالى فكانت عبادتهم صورية أعقبتهم رياء وعجباً وغروراً بأنفسهم وبتعظيم العامة لهم ولذلك قال تعالى (فما رعوها حق رعايتها) ولما صارت النصرانية ذات تقاليد منظمة في القرن الرابع وضع رؤساؤهم نظما وقوانين للرهبانية ولمعيشتهم في الاديار . وصار لها عندهم فرق كثيرة يشكو بعض أحرارهم من مفاسدهم فيها . فكان ذلك مصداقا لقوله تعالى في سلفهم المخلصين (فآتينا الذين آمنوا منهم أجرهم) وفي خلفهم المرائين

(١) راجع اشتقاقه في ص ٢٩٨ ج ٦ تفسير (٢) راجع ص ١١ ج ٧ تفسير

(وكثير منهم فاسقون) وهذه الآية من تحرير القرآن للحقائق في المسائل الكبيرة بعبارة وجيزة هي الحق المفيد فيها ، وقد نهى النبي (ص) عن الرهبانية في الاسلام لما سنبينه في تفسير سورة الحديد ان شاء الله تعالى أن يحيينا ويوفقنا لتفسيرها .

والمعنى اتخذ كل من اليهود والنصارى رؤساء الدين فيهم أربابا ، فاليهود اتخذوا أحبارهم وهم علماء الدين فيهم أربابا بما أعطوهم من حق التشريع فيهم وأطاعوهم فيه ، والنصارى اتخذوا رهبانهم أي عباد هم الذين يخضع العوام لهم أربابا كذلك . والاظهر أن يكون المراد من الاحبار والرهبان جملة رجال الدين في الفريقين أي من العلماء والعباد ، فذكر من كل فريق ماحذف مقابله من الآخر على طريقة الاحتباك — أي اتخذ اليهود أحبارهم وربانيهم والنصارى قسوسهم ورهبانهم أربابا غير الله وبدون إذنه باعطائهم حق التشريع الديني لهم وبغير ذلك مما هو حق الرب تعالى . والرهبان عند النصارى أدنى طبقات رجال الدين فاتخاذهم أرباباً يستلزم اتخاذ من فوقهم من الاساقفة والمطارنة والبطاركة بالأولى ، فالرهبان يخضعون لتشريع هؤلاء الرؤساء مدوناً كان أو غير مدوّن ، والعوام يخضعون لتشريع الرهبان ولو غير مدوّن سواء قالوه بالتبع لمن فوقهم ، أو من تلقاء أنفسهم ، لثقتهم بدينهم . وكذلك اتخذوا المسيح بن مريم رباً وإلهاً . أشرك تعالى بين اليهود والنصارى في اتخاذ رجال الدين أرباباً شارعين ، وذكر بعد ذلك ما انفرد به النصارى دون اليهود من اتخاذهم المسيح رباً وإلهاً يعبدونه ، واليهود لم يعبدوا عزيراً ولم يؤثر عمن قال منهم انه ابن الله انهم عنوا مايعنيه النصارى من قولهم في المسيح انه هو الله الخالق المدبر لأمور العباد ، ومن النصارى من يعبدون أمه عبادة حقيقية ويصرحون بذلك ، وجميع الكاثوليك والارثوذكس يعبدون تلاميذه ورسله وغيرهم من القديسين في عرفهم : يتوسلون بهم ، ويتخذون لهم الصور والتماثيل في كنائسهم ، ولكنهم لا يسمون هذا عبادة في الغالب . والظاهر أن من كان قد تنصر من مشركي العرب لم يكونوا يعبدون هؤلاء الرؤساء والكبراء في الملة إلا قليلا . وأما اتخاذهم أرباباً بالمعنى المأثور في تفسير الآية فقد كان عاما عند الفريقين فان اليهود لم يقتصروا في دينهم على أحكام التوراة بل لم يلتزموها بل أضافوا اليها من الشرائع اللسانية

عن رؤسائهم ما كان خاصا ببعض الاحوال من قبل أن يدونوه في المشنه والتلمود . ثم دونوه فكان هو الشرع العام وعليه العمل عندهم

وأما النصارى فقد نسخ رؤساؤهم جميع أحكام التوراة الدينية والدنيوية على اقرار المسيح لها، واستبدلوا بها شرائع كثيرة في العقائد والعبادات والمعاملات جميعا. وزادو على ذلك انتحالهم حق مغفرة الذنوب لمن شاؤا وحرمان من شاؤا من رحمة الله وملكوته. وهذا حق الله وحده (ومن يغفر الذنوب إلا الله)؟ أي لا أحد. والقول بعصمة البابا رئيس الكنيسة في تفسير الكتب الالهية ووجوب طاعته في كل ما يأمر به من العبادات وتحريم المحرمات

روى الترمذي وحسنه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه وغيرهم عن عدي بن حاتم (رض) قال أتيت النبي ﷺ وهو يقرأ في سورة براءة (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) فقال «أما انهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ، واذا حرموا عليهم شيئاً حرموه » كذا في الدر المنثور . قال ابن كثير : وروى الامام أحمد والترمذي وابن جرير من طرق عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه لما بلغته دعوة رسول الله (ص) فر إلى الشام وكان قد تنصر في الجاهلية فأسرت أخته وجماعة من قومه ثم منّ رسول الله (ص) على أخته وأعطاها فرجعت إلى أخيها فرغبته في الاسلام وفي القدوم على رسول الله ﷺ فقدم عدي المدينة وكان رئيساً في قومه طيء وأبوه حاتم الطائي المشهور بالكرم ، فتحدث الناس بقدومه فدخل على رسول الله (ص) وفي عنق عدي صليب من فضة وهو يقرأ هذه الآية (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) قال فقلت انهم لم يعبدوهم ، فقال « بلى انهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم » وقال رسول الله (ص) « ياعدي ما تقول ؟ أيضرك أن يقال الله أكبر ؟ فهل تعلم شيئا أكبر من الله ؟ مايضرك ؟ أيضرك أن يقال لا إله إلا الله فهل تعلم إلها غير الله » ثم دعاه الى الاسلام فأسلم وشهد شهادة الحق، قال فلقد رأيت وجهه استبشر، ثم قال « ان اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون » وهكذا قال

حذيفة بن اليمان وعبدالله بن عباس وغيرهما في تفسير هذه الآية . اه وسنذكر في إسلامه حديثا آخر قريبا

ولبعض المفسرين أقوال في الآية جديرة بأن تنقل بنصها لما فيها من العبرة لأهل هذا العصر : قال العلامة الشيخ سليمان بن عبدالقوي الطوفي الحنبلي في تفسير هذه الآية من كتابه (الاشارات الالهية ، الى المباحث الاصولية) أي ما يتعلق باصول العقائد وأصول الفقه في القرآن — مانصه : « أما المسيح فاتخذوه ربا معبوداً بالحقيقة . وأما الاحبار لليهود والرهبان للنصارى فانما اتخذوهم أربابا مجازاً ، لانهم أمروهم بتكذيب محمد صلى الله عليه وسلم وانكار رسالته فأطاعوهم وغير ذلك مما أطاعوهم فيه فصاروا كالارباب لهم بجامع الطاعة ، والنصارى يزعمون أن المسيح قال لتلاميذه عند صعوده عنهم : ماحللتموه فهو محلول في السماء وما ربطتموه فهو مربوط في السماء . فمن ثم اذا أذنب أحدهم ذنبا جاء بالقربان الى البترك أو الراهب وقال يا أبونا اغفر لنا . — بناء على أن خلافة المسيح مستمرة فيهم وانهم أهل الحل والعقد في السماء والارض على مانقلوه عن المسيح وهو من ابتداعاتهم في الدين (وما أمروا الا ليعبدوا إلها واحداً) الآية — بدليل قول المسيح (يابني اسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم عليه الجنة ومأواه النار) اه

أقول أما عبارته في الحل والربط فهي موافقة لترجمة اليسوعيين في التعبير بالفعل الماضي ، وأما الترجمة الاميركانية فهي بالفعل المضارع هكذا (متي ١٨ : ١٨ الحق أقول لكم كل ماتربطونه على الارض يكون مربوطاً في السماء وكل ماتحلونه على الارض يكون محلولا في السماء) وأما أمر المسيح إياهم بعبادة الله ربه وربهم وكذلك موسى عليهما السلام فسيأتي

وقال الامام الرازي في تفسيره (مفاتيح الغيب) : الاكثرون من المفسرين قالوا ليس المراد من الارباب انهم اعتقدوا انهم آلهة العالم بل المراد انهم أطاعوهم في اوامرهم ونواهيهم . نقل أن عدي بن حاتم كان نصرانيا فانتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ سورة براءة فوصل الى هذه الآية قال فقلت : لسنا نعبدهم ، فقال « أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ؟ ويحلون ماحرم الله فتستحلونه ؟ — قلت بلى

قال - فتلك عبادتهم » وقال الربيع قلت لأبي العالية كيف كانت تلك الربوبية في بني اسرائيل ؟ (١) فقال انهم ربما وجدوا في كتاب الله مايخالف أقوال الاحبار والرهبان فكانوا يأخذون بأقوالهم وما كانوا يقبلون حكم كتاب الله تعالى

(ثم قال الرازي) قال شيخنا ومولانا (٢) خاتمة المحققين والمجتهدين (رض) قد شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض مسائل وكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات فلم يقبلوا تلك الآيات ولم يلتفتوا اليها وبقوا ينظرون الي كالمتعجب ، يعني كيف يمكن العمل بظواهر هذه الآيات مع ان الرواية عن سلفنا وردت على خلافها؟ ولو تأملت حق التأمل وجدت هذا الداء سارياً في عروق الاكثرين من اهل الدنيا اه

ثم قال (فان قيل) انه تعالى لما كفرهم بسبب انهم أطاعوا الاحبار والرهبان فالفاسق يطيع الشيطان فوجب الحكم بكفره كما هو قول الخوارج « والجواب » ان الفاسق وان كان يقبل دعوة الشيطان الا انه لا يعظمه لكن يلعنه ويستخف به ، أما أولئك الاتباع كانوا (؟) يقبلون قول الاحبار والرهبان ويعظمونهم فظهر الفرق

قال (والقول الثاني) في تفسير هذه الربوبية ان الجهال والحشوية اذا بالغوا في تعظيم شيخهم وقدوتهم فقد يميل طبعهم الى القول بالحلول والاتحاد ، وذلك الشيخ اذا كان طالبا للدنيا بعيداً عن الدين فقد يلقي اليهم ان الامر كما يقولون ويعتقدون ، وشاهدت بعض المزورين ممن كان بعيداً عن الدين كان يأمر أتباعه وأصحابه بأن يسجدوا له ، وكان يقول لهم انتم عبيدي ، فكان يلقي اليهم من حديث الحلول والاتحاد أشياء ولو خلا ببعض الحمقى من أتباعه فربما ادعى

---

(١) الظاهر انه انما سأله عن الفريقين لانه موضوع الآية ولذكر الرهبان في الجواب وأنه سقط لفظ النصارى من السؤال بغلط الطبع أو النسخ من قبله . فان تحقق ان السؤال عن بني اسرائيل دون النصارى فيوجه بأن اليهود موحدون لا يعبدون أحبارهم والنصارى يعبدون رؤساءهم كما تقدم. وعلى هذا يكون ذكر الرهبان في الجواب سهواً من النساخ أومبنياً على أن المراد بالرهبان العباد من اليهود والنصارى جميعاً (٢) أشهر شيوخه والده عمر ضياء الدين ومحيي السنة البغوي ، فأيهما يعني هنا ؟

الالوهية، فاذا كان هذا مشاهداً في هذه الامة فكيف يبعد ثبوته في الامم السالفة

(قال) وحاصل الكلام أن تلك الربوبية يحتمل ان يكون المراد منها انهم اطاعوهم فيما كانوا مخالفين فيه لحكم الله — وأن يكون المراد منها انهم قبلوا منهم انواع الكفر فكفروا بالله ـ فصار ذلك جارياً مجرى انهم اتخذوهم ارباباً من دون الله ـ ويحتمل انهم اثبتوا في حقهم الحلول والاتحاد ، وكل هذه الوجوه الأربعة مشاهد وواقع في هذه الامة اه كلام الرازي

(يقول محمد رشيد) اننا اوردنا هذا عن هذين المفسرين من اشهر مفسري القرون الوسطى وأكبر نظارها ليعتبر به مسلمو هذا العصر الذين يقلدون شيوخ مذاهبهم الموروثة بغير علم في العبادات والحلال والحرام بدون نص من كتاب الله قطعي الدلالة ، أو سنة رسوله القطعية المتبعة بالعمل المتواتر ، ولا من حديث صحيح ظاهر الدلالة أيضا ، بل فيما يخالف النصوص وكذا أصول أئمتهم ايضاً — والذين يتبعون مشايخ الطرق في بدعهم وغلوهم وضلالهم ، ويوجد فيهم في هذا الزمان من هم مثل من ذكر الرازي ومن هم شر منهم ، وقد بلغني عن معاصر من الدجالين المنتحلين للتصرف في مصر انه قال لبعض الزائرين له ممن يظن انه لا يقول بالخرافات: ان مريدي وأتباعي يعتقدون انني اعلم الغيب فماذا أفعل؟ وبلغني عن رجلين لا يعرف أحدهما الآخر أن كلا منهما رأى في المسجد الحرام احد تلاميذ هذا الدجال يقول نويت أن اصلي ركعتين لسيدي الشيخ فلان ـ أو قال لوجه الشيخ فلان

وأما المقلدون لمنتحلي الفقه المذهبي في كل مايقولون بآرائهم وتقاليدهم انه حلال أو حرام ، وان خالف السنة ونص القرآن ، فهذا داء عام قلما كنت تجد قبل هذه السنين الاخيرة في البلد الكبير أحداً يخالفه فيؤثر ما صح في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ على قول مشايخ مذهبه الا أفرادا غير مجاهرين ، ونحمد الله تعالى ان رأينا تأثيراً كبيراً لدعوتنا المسلمين الى هداية الكتاب والسنة فصار يوجد في مصر وغيرها ألوف من الناس على هذه الهداية ، ومنهم الدعاة اليها وأولو الجمعيات التي أسست للتعاون على نشرها ، على تفاوت بينهم في العلم بهما ، وجهل بعضهم أصل هذه الدعوة ومن جدد نشرها

(وقال) السيد حسن صديق في تفسيره (فتح البيان في مقاصد القرآن) ما نصه: وفي هذه الآية مازجر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد عن التقليد في دين الله وتأثير(١) مايقوله الاسلاف على مافي الكتاب العزيز والسنة المطهرة، فان طاعة المتمذهب لمن يقتدي بقوله ويستن بسنته من علماء هذه الأمة مع مخالفته لما جاءت به النصوص وقامت به حجج الله وبراهينه، ونطقت به كتبه وأنبياؤه، هو كاتخاذ اليهود والنصارى للاحبار والرهبان أربابا من دون الله للقطع بأنهم لم يعبدوهم، بل أطاعوهم وحرموا ماحرموا وحللوا ماحللوا، وهذا هو صنيع المقلدين من هذه الأمة، وهو أشبه به من شبه البيضة بالبيضة والتمرة بالتمرة والماء بالماء. فياعباد الله، ويا أتباع محمد بن عبد الله، مابالكم تركتم الكتاب والسنة جانباً وعمدتم الى رجال هم مثلكم في تعبد الله لهم بهما، وطلبه للعمل منهم بما دلا عليه وأفاداه؟ فعملتم بما جاؤا به من الآراء التي لم تعمد بعماد الحق، ولم تعضد بعضد الدين ونصوص الكتاب والسنة، بل تنادي بأبلغ نداء وتصوت بأعلى صوت بما يخالف ذلك، ويباينه، فأعرتموها آذانا صما، وقلوبا غلفا، وأفهاما مريضة، وعقولا مهيضة، وأذهانا كليلة، وخواطر عليلة، وأنشدتم بلسان الحال:

وما أنا إلا من غزيّة إن غوت غويت وإن ترشد غزيّة أرشد

فدعوا أرشدكم الله وإياي كتباً كتبها لكم الاموات من أسلافكم، واستبدلوا بها كتاب الله خالقهم وخالقكم، ومتعبدهم ومتعبدكم، ومعبودهم ومعبودكم، واستبدلوا بأقوال من تدعونهم بأئمتكم وما جاؤكم به من الرأي أقوال إمامكم وإمامهم، وقدوتهم وقدوتكم، وهو الامام الأول محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم

دعوا كل قول عند قول محمد فما آمن في دينه كمخاطر

اللهم هادي الضال مرشد التائه موضح السبيل اهدنا الى الحق وأرشدنا الى الصواب وأوضح لنا منهج الهداية. اه

(أقول) والتحقيق ان اتخاذ الارباب غير اتخاذ الآلهة وأنهما يجتمعان ويفترقان،

١) كذا في طبعة الهند ولعله إيثار

فان رب العالمين هو خالقهم ومربيهم بنعمه ومدبر أمورهم بسننه الحكيمة وشارع الدين لهم ، وأما الاله فهو المعبود بالفعل أي الذي تتوجه اليه قلوب العباد بالاعمال النفسية والبدنية والتروك للقربة ورجاء الثواب ومنع العقاب عن اعتقاد أنه صاحب السلطان الأعلى والقدرة على النفع والضر بالاسباب المعروفة وغير المعروفة إذ هو مسخرها وبغيرها إن شاء . والحقيق بالعبادة هو الرب الخالق المدبر وحده ، ولكن من البشر من يترك عبادته ومنهم من يعبد غيره معه أو من دونه . وكانت العرب تتخذ أصناما تعبدها ولكنهم لم يتخذوها أربابا بل شهد القرآن بأنهم كانوا يعتقدون ويصرحون بأن الله الخالق لكل شيء هو رب كل شيء ومليكه ومدبر أمره ، وهو يحتج عليهم بأن الرب هو الحقيق بالعبادة وحده دون غيره ، فلا ينبغي لهم أن يعبدوا أحداً من دونه لا بشراً ولا ملكا ولا شيئاً سفلياً ولا علويا .

فمن اعتقد ان انسانا أو ملكا أو غيرهما من الموجودات يخلق كما يخلق الله أو يقدر على تدبير شيء من أمور الخلق والتصرف فيها بقدرته الذاتية غير مقيد بسنن الله تعالى العامة في الاسباب والمسببات كأمثاله من أبناء جنسه فقد اتخذه ربا . وكذلك من أعطى أي انسان حق التشريع الديني بوضع العبادات كالأوراد المبتدعة التي تتخذ شعائر موقوتة كالفرائض ، وبالتحريم الديني الذي يتبع خوفا من سخط الله ورجاء في ثوابه — فقد اتخذه ربا ، وأما اذا دعاه فيما لا يقدر عليه المخلوقون بما لهم من الكسب في دائرة السنن الكونية والاسباب الدنيوية أو سجد له أو ذبح القرابين له وذكر عليها اسمه أو طاف بقبره وتمسح به وقبله تقربا اليه وابتغاء مرضاته وعطفه أو إرضانه الله عنه وتقريبه اليه زلفى كما يطوف بالكعبة ويستلم الحجر الاسود ويقبله — ولم يعتقد مع هذا انه يخلق ويرزق ويدبر أمور العباد فقد اتخذه إلهاً لا ربا ، فان جمع بين الامرين فهو المشرك في الربوبية والالوهية معاً كما بينا هذا مرارا كثيرة

وقد ثبت في الآيات المحكمة القطعية الدلالة ان الله تعالى هو شارع الدين وان رسوله صلى الله عليه وسلم هو المبلغ له عنه (إن عليك إلا البلاغ — ما على الرسول الا البلاغ — فانما عليك البلاغ) فهذه انواع الحصر التي هي أقوى الدلالات . وأركان الدين التي

لاتثبت إلا بنص كتاب الله تعالى أو بيان رسوله ﷺ لمراده منه ثلاث (١) العقائد و (٢) العبادات المطلقة والمقيدة بالزمان أو المكان والصفة أو العدد ككلمات الاذان والاقامة المعدودة المشروط فيها رفع الصوت – و (٣) التحريم الديني. وما عدا ذلك من أحكام الشرع فيثبت باجتهاد الرأي فيما ليس له فيه نص، ومداره على إقامة المصالح ودفع المفاسد كما بيناه في محله بالتفصيل، ونصوص الكتاب وهدي السنة وعمل السلف الصالح وكلامهم كثير في هذا ولاسيما التحريم الديني الذي هو موضوعنا هنا وكونه لايثبت إلا بدليل قطعي الرواية والدلالة

نقل ابن مفلح عن شيخ الاسلام تقي الدين بن تيمية ان السلف لم يطلقوا الحرام إلا على ماعلم تحريمه قطعاً [١] وذكر عقبه أن في إطلاق الحرام على ماثبت بدليل ظني روايتين في المذهب. ونحن نقول يكفينا هدي السلف الصالح المتفق عليه بينهم ترجيحاً للرواية الموافقة لما نقله ابن تيمية وغيره وتضعيفاً للرواية الاخرى وان جرى عليها الكثيرون أو الاكثرون من المؤلفين المقلدين ومن بعدهم وتبعهم العوام حتى عسروا مايسره الله من دينه وأوقعوا انفسهم والناس في اشد الحرج الذي نفى الله تعالى قليله وكثيره بقوله (وماجعل عليكم في الدين من حرج – مايريد الله ليجعل عليكم من حرج – يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)

وروى الامام الشافعي في الام عن القاضي أبي يوسف معنى ماذكره الشيخ تقي الدين ابن تيمية عن السلف رحمهم الله تعالى ولكن بعبارة اخص وأقوى وهي (٢):

« ادركت مشايخنا من اهل العلم يكرهون في الفتيا أن يقولوا هـذا حلال وهذا حرام، الا ما كان في كتاب الله عز وجل بيناً بلا تفسير. حدثنا ابن السائب عن ربيع بن خيثم وكان أفضل التابعين انه قال: اياكم أن يقول الرجل ان الله احل هذا او رضيه، فيقول الله له لم احل هذا ولم أرضه – ويقول ان الله حرم هذا (٣)، فيقول الله كذبت لم أحرمه ولم أنه عنه، وحدثنا بعض اصحابنا عن ابراهيم النخعي أنه حدث عن اصحابه انهم كانوا اذا أفتوا بشيء او نهوا عنه قالوا هذا مكروه،

١) راجع ص ١٢٥ من الجزء الاول من كتاب الآداب الشرعية (٢) راجع ص ٣١٩ ج ٧ من الام (٣) لعله قد سقط من هنا: ونهى عنه بدليل مابعده

وهذا لا بأس به . فأما ان نقول هذا حلال وهذا حرام فما اعظم هذا » اه ولم ينكر عليه الشافعي هذا النقل ولا مضمونه، بل أقره وما كان ليقر مثله إلا اذا اعتقد صحته

وما نقله الامام أبو يوسف وشيخ الاسلام ابن تيمية عن السلف هو الثابت عن النبي ﷺ وأصحابه وكبار علماء التابعين وأئمة الامصار . فأما السنة وعمل الصحابة فأقوى الحجج فيها ماعلم نصاً وعملا من عدم تحريم الخمر والميسر تحريماً عاما تشريعياً بآية البقرة التي تدل عليه دلالة ظنية بقوله تعالى (وإثمهما أكبر من نفعهما) بل ترك الامر فيها لاجتهاد الافراد فمن فهم من الآية التحريم تركهما ومن لم يفهم ذلك ظل على الأخذ بالاباحة اعتقاداً وعملا أو اعتقاداً فقط كعمر بن الخطاب (رض) الذي ظل يراجع النبي ﷺ في ذلك ويدعو الله تعالى أن يبين لهم في الخمر بيانا شافياً الى ان نزلت آيات المائدة القطعية الدلالة كما بينا هذا في تفسيرها وفي مواضع اخرى

وأما أئمة الامصار فمن النقل العام عنهم ما ذكرناه آنفاً ومنه النصوص الخاصة الكثيرة المنقولة عنهم في المسائل التي يرون حظرها والتعبير عما ليس فيه نص قطعي منها بمثل أكره كذا، أو لا أراه أو لا أفعله . وفاقا لما ذكره ابراهيم النخعي من أئمة التابعين عن علماء الصحابة وأمثاله من التابعين . ولكن قسم بعض أتباع أئمة الامصار ما كانوا يصرحون بكراهته الى كراهة تحريم وكراهة تنزيه ، وجعل بعضهم التحريم هو الاصل المراد عند الاطلاق غلواً في الدين .

قال ابن مفلح في مقدمة كتابه الفروع في بيان ماجرى عليه الحنابلة فيما يسمونه مذهب الامام أحمد (رض) : وقوله لا ينبغي، أو لا يصلح ، أو أستقبحه ، أو هو قبيح ، أو لا أراه — للتحريم اه ومنه يعلم الفرق بين احتياط الامام أحمد واتقائه تحريم شيء على عباد الله بغير بينة قطعية عن الله تعالى وتساهل بعض الفقهاء من اتباعه وغيرهم وتشديدهم في ذلك . وأحمد الله انهم لم يتفقوا على ان ماذكر للتحريم فقد نقل عنهم ابن مفلح نفسه قولا آخر مستنده روايات عن أحمد في عدم التحريم . ثم قال : وفي « أكره » أو « لا يعجبني » أو « لا أحبه » أو « لا أستحسنه » أو « يفعل كذا احتياطا » وجهان . و : أحب كذا أو يعجبني أو أعجب إلي » للندب ، وقيل للوجوب الخ

وقوله وجهان يعني للأصحاب أحدهما انه لكراهة التنزيه والثاني انه للتحريم لم
وفي تصحيح الفروع عن بعضهم ان الأولى أن ينظر الى القرائن في كل مسألة
فتحمل على ماتدل عليه من الاحكام الخمسة . وأقول : ما كان أغناهم عن مجاراة
غيرهم بجعل كلامه رحمه الله للتشريع واستنباط الاحكام الشرعية منه ولو
بالاحتمال، واذا كان كلام الله عز وجل الدال على التحريم بالظن الراجح المحتمل لعدمه
بالاجتهاد لم يجعله الرسول (ص) وأصحابه دليلا على التحريم العام المطلق ويلزموا
الأمة العمل به بل تركوه لاجتهاد الافراد فكيف يجوز أن نجعل كلام من لا
يحتج بكلامه مطلقا باجماع المسلمين دليلا على التحريم العام ؟ مع العلم بأن اجتهاد
العالم حجة عليه لا على غيره ؟ وقد تقدم بطلان الأخذ بالتقليد ومنع الائمة له في
مثل ذلك في مواضع كثيرة .

وجملة القول ان الله تعالى أنكر في كتابه على من يقول برأيه وفهمه: هذا
حلال وهذا حرام، وسماه كذابا وسمى أتباعه شركا ، وصح عن رسول (ص) أنه
يحرم على الناس شيئاً مما أحل الله تعالى لهم في حديث الثوم والبصل وغيره ، وانما أحل
الله هذين بالنصوص العامة كقوله (هو الذي خلق لكم مافي الارض جميعاً) وجعله
العلماء أصلا من أصول الاحكام فقالوا الاصل في جميع الاشياء أو المنافع الاباحة
والعمدة في تفسير اتخاذ رجال الدين أربابا بما تقدم في حديث عدي بن حاتم
وما في معناه من الآثار — هي الآيات التي أشرنا اليها في كون التحريم على العباد
انما هو حق ربهم عليهم، وكونه تشريعاً دينياً وانما شارع الدين هو الله تعالى، فاذا
نيط التشريع الديني بغيره تعالى كان ذلك إشراكا بنص قوله تعالى (أم لهم شركاء
شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله ؟) وقد فصلنا هذا في مواضعه الخاصة به
فليتق الله تعالى من يظنون بجهلهم أن جرأتهم على تحريم مالم يحرمه الله تعالى
على عباده من كمال الدين ، وقوة اليقين، سواء حرموا ما حرموا بآرائهم وأهوائهم ،
أو بقياس في غير محله ، مع كونهم من غير أهله ، أو بالنقل عن بعض مؤلفي
الكتب الميتين وإن كبرت ألقابهم ، وكذا إن كان أخذا من نص شرعي لا يدل
عليه دلالة قطعية ، على ماتقدم بيانه في الخمر والميسر ، وليتق الله من يضعون

للناس الأوراد والاحزاب الكثيرة، ويجعلونها لهم كشعائر الدين المنصوصة بحملهم عليها في الاجتماعات، واشتراكهم فيها برفع الاصوات، أو توقيتها لهم كالصلوات، فكل ذلك حق لله تعالى وحده، ولم يكن عند أكمل البشر في الدين من اهل القرون الاولى شيء من ذلك. ووالله ان المأثور في كتاب الله وسنة رسوله من الاذكار والدعوات، خير من حزب فلان وورد فلان وأمثال دلائل الخيرات، وما هي بقليل، فليراجعوها في كتب الاذكار للمحدثين كأذكار النووي، وكتاب الحصن الحصين للجزري، ففيهما ما يكفيهم من الاذكار والادعية المطلقة والمقيدة بالعبادات المختلفة، وبالازمنة والامكنة وحدوث الحوادث

(قد يقول) نصير للبدعة، خذول للسنة، ان هذه الاوراد والاحزاب والصلوات التي وضعها شيوخ الطريقة العارفين، وكبار العلماء العاملين، من البدع الحسنة التي جربت فائدتها، وثبتت منفعتها بمواظبة الألوف من المسلمين عليها وخشوعهم بتلاوتها، دون غيرها من الصلوات والاذكار والادعية المأثورة فكيف يصح لأحد أن يأفكهم عنها؟

(وأقول) ان كاتب هذا ممن جربوها باخلاص وحسن اعتقاد، وكان يبكي لقراءة ورد السحر ولا يبكي لتلاوة القرآن، ثم رفعه الله تعالى بعلم الكتاب والسنة فعلم ان ذلك كان من الجهل وضعف الايمان، وانه عين ما وقع لمن قبلنا من العباد والرهبان. واننا نكشف الغطاء عن هذه الشبهة القوية، التي قد تعد عذراً لجاهل ما ذكرنا من الآيات القرآنية، وسيرة السلف الصالح المرضية، دون من تقوم عليه حجة العلم، ونكتفي في ذلك ببيان الحقائق الآتية:

(١) ان الله تعالى ورسوله ﷺ أعلم بما يرضيه عز وجل من عبادته وما يتزكى به عابدوه منها، ولا يبيح الايمان لأحد من أهله أن يقول أو يعتقد ان أحداً من شيوخ الطريق والاولياء يساوي علمه علم الله تعالى أو علم رسوله ﷺ بذلك. دع الظن بأنهم يعلمون مالا يعلم الله ورسوله أو فوق ما يعلمان من ذلك فانه أصرح في الكفر بقدر ماتدل عليه صيغة (افعل) في الموضوع

(٢) انه تعالى يقول (اليوم أكملت لكم دينكم) فكل من يزيد في الاسلام عبادة أو شعارا من شعائر الدين فهو منكر لكماله مدع لاتمامه، وانه أكمل في

الدين من محمد (ص) وآله وصحبه ، ولله در الامام مالك القائل من زعم انه يأتي في هذا الدين بما لم يأت به رسول الله (ص) فقد زعم ان محمداً صلى الله عليه وسلم خان الرسالة ، والقائل لايصلح آخر هذه الامة إلا بما صلح به أولها .

(٣) انه تعالى يقول (اتبعوا ماأنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر وغير المنبر « وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » وقد بين العلماء المحققون ان هذه القضية الكلية عامة في الامور الدينية المحضة كالعبادات كما تقدم مراراً ، وان البدعة التي تنقسم الى حسنة وسيئة هي البدعة اللغوية التي موضوعها المصالح العامة من دينية ودنيوية كوسائل الجهاد وتأليف الكتب وبناء المدارس والمستشفيات وتنوير المساجد

إن قيل ان هذه الزيادة التي أتى بها الصالحون هي من المشروع باطلاقات الكتاب والسنة العامة كقوله تعالى (اذكروا الله ذكراً كثيرا) وقوله (صلوا عليه وسلموا تسليما) فلا تنافي ماتقدم — قلنا :

(٤) ان حقيقة الاتباع المأمور به أن يلتزم اطلاق ماأطلقته نصوص الكتاب والسنة وتقييد ماقيدته ، ولذلك قال الفقهاء «وصلاة رجب وشعبان بدعتان قبيحتان مذمومتان » — وهذه عبارة المنهاج — وما ذلك إلا انهما قيدتا بعدد معين وكيفية مخصوصة وزمن مخصوص ، وهذا حق الشارع لا المكلف — وإلا فهما من الصلاة التي هي أفضل العبادات ، وقد فصل هذا الموضوع الامام الشاطبي في كتابه الاعتصام

(٥) ان الزيادة على المشروع في العبادة كالنقص منه ، وان التكلف والمبالغة في المشروع منها غلو في الدين وهو مذموم شرعا بالاجماع ، وصح عن النبي (ص) النهي عنه ، والأمر بالمستطاع منه .

(٦) ان الزيادة لايتحقق كونها زيادة إلا مع الاتيان بالاصل فمن ترك شيئاً من المأثور المشروع وأتى بشيء من هذه العبادات المبتدعة فهو مفضل له على ماشرعه الله تعالى أو سنه رسوله صلى الله عليه وسلم ، وكفى بذلك ضلالا واتباعاً للهوى ، ولا يمكن لاحد أن يدعي انه يأتي بشيء منها إلا بعد اتيانه بجميع ماصح في الكتاب والسنة في ذلك ،

وأكثر المتعبدين بهذه الاوراد والاحزاب لا يعنون بحفظ المأثور ولا يعلمونه إلا قليلا من المشهور بين العامة كالوارد عقب الصلوات وهم يبتدعون فيه بالاجتماع له ورفع الصوت به كما بينه الشاطبي وسماه البدعة الاضافية ورد بحق على من تساهل فيه من المتفقهة

(٧) ان هذه الاوراد والاحزاب لا يخلو شيء منها فيما اطلعنا عليه من أمور منكرة في الشرع وأمور لا يجوز فعلها إلا بتوقيف منه كوصف الله تعالى بما لم يصف به نفسه ولا وصفه به رسوله أو القسم عليه بخلقه، أو بحقوقهم عليه بدون إذنه، أو القسم بغيره وقد سماه الرسول (ص) شركا ، وكذا وصف رسوله صلى الله عليه وسلم بما لا يصح وصفه به ، وإسناد أفعال اليه لم تصح بها رواية ، وكذا الغلو فيه صلوات الله وسلامه عليه بما لا يليق إلا بربه وخالقه وخالق كل شيء. ومنها ماهو كفر صريح . ولبعض الدجالين المعاصرين صلوات وأوراد فيها من هذه المنكرات مالا يوجد في غيرها من أمثالها ، والذين يعرفون سيرة هؤلاء الدجالين يعلمون انهم وضعوها للتجارة بالدين واكتساب المال والجاه عند العوام(*) ولا تنس مانقلناه آنفا

---

*) زعم بعض هؤلاء الجاهلين أن الممنوع من اطرائه (ص) هو ادعاء الالوهية له كما فعلت النصارى وكل ماعدا هذا جائز ومن هذا الجائز عندهم ماهو مخالف للقرآن كقولهم إنه كان يعلم الغيب مطلقا ومتى تقوم الساعة ويزعمون أن الآيات الصريحة في خلاف ذلك نزلت قبل إعلام الله له به جاهلين أن الآيات الخاصة بالعقائد لا تنسخ وأن النسخ فيما يصح نسخه لا يكون الا بنص متأخر في التاريخ عن المنسوخ يبطل الاول ، ومنهم من يحتج ببعض الاحاديث الموضوعة والمنكرة لترويج هذا الغلو الذي يفتن العوام كحديث جابر المنسوب الى عبد الرزاق في خلق النبي (ص) قبل كل شيء من نور الله تعالى وهو أن الملائكة وغيرهم خلقوا من ذلك النور بل خلق منه كل شيء، وأنه (ص) أصل هذا الوجود ومنه خلق كل موجود. وقد يقال فيه من جهة المعقول ان كان ذلك النور الذي خلق منه هو ذات الله سبحانه فهو كما يقول النصارى أو أفظع، وان كان نورا مخلوقا واضافته الى الله تعالى للتشريف فهو المخلوق الاول والمخلوق منه هو الثاني. وقد بينا بطلان هذا الحديث رواية ودراية وكذا ما في معناه في ص ٨٦٥ - ٨٦٩ من مجلد المنار الثامن

من تفسيري مفاتيح الغيب وفتح البيان (ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور)

(٨) اذا بحث العالم البصير عن سبب عناية كثير من العوام بهذه الاوراد والاحزاب والصلوات المبتدعة وايثارها على التعبد بالقرآن المجيد وبالاذكار والادعية المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم مع ايمانهم بأن تلاوة القرآن وأذكاره وأدعيته أفضل من كل شيء وان ماثبت في السنة هو الذي يليها في الفضيلة، وفي كون كل منهما حقا في درجته ـ لايجد بعد دقة البحث إلا ما أرشدت اليه الآية الكريمة من شرك أهل الكتاب باتخاذ رؤسائهم أربابا من دون الله باعطائهم حق التشريع للعبادات والتحليل والتحريم غلواً في تعظيمهم ، ومضاهاة مبتدعة المسلمين لهم في ذلك كما ضاهؤا هم من قبلهم من الوثنيين كما أنبأ عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله المروي في الصحيحين وغيرهما « لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه » قالوا يارسول الله اليهود والنصارى ؟ قال « فمن ؟» وماقص الله علينا ماقص من كفرهم إلا تحذيرا لنا من مثله

فأنت اذا بحثت عن عبادات هؤلاء النصارى من جميع الفرق تجد في أيديهم أوراداً وأحزابا كثيرة منظومة ومنثورة كلها من وضع رؤسائهم ولكنها ممزوجة بشيء من كتب أنبيائهم كصيغة « الصلاة الربانية » وبعض عبارات المزامير عند النصارى. وأنى لأهل الكتاب بسور كسور القرآن أو بأدعية وأذكار نبوية كالاذكار والأدعية المحمدية في وصف جلال الله وعظمته وأسمائه الحسنى، وطلب أفضل مايطلب منه تعالى من خير الآخرة والدنيا ؟ وهل كان أهل العصر الاول من المسلمين سادة للأمم كلها في فتوحهم وأحكامهم إلا بهداية الكتاب والسنة ؟ وهل صارت الشعوب تدخل في دين الله أفواجا إلا اهتداءاً بهم ؟ ثم هل صارت الشعوب الاسلامية بعد ذلك الى ماصارت اليه من الذل والصغار ، وتنفير الامم عن الاسلام ، إلا بترك هدايتهما الى البدع أو الالحاد ؟ (ومن يضلل الله فما له من هاد)

والغلاة المبتدعون لهذه الاوراد والصلوات يخدعون العوام بما يمزجونه فيها من الآيات مع تحريفهم لها عن موضعها التي نزلت فيها أو لاجلها، ومن الاحاديث وكلام

الائمة والصالحين ، ومنها ماهو كذب صراح ، وماليس له سند يعتد به ، ويردون على دعاة الكتاب والسنة بأنهم لايعظمون النبي (ص) أويكرهون تعظيمه صلوات الله وسلامه عليه ، — لأنهم يقفون فيه عند الحد الشرعي — وبأنهم يكرهون الاولياء وينكرون مكاشفاتهم وكراماتهم ، والعوام يقبلون هذا منهم لجهلهم بعقيدة الاسلام وباجماع المسلمين على انه لا يحتج بقول أحد معين ولا بفعله في دين الله تعالى إلا رسول الله (ص) إلا الشيعة الامامية فانهم يقولون بعصمة ١٢ رجلا من آل البيت (رض) أيضا

وقد أرسل رجل من دجالي عصر نا صلواته وبعض كتبه مع بعض الحجاج الصالحين الى المدينة المنورة لتوزيعها فيها على نفقة بعض الاغنياء الاغبياء فرأى ذلك الحاج النبي (ص) في نومه قبل دخول المدينة بليلة يأمره بأن لايدخل تلك الكتب في مدينته (ص) فدفنها في ذلك المكان ، ثم أخبر صاحبها بمارأى بعد عودته على مسمع من الناس فبهت الدجال .

ان في بعض كتب الصوفية كثيراً من المعارف والفوائد والمواعظ المؤثرة ، ولكن أكثرها قد أفسد في دين هذه الامة مالم تبلغ إلى مثله شبهات الفلاسفة وآراء مبتدعة المتكلمين لان هذين النوعين لاينظر فيها إلا بعض المشتغلين بالعلم العقلي ، وأما كتب الصوفية فينظر فيها جميع طبقات الناس وإن كانت أدق عبارة وأخفى إشارة من كتب الفلاسفة . ولاشك ان خير صوفية هذه الامة السابقون الذين كانوا لايتصوفون إلا بعد تحصيل علم الكتاب والسنة والفقه والاعتصام بالعمل على طريقة السلف كالامام الجنيد وطبقته ، ثم ظهر فيهم الغلاة ومن يسمون صوفية الحقائق فابتدعوا ماأنكره عليهم الأئمة حتى قال الامام الشافعي : من تصوف أول النهار لايأتي آخره إلا وهو مجنون

وأنت ترى ان الحارث المحاسبي من أجل علماء الصوفية وقد روى عنه الجنيد وكان من التمسك بالسنة بحيث لم يأخذ مما خلفه والده من المال الكثير دانقا واحداً على شدة فقره وعلل ذلك بأنه لاتوارث مع اختلاف الدين ، وما كان والده الا واقفياً أي لايقول ان القرآن غير مخلوق كما أنه لايقول هو مخلوق . وقد ألف الحارث في أصول الديانات والزهد على طريق الصوفية فسئل الامام ابو زرعة عنه وعن كتبه فقال للسائل : إياك وهذه الكتب ، بدع وضلالات ، عليك بالاثر فانك تجد فيه

مايغنيك عن هذه الكتب ، قيل له في هذه الكتب عبرة، فقال من لم يكن له في كتاب الله عبرة فليس له في هذه عبرة – بلغكم ان مالكا أوالثوري أو الاوزاعي أو الائمة صنفوا كتباً في الخطرات والوساوس وهذه الاشياء ؟ هؤلاء قوم قد خالفوا أهل العلم ، يأتوننا مرة بالمحاسبي ومرة بعبدالرحيم الديبلي ومرة بحاتم الاصم – ثم قال – ماأسرع الناس إلى البدع ! وروى الخطيب بسند صحيح أن الامام أحمد سمع كلام المحاسبي فقال لبعض أصحابه : ماسمعت في الحقائق مثل كلام هذا الرجل ، ولا أرى لك صحبتهم اه من تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر وتعقبه بقوله (قلت) انما نهاه عن صحبتهم لعلمه بقصوره عن مقامهم فانه مقام ضيق لا يسلكه كل أحد ويخاف على من يسلكه أن لا يوفيه حقه اه.

فاذا صح هذا التعليل الذي قاله الحافظ في بعض أصحاب الامام أحمد من خيار علماء السنة أفلا يكون غيرهم كدجاجلة هذا الزمان وعوامه أولى بأن لا ينظروا في كتب من لا يعدون من طبقة الحارث المحاسبي في العلم والعمل بحيث ان امام السنة الاعظم في عصره (أحمد بن حنبل) لم ينكر شيئاً مما سمع من كلامه بمخالفته للكتاب والسنة وانما أنكره هو وأبوزرعة لانه شيء جديد مبتدع في أمر الدين يشغل الناظر فيه عن كتاب الله وسنة رسوله (ص) ونهى عن صحبتهم لذلك أو لضيق مسلكهم وكونه لا يفهمه ويستفيد منه إلا من هو مثلهم كما علله الحافظ

فما القول بعد هذا بكتب من جاء بعد هؤلاء من أصحاب القول بوحدة الوجود وغير ذلك من البدع المصادمة للنصوص كمحيي الدين بن عربي الذي يقول في خطبة فتوحاته

الرب حق والعبد حق يا ليت شعري من المكلف
ان قلت عبد فذاك ميت أو قلت رب أنَّى يُكلف

وغير هذا مما ينقض أساس التكليف ويصرح بأن الخالق والمخلوق واحد في الحقيقة، وانما الاختلاف في الصورة ، ومن شعره في ديوانه :

* وما الكلب والخنزير إلا إلهنا *

فهل يجوز لمسلم أن يجعل كلامه وكلام أمثاله حجة ويتخذه قدوة في عقيدته وعبادته ويدعو العامة الى ذلك؟ ونحن نرى المفتونين به من المتصوفة المتفقهين يقولون

انه لايجوز النظر في أمثال هـذه الكتب إلا لاهلها من العارفين برموز الصوفية واشاراتهم الخفية مع العلم بالكتاب والسنة ، وقد ذكر الشعراني وهو أشهر داعية في عصره الى خرافات الصوفية أنه سأل شيخه في التصوف علياً الخواص لماذا يتأول العلماء مايشكل ظاهره من نصوص الكتاب والسنة دون المشكل من كلام العارفين ؟ فاجابه بأن سبب ذلك انقطع بعصمة القرآن وماصح عن الرسول ﷺ من أمر الدين، وعدم عصمة هؤلاء الشيوخ من الخطأ. اهبالمعنى من كتابه الدرر والجواهر، وهو حق.

وانني أضرب لك مثلا للغرور بكتب هؤلاء الصوفية عن الحارث المحاسبي رحمه الله تعالى : نقل عنه الشعراني انه قال: عملت كتابا في المعرفة وأعجبت به فبينما أنا ذات يوم أنظر فيه مستحسنا له إذ دخل علي شاب عليه ثياب رثة فسلم علي وقل ياأبا عبدالله المعرفة حق للحق على الخلق أو حق للخلق على الحق؟ فقلت حق على الخلق للحق، فقال هو أولى أن يكشفها لمستحقها، فقلت بل حق للخلق على الحق ، فقال هو أعدل من أن يظلمهم. ثم سلم علي وخرج .قال الحارث فاخذت الكتاب وحرقته وقلت لا عدت أتكلم في المعرفة بعد ذلك اه

(أقول) يعني بالمعرفة هنا المعرفة المصطلح عليها عند الصوفية وانما رجع عنها الحارث لاقتناعه بقول الشاب وتذكره انها لو كانت مشروعة مرضية لله تعالى لبينها في كتابه فانه قال (١٦ : ٨٩ ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء) ويروى عن ذي النون المصري الشهير انه قال: ليس بعارف من وصف المعرفة عند أبناء الآخرة فكيف عند أبناء الدنيا ؟ يعني ان وصفها لايجوز الا لاهلها العارفين. ولهذا اتفق العلماء على أن من خاض في كلام صوفية الحقائق غير عالم برموزهم ضل وربما كفر، وانه لايجوز سلوك طريقتهم إلا على يد شيخ عارف من الواصلين، والعلماء العاملين. وقد كان الشيخ محمد أبو المحاسن القاوقجي من كبار العباد المشتغلين بالعلم والحديث وقد رويت عنه الاحاديث المسلسلة وغيرها وكان من شيوخ طريقة الشاذلية فقلت له يوما انني لا أحب أن أكون من أهل الطريق المقلدين الذين يجتمعون على قراءة حزب البر وهذه الاذكار الاجتماعية في المساجد وغيرها وانما أريد السلوك الصحيح بالرياضة والتعبد السري كالمتقدمين فهل لك أن تتولى ذلك معي؟

قال يا بني إنني لست أهلا لذلك فلا أغشك وأغش نفسي ، أو كما قال

ومن كان من أهل العلم والفهم وأحب أن يستفيد من كلام خيار الصوفية في الحقائق مع التزام السنة وسيرة السلف في العبادة فعليه بكتاب (مدارج السالكين) للمحقق ابن القيم شرح (منازل السائرين) لشيخ الاسلام الهروي الانصاري ، فان فيه خلاصة معارف الصوفية التي لا تخالف الكتاب والسنة مع الرد على ما خالفهما ، وأما كتبهم في الاخلاق والآداب الدينية فيغني عنها كلها (كتاب الآداب الشرعية ، والمنح المرعية) لابن مفلح الفقيه الحنبلي فانه مستمد من نصوص الكتاب والسنة ، وكلام أئمة الحديث والفقه المتفق على جلالتهم من جميع المسلمين . فهذا ما ننصح به لجمهور المسلمين الذين يطلبون العلم الصحيح للعمل . وثم كتب كثيرة لعلماء الصوفية مفيدة في فلسفة الاخلاق وعلم النفس وخواص الارواح ، والاستفادة الصحيحة منها خاصة بأهل البصيرة من العلماء

ومن خيار الصوفية الوعاظ من المتقدمين منصور بن عمار وقد ذكر ابن مفلح في كتاب الآداب الشرعية ان الامام أحمد نهى عن كلامه والاستماع للقاص به وان القاضي أبا الحسين قال: انما رأى امامنا أحمد الناس لهجين بكلامه وقد اشتهروا به حتى دونوه وفصلوه مجالس يحفظونها ويلقونها ويكثرون فيما بينهم دراستها فكره لهم أن يلهوا بذلك عن كتاب الله ويشتغلوا به عن كتب السنة وأحكام الملة لا غير اه

فاذا كانت حال الناس هكذا في زمن الامام احمد زمن حفظ السنة وروايتها والتفقه والعمل بها واشتراك الصوفية في ذلك فماذا عسى أن يقال في هذا الزمن وأهله وأنت لا تجد في علماء مصر حافظا ولا من يصح أن يسمى محدثا ، دع متصوفته الذين يستحوذ على أكثرهم الجهل ويوجد فيهم المنافقون الذين يتخذهم الاجانب جواسيس ودعاة للاستعمار ، محتجين بشبهة الرضا بالاقدار ، وهم أكبر مصائب الاسلام في المستعمرات الفرنسية الافريقية ، ومن شيوخهم من يأخذ الرواتب المالية من حكامها ومن نال بعض أوسمتها الشرفية

فهذا نموذج من كلام أئمة الاسلام ندعم به ما ذكرناه من الحجج والنصوص

في دعوة المسلمين الى فهم القرآن والاهتداء به وبما ورد في السنة من بيانه والاكتفاء بعباداتهما وأذكارهما والاستغناء بهما عن كل ماعداها من غير غلو ولاتكلف لما لايسهل المواظبة عليه ، والتفرغ بعد ذلك الى القيام بفروض الكفايات من الدفاع عن الاسلام وتعزيزه ودفع الأذى والاستعباد والظلم عن أهله،وإعزاز الأمة بالقوة والثروة بالطرق المشروعة المبنية على الفنون الصحيحة والنظام،وانفاقها في سبيل الله فهذا أفضل من تلك الأوراد التي لم تبلغ أن تكون من نوافل العبادات ، على ما فيها من البدع والضلالات، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا ﴾ أي اتخذوا اليهود والنصارى رؤساءهم أربابا من دون الله تعالى والربوبية تستلزم الألوهية بالذات اذ الرب هو الذي يجب أن يعبد وحده ـ واتخذ النصارى المسيح رباً وإلهاً ، والحال انهم ماأمروا على لسان موسى وعيسى ومن اتبعهما فيما جاءا به عن الله إلا أن يعبدوا ويطيعوا في الدين إلهاً واحدا بماشرعه هو لهم وهو ربهم ورب كل شيء ومليكه

﴿لا إله إلا هو﴾ هذه الجملة استئناف بياني لاصفة ثانية لاله فهي تعليل للأمر بعبادة إله واحد بأنه لا وجود لغيره في حكم الشرع ،ولا في نظر العقل، وانما اتخذ المشركون آلهة من دونه بمحض الهوى والجهل ،إذظن هؤلاء الجاهلون ان لبعض المخلوقات من السلطان الغيبي والقدرة على الضر والنفع من غير طريق الاسباب المسخرة للخلق مثل ما لله إما بالذات وإما بالوساطة عنده تعالى والشفاعة لديه وهي الشفاعة الشركية المنفية بنصوص القرآن ﴿ سبحانه عما يشركون ﴾ أي تنزيهاً له عن شركهم في ألوهيته بدعاء غيره معه أو من دونه،وفي ربوبيته بطاعة الرؤساء في التشريع الديني بدون إذنه

أما أمر الله تعالى إياهم بعبادته وحده على لسان موسى عليه السلام فهو في مواضع من التوراة أظهرها وأشهرها أول الوصايا العشر التي جاءت في سفر الخروج ان الله تعالى كتبها لموسى عند مناجاته في سيناء بأصبعه على لوحي العهد وهذا أولها « أنا الرب إلهك الذي أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية ، لايكن لك آلهة أخرى أمامي ، لاتصنع لك تمثالا منحوتا ولا صورة مما في السماء من فوق ولا مما في الارض من تحت ، ولا مما في الماء تحت الارض ، لاتسجد لهن ولا

تعبدهن ، لاني أنا الرب إلهك إله غيور » الخ [١]

وأما أمره تعالى إياهم بها على لسان عيسى المسيح عليه السلام فتجد منه فيما رواه يوحنا عنه في انجيله قوله : (٧ . ٣ وهذه الحياة الأبدية أن يعرفوك أنت الاله الحقيقي وحدك ، ويسوع المسيح الذي أرسلته » وفي انجيل برنابا الذي تعده الكنيسة غير قانوني من آيات التوحيد المطلق المجرد من جميع شوائب الشرك ماهو أجدر من الاناجيل الاربعة القانونية بأن يكون من انجيل المسيح الصحيح الموحى اليه من ربه عزوجل . ثم وصفهم الله تعالى بوصف ثالث في تفصيل حال كفرهم المجمل المتقدم بعد وصفهم باتخاذ ابن الله ، ورؤسائهم أربابا من دون الله — وهو

﴿ يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ﴾ أي يريد اليهود والنصارى أن يطفئوا نور الله الذي أفاضه على البشر بهداية دينه الحق الذي أوحاه الى موسى وعيسى وغيرهما من رسله ثم أتمه وأكمله ببعثة خاتم النبيين محمد (ص) بالطعن في الاسلام والصد عنه بالباطل ، كما فعلوا من قبل بمثل تلك الاقوال في عزير والمسيح ، التي لم تتجاوز أفواههم الى معنى صحيح ، وبما ابتدعه الرؤساء لهم من التشريع ، حتى صار التوحيد الذي أمروا به عندهم شركا ، والعبد المربوب ربا ، والعابد المألوه إلهاً ، على تفاوت بين فرقهم في ذلك كما تقدم شرحه في تفسير الآيتين اللتين قبل هذه الآية

والارادة في الاصل القصد الى الشيء ، وقد تطلق على ما يفضي اليه وان لم يتصوره فاعله . يقال في الرجل المسرف المبذر : يريد أن يخرب بيته . أو : أن يترك أولاده فقراء ، أي ان تبذيره يفضي إلى ذلك فكأنه يقصده لان فعله فعل من يقصد ذلك . وأهل الكتاب الذين عادوا الاسلام منذ البعثة المحمدية كانوا يقصدون إبطاله والقضاء عليه بالحرب والقتال من جهة وبافساد العقائد والطعن من جهة أخرى كما يأتي قريباً ؛ وكل من الامرين يصح التعبير عنه بارادة إطفاء النور لانه تمثيل لحالهم معه . وأما ما كان من إفسادهم في دينهم فمنه ما كان بقصد من المنافقين

---

[١] ذكرنا نص هذه الوصايا كلها في تفسير الوصايا التي هي أكمل منها في سورة الانعام ص ٢٠٢ ج ٨ تفسير)

والمبتدعين فيه ولا سيما الروم الذين اتخذوا النصرانية عصبية سياسية منذ عهد قسطنطين، ومنه ما كان بغير قصد الى إطفاء نوره، بل كان بعضه بقصد خدمته، (كما فعل بعض مبتدعة المسلمين الذين اتبعوا سننهم من حيث لا يشعرون بوضع الاحاديث والعبادات المبتدعة ونشر الخرافات) وهو ما بيناه مراراً في مواضع آخرها وأقربها ما قلناه آنفا في هذا السياق

قال السدي المراد بالنور هنا الاسلام، وقال الضحاك هو محمد (ص) وقال الكلبي هو القرآن. وقال بعض المفسرين المراد بالنور الدلائل على التوحيد ونبوة محمد (ص) لانها يهتدى بها الى الحق في العقليات، كما يهتدي بالنور في رؤية الحسيات، ؟ وأقول ان المعنى الجامع بين النور الحسي والنور المعنوي هو انه الشيء الظاهر في نفسه المظهر لغيره، ولك أن تقول ان النور المعنوي للبصيرة كالنور الحسي للبصر. وقد ذكرنا في تفسير قوله تعالى (٥ : ١٦ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير (١٧) قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين) ان في هذا النور الاقوال الثلاثة التي ذكرناها آنفا [١] وبينا وجه كل منها واخترنا الثالث منها وهو القرآن لموافقته لقوله تعالى (٤ : ١٧٢ يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نوراً مبينا) [٢] وقوله تعالى في رسوله الاعظم (٧ : ١٥١ فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون) وقوله (٦٤ : ٨ فآمنوا بالله ورسوله والنور الذي أنزلنا) وأما التوراة والانجيل فقد قال الله تعالى في كل منهما إن فيه نوراً وهدى (٥ : ٤٧ و٤٩) ولم يجعله عين النور كالقرآن. ونختار هنا القول الاول وهو دين الاسلام بالمعنى العام الشامل لكل ما جاء به رسل الله، ولا سيما دين التوراة والانجيل والقرآن. وقد كان كل منها نوراً لأهله في الزمن الذي نزل به بقدر حاجتهم حتى اذا نزل القرآن كان هو النور الاعظم الكافي لهداية جميع البشر الى آخر الزمان، ولله در البوصيري حيث قال في لاميته بعد ذكر تلك الكتب :

الله أكبر ان دين محمد ... وكتابه أقوى وأقوم قيلا

«١» راجع ص ٣٠٤ ج ٦ تفسير «٢» راجع ص ٩٨ ـ ١٠٢ ج ٦ تفسير

لاتذكروا الكتب السوالف عنده طلع الصباح فأطفىء القنديلا

نعم ان القوم قد أطفأوا جل ذلك النور فزجوا بأنفسهم في ظلمات لايلوح لهم فيها إلا وميض ضئيل منه، وهم يريدون اطفاء الآخر الأخير أيضاً. والنور الحسي قد يطفأ بنفخ الفم كسرج الزيت القديمة واطفاؤه إزالته وإطفاء النار إزالة لهبها واتقاد جمرها معاً فهو أبلغ من اخمادها لان الاخماد إزالة اللهب فقط. واذا كان إطفاء السراج سهلا فاطفاء نور الشمس غير ممكن

وانما اخترت هنا ان المراد بالنور دين الله الذي بعث به رسله في كل قوم بما يناسب حالهم في زمنهم لانه هو الذي يقبل التمام المراد بقوله تعالى

﴿ ويأبي الله إلا أن يتم نوره ﴾ الذي أضافه الى اسمه ببعثة محمد خاتم النبيين، (ص) إلى الخلق أجمعين، مبيناً لهم كل مايحتاجون من أمر الدين، من عقائد يؤيدها البرهان، ويطمئن لها الوجدان، وتبطل بها عبادة الانسان للانسان، فضلا عن الاصنام والاوثان. وعبادات تتزكى بها النفس، وتطهر من كل رجس، وتجعل كفاية الاغنياء للفقراء حقوقا إلهية، تكفلها العقائد الوجدانية، ويبطل ثوابها المن والاذى، وآداب تطبع في الأنفس ملكات الفضائل، وتتوثق بها عرى المصالح، وتشريع سياسي وقضائي يجمع بين العدل والرحمة، ويجعل السلطان الحكمي للامة، ويقرر المساواة بين جميع الناس في الحق؛ مع تعظيم شأن العلم والعقل، واحترام حرية الارادة والرأي والوجدان، ومنع الاكراه على الاديان، والتوحيد المصلح للاجتماع البشري في العقائد والتعبد والتشريع واللغة، لازالة التعادي بين الشعوب والقبائل، فمن لم يقبلها كلها، كان تشريع المساواة بالعدل كافياً لحفظ حقوقه فيها

أتم الله تعالى ذلك كله على لسان خاتم النبيين، الذي أرسله رحمة للعالمين، وجعل آيته الكبرى علمية عقلية وهي هذا القرآن، وكفل حفظها الى آخر الزمان، ولم يكفل ذلك لكتاب آخر لان سائر الكتب كانت أديانا خاصة موقتة، وأنزل عليه بعد أن أتم الدعوة، وأقام الحجة، وأوضح المحجة (٥ :٣ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا)

وجملة المعنى في هذا التركيب أنهم يريدون أن يطفئوا نور الله الذي شرعه

لهداية عباده، وانما قطبه الذي تدور عليه جميع عباداته توحيد الربوبية والألوهية، فتحولوا عنه الى الشرك والوثنية، والله تعالى لا يريد ذلك، لا يريد في هذا الشأن إلا أن يتم هذا النور الذي بدا في الاجيال السابقة كالسراج على منارته، أو كنور الهلال في بزوغه، فالقمر في منازله — فيجعله بدرا كاملا، بل شمساً ضاحية يعم نوره الارض كلها، وما يريده الله كائن لا مرد له ﴿ ولو كره الكافرون ﴾ ذلك بعد اتمامه، كما كانوا يكرهونه من قبل عند بدء ظهوره، وجواب لو محذوف للعلم به مما قبله كما يقول النحاة. فهم يكيدون له، ويفترون عليه ويطعنون فيه وفيمن جاء به. ويحاولون اخفاءه، أو «خنق دعوته، وحصد نبتته» كما قال شيخنا رحمه الله. فأما اليهود فكان من أمرهم في مقاومة دعوته، ومساعدة المشركين عابدي الاصنام في قتال أهله، ومن خذلان الله تعالى إياهم، ونصر رسوله والمؤمنين عليهم، ما بيناه في تفسير سورة الانفال (١) فكانوا في أول الاسلام أشد الناس عداوة لأهله كمشركي العرب سواء، ولما عجزوا عن اطفاء نوره بمساعدة المشركين على قتال النبي صلى الله عليه وسلم قصدوا اطفاء نوره ببث البدع فيه وتفريق كلمة أهله بما فعل عبد الله بن سبأ من ابتداع التشيع لعلي كرم الله وجهه، والغلو فيه وإلقاء الشقاق بين المسلمين في مسألة الخلافة وكان لشيعته من الدسائس في قتل عثمان (رض) ثم في الفتنة بين علي ومعاوية أقبح التأثير، ولولاهم لم قتل أولئك الالوف الكثيرون من صناديد المسلمين، فان السعي إلى الصلح والاتفاق نجح غير مرة فأفسدوه بدسائسهم، ثم كان لليهود الذين أظهروا الاسلام والقيام بفرائضه نفاقا مكيدة أخرى لا تزال مفاسدها مبثوثة في كتب التفسير والحديث والتاريخ وهي الاسرائيليات التي بينا بعضها في مواضع من هذا التفسير ولا نزال نبين ما يعرض لنا فيه وفي المنار

وأما النصارى فقد كان الحبشة منهم أول من أظهر المودة لهم، وأكرم ملكهم النجاشي من لجأ اليه من مهاجريهم، ومنعهم من تعدي المشركين عليهم، بل أسلم هو على أيديهم، كما تقدم بيانه في تفسير (٥ : ٨٢ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا. ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين

(١) راجع ص ٤٨ — ٦٩ ج ١٠ تفسير

قالوا إنا نصارى) الآية [1] ثم انقلب الامر وانعكست القضية بعد انتشار الاسلام وراء جزيرة العرب ، فكان اليهود يتوددون للمسلمين لانهم أنقذوهم من ظلم النصارى واستبدادهم ، وصار نصارى أوربة المستعمرون لممالك الشرقية هم الذين يقاتلون المسلمين ويعادونهم ، دون نصارى هذه البلاد ولا سيما سورية ومصر الاصليين ، فانهم رأوا من عدل المسلمين وفضائلهم مافضلوهم به على الروم الذين كانوا يظلمونهم ويحتقرونهم ، حتى آل الامر الى مابيناه في تفسير الآية السابقة من الحروب الصليبية وغلو نصارى أوربة في عدواة المسلمين وما بيناه قبلها في تفسير قتال أهل الكتاب من حال مسلمي هذا العصر مع دول أوربة المستولية على أكثر بلادهم ، المهددة لهم فيما بقي لهم من مهد دينهم ومشاعره وحرم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

وقد بين الله هذا المعنى في سورة الصف بمثل هذه الآية إلا انه قال هنالك (٦١ : ٨ يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره) وباقي الآية ونص الآية بعدها كآيتي براءة سواء . فأما قوله (ليطفئوا) فمن علماء العربية من يقول انه بمعنى «أن يطفئوا» لان اللام فيه مصدرية أو بمعنى المصدرية ، ومنهم من يقول انها للتعليل والمعلل محذوف للعلم به من القرينة وهو التحقيق ، وبيانه انه قبل هذه الآية ذكر بشارة عيسى عليه السلام بمحمد صلى الله عليه وسلم وتكذيب اليهود له في رسالته وبشارته ، وقال بعدها (ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى الى الاسلام والله لا يهدي القوم الظالمين) فالمعنى على التعليل ان هؤلاء الضالين الظالمين لانفسهم بانكار نبوة محمد (ص) الذي بشرهم به عيسى عليه السلام (سواء كانوا من بني اسرائيل أو من غيرهم) بعد بعثته ودعوته اياهم الى الاسلام وظهور نوره بالحجج الساطعة الدالة على صدقه — يريدون افتراء الكذب بانكار تلك البشارات وتأويلها بما يصرفها عن وجهها لاجل أن يطفئوا نور الله تعالى بافترائهم الذي يخرج من أفواههم ظناً منهم ان الافتراء بانكارها وتأويلها وبالطعن في محمد صلى الله عليه وسلم يطفيء هذا النور ، ثم قال (والله متم نوره) أي والحال ان الله تعالى متم نوره بالفعل فلا يطفئه الافتراء ، بل هو كمن ينفخ في نور قوي ليطفئه فيزيده بذلك اشتعالا ، أو كمن يحاول إطفاء

---

١) راجع أول الجزء السابع من التفسير

نور الشمس فلاينال منها منالا . فالفرق بين الآيتين ان آية سورة الصف تعليل لافترائهم بارادتهم اطفاء النور به — وآية براءة لما جاءت بعد بيان شركهم بمضاهأتهم لاقوال الوثنيين من قبلهم جعل ذلك نفسه بمعنى ارادة إطفاء النور بلا واسطة

ثم ان بينهما فرقا آخر وهو التعبير في آية سورة الصف بقوله (والله متم نوره) وفي سورة براءة بقوله : (ويأبى الله إلا أن يتم نوره) والاول يفيد أنه متمه بالفعل في الحال ، والثاني وعد بأن يتمه في الاستقبال ، فيجتمع منهما إثبات هذا الاتمام في الحال والاستقبال ، فهو النور التام الكامل الذي لاينطفىء بالقيل والقال ، بل يبقى مشرقا الى أن يأذن الله لهذا العالم بالزوال ، ولما كان هذا الوعد الذي يتعلق بالمستقبل المغيب عن علم الخلق من شانه أن يرتاب فيه الناس ، أكده الله تعالى بما لم يؤكد به الخبر الاول لان صدقه مشاهد لايحتاج الى التاكيد ، وناهيك بقوله (ويابى الله إلا أن يتم نوره) أي انه لايرضى ولا تتعلق ارادته بشيء في هذا الشأن إلا شيئا واحدا وهو أن يتم نوره فلا يجعل في قدرة أحد أن يطفئه

والآية تشعر بأن هؤلاء الكافرين الكارهين له سيحاولون في المستقبل إطفاء هذا النور كما حاولوا ذلك في عصر من أتمه وأكمله بوحيه اليه وبيانه له . وهذا ماوقع من قبل وأشرنا اليه في هذا السياق وأفظعه الحروب الصليبية ومقدماتها . وما هو واقع الآن ، فان دعاة النصرانية (المبشرون) من الافرنج يغلون في الطعن على الاسلام والقرآن والنبي ﷺ في كل بلد لدولهم فيه حكم أو نفوذ أو امتياز ، كمصر والهند وغيرهما ، ولولا شدة غلوهم ووقاحتهم في الافتراء والبهتان لما أطلنا في هذا السياق بما أطلنا به من بيان حالهم في دينهم وكتبهم . وهذا ما يتوقع في الازمنة الآتية ، وقد صدق الله وعده (ومن أصدق من الله حديثا)

﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق﴾ هذا بيان مستأنف للمراد من إتمام نور الله عز وجل . وهو ان الله الذي كفل إتمام هذا النور هو الذي أرسل رسوله الأكمل الذي أخذ العهد على النبيين من قبل (ليؤمنن به ولينصرنه) إن جاء في زمن أحد منهم ، أرسله بالهدى الاتم الاكمل الاعم الاشمل ، ودين الحق أي

الثابت المتحقق الذي لا ينسخه دين آخر ولا يبطله شيء آخر (الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه) وهو في مقابلة قوله في أهل الكتاب الذي ذكر في أول هذا السياق (ولا يدينون دين الحق) لانهم أضاعوا حظا عظيما من كتب أنبيائهم ومواعظهم وحرفوا الباقي منها فلم يقيموه على وجهه، بل استبدلوا به تقاليد وضعها لهم الرؤساء بأهوائهم، كما تقدم شرحه في هذا السياق . فعلم بهذا ان المراد بالحق الامر الثابت المتحقق ، وان إضافة الدين اليه من إضافة الموصوف إلى الصفة كمسجد الجامع ، وفيه وجه آخر صحيح يجامعه ولا يباينه وهو أن معناه دين الله المحض الذي لا شائبة فيه كالشوائب التي عرضت للاديان السابقة وللباقي من كتبها. وكلمة الحق من أسماء الله تعالى كما قال (فذلكم الله ربكم الحق)

ومن المعلوم عند جميع علماء التاريخ العام ولا سيما تاريخ الاديان انه لا يوجد دين منقول عمن جاء به من رسل الله تعالى أو من غيرهم نقلا صحيحاً متواتراً بالقول والفعل متصل الاسانيد إلا دين الاسلام . وقد ذكرنا في الفصل الذي عقدناه لاثبات ضياع كثير من الانجيل وتحريف النصارى لكتبهم المقدسة في آخر تفسير (٥: ١٥) من سورة المائدة ان فيلسوفا هنديا درس تواريخ الاديان كلها وبحث فيها بحث حكيم منصف لا يريد إلا استبانة الحق ، وأطال البحث في النصرانية لما للدول المنسوبة اليها من الملك وسعة السلطان ، ونظر بعد ذلك كله في الاسلام، فكانت غاية ذلك الدرس أن عرف بالبرهان ان الاسلام هو الدين الحق، فأسلم وألف كتابا باللغة الانكليزية عنوانه (لماذا أسلمت) أظهر فيه مزاياه على جميع الاديان وكان من أهمها عنده انه هو الدين الوحيد الذي له تاريخ ثابت محفوظ ... وكان من مثار العجب عنده أن ترضى أوربة لنفسها دينا ترفع من تنسبه اليه عن مرتبة البشر فتجعله إلها وهي لا تعرف من تاريخه شيئاً يعتد به ... [1]

ثم بين غاية إرسال خاتم النبيين والمرسلين بدين الحق أو علته بقوله ﴿ ليظهره على الدين كله ﴾ يقال أظهر الشيء : أوضحه وأبانه فجعله ظاهراً لا خفاء فيه . وأظهر

---

(١) راجع البحث في ص ٣٠٢ ج ٦ تفسير . وص ٨٣١ م ١٦ منار

فلانا على الشيء أو على الخبر : أطلعه عليه وأخبره به . ومنه قوله تعالى (فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول) وقوله (وإذ أسر النبي الى بعض أزواجه حديثاً فلما نبأت به وأظهره الله عليه) الخ . وأظهره على الشيء أو على الشخص جعله فوقه مستعلياً عليه . والاستعلاء هنا بالعلم والحجة ، أو السيادة والغلبة ، أو الشرف والمنزلة ، أو بها كلها ، وهو المختار وان كان الوعد يصدق ببعضها ، والدين جنس يشمل كل دين

وفي الضمير المنصوب هنا قولان (أحدهما) انه للرسول ﷺ وهو مروي عن ابن عباس (رض) والمعنى حينئذ انه تعالى يظهر هذا الرسول على كل مايحتاج اليه المرسل هو اليهم من أمور الدين : عقائده وآدابه ، وسياسته وأحكامه ، لان ماأرسله به هو الدين الاخير الذي لايحتاج البشر بعده الى زيادة في الهداية الدينية . بل يوكلون فيما وراء نصوصه الى اجتهادهم واختبارهم العلمي والعملي مع الاهتداء بها ، حتى لايضلوا ولايتفرقوا ابتركها . ونحن نعلم من كتب الاديان وتاريخها انها ليست كذلك بل لاتعدو كتب كل منها حاجة المخاطبين بها من قوم رسولها ، فاليهودية دين شعب نسبي أراد الله تربيتهم بشريعة شديدة التضييق عليهم لتطهيرهم من الوثنية وعبادة البشر ليقيموا التوحيد في بلاد مباركة استحوذ عليها الشرك ، وقد كان ذلك زمناً ما ثم فسدوا وصار أكثرهم وثنيين ماديين فبعث الله اليهم المسيح (عم) بتعاليم شديدة المبالغة في الزهد ومقاومة المفاسد المادية ، وكبح جماح الشهوات الجسدية ، فكان له ما كان من التأثير فيهم وفي الروم وغيرهم زمنا ما ، ولكن غلا بعضهم في الزهد وعرض لهم فيه الغرور مع الجهل ، وعاد الأكثرون الى الاسراف في الشهوات والعلو في الارض . وكان هذا بعد ذلك تمهيداً للدين التام الوسط الجامع بين المصالح المادية والمعنوية ، والمزايا الروحية والجسدية ، ليكون عاما للبشر الى أن يرث الله الارض ومن عليها .

وهذه النصرانية التي يدعي أهلها انها دين عام بالرغم مما في أناجيلها من قول المسيح لهم انه لم يرسل ولم يرسلهم إلا إلى خراف بيت اسرائيل الضالة [1] يعترفون بانه قال [مت ٥ : ١٧ لا تظنوا اني جئت لأنقض الناموس أو الانبياء ماجئت

(١) متى ١٠ : ٥ و٦

لأ نقض بل لأ كمل]الخ ونقلوا عنه أيضاً انه مع هذا قال(يو١٦ :١٢ ان لي أموراً كثيرة أيضا لا أقول لكم ولكنكم لا تستطيعون أن تحتملوا الآن ١٣ وأما متى جاء ذاك روح الحق فهو يرشدكم الى جميع الحق، لانه لا يتكلم من نفسه بل كل مايسمع يتكلم به ويخبركم بامور آتية) الخ

وهذا لا يصدق ولا يمكن تأويله الا بمحمد ﷺ الذي أخبرهم وأخبر غيرهم بكل شيء من أمر الدين (مافرطنا في الكتاب من شيء) وانما أخبر عن الله عز وجل لا من عند نفسه (وما ينطق عن الهوى * ان هو الا وحي يوحى) وأخبرهم بامور آتية كثيرة جداً صريحة بعضها في القرآن وأظهرها غلب الروم الفرس في مدى بضع سنين وبعضها في الاحاديث الصحيحة ومن المتواتر منها قوله(ص) لعمار بن ياسر «تقتلك الفئة الباغية » وفي روايات بالغيبة أي، قال هذا له ولغيره ، وقوله على المنبر في الحسن عليه السلام « ابني هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين »وإخباره فاطمة عليها السلام بموته وبأنها أول من يلحق به ، وإخباره بموت النجاشي يوم موته وصلاته عليه الخ الخ ولا يزال الزمان يظهر صدقه في كل ما أخبر به في وقته — وقد مجد المسيح صلوات الله وسلامه عليهما بنفي طعن اليهود فيه وفي أمه، واثبات كونه ولد طاهراً من الدنس بكلمة الله،و كونه من روح الله، ومؤيداً بآيات الله. وبينا كل ذلك في تفسير الآيات الواردة فيه،وقد سماه المسيح باسمه الدال على الحمد الكثير (أحمد) ومثله محمد ، وهو في نسخ الانجيل اليونانية والعربية القديمة البارقليط ،ثم غيروه في التراجم الاخيرة فسموه المعزي كما فصلنا ذلك في تفسير سورة الاعراف [1]

والوجه الثاني ان الضمير لدين الحق الذي أرسل به ﷺ ومعناه انه تعالى يعلي هذا الدين ويرفع شأنه على جميع الاديان بالحجة والبرهان، والهداية والعرفان، والعلم والعمران، وكذا السيادة والسلطان(كما قلنا آنفا) ولم يكن لدين من الاديان مثل هذا التأثير الروحي والعقلي والمادي والاجتماعي والسياسي إلا للاسلام وحده لا ننكر أن جميع أتباع الانبياء قد صلحت حالهم باهتداء كل منهم بنبيهم مدة

١) راجع ص ٢٧٧-٢٩١ ج ٩ تفسير

اهتدائهم به ، ولكن التاريخ لم يرو لنا أنه كان لدين من الاديان كل هذه الفوائد بتأثيره فيهم

أما ظهور الاسلام بالحجة والبرهان ، فلا يختلف فيه عاقلان مستقلان ، عرفناه وعرفا غيره من الاديان ، وقد ذكرنا في هذا السياق بعض الشواهد على هذا من كلام علماء الافرنج المستقلين وأشرنا إلى غير ما ذكرناه منها مما يمكن لمقتني مجلدات مجلة المنار أن يراجعوه في أكثرها بالاستعانة بالفهرس العام ، ولا سيما لفظ الاسلام

وأما ظهوره عليها بالعلم والعمران ، والسيادة والسلطان ، فالذي يتراءى للناس بادي الرأي في هذا الزمان ، انه معارض بما عليه دول الافرنج واليابان ، وضعف ما بقي من دول الاسلام ، وانه انما يظهر وجهه في دول العرب الأولى وكذا دولة الترك في أول عهدها

ونجيب عن ذلك بأن ما عليه دول الافرنج واليابان وشعوبهما ليس من تأثير ديانتهما في تعاليمها ولا في العمل بها ، ولو كان كذلك لظهر عقب وجود الدين فيهم وأخذهم به . وقد نقلنا في هذا السياق عن علماء الافرنج الاحرار المستقلين أن مدنيتهم الحاضرة وما بنيت عليه من العلوم والفنون لم يكن إلا من تأثير الحضارة الاسلامية والاقتباس من كتبها ومن المعلوم لكل ملم بالتاريخ الحديث ان اليابان اقتبست حضارتها وقوتها من أوربة في القرن الماضي . وحضارة العرب لا يمكن أن يكون لها سبب الا هداية دينهم

وقد قصر جميع المفسرين الذين اطلعنا على كتبهم في تفسير هذه الآيات لأنهم انما يأخذون تفاسيرهم من معاني الالفاظ دون تحقيق لمدلولاتها في الخارج ، ومن الروايات المأثورة على قلتها وقلة ما يصح منها ، وقد صح في بعضها قوله (ص) « ان الله زوى لي الارض مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها » وهو حديث طويل رواه مسلم من حديث ثوبان [1] وفي مسند احمد عن شاب من محارب مرفوعا « انه ستفتح لكم مشارق الارض ومغاربها » وهو مطلق غير مقيد بما زوي له صلى الله عليه وسلم وأطلعه الله عليه من الارض ، ومن علماء الاصول من يوجب حمل المطلق على المقيد ، وفي بعضها تعيين مصر وأوصى بالقبط خيراً والشام وملك كسرى وقيصر

(١) راجعه مع مباحثه في هلاك الامة في ص ٤٩٥ وما بعدها ج ٧ تفسير

وكل هذا قد تم. فان كان شيء مما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه سيفتح للمسلمين ولما يفتح فلا بد أن يفتح

روى الامام احمد عن عدي بن حاتم (رض) قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «ياعدي أسلم تسلم» قلت اني من أهل دين، قال «أنا أعلم بدينك منك» فقلت أنت أعلم بديني مني؟ قال «نعم ألست من الركوسية(١) وأنت تأكل مرباع(٢) قومك؟ قلت بلى، قال فان هذا لايحل لك في دينك» قال فلم يعد أن قالها فتواضعت لها. قال «أما إني أعلم ما الذي يمنعك من الاسلام: تقول انما اتبعه ضعفة الناس ومن لا قوة له وقد رمتهم العرب «أتعرف الحيرة؟ قلت لم أرها ولكن سمعت بها، قال «فو الذي نفسي بيده ليتمن الله هذا الامر حتى تخرج الظعينة من الحيرة حتى تطوف بالبيت من غير جوار أحد(٣) ولتفتحن كنوز كسرى بن هرمز» قلت كسرى بن هرمز؟ قال «نعم كسرى بن هرمز، وليبذلن المال حتى لا يقبله أحد» قال عدي فهذه الظعينة تخرج من الحيرة فتطوف بالبيت من غير جوار أحد. ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى بن هرمز. والذي نفسي بيده لتكونن الثالثة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قالها. اه من تفسير العماد ابن كثير

ومن العلماء من يقول ان بعض هذه البشارات لا يتم إلا في آخر الزمان عند ظهور المهدي وما يتلوه من نزول عيسى بن مريم عليه السلام من السماء وإقامته لدين الاسلام الذي جاء به محمد (ص) واظهاره بالحكم والعمل به، خلافا لما يتوقعه اليهود والنصارى على اختلافهما في صفته. وقد كان شيوع هذا بين المسلمين من أسباب تقاعدهم عما أوجبه الله تعالى في كل وقت من إعلاء دينه واقامة حجته، وحماية دعوته، وتنفيذ شريعته، وتعزيز سلطته، اتكالا على أمور غيبية مستقبلة، لا تسقط عنهم فريضة حاضرة، وقد تقدم في الكلام على أشراط الساعة من تفسير سورة الاعراف ان أحاديث المهدي لا يصح منها شيء يحتج به، وانها مع ذلك متعارضة متدافعة، وان مصدرها

(١) الركوسية بالفتح اهل دين بين الصابئين والنصارى وقال ابن الاعرابي هو نعت للنصارى اه من القاموس وشرحه (٢) المرباع ما كان ياخذه رئيس القوم وعصبته منهم أو من غنائمهم وهو من عادات الجاهلية وذكر في تفسير آية الغنائم والخمس من أول هذا الجزء «٣» اي من غير حماية أحد لها في طريقها

نزعة سياسية شيعية معروفة[١] وللشيعة فيها خرافات مخالفة لاصول الدين، لا نستحسن نشرها في هذا التفسير . وأما احاديث نزول عيسى فبعض أسانيدها صحيحة وهي على تعارضها واردة في أمر غيبي متعلق بأحاديث الدجال المتعارضة مثلها كما تقدم بيانه أيضاً في ذلك البحث[٢] فينبغي أن يفوض أمرها الى الله تعالى وأن لا تكون سبباً للتقصير في إقامة الدين والدنيا بما شرعه الله تعالى فيهما

وقد كان اليهود يتكلون في إعادة ملكهم في فلسطين وماجاورها على مافي كتب أنبيائهم من البشائر بظهور المسيح (مسيا) الذي يعيده لهم بخوارق العادات فلما طال عليهم الامد ومرت ألوف السنين ولم يقع ذلك هبوا الى إعادته بالاسباب الكسبية حتى انهم سخروا الدولة الانكليزية لمساعدتهم عليه، ومعاداة العرب وسائر المسلمين في سبيله، أفلسنا أحق بحفظ مابقي من ملكنا، واستعادة مافقدنا منه بكسبنا واجتهادنا، من هؤلاء اليهود على قلتهم وكثرتنا؟ بلى والله، وان من الجهل بالدين وسنن الله في الخلق أن نقصر في ذلك اتكالا على المستقبل الذي لا يعلمه الا الله عز وجل ، ومتى جاء وكنا مقيمين لديننا كنا أجدر بالانتفاع به، بل لا يعقل أن يعتد المهدي والمسيح بدين أحد لا يفعل مايستطيع في إقامة فرائض الله وحدوده ، وسبق لي أن أطلت في بيان هذه المسألة في كتابي (الحكمة الشرعية) الذي ألفته في عهد طلبي للعلم في طرابلس الشام، وقد بينت في هذا السياق مانرجوه ونتوقعه من ظهور الاسلام في المستقبل القريب وبذلك تتم هذه البشارات على أكمل وجه، وكذا مافي معناها كقوله تعالى (٢٤: ٥٣ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم) الآية

﴿ولو كره المشركون﴾ ذلك الاظهار، وفيه ماتقدم في مثله من الآية السابقة ، والشرك أخص من الكفر ، وفي الجملتين إخبار بأن إتمام الله لدينه وإظهاره على جميع الاديان سيكون بالرغم من أنوف جميع الكفار المشركين منهم بالله تعالى وغير المشركين (٣٠: ٤ لله الامر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون (٥) بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم (٦) وعد الله لا يخلف الله وعده ولكن أكثر الناس لا يعلمون (٧) يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون)

---

(١) ص ٤٩٩ – ٥٠٧ ج ٩ تفسير (٢) ص ٤٠٩ – ٤٩٩ منه

(٣٤) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيراً مِنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ. وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٥) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ: هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ

هاتان الآيتان متصلتان بسياق الكلام في أهل الكتاب متممتان له ومقررتان لموعظة عامة تقتضيها المناسبة . ذلك بانه تقدم في هذا السياق ان اليهود والنصارى اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ، وانهم ما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحداً فعبدوا غيره من دونه ، وانهم يريدون أن يطفئوا نور الله الذي أفاضه على عباده برسالة محمد صلى الله عليه وسلم وان الله لايريد إطفاءه بل يريد إتمامه وقد فعل - فناسب أن يبين مع هذا شيئاً من سيرة جمهور هؤلاء الرؤساء الدينيين العملية، ليعرف المسلمون حقيقة حالهم والاسباب التي تحملهم على محاولة إطفاء نور الله تعالى، وان أكثرهم يعبدون أهواءهم وشهواتهم ، وذلك قوله عز وجل :

﴿ ياأيها الذين آمنوا إن كثيراً من الاحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ﴾ استعمل أكل الاموال بمعنى أخذها والتصرف فيها بوجوه الانتفاع، التي يعد مايبتاع بها للاكل أعم أنواع الاستعمال والتصرفات، وقد تقدم مثل هذا التعبير في قوله تعالى (٢ : ١٨٨ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) (١) وقوله تعالى (٤: ٢٨ ياأيها الذين آمنوا لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) (٢) وإسناد هذه الجريمة المزرية الى الكثيرين منهم دون جميعهم من دقائق

(١) راجع ص١٨٩ ج ٢ تفسير (٢) ص٣٩ ج ٥ منه ففيها فوائد مهمة

تحري الحق في عبارات الكتاب العزيز ، فهو لا يحكم على الامة الكبيرة بفساد جميع أفرادها أو فسقهم او ظلمهم، بل يسند ذلك إلى الكثير او الاكثر أو يطلق اللفظ العام ثم يستثني منه . فمن الاول قوله تعالى في اليهود (٥ : ٦٥ وترى كثيراً منهم يسارعون في الاثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون ٦٦ لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون) ومن الثاني قوله تعالى قبل هاتين الآيتين فيهم (٥ : ٦٢ قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون) ومن الثالث قوله في المحرفين للكلم الطاعنين في الاسلام منهم (٤ : ٤٦ ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا) وقد نبهنا في تفسير هذه الآيات وأمثالها على هذا العدل الدقيق في أحكام القرآن على البشر ، وانما نكرره لعظيم شأنه، وذكرنا منه هنا بعض ما نزل في أهل الكتاب، من قبيل تفسير القرآن بالقرآن

والمعنى العام لأكل أموال الناس بالباطل هو أخذها بغير وجه شرعي من الوجوه التي يبذل الناس فيها هذه الاموال بحق يرضاه الله عز وجل وهو انواع

(منها) ما يبذله كثير من الناس لمن يعتقدون انه عابد قانت لله زاهد في الدنيا ليدعو لهم ويشفع لهم عند الله في قضاء حاجاتهم وشفاء مرضاهم لاعتقادهم أن الله يستجيب دعاءه ولا يرد شفاعته ـ والدعاء مشروع دون أخذ المال به أو عليه والرجاء باستجابته حسن واعتقاده بالجزم جهل . او لظنهم ان الله تعالى أعطاه سلطانا او تصرفا في الكون فهو يقضي الحاجات من دفع الضر عمن شاء وجلب الخير لمن شاء متى شاء ، كما هو المعهود من الوثنيين في الاصل ، وممن طرأت عليهم العقائد الوثنية من أتباع الانبياء عليهم السلام، وتأولها لهم الرؤساء الدينيون المضلون بأنها لا تنافي التوحيد الذي جاء به الرسل، وقد بينا فساد هذه النزعات الشركية في مواضع كثيرة من هذا التفسير ومنه أن غير اتباع الرسل من المشركين يقولون بمثل هذه الاقوال

(ومنها) ما يأخذه سدنة قبور الانبياء والصالحين والمعابد التي بنيت باسمائهم من الهدايا والنذور التي يحملها إلى تلك المواضع أمثال من ذكرنا ممن لا يعقلون معنى التوحيد المجرد ، والنصارى يبنون الكنائس والاديار باسماء القديسين

والقديسات ؛ فتحبس عليها الاراضي والعقارات، وتقدم لها النذور والهدايا تقربا إلى تلك الاسماء أو المسميات ، وهذا وما قبله مما اتبع المسلمون فيه سننهم شبراً بشبر وذراعاً بذراع ، مصداقاً للحديث النبوي الصحيح . والوقف على الدير او الكنيسة عندهم كالوقف على المسجد عندنا قربة حقيقية ، فأخذ المال واعطاؤه في بناء المعابد حق في أصل كل دين سماوي، وإنما البدع الوثنية في المعابد هي المتعلقة بعبادة من ينسب اليه المعبد ويوضع له فيه قبر أو صورة او تمثال فيدعى فيه مع الله تارة ومن دونه تارة، وينذر له وحده آونة ومع الله آونة ، فهذه بدع تتبرأ منها أديان الانبياء الموحاة اليهم من الله عز وجل ، والنفقة فيها كلها من الباطل، وآكلوها من رؤساء الدين وسدنة المعابد من الذين يأكلون أموال الناس بالباطل .

(ومنها) ماهو خاص بالنصارى بل ببعض فرقهم كالارثوذكس والكاثوليك وهو ما يأخذونه جعلا على مغفرة الذنوب او ثمنا لها . ويتوسلون اليها بما يسمونه سر الاعتراف . وهو أن يأتي الرجل او المرأة القسيس او الراهب المأذون له من الرئيس الاكبر بسماع أسرار الاعتراف ومغفرة الذنوب فيخلو به او بها، فيقص عليه الخاطيء ما عمل من الفواحش والمنكرات بانواعها لاجل أن يغفرها له، لان من عقائد الكنيسة أن ما يغفره هؤلاء يغفره الله تعالى . وقد كان لبيع البابوات للغفران نظام متبع في القرون الوسطى للنصرانية (أعني الوسطى في الزمن لا في الاعتدال) وكان الثمن يتفاوت بقدر ثروة المشترين من الملوك والامراء والنبلاء وكبار الاغنياء فمن دونهم ، وكانوا يعطون بالمغفرة صكوكا يحملونها ليلقوا الله تعالى بها . وكان هذا الخطب الكبير من غلو الكاثوليك في استغلال سلطتهم الدينية أعظم أسباب الخروج عليهم والانقلاب الكبير الذي يسمونه الاصلاح (البروتستانت) إذ ترتب عليه فساد كبير في استباحة الفواحش وكبائر المعاصي.

والاعتراف في الاصل لم يوضع له ثمن ولكن سوء استعمال بعض رجال الدين له اغراهم بجعله وسيلة لسلب المال وفي القوانين السرية لبعض الرهبنات الكاثوليكية مواد صريحة في ذلك

(ومنها) مايؤخذ على فتاوى تحليل الحرام وتحريم الحلال فأولو المطامع والاهواء يفتون الملوك والامراء وكبار الاغنياء بما يساعدهم على ارضاء شهواتهم، والانتقام من أعدائهم، اوظلم رعاياهم ومعامليهم، بضروب من الحيل والتأويل يصورون به النوازل بغير صورها ، ويلبسون به المسائل أثوابا من الزور تلتبس بحقيقتها ، وفي المادة الثانية من الفصل الثاني من التعاليم السرية للرهبنة المشار اليها آنفاً وجوب التساهل مع الملوك وعشائرهم في الزواج غير الشرعي وغفران أمثال هذه الخطيئة وغيرها لهم واستخراج براءة من البابا لهم بالمغفرة. بل في تلك المادة نص في وجوب التساهل في الاعتراف والمغفرة حتى لخدم الملوك والامراء

ومن هذا النوع ماخاطب الله تعالى به أحبار اليهود خطاب الاحتجاج والتوبيخ بقوله تعالى (٦ : ٩١ قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً وعلمتم مالم تعلموا أنتم ولا آباؤكم)

(ومنها) مايتيسر لهم سلبه من أموال المخالفين لهم في جنسهم أو دينهم من خيانة وسرقة وغيرها كما قال تعالى (٣ : ٧٥ ومن أهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار يؤده اليك ومنهم من ان تأمنه بدينار لايؤده اليك إلامادمت عليه قائماً، ذلك بانهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل ، ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) يعنون أن الله حرم عليهم أكل أموال اخوانهم الاسرائيليين بالباطل دون الاميين وهم العرب وكذا سائر الطوائف وقد سبق تفسيره من سورة آل عمران (١) وفي هؤلاء يقول البوصيري في سرد ما خالف اليهود فيه الحق وادعوا أنه مشروع لهم:

وبان أموال الطوائف حللت لهم ربا وخيانة وغلولا

(ومنها) الرشوة وهو ما يأخذه صاحب السلطة الدينية او المدنية رسمية أوغير رسمية من المال وغيره لاجل الحكم أو المساعدة على ابطال حق أو إحقاق باطل وهو في معنى الأخذ على الفتوى وهما مما اتبع فيه بعض فقهاء المسلمين وحكامهم سنن أهل الكتاب أيضاً

(ومنها) الربا حتى الفاحش منه وهو فاش عند اليهود والنصارى ولكن

---

(١) راجع ص ٢٣٨ ج ٣ تفسير ففيه فوائد في استحلال اليهود أموال الناس

منه ما يحله لهم رجال الدين ومنه ما يحرمونه في الفتوى وكتب الشرع ، واليهود اساتذة المرابين في العالم كله وأحبارهم يفتونهم بأكل الربا من غير اخوتهم الاسرائيليين ويأكلونه معهم مستحلين له بنص في توراتهم المحرفة بدلا من نهيهم عنه . وقد تكرر في التوراة النهي عن أخذ الربا والمرابحة وإقراض النقد والطعام بالربا مطلقا ، وذكر الاخ في نصوص النهي سببه إنه نص في المعاملة مع الخاضعين لشريعتهم وهم لا يكونون إلا منهم لانها خاصة بهم . وفي سفر تثنية الاشتراع (٢٣ : ١٩ لا تقرض أخاك بربا فضة أو ربا طعام أو ربا شيء مما يقرض بربا ٢٠ للاجنبي تقرض بربا ولكن لأخيك لا تقرض بربا لكي يباركك الرب إلهك في كل ما تمتد اليه يدك في الارض التي أنت داخل اليها لتمتلكها) فالمراد بالاجنبي هنا ان كان من الاصل هو العدو الحربي الذي كانوا ما ذونين في شريعتهم بقتاله لامتلاك بلاده وهذا قد مضى ولا يصدق على كل من كان غير اسرائيلي في أي بلد من بلاد الله تعالى خلافا لما يجرون عليه إلى اليوم ، والظاهر أنهم يعدون عرب فلسطين المالكين لمعظم أرضها أعداء حربيين كالذين كانوا فيها عند مقاتلة يوشع لهم، ويستحلون سلب أموالهم وسفك دمائهم ان استطاعوا ، لأنهم يزعمون أن أنبياءهم وعدوهم بان هذه البلاد كلها وما فيها من موضع هيكل سليمان ستعود اليهم كما وعد الرب أجدادهم من قبل بجعلها لهم ، ولكن وعد أنبيائهم مقيد باتيان المسيح وقد أتى وكذبه أكثرهم، فان كانوا ينتظرون غيره فليصبروا إلى أن يأتي ويصدق بشارات الانبياء ، وأما التعدي على اهل البلاد ومحاولة سلب ارضهم وعقارهم منهم بتسخير بعض الدول التي تعبد المال بمالهم لمساعدتهم على هذا الظلم فليس له شبهة في تلك البشارات . ولكن عند المسلمين بشارة أصح وأصرح من بشاراتهم وهو اخباره ﷺ لهم بان اليهود يقاتلونهم فيظهرهم الله تعالى عليهم... (فانتظروا إنا منتظرون)

على أن اليهود لم يقفوا في الربا عند حد فقد صاروا يأكلون الربا من اخوتهم الفقراء وهم منهيون في التوراة عنه بلفظ «شعبي الفقير» كما يرى في سفر الخروج (٢٢ : ٢٥) وقد وبخهم على ذلك نحميا الذي كان صاحب السعي الاول لاطلاقهم من السبي ، والمعيد لبناء أورشليم بعد خرابها، والحاكم فيها والمقيم للسبت وسائر

الشرائع التي كتبها لهم رفيقه العزير (عزرا) كما تقدم في تفسير (وقالت اليهود عزير ابن الله) من أول هذا السياق فراجع الفصل الخامس من سفر نحميا . وفي نبوة حزقيال نهي لهم عن الربا نارة بالاطلاق وتارة بتخصيص الفقير كما ترى في الاصحاح ١٨ منه . وكذلك داود عليه السلام أطلق القول في ذم الربا والرشوة في آخر المزمور الخامس عشر

وأما النصارى فقد وضع لهم الاساقفة أحكاما للربا والقروض فيما يسمونه اللاهوت الادبي يبيحون فيها بعض الربا دون بعض ، وهم كاليهود في المعاملات الربوية الرسمية ، وليس من موضوعنا بيان هذا بالتفصيل وانما موضوعنا ان الربا المحرم عند الله تعالى على ألسنة أنبيائه لضرره مما يأكله رهبانهم أفراداً وجماعات وإن لبعض رهبناتهم جمعيات غنية معظم ثروتها من الربا منها جمعية كانت قد أسست بأرض فرنسة مصرفا ماليا (بنكا) جمعوا فيه من الامانات ألوف الالوف ثم ادعوا إفلاسه فضاعت تلك الامانات الكثيرة على مودعيها في مصرفهم ، فهاج عليهم الناس هيجة شؤمى فكانوا يهجمون عليهم في اديارهم ويقتلونهم تقتيلا ، ثم طردتهم فرنسة من بلادها ، وإنما تساعدهم في مستعمراتها وغيرها من بلاد الشرق لترويجهم لسياستها

وقد اطلعت على نظام في الطرق الخفية التي يجمعون بها الاموال من أهل دينهم ومذهبهم ومن أهمها حمل الاغنياء ولا سيما المثريات من النساء على الوصية لجمعيتهم أو بعض أديارهم وكنائسهم أو الوقف عليها مما لا حاجة في هذا التفسير الى تفصيله ،

وحسبنا ما ذكرناه في بيان صدق كتاب الله تعالى وهو ما حضر في الذهن وخطر في البال عند الكتابة مما علمناه من التاريخ وكله حق وان فات أكثره جميع من عرفنا كتبهم من المفسرين لانهم لا يستمدون مثل هذا إلا من الروايات والاسرائيليات ، فعلى القارىء أن يعتبر به ويعجب من وقاحة أمثال هؤلاء الرؤساء كيف لا يخجلون من بث الدعاة في البلاد الاسلامية لدعوة المسلمين إلى دينهم ، ومن أراد التفصيل في الرد عليهم فليرجع إلى كتب أحرار أوربة والكتب التي يرد بها بعضهم على بعض ، وكل هذا الفساد الذي طرأ على دين

المسيح الحق فهو من غلو اهل أوربة في الدين ، ثم في الكفر والتعطيل، فهم غلاة مسرفون في كل شيء ،وصاحب هذا الخلق يتقن كل ما يأخذ به من خير وشر، لانه لا يرضى منه بما دون غايته ، ومن ثم أتقنت رهبناتهم جمع المال ثم اتقنت الانتفاع به في دينها التقليدي ودنياها ، واخذت رهبنات الشرق النظام عنها ، وماذا فعل المسلمون في اوقافهم وخدمة دينهم ؟ ؟

وأما صدهم عن سبيل الله فهو منعهم الناس عن الاسلام فان سبيل الله في الدين هي طريق معرفته الصحيحة وعبادته القويمة التي ترضيه ، ورأس معرفته التوحيد والتنزيه ، وهم مشركون غير موحدين، ومشبهون غير منزهين، كما علم من الآيات السابقة من هذا السياق وغيره مما مر في السور الطول الاولى : البقرة وآل عمران والنساء والمائدة ، وأما عبادته القويمة فهي أن يعبد وحده بما شرعه هو دون البشر، وليسوا كذلك فاليهود قد تركوا جل ماشرعه لهم حتى القرابين والتقدمات، إذ يزعمون ان شرطها أن تفعل في هيكل سليمان، مع ان الله شرع الشرائع على لسان موسى قبل سليمان عليهما السلام ، ثم كفروا بالمسيح المصلح الاكبر في شريعتهم، والنصارى يعبدون المسيح وأمه والقديسين، وجل عباداتهم من صلاة وصيام مبتدعة لم تكن في عهد المسيح. فمعرفة الله تعالى وعبادته على الوجه الحق المرضي له تعالى محصورة في الاسلام الذي حفظ الله كتابه المنزل ، وما بينه من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وكل ما ابتدعه جهلة المسلمين والكائدون له من غيرهم فالقرآن الحكيم والسنة الصحيحة حجة على بطلانه وعلى أهله يقيمها أنصار السنة عليهم في كل زمان — فسبيل الله إذاً هذا الاسلام اسلام القرآن والسنة الصحيحة

وأما طرق صدهم عن الاسلام فهي تختلف باختلاف الزمان والمكان والامكان، وقد انفرد النصارى بالعناية بهذا الصد من طريقي السياسة والدعوة معاً كما بيناه في تفسير (يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم) من هذا السياق بالاجمال، وفصلنا القول فيه في مواضع أخرى من التفسير والمنار ، وكل ذلك داخل في معنى الآية لان الخبر فيها بصيغة المضارع الذي يدل على الحال والاستقبال، وهي من كلام علام الغيوب، وهم لا يقنعون بصد أهل ملتهم عن الاسلام بل يصدون أهله عنه ويدعونهم إلى

دينهم الملفق من الاديان الوثنية القديمة كما تقدم ، وقسمت أممهم ودولهم البلاد الاسلامية إلى مناطق نفوذ دينية تبشيرية، تابعة لمناطق النفوذ السياسية الدولية، وقد اشتدت ضراوتهم بعد الحرب العامة بسلب البلاد الاسلامية مابقي من استقلالها، وتعميم النصرانية في جميع أهلها ، حتى جزيرة العرب مهد الاسلام ومعقله ومأرزه، وعقدوا للتنصير عدة مؤتمرات دولية ، وألفوا للتمهيد له كتبا كثيرة، وقد سخروا بعض أمراء المسلمين المستعبدين وشيوخ الطريق والفقه المنافقين لشد أزرهم ، فماذا تنكر بعد هذا من تسخير زنادقتهم وملاحدتهم . وماذا يفيد المسلم من قراءة مثل هذه الآية ومن تفسير علماء الالفاظ والروايات لها إذا لم يعرف مضمونها التفصيلي العملي في عصره، ويسعى لتدارك خطبه ؟ وانما فصلنا القول فيها لتفنيد تلك الدعاية ونقض تلك المصنفات بالاجمال وارشاد المسلمين الى ما يستمدون منه التفصيل

هذا وان أشد طرقهم في الصد عن الاسلام فظاعة وقبحاً واهانة لهو الطعن في النبي الأعظم والقرآن ، وأشر منه وأضر تعليم المدارس التي يفسدون عقائد النشء الذي يتربى ويتعلم فيها ، ولكن أكثر مسلمي الأمصار لا يعقلون كنه مفاسدها ، وسوء عاقبتها في الدين والادب وسياسة الامة واستقلالها.

ثم قال عز وجل ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ﴾ مقتضى السياق أن تكون هذه الجملة في الكثير من الاحبار والرهبان الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله وهو مروي عن معاوية وسيأتي نصه ، وعن الضحاك ، وعنه انها عامة وخاصة ، ووجهه أن الكلام فيهم فهم الذين جمعوا بين أكل أموال الناس بالباطل وبين كنزها وجمعها والامتناع من انفاقها في سبيل الله ، بل ينفقون كثيرا منها في صدهم الناس عن سبيل الله . ويجوز أن تكون كما قال السدي في المؤمنين المخاطبين بالآية المبينة لحال أولئك الاحبار والرهبان الذين صار جمع الاموال والافتتان بكثرتها وخزنها في الصناديق واستغلالها في المصارف (البنوك) أعظم همهم في الحياة - لانهم فقدوا لذة الحياة الروحية بمعرفة الله تعالى وخشيته ومحبته وعبادته - تحذيراً للمؤمنين من الاخلاد إلى هذه السفالة . وسيأتي عن ابي ذر (رض) أنها فينا وفي أهل الكتاب جميعا وهو المختار عندنا

فان اللفظ مطلق فيجب جريانه على اطلاقه وعمومه وأولئك الاحبار والرهبان يدخلون فيه أولا وبالذات بدلالة السياق، لأنهم هبطوا في المطامع المادية إلى أسفل الدركات

والكنز في اللغة جمع الشيء ورصه بعضه على بعض ومنه كنيز اللحم ومكتنزه أي صلبه وشديده وكنزت الحب في الجراب فاكتنز فيه، وكنزت الجراب إذا ملأته جداً قاله في الأساس، وقال الراغب: الكنز جعل المال بعضه على بعض وحفظه واصله من كنزت التمر في الوعاء الخ

والمراد بالكنز هنا خزن الدنانير والدراهم في الصناديق او دفنها في التراب وامساكها وما يلزمه من الامتناع عن انفاقها فيما شرعه الله من البر والخير، وسيأتي بيان مصارفها الشرعية في آية (٩ : ٦٠ انما الصدقات) من هذه السورة. وانث الضمير في ينفقونها وما قبله مثنى لان المراد بالذهب الدنانير وبالفضة الدراهم المضروبة من كل منهما الاجنس الذهب والفضة ومعدنهما الذي يصدق بالحلي المباح وغيره، فان الدراهم والدنانير هي المعدة للانفاق، والوسيلة للمنفعة والارتفاق، ولا فائدة فيها إلا في انفاقها، فكنزها ابطال لمنافعها، فهو من سخف العقل، وعصيان الشرع، وكل مثنى له أفراد لكل من نوعيه يجوز ارجاع الضمير بعده إلى جملة الافراد من نوعيه كقوله تعالى (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) وقيل ان المراد بضمير ينفقونها الاموال التي ذكر أنهم يأكلونها بالباطل ويترجح هذا على قول من يخص الكلام بهم والمختار خلافه

وظاهر قوله (ولا ينفقونها) أن الواجب انفاقها كلها، وأن الوعيد موجه إلى من يبقي عنده شيئاً يزيد على حاجته منها، وهذا لا يصح في قواعد الشرع الاسلامي فان الله وصف المؤمنين في كتابه بقوله (ومما رزقناهم ينفقون * والذين في أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم) وقال (أنفقوا من طيبات ما كسبتم * وأنفقوا مما رزقناكم) وانما قال بعض العلماء انه يجب التصدق بجميع ما أحرزه الانسان من المال الحرام إذا تعذر رده الى أصحابه، دون انفاق جميع ما يملك من الحل، ولو كانت الآية فيمن ذكر من اهل الكتاب كما قال معاوية لكان الامر ظاهراً، وأما على القولين الآخرين فلا بد من الجمع بينها وبين الآيات المعارضة لها، وفي الروايات المأثورة ما يدل على أن الصحابة (رض) عنهم فهموا من الآية وجوب انفاق جميع ما يملك

الانسان من نقد الذهب والفضة وان جمهورهم رجعوا عن هذا! وبقي عليه ابو ذر (رض)

اخرج ابن أبي شيبة في مسنده وابو داود وابو يعلى وابن أبي حتم والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس (رض) قل لما نزلت هذه الآية (والذين يكنزون الذهب والفضة) كبر ذلك على المسلمين وقالوا مايستطيع أحد منا لولده مالا يبقى بعده، فقال عمر: أنا افرج عنكم، فانطلق واتبعه ثوبان فأتى النبي ﷺ فقال يانبي الله انه قد كبر على أصحابك هذه الآية فقال «ان الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها مابقي من أموالكم، وانما فرض المواريث من أموال تبقى بعدكم» فكبر عمر (رض) ثم قال له النبي ﷺ «ألا أخبرك بخير مايكنز؟ المرأة الصالحة التي إذا نظر اليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته» وحديث المرأة الصالحة مروي عنه من طرق أخرى

وأخرج احمد في الزهد والبخاري وابن ماجه وابن مردويه عن ابن عمر (رض) قال انما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة فلما أنزلت جعلها الله طهراً للاموال. ثم قال ماأبالي لو كان عندي مثل أحد ذهباً أعلم عدده أزكيه وأعمل فيه بطاعة الله. والمراد أن هذا الحكم وهو وجوب انفاق كل مايملك المؤمن من النقدين كان في أول الاسلام وقبل فرض الزكاة، وليس معناه ان آية براءة هذه نزلت قبل إيجاب الزكاة لما عليه الجمهور من أن الزكاة فرضت في السنة الثانية من الهجرة، وبراءة نزلت سنة تسع كما تقدم وهي السنة التي عين فيها العمال لجمع الزكاة.

وأخرج مالك والشافعي وابن أبي شيبة وغيرهم عن ابن عمر أيضاً قال: ما أدي زكاته فليس بكنز وان كان تحت سبع أرضين، ومالم تؤد زكاته فهو كنز وإن كان ظاهراً. وأخرج ابن مردويه عنه مرفوعا مثله. قل البيهقي والمحفوظ الموقوف. واخرج ابن عدي والخطيب عن جابر (رض) قال قال رسول الله ﷺ «أي مال أديت زكاته فليس بكنز» وأخرجه ابن أبي شيبة عنه موقوفا وهو المحفوظ كما قل البيهقي. وأخرج غير واحد عن ابن عباس مثل قول ابن عمر وعن عمر أيضاً. فجملة هذه الاخبار والآثار تدل على ان الكنز المتوعد عليه في هذه الآية هو مالم تؤد زكاته كما نقله الحافظ عن ابن عبد البر عن الجمهور قال ويشهد

له حديث أبي هريرة مرفوعا « اذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك »
أقول وكذا النفقات الواجبة التي لا تجب الزكاة الا فيما زاد من المال عليها

وقال الحافظ في شرح حديث ابن عمر المتقدم من الفتح عند قوله قبل أن تنزل الزكاة : هذا مشعر بان الوعيد على الاكتناز وهو حبس مافضل عن الحاجة عن المواساة به فعلى هذا المراد بنزول الزكاة بيان نصابها ومقاديرها لا لإنزال أصلها والله أعلم . وقول ابن عمر : لاأبالي لو كان لي مثل أحد ذهبا ـ كأنه يشير إلى قول أبي ذر الآتي آخر الباب ، والجمع بين كلام ابن عمر وحديث أبي ذر أن يحمل حديث أبي ذر على مال تحت يد الشخص لغيره فلا يجب أن يحبسه عنه أو يكون له لكنه ممن يرجى فضله وتطلب عائدته كالامام الاعظم فلا يجب أن يدخر عن المحتاجين من رعيته شيئا ـ ويحمل حديث ابن عمر على مال يملكه قد أدى زكاته فهو يجب أن يكون عنده ليصل به قرابته ويستغني عن مسألة الناس وكان ابو ذر يحمل الحديث على اطلاقه فلا يرى إدخار شيء أصلا

(قال) قال ابن عبد البر وردت عن أبي ذر آثار كثيرة تدل على أنه كان يذهب إلى أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهو كنز يذم فاعله ، وان آية الوعيد نزلت في ذلك . وخالفه جمهور الصحابة ومن بعدهم وحملوا الوعيد على مانعي الزكاة . وأصح ماتمسكوا به حديث طلحة وغيره في قصة الاعرابي حيث قال : هل علي غيرها ؟ (يعني الزكاة) قال صلى الله عليه وسلم « إلا أن تطوع » اه والظاهر ان هذا كان في أول الامر كما تقدم عن ابن عمر . وقد استدل ابن بطال له بقوله تعالى (ويسألونك ماذا ينفقون ؟ قل العفو) اي مافضل عن الكفاية فكان ذلك واجبا في أول الامر ثم نسخ والله أعلم اه

أقول وأما ابو ذر فأخبار مذهبه مشهورة منها مارواه البخاري وغيره من حديث زيد بن وهب قال مررت بالربذة (وهي بالفتح مكان بين مكة والمدينة) فاذا أنا بابي ذر رضي الله عنه فقلت ما أنزلك منزلك هذا ؟ قال كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله) فقال معاوية نزلت في أهل الكتاب ، فقلت نزلت فينا وفيهم ، فكان بيني وبينه في ذلك

وكتب إلى عثمان رضي الله عنه يشكوني فكتب إلي عثمان أن اقدم المدينة ، فقدمتها فكثر علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك ، فذكرت ذلك لعثمان فقال إن شئت تنحيت فكنت قريباً ، فذاك الذي أنزلني هذا المنزل ، ولو أمروا علي حبشيا لسمعت وأطعت. اه

ذكر الحافظ في شرح هذا الحديث من الفتح أن زيد بن وهب انما سأل أبا ذر عن نزوله في ذلك المكان لان مبغضي عثمان كانوا يشنعون عليه بأنه نفى أبا ذر وقد بين ابو ذر أن نزوله فيه كان باختياره (قال) نعم أمره عثمان بالتنحي عن المدينة لدفع المفسدة التي خافها على غيره من مذهبه المذكور فاختار الربذة وقد كان يغدو اليها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه أصحاب السنن من وجه آخر (قال) وفي طبقات ابن سعد من وجه آخر أن ناسا من أهل الكوفة قالوا لأبي ذر وهو بالربذة ان هذا الرجل فعل بك وفعل فهل أنت ناصب لنا راية — يعني فنقاتله — فقال لا ، لو ان عثمان سيرني من المشرق إلى المغرب لسمعت وأطعت .

وذكر عن أبي يعلى باسناد فيه ضعف عن ابن عباس قال : استأذن ابو ذر على عثمان فقال انه يؤذينا — فلما دخل قال له عثمان : أنت الذي تزعم أنك خير من أبي بكر وعمر ؟ قل لا ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن أحبكم إلي وأقربكم مني من بقي على العهد الذي عاهدته عليه » وأنا باق على عهده . قال فأمره أن يلحق بالشام ، وكان يحدثهم ويقول لايبيتن عند أحدكم دينار ولا درهم إلا ماينفقه في سبيل الله أو يعده لغريم ، فكتب معاوية الى عثمان إن كان لك بالشام حاجة فابعث إلى أبي ذر ، فكتب اليه عثمان ان اقدم علي ، فقدم اه

وأقول ان في قصة أبي ذر (رض) عبرة بما كان من دسائس الشيعة في الخروج على عثمان ا رض) وفيه حجة على ان حرية العلم والرأي واحترام العلماء كانتا على عهد الصحابة (رض) في أعلى درجات الكمال، وقال الحافظ في فوائد حديث أبي ذر من الفتح وفيه ملاطفة الائمة للعلماء فان معاوية لم يجسر على الانكار عليه حتى كاتب من هو أعلى منه في أمره ، وعثمان لم يحنق على أبي ذر مع كونه كان مخالفا له في

تأويله (وفيه) التحذير من الشقاق والخروج على الائمة والترغيب في الطاعة لأولي الامر ـ وأمر الافضل بطاعة المفضول خشية المفسدة ـ وجواز الاختلاف في الاجتهاد — والاخذ بالشدة في الامر بالمعروف وإن أدى ذلك الى فراق الوطن — وتقديم دفع المفسدة على جلب المصلحة لان في بقاء أبي ذر بالمدينة مصلحة كبيرة من بث علمه في طالب العلم ، ومع ذلك رجح عند عثمان دفع مايتوهم من المفسدة من الاخذ بمذهبه الشديد في هذه المسألة ، ولم يأمره بالرجوع عنه ، لان كلا منهما كان مجتهداً اه

ومن اخباره مارواه البخاري ومسلم عن الاحنف بن قيس قال جلست الى ملأ من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهيئة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكانزين برضف يحمى عليهم في نار جهنم ثم يوضع على حلمة ثدي أحدهم حتى يخرج من نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل. ثم ولى فتبعته وجلست اليه وأنا لاأدري من هو ، فقلت لاأرى القوم الا قد كرهوا الذي قلت ، قال انهم لايعقلون شيئا قال لي خليلي — قال قلت ومن خليلك؟ قال النبي ﷺ «ياأبا ذر أتبصر احداً ؟» قال فنظرت إلى الشمس مابقي من النهار وأنا أرى ان رسول الله ﷺ يرسلني في حاجة له ، قلت نعم ، قال « ماأحب ان لي مثل أحد ذهبا أنفقه كله إلا ثلاثة دنانير »(١) وان هؤلاء لايعقلون انما يجمعون الدنيا ، ولا والله ماأسألهم دنيا ولا أستفتيهم عن دين حتى ألقى الله عز وجل اه

اقول ان هذا الحديث لا يدل على وجوب انفاق كل مازاد على الحاجة وانما هو في الزهد في المال ـ وانما الزهد من صفات النفس. وتفضيل انفاقه في وجوه البر على امساك

---

(١) هكذا أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الزكاة وفيه اختصار واستثناء ثلاثة دنانير وقد أورده تاما في كتاب الرقاق بلفظ « ما يسرني أن عندي مثل احد هذا ذهبا تمضي علي ثالثة وعندي منه دينار الا شيئا أرصده لدين ـ الا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا ـ عن يمينه وعن شماله ومن خلفه ثم مشى ثم قال ان الاكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا ... وقليل ما هم » ولا تتمة في معنى آخر ، ومعنى قال به هكذا وهكذا الخ انفقه في كل ناحية من نواحي البر

مافضل عن الحاجة وهو عزيمة الخواص الذين ليس لهم عيال، لا المشروع لكل الناس، فان نصوص الكتاب والسنة تدل في انفاق كل ما يملك المرء كما تقدم، وتأمر بالقصد والاعتدال، فمن الآيات قوله تعالى (والذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما *ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسوراً) ومن الاحاديث الصحيحة المشهورة حديث نهيه ﷺ لسعد بن ابي وقاص (رض) عن التصدق بجميع ماله واجازته بالثلث مع قوله «والثلث كثير»

وقد أخرج احمد والطبراني عن شداد بن اوس قال كان ابو ذر (رض) يسمع من رسول الله ﷺ الامر فيه الشدة ثم يخرج إلى باديته ثم يرخص فيه رسول الله ﷺ بعد ذلك فيحفظ من رسول الله ﷺ في ذلك الامر الرخصة فلا يسمعها ابو ذر، فيأخذ ابو ذر بالامر الاول الذي سمع قبل ذلك اهـ والسبب الحقيقي لتشدده استعداده الفطري للأخذ بالعزائم واحتمال الشدائد، واحتقار التنعم والسعة في الدنيا، وعرف هذا التشدد عن أفراد من الصحابة (رض) ونهاهم عنه ﷺ وقد اختبره معاوية فأرسل اليه مالا كثيراً فلم يلبث ان تصدق به، وأرسل اليه صهيب ابن سلمة وهو أمير بالشام ثلاثمائة دينار وقال استعن بها على حاجتك فردها وقال لرسوله ارجع بها اليه، أما وجد أحداً أغر بالله منا؟ مالنا إلا الظل نتوارى به، وثلاثة من غنم تروح علينا، ومولاة لنا تصدق علينا بخدمتها، ثم اني لأتخوف الفضل. قوله تصدق علينا اصله تتصدق فحذفت احدى التاءين للتخفيف وقد أطلت في هذه المسألة لما فيها من العبرة في هذا المقام، والفصل بين اعتدال الشريعة وغلو بعض الزهاد. والتذكير بانه قد قل في المسلمين الزهاد والمقتصدون، وكثر فيهم البخلاء والمسرفون، الذين يفسدون في الارض بما لهم ولا يصلحون

﴿ يوم يحمى عليها في نار جهنم ﴾ الظرف هنا يتعلق بقوله تعالى قبله «بعذاب أليم» وقد بينا من قبل ان الاصل في البشارة الخبر المؤثر يظهر تأثيره في بشرة الوجه بالسرور أو الكآبة ولكن غلب في الاول ولذلك يحمل في مثل هذا المقام على التهكم والمراد به الانذار، اي أخبرهم بعذاب أليم يصيبهم في ذلك اليوم الذي يحمى فيه على تلك الاموال المكنوزة في نار جهنم اي دار العذاب بان توضع وتضرم عليها

النار الحامية حتى تصير مثلها ـ فهو كقوله تعالى (ومما توقدون عليه في النار ابتغاء حلية او متاع) وهو أبلغ من « يوم يحمى » ـ فتكون من الاحماء عليها كالميسم. وظاهر العبارة انه يحمى عليها بأعيانها والله قادر على اعادتها وان كان المعنى المراد من الانذار يحصل بالاحماء عليها وعلى مثلها ، وليس في أعيانها من المعنى ولا الحكمة ما في إعادة الاجساد، وأمور الآخرة من عالم الغيب فلا ندرك كنهها وصفاتها من الالفاظ المعبرة عنها، فمذهب السلف الحق الايمان بالنصوص مع تفويض أمر الكنه والصفة إلى عالم الغيب سبحانه ،والواجب علينا مع الايمان بالنص العبرة المرادة منه في اصلاح النفس،

ويرد عليه ان هذه الاموال تفنى بخراب الدنيا وصيرورة الارض بقيام الساعة هباء منبثا ، ويجاب عنه بما أجيب عن القول باعادة الاجساد بأعيانها من قدرة الله تعالى على ذلك . واهون منه إيراد كون الدرهم او الدينار الواحد قد يكنزه كثير من الناس بالتداول ، وقد يقال انهم يكوون بها بالتناوب ، وفي معناه إيرادهم على إعادة الاعيان ان جسد الانسان الواحد قد يكون جسداً لكثير من الناس والحيتان والوحوش والانعام ، وتقدم تفصيل هذا في الكلام على بعث الاجساد من سورة الاعراف (١)

وفي بعض الآثار ان الدنانير والدراهم المكنوزة تحمى كلها وان كثرت ويتسع جسده لها كلها حتى لا يوضع دينار مكان دينار ولم يصح هذا مرفوعا وانما صح عند مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا « مامن رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل له يوم القيامة صفائح من نار فيكوى بها جنبه وجبهته وظهره » الحديث والصفائح غير الدراهم والدنانير وهي بالرفع نائب الفاعل لجعل فيجوز ان تكون مما يخلقه الله يوم القيامة ورواية الرفع هي المشهورة قل الشراح وفي رواية بالنصب. وفي البخاري والنسائي عنه مرفوعا أيضاً « من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له شجاع أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فيأخذ بلهزمتيه يقول أنا مالك أنا كنزك » ثم تلا ﷺ آية (سيطوقون مابخلوا به يوم القيامة) وفي رواية للنسائي « إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يخيل اليه ماله يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان فيلزمه او يطوقه يقول أنا

١) راجع ص ٤٧٠ ـ ٤٨١ ج ٨ تفسير

كنزك انا كنزك » فهذا نص صحيح من النبي صلى الله عليه وسلم في أن ذلك التعذيب بجعل المال صفائح يكوى بها مانع الزكاة او شجاعاً (وهو ذكر الحيات) يطوقه إنما هو ضرب من التمثيل او التخييل، لا نفس ذلك المال الذي كان يكنزه في الدنيا، وبه يبطل كل إيراد ويزول كل إشكال ، والتعذيب حقيقي على كل حال .

﴿ فتكوى بها جباههم ﴾ التي كانوا يستقبلون بها الناس منبسطة أساريرها من الاغتباط بعظمة الثروة ــ ويستقبلون بها الفقراء منقبضة متغضنة من العبوس والتقطيب في وجوههم لينفروا ويحجموا عن السؤال ﴿ وجنوبهم وظهورهم ﴾ التي كانوا يتقلبون بها على سرر النعمة اضطجاعا واستلقاء ، ويعرضون بها عن لقاء المساكين وطلاب الحاجات ازوراراً وادباراً ، فلا يكون لهم في جهنم ارتفاق ولا استراحة فيما سوى الوقوف إلا بالانكباب على وجوههم، كما قال (يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر) وكذلك قال هنا

﴿ هذا ما كنزتم لأنفسكم ﴾ اي تقول لهم ملائكة العذاب الذين يتولون كيهم: هذا العذاب الاليم الواقع بكم هو جزاء ما كنتم تكنزون في الدنيا، اوهذا الميسم الذي تكوون به هو المال الذي كنزتموه لأنفسكم لتنفرد بالتمتع به

﴿ فذوقوا ما كنتم تكنزون ﴾ أي ذوقوا وباله ونكاله ، او وبال كنزكم له ، وامساككم إياه عن النفقة في سبيل الله . وحاصل المعنى ان ما كنتم تظنون من منفعة كنزه لأنفسكم خاصة بها لا يشارككم فيها أحد قد كان لكم خُلفا، وعليكم ضداً، فانه صار في الدنيا لغيركم، وكان عذابه في الآخرة هو الخاص بكم، كدأب جميع اهل الباطل، فيما زين لهم من الرذائل، يرى البخلاء أن البخل حزم، كما يرى الجبناء ان الجبن حزم، وتلك خديعة الطبع اللئيم ، واجتهاد الرأي الافين ، فالاولون من خوف الفقر في فقر ، والآخرون يعرضون أنفسهم للأذى او الموت بهربهم من الموت ، فان جبنهم هو الذي يغري المعتدين بايذائهم ، ويمكن المقاتلين من الفتك بهم .

وان أكبر أسباب ضعف المسلمين في هذا العصر وتمكين أعدائهم من سلب ملكهم ، ومحاولة تحويلهم عن دينهم، هو بخل أغنيائهم، وجبن ملوكهم وأمرائهم، وقوادهم وزعمائهم ، الذي جعلهم أعوانا لسالبي ملكهم على انفسهم . وقد تقدم

بيان هذا المعنى في تفسير قوله تعالى (وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) فلو أسس الاغنياء مدارس للجمع بين تعليم العلوم الدينية والدنيوية، لاستغنوا بها عن مدارس دعاة النصرانية، ولأمكن للمصلحين منهم إذا تولوا إدارتها أن يخرجوا لهم فيها رجالا يحفظون للامة دينها وملكها، ويعيدون اليها مجدها، ويجذبون أقوام أولئك المعتدين عليها الى الاسلام فيدخلون فيه أفواجا، ويعود الامر كما بدا.

---

(٣٦) إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ، مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ، فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ، وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ (٣٧) إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ، زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ. وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ

هاتان الآيتان عود إلى الكلام في احوال المشركين وما يشرع من معاملتهم بعد الفتح، وسقوط عصبية الشرك، وكان الكلام في قتال أهل الكتاب وما يجب أن ينتهي به من إعطاء الجزية من قبيل الاستطراد، اقتضاه ما ذكر قبله من أحكام قتال المشركين ومعاملاتهم. وقد ختم الكلام في أهل الكتاب ببيان حال كثير من رجال الدين الذين أفسدت عليهم دينهم المطامع المالية، التي هي وسيلة العظمة الدنيوية، والشهوات الحيوانية، وإنذار من كانت هذه حالهم بالعذاب الشديد يوم القيامة، وجعل هذا الانذار موجهاً الينا واليهم جميعاً. ومن ثم كان التناسب بين الكلام فيما يشترك فيه المسلمون مع أهل الكتاب من الوعيد على أكل اموال الناس بالباطل وكنز النقدين، إلى ما يجب أن يخالفوا فيه المشركين من إبطال النسيء ومن أحكام القتال — تناسباً ظاهراً قويا، وهنالك مناسبة

دقيقة بين حساب الشهور القمرية عند العرب وحساب الشهور الشمسية عند أهل الكتاب وان لم يصرح فيه بمخالفتهم في حسابهم ، قال تعالى ﴿ ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والارض ﴾

المراد الشهور التي تتألف منها السنة القمرية وواحدها شهر وهو اسم للهلال أو القمر من مادة الشهرة ثم سميت به الايام من أول ظهور الهلال الى سراره ، ومبلغ عدتها اثنا عشر شهراً فيما كتبه الله وأثبته من نظام سير القمر وتقديره منازل منذ خلق السموات والارض على هذا الوضع المعروف لنا من ليل ونهار إلى الآن ، والمراد بيوم خلق السموات والارض الوقت الذي خلقهما فيه باعتبار تمامه ونهايته في جملته ، وهو ستة أيام من أيام التكوين باعتبار تفصيله وخلق كل منهما وما فيهما

فالكتاب يطلق على نظام الخلق والتقدير والسنن الالهية فيه لانه ثابت كالشيء المكتوب المحفوظ الذي لا ينسى ، أو لانه تعالى كتب كل نظام في خلقه في كتاب عنده في عالم الغيب يسمى اللوح المحفوظ وقد فسر به الكتاب هنا . قال تعالى حكاية عن موسى في جوابه لفرعون على سؤ له عن القرون الخالية (قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى) وقال (لكل أجل كتاب) وقال (كتب في قلوبهم الايمان) وقال (ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء) وهذا كله بمعنى النظام الالهي القدري . وتقدم بحث كتابة المقادير في تفسير سورة الانعام (١) وقيل ان المراد بكتاب الله هنا حكمه التشريعي لا نظامه التقديري ، ومنه حرمة الأشهر الحرم وكون الحج أشهراً معلومات ، ومن أحكام كتاب الله التشريعية ان كل ما يتعلق بحساب الشهور والسنين كالصيام والحج وعدة المطلقات والرضاع فالمعتبر فيه الاشهر القمرية . وحكمته العامة انها يمكن العلم بها بالرؤية البصرية للاميين والمتعلمين في البدو والحضر على سواء فلا تتوقف على وجود الرياسات الدينية ولا الدنيوية ولا تحكم الرؤساء . ومن حكمة شهر الصيام وأشهر الحج أنها تدور في جميع الفصول فتؤدى العبادة بهذا الدوران في كل أجزاء السنة فمن صام رمضان في ثلاثين سنة يكون قد صام لله في كل أجزاء

(١ راجع ص ٣٩٤ و٤٦٩ ـ ٤٧٨ ج ٧ تفسير

السنة، ومنها ما يشق الصيام فيه وما يسهل . وكذلك تكرار الحج ،وفيه حكمة أخرى في شأن الذين يسافرون له في جميع أقطار الارض التي تختلف فصولها وأيام الحر والبرد فيها . وإطلاق «الكتاب» بهذا المعنى معروف ومنه قوله تعالى بعد سرد محرمات النكاح (كتاب الله عليكم) ولكن ذكر خلق السموات والارض أشد مناسبة للاول ، ويناسب الثاني قوله

﴿ منها أربعة حرم ﴾ واحدها حرام (كسحب جمع سحاب) وهو من الحرمة فان الله تعالى كتب وفرض احترام هذه الاشهر وتعظيمها وحرم القتال فيها على لسان ابراهيم واسماعيل عليهما السلام ،ونقلت العرب ذلك عنهما بالتواتر القولي والعملي،ولكنها أخلت بالعمل اتباعاً لأهوائها كما يأتي بيانه في الكلام على النسيء في الآية التالية وهو الغاية لما في هذه الآية . وهذه الأشهر ثلاثة منها سرد وهي ذي القعدة وذي الحجة والمحرم ، وواحد فرد وهو رجب . وحكمة تحريم القتال فيها وتعظيمها ستأتي

﴿ ذلك الدين القيم ﴾ الاشارة في قوله (ذلك) لعدة الشهور وتقسيمها إلى حرم وغيرها وعدد الحرم منها ، وقيل لما تضمنه من تحريمها . والدين القيم هو الصحيح المستقيم الذي لا عوج فيه . والمعنى ان ذلك هو الحق الذي يدان الله تعالى به دون النسيء ، وفسر البغوي الدين القيم هنا بالحساب المستقيم . وقال الجهور معناه ذلك الشرع الصحيح المستقيم الذي كان عليه ابراهيم واسماعيل في الحج وغيره مما يتعلق بالاشهر من الاحكام

﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم ﴾ الضمير في « فيهن » للأربعة الحرم عند الجهور، وقيل لجميع الشهور، وظلم النفس يشمل كل محظور،ويدخل فيه هتك حرمة الشهر الحرام دخولا اولياً ، فان الله تعالى اختص بعض الازمنة وبعض الامكنة بأحكام من العبادات تستلزم ترك المحرمات فيها والمكروهات بالاولى،لاجل تنشيط الأنفس على زيادة العناية بمايزكيها ويرفع شأنها ، فان من طبع البشر الملل والسآمة من الاستمرار على حالة واحدة تشق عليها ، فجعل الله العبادات الدائمة خفيفة لا مشقة في ادائها كالصلوات الخمس ، فان أدنى ماتصح به صلاة الفريضة لا يتجاوز

خمس دقائق للرباعية منها وهي أطولها وما زاد فهو كمال ، وخص يوم الجمعة في الاسبوع بوجوب الاجتماع العام لصلاة ركعتين وسماع خطبتين في التذكير والموعظة الحسنة التي تقوي في المؤمنين حب الحق والخير ، وكره الباطل والشر ، والتعاون على البر والتقوى ، واقامة مصالح الملة والدولة ، وخص شهر رمضان بوجوب صيامه في كل سنة ، وأياما معدودات من شهر ذي الحجة باداء مناسك الحج ، وجعل ما قبلها من اول ذي القعدة وما بعدها الى آخر المحرم من الايام التي يحرم فيها القتال لان السفر إلى مشاعر الحج في الحجاز والعودة منها تكون في هذه الاشهر الثلاثة ، كما حرم مكة وما حولها في جميع السنة لتأمين الحج والعمرة التي تؤدى في كل وقت ، واحترام البيت الذي أضافه إلى نفسه ، وشرع فيه من العبادة ما لا يصح في غيره . فكان الرجل يلقى قاتل أبيه فى أرض الحرم وفي غيرها من الاشهر الحرم فلا يعرض له بسوء على شدتهم في الثأر ، وضراوتهم بسفك الدم ، وحرم شهر رجب في وسط السنة لتقليل شرور القتال وتخفيف أوزاره ، ولتسهيل السفر لاداء العمرة فيه . ولولا اختصاصه تعالى لما شاء من زمان ومكان بالعبادة فيه لما كان للازمنة والامكنة في نفسها مزية في ذلك ، وأهواء الناس لا تتفق على زمان ولا مكان فيوكل ذلك اليهم ، فلم يبق إلا أن يجعل الله الاختصاص أمراً تعبديا خالصاً يفعل لمجرد الامتثال والقربة كما ورد في تقبيل الحجر الاسود من قول عمر رضي الله عنه: اني أعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا انني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك لما قبلتك

﴿وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة﴾ اي قاتلوهم جميعا كما يقاتلونكم جميعا ، بأن تكونوا في قتالهم إلبا واحدا لا يختلف فيه ولا يتخلف عنه أحد ، كما هو شأنهم في قتالكم ، وذلك انهم يقاتلونكم لدينكم لا انتقاما ولا عصبية ولا للكسب كدأبهم في قتال قويهم لضعيفهم ، فانتم أولى بان تقاتلوهم لشركهم (وهم بدؤكم أول مرة) وهذا لا يقتضي فرضية القتال على كل فرد من الافراد الا في حال اعلان الامام للنفير العام . وسيأتي في هذه السورة (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) وتقدم الكلام في حكم القتال في الاشهر الحرم في تفسير سورة البقرة (١)

(١) راجع ص ٣١٨ – ٣٢٤ ج ٢ تفسير

﴿ واعلموا أن الله مع المتقين ﴾ للظلم والعدوان والفساد في الارض بالشرك والمعاصي ، ولاسباب الخذلان والفشل في القتال كالتنازع وتفرق الكلمة ومخالفة سنن الله تعالى في الاجتماع البشري ، وتقدم تفصيل القول في التقوى العامة والخاصة بالقتال في مواضعها من الآيات المناسبة لها (١) والمعية هنا معية النصر والمعونة والتوفيق لما فيه المصلحة ، والتقوى من اسباب ذلك

ومن مباحث اللفظ في الآية كلمة « كافة » لم ترد في التنزيل إلا منكرة منونة في أربعة مواضع : هذه الآية وقوله تعالى في سورة البقرة (ادخلوا في السلم كافة) وفي أواخر هذه السورة (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) وفي سورة سبأ (وما أرسلناك الا كافة للناس بشيراً ونذيراً) وقد ظن بعض العلماء أنها لاتستعمل في العربية إلا هكذا وحكم بخطأ من استعملها معرفة باللام او الاضافة ، ورد عليهم آخرون بما نفصله في الحاشية ليقرأه وحده من اراده (٢)

(١) راجع كلمة التقوى في فهارس التفسير ولا سيما التاسع منها

(٢) قال الفيروزبادي في القاموس : وجاء الناس كافة اي كلهم ، ولا يقال جاءت الكافة لانه لا يدخلها أل ووهم الجوهري ولا تضاف اه وقد ذكر شارحه المرتضى من وافقه في هذا الحكم كالحريري والنووي والزجاج ثم قال نقلا عن شيخه : على أن قول الجمهور كالمصنف لا يقال جاءت الكافة رده الشهاب في شرح الدرة وصحح انه يقال ، وأطال البحث فيه في شرح الشفاء ونقله عن عمر وعلي رضى الله عنهما وأقرها الصحابة وناهيك بهم فصاحة . وهو مسبوق بذلك ، فقد قال شارح اللباب انه استعمل مجروراً واستدل بقول عمر بن الخطاب (رض) : على كافة بيت مال المسلمين . وهو من البلغاء ، ونقله الشمني في حواشي المغني ، وقال الشيخ إبراهيم الكوراني في شرح عقيدة أستاذه : من قال من النحاة إن « كافة » لاتخرج عن النصب فحكمه ناشىء عن استقراء ناقص . قال شيخنا وأقول ان ثبت شيء مما ذكروه ثبوتا لامطعن فيه فالظاهر أنه قليل جدا والاكثر استعماله على ماقاله ابن هشام والحريري والمصنف اه ما أورده شارح القاموس

وأقول ان الاستعمال القليل يكفي في الدلالة على الجواز ولا سيما في كلمة كل ما نقل فيها قليل، وقال السيد الآلوسي في تفسير الآية : (كافة) أي جميعا واشتهر انه لا بد من تنكيره ونصبه على الحال وكون ذي الحال من العقلاء وخطؤا الزمخشري في قوله في خطبة المفصل « محيطا بكافة الابواب » ومخطؤه هو المخطىء لانا إذا علمنا وضع لفظ لمعنى عام بنقل من السلف وتتبع لموارد استعماله في كلام من يعتد به =

﴿انما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ماحرم فيحلوا ماحرم الله﴾ النسيء وصف اومصدر من نسأ

= ورأيناهم استعملوه على حالة مخصوصة من الاعراب والتعريف والتنكير ونحو ذلك جاز لنا على ماهو الظاهر أن نخرجه عن تلك الحالة لانا لو اقتصرنا في الالفاظ على مااستعملته العرب العاربة والمستعربة نكون قد حجرنا الواسع وعسر التكلم بالعربية على من بعدهم، ولما لم يخرج بذلك عما وضع له فهو حقيقة فكافة وان استعملته العرب منكراً منصوبا في الناس خاصة يجوز أن يستعمل معرفا ومنكرا بوجوه الاعراب في الناس وغيرهم، وهو في كل ذلك حقيقة حيث لم يخرج عن معناه الذي وضعوه له وهو معنى الجميع. ومقتضى الوضع انه لايلزمه ماذكر ولا ينكر ذلك الا جاهل أو مكابر، على انه ورد في كلام البلغاء على غير ماادعوه ففي كتاب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لآل بني كاكلة قد جعلت لآل بني كاكلة على كافة بيت مال المسلمين لكل عام مائتي مثقال عينا ذهبا ابرزاً. وهذا كما في شرح المقاصد مما صح والخط كان موجوداً في آل بني كاكلة الي قريب هذا الزمان بديار العراق، ولما آلت الخلافة الى أمير المؤمنين علي كرم الله تعالى وجهه عرض عليه فنفذ مافيه لهم وكتب عليه بخطه: (لله الامر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون) أنا أول من تبع أمر من اعز الاسلام، ونصر الدين والاحكام، عمر بن الخطاب، ورسمت بمثل مارسم لآل بنى كاكلة في كل عام مائتي دينار ذهباً ابرزاً واتبعت أثره، وجعلت لهم مثل مارسم عمر اذ وجب علي وعلى جميع المسلمين اتباع ذلك. كتبه علي بن أبي طالب اه فانظر كيف استعمله عمر بن الخطاب معرفة غير منصوبة لغير العقلاء وهو من هو في الفصاحة؟ وقد سمعه مثل علي كرم الله تعالى وجهه ولم ينكره وهو واحد الاحدين، فأي انكار واستهجان يقبل بعد، فقوله في المغني: كافة مختص بمن يعقل ووهم الزمخشري في تفسير قوله تعالى (وما أرسلناك إلا كافة للناس) إذ قدر كافة نعتا لمصدر محذوف أي رسالة كافة لانه أضاف إلى استعماله فيما لا يعقل إخراجه عما التزم فيه من الحال كوهمه في خطبة المفصل مما لايلتفت اليه. واذا جاز تعريفه بالاضافة جاز بالالف واللام أيضا ولا عبرة بمن خطأ فيه كصاحب القاموس وابن الخشاب. وهو عند الازهري مصدر على فاعلة كالعافية والعاقبة ولا يثنى ولا يجمع، وقيل هو اسم فاعل والتاء فيه للمبالغة كتاء راوية وعلامة واليه ذهب الراغب ونقل ان المعنى هنا قاتلوهم كافين لهم كما يقاتلونكم

الشيء ينسؤه نسأ ومنسأة اذا أخره ويقال أنسأه بمعنى نسأه أيضاً. ففعيل بمعنى مفعول كقتيل ومقتول، اي الشهر الذي أنسيء تحريمه، والمصدر كالحريق والسعير بمعنى النسء والانساء نفسه، وكانت العرب ورثت من ملة ابراهيم واسماعيل تحريم القتال في الاشهر الحرم لتامين الحج وطرقه كما تقدم كما ورثوا مناسك الحج، ولما طال عليهم الامد غيروا وبدلوا في المناسك وفي تحريم الاشهر الحرم ولا سيما شهر المحرم منها فانه كان يشق عليهم ترك القتال وشن الغارات ثلاثة أشهر متوالية فأول ما بدلوا في ذلك احلال الشهر المحرم بالتأويل وهو ان ينسؤا تحريمه إلى صفر لتبقى الاشهر الحرم أربعة كما كانت وفي ذلك مخالفة للنص وللحكمة التحريم معاً. وكان لهم في ذلك نظام متبع بان يقوم رجل من كنانة يسمى القلمس في أيام منى حيث يجتمع الحجيج العام فيقول: انا الذي لا أحاب، ولا أعاب، ولا يرد قولي. وفي رواية انه يقول انا الذي لا يرد لي قضاء. فيقولون صدقت فأخر عنا حرمة المحرم واجعلها في صفر فيحل لهم المحرم، وبذلك يجعل الشهر الحرام حلالا، ثم صاروا ينسئون غير المحرم ويسمون النسيء باسم الاصل فتتغير أسماء الشهور كلها. وأما قتالهم نفسه فقد كان كله حراما وبغياً وعدوانا او ثأرا

وفي كتاب الانساب للبلاذري ان ممن كان ينسأ الشهور لهم ابو ثمامة القلمس ابن أمية بن عوف الخ نسأ الشهور أربعين سنة وهو الذي أدرك الاسلام، وذكر

= كافين لكم. وقيل معناه جماعة وقيل للجماعة الكافة كما يقال لهم الوازعة لقوتهم باجتماعهم وتاؤه كتاء جماعة. والحاصل انهم رواية ودراية لم يصيبوا فيما التزموه من تنكيره ونصبه واختصاصه بالعقلاء وانهم اختلفوا في اصله هل هو مصدر أو اسم فاعل من الكف وان تاءه هل هي للمبالغة أو للتانيث ثم انهم تصرفوا فيه واستعملوه للتعميم بمعنى جميعاً وعلى ذلك حمل الاكثرون ما في الآية قالوا وهو مصدر كف عن الشيء واطلاقه على الجميع باعتبار أنه مكفوف عن الزيادة أو باعتبار انه يكف عن التعرض له أو التخلف عنه وهو حال اما من الفاعل او من المفعول فمعنى (قاتلوا المشركين كافة) لا يتخلف أحد منكم عن قتالهم أو لا تتركوا قتال واحد منهم وكذا في جانب المشبه به واستدل بالآية على الاحتمال الاول على أن القتال فرض عين قيل وهو كذلك في صدر الاسلام ثم نسخ وأنكره ابن عطية اه

من نسأ قبله من قومه ، ثم قال وكانت خثعم وطيء لايحرمون الاشهر الحرم فيغيرون فيها ويقاتلون فكان من نسأ الشهور من الناسئين يقوم فيقول : إني لاأحاب ولا أعاب ولا يرد ماقضيت به، واني قد أحللت دماء المحللين من طيء وخثعم فاقتلوهم حيث وجدتموهم اذا عرضوا لكم (قال) وأنشدني عبد الله بن صالح لبعض القلامس

لقد علمت عليا كنانة اننا اذا الغصن أمسى مورق العود أخضرا
أعزهم سربا وامنعهم حمى وأكرمهم في اول الدهر عنصرا
وانا أريناهم مناسك دينهم وحزنا لهم حظا من الخير أوفرا
وإن بنا يستقبل الامر مقبلا وإن نحن أدبرنا عن الامر أدبرا

وقال عمير بن قيس بن جندل الطعان

لقد علمت معد ان قومي كرام الناس ان لهم كراما
ألسنا الناسئين على معد شهور الحل نجعلها حراما
فاي الناس لم ندرك بوتر؟ واي الناس لم نعلك لجاما؟

فعلم من هذا ان النسيء تشريع ديني مالتزم غيروا به ملة ابراهيم بسوء التأويل واتباع الهوى. فلهذا سماه الله زيادة في الكفر اي انه كفر بشرع دين لم يأذن به الله زائد على أصل كفرهم بالشرك بالله تعالى، فإن شرع الحلال والحرام والعبادة حق له وحده ، فمنازعته فيه شرك في ربوبيته كما تقدم في مواضع أقربها تفسير قوله (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا) - وانهم يضلون به سائر الكفار الذين يتبعونهم فيه فيتوهمون انهم لم يخرجوا به عن ملة ابراهيم إذ واطئوا فيه عدة ماحرمه الله من الشهور في ملته وإن أحلوا ما حرمه الله وهو المقصود بالذات من شرعه في هذه المسألة لامجرد العدد ، فهل يعتبر بهذا من يتجرءون على التحليل والتحريم بآرائهم وتقاليدهم من غير نص قطعي عن الله ورسوله ؟

﴿ زين لهم سوء أعمالهم ﴾ قال ابن عباس يريد زين لهم الشيطان سوء أعمالهم بهذه الشبهة الباطلة وهي انهم يحرمون العدد الذي حرمه الله تعالى لم ينقصوا منه شيئا . وقد أسند التزيين في بعض الآيات إلى الله تعالى لظهور

خيريته وحكمته ، وفي بعضها إلى الشيطان لوضوح مفسدته، وفي بعضها إلى المفعول لابهامه، وبينا مناسبة كل منها للموضوع الذي ورد فيه (١)

﴿ والله لايهدي القوم الكافرين ﴾ إلى حكمه في أحكام شرعه وبنائها على مصالح الناس واصلاح أفرادهم ومجتمعهم في أمور دينهم ودنياهم، فان هذه الهداية الموصلة الى سعادة الدنيا والآخرة من توابع الايمان وآثاره كما قال (١٠ : ٩ ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بايمانهم) وأما الكافرون فيتبعون فيها أهواءهم وشهواتهم ومايزينه لهم الشيطان وهي سبب الشقاء ودخول النار

روى الشيخان وغيرهما من حديث أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض : السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات (٢) ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان » قال هذا في منى عام حجة الوداع . وله ألفاظ أخرى بزيادة عما هنا . والمراد من استدارة الزمان عودة حساب الشهور إلى ماكان عليه من أول نظام الخلق بعد أن كان قد تغير عند العرب بسبب النسيء في الاشهر

قال الحافظ في شرحه من الفتح : وكانوا في الجاهلية على أنحاء منهم من يسمي المحرم صفراً فيحل فيه القتال ويحرم القتال في صفر ويسميه المحرم . ومنهم من كان يجعل سنة هكذا وسنة هكذا . ومنهم من يجعله سنتين هكذا وسنتين هكذا ، ومنهم من يؤخر صفر إلى ربيع الاول وربيعاً إلى ما يليه وهكذا إلى أن يصير شوال ذا القعدة وذو القعدة ذا الحجة ثم يعود فيعيد العدد على الاصل اه وذكر عن الطبري انهم كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهراً وفي رواية ١٢ شهراً و٢٥ يوما فالمراد من استدارة الزمان إذاً أن الحج قد وقع في تلك السنة في ذي الحجة الذي هو شهره الاصلي بما كان من تنقل الاشهر بالنسيء . ونقل عن الخطابي انهم كانوا يخالفون بين أشهر السنة بالتحليل والتحريم والتقديم والتأخير لأسباب تعرض لهم منها استعجال الحرب فيستحلون الشهر الحرام ثم يحرمون

(١) راجع ص ٢٣٨ ج ٣ تفسير (٢) هكذا وردت الرواية والعدد الذي لا يذكر مميزه يجوز تذكيره وتأنيثه ونكتة اختيار التأنيث هنا اعتبار العدة او المدة كما قالوا

بدله شهراً غيره فتتحول في ذلك شهور السنة وتتبدل فاذا أتي على ذلك عدة من السنين استدار الزمان وعاد الامر إلى أصله فاتفق وقوع حجة النبي ﷺ عند ذلك اه

وقال الحافظ في شرحه لألفاظ الحديث ان المراد بالزمان السنة وقوله « كهيئته » أي استدار استدارة مثل حالته ، ولفظ الزمان يطلق على قليل الوقت وكثيره . والمراد باستدارته وقوع تاسع ذي الحجة في الوقت الذي حلت فيه الشمس برج الحمل حيث يستوي الليل والنهار اه

وقد كان الامر كذلك . ولعل حكمته الاشارة الى تجديد الله تعالى لدينه واكمال هدايته كما تجدد عمر الزمان بفصل الربيع الذي تحيا فيه الارض بالنبات ، فاستدارة الزمان حسابية وطبيعية ودينية واني منذ سمعت هذا الحديث أشعر بان له معنى غير الحساب الزمني .

وذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره للآية قول بعض المفسرين والمتكلمين في استدارة الزمان بمعنى ماسبق ثم قال وزعموا أن حجة الصديق في سنة تسع كانت في ذي القعدة . وأغرب منه مارواه الطبراني عن بعض السلف في جملة حديث انه اتفق في حجة الوداع حج المسلمين واليهود والنصارى في يوم واحد وهو يوم النحر عام حجة الوداع والله أعلم اه قلت فان صح هذا كان إشارة او بشارة بتحقق ماشرع له الاسلام بارسال خاتم النبيين إلى الناس كافة وجمعه الكلمة واهتداء الامم به .

ولهذه الرواية مايؤيدها من كتب التاريخ لخص بعضها محمد لبيب بك البتانوني في رحلته الحجازية قال ان الكعبة كانت قبل الاسلام بنحو من ٢٧ قرنا ذات منزلة سامية عند العرب وثنييهم ويهودهم ونصاراهم وقد تجاوزت مكانتها جزيرة العرب إلى بلاد الفرس الذين كانوا يعتقدون ان روح (هرمز) نقلت في الكعبة ثم إلى بلاد الهنود وكانوا يعتقدون ان روح (شبوه) أحد آلهتهم قد تقمصت في الحجر الاسود ، وقدماء المصريين كانوا يسمون الحجاز بالبلاد المقدسة . واليهود كانوا يحترمونها ويتعبدون فيها على دين ابراهيم ، والنصارى من العرب لم يكن احترامهم لها بأقل من احترام اليهود إياها وكان لهم فيها صور وتماثيل منها تمثال ابراهيم واسماعيل وفي أيديهما الازلام وصورة العذراء والمسيح إلى أن قال: هكذا كان شأن الكعبة في الجاهلية قد أجمع جميع الناس على اختلاف

دياناتهم على احترامها واتخذها كل منهم معبداً يعبد الله فيه على حسب دينه أو مذهبه الخ

(٣٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ؟ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ ؟ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٩) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤٠) إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

هذا السياق من هنا الى آخر السورة في غزوة تبوك ، وما كانت وسيلة له من هتك استار النفاق ، وتطهير المؤمنين من عوامل الشقاق . إلا الآيتين في آخرها ، وما يتخللها من بعض الحكم والاحكام ، على السنة المعروفة في أسلوب القرآن . ومناسبته لما قبله ان المراد قتالهم في تبوك هم الروم واتباعهم المستعبدون من عرب الشام وكلهم من النصارى الذين نزلت الآيات الاخيرة في حكم قتال اليهود وقتالهم ، وبيان حقيقة أحوالهم ، وأهمها خروجهم عن هداية دين المسيح عليه السلام ، في كل من العقائد والفضائل والاعمال ، وكان ذكر النسيء في آخره لما ذكرنا . واننا نقدم على تفسير الآيات بيان سبب غزوة تبوك وفاء بما وعدنا به فنقول:

غزوة تبوك وسببها

تبوك مكان معروف في منتصف الطريق بين المدينة المنورة ودمشق تقريبا وقالوا ان بينها وبين المدينة أربع عشرة مرحلة ، وبينها وبين دمشق إحدى

عشرة مرحلة (١) واللفظ ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث على الاشهر

قال الحافظ في فتح الباري: وكان السبب فيها (أي الغزوة) ماذكره ابن سعد وشيخه وغيره قالوا: بلغ المسلمين من الانباط الذين يقدمون بالزيت من الشام الى المدينة أن الروم جمعت جموعا وأجلبت معهم لخم وجذام وغيرهم من متنصرة العرب، وجاءت مقدمتهم إلى البلقاء. فندب النبي ﷺ الناس إلى الخروج وأعلمهم بجهة غزوهم كما سيأتي في الكلام على حديث كعب بن مالك. وروى الطبراني من حديث عمران بن حصين قال كانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل: ان هذا الرجل الذي خرج يدعي النبوة هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم، فبعث رجلا من عظمائهم يقال له قباد وجهز معه أربعين ألفاً، فبلغ النبي ﷺ ذلك ولم يكن للناس قوة، وكان عثمان قد جهز عيراً إلى الشام فقال يارسول الله: هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها ومائتا أوقية (أي من الفضة) قال فسمعته يقول «لايضر عثمان ماعمل بعدها» وأخرجه الترمذي والحاكم من حديث عبدالرحمن ابن حباب نحوه. وذكر أبو سعيد في (شرف المصطفى) والبيهقي في الدلائل من طريق شهر بن حوشب عن عبدالرحمن بن غنم ان اليهود قالوا ياأبا القاسم إن كنت صادقا فالحق بالشام فانها أرض المحشر وأرض الانبياء. فغزا تبوك لايريد إلا الشام، فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى من سورة بني إسرائيل (وإن كادوا ليستفزونك من الارض ليخرجوك منها) الآية انتهى وإسناده حسن مع كونه مرسلا. اهـ ماذكره الحافظ والصحيح المعتمد في السبب هو الاول، وماندري من هؤلاء اليهود الذين قالوا للنبي ﷺ ماقالوا؟ وكان هذا بعد الفراغ من يهود المدينة واجلائهم. والعجيب من الحافظ كيف قال ان هذا الحديث حسن مع قوله في شهر بن حوشب في التقريب إنه كثير الارسال والاوهام، وعلمه ونقله لما لهم فيه من المطاعن في تهذيب التهذيب؟ وقد صرح السيوطي بضعف الحديث في أسباب النزول.

(١) هذا قريب مما ثبت بالمقاس العصري فالمسافة من الشام الى تبوك ٦٩٢ كيلو متر والى المدينة المنورة ١٣٠٢ فتكون المسافة من المدينة الى تبوك ٦١٠ ك

وفي كتب السير أن مابذله عثمان (رض) في تجهيز جيش العسرة اكثر مما ذكر في حديث عمران

وقد كانت غزوة تبوك في شهر رجب من سنة تسع باتفاق الرواة وهو موافق لما رواه ابن عائذ من حديث ابن عباس أنها كانت بعد الطائف بستة أشهر بجعل الستة الاشهر بعد عودته ﷺ من الطائف إلى المدينة ، فهو ﷺ قد دخل المدينة في شهر ذي الحجة من تلك السنة ، قاله الحافظ

والغرض من هذا التمهيد لتفسير الآيات أن سبب هذه الغزوة استعداد الروم لقتال النبي ﷺ والمسلمين واعداد جيش كثيف للزحف به على المدينة فهي كسائر غزواته ﷺ دفاع لا اعتداء ، ولما لم يجد من يقاتله عاد ولم يهاجم شيئا من بلاد الشام ، وكان الامر بها لما سيذكر من الحكم والاحكام ،

قال عز وجل ﴿ ياأيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الارض؟﴾ الاستفهام في الآية للانكار والتوبيخ. والخطاب للمؤمنين في جملتهم، تربية لهم بما لعله وقع من مجموعهم لا من جميعهم، ومنهم الضعفاء والمنافقون . والنفر والنفور عبارة عن فرار من الشيء أو إقدام عليه بخفة ونشاط وانزعاج فهو كما قال الراغب بمعنى الفزع اليه أو منه ، يقال نفرت الدابة والغزال نفوراً، ونفر الحجيج من عرفات نفراً ، واستنفر الامام العسكر إلى القتال أو أعلن النفير العام فنفروا خفافا وثقالا ، والتثاقل التباطؤ فهو ضد النفر لانه من الثقل المقتضي للبطء وهو يصدق على من لم يستجب لدعوة النفير ،وعلى من حاول أو استجاب متباطئا . وأصل اثاقلتم تثاقلتم أدغمت المثناة في المثلثة فجيء بهمزة الوصل لاجل النطق بالساكن ، والعرب لا تبدأ بالساكن ولا تقف على المتحرك . وقد عدي بالى لتضمنه معنى التسفل والاخلاد إلى الارض والميل إلى راحتها ونعيمها

ولما دعا الله المؤمنين لغزوة تبوك كان الزمن زمن الحر ، وكانوا قريبي عهد بالرجوع من غزوتي الطائف وحنين ، وكانت العسرة شديدة ، وكان موسم الرطب في المدينة قد تم صلاحه ، وآن وقت تلطف الحر والراحة ، لان شهر

رجب وافق في تلك السنة برج الميزان (١) وإن عبر عنه بعضهم بالصيف

روى ابن جرير عن مجاهد في تفسير الآية قال : هذا حين أمروا بغزوة تبوك بعد الفتح وحنين وبعد الطائف بأمرهم النفير في الصيف حين اخترفت النخل (٢) وطابت الثمار واشتهوا الظلال وشق عليهم المخرج (قال) فقالوا منا الثقيل وذو الحاجة والضيعة والشغل والمنتشر به أمره في ذلك كله

وكان من عادة النبي ﷺ إذا خرج إلى غزوة أن يوري بغيرها لما تقتضيه مصلحة الحرب من الكتمان ، إلا أنه في هذه الغزوة قد صرح بها ليكون الناس على بصيرة لبعد الشقة وقلة الزاد والظهر . فلهذه الاسباب كلها شق على المسلمين الخروج في ذلك الوقت إلى بلاد الشام ، وكانت حكمة الله تعالى في إخراجهم —وهو يعلم أنهم لا يلقون فيها قتالا — ماسنبينه في تفسير آياتها من تمحيص المؤمنين وخزي المنافقين ، وفضيحتهم فيما كانوا يسرون من كفرهم وتربصهم الدوائر بالمؤمنين

والمعنى يا أيها الذين دخلوا في الايمان ماذا عرض لكم مما ينافي صحة الايمان أو كماله المقتضي للاذعان والطاعة حين قال لكم الرسول انفروا في سبيل الله لقتال الروم الذين تجهزوا لقتالكم والقضاء على دينكم الحق الذي هو السبيل الموصل الى معرفة الله وعبادته واقامة شرعه وسننه فتثاقلتم عن النهوض بالنشاط وعلو الهمة ، مخلدين إلى أرض الراحة واللذة ، وآية الايمان بذل الجهاد بالمال والنفس في سبيل الله ﴿ إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون ﴾

﴿ أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ﴾ أي أرضيتم براحة الحياة الدنيا ولذتها الناقصة الفانية ، بدلا من سعادة الآخرة الكاملة الباقية ؟ إن كان الامر كذلك فقد استبدلتم الذي هو أدنى وأدنى ، بالذي هو خير وأبقى ﴿ فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل ﴾ أي فما هذا الذي يتمتع به في الحياة الدنيا منغصاً بالشوائب والمتاعب في جنب ما في الآخرة من النعيم المقيم ، والرضوان الالهي

(١) كان أوله ١٤ تشرين الاول (اكتوبر) (٢) الاختراف اجتناء الثمر

العظيم ، إلا شيء قليل لا يرضاه عاقل بدلا منه ، وانما يؤثره عليه من لا يؤمن به ، وقد شبه النبي ﷺ نعيم الدنيا بالاضافة إلى نعيم الآخرة في قلته في نفسه وزمنه بمن وضع أصبعه في اليم ثم أخرجها منه قال « فانظر بم ترجع ؟ » رواه أحمد ومسلم والترمذي والنسائي ، والآيات والاحاديث في هذا الباب كثيرة

﴿ إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما ويستبدل قوما غيركم ﴾ « إلا » مركبة من « ان » الشرطية و « لا » النافية للحال والاستقبال كإن لم للماضي . أي إلا تنفروا كما أمركم الرسول صلى الله عليه وسلم يعذبكم الله عذابا أليما في الدنيا يهلككم به بعصيانكم بعد قيام الحجة عليكم . ويستبدل بكم قوما غيركم ، قيل كأهل اليمن وأبناء فارس ، وليس في محله فان الكلام للتهديد والله يعلم انه لا يقع الشرط ولا جزاؤه ، وانما المراد قوم يطيعونه ويطيعون رسوله لانه قد وعد بنصره ، وإظهار دينه على الدين كله ، فان لم يكن ذلك بأيديكم ، فلابد أن يكون بأيدي غيركم (ولن يخلف الله وعده) قال تعالى (٥ : ٥٤ يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله) الآية . وقد مضت سنته تعالى بانه لا بقاء للامم التي تتثاقل عن الدفاع عن نفسها وحفظ حقيقتها وسيادتها ، ولا تتم فائدة القوة الدفاعية والهجومية إلا بطاعة الامام والقائد العام فكيف اذا كان الامام والقائد هو النبي الموعود من ربه العزيز القدير بنصر من نصره ، وهلاك من عصاه وخذله ؟

﴿ ولا تضروه شيئا ﴾ أي ولا تضروه تعالى شيئا ما من الضرر في تثاقلكم عن طاعته ونصرة رسوله لانه غني عنكم ولن يبلغ أحد ضره ولا نفعه ، بل هو القاهر فوق عباده ، وكل من في السموات والارض مسخر بأمره ، وان كان قد جعل للبشر شيئا من الاختيار ، هو حجة عليهم فيما يلقون من الجزاء على الاعمال ، وقيل ان المراد ولا تضروا رسوله بتثاقلكم فانه عصمه من الناس وكفل له النصر بقرينة الآية الآتية ﴿ والله على كل شيء قدير ﴾ ومنه إهلاككم إن أصررتم على العصيان ، وتوليتم عن إقامة دينه وإتمام نوره ، ونصر رسوله بقوم آخرين (يجاهدون في سبيل الله) بأموالهم

وأنفسهم (ولا يخافون لومة لائم) كما قال في آخر سورة القتال (وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم * ثم لا يكونوا أمثالكم) وهذا حجة على من زعم من الروافض انه لولا ثبات علي كرم الله وجهه والنفر الذي كانوا حول بغلة النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب دينه فلم تقم له قائمة، والله أكبر من جهلهم، ورسوله أعظم عنده ممن ثبت وممن لم يثبت حول بغلته، ووعده أصدق من غلوهم في رفضهم، وهاك من حجج كتابه ما يزيد شبهة بدعتهم افتضاحا، وحجة السنة وأهلها اتضاحا:

قال عز وجل ﴿ إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ﴾ أي إلا تنصروا الرسول الذي استنفركم في سبيل الله على من أرادوا اقتاله من أولياء الشيطان، فسينصره الله بقدرته وتأييده، كما نصره إذ أجمع المشركون على الفتك به، وأخرجوه من داره وبلده، أي اضطروه الى الخروج والهجرة ولولا ذلك لم يخرج — وقد تكرر في التنزيل ذكر إخراج المشركين للرسول والمؤمنين المهاجرين من ديارهم بغير حق، وليس المراد منه انهم تولوا طردهم وإخراجهم مجتمعين ولا متفرقين فان أكثرهم خرج مستخفياً كما خرج النبي صلى الله عليه وسلم مع صاحبه (رض) — أو تقدير الكلام: إلا تنصروه فقد أوجب الله له النصر في كل حال وكل وقت حتى نصره في ذلك الوقت الذي لم يكن معه جيش ولا أنصار منكم بل حال كونه ﴿ ثاني اثنين ﴾ أي أحدهما فان مثل هذا التعبير لا يعتبر فيه لاولية ولا الأولوية لان كل واحد منهما ثان للآخر ومثله ثالث ثلاثة ورابع أربعة لا معنى له الا انه واحد من ثلاثة أو أربعة به تم هذا العدد. على أن الترتيب فيه انما يكون بالزمان أو المكان وهو لا يدل على تفضيل الاول على الثاني ولا الثالث أو الرابع على من قبله وسيأتي في حديث الشيخين «ما ظنك باثنين الله ثالثهما؟» ﴿ إذ هما في الغار ﴾ أي في ذلك الوقت الذي كان فيه الاثنان في الغار المعروف عندكم وهو غار جبل ثور ﴿ إذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ﴾ أي إذ كان يقول لصاحبه الذي هو ثانيه وهو أبو بكر الصديق (رض) حين رأى منه أمارة الحزن والجزع، أو كلما سمع

منه كلمة تدل على الخوف والفزع « لاتحزن » الحزن انفعال نفسي اضطراري يراد بالنهي عنه مجاهدته وعدم توطين النفس عليه ، والنهي عن الحزن وهو تألم النفس مماوقع ، يستلزم النهي عن الخوف مما يتوقع ، وقد عبر عن الماضي بصيغة الاستقبال « يقول » للدلالة على التكرار المستفاد من بعض الروايات ، ولاستحضار صورة ما كان في ذلك الزمان والمكان ليتمثل المخاطبون ما كان لها من عظمة الشأن ، وعلل هذا النهي بقوله (ان الله معنا) أي لاتحزن لان الله معنا بالنصر والمعونة ، والحفظ والعصمة ، والتأييد والرحمة ، ومن كان الله تعالى معه بعزته التي لا تغلب ، وقدرته التي لاتقهر ، ورحمته التي قام ويقوم بها كل شيء ، فهو حقيق بأن لا يستسلم لحزن ولا خوف وهذا النوع من المعية الربانية أعلى من معيته سبحانه للمتقين والمحسنين في قوله (١٦ : ١٢٧ واصبر وما صبرك الا بالله ولاتحزن عليهم ولاتك في ضيق مما يمكرون ١٢٨ ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون) والفرق بينهما أن المعية فى آية سورة النحل لجماعة المتقين المجتنبين لما يجب تركه والمحسنين لما يجب فعله ، فهي معللة بوصف مشتق هو مقتضى سنة الله في عالم الاسباب لكل من كان كذلك وان كان الخطاب في النهي عن الحزن قبلها للرسول صلى الله عليه وسلم وأما المعية هنا فهي لذات الرسول وذات صاحبه غير مقيدة بوصف هو عمل لهما بل هي خاصة برسوله وصاحبه من حيث هو صاحبه ، مكفولة بالتأييد بالآيات ، وخوارق العادات ، وكبر العنايات ، إذ ليس المقام بمقام سنن الله في الاسباب والمسببات ، التي يوفق لها المتقين والمحسنين المتقنين للاعمال . يعلم هذا التفاوت بين النوعين من الحق الواقع إن لم يعلم من اللفظ وحده ، وهي من قبيل قوله تعالى لموسى وهارون إذ أرسلهما الى فرعون فأظهرا الخوف من بطشه بهما (قالا ربنا اننا نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى * قال لاتخافا انني معكما أسمع وأرى) وقد كان خاتم النبيين أكمل منهما اذ لم يخف من قومه الخارجين في طلبه للفتك به كما سنذكره ، وكان للصديق الاكبر أسوة حسنة بهما اذ خاف على خليله وصفيه الذي شرفه الله في ذلك اليوم الفذ بصحبته ، وانما نهاه صلى الله عليه وسلم عن الحزن لا عن الخوف ، ونهى الله موسى وهارون عن الخوف لا عن الحزن ، لان الحزن تألم النفس من امر واقع وقد كان نهيه صلى الله عليه وسلم إياه عنه في الوقت الذي أدرك المشركون فيه الغار بالفعل . روى البخاري ومسلم وغيرهما من حديث انس قال

حدثني ابو بكر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار فرأيت آثار المشركين فقلت يا رسول الله لو أن احدهم رفع قدمه لأبصرنا تحت قدمه فقال عليه الصلاة والسلام « يا أبابكر ماظنك باثنين الله ثالثهما؟» وأما الخوف فهو انفعال النفس من أمر متوقع وقد نهى الله رسوليه عنه قبل وقوع سببه وهو لقاء فرعون ودعوته إلى ماأمرهما به . والنهي عن الحزن يستلزم النهي عن الخوف كما تقدم وقد كان الصديق خائفا وحزنا كما تدل عليه الروايات ، وهو مقتضى طبع الانسان .

وحاصل المعنى إلا تنصروه بالنفر لما استنفركم له فإن الله تعالى قد ضمن له النصر فهو ينصره كما نصره في ذلك الوقت الذي اضطره المشركون فيه بتألبهم عليه واجماع كلمتهم على الفتك به ـ في ذلك الوقت الذي كان فيه ثاني اثنين في الغار ، اعزلين غير مستعدين للدفاع ، وكان صاحبه فيه قد ساوره الحزن والجزع ـ في ذلك الوقت الذي كان يقول له فيه وهو آمن مطمئن بوعد الله وتأييده ومعيته الخاصة (لاتحزن ان الله معنا) فنحن غير مكلفين بشيء من الاسباب أكثر مما فعلنا من استخفائنا هنا . وقد بينا في الكلام على غزوة بدر من تفسير سورة الانفال المقارنة بين حالي الرسول الاعظم والصديق الاكبر هنالك اذ كان الرسول صلى الله عليه وسلم يستغيث ربه ، ويستنجزه وعده ، وكان الصديق (رض) يسليه ويهون الامر عليه ، على خلاف حالهما في الغار ، وأثبتنا أن حاله صلى الله عليه وسلم في الموضعين كان الاكمل الافضل ، اذ أعطى حال الاخذ بسنن الله في الاسباب والمسببات في بدر حقه ، وأعطى حال التوكل المحض في الغار حقه (١)

فتكرار الظرف « إذ » في المواضع الثلاثة مبدلا بعضها من بعض في غاية البلاغة ، به يتجلى تأييده تعالى لرسوله أكمل التجلي ، فهو يذكرهم بوقت خروجه صلى الله عليه وسلم مهاجراً مع صاحبه بما كان من قريش من شدة الضغط والاضطهاد ، وقد تقدم تفصيله في تفسير (واذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك او يقتلوك او يخرجوك) من سورة الانفال ، وسيعاد مختصراً في هذا السياق . ويتلوه تذكيرهم بأوائه مع صاحبه الى الغار لايملكان من اسباب الدفاع عن انفسهما شيئا . ثم يخص بالذكر

(١) راجع تفسير ٨ : ٩ (إذ تستغيثون ربكم) في ص ٦٠٢ — ٦٠٥ ج ٩ تفسير

وقت قوله لصاحبه (لاتحزن ان الله معنا) اي انه كان هو الذي يسلي صاحبه ويثبته لا انه كان يتثبت به (وهكذا كان شأنه صلى الله عليه وسلم مع أصحابه في كل وقت يشتد فيه القتال أيضاً) وكون سبب ذلك وعلته ايمانه الاكمل بمعية الله عز وجل الخاصة . فالعبرة لهم في هذه الذكريات الثلاث ان الله تعالى غني عن نفرهم مع رسوله بقدرته وعزته، وان رسوله صلى الله عليه وسلم غني عن نصرهم له بنصره عز وجل وتاييده ، وبقدرته على تسخير غيرهم له من جنوده وعباده ، وقد بين تعالى اثر ذلك وعاقبته بقوله

﴿ فأنزل الله سكينته عليه ﴾ أخرج ابن ابي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس (رض) في قوله (فأنزل الله سكينته عليه) قال على أبي بكر لان النبي صلى الله عليه وسلم لم تزل السكينة معه . وأخرج الخطيب في تاريخه عن حبيب بن ابي ثابت (فأنزل الله سكينته) قال على ابي بكر فاما النبي فقد كانت عليه السكينة . وقد اخذ بهذه الرواية بعض مفسري اللغة والمعقول ووضحوا ما فيها من التعليل بأنه صلى الله عليه وسلم لم يحدث له وقتئذ اضطراب ولا خوف ولا حزن، وقواها بعضهم بان الاصل في الضمير ان يعود إلى أقرب مذكور وهو الصاحب . وليس هذا بشيء . وذهب آخرون الى ان الضمير يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم وان انزال السكينة عليه لا يقتضي ان يكون خائفا او مضطربا او منزعجاً ، وهذا ضعيف لعطف انزال السكينة على ماقبلها بالفاء الدال على وقوعه بعده وترتبه عليه وان نزولها وقع بعد قوله لصاحبه (لاتحزن)

ولكنهم قووه بان ماعطف عليه من قوله ﴿ وأيده بجنود لم تروها ﴾ لا يصح الا للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد بهؤلاء الجنود الملائكة لأن الاصل فى المعطوفات التعانق وعدم التفكك . وأجاب عنه الآخذون بقول ابن عباس ومجاهد - أولا - بان التاييد بالجنود معطوف على قوله (فقد نصره الله) لا على (أنزل الله سكينته) - وثانياً - بان تفكك الضمائر لا يضر اذا كان المراد من كل منها ظاهراً لا اشتباه فيه - وثالثا - بانه لا مانع من جعل التاييد لابي بكر نقله الالوسي وقال كما يدل عليه ما أخرجه ابن مردويه من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر « ان الله تعالى أنزل سكينته عليك وأيدك » الخ وقال بعض المفسرين ان المراد بهذه الجنود

ما أيده الله تعالى به يوم بدر والاحزاب وحنين، وقال بعضهم بل المراد انه أيده بملائكة في حال الهجرة يسترونه هو وصاحبه عن أعين الكفار ويصرفونها عنهما فقد خرج من داره والشبان المتواطئون على قتله وقوف ولم ينظروه . وإننا نرجع إلى سائر مافي التنزيل من ذكر إنزال السكينة والتاييد بالملائكة لنستمد منها فهم مافي هذه الآية

أما إنزال السكينة فذكر في ثلاث آيات فقط (أولاها) الآية الرابعة من سورة الفتح (والثانية) الآية السادسة والعشرون منها وكان نزول السورة بعد صلح الحديبية الذي فتن فيه المؤمنون واضطربت قلوبهم بما ساءهم من شروطه التي عدوها اهانة لهم وفوزاً للمشركين وأمرها مشهور، فكان من عناية الله تعالى بهم أن ثبت قلوبهم ومكنهم من فتح خيبر وأنزل سورة الفتح مبينا فيها حكم ذلك الصلح وفوائده وامتن بذلك على رسوله وعليهم بقوله (٤٨: ١) إنا فتحنا لك فتحاً مبينا ـ الى قوله ـ (٤) هو الذى أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم ولله جنود السموات والارض و كان الله عليما حكيما) فهذه سكينة خاصة بالمؤمنين ، بين حكمتها العليم الحكيم ، وفيها اشارة الى جنود الملائكة لا تصريح .

ثم قال بعد ماتقدمت الاشارة اليه من حكم ذلك الصلح، وما أعقبه من الفتح ، (٢٦) اذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها وكان الله بكل شيء عليما) الاشهر في تفسير هذه الحمية انها ما أباه المشركون في كتاب الصلح من بدئه بكلمة بسم الله الرحمن الرحيم ومن وصف محمد صلى الله عليه وسلم فيه برسول الله وتعصبهم لما كان من عادة الجاهلية وهو: باسمك اللهم، وهذا مما ساء رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاشك كما ساءه كراهة جمهور المسلمين الاعظم لهذا الصلح ولكنه لم يكن ليضيع بذلك صلحاً عظيما كان أول فتح لباب حرية دعوة الاسلام في المشركين، بوضع الحرب عشر سنين، فأنزل الله سكينته عليه وألهمه قبول شروطهم، وأنزلها على المؤمنين بعد ان هموا بمعارضته صلى الله عليه وسلم وأمرهم بالتحلل من عمرتهم فتلبثوا حتى خشي عليهم الهلاك واستشار في ذلك زوجه أم سلمة فاشارت عليه بان يخرج اليهم ويأمر حلاقه بحلق شعره ، ففعل فاقتدوا به، بما أنزل الله عليهم من سكينته

والآية (الثالثة) هي ما تقدم في هذه السورة في سياق غزوة حنين إذ راع المسلمين رشق المشركين اياهم بالنبل فانهزم المنافقون والمؤلفة قلوبهم واضطرب جمهور المسلمين بهزيمتهم فولوا مدبرين وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجوه الكفار مع عدد قليل صار يكثر بعلمهم بموقفه، وقد حزن قلبه لتوليهم (٩: ٢٦ ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها) وما العهد بتفسيرها ببعيد، فهذه سكينة مشتركة بين الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين سكن بها ما عرض له صلى الله عليه وسلم من تأثير هزيمتهم، وسكن ما عرض لهم من الاضطراب لهزيمة المنافقين والمؤلفة قلوبهم كما تقدم

وأما ذكر الجنود التي وصفها تعالى بقوله «لم تروها» فقد جاء في هاتين الآيتين من سورة براءة اي آية غزوة حنين وآية الغار من سياق الهجرة. وجاء في الكلام على غزوة الاحزاب من السورة التي سميت باسمها وهو (٣٣: ٩ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحا وجنوداً لم تروها وكان الله بما تعملون بصيرا) وقد كانت هذه الجنود والجنود التي أرسلت في يوم حنين لتخذيل المشركين وتأييد المؤمنين، وفي معناها قوله تعالى في الكلام على غزوة بدر (٨: ٩ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين) فهذه الملائكة نزلت لالقاء الرعب في قلوب المشركين وتأييد المؤمنين وتثبيت قلوبهم كما بينه تعالى بقوله (١٠ وما جعله الله إلا بشرى لكم ولتطمئن به قلوبكم — إلى قوله ١٢ اذ يوحي ربك إلى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب) وراجع تفسير السياق (في ص ٦٠٧ — ٦١٤ ج ٩ تفسير) وفيه ذكر آيات سورة آل عمران التي نزلت في الكلام على غزوة أحد — فاذا كانت الملائكة في هذه المواقع كلها نزلت تأييد المؤمنين على المشركين وتخذيل هؤلاء — وكان النائب عن جميع المؤمنين والحال محلهم في خدمة رسوله يوم الهجرة هو صاحبه الاول الذي اختاره عليهم كلهم في ذلك اليوم العظيم فأي بعد في أن يكون التأييد المرافق لانزال السكينة له لحلوله محلهم كلهم، ومن المعلوم أنه لم يكن له هذا إلا بالتبع لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما ان جميع ما أيد به تعالى سائر أصحاب رسوله في جميع المواطن كان تأييداً له وتحقيقا لما وعده الله تعالى من النصر على جميع

أعدائه ، وإظهار دينه على الدين كله ، ولذلك قال

﴿ وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا ﴾ في الآية احتمالان أحدهما أن يكون المراد بكلمة الذين كفروا كلمة الشرك والكفر وبكلمة الله كلمة التوحيد وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعليه أهل التفسير المأثور ووجهه ان عداوة المشركين للنبي ﷺ انما كانت لاجل دعوته إلى التوحيد الخالص من جميع شوائب الشرك وخرافات الوثنية ولذلك قام أبو سفيان عند ظهور المشركين في أحد فقال رافعا صوته ليسمع المسلمون : أعل هبل ، اعل هبل . وهبل صنمهم الاكبر ، فأمر ﷺ أن يجاب « الله أعلى وأجل » وفي الصحيحين من حديث أبي موسى (رض) أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يقاتل غضبا وحمية ويقاتل رياء وفي رواية للمغنم وللذكر أي ذلك في سبيل الله ؟ فقال « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله » والاحتمال الثاني أن يكون المراد بكلمة الذين كفروا ماأجمعوه بعد التشاور في دار الندوة من الفتك به ﷺ والقضاء على دعوته وهو ماتقدم في سورة الانفال من قوله تعالى (واذ يمكر بك الذين كفروا) الخ ويكون المراد بكلمة الله ماقضت به ارادته ومضت به سنته من نصر رسله وبينه في مثل قوله (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين * انهم لهم المنصورون * وإن جندنا لهم الغالبون) وقوله (كتب الله لأغلبن انا ورسلي) فهذه كلمة الله الارادية القدرية التي كان من مقتضاها وعده لرسوله الاعظم بالنصر . وفسر بعضهم كلمته هنا بما وعده من احباط كيدهم ورد مكرهم في نحورهم وهو قوله في تتمة الآية (ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين) وما قلناه هو الاصل والقول الفصل ، وهذا مبني عليه .

وقد قرأ الجمهور (وكلمة الله) بالرفع لافادة انها العليا المرفوعة بذاتها لا بجعل وتصيير ، ولا كسب وتدبير ، وقرأها يعقوب بالنصب ، والمراد من القراءتين معا انها هي العليا بالذات ثم بما يكون من تأييد الله لاهلها القائمين بحقوقها بجعلهم بها أعلى من غيرهم كما قال (ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الاعلون إن كنتم مؤمنين) وبجعلها بهم ظاهرة بالعلم والعمل تعلو كل مايخالفها عند غيرهم . فان كان المراد بها ماتعلقت به إرادته تعالى ومضت به سنته من نصر رسله وإظهار دينه (وهي كلمة التكوين) فالامر ظاهر لان ماتتعلق مشيئته

تعالى به كائن لامحالة لايوجد مايعارضه فيعلو عليه أو يساويه، وكذلك إن أريد بها الخبر الالهي بهذا النصر والوعد به الذي هو بيان لهذه السنة التي هي من متعلقات صفة الارادة بناء على انه مما أوحاه اليهم ومنه قوله تعالى (انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا) الخ (قوله الحق.. ولن يخلف الله وعده) والخبر والوعد من متعلقات صفة الكلام. فكلمة التكوين الارادية وكلمة التكليف الخبرية متحدتان في هذا الموضوع.

واما على القول بان المراد بها كلمة التوحيد او دينه تعالى المبني على أساس توحيده فالنظر فيها من وجهين (أحدهما) مضمون الكلمة في الواقع وهو وحدانيته تعالى وهذه حقيقة قطعية قامت عليها البراهين، وكذا ان اريد بها هذا الدين عقائده وأحكامه وآدابه - اذ يقال انه كلمة التكليف او كلماته - فهذه من حيث كونها من متعلقات صفة الكلام الالهية لها صفة العليا بيانا وبرهانا وحكمة ورحمة وفضلا، ولا بد من تمامها صدقا في الاخبار وعدلا في الاحكام، كما قال تعالى في سورة الانعام (٦: ١١٦ وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لامبدل لكلماته وهو السميع العليم) و (الوجه الثاني) اقامة المكلفين لها بمعنييها وهي تختلف باختلاف أحوالهم في العلم والايمان والاخلاق وما يترتب عليها من الاعمال فمن هذا الوجه قد تخفى علويتها على الناس في بعض الاحيان. اذ ينظرون اليها في صفات المدعين لها وأعمالهم لا في ذاتها، وقد يكون هؤلاء غير قائمين بها ولا مقيمين لها. ومن عجائب ماروي لنا من ادراك بعض الافرنج لعلوية كتاب الله تعالى بسعة علمه وعقله ان عاهل الالمان الاخير قال لشيخ الاسلام في الحكومة العثمانية لما زار الاستانة في أثناء الحرب الكبرى: يجب عليكم - وأنتم دولة الخلافة الاسلامية - أن تفسروا هذا القرآن تفسيراً تظهر به علويته !!! كما أدرك هذه العلوية الوليد بن المغيرة من كبراء مشركي قريش بذكائه ودقة فهمه وبلاغته إذ كان مما قاله فيه: وانه ليعلو ولا يعلى، وانه ليحطم ما تحته. وراجع ما قلناه في تفسير (٣٣ ليظهره على الدين كله) من هذه السورة وماهو ببعيد.

وأما كلمة الذين كفروا فقد كانت لامقابل ولا معارض لها قبل الاسلام من حيث القيام بها لتوصف بالوصف اللائق بها وهو السفلية سواء أريد بها كلمة الشرك او كلمة الحكم فقد كان لاهلها السيادة في بلاد العرب حتى مكة المكرمة ودنسوا بيت الله باوثانهم فأذل الله أهلها وأزال سيادتهم بظهور الاسلام بعد كفاح معروف،

وان أريد بها تقريرهم لقتل النبي صلى الله عليه وسلم فالامر ظاهر أيضا. وكل من الامرين حصل بجعل الله وتدبيره ثم بكسب المؤمنين وجهادهم. وأما كلمة الكفر في نفسها، وبصرف النظر عن تلبس بعض الشعوب أو القبائل بها، فلا حقيقة لها. أعني أن الشرك لا حقيقة لمضمونه في الوجود وانما هو دعاوى لفظية، صادرة عن وساوس شيطانية خيالية، كما قال تعالى (ماتعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان) وقد ضرب الله المثل للكلمتين وأثرهما في الوجود قوله في سورة ابراهيم عليه السلام (١٤: ٢٧ ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين باذن ربها ويضرب الله الامثال للناس لعلهم يتذكرون (٢٨) ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض مالها من قرار (٢٩) يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة. ويضل الله الظالمين ويفعل الله مايشاء) وقد ختم الله هذه الآية بقوله

﴿ والله عزيز حكيم ﴾ العزيز الممتنع الغالب والله هو الذي يغلب كل شيء ولا يغلبه شيء، والحكيم الذي يضع الاشياء في مواضعها، وقد نصر رسوله بعزته، وأظهر دينه على الاديان كلها بحكمته، وأذل كل من ناوأه وناوأ المتقين من أمته.

واننا نقفي على تفسير هذه الآيات بكلمات تزيدها بيانا، وتزيد الذين آمنوا بالله ورسوله إيمانا، وتزيد المبتدعين المحرفين لكلام الله تعالى خزيا وخذلانا، ثلاث كلمات: كلمة في خلاصة ماصح من خبر الهجرة وصفة الغار، وكلمة فيما تضمنته الآية وأخبار الهجرة من مناقب الصديق الاكبر رضي الله تعالى عنه وأرضاه، وكلمة في دحض شبهات الروافض، بل مفترياتهم في تشويه هذه المناقب، وتحريف كلمات الله واخبار الرسول عن مواضعها (وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم)

الكلمة الاولى في الهجرة المحمدية

كان من حكمة الله تعالى في رسالة محمد خاتم النبيين، المرسل رحمة للعالمين، ومصلحا للناس أجمعين، أن أعد لها في المرتبة الاولى الامة العربية الامية باستقلال الفكر وقوة الارادة، وذكاء القريحة، وارتقاء اللغة، والسلامة مما منيت به أمم

الحضارة من الاستذلال والاستعباد للملوك والامراء ورؤساء الدين . ثم كان من حكمته تعالى، أن عادى هذه الدعوة والقائم بها كبراء قومه قريش كبراً وبغيا وعلواً واستكباراً عن الاعتراف بضلالهم وضلال آبائهم وأجدادهم في شركهم ، لئلا يكون في ظهورها بالحق ، شبهة يظن بها انها انما قامت بعصبية قريش ، وكان له صلى الله عليه وسلم بضعة أعمام لم يؤمن به منهم في السابقين إلا حمزة (رض) أخوه في الرضاع وقريبه من جهة الام فان أمه ابنة عم آمنة أم النبي صلى الله عليه وسلم وقد آمن في السنة الثانية من بعثته . وكان أبو لهب عمه الكبير الغني أول من صارحه العداوة فقال لقريش : خذوا على يديه ، قبل أن تجتمع العرب عليه . وحسبك ما أنزل الله فيه وفي امرأته حمالة الحطب ، وكان عمه أبو طالب هو الذي كفله بعد وفاة جده شيبة الحمد عبد المطلب ، وانما كان يحميه ويدافع عنه لعصبية القرابة والتربية . وكان لزوجه أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها مقام كبير في قريش كان له تأثير ساب في تقليل إيذائه صلى الله عليه وسلم وقد توفيت هي وأبو طالب في أسبوع واحد فاشتد إيذاء قريش له بعدهما، حتى أجمعوا على قتله قتلة تشترك فيها جميع قبائل قريش بأن يأخذوا من كل قبيلة منها شاباً نهداً قويا يعطونه سيفا فيحمل عليه هؤلاء الشبان حملة رجل واحد فيقطعونه بسيوفهم ليضيع دمه بين القبائل ويتعذر على بني هاشم الاخذ بثاره على حسب عادة العرب فيرضون بالدية . عند هذا أمره الله تعالى بالهجرة إلى يثرب التي صار اسمها المدينة المنورة بهجرته اليها وكان قد آمن به وبايعه من أهلها الانصار في الموسم من جعلهم الله تعالى مقدمة لايمان غيرهم من الانصار الكرام

لم يكاشف النبي صلى الله عليه وسلم بهجرته أحداً غير صاحبه الاول أبي بكر الصديق الذي كان أول من آمن به ممن دعاهم الى الاسلام بعد أهل بيته (وهم زوجه خديجة وعتيقه زيد بن حارثة وربيبه علي وكان دون البلوغ وهؤلاء قد علموا بنبوته صلى الله عليه وسلم وصدقوه قبل أن يأمره الله بالدعوة) فكان أبو بكر صاحبه الملازم، ومستشاره الدائم، ووزيره الاكبر وموضع سره ، وانما كان رضي الله تعالي عنه أول من أسلم لانه كان أشد هذه الامة استعداداً لنور الاسلام بسلامة فطرته وطهارة نفسه ، وقوة عقله ، وعرفانه بفضائل النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وقد كان صديقه من سن الشباب، وروى ابن

إسحاق انه ﷺ لم يعرض الاسلام على أحد إلا وكان له فيه كبوة إلا أبا بكر (رض) واننا نذكر أصح ما أورده نقاد المحدثين من خبر الهجرة . وأوضحه وأبسطه مارواه ابن أبي شيبة والامام احمد والبخاري وغيرهم من حديث عائشة (رض) فنبدأ به ونقفي عليه بأحاديث أخرى من الجامع الصحيح غير ناظرين الى رواياتها في غيره، ثم نشير الى غيرها .

قال البخاري في كتاب الهجرة من صحيحه [حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني عروة ابن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين ، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية ، فلما ابتلي المسلمون خرج ابو بكر مهاجراً نحو أرض الحبشة حتى بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة (١) فقال أين تريد يا أبا بكر ؟ فقال أبو بكر أخرجني قومي فأريد ان أسيح في الارض وأعبد ربي . قال ابن الدغنة فان مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج ، انك تكسب المعدوم ، وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق (٢) فانا لك جار، ارجع واعبد ربك ببلدك ، فرجع وارتحل معه ابن الدغنة فطاف ابن الدغنة عشية في أشراف قريش فقال لهم إن ابا بكر لا يخرج مثله ولا يُخرج، أتخرجون رجلا يكسب المعدوم ، ويصل الرحم ، ويحمل الكلّ ، ويقري الضيف ، ويعين على نوائب الحق ؟ فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر أبا بكر فليعبد ربه في داره فليصل فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن

---

١) برك الغماد موضع على خمس ليال من مكة بطريق اليمن وقيل أقصى هجر وقيل أقصى اليمن وكان يضرب به المثل في البعد أو المشقة كما يفهم من كلام بعض الانصار في قصة بدر. وقيل إنه كان يشبه بجهنم . وبرك بفتح فسكون والغماد بالكسر على الاشهر وضم الغين بعضهم، والدغنة بضم الدال المهملة عند أهل اللغة وبفتح أوله وكسر ثانيه عند الرواة وتخفيف النون وشددها بعضهم والقارة قبيلة مشهورة كان يضرب بهم المثل في قوة الرمي بالسهام (٢) هذه الصفات هي التي وصفت بها خديجة النبي ﷺ في حديث البعثة فاما أن تكون قد اشتهرت عنها فصار يوصف بها أفضل الناس ، وإما أن تكون مأثورة من قبل خديجة عن بعض بلغاء العرب، ويحتمل أن تكون من توارد الخواطر . وحسب أبي بكر شرفا وصفه بها

به ، فانا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا (١) فقال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه في داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره ، ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجداً بفناء داره وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فينقذف عليه (٢) نساء المشركين وأبناؤهم ، وهم يعجبون منه وينظرون اليه ، وكان أبو بكر رجلا بكاء لايملك عينيه اذا قرأ القرآن . وأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا انا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك على أن يعبد ربه في داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجداً بفناء داره فاعلن بالصلاة والقراءة فيه ، وانا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا فانهه ، فان أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل ، وإن أبى إلا أن يعلن بذلك ، فسله أن يرد اليك ذمتك فانا قد كرهنا أن نخفرك ولسنا مقرين لابي بكر الاستعلان . قالت عائشة فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال قد علمت الذي عاقدت لك عليه ، فاما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترجع إلي ذمتي ، فاني لا أحب أن تسمع العرب اني أخفرت في رجل عقدت له ، فقال ابو بكر فاني أرد اليك جوارك ، وأرضى بجوار الله عزوجل .

والنبي ﷺ يومئذ بمكة فقال النبي ﷺ للمسلمين «اني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين» وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة (٣ ورجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة إلى المدينة وتجهز أبو بكر قبل المدينة فقال له رسول الله ﷺ « على رسلك (٤) فاني أرجو أن يؤذن لي » فقال ابو بكر وهل ترجو ذلك بابي أنت ؟ قال « نعم » فحبس ابو بكر نفسه على رسول الله ﷺ ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر وهو الخبط (٥) أربعة أشهر

---

(١) أي يحولهم عن دينهم إلى دينه بتأثير قراءته للقرآن وخشوعه وبكائه فيها (٢) أي يتدافعون ويزدحمون فيقذف بعضهم بعضا من التقذيف وفي رواية فينقذف بالنون . ويروى يتقصف وينقصف عليه ٣) الحرة بالفتح وتشديد الراء الحجارة السوداء ، وقبل المدينة جهتها وهو (بوزن عنب) (٤) الرسل بالكسر المهل (٥) السمر واحدته سمرة بضم الميم فيهما شجرة تسمى أم غيلان والخبط بالفتح مايخبط بالعصا من ورق الشجر ليقع وهي تسمية بالمصدر وهذا التفسير للزهري راوي الحديث

[قال ابن شهاب (١) قال عروة قالت عائشة فبينما نحن يوما جلوسا في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة (٢) قال قائل لابي بكر هذا رسول الله ﷺ متقنعا في ساعة لم يكن يأتينا فيها ، فقال ابو بكر فداء له ابي وأمي والله ماجاء به في هذه الساعة إلا أمر. قالت فجاء رسول الله ﷺ فاستأذن فاذن له فدخل فقال النبي ﷺ لابي بكر « أخرج من عندك » فقال ابو بكر انما هم أهلك (٣) بابي أنت يارسول الله، قال « فاني قد أذن لي في الخروج » فقال ابو بكر: الصحابة بابي أنت يارسول الله، قال رسول الله ﷺ « نعم » قال ابو بكر فخذ بابي أنت يارسول الله إحدى راحلتي هاتين قال رسول الله ﷺ « بالثمن » (٤) قالت عائشة فجهزناهما أحث الجهاز وصنعنا لهما سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت ابي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاق قالت ثم لحق رسول الله ﷺ وابو بكر بغار في جبل ثور فكمنا فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع أمراً يكتادان به (٥) إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى ابي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين يذهب

---

(١) أي قال بالاسناد السابق فهو ليس تعليقا (٢) أي أول الزوال (٣) يعنى (رض) أن أهله كأهل الرسول ﷺ في الاخلاص له وكتمان سره وانما كان عنده وقتئذ اسماء وعائشة ففي رواية موسى بن عقبة : لاعين عليك انما هما ابنتاي وكذا في سيرة ابن هشام عن عروة (٤) سئل بعضهم عن سبب ذلك مع العلم بأن أبا بكر أنفق ماله كله عليه ﷺ في سبيل الله ومنه زاد السفر في الهجرة فاجاب انه ﷺ احب ان تكون هجرته من مال نفسه لما فيه من الاجر العظيم (٥) الثقف بوزن كتف الحاذق في إدراك الشيء وفعله الذي يأخذه أويحذقه في أسرع وقت وأقصره . واللقن بوزنه السريع الفهم والادلاج السير في آخر الليل، وقوله يكتادان به اي يتكاد المشركون ان يكيدوهما به

ساعة من العشاء فيبيتان في رسل وهو لبن منحتهما ورضيفهما (١) حتى ينعق بهما عامر بن فهيرة بغلس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث. واستأجر رسول الله ﷺ وابو بكر رجلا من بني الديل وهو من بني عبد بن عدي هاديا خرّيتاً – والخريت الماهر بالهداية – قد غمس حلفاً في آل العاص بن وائل السهمي وهو على دين كفار قريش، فأمناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فاخذبهم طريق السواحل

[قال ابن شهاب وأخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي وهو ابن أخي سراقة بن مالك بن جُعشم ان أباه أخبره انه سمع سراقة بن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله ﷺ وابي بكر دية كل واحد منهما من قتله او أسره، فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال ياسراقة اني قد رأيت آنفاً أسودة بالساحل أراها محمداً وأصحابه، قال سراقة فعرفت انهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رأيت فلانا وفلانا انطلقوا بأعيننا، ثم لبثت في المجلس ساعة ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي وهي من وراء أكمة فتحبسها علي وأخذت رمحي فخرجت به من ظهر البيت فخططت بزجه الارض وخفضت عاليه حتى أتيت فرسي فركبتها فرفعتها تقرب بي (٢) حتى دنوت منهم فعثرت بي فرسي فخررت عنها فقمت فاهويت يدي إلى كنانتي فاستخرجت منها الازلام فاستقسمت بها أضرهم ام لا؟ فخرج الذي أكره، فركبت فرسي وعصيت الازلام (٣) تقرب بي

(١) المراد بالمنحة الشاة، والرسل بالكسر اللبن الطري والرضيف اللبن توضع فيه الحجارة المحماة لينعقد ويجمد وتذهب وخامته وقولها ينعق بهما أي يصيح بالغنم لتسرح من جانب الغار قبل طلوع النهار (٢) رفعتها أسرعت بها السير، والتقريب فوق السير المعتاد ودون العدو، وقيل في صفته أن تضع الفرس يديها معا وترفعهما معا (٣) الازلام جمع زلم كقلم لفظا ومعنى وتسمى السهام والقداح جمع قدح بالكسر وهي من الخشب على أحدها «نعم» وعلى الثاني «لا» والثالث غفل. يستعملونها للاستخارة التي يسمونها الاستقسام أي معرفة القسمة والحظ كما تقدم في أوائل سورة المائدة. وقوله خرج الذي أكره. يريد انه خرج السهم الذي فيه النهي عن إضرارهم فعصاه لشدة حرصه على أخذ الجعل من قريش وهو مائتان من الابل

حتى اذا سمعت قراءة رسول الله ﷺ وهو لا يلتفت وابو بكر يكثر الالتفات ساخت يدا فرسي في الارض حتى بلغتا الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها فلما استوت قائمة اذا لأثر يديها عثان (١) ساطع في السماء مثل الدخان فاستقسمت بالازلام فخرج الذى أكره فناديتهم بالامان فوقفوا فركبت فرسي حتى جئتهم ووقع في نفسي حين لقيت مالقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ فقلت له ان قومك قد جعلوا فيك الدية، وأخبرتهم أخبار ما يريد الناس بهم وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزآني (٢) ولم يسألاني إلا أن قال «أخف عنا» فسألته ان يكتب لي كتاب أمن فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أديم ثم مضى رسول الله ﷺ

[قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجاراً قافلين من الشام، فكسا الزبير رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياب بياض وسمع المسلمون بالمدينة مخرج رسول الله ﷺ من مكة فكانوا يغدون كل غداة إلى الحرة فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا يوما بعد ماأطالوا انتظارهم فلما أووا الى بيوتهم أوفى رجل من يهود على أطم من آطامهم (٣) لامر ينظر اليه فبصر برسول الله ﷺ وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب فلم يملك اليهودي ان قال باعلى صوته يامعاشر العرب هذا جدكم (٤) الذي تنتظرون. فثار المسلمون الى السلاح فتلقوا رسول الله بظهر الحرة فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول، فقام ابو بكر للناس وجلس رسول الله ﷺ صامتاً، فطفق من جاء من الانصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يحيي ابا بكر حتى أصابت الشمس رسول الله ﷺ فاقبل ابو بكر حتى ظلل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله ﷺ عند ذلك، فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف (٥) بضع عشرة ليلة وأسس

(١) العثان بالضم الدخان من غير نار (٢) اي لم ينقصاني باخذ شيء مما معي (٣) الاطم بضمتين الحصن العالي المبنى بالحجارة مبيضين لابسين البياض أو مستعجلين ويزول بهم السراب ينقطع اتصاله بظهورهم فيه (٤) جدكم بالفتح حظكم وبختكم (٥) كانت منازلهم في قباء وهي على فرسخ من المسجد النبوي بالمدينة

المسجد الذى أسس على التقوى (١) وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول بالمدينة وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان مربداً للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر أسعد بن زرارة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته هذا ان شاء الله المنزل ، ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجداً فقالا لا بل نهبه لك يارسول الله، ثم بناه مسجداً وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن في بنيانه ويقول وهو ينقل اللبن

« هذا الحمال لا حمال خيبر   هـذا أبر ربنا واطهر »

ويقول

« اللهم ان الاجر أجر الآخرة   فارحم الانصار والمهاجرة »

فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي قال ابن شهاب ولم يبلغنا في الاحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت

[حدثنا عبد الله بن ابي شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام عن أبيه وفاطمة عن اسماء رضي الله عنها صنعت سفرة للنبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر حين أراد المدينة فقلت لابي ما أجـد شيئا اربطه إلا نطاقي ، قال فشقيه ففعلت ، فسميت ذات النطاقين . حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شـعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء رضى الله عنه قال لما اقبل النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة تبعـه سراقة بن مالك بن جعشم فدعا عليـه النبي صلى الله عليه وسلم فساخت به فرسه (٢) قال ادع الله لي ولا اضرك ، فدعا له قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرّ براع قال ابو بكر فأخذت قدحا فحلبت فيه كثبة (٣) من لبن فأتيته فشرب حتى رضيت اه

(اقول) هذا ما اخترت نقله من صحيح البخاري من خبر الهجرة وفيه أحاديث أخرى تراجع في صحيح البخاري وغيره من الصحاح والسنن والسير وفيها عبر كثيرة وانني أقفي عليه بوصف الغار الذي شرفه الله بايوائه اليه اتماما للفائدة

---

(١) أي المذكور في القرآن وهو أول مسجد بني في الاسلام وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم أول جماعة جهراً (٢) في حديث أنس وهو مما تركته اختصارا انه قال في دعائه « اللهم اصرعه » فصرعه الفرس حالا (٣) الكثبة بالضم القليل من اللبن أو الماء

غار ثور وطريقه من مكة

الغار والمغار والمغارة من مادة الغور وغور كل شيء قعره وعمقه فالغار في الجبل تجويف فيه يشبه البيت ، وثور جبل من جبال مكة وعر المرتقى وقد وصفه وحدد مسافة الطريق اليه من مكة المكرمة ابراهيم رفعت باشا أمير الحج المصري اذ زاره في ١٨ ذي الحجة سنة ١٣١٨ وكان يحرسه ثلة من الجيش المصري خوفا من فتك الاعراب به فذكر أن المسافة بينه وبين معسكر المحمل المصري في المحل المسمى بالشيخ محمود من ضواحي مكة قريبة من خمسة أميال ونصف وانهم قطعوها على ظهور الخيل في ساعة وثلث ساعة . ثم قال في وصف الطريق والغار ما نذكره بنصه ليعلم القراء أن إيواء الرسول صلى الله عليه وسلم وصاحبه (رض) اليه لم يكن بالسهل الذي لا مشقة فيه ، وانه ليس بالكبير الذي يعز العثور على من يستخفي فيه ، قال :

والطريق من مكة إلى الجبل تحفه الجبال من الجانبين وبه عقبة صغيرة يرتفع اليها الانسان وينحدر منها ولم يستغرق قطعها إلا ثلاث دقائق وبالطريق سبعة أعلام مبنية بالحجر ومجصصة فوق نشوز من الارض يبلغ ارتفاع الواحد منها ثلاثة أمتار وقاعدته متر مربع وتنتهي بشكل هرمي وهذه الاعلام على يسار القاصد للجبل وبين كل اثنين منها بعد يتراوح بين ٢٠٠ متر وألف متر وكل واحد منها وضع عند تعريجة حتى لا يضل السالك عن الجبل ، وساعة بلغنا الجبل قسمنا قوتنا (يعني عسكرهم) قسمين قسم صعد معنا إلى الجبل والآخر وقف بسفحه يرد عنا عادية العربان إن هموا بالاذى ، وقد تسلقنا الجبل في ساعة ونصفها بما في ذلك استراحة دقيقة أو ثنتين كل خمس دقائق . بل في بعض الاحيان كنا نستريح خمس دقائق لان الطريق وعر حلزوني وقد عددت ٥٤ تعريجة إلى نصف الجبل ، وكنا آونة نصعد وأخرى ننحدر حتى وصلنا الغار بسلام ، ولولا الاصلاح الذي أحدثه المشير عثمان باشا نوري الذي ولي الحجاز سنة ١٢٩٩ هـ والمشير السيد اسماعيل حقي باشا الذي كان واليا على الحجاز وشيخا للحرم سنة ١٣٠٧ هـ لازدادت الصعوبة وضل السائر عن الطريق ولم يهتد إلى الغار لعظم الجبل واتساعه وتشعب مسالكه

وكان من أثر إصلاحها جعل الطريق بهيئة سلالم تارة تتصعد وأخرى تنحدر على أنه مع ذلك لا يزال العروج صعبا فقد رأيت بعض الصاعدين امتقع لونه وخارت قواه فوقع على الارض مغشيا عليه ولولا أننا تداركناه بجرعة من الماء شربها وصبابة منه سكبناها على رأسه حتى أفاق لباغتته المنية ، ولهذا ننصح للزائرين بان يتزودوا من الماء ليقوا أنفسهم شر العطب ،

ولما بلغنا الغار وجدناه صخرة مجوفة في قنة الجبل أشبه بسفينة صغيرة ظهرها الى أعلى ولها فتحتان في مقدمها واحدة وفي مؤخرها أخرى ، وقد دخلت من الغربية زاحفا على بطني مادا ذراعي الى الامام وخرجت من الشرقية التي تتسع عن الاولى قليلا بعد أن دعوت في الغار وصليت ، والفتحة الصغيرة عرضها ثلاثة أشبار في شبرين تقريبا وهي الفتحة الاصلية التي دخل منها النبي ﷺ وهي في ناحية الغرب . أما الفتحة الاخرى فهي في الشرق ويقال انها محدثة ليسهل على الناس الدخول إلى الغار والخروج منه ، والغار من الجبل في الناحية الموالية لمكة وقد وجدنا بجانبه رجلا عربيا يتناول الصدقات من الزائرين في مواسم الحج ويرشدهم الى الغار اذ توجد هناك صخور تشبه صخرته ولكنها لا تماثلها تماما انتهى ما ذكره ابراهيم باشا رفعت في كتابه مرآة الحرمين

وقد وضع في الكتاب صورة الغار وصورة الجبل برسم آلة الانعكاس الشمسي فاستفدنا من ذلك كله أن الغار ضيق ووعر المرتقى وضيق المدخل . فعلمنا قدر المشقة التي أصابت الرسول ﷺ وصاحبه (رض) فيه وسبب اشفاق الصديق وخوفه أن يراهما المشركون بأدنى التفات ولكن الله تعالى صرف أبصارهم

وقد ورد في كتب الحديث والسير اخبار وآثار كثيرة في قصة الهجرة ودخول الغار فيها كرامات وخوارق يتساهلون بقبول مثلها في المناقب وان لم تصح بطرق متصلة يحتج بمثلها في الاحكام العملية ، ولا في المسائل الاعتقادية بالاولى

قال الحافظ في شرح حديث عائشة من الفتح ان الامام احمد روى باسناد حسن من حديث ابن عباس في قوله تعالى (واذ يمكر بك الذين كفروا) الآية قال تشاورت قريش ليلة بمكة فقال بعضهم إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق - يريدون

النبي صلى الله عليه وسلم - وقال بعضهم بل اقتلوه وقال بعضهم بل اخرجوه فأطلع الله نبيه على ذلك فبات علي على فراش رسول الله ﷺ تلك الليلة وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار وبات المشركون يحرسون عليا يحسبونه النبي ﷺ يعني ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتفقوا عليه . فلما أصبحوا ورأوا عليا رد الله مكرهم فقالوا أين صاحبك هذا ؟ قال لا أدري ، فاقتصوا أثره ، فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم فصعدوا الجبل فمروا بالغار فرأوا على بابه نسج العنكبوت فقالوا لو دخل هنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه ، فمكث فيه ثلاث ليال اه

وذكر الحافظ روايات بهذا المعنى من مراسيل الزهري والحسن في بعض السير وغيرها ونقل عن دلائل النبوة للبيهقي من مرسل محمد بن سيرين ان أبا بكر ليلة انطلق مع رسول الله ﷺ الى الغار كان يمشي بين يديه ساعة ومن خلفه ساعة فسأله (أي عن سبب ذلك) فقال أذكر الطلب فامشي خلفك واذكر الرصد فأمشي أمامك ، فقال « لو كان شيء أحببت أن تقتل دوني ؟ » قل إي والذي بعثك بالحق . فلما انتهى إلى الغار قال مكانك يارسول الله حتى استبريء لك الغار ، فاستبرأه . وذكر ابو القاسم البغوي من مرسل ابن أبي مليكة نحوه وذكر ابن هشام من زياداته عن الحسن البصري بلاغا نحوه اه

أقول فهذه مراسيل عن كبار علماء التابعين يؤيد بعضها بعضا وفي الموضوع روايات أخرى منها أن حمامتين عششتا على بابه ، وفي بعض الروايات ان أبا بكر سد كل جحر كان في الغار بقطع من ثوبه وهذا مراده من استبرائه

وقال الحافظ قبل ذلك في شرح قول عائشة ثم لحق رسول الله ﷺ وابو بكر بغار في جبل ثور : ذكر الواقدي انهما خرجا من خوخة في ظهر بيت أبي بكر وقال الحاكم تواترت الاخبار أن خروجه ﷺ كان يوم الاثنين ودخوله المدينة كان يوم الاثنين . الا أن محمد بن موسى الخوارزمي قال انه خرج من مكة يوم الخميس (قلت) يجمع بينهما بان خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الاثنين لانه أقام فيه ثلاث ليال فهي ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الاحد وخرج في أثناء ليلة الاثنين اه

﴿ الكلمة الثانية مناقب الصديق في قصة الهجرة ﴾

قد دلت هذه الآية الكريمة وما يفسرها ويشرحها من الاحاديث الصحيحة وما في معناها من الاخبار والآثار مما دونها في الرواية على مناقب وفضائل لابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه امتاز بها على جميع أصحاب رسول الله ﷺ نذكر منها مايتبادر إلى الفهم بغير تكلف لبداهته ، ومن غير مراعاة ترتيب

(الاولى) أن رسول الله ﷺ لم يأمن على سره وعلى نفسه في هذه الحادثة التي كانت أهم حوادث رسالته وأشدها خطراً وخيرها عاقبة غير صاحبه الاول أبي بكر الصديق وان شئت قلت انه لم يختر لصحبته وإيناسه فيها غيره . ويؤيده مارواه ابن عدي وابن عساكر من طريق الزهري عن أنس (رض) أن رسول الله ﷺ قال لحسان « هل قلت في أبي بكر شيئا ؟ قال نعم، قال « قل وأنا أسمع » فقال

وثاني اثنين في الغار المنيف وقد طاف العدو به إذ صعد الجبلا
وكان حب رسول الله قد علموا من البرية لم يعدل به رجلا

فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه ثم قال « صدقت ياحسان هو كما قلت »

(الثانية) انه ﷺ رضي أن تكون نفقة هذه الرحلة من مال أبي بكر الذي أنفق جميع ماله في خدمته ﷺ الا انه أحب أن تكون الراحلة التي ركبها بالثمن يدفعه بعد ذلك. وتقدم ماقاله بعض العلماء في تعليل ذلك وفي صحيح البخاري ان عمر بن الخطاب غضب من أبي بكر رضي الله عنه في محاورة بينهما فطلب منه أبو بكر أن يغفر له فأبي فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال له النبي ﷺ « يغفر الله لك يا أبا بكر » ثلاثا — قال الراوي وهو ابو الدرداء (رض) — ثم ان عمر ندم فأتى منزل أبي بكر فقال: أثم ابو بكر؟ فقالوا لا — فأتى الى النبي ﷺ فسلم عليه فجعل وجه رسول الله ﷺ يتمعر حتى اشفق ابو بكر (١) فجثا على ركبتيه فقال يارسول الله والله أنا كنت أظلم — مرتين — فقال النبي ﷺ « ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت، وقال ابو بكر صدق، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو لي صاحبي » ؟ مرتين — فما أوذي ابو بكر

---

(١) معر الوجه وتمعر بالتشديد للتكثير أو التدرج تغير من الغيظ حتى خاف أبو بكر ان يكلم عمر كلاما شديدا

بعدها وقد صرح أيضاً بأن أمن الناس عليه في ماله ونفسه ابو بكر . رواه الشيخان وغيرهما

(الثالثة) ان الرسول ﷺ لم يختر في ذلك وأمثاله إلا ما اختاره الله تعالى له فهذا تفضيل من الله عز وجل للصديق على غيره من أصحاب نبيه ﷺ

(الرابعة) ذكره عز وجل في كتابه العزيز بهذا الثناء العظيم الذي لم يشاركه فيه أحد من المؤمنين في مقام اطلاق الانكار عليهم والتوبيخ لهم على تثاقلهم عن إجابة استنفار رسوله ﷺ إياهم بأمره . أخرج خيثمة بن سليمان الاطرابلسي في فضائل الصحابة وابن عساكر من طريق الزهري عن علي بن أبي طالب (رض) قال ان الله ذم الناس كلهم ومدح أبا بكر (رض) فقال (إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لاتحزن إن الله معنا) وأخرج ابن عساكر عن سفيان بن عيينة قال عاتب الله المسلمين جميعاً في نبيه ﷺ غير أبي بكر (رض) وحده فانه خرج من المعاتبة ثم قرأ (الا تنصروه فقد نصره الله) الآية . ذكرهما السيوطي في الدر المنثور فهذا مادل عليه أسلوب الآية والسياق من تفضيله على جميع الصحابة (رض) بغير استثناء . وأخرج ابن المنذر عن الشعبي قال : والذي لارب غيره لقد عوتب أصحاب محمد ﷺ في نصرته إلا أبابكر فقد قال تعالى (الا تنصروه) الآية خرج ابو بكر (رض) من المعتبة

(الخامسة) أمره ﷺ عليا كرم الله وجهه أن يبلغ الناس في موسم الحج هذه الآية في جملة مابلغه من أول سورة براءة كما تقدم في أول تفسير السورة ، وفي ذلك حكم بالغة ، تقطع كل وتين من قلوب الرافضة ، وان لم تقطع ألسنتهم الكاذبة الخاطئة ،

(السادسة) قوله تعالى في رسوله ﷺ وفيه (ثاني اثنين) فهذا القول من رب العالمين في خطاب جميع المؤمنين في هذا المقام والسياق فيه دلالة واضحة على فضل هذين الاثنين وكون الصديق هو الثاني في المرتبة بعد رسول الله ﷺ في كل مايقتضيه المقام للهجرة الشريفة من الفضائل والمزايا

قال الفخر الرازي عند ذكر هذه المنقبة وهي كون أبي بكر ثاني رسول الله ﷺ في الغار مانصه . والعلماء أثبتوا انه (رض) كان ثاني رسول الله ﷺ في

اكثر المناصب الدينية فانه ﷺ لما أرسل إلى الخلق وعرض الاسلام على أبي بكر آمن ابو بكر ثم ذهب وعرض الاسلام على طلحة والزبير وعثمان بن عفان وجماعة آخرين من أجلة الصحابة (رض) والكل آمنوا على يديه ثم انه جاء بهم إلى رسول الله ﷺ بعد أيام قلائل فكان هو (رض) ثاني اثنين في الدعوة إلى الله وأيضا كلما وقف رسول الله ﷺ في غزوة كان ابو بكر يقف في خدمته ولا يفارقه فكان ثاني اثنين في مجلسه، ولما مرض رسول الله ﷺ قام مقامه في إمامة الناس في الصلاة فكان ثاني اثنين، ولما توفي دفن بجنبه فكان ثاني اثنين هناك أيضا اه وأخص من هذا كله أنه كان ثانيه في الشروع في إقامة الشرع في دار الهجرة فلم ير الانصار معه ﷺ أحدا قبله

(السابعة) — وهي تؤيد ماتضمنه معنى الاثنينية من رفعة المقام — قوله ﷺ له «يا أبا بكر ماظنك باثنين الله ثالثهما؟» وانها المنقبة تتضاءل دونها المناقب، ومرتبة تنحدر عن عليا سمائها المراتب، أكبرَ أعلمُ رسل الله بالله أمرها، وهو أعلم بقدرها، فان قوله ﷺ «ماظنك ياأبابكر» بكذا يراد به أنه لا يمكن أن تحوم الظنون أو تنتهي الآراء والافكار الى شأن أعلى من شأنها، ومنعة أعز من منعتها الخ

(الثامنة) حكاية رب العزة والجلال لقول رسوله الذي ختم به النبيين، وأرسله رحمة للعالمين، لهذا الصاحب الصديق المكين، (لا تحزن إن الله معنا) فهي دليل على أنه قال له ذلك باذنه تعالى ووحيه، لا من حسن ظنه ﷺ بربه واجتهاد رأيه، على انه لو كان اجتهاداً أقره ربه عليه وحكاه عنه، وجعله مما يتعبد به المؤمنون مادامت السموات والارض، لكانت قيمته في غايته، بمعنى ما كان عن الوحي منذ بدايته، وهذا يؤيد كون ماذكرناه في تفسير المعية من كونها معية خاصة من نوع المعية التي أيد الله تعالى بها موسى وهارون عليهما السلام، الا أنها أعلى في ذاتها وشخصها من كل أفراد هذا النوع. فالمعية الالهية معنى إضافي يختلف باختلاف موضوعه ومتعلقه، فمعية العلم عامة كقوله تعالى (٥٨ : ٧ ألم تر أن الله يعلم ما في السموات ومافي الارض مايكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكبر إلا هو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة

إن الله بكل شيء عليم) وهي لاتشريف فيها لاهلها بل هي تهديدلهم ، وانذاربان الله مطلع على كل مايصدر عنهم، وانه سيحاسبهم عليه ويجزيهم به. وأعلى منهامعيته تعالى للمتقين والمحسنين وهي تتضمن معنى التوفيق واللطف كما تقدم، ففيهاشرف عظيم، وأعلى منهامعيته عز وجل للانبياء والمرسلين، في مقام التأييد على الاعداء المناوئين. وهي أعلى الانواع كما علمت ولم يثبت لاحد من غيرهم حظ منها الا ماثبت للصديق هنا .

(التاسعة) إنزال الله تعالى سكينته عليه على ماتقدم من التفسير المنقول المعقول، وهي منقبة لم يرد في التنزيل اثباتها لشخص معين قبله ولا بعده إلا الرسول صلى الله عليه وسلم وإنما ورد اثباتها لجماعة المؤمنين كما تقدم ، وقد كان رضي الله تعالى عنه قائما مقام جميع المؤمنين في الغار وسائر رحلة الهجرة الشريفة في خدمة الرسول صلى الله عليه وسلم وانما نزل التنويه بذلك في أواخر مدة الهجرة اي سنة تسع منها ، وقد روينا لك ماقاله علي المرتضى كرم الله وجهه وغيره من تفضيله على جميع المؤمنين بهذه الآية من قبل الله عزوجل ، وانه كان المبلغ لها عن الرسول صلى الله عليه وسلم في موسم الحج.

(العاشرة) تأييده بجنود لم يرها المخاطبون من المؤمنين وهي الملائكة بناء على القول بعطف جملة التأييد على جملة إنزال السكينة كما تقدم شرحه ، ويأتي في هذا ماذكرناه فيما قبله من الخصوصية وجعل أبي بكر في مقام المؤمنين كافة مع تفضيله عليهم

(الحادية عشرة) اثبات الله تعالى صحبته لرسوله صلى الله عليه وسلم في أعظم مواطن بعثته ، وأطوار نبوته ، فان كان النبي صلى الله عليه وسلم قد سمى أتباعه في عهده أصحابا تواضعا منه وتربية لهم على احترام جميع أفراد الامة ومعاملتهم بالعدل والمساواة ، وإزالة لما كان في الجاهلية من احتقار بعض القبائل لبعض واحتقار الاغنياء والرؤساء لمن دونهم — وابطالا لما كان في شعوب أخرى كالهنود من جعل الناس طبقات بعضها فوق بعض بالتحكم والتوارث ـ وهو صلى الله عليه وسلم مبعوث إلى الجميع ولإصلاح الجميع — فان هذا لاينافي ماجرت به سنة الله تعالى في خلقه وأقرته شريعة الحق والعدل لخاتم رسله من تفاضل أفراد الناس بعضهم على بعض بالايمان والعلم والعمل ومعالي الاخلاق (إن أكرمكم عند الله أتقاكم * فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل المجاهدين على القاعدين

أجراً عظيما * درجات منه ومغفرة ورحمة * الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله أعظم درجة عند الله) الخ

وقد أجمع المسلمون على أن المهاجرين السابقين الاولين أفضل من سائر المؤمنين ، وورد في فضائل الهجرة آيات وأحاديث كثيرة معروفة ، وقد ثبت بالكتاب والسنة والاجماع ان أبا بكر (رض) أول المهاجرين وأنه امتاز بهجرته مع الرسول نفسه باذن ربه ورغبته ﷺ من قبل الاذن الالهي له ، إذ منع أبا بكر من الهجرة وحده انتظاراً منه لاذن الله تعالى له بهجرته معه كما تقدم في الحديث الصحيح — فلا غرو أن يكون له كل ماعلمنا من المزايا في الهجرة وان يكون بها أفضل المهاجرين بعد سيد المهاجرين ﷺ وأن تكون صحبته أفضل وأكمل من صحبة غيره . وفي قوله ﷺ في حديث مغاضبة عمر له على مسمع من الصحابة « فهل أنتم تاركو لي صاحبي » اشعار بانه الصاحب الاكمل له ﷺ فهو قد أضافه إلى نفسه كما أضافه الله تعالى اليه في كتابه ، إذ الاضافة هنا كالاضافة في قوله تعالى (سبحان الذي أسرى بعبده) إضافة تشريف واختصاص ، فان جميع الخلق عبيد الله (إن كل من في السموات والارض إلا آتي الرحمن عبداً) وقد قال بعض الفقهاء ان من أنكر صحبة أبي بكر رضي الله عنه للرسول ﷺ يحكم بردته عن الاسلام لتكذيبه بنص القرآن . وهاتان منقبتان في الصحبة والهجرة جعلناهما واحدة . وقد يثلثهما انه لم يكن معه ﷺ حين وصل إلى دار الهجرة والنصرة من أصحابه السابقين الاولين غير أبي بكر (رض) فهو أول من رآه معه جماعة الانصار (رض) وأول من صلى معه من المهاجرين أول جماعة وأول جمعة ظهرت بها شعائر الاسلام

(الثانية عشرة) حكاية الله عز وجل عن نبيه ﷺ أنه قال له « لاتحزن » فكونه (ص) يعنى بتسليته وطأمنته أمر عظيم ، واخبار الله بذلك فيما يتعبد به المؤمنون الى يوم القيامة أمر أعظم . وناهيك بتعليله بما علله به من معية الله عز وجل لهما . وهذا النهي عن الحزن لم يرد في غير هذا الموضع من القرآن خطابا من قبله تعالى إلا للنبي الاعظم ﷺ وورد خطابا من الملائكة للوط عليه السلام — وقد علل في آخر سورة النحل بمعية الله تعالى للمتقين والمحسنين ، وعلل هنا بالمعية التي هي أخص منها وأعلى كما تقدم شرحه

(الثالثة عشرة) ان القرآن العظيم كلام الله تعالى وهو أكمل كتاب أنزله الله تعالى على خاتم رسله لهداية البشر كافة، فهو يمدح الايمان والاعمال الصالحة والصفات الحميدة وأهلها ، ويذم الكفر والشرك والاعمال السيئة والصفات القبيحة وأهلها، ولا ترى فيه مدحا لشخص معين من هذه الامة غير رسولها ﷺ الا لصاحبه الاكبر أبي بكر (رض) ولا ذما لشخص معين من الكفار غير أبي لهب وامرأته . فاختصاص أبي بكر بالمدح من رب العالمين في هذه الآية منقبة لا يشاركه فيها أحد من هذه الامة تدل على فضله على كل فرد من أفرادها، وهذا المعنى اي الاختصاص غير موضوع المدح المتقدم تفصيله فهو يجعل قيمته مضاعفة إذ لو كان في اتنزيل مدح لغيره كالاحاديث الشريفة الواردة في فضائله وفضائل آخرين من أهل بيته ﷺ وأصحابه لما كانت هذه منقبة خاصة بالصديق، وإن كان المدح المفروض لغيره دون مدحه في موضوعه ، كما هو شأن أحاديث المناقب، فكيف وقد جاء هذا المدح في سياق توبيخ المؤمنين على التثاقل في إجابة الرسول الى ما استنفرهم له كما تقدم شرحه والآثار فيه ؟

ولا يرد على هذه الخصوصية أن قصة الاعمى تتضمن ثناء عليه بالخشية وهو شخص معين معروف أنه عبدالله بن أم مكتوم المؤذن (رض) فان السياق فيها ليس سياق مدح، وقوله تعالى (وهو يخشى) لا يدل على أن هذه الخشية خاصة به، ولا انه ممتاز فيها على غيره ، على أن فيها من إثبات الفضل ما لا يخفى، ولا يرد ايضا على ذم أبي لهب ما ورد في سورة المدثر في الوليد بن المغيرة وفي سورة العلق في أبي جهل، لان الذم فيهما متعلق بالوصف لا بالشخص، مع كون الموصوف قد عرف من سبب النزول لا من النص. وهو غير متواتر كتواتر وصف الصاحب للصديق ودونه وصف الاعمى لابن أم مكتوم، على أنه لا يضرنا عدم الحصر هنا ، وهو غير مقصود في بحثنا

﴿ الكلمة الثالثة تفنيد مراء الروافض، وتحريفهم وتبديلهم لهذه المناقب ﴾

قال الفخر الرازي بعد تفسير الآية واستنباط ما فيها من المناقب بدون ما ألهمنا الله تعالى إياه مانصه : واعلم ان الروافض احتجوا بهذه الآية وبهذه الواقعة على الطعن في أبي بكر من وجوه ضعيفة حقيرة جارية مجرى إخفاء الشمس بكف من الطين

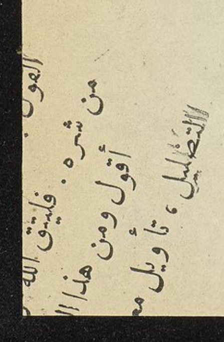
(فلاول) قلوا انه قال لابي بكر « لاتحزن » فذلك الحزن إن كان حقاً فكيف نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عنه، وان كان خطأ لزم أن يكون أبو بكر مذنبا وعاصياً في ذلك الحزن !! (والثاني) قالوا يحتمل أن يقال انه استخلصه لنفسه لانه كان يخف منه انه لو تركه في مكة أن يدل الكفار عليه وأن يوقفهم على أسراره ومعانيه فأخذه معه دفعا لهذا الشر (والثالث) انه وان دلت هذه الحالة على فضل أبي بكر إلا أنه أمر علياً بأن يضطجع على فراشه ومعلوم ان الاضطجاع على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في مثل تلك الليلة الظلماء مع كون الكفار قاصدين قتل رسول الله تعريض النفس للفداء فهذا العمل من علي أعلى وأعظم من كون أبي بكر صاحباً للرسول — فهذه جملة ماذكروه في هذا الباب اه

هذا مانقله الرازي بحروفه وقل إنه أخس من شبهات السوفسطائية ورد عليه وذكر في رده رداً آخر لابي علي الجبائي امام المعتزلة في عصره في القرن الثالث (توفي سنة ٣٠٣) فدل هذا على قدم هذا الجهل والسخف في القوم

وقد بسط ذلك الشهاب الالوسي في تفسيره نقلا عنهم وكان كثير الاحتكاك بعلمائهم في بغداد فقال مانصه : وأنكر الرافضة دلالة الآية على شيء من الفضل في حق الصديق (رض) قلوا ان الدال على الفضل ان كان ﴿ ثاني اثنين ﴾ فليس فيه أكثر من كون أبي بكر متمما للعدد — وان كان (اذ هما في الغار) فلا يدل على أكثر من اجتماع شخصين في مكان ، وكثيراً مايجتمع فيه الصالح والطالح ، وان كان (لصاحبه) فالصحبة تكون بين المؤمن والكافر كما في قوله تعالى (قال له صاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذي خلقك) وقوله سبحانه (وما صاحبكم بمجنون ، وياصاحبي السجن) بل قد تكون بين من يعقل وغيره كقوله

ان الحمار مع الحمار مطية ، اذا خلوت به فبئس الصاحب

وان كان (لاتحزن) فيقال لايخلو اما أن يكون الحزن طاعة أو معصية، لاجائز أن يكون طاعة والا لما نهي عنه صلى الله عليه وسلم فتعين أن يكون معصية لمكان النهي ، وذلك مثبت خلاف مقصودكم ، على أن فيه من الدلالة على الجبن مافيه — وان كان (إن الله معنا) فيحتمل أن يكون المراد إثبات معية الله الخاصة له



صلى الله عليه وسلم وحده لـكن أبي « بنا » سداً لباب الايحاش ، ونظير ذلك الاتيان « بأو » فى قوله (وانا أو إياكم لعـلى هدى أو في ضلال مبين) — وان كان (فأنزل الله سكينته عليه) فالضمير فيه للنبي صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم تفكيك الضمائر وحينئذ يكون في تخصيصه صلى الله عليه وسلم بالسكينة هنا مع عدم التخصيص في قوله سبحانه (فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين) إشارة إلى ضد ما ادعيتموه ـ وان كان مادلت عليه الآية من خروجه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت فهو عليه الصلاة والسلام لم يخرجه معه إلا حذراً من كيده لو بقي مع المشركين بمكة ، وفي كون المجهز لهم بشراء الابل علياً كرم الله تعالى وجهه إشارة لذلك . وان كان شيئاً وراء ذلك فبينوه لنتكلم عليه. انتهى كلامهم

(قال الشهاب الالوسي إثر نقله) ولعمري إنه أشبه شيء بهذيان المحموم أو عربدة السكران ، ولولا أن الله سبحانه حكى في كتابه الجليـل عن إخوانهم اليهود والنصارى ماهو مثل ذلك ورده رحمة بضعفاء المؤمنين ما كنا نفتح في رده فما ، أو نجري في ميدان تزييفه قلما . ثم رد كل كلمة قالوها رداً علميا أدبيا مفحما، وما شرحناه في تفسير الآية وما استنبطناه منها بمعونة أحاديث الهجرة من المناقب التي هي نصوص ظاهرة في تفضيل الصديق على جميع الصحابة رضي الله عنه وعنهم، ولعن مبغضيه ومبغضيهم، وما سنزيده على ذلك هنا من إفحامهم يغنينا عن نقل عبارته فانه أقوى منه في تفنيد هذا التحريف لكلام الله وكلام رسوله والافتراء المفضوح المعلوم بطلانه بالبداهة ، وانمـا أختار من كلام السيد الالوسي قوله في آخره :

« وأيضاً إذا انفتح باب هذا الهـذيان أمكن للناصبي أن يقول والعياذ بالله تعالى في علي كرم الله وجهه : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمره بالبيتوتة على فراشه ليلة هاجر إلا ليقتله المشركون ظنا منه أنه النبي صلى الله عليه وسلم فيستريح منه . وليس هـذا دأعجب ولا أبطل من قول الشيعي إن اخراج الصديق إنما كان حذراً منه، فتح هذا الباب ، المستهجن عند أولي الالباب » اه

ي سوء التأويل، الذي يقوله من لا يعتقد صحته لمحض

ديث « ويح عمار تقتله الفئة الباغية » فانه لما علم أن فئته

قتلته قال : انما قتله من أخرجه – يعني عليا كرم الله وجهه – بل هذا التأويل الباطل أقرب إلى اللغة من تأويل الروافض لخروج الصديق مع النبي ﷺ المذكور آنفا ان صح أن يسمى تأويلا وانما هو تضليل لا تأويل ، فان هذه الفرية التي افتجرها هؤلاء الفجرة ليس لها شبهة لغوية لا من ألفاظ الآية ولا من ألفاظ أحاديث الهجرة ، بل هي مصادمة للنصوص كلها ومناقضة لما تواتر وصار معلوما بالضرورة من سيرة النبي ﷺ ونشأة الاسلام من ملازمة الصديق له من أول الاسلام إلى آخر حياته ﷺ بما لا حاجة الى شرحه ، ولا سيما بعد ما بسطناه هنا من أمره ،

وأما تأويل معاوية فله شبهة لغوية وهو إسناد الشيء الى سببه مجازاً ، ومنه اخراج المشركين للنبي ﷺ والمؤمنين من مكة انما أطلق على سببه وهو الاضطهاد والايذاء الذي نالوهم به ، ولكن لا يحمل اللفظ على المجاز إلا عند وجود المانع من حمله على الحقيقة . ولما بلغ أمير المؤمنين عليا كرم الله وجهه قوله رد عليه بانه يقتضي أن يكون النبي ﷺ هو الذي قتل عمه حمزة وابن عمه جعفر أو غيرهما من شهداء بدر وأحد وسائر الغزوات لانه هو الذي أخرجهم الى القتال

ثم إن من المعلوم بالبداهة أن من يخاف من وشاية آخر عليه لا يخبره بسره ، فكيف أمن النبي ﷺ أبا بكر على سره ، ورضي أن يعلم بذلك جميع أهل بيته ، وان يتعاهدهما ولده وعتيقه في الغار بالغذاء وبالانباء كل ليلة ، وأن يكون هو الذي يتولى استئجار الدليل الذي يرحل بهما ؟ ؟

ثم أقول زيادة في فضيحة هؤلاء المحرفين (أولا) إنكم تزعمون انه لا فضيلة في صحبة الصديق للنبي ﷺ في الغار ويلزم منه انه لا فضيلة في صحبته ولا في صحبة سائر المؤمنين له في غير الغار من أزمنة رسالته ﷺ بالاولى إذ تستدلون على ذلك بان الصحبة تكون بين المؤمن والكافر والبر والفاجر وبين الانسان والحيوان أيضاً . فاذا كنتم تلتزمون هذا الاستدلال فانه يلزمكم خزيان لا مفر لكم منهما (أحدهما) ان صحبة الرسول الاعظم ﷺ أعلى الله قدره ورفع ذكره ، وصحبة الكافر او الحمار سواء (وأستغفر الله تعالى من حكاية هذا الجهل وإن كان حاكي الكفر ليس بكافر) لان كلا منهما تسمى صحبة في اللغة . والعبرة عندكم بالتسمية دون متعلقها ، اي ان ما أسند اليه

الفعل وما وقع عليه ومالابسه لاشأن له عندكم في كونه حقا أو باطلا أو فضيلة أورذيلة .
وما قلتموه في الصحبة يجري مثله في الهجرة فانه ثبت في الحديث الصحيح كما
هو ثابت في الواقع ان الهجرة قد تكون الى الله ورسوله وقد تكون لأجل منفعة دنيوية
او امرأة يريد المهاجر أن يتزوجها . واذ كان كل منهما يسمى هجرة فالمهاجرون
عندكم سواء في انه لافضيلة لهم ولا أجر عند الله تعالى خلافا لنصوص القرآن
(ثانيهما) ان الايمان بالله تعالى والعبادة الخالصة له لايعدان عندكم من الفضائل
لانهما مشتركان في الاسم مع الايمان بالجبت والطاغوت وعبادة الشيطان
والاوثان فقد قال الله تعالى (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون
بالجبت والطاغوت) الآية وقال (بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون)
وقال (ألم أعهد اليكم يابني آدم أن لاتعبدوا الشيطان) وقال (ويعبدون من
دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم)

واذا نحن انتقلنا الى طبيعة الصحبة ، وما فيها من العلم والحكمة ، نقول ان
ماهذى به الروافض من صحبة المؤمن للكافر ونحوها انما يصح في الصحبة الاتفاقية
العارضة ، كصحبة يوسف لمن كان معه في السجن ، والرجلين الذين ضرب المثل
بهما في سورة الكهف ، دون صحبة المودة ولا سيما الدائمة ، وذلك أن صحبة
المودة الاختيارية لاتكون الا بين المتشاكلين في الصفات والافكار ، كما يدل عليه
حديث « الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف »
رواه احمد والبخاري ومسلم وغيرهم . وقد تعارفت روحا النبي ﷺ وأبي بكر من
قبل الاسلام فائتلفتا ، وزادهما الاسلام تعارفا وائتلافا ، حتى انهما لم يفترقا في
وقت من الاوقات ولا في طور من الاطوار ، وقد مهد ﷺ السبيل لاجتماع
قبريهما اذ أرشد الامة الى دفنه في بيت عائشة الصديقة (رض) وهو يعلم انها
لابد أن تدفن والدها بجانبه . وعلماء التربية والاخلاق يعدون الصحبة والمعاشرة
ركنا من أركان اقتباس كل من الصاحبين من الآخر ، فيحثون على صحبة
الاخيار ، ويحذرون من صحبة الاشرار ، قال الشاعر الحكيم :

عن المرء لاتسأل وسل عن قرينه ... فكل قرين بالمقارن يقتدي

وقال آخر

وقائل كيف تفارقتما فقلت قولا فيه انصاف
لم يك من شكلي ففارقته والناس أشكال وآلاف

(ثانيا) انكم تزعمون انه لافضيلة للصديق الاكبر (رض) في كونه مع الرسول الاعظم ﷺ ثاني اثنين بشهادة رب العزة ، ولا في كون الله عز وجل ثالثهما ، لان العدد لافضيلة فيه بزعمكم مهما تكن قيمة المعدود بذلك العدد ، وأنتم تعلمون أن المؤمنين بكتاب الله تعالى وبرسوله لا يقولون إن لفظ «اثنين» أو لفظ «ثاني» او «ثالثهما» له فضيلة في حروفه أو تركيبها او النطق به ، وإنما يقولون إن الفضيلة للصديق الاكبر (رض) في المعدود المراد بلفظ (ثاني اثنين) في الآية وبلفظ «ماقولك يا أبا بكر في اثنين الله ثالثهما» في الحديث ، فثلاثة رب العالمين أحدهم وسيد ولد آدم وخاتم النبيين والمرسلين ثانيهم يكون لأبي بكر الصديق أعظم الشرف في أن يكون ثالثهم - او كما قلتم مما للعدد - ويزيد هذا الشرف الذاتي قيمة انه ليس مما يحصل مثله بالمصادفة ولا بالكسب والسعي ، وانما الذي اختاره له هو رسول الله باذن الله ، والمخبر بذلك هو الله ورسوله . ولو وردت هذه الآية وهذا الحديث في علي رضي الله عنه وكرم وجهه لقلتم في الثلاثة حينئذ نحواً مما قالت النصارى في ثالوثهم «الآب والابن وروح القدس» كما قلتم في كونه كرم الله وجهه أحد الذين ثبتوا معه ﷺ في حنين ، فجعلتم هذا الثبات الذي لم ينفرد به ولم يثبت بنص القرآن ، ولا بحديث مرفوع ، ولا مرسل متواتر ، حجة على كونه وحده دون من اعترفتم بثباتهم معه سببا للنصر ، وانقاذ الرسول من القتل ، وبقاء الاسلام والمسلمين في الوجود !! وكما فعلتم في حديث مؤاخاة النبي ﷺ له اذ فضلتموه به على الصديق وغيره ، على حين قد ثبتت تسمية النبي ﷺ الصديق أخا له بأحاديث أصح من ذلك الحديث كقوله ﷺ «لو كنت متخذاً من أمتي خليلا دون ربي لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن اخي وصاحبي» رواه البخاري من حديث ابن الزبير وابن عباس وغيره وهو يدل على ان أبا بكر عنده أعلى منزلة من جميع امته

وقد قرأنا وسمعنا عنكم أنكم تفخرون بعدد آخر لم تثبت روايته بمثل ماثبتت به رواية هذا العدد ولا يبلغ درجته في عظمة المعدود . قال الفخر الرازي : واعلم أن

الروافض في الدين كانوا اذا حلفوا قالوا وحق خمسة سادسهم جبريل ، وأرادوا به أن الرسول ﷺ وعليا وفاطمة والحسن والحسين كانوا قد احتجبوا تحت عباءة يوم المباهلة فجاء جبريل وجعل نفسه سادساً لهم ، فذكروا للشيخ الامام الوالد رحمه الله تعالى ان القوم هكذا يقولون فقال رحمه الله : لكم ماهو خير منه بقوله ﷺ « ماظنك باثنين الله ثالثهما ؟» ومن المعلوم بالضرورة أن هذا أفضل وأكمل اه

وأقول ان من أكبر جنايات الروافض على الاسلام والمسلمين انهم جعلوا أبا بكر وعليا رضي الله عنهما خصمين، وما ورد في مناقبهما معارضا بعضه ببعض، وكل هذا باطل، فما كانا الا أخوين في الله وفي نصر رسوله واقامة الاسلام، ولكل منهما مقام معلوم ، وما ورد في مناقب علي أعلى الله مقامه أكثر مما ورد في مناقب غيره كما قال الامام احمد رحمه الله تعالى. وقد غلط الرازي في نقله ان مسألة العباء أو الكساء وردت في قصة المباهلة فان المعروف انها وردت في اثبات جعل علي و زوجه وولديهما من أهل البيت النبوي عليهم السلام داخلين في معنى قوله تعالى (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) والآية واردة في الازواج الطاهرات (رض) إذ روي انه ﷺ جمعهم معه في الكساء ودعا الله بان يذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيراً ، والمقام لا يسمح بالبحث في هذه المسألة هنا

(ثالثا) انكم زعمتم أن نهي رسول الله ﷺ الصديق عن الحزن يدل على انه (رض) كان عاصيا بذلك الحزن ومتصفا بالجبن ، وهذا الزعم دليل على جهلكم بالقرآن وبمقام الرسول ﷺ وباللغة و بطباع البشر ، وانما أوقعكم في هذه الجهالات التعصب الذميم وسوء النية فيه، وحسبي في اثبات جهلكم مابينته في تفسير الجملة من معنى الحزن والنهي عنه وأن جملة « لاتحزن » لم ترد في غير هذه الآية من القرآن إلا في خطاب الله لرسوله ﷺ وفي خطاب الملائكة للوط عليه السلام، فان كنتم تقولون انها تدل على العصيان والجبن يلزمكم من الطعن في الرسول الاعظم وفي نبي الله لوط ماهو صريح الكفر ، بل أثبت الله تعالى عروض الحزن للنبي ﷺ بالفعل في قوله (قد نعلم انه ليحزنك الذين يقولون) ومن المتواتر أنه ﷺ كان أشجع الناس: وحسب الصديق شرفا أن ينهاه رسول الله ﷺ عما نهاه ربه عنه، وأي شرف أعلى من هذا ؟

(رابعا) ان مازعمتموه من احتمال أن يكون المراد من جملة (إن الله معنا) اثبات المعية للنبي ﷺ وحده لا يصدر مثله الا عنكم بالتبع لملاحدة سلفكم الباطنية الذين قالوا مثل هذا في الصلاة والصيام، وغيرهما من العقائد وشرائع الاسلام ، فانه مما يأباه اللفظ والاسلوب والسياق والمقام ، وانما يقصد بالكلام الافهام ، ومازعمتموه صريح في انه ﷺ أفهم صاحبه غير الحق وأراد أن يغشه ويوهمه بالباطل أن الله معهما ؟ حاش لله وحاش لرسوله ، ماهذا إلا من نوع تحريف اليهود والباطنية لكلام الله ، بما لا يليق بالله ولا برسوله . وهذه الجملة بعيدة أشد البعد عن جملة (وانا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين) المراد بها استمالة الكفار المعاندين لاستماع حجج القرآن وكانوا (ينهون عنه وينأون عنه) والترديد فيها حق فان أحد الفريقين على هدى او في ضلال مبين، لامفر من ذلك في نظر العقل، وهو لا يمنع أن يكون الواقع بالفعل أن المخاطب لهم وهو الرسول ﷺ على الهدى وأن يكونوا هم في ضلال مبين

ولما كان ابو جعفر محمد بن علي الطبرسي من علماء العربية ومعتدلي الشيعة أبت عليه كرامة العلم أن يسفه نفسه بنقل جها التهم التى نقلها الرازي والالوسي للرد عليها، فكان كل ماضعف به مناقب الصديق (رض) في الآية ترجيح القول بان الضمير في قوله تعالى (فأنزل الله سكينته عليه) راجع الى النبي ﷺ واحتج عليه بما احتج غيره ممن رجحوا هذا القول من اتساق مرجع الضمائر – وقد علمت مافيه – وأشار بعده الى ما للشيعة من الكلام في ذلك وقال انه أبى أن ينقله لئلا يتهم بما لا يحب أن يتهم به

(خامسا) زعمكم أن عليا كرم الله وجهه هو المجهز لهم بشراء الابل لم يثبت برواية صحيحة بل الثابت في الصحيح ما تقدم في حديث الهجرة الذي سردناه آنفا من شراء الصديق للراحلتين وأخذه ﷺ لاحداهما بالثمن . ولو ثبت قولكم لم يكن دالا على مازعمتموه كما هو ظاهر

هذا واني أعتقد ان قائلي ماذكره المفسرون من تحريف الرافضة للآية الكريمة وللاحاديث الشريفة في مناقب الصديق ليسوا من الجهل باللغة العربية بحيث يعتقدون صحة ماقالوا وما كتبوا ، وانما هم قوم بهت ، يجحدون مايعتقدون، ويفترون الكذب وهم يعلمون ، ويحرفون الكلم عن مواضعه كاليهود الاولين

الذين حرفوا البشارات بمحمد ﷺ وكدعاة النصرانية في هذا العصر، والذين وضعوا لهم قواعد الرفض وخطط التأويل والتحريف هم ملاحدة الشيعة الباطنية أعداء الاسلام الذين كانوا يتوسلون بها الى هدم هذا الدين وازالة ملك العرب تمهيداً لاعادة الديانة المجوسية والسلطة الكسروية ، وقد وضعوا لهم من الاحاديث والآثار عن أئمة آل البيت في تحريف القرآن والغلو فيهم ومن قواعد البدع ماكانوا به شر فرق المبتدعة في هذه الامة ، وقد برعوا في تربية عوامهم على بدعهم بما فيها من الغلو في تعظيم علي وآله بما هو وراء محيط الدين والعقل واللغة ، والغلو في بغض الصديق والفاروق وذي النورين وأكابر المهاجرين وجمهور الصحابة والطعن فيهم بما هو وراء محيط الدين والعقل واللغة أيضا . وانما خصوا الخليفتين الاولين منهم بمزيد البغض والذم لانهما هما اللذان جهزا الجيوش وسيروها إلى بلاد فارس ففتحوها وازالوا دينها وملكها من الوجود . وقد صارت هذه التقاليد راسخة بالتربية والوراثة حتى صار من يسمونهم العلماء المجتهدين يكتبون مثل مانقلناه عن بعض المعاصرين منهم في الكلام على غزوة حنين ، وهو أعرق في الغلو وأرسخ في الجهل مما نقله الرازي والالوسي هنا عن بعض متقدميهم . فاذا كان هذا حال من يسمونهم العلماء المجتهدين فكيف يكون حال من وطنوا أنفسهم على التقليد في طلب العلم؟ ثم كيف حال عوامهم الذين يلقنونهم هذه الاضاليل، ويربونهم على بغض من أقام الله بهم صرح هذا الدين ، وصرح في كتابه العزيز بانه رضي عنهم ورضوا عنه ، وعلى لعن من فضله الله ورسوله عليهم كلهم؟ وناهيك بهذه الآية تفضيلا ، ومن أصدق من الله قيلا ؟

ألا إن هؤلاء الروافض شر مبتدعة هذه الملة وأشدهم بلاء عليها ، وتفريقا لكلمتها ، وقد سكنت رياح التفريق التي أثارها غيرهم من الفرق في الاسلام وبقيت ريحهم عاصفة وحدها ، فهؤلاء الإباضية لا يزال فيهم كثرة وامارة، ولا نراهم يثيرون بها مثل هذه العداوة . ولو كانوا يقفون عند حد تفضيل علي على أبي بكر والقول بانه كان أحق بالخلافة منه لهان الامر ، وأمكن أن يتحدوا مع أهل السنة الذين يعذرونهم باعتقادهم هذا إذ لم يترتب عليه ضرر ، ويعتصموا بحبل الله ولا يتفرقوا هذا التفرق ولا

يتعادوا هذا التعادي اللذين أضعفا الاسلام وأهله ومزقا ملكه كل ممزق، حتى استذل الاجانب أكثر أهله ، وهم لا يزالون يشغلون المسلمين بالتعادي على ما مضى من التنازع في مسألة الخلافة ، ويؤلفون الكتب والرسائل في القدح في الصحابة. ويا ليتهم يطلبون إعادة الخلافة لاهل البيت وتجديدها لاقامة دين الله واعادة مجد الاسلام وسيادته، فان أهل السنة لا يختلفون في ان آل علي أصح بطون قريش انسابا ، وأكرمها احسابا ، وان الخلافة في قريش ، فان وجد فيهم من تجتمع فيه سائر شروطها ويرضاه أهل الحل والعقد من الامة فهو أولى من غيره. كلا انهم ينتظرون تجديد الاسلام واقامته بظهور المهدي ، وعامة المسلمين ينتظرونه معهم، فليكتفوا بهذا ويكفوا عن تأليف الكتب في الطعن في الصحابة الكرام، وبحملة السنة وحفاظها الاعلام، واثارة الاحقاد والاضغان، التي لا فائدة لهم منها في هذا الزمان، الا التقرب الى غلاتهم من العوام ، طمعا في الجاه الباطل والحطام، وانما فائدتها الحقيقية للاجانب من أعداء الاسلام ، ومن العجائب ان شيعة الاعاجم في ايران قد شعروا بضرر الغلو وبالحاجة الى الوحدة دون شيعة العرب في العراق وسورية. فقد بلغنا عنهم ما نرجو أن يكونوا به خير قدوة لهم والله الموفق

(٤١) إِنفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالاً وَجَـٰهِدُوا بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ، ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ

روي عن أبي الضحى مسلم بن صبيح ان هذه الآية أول ما نزل من هذه السورة ثم نزل ما قبلها وما بعدها بعد ذلك ، ولا يصح بهذا نقل ، ولا يقبله فهم ولا عقل ، والمتبادر من هذا السياق أن أوله خطاب الله للمؤمنين في قتال أهل الكتاب وما يسوغه وما ينتهي به من قبول الجزية منهم، ويتلوه انكاره عليهم التثاقل عن النفر إذ استنفرهم الرسول لغزوة تبوك ، وما قبله من أول السورة سياق مستقل تكلمنا عليه في أول تفسير السورة ، وقد تقدم ان السورة نزلت كلها بعد غزوة تبوك - وما قيل من استثناء الآيتين اللتين في آخرها، فان صح أن شيئا نزل منها قبل السفر فهذا السياق من أوله الى آخره لا هذه الآية وحدها، وأما ما بعد هذه الآية فظاهر ان أكثره نزل في أثناء السفر ومنه ما نزل بعده كما سنوضحه

وأما وجه اتصال الآية بما قبلها فهو انه تعالى لما وبخ الله المؤمنين على التثاقل عن النفر لما استنفرهم الرسول ﷺ قفى عليه ببيان حكم النفير العام ، الذي يوجب القتال على كل فرد من الافراد بما استطاع ، ولا يعذر فيه أحد بالتخلف عن الاقدام ، وترك طاعة الامام ، فقال

﴿ انفروا خفافاً وثقالا ﴾ الخفاف بالكسر جمع خفيف والثقال جمع ثقيل . والخفة والثقل يكونان بالاجسام وصفاتها من صحة ومرض ، ونحافة وسمن ، وشباب وكبر ، ونشاط وكسل ، ويكونان بالاسباب والاحوال ، كالقلة والكثرة في المال والعيال ، ووجود الظهر (الراحلة) وعدمه ، وثبوت الشواغل وانتفائها . فاذا أعلن النفير العام ، وجب الامتثال الا في حال العجز التام ، وهو ما بينه تعالى في الآية ٩١ من هذا السياق (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله) الآية ، وعذر القسم الثالث مشروط بما اذا لم يجد الامام أو نائبه ما ينفق عليهم كما ذكر في الآية وستأتي . وما ورد عن مفسري السلف من تفسير الخفاف والثقال ببعض ما ذكرنا من الكليات فهو للتمثيل لا للحصر ، قال ابن عباس في تفسيرهما : نشاطا وغير نشاط . وفي رواية عنه موسرين ومعسرين ، وفي رواية ثالثة خفافا من السلاح أي مقلين منه ، وثقالا به أي مستكثرين منه . والحسن والضحاك ومجاهد وقتادة وعكرمة : شبانا وشيوخا . وعطية العوفي : ركبانا ومشاة . وأبو صالح : فقراء وأغنياء . وقال ابن زيد في معناه : الثقيل الذي له الضيعة يكره أن يدع ضيعته . وقال الحكم بن عيينة : مشاغيل وغير مشاغيل

ومما هو نص في إرادة عموم الاحوال قول أبي أيوب الانصاري ــ وقد شهد المشاهد كلها الا غزاة واحدة : قال الله تعالى (انفروا خفافا وثقالا) فلا أجدني إلا خفيفا أو ثقيلا . رواه ابن جرير . وروي عن أبي راشد الحراني قال : وافيت المقداد بن الاسود فارس رسول الله ﷺ جالساً على تابوت من توابيت الصيارفة بحمص ــ وقد فضل عنها من عظمه ــ يريد الغزو فقلت له : قد أعذر الله اليك ، فقال أبت علينا سورة البعوث ــ يعني براءة ــ (انفروا خفافا وثقالا) وروي عن حيان ابن زيد الشرعبي قال : نفرنا مع صفوان بن عمرو ــ وكان واليا على حمص ــ قبل

الافسوس الى الجراجمة فرأيت شيخاً كبيراً هِمّاً قد سقط حاجباه على عينيه من أهل دمشق على راحلته فيمن أغار، فقلت ياعم قد أعذر الله اليك، قال فرفع حاجبيه عن عينيه فقال يا ابن أخي استنفرنا الله خفافا وثقالا، ألا انه من يحبه الله يبتليه، ثم يعيده فيبقيه، وانما يبتلي الله من عباده من صبر وشكر وذكر، ولم يعبد الا الله عز وجل،

أقول بمثل هذا الفهم للقرآن والاهتداء به فتح سلفنا البلاد، وسادوا العباد، وكانوا خيراً لهم من ابناء جلدتهم، والمشاركين لهم في ملتهم. ولم يبق لأحد من شعوب أمتنا حظ من القرآن الا تغني بعضهم بتلاوته من غير فهم ولا تدبر، واشتغال آخرين باعراب جمله، ونكت البلاغة في مفرداته وأساليبه، من غير علم ولا فقه فيها، ولا فكر ولا تدبر لما أودع من العظات والعبر في مطاويها، فهم يتشدقون بأن (خفافاً وثقالا) منصوبان على الحال، ولا يرشدون أنفسهم ولا غيرهم الى ما أوجباه على ذي الحال. وقد يذكر من يسمى الفقيه فيهم ماقيل من أن الآية منسوخة بقوله تعالى (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) وهو زعم مخالف لما عليه الأئمة كافة، من انه لا تعارض بين الآيتين كما سيأتي في تفسير الثانية. وبمثل هذا وذاك أضاع المسلمون ملكهم، وصار أكثرهم عبيداً لاعدائهم. ثم بين تعالى مايجب من هذا النفر بقوله:

﴿ وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ﴾ أي وجاهدوا اعداءكم الذين يقاتلون في سبيل الطاغوت من العلو والفساد في الارض، ببذل أموالكم وأنفسكم في سبيل الله الموصلة الى الحق وإقامة ميزان العدل. فمن قدر على الجهاد بماله وبنفسه معاً وجب عليه الجهاد بهما، ومن قدر على احدهما دون الآخر وجب عليه ما كان في قدرته منها. كان المسلمون في الصدر الاول ينفق كل على نفسه في القتال، ومن كان عنده فضل من المال بذل منه في تجهيز غيره كما فعل عثمان (رض) في تجهيز جيش العسرة في هذه الغزوة، وكما فعل غيره من اغنياء الصحابة (رض) وهكذا يفعل أهل نجد الآن

ولما صار بيت المال غنياً بكثرة الغنائم صار الائمة والسلاطين يجهزون الجيش من بيت المال. وأئمة اليمن يدخرون المال لاجل القتال وينفقون على طائفة من الناس طول السنة لتكون مستعدة للقتال كلما استنفرت له. والدول المنظمة تقرر

في كل عام مبلغا معينا من المال في ميزانية الدولة للنفقات الحربية من برية وبحرية وهوائية . وإذا وقعت الحرب يزيدون في هذه المبالغ ، ويجددون لها كثيراً من الضرائب ، بل يجعلون جميع أموال الدولة والامة ومصالحها ومرافقها تحت نفوذ قواد الحرب يتصرفون فيها بالنظام لا بالاستبداد، والمسلمون أولى منهم بكل ماذكر

﴿ ذلكم خير لكم ﴾ أي ذلكم الذي أمرتم به من النفر والجهاد الذي هو أبعد مرامي الامم في حفظ حقيقتها ، وعلو كلمتها ، وتقرير سياستها — خير لكم في دنياكم وآخرتكم ، أي خير في نفسه بصرف النظر عن مقابله ، أو خير من القعود والبخل عنه ، أما الدنيا فلا حياة للامم فيها ولا عز ولا سيادة الا بالقوة الحربية ، والقعود عن القتال عند الحاجة اليه يغري الاعداء بالقاعدين العاجزين ، وحب الراحة يجلب التعب ، وأما الآخرة فلا سعادة فيها الا لمن ينصر الحق ، ويقيم العدل ، ويتحلى بالفضائل ، ويتخلى عن الرذائل ، باتباع الدين القويم ، والعمل بالشرع العادل الحكيم . ولا يمكن هذا كله الا باستقلال لامة بنفسها ، وقدرتها على حفظ سيادتها وسلطانها بقوتها ، كما تقدم تفصيله في تفسير الآيات الكثيرة من سورة الانفال ولا سيما (٨: ٦٠ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) * وفي أوائل هذه السورة

﴿ ان كنتم تعلمون ﴾ أي ان كنتم تعلمون حقية هذه الخيرية علما إذعانيا يبعث على العمل . وجواب إن محذوف دل عليه ماقبله أي يكن خيراً لكم ، ويقدره بعضهم أمراً بالامتثال أي فانفروا وجاهدوا . وقد علم تلك الخيرية وامتثل هذا الامر المؤمنون الصادقون ، واستاذن بعض المنافقين النبي صلى الله عليه وسلم في التخلف فأذن لهم على ضعف أعذارهم ، وتخلف منهم ومن المؤمنين أناس آخرون فانزل الله في الجميع الآيات الآتية في اثناء السفر

(٤٢) لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَـٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَوِ ٱسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ

*) راجعها في ص ٦٠ ج ١٠ تفسير

يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (٤٣) عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ

كان دأب المؤمنين وعادتهم إذا استنفرهم الرسول صلى الله عليه وسلم للقتال أن ينفروا بهمة ونشاط ، ولما استنفرهم لغزوة تبوك تثاقلوا لما تقدم من الاسباب ، وللتثاقل درجات تختلف باختلاف قوة الايمان وضعفه ، ويسر الاسباب وعسرها ، وكثرة الاعذار وقلتها ، ولكن نفر الاكثرون طائعين ، وتخلف الاقلون عاجزين . وأما المنافقون فقد كبر عليهم الامر ، وعظم فيهم الخطب ، وطفقوا ينتحلون الاعذار الواهية ، ويستأذنونه صلى الله عليه وسلم في القعود والتخلف فيأذن لهم ، فكان نزول هذه الآيات وما بعدها لبيان تلك الحال وأحكام تلك الوقائع . وهي لا تفهم إلا بمعرفة أسبابها ، كما كان يعرفها من وقعت منهم ومنهم وفيما بينهم . ومن حكمة الله تعالى في هذا الاسلوب أنه يضطر المؤمنين بعد ذلك العصر إلى البحث عن تاريخه ليستعينوا به على فهم ما تعبدهم الله تعالى به من الآيات فيعرفوا نشأة دينهم ، وسياسة ملتهم ، وصفة تكوين أمتهم ، ولا شيء أعون للامم على حفظ حقيقتها كمعرفة تاريخها .

﴿ لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصداً لاتبعوك ﴾ أي لو كان ما استنفرتهم له ودعوتهم اليه أيها الرسول عرضا - وهو ما يعرض للمرء من منفعة ومتاع ، مما لا ثبات له ولا بقاء - قريب المكان او المنال ، ليس في الوصول اليه كبير عناء ، وسفراً قاصداً ، أي وسطا لا مشقة فيه ولا كلال [1] لاتبعوك فيه ، وأسرعوا بالنفر اليه ، لان حب المنافع المادية والرغبة فيها لاصقة بطبع الانسان ، وناهيك بها إذا كانت سهلة المأخذ قريبة المنال ، وكان الراغب فيها من غير الموقنين بالآخرة وما فيها من الاجر العظيم للمجاهدين ، كاولئك المنافقين ﴿ ولكن بعدت عليهم الشقة ﴾ التي دعوا اليها وهي تبوك — والشقة الناحية او المسافة والطريق التي لا تقطع إلا بتكبد المشقة

(١) يقال سير قاصد وسفر قاصد ، وليلة قاصدة وليال قواصد ، أي هينة السير ، من القصد وهو الاعتدال ، يوصف به الفعل وزمانه ، وهو في الاصل وصف للفاعل ، ففي وصايا لقمان لابنه من التنزيل (واقصد في مشيك)

والتعب — وكبر عليهم التعرض لقتال الروم في ديار ملكهم وهم أكبر دول الارض الحربية، فتخلفوا جبنا وحبا بالراحة والسلامة ﴿ وسيحلفون بالله ﴾ أي بعد رجوعكم اليهم، وقل (سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم) كما قال (يعتذرون اليكم إذا رجعتم اليهم) قائلين ﴿ لو استطعنا لخرجنا معكم ﴾ أي لو استطعنا الخروج الى الجهاد بانتفاء الاعذار المانعة لخرجنا معكم [١] فاننا لم نتخلف عنكم الا مضطرين ﴿ يهلكون أنفسهم ﴾ بامتهان اسم الله تعالى بالحلف الكاذب لستر نفاقهم واخفائه، يؤيدون الباطل بالباطل، ويدعمون الاجرام بالاجرام، أو بالتخلف عن الجهاد المفضي الى الفضيحة، وماتقتضيه من سوء المعاملة، فالجملة مبينة لحالهم في حلفهم أو ما كان سببا له، وانهم يريدون به النجاة فيقعون في الهلاك ﴿ والله يعلم انهم لكاذبون ﴾ في زعمهم انهم لو استطاعوا الخروج لخرجوا معكم

﴿ عفا الله عنك ﴾ العفو التجاوز عن الذنب او التقصير وترك المؤاخذة عليه ويستعمل بمعنى الدعاء. أي عفا عما تعلق به اجتهادك أيها الرسول حين استأذنوك وكذبوا عليك في الاعتذار ﴿ لم أذنت لهم ﴾ أي لاي شيء أذنت لهم بالقعود والتخلف كما أرادوا، وهلا استأنيت وتريثت بالاذن ﴿ حتى يتبين لك الذين صدقوا ﴾ في الاعتذار ﴿ وتعلم الكاذبين ﴾ فيه، أي حتى تميز بين الفريقين فتعامل كلا بما يليق به، وذلك أن الكاذبين لا يخرجون سواء أذنت لهم أم لم تأذن لهم، فكان مقتضى الحزم أن تتلبث في الاذن أو تمسك عنه اختباراً لهم. روى ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله (عفا الله عنك لم أذنت لهم) قال هم ناس قالوا استأذنوا رسول الله ﷺ فان أذن لكم فاقعدوا وان لم يأذن لكم فاقعدوا. وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في قوله (والله يعلم إنهم لكاذبون) قال لقد كانوا يستطيعون الخروج ولكن كان تبطئة من عند أنفسهم وزهادة في الجهاد.

(١) قيل ان هذا ساد مسد جوابى القسم والشرط، وقيل انه جواب القسم وجواب لو محذوف، كما هو الشأن فى تقدم القسم على الشرط. ومذهب ابن مالك انه جواب لو وهي مع جوابها جواب القسم

هذا وان بعض المفسرين ولاسيما الزمخشري قد أساؤا الادب في التعبير عن عفو الله تعالى عن رسوله صلى الله عليه وسلم في هذه الآية، وكان يجب أن يتعلموا منها أعلى الادب معه صلوات الله وسلامه عليه، إذ اخبره ربه ومؤدبه بالعفو قبل الذنب، وهو منتهى التكريم واللطف، وبالغ آخرون كالرازي في الطرف الآخر فارادوا أن يثبتوا أن العفو لايدل على الذنب، وغايته أن الاذن الذي عاتبه الله عليه هو خلاف الاولى، وهو جمود مع الاصطلاحات المحدثة والعرف الخاص في معنى الذنب وهو المعصية، وما كان ينبغي لهم أن يهربوا من اثبات ما أثبته الله تعالى في كتابه تمسكا باصطلاحاتهم وعرفهم المخالف له ولمدلول اللغة أيضا، فالذنب في اللغة كل عمل يستتبع ضررا او فوت منفعة او مصلحة، مأخوذ من ذنب الدابة، وليس مرادفا للمعصية بل أعم منها والاذن المعفو عنه قد استتبع فوت المصلحة المنصوصة في الآية وهي تبين الذين صدقوا والعلم بالكاذبين. وقد قال تعالى (إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وما تأخر) الآية

فالتفصي من إسناد الذنب إلى الانبياء بالتأويل ليوافق المذاهب والقواعد كالتفصي مما وصف الله به نفسه و ما أسنده اليها من العلو والاستواء على العرش اوغيرهما من الصفات، وهو يستلزم جعل بيان نظار المتكلمين لحقائق دين الله أفصح وأبين وأولى بالتلقين من كتاب الله عز وجل الذي وصفه بأنه تبيان لكل شيء، ولو قيل: ان لازم المذهب مذهب مطلقا وإن لم يفطن له صاحب المذهب ويلتزمه، كما يقوله الذين يكفرون كثيراً من المخالفين لهم، لجاز الحكم بكفر هؤلاء المتأولين المحرفين، ولكن أهل الحق من علماء السلف يمنعون من الحكم بالكفر على الشخص المعين، فيما يتأول فيه مما هو كفر في نفسه، ويعدون من العذر بالجهل مالايعده المتكلمون عذرا

وقد كان الاذن المعاتب عليه اجتهاداً منه صلى الله عليه وسلم فيما لا نص فيه من الوحي، وهو جائز وواقع من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وليسوا بمعصومين من الخطأ فيه، وانما العصمة المتفق عليها خاصة بتبليغ الوحي ببيانه والعمل به، فيستحيل على الرسول أن يكذب او يخطيء فيما يبلغه عن ربه او يخالفه بالعمل، ويؤيده

حديث طلحة في تأبير النخل إذ رآهم صلى الله عليه وسلم يلقحونها فقال «ما أظن يغني ذلك شيئا» فاخبروا بذلك فتركوه ظنا منهم أن قوله هذا من أمر الدين فنفضت النخل وسقط ثمرها فأخبر بذلك فقال صلى الله عليه وسلم «ان كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فاني إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فاني لن أكذب على الله عز وجل» رواه مسلم

وقد صرح علماء الاصول بجواز الخطأ في الاجتهاد على الانبياء (ع. م) قالوا ولكن لا يقرهم الله على ذلك بل يبين لهم الصواب فيه. ومنه ماتقدم في سورة الانفال من عتاب الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم في أخذ الفدية من أسارى بدر [1] والخطأ هنالك أعظم مما هنا، فغاية مافيه هنا انه مخالف لما يقتضيه الحزم، وكان من لطف الرب اللطيف الخبير، برسوله البشير النذير، ان أخبره بالعفو عنه، قبل بيانه له، وأما ذاك فقد بدأ عتابه له وللمؤمنين الذين عمل برأي جمهورهم في أخذ الفدية بقوله (٨: ٦٧ ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الارض) ثم بين انه كان مقتضيا لعذاب أليم لولا كتاب من الله سبق فكان مانعا، وسنذكر فائدة أمثال هذا الاجتهاد والخطأ في تفسير الآية ٤٧ وهي قريبة

ومن مباحث البلاغة في الآية نكتة الاختلاف في التعبير عن الصادقين والكاذبين إذ عبر عن الاولين بالاسم الموصول بالفعل الماضي، وعن الكاذبين باسم الفاعل وقد بين ذلك ابو السعود بقوله. وتغيير الاسلوب بان عبر عن الفريق الاول بالموصول الذي صلته فعل دال على الحدوث وعن الفريق الثاني باسم الفاعل المفيد للدوام، للايذان بان ماظهر من الاولين صدق حادث في أمر خاص غير مصحح لنظمهم في سلك الصادقين، وأن ماصدر من الآخرين وان كان كذبا حادثا متعلقا بأمر خاص لكنه أمر جار على عادتهم المستمرة ناشيء عن رسوخهم في الكذب، والتعبير عن ظهور الصدق بالتبين، وعما يتعلق بالكذب بالعلم، لما هو المشهور من أن مدلول الخبر هو الصدق والكذب احتمال عقلي فظهور صدقه انما هو تبين ذلك المدلول وانقطاع احتمال

(١) راجع تفسير الآيات (٨: ٦٧و٦٨و٦٩ في صفحة ٨٣ - ١٠٠ ج ١٠)

نقيضه بعد ما كان محتملا له احتمالا عقليا ، وأما كذبه فأمر حادث لا دلالة للخبر عليه في الجملة حتى يكون ظهوره تبينا له بل هو نقيض لمدلوله ، فما يتعلق به يكون علما مستأنفا ، وإسناده إلى ضميره عليه الصلاة والسلام لا إلى المعلومين ببناء الفعل للمفعول مع إسناد التبين إلى الاولين لما أن المقصود ههنا علمه عليه الصلاة والسلام بهم ومؤاخذتهم بموجبه، بخلاف الاولين حيث لا مؤاخذة عليهم. ومن لم يتنبه لهذا قال حتى يتبين لك من صدق في عذره ممن كذب فيه . وإسناد التبين إلى الاولين وتعليق العلم بالآخرين - مع أن مدار الاستناد والتعلق أولا وبالذات هو وصف الصدق والكذب كما أشير اليه - لما أن المقصد هو العلم بكلا الفريقين، باعتبار اتصافهما بوصفيهما المذكورين، ومعاملتهما بحسب استحقاقهما ، لا العلم بوصفيهما بذاتيهما، أو باعتبار قيامهما بموصوفيهما ، اه

---

(٤٤) لَا يَسْتَئْذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ أَن يُجَٰهِدُوا بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ (٤٥) إِنَّمَا يَسْتَئْذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ (٤٦) وَلَوْ أَرَادُوا ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُۥ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ

ذكر البغوي وغيره عن ابن عباس (رض) انه قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف المنافقين حتى نزلت سورة براءة ، والظاهر أن مراده لم يكن يعرفهم كلهم ويعرف شؤونهم بمثل ما في هذه السورة من التفصيل كما قال الله له في الذين مردوا على النفاق (لا تعلمهم نحن نعلمهم) وستأتي في هذا السياق . إذ من المعلوم أن ذكر المنافقين وبعض صفاتهم وأقوالهم وأفعالهم جاءت في عدة سور نزلت قبل سورة براءة منها سور المنافقين والاحزاب والنساء والانفال والقتال والحشر ، وأما سورة براءة فهي الفاضحة لهم والكاشفة لجميع أنواع نفاقهم الظاهرة والباطنة

وهذه الآيات أول السياق في هـذا البيان للتفرقة بينهم وبين المؤمنين في أمر القتال ، ولعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم ذلك الا بعد نزولها . قال عز وجل

﴿لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم﴾ هذا نفي للشأن يراد به بيان الواقع في نفسه فلا يلاحظ في الفعل فيه الزمان الحاضر أو المستقبل الذي وضع له المضارع بل يشملهما كما يشمل الماضي ، كما تقول: الصائم لا يغتاب الناس، والذي يزكي لا يسرق ، أي هذا شأن كل منهما ، فالمعنى انه ليس من شأن المؤمنين بالله الذي كتب عليهم القتال، واليوم الآخر الذي يكون فيه الاجر الاكمل على الاعمال ، ولا من عادتهم أن يستأذنوك أيها الرسول في أمر الجهاد في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم إذا عرض المقتضي له ، لان هـذا من لوازم الايمان التي لا تتوقف على الاستئذان (انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله اولئك هم الصادقون) وإذا لم يكن من شأنهم ان يستأذنوا في الجهاد بل يقدمون عليه عند وجوبه من غير استئذان لما تقدم آنفا ، بل هم يستعدون له في وقت السلم باعداد القوة ورباط الخيل من استطاع ذلك منهم، فهل يكون من شأنهم أن يستأذنوك في التخلف عنه، بعد إعلان النفير العام له ؟ كلا ان أقصى ماقد يقع من بعضهم التثاقل والبطء في مثل هذا السفر البعيد

ويحتمل ان يكون المعنى: لا يستأذنك هؤلاء المؤمنون في القعود والتخلف كراهة ان يجاهدوا في سبيل الله فان الجهاد لا يكرهه المؤمن الصادق الذي يرجو الله والدار الآخرة، ويعلم ان عاقبة الجهاد الفوز باحدى الحسنيين: الغنيمة والنصر، او الشهادة والاجر، وانما قد يستأذن صاحب العذر الصحيح منهم وهم الذين قبل الله عذرهم وأسقط الحرج عنهم في الآيتين (٩١ و ٩٢) روى مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعا « من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيعة او فزعة طار عليه يبتغي القتل والموت مظانه » الخ يعني رجلا اعد فرسه رباطا في سبيل الله كلما سمع هيعة اي صيحة لقتال او في قتال او فزعة اي دعوة للاغاثة والنصر فيه طار على فرسه يبتغي القتل والموت في مظانه اي المواضع التي يظن انه يلقى القتل والموت فيها

﴿ والله عليم بالمتقين ﴾ له باجتناب مايسخطه وفعل مايرضيه ونيتهم فيه وانه ليس من شأنهم ان يستأذنوا بالتخلف كراهة للقتال، فهو يجزيهم وصفهم؛ وقد استنبط من الآية انه لاينبغي الاستئذان في أداء شيء من الواجبات ، ولا في الفضائل والفواضل من العادات، كقرى الضيوف ، وإغاثة الملهوف ، وسائر عمل المعروف ، ويعجبني قول بعض العلماء مامعناه : من قال لك تأكل ؟ هل آتيك بكذا من الفاكهة أو الحلوى مثلا ؟ فقل له لا، فانه لو أراد أن يكرمك لما استأذنك

﴿ انما يستأذنك الذين لايؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ هذا تصريح بمفهوم ماسبق لزيادة تأكيده وتقريره ، وجاء الحصر فيه بانما التي موضعها ماهو معلوم بالجملة، لان المعنى قد علم من مفهوم الحصر بالنفي والاثبات الذي قبله[1] والمعنى انما يستأذنك في التخلف عن الجهاد الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر لانهم يرون بذل المال للجهاد مغرما يفوت عليهم بعض منافعهم به ولا يرجون عليه ثوابا كما يرجو المؤمنون، ويرون الجهاد بالنفس آلاما ومتاعب وتعرضا للقتل الذي ليس بعده حياة عندهم، فطبيعة كفرهم بالله واليوم الآخر تقتضي كراهتهم للجهاد وفرارهم منه ماوجدوا له سبيلا، بضد مايقتضيه ايمان المؤمنين كما تقدم ﴿ وارتابت قلوبهم ﴾ اي وقد وقع لهم الريب والشك في الدين من قبل، فلم تطمئن به قلوبهم ، ولم تذعن له نفوسهم ؛ وانما الايمان هو اليقين المقارن للاذعان وخضوع النفس ﴿ فهم في ريبهم يترددون ﴾ متحيرين في امرهم ، مذبذبين في عملهم ، يحسبون كل صيحة عليهم ، فهم يوافقون المؤمنين فيما يسهل أداؤه من عبادات الاسلام ، فاذا عرض لهم مايشق عليهم فعله ضاقت به صدورهم ، والتمسوا التفصي منه بما استطاعوا من الحيل والمعاذير الكاذبة ، حتى انه كان يشق عليهم حضور صلاة الفجر والعشاء كما ورد في الصحيح . وسيأتي في بيان فضائحهم (لو يجدون ملجأ او مغارات او مدخلا لولوا اليه وهم يجمحون) وقد ورد في بعض الروايات ان عدد هؤلاء المنافقين كان تسعة وثلاثين رجلا ، ولعل المراد المستأذنون أو المتخلفون منهم

(١) راجع هذا الفرق بين الحصرين في ص ١٥٩ ج ٨ تفسير

روي عن ابن عباس ان هذه الآية منسوخة بآية سورة النور (انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستاذنوه، ان الذين يستاذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله، فاذا استاذنوك لبعض شأنهم فاءذن لمن شئت منهم واستغفر لهم ان الله غفور رحيم) والجمهور على أنها محكمة ، وما ارى هذا الرأي يصح عن ابن عباس، فان سورة النور نزلت قبل هذه السورة بالانفاق، وموضوع الاستئذان فيها غير موضوعه هنا وإلا كانتا متناقضتين، فآية براءة في الاستئذان بالتخلف عن الجهاد والقعود عنه بعد النداء بالنفير العام، وآية النور في استئذان من يكون مع النبي صلى الله عليه وسلم على امر جامع كالجمعة والعيدين — وليكن منه الجهاد — ويعرض لأحدهم حاجة يريد قضاءها والعودة إلى الجماعة ، فكان بعضهم لا يرى بذلك بأسا كالذين كانوا مجتمعين معه صلى الله عليه وسلم لصلاة الجمعة فجاءت العير بالتجارة فانفضوا اليها وتركوه قائما يخطب ليس معه إلا اثنا عشر منهم ابو بكر وعمر وجابر الذي اخرج الشيخان والترمذي وغيرهم هذا الحديث عنه ، وفي رواية ابن عباس عند ابن مردويه في تفسيره انه بقي معه سبعة عشر رجلا وسبع نسوة . وفي هذه الحادثة نزلت الآيات التي في آخر سورة الجمعة فصار المؤمنون بعد ذلك لا يخرجون من حضرة النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة تعرض لهم إلا إذا استأذنوه وأذن لهم ، ولهذا قال الله تعالى في آية براءة (لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله) الآية . والعجب من المفسرين الذين نقلوا هذه الرواية عن ابن عباس كيف سكتوا عن بيان هذا، من سلم منهم القول بالنسخ ومن لم يسلمه ؟

وحكى الرازي عن أبي مسلم الخراساني في قوله تعالى (لم أذنت لهم) انه ليس فيه مايدل على أن ذلك الاذن فيماذا ، فيحتمل أن بعضهم استأذن في القعود فأذن له ، ويحتمل أن بعضهم استأذن في الخروج فأذن له ، مع انه ما كان خروجهم منه صوابا لأجل انهم كانوا عيونا للمنافقين على المسلمين . فكانوا يثيرون الفتن ويبغون الغوائل ، فلهذا السبب ما كان خروجهم مع الرسول مصلحة . قال القاضي: هذا بعيد لان هذه الآية نزلت في غزوة تبوك على وجه الذم للمتخلفين والمدح للمبادرين ، وايضا ما بعد هذه الآية يدل على ذم القاعدين وبيان حالهم اه ما نقله

الرازي عنه وعن القاضي عبدالجبار في الرد عليه وكلاهما من المعتزلة

وأقول: ان هذا الاحتمال الذي ذكره ابومسلم مردود بان الخروج إلى الجهاد ما كان يحتاج إلى إذن بعد إعلان النفير فيستأذنوا له. واما كون خروجهم مفسدة فهو صحيح وسيأتي النص عليه (في الآية ٤٧) ولكن اولئك المستأذنين لم يكونوا يريدون الخروج كما تقدم فكانت المصلحة في عدم الاذن لهم لينكشف سترهم، فيعرف النبي والمؤمنون كنه أمرهم، ويثبت هذا قوله تعالى

﴿ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة﴾ من الزاد والراحلة وغير ذلك مما يعد لمثل هذا السفر البعيد وكانوا مستطيعين لذلك ولم يفعلوا كما دلت عليه الآية ﴿ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم﴾ الانبعاث مطاوع البعث وهو إثارة الانسان أو الحيوان وتوجيهه إلى الشيء بقوة ونشاط كبعث الرسل، أو إزعاج كبعثت البعير فانبعث، وبعث الله الموتى. والتثبيط التعويق عن الامر والمنع منه بالتكسيل او التخذيل، ولم ترد في التنزيل إلا في هذه الآية. والمعنى كره الله نفرهم وخروجهم مع المؤمنين لما سيذكر من ضرره العائق عما احبه وقدره من نصرهم، فثبطهم بما أحدث في قلوبهم من الخواطر والمخاوف التي هي مقتضى سنته في تأثير النفاق، فلم يعدوا للخروج عدته لانهم لم يريدوه، وانما أرادوا بالاستئذان ستر ماعزموا عليه من العصيان ﴿وقيل اقعدوا مع القاعدين﴾ في هذا القيل وجوه أحدها: انه تمثيل لداعية القعود التي هي أثر التثبيط، وفي معناه انه أمر قدري تكويني لا خطاب كلامي، والثاني انه قول الشيطان بالوسوسة. والثالث انه قول بعضهم لبعض والرابع انه حكاية لإذن الرسول صلى الله عليه وسلم لهم، وانه قاله بعبارة تدل على السخط لا على الرضاء، اذ معناه اقعدوا مع الاطفال والزمنى والعجزة والنساء، فأخذوه على ظاهره لموافقته لمرادهم

ويحتج المجبرة ومنهم الاشعرية على المعتزلة بهذه الآية، ويتأولها هؤلاء بأنها لا تنافي وجوب مراعاة المصالح وتحسين العقل وتقبيحه، ومذهبنا في أمثالها انها بيان لسنة الله تعالى في ترتيب الاعمال الاختيارية، على مايبعث عليها من العقائد والصفات النفسية، وموافقة ذلك هنا لحكمته وعنايته تعالى بأمر المؤمنين، وذلك توفيق

أقدار لا قدار ، في ضمن دائرة الاختيار ، فلا جبر ولا اضطرار للعبد ، ولا وجوب على الرب ، فالحكمة والرحمة وما في شرعه من موافقة المصالح ودرء المفاسد مما يجب له ، ولا يجب عليه شيء إلا ما اوجبه وكتبه على نفسه كالرحمة

---

(٤٧) لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ

(٤٨) لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ

هاتان الآيتان في بيان حال هؤلاء المنافقين ما كانت تكون عليه لو خرجوا ، والتذكير بما كان من أحوالهم السابقة الدالة على ذلك . قال عز وجل ﴿ لو خرجوا فيكم مازادوكم إلا خبالا ﴾ هذا التفات عن خطاب الرسول ﷺ في أمرهم إلى خطاب جماعة المؤمنين الذين معه ، يقول : لو خرج هؤلاء المنافقون المستأذنون في القعود في جماعتكم ايها المؤمنون مازادوكم شيئا من الاشياء إلا خبالا ، أي اضطرابا في الرأي ، وفساداً في العمل ، وضعفا في القتال ، وخللا في النظام ، فان الخبال كما قال الراغب: هو الفساد الذي يلحق الحيوان فيورثه اضطرابا كالجنون والمرض المؤثر في العقل والفكر . والمراد مازادوكم قوة ومنعة واقداما ، كما هو شأن القوة العددية المتحدة في العقيدة والمصلحة ، بل ضعفا وفشلا ومفسدة ، كما حصل في غزوة حنين ، فان المنافقين ولوا الادبار في أول المعركة ، وتبعهم ضعفاء الايمان من المؤلفة قلوبهم من طلقاء فتح مكة ، فاضطرب لذلك الجيش كله وفسد نظامه ، فولى أكثر المؤمنين معهم بلا روية ولا تدبر ، كما هو شأن جماعات البشر في مثل هذه الاحوال

﴿ ولأوضعوا خلالكم ﴾ الوضع والايضاع كما في التاج أهون سير الدواب ، وقيل ضرب من سير الابل دون الشد ، وقيل هو فوق الخبب . قال الازهري ، ويقال : وضع الرجل اذا عدا أي أسرع وهو مجاز ، ويقال أوضع راحلته اه وخلال الاشياء

مايفصل بينها من فروج ونحوها، والمعنى ولأوضعوا ركائبهم -أو- ولأسرعوا في الدخول في خلالكم وما بينكم سعيا بالنميمة وتفريق الكلمة ﴿ يبغونكم الفتنة ﴾ اي حال كونهم يبغون بذلك ان يفتنوكم بالتشكيك في الدين والتثبيط عن القتال، والتخويف من قوة الاعداء ﴿ وفيكم سماعون لهم ﴾ اي وفيكم اناس من ضعفاء الايمان او ضعفاء العزم والعقل كثيرو السمع لهم، لاستعدادهم لقبول وسوستهم . وقيل اناس نمامون يسمعون لاجلهم ما يعنيهم من اقوالكم فيلقونها اليهم، وهو بعيد وان رجحه الطبري وقدمه الزمخشري، وسماع بالتشديد صيغة مبالغة لا يختص بما قاله الطبري فيها، فان اولئك المنافقين الذين استأذنوا لم يكونوا معروفين متميزين بحيث تكون لهم هيئة مجتمعة في الجيش تتخذ الجواسيس لتنظيم عملها

﴿ والله عليم بالظالمين ﴾ من هؤلاء وغيرهم، اي محيط علما بذواتهم وسرائرهم واعمالهم ما تقدم منها وما تأخر، وبما هم مستعدون له في كل حال مما وقع ومما لم يقع ولايقع، ككون هؤلاء المنافقين لايزيدون المؤمنين لو خرجوا فيهم الاخبالا الخ فهو كقوله في حلفاء اليهود منهم الذين كانوا يغرونهم بعداوة النبي صلى الله عليه وسلم ويغرونهم بما يعدونهم به من نصرهم عليه الذي حكاه عنهم في سورة الحشر وكذبهم فيه بقوله (لئن أخرجوا لايخرجون معهم ولئن قوتلوا لاينصرونهم، ولئن نصروهم ليولن الادبار ثم لاينصرون) فأحكامه تعالى فيهم على علم تام، ليس فيها ظن ولا اجتهاد كاجتهاد الرسول في الاذن لهم، الذى تثبت هذه الآية نفسها انه مبني على أصل صحيح، وهو ان خروجهم شر لا خير، وضعف لا قوة، ولكنه لم يكن صلى الله عليه وسلم يعلم انهم لايخرجون اذا لم يأذن لهم، لان هذا من الغيب الذى لا يعلمه الا الله ومن اعلمه الله، ولم يعلمه تعالى بذلك قبل نزول هذه الآيات

فاجتهاده صلوات الله وسلامه عليه فيهم كاجتهاده في الاعراض عن الاعمى (عبد الله بن ام مكتوم) عند ما جاءه وهو يدعو اكابر رجال قريش الى الاسلام وقد لاح له بارقة رجاء في ايمانهم بتحدثهم معه، فانه صلى الله عليه وسلم علم ان اقباله عليه ينفرهم ويقطع عليه طريق دعوتهم، وكان يرجو بايمانهم انتشار الاسلام في جميع

العرب ، فتولى عنه وتلهى بهذه الفكرة ، ولم يكن يعلم قبل اعلام الله تعالى ان سنته في البشر ان يكون اول من يتبع الانبياء والمصلحين فقراء الامم وأوساطها ، دون اكابر مجرميها المترفين ورؤساتها الذين يرون في اتباع غيرهم ضعة بذهاب رياستهم ، ومساواتهم لمن دونهم الخ فيكفرون عنادا ، ويجحدون بآيات الله استكباراً لا اعتقادا

وكان من حكمة الله عز وجل في تربية رسوله وتكميله ان يبين له بعض الحقائق بعد اجتهاده الشخصي البشري فيها لتكون اوقع في نفسه وأنفس أتباعه ، فيحرصوا على العمل بمقتضاها ، ولا يبيحوا لانفسهم تحكيم آرائهم او اهوائهم فيها ، وكذلك كان سلفنا الصالحون الذين اورثهم الله بهداية كتابه وسنة رسوله الارض من بعد اهلها ، فخلف من بعدهم خلف تركوها ، فغلب عليهم الجهل والنفاق ، فسلبهم ذلك الملك العظيم ، فهل يفقه اهل عصرنا ويعتبرون ؟ ومتى يتدبرون ويهتدون ؟

﴿ لقد ابتغوا الفتنة من قبل ﴾ أي تالله لقد ابتغى هؤلاء المنافقون إيقاع الفتنة في المسلمين من قبل هذا العهد — عهد غزوة تبوك — وأوله ما كان في غزوة أحد (٣: ١٢٢ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا) وذلك انهم لما خرجوا الى أحد اعتزلهم عبد الله بن أبيّ بن سلول زعيم المنافقين بنحو ثلث الجيش في موضع يسمى الشوط ، بين المدينة وأحد ، وطفق يقول لهم في النبي ﷺ : أطاعهم وعصاني . وفي رواية : أطاع الولدان ومن لا رأي له ، فما ندري علام نقتل أنفسنا ههنا ؟ وكان رأي ابن ابيّ لعنه الله عدم الخروج إلى أحد ، ورأي الجمهور - ولا سيما الشبان - الخروج فعمل ﷺ برأي الاكثر على انه كان خلاف رأيه أيضا ، فرجع ابن ابي بمن اتبعه من المنافقين ، وكاد يفشل بنو سلمة من الاوس وبنو حارثة من الخزرج بقوله وفعله ، فعصمهما الله تعالى من الفتنة بفضله ، وذلك قوله تعالى (والله وليهما) وتقدم تفصيل ذلك في الكلام على غزوة أحد من تفسير الجزء الرابع

﴿ وقلبوا لك الامور ﴾ اي دبروا لك الحيل والمكايد ، ودوّروا الآراء في كل وجه من وجوهها لابطال دينك ، وفض قومهم من حولك ، فان تقليب الشيء تصريفه في كل وجه من وجوهه ، والنظر في كل ناحية من انحائه ، ليعلم أيها الاولى

بالاختيار . وما زال لهؤلاء المنافقين ضلع مع اليهود وضلع مع المشركين، في كل ما فعلا من عداوتك وقتال المؤمنين ﴿ حتى جاء الحق ﴾ بالنصر الذي وعدك به ربك و كانوا به يمترون ، ﴿ وظهر امر الله وهم له كارهون ﴾ اي ظهر دين الله على الدين كله بالتنكيل باليهود الغادرين، والنصر على المشركين ، وإبطال الشرك بفتح مكة ودخول الناس في الاسلام أفواجا ، وهم كارهون لذلك ، حتى كانوا بعد الفتح يمنون انفسهم بظهور المشركين على المؤمنين في حنين

وقد روى ابن جرير الطبري في تفسير الآية من طريق ابن اسحاق عن الزهري ويزيد بن رومان وعبدالله بن أبي بكر وعاصم بن عمر بن قتادة وغيرهم ، كل قد حدث في غزوة تبوك ما بلغه عنها وبعض القوم يحدث مالم يحدث بعض وكل قد اجتمع حديثه في هذا الحديث: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اصحابه بالتهيؤ لغزو الروم، وذلك في زمان عسرة من الناس، وشدة من الحر، وجدب من البلاد ، وحين طاب الثمار ، وأحبت الظلال، والناس يحبون المقام في ثمارهم وظلالهم ، ويكرهون الشخوص عنها على الحال من الزمان الذي هم عليه ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يخرج في غزوة إلا كنى عنها وأخبر (١) أنه يريد غير الذي يصمد له، إلا ما كان من غزوة تبوك فانه بينها للناس لبعد الشقة، وشدة الزمان، وكثرة العدو الذي صمد له، ليتأهب الناس لذلك اهبته ، فأمر الناس بالجهاد وأخبرهم انه يريد الروم ، فتجهز الناس على ما في انفسهم من الكره لذلك الوجه، لما فيه مع ماعظموا من ذكر الروم وغزوهم، ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جد في سفره فأمر الناس بالجهاز والانكماش [٢] وحض اهل الغنى على النفقة والحملان في سبيل الله ، فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب عسكره على ثنية الوداع ، وضرب عبدالله بن أبي بن سلول عسكره على ذي حدة أسفل منه نحو ذباب جبل بالجبانة أسفل من ثنية الوداع ، وكان فيما يزعمون ليس بأقل العسكرين ، فلما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم تخلف عنه عبد الله بن أبي فيمن تخلف

---

(١) هذا التعبير خطأ فانه انما كان يكنى للتعمية والاخبار تصريح وما كان يخبر بغير الحق (٢) الانكماش هنا الاسراع في الامر والجد فيه

من المنافقين وأهل الريب ، وكان عبدالله بن أبي أخا بني عوف بن الخزرج ، وعبد الله بن نبتل أخا بني عمرو بن عوف ، ورفاعة بن يزيد بن التابوت أخا بني قينقاع ، وكانوا من عظماء المنافقين ، وكانوا ممن يكيد للاسلام وأهله ، قال وفيهم — كما ثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن عبيد عن الحسن البصري — أنزل الله (لقد ابتغوا الفتنة من قبل) الآية اه وأول هذا التلخيص موافق لما لخصناه من قبل وبقيته ماذكره عن ابن أبي وعسكره فيه مبالغة أشار الطبري إلى عدم ثقته بها بقوله [فيما يزعمون] وتقدمت رواية من قال ان المتخلفين ٣٦ رجلا

وزعم بعض المفسرين ان المراد بالفتنة في هذه الآية محاولة المنافقين اغتيال رسول الله ﷺ عند خروجهم هذا. والصواب ان هذه الحادثة وقعت في أثناء العودة من تبوك، وهي المشار اليها في آية (٧٤ : وهموا بما لم ينالوا) وسيأتي بيانها

---

٤٩) وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي. أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ (٥٠) إِنْ تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ، وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ (٥١) قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (٥٢) قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ ؟ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا. فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ

هذا شروع في بيان حال أناس من أولئك المنافقين بأقوال قالوها فيما بينهم جهراً، وأمور أكنوها في أنفسهم سراً ، وأقوال سيقولونها ، وأقسام سيقسمونها، وأعذار سيعتذرونها غير ما سبق منهم، وشؤون دامة فيهم — أكثرها من أنباء الغيب — مع ما يتعلق بذلك ويناسبه من الحكم والاحكام، والعقائد والآداب، قال عز وجل

﴿ ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ﴾ هذا بيان لأول استئذان معين وقع من أولئك المنافقين في التخلف واتفقت الروايات على أن جد بن قيس من شيوخهم قال هذا للنبي (ص) في أول عهد الدعوة للغزوة وأثناء التجهيز للسفر ، وروي ان غيره منهم قال لما دعاهم الى تبوك : انه ليفتنكم بالنساء . أخرج ابن المنذر والطبراني وابن مردويه وابو نعيم في المعرفة عن ابن عباس (رض) قال: لما أراد النبي ﷺ أن يخرج الى غزوة تبوك قال لجد بن قيس « ماتقول في مجاهدة بني الاصفر؟» قال اني أخشى ان رأيت نساء بني الاصفر ان افتتن ، فاءذن لي ولا تفتني . وروى ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبدالله (رض) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لجد بن قيس « ياجد هل لك في جلاد بني الاصفر؟ » قال جد: أتأذن لي يارسول الله فاني رجل أحب النساء، واني أخشى ان أنا رأيت نساء بني الاصفر ان افتتن . فقال رسول الله ﷺ وهو معرض عنه « قد أذنت لك » فأنزل الله الآية . وقد عبر عن قوله بالفعل المضارع لاستحضار تلك الحال لغرابتها ، فان مثله في نفاقه لا يخشى على نفسه إثم الافتتان بالنساء اذ لايجد من دينه مانعا من التمتع بهن وهو يحبهن ، بل شأن ذلك أن يكون مرغبا له في هذه الغزوة . وقد رد الله شبهته وشبهة من وافقه عليها وردوا معناها بقوله ﴿ ألا في الفتنة سقطوا ﴾ بدأ الرد على قائلي هذا القول باداة الافتتاح (ألا) المفيدة للتنبيه والتأمل فيما بعدها ولتحقيق مضمونه ان كان خبراً لتوجيه السمع والقلب له ، وعبر عن افتتانهم بالسقوط في الفتنة المبالغة، وقدم الظرف « في الفتنة » على عامله « سقطوا » للدلالة على الحصر ، يقول ألا فليعلموا انهم سقطوا وترددوا بهذا القول في هاوية الفتنة بأوسع معناها ، لا في شيء آخر من شبهاتها اومشابهاتها، من حيث يزعمون اتقاء التعرض لشبهة نوع من أنواعها، وهو الاثم بالنظر الى جمال نساء الروم واشتغال القلب بجمالهن ، فترددوا في شر مما اعتذروا به .

﴿ وان جهنم لمحيطة بالكافرين ﴾ هذا وعيد لهم على الفتنة التي ترددوا فيها وضع فيه المظهر موضع ضميرهم للنص على أن عقابهم باحاطة جهنم بهم عقاب على الكفر الذي حملهم على ذلك الاعتذار الذي هو ذنب في نفسه كان أدنى عقابه

مس النار دون إحاطتها لو لم يكن سببه الكفر بتكذيب الرسول فيما جاء به من حكم الجهاد وثوابه والعقاب على تركه ، او الشك في ذلك كما قال آنفا (وارتابت قلوبهم) وقلما يكون الكفر إلا شكا أوظنا ، فان رأيت صاحبه موقنا فيه فاعلم ان يقينه سكون النفس اليه عن جهل لا عن علم ، والمراد أن جهنم ستكون محيطة بهم جامعة لهم يوم القيامة، وانما عبر عن ذلك باسم الفاعل الدال على الحال لافادة تحقق ذلك حتى كانه واقع مشاهد، ويحتمل أن يقال: انها محيطة بهم الآن لان أسباب الاحاطة معهم فكأنهم في وسطها قاله الزمخشري ، وانما تحيط النار بمن أحاطت به خطاياه حتى لا رجاء في توبته (بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)

﴿ إن تصبك حسنة تسؤهم ﴾ المتبادر أن هذا إخبار عن شأنهم في ماضيهم وحاضرهم ومستقبلهم، والحسنة كل ما يحسن وقعه ويسر من غنيمة ونصرة ونعمة، أي انه يسوءهم كل ما يسرك ، كما ساءهم النصر في بدر وغير بدر من الغزوات

﴿ وإن تصبك مصيبة ﴾ أي نكبة وشدة كالذي وقع في غزوة أحد ﴿ يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ﴾ أي قد اخذنا أمرنا بالحزم والحذر الذي هو دأبنا من قبل وقوعها إذ تخلفنا عن القتال ، ولم نلق بأيدينا إلى الهلاك ﴿ ويتولوا وهم فرحون ﴾ أي وينصرفوا عن الموضع الذي يقولون فيه هذا القول عند بلوغهم خبر المصيبة إلى أهليهم أو يعرضوا عنك بجانبهم وهم فرحون فرح البطر والشماتة. وتقدم في معنى الآية قوله (٣ : إن تمسسكم حسنة تسؤهم) الآية وهي في سياق غزوة أحد

وقد ورد في التفسير المأثور ما يدل على أن الآية خبر عن مستقبل الامر في غزوة تبوك . روى ابن جرير عن ابن عباس (رض) قال : إن تصبك في سفرك هذا لغزوة تبوك حسنة تسؤهم ، قال: الجد وأصحابه . وروى ابن أبي حاتم عن جابر بن عبد الله (رض) قال: جعل المنافقون الذين تخلفوا في المدينة يخبرون عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبار السوء، يقولون إن محمداً وأصحابه قد جهدوا في سفرهم وهلكوا، فبلغهم تكذيب خبرهم وعافية النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فساءهم ذلك ، فأنزل الله تعالى (إن تصبك حسنة تسؤهم) الآية . وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي في الآية

قال: إن أظفرك الله وردك سالما ساءهم ذلك وإن تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا في القعود قبل أن تصيبهم . والاول أبلغ وهو يشمل هذا وغيره

﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا ﴾ أي قل أيها الرسول لهؤلاء المنافقين الذين تفرحهم مصيبتك ، وتسوءهم نعمتك وغنيمتك ، لن يصيبنا إلا ما كتبه الله وأوجبه لنا بوعده في كتابه ، وتقديره لنظام سننه في خلقه ، من نصر وغنيمة وتمحيص وشهادة، وضمان لحسن العاقبة ﴿ هو مولانا ﴾ أي هو وحده مولانا يتولانا بالتوفيق والنصر ، ونتولاه باللجأ اليه ، والتوكل عليه ، فلا نيأس عند شدة، ولا نبطر عند نعمة، وقد قال لنا في وعده (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فان انتهوا فان الله بما يعملون بصير * وان تولوا فاعلموا ان الله مولاكم نعم المولى ونعم النصير) وقال في بيان سنته في خلقه (أفلم يسيروا في الارض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم دمر الله عليهم وللكافرين أمثالها * ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لا مولى لهم)وقال في سنته في العواقب (ان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين)

﴿ وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ أمر مبني على ما قبله، أي وإذ كان الله هو مولاهم فحق عليهم أن يتوكلوا عليه وحده دون غيره . مع القيام بما أوجبه عليهم في شرعه ، والاهتداء بسننه في خلقه ، ومنها ما أخبرهم به من أسباب النصر المادية والمعنوية التي فصلها في سورة الانفال وغيرها، كاعداد ما تستطيع الامة من قوة ، واتقاء التنازع الذي يولد الفشل ويفرق الكلمة ، وذلك بأن يكلوا اليه توفيقهم لما يتوقف عليه النجاح وتسهيل أسبابه التي لم يصل اليها كسبهم ، وما أجهل من يظن أن التوكل وكتابة المقادير ، يقتضيان ترك العمل والتدبير ؛ وقد بسطنا القول في الامرين في مواضع من هذا التفسير [1]. ويقابل التوكل عليه تعالى بالمعنى الذي ذكرناه ، وما أيدناه به من كتاب الله ، اتكال الماديين على حولهم وقوتهم وحدها ، حتى إذا ما أدركهم العجز وخانتهم القوة أمام قوة تفوقها ،خانهم الصبر ، وأدركهم اليأس ،

(١) راجع ص ٢٠٧ — ٢١٤ ج ٤ و ٢٧٨ ج ٦ ، و ٥٩٢ و ٦٠٤ ج ٩ تفسير

اذ ليس لهم ما للمؤمنين من التوكل على ذي القوة التي لا تعلوها قوة — وشر منه اتكال الخرافيين على الأوهام، وتعلق آمالهم بالاماني والاحلام، حتى اذا ما انكشفت أوهامهم، وكذبت احلامهم، وخابت آمالهم، نكسوا رءوسهم، ونكصوا على أعقابهم، واستكانوا لأعدائهم، وكفروا بوعد ربهم بنصر المؤمنين. ووعد الله اصدق من دعواهم الايمان، وانما وعد بالنصر اولياءه لا أولياء الشيطان

﴿قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين﴾ التربص التمهل في انتظار مايرجى او يتمنى وقوعه، ومضمون هذا بدل مما قبله او بيان له، والحسنيان مثنى الحسنى وهي اسم التفضيل المؤنث، والاستفهام للتقرير والتحقيق، والجملة تفيد الحصر، أي قل لهم أيضا هل تتربصون بنا أيها الجاهلون الا احدى العاقبتين اللتين كل واحدة منهما حسنى العواقب وفضلاها، وهما النصرة والشهادة، النصرة المضمونة للجماعة، والشهادة المكتوبة لبعض الافراد؟ أي لا شيء ينتظر لنا غير هاتين العاقبتين مما كتب لنا ربنا وأنتم تجهلون ما تتربصون بنا ﴿ونحن نتربص بكم﴾

في مقابلة ذلك إحدى السوأيين: ﴿ان يصيبكم الله بعذاب من عنده او بايدينا﴾ الاولى أن يهلككم بقارعة سماوية لا كسب لنا فيها، كما أهلك من قبلكم من الكافرين الذين كذبوا الرسل، والثانية أن يأذن لنا بقتالكم، ان اغراكم الشيطان باظهار كفركم، بهذا الاستدراج في الاستمرار على اجرامكم، كما قال في سياق غزوة الاحزاب (لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم) الآيات — وحكم الشرع انهم لا يقتلون ماداموا يظهرون الاسلام، باقامة الشعائر وأداء الأركان، ولاسيما الصلاة والزكاة. ولم تذكر هاتان العاقبتان لهم بصيغة الحصر كعاقبتي المؤمنين لجواز ان يتوبوا عن نفاقهم ويصح إيمانهم، وقد تاب بعضهم واعترفوا بما كانوا عليه بعد ظهور أمرهم، كالذين أخبرهم النبي بما ائتمروا به من اغتياله صلى الله عليه وسلم ومن المعقول أن يكون أكثر الباقين قد تابوا بعد أن أنجز الله لرسوله جميع ماوعده به، ووقع ما كانوا يحذرونه من تنزيل سورة تنبئهم بما في قلوبهم، ومنها فضيحته تعالى لزعيمهم الذي مات على كفره. ولو ذكر ذلك في التنزيل

بصيغة الحصر لكان خبراً بخلاف ما سيقع وهو هلاكهم بكفرهم بدون الشرط الذين بيناه ﴿ فتربصوا إنا معكم متربصون ﴾ أي وإذ كان الامر كذلك فتربصوا بنا انا معكم متربصون ماذكر من عاقبتنا وعاقبتكم ، ان اصررتم على كفركم وظهر أمركم ، مما نحن فيه على بينة من ربنا ولا بينة لكم ، ويالله ما أبلغ الايجاز في حذف مفعولي تربصهما وفي التعبير عن تربص المؤمنين بالصفة الدالة على تمكن الثقة من متعلقه !

---

(٥٣) قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَّلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ (٥٤) وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ (٥٥) فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ

هذه الآيات الثلاث في مسألة النفقة في القتال ، وهي الجهاد المفروض في المال ، ومثلها سائر النفقات ، في حكم مايعتورها من الرياء والاخلاص . روى ابن جرير الطبري عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دعا الجد بن قيس الى جهاد الروم قال : اني إذا رأيت النساء لم أصبر حتى افتتن ولكن أعينك بمالي ، ففيه نزل ﴿ قل انفقوا طوعا او كرها لن يتقبل منكم ﴾ وقد ضعف (الطبري) هذا القول بالتعبير عنه بقيل ، والحق ان الآية عامة تشمل هذا وغيره ، وأنها نزلت مع غيرها من هذا السياق في أثناء السفر لاعقب قول جد بن قيس ماقال قبله .
والمعنى : قل أيها الرسول لهؤلاء المنافقين : انفقوا ماشئتم من أموالكم في الجهاد او غيره مما أمر الله به في حال الطوع للتقية ، أو الكره خوف العقوبة ، فهما تنفقوا في الحالين لن يتقبل الله منكم شيئاً منه ، مادمتم على شك مما جاءكم به الرسول من أمر

الدين والجزاء على الاعمال في الآخرة . وقيل معناه ان النبي ﷺ لا يقبل منهم ماينفقونه ، ولكن هذا لا يصح على اطلاقه في جميعهم ، لان مقتضى اجراء أحكام الشريعة عليهم تقتضي وجوب أخذ زكاتهم ونفقاتهم ، الا ان يوجد مانع خاص في شأن بعضهم ، كما سيأتي في تفسير (ومنهم من عاهد الله) الآيات

قال الامام ابن جرير وتبعه غيره : وخرج قوله (انفقوا طوعا او كرها) مخرج الامر ومعناه الخبر . والعرب تفعل ذلك في الاماكن التي يحسن فيها « ان » التي تأتي بمعنى الجزاء كما قال جل ثناؤه (استغفر لهم أولا تستغفر لهم) فهو في لفظ الامر ومعناه الخبر ومنه قول الشاعر

أسيئي بنا او أحسني لاملومة لدينا ولا مقلية ان تقلت

وكذلك قول (انفقوا طوعا او كرها) انما معناه : ان تنفقوا طوعا او كرها لن يتقبل منكم اه ﴿ انكم كنتم قوما فاسقين ﴾ هذا تعليل لعدم قبول نفقاتهم ومعناه ان انفاقكم طائعين او مكرهين سيان في عدم القبول لانكم كنتم قوما فاسقين و(انما يتقبل الله من المتقين) والمراد بالفسوق الخروج من دائرة الايمان ، الذي هو شرط لقبول الاعمال مع الاخلاص ، وهو كثير الاستعمال في القرآن ، — وتخصيصه بالمعاصي من اصطلاح الفقهاء . فليعتبر بهذا منافقو هذا الزمان ، الذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ، ويعلنون أمرها في صحف الاخبار ، ليشتهروا بها في الاقطار ، ثم بين تعالى مافي هذا التعليل من الاجمال فقال

﴿ وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ﴾ أي وما منعهم قبول نفقاتهم شيء من الاشياء إلا كفرهم بالله وصفاته على الوجه الحق ، ومنها الحكمة والتنزه عن العبث في خلق الخلق وهدايتهم وجزائهم على أعمالهم ، وكفرهم برسالة رسوله وما جاء به من البينات والهدى . قرأ الجمهور (تقبل) بالمثناة الفوقية وقرأها حمزة والكسائي بالتحتية ، وتأنيث النفقات لفظي لا حقيقي فيجوز تذكير فعله ﴿ ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ، ولا ينفقون إلا وهم كارهون ﴾ ففعلهم لهذين الركنين من أركان الاسلام . اللذين هما أظهر آيات الايمان ، لا يدل على صحة إيمانهم لانهم يأتونهما رياء وتقية لا ايمانا بوجوبهما ، ولا قصداً إلى

تكميل أنفسهم بما شرعها الله لاجله ، واحتسابا لاجرهما عنده ، أما الصلاة فلا يأتونها إلا وهم كسالى أي في حال الكسل والتثاقل منها ، فلا تنشط لها ابدانهم ، ولا تنشرح لها صدورهم ، زاد في سورة النساء (يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا) وقد أمر الله المؤمنين باقامة الصلاة (١) لا بمجرد الاتيان بصورتها ، ووصفهم بالخشوع فيها ، وهو ينافي الكسل عند القيام اليها ، فعلى كل مسلم أن يحاسب نفسه ليعلم هل صلاته صلاة المؤمنين ، أم صلاة المنافقين ؟

وأما الانفاق في مصالح الجهاد وغيرها فلا يؤتونه إلا وهم كارهون له ، غير طيبة أنفسهم به ، لانهم يعدون هذه النفقات مغارم مضروبة عليهم ، تقوم بها مرافق المؤمنين وهم يعلمون من أنفسهم انهم ليسوا منهم ، فلا يرون لهم بها نفعا في الدنيا ، ولا يؤمنون بنفعها لهم في الآخرة . وبما قررناه يندفع ايراد بعضهم أن الكفر وحده كاف في عدم قبول نفقاتهم فأي حاجة إلى وصفهم بالكسل عند إتيان الصلاة وكره أداء الزكاة وغيرها من نفقات البر ؟ ومحل الجواب عنه على مذهب المعتزلة أو الاشعرية ، فان وصفهما بما ذكر تقرير لكفرهم ودفع للشبهة التي ترد عليه بالصلاة والزكاة كما بيناه

قال الزمخشري (فان قلت) الكراهية خلاف الطواعية وقد جعلهم الله طائعين في قوله (طوعا) ثم وصفهم بانهم (لا ينفقون الا وهم كارهون) (قلت) المراد بطوعهم انهم يبذلونه من غير إلزام من رسول الله ﷺ أو من رؤسائهم ، وما طوعهم ذاك إلا عن كراهية واضطرار ، لا عن رغبة واختيار اه على انه فسر الكره في الآية الاولى بالاكراه

والرجح عندي ما قدمته من أن المراد بطوعهم ما كان بقصد التقية لاخفاء كفرهم ، وهو يقتضي كرهه في قلوبهم وعدم إخلاصهم فيه ، وهو ما أثبته لهم في الآية الثانية بصيغة الحصر ، وحاصله أن المراد به طواعية المصلحة او الطمع ، لا طاعة الشرع ، وقد يقال ان الترديد بين الطوع والكره في مثل هذا التعبير لا يقتضي إثبات وقوع كل منهما ، وانما المراد منه انه مهما يكن الواقع فهي غير مقبولة ،

(١) اقامتها اداؤها مقومة كاملة الاركان والآداب البدنية والقلبية . راجع تفسير (الذين يقيمون الصلاة) في أول سورة البقرة ص ٥٧ ، ١٢٨ ج ١ تفسير

لوجود الكفر المانع من القبول، ومن أطاع الله ورسوله فيما يسهل عليه وعصاهما فيما يشق عليه فلا يعد مذعنا للامر والنهي لانه حكم الله، ومن لم يكن مذعنا لا يكون مؤمنا، (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض؟ فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون الى أشد العذاب) وقد بايع المؤمنون الرسول ﷺ على الطاعة في المنشط والمكره

ولما كان أولئك المنافقون من اولي الطول والسعة في الدنيا كما سيأتي في قوله (٩: ٨٦ استأذنك اولو الطول منهم وقالوا ذرنا نكن مع القاعدين) وكان ترف الغنى وطغيانه أقوى اسباب إعراضهم عن آيات الله والتأمل في محاسن الاسلام — بين الله تعالى للمؤمنين سوء عاقبتهم فيه فقال

﴿ فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم ﴾ الاعجاب بالشيء أن تسر به سرور راض به فتعجب من حسنه كما قال الزمخشري، والخطاب للرسول ﷺ او لكل من سمع القول أو بلغه، والكلام مرتب على ماقبله، كأنه يقول إذا كان هذا شأنهم في مظنة ما ينتفعون به من أموالهم، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا، فلا تعجبك أيها الرسول او ايها السامع أموالهم ولا اولادهم التي هي في نفسها من أكبر النعم وأجلها، ولا تظن انهم وقد حرموا من ثوابها في الآخرة قد صفا لهم نعيمها في الدنيا، وعلل النهي بقوله ﴿ انما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا ﴾ بما يعرض لهم فيها من المنغصات والحسرات، أما الاموال فانهم يتعبون في جمعها، ويحرصون على حفظها، ويشق عليهم ماينفقونه منها من زكاة وإعانة على قتال وإنفاق على قريب من المؤمنين، واشق منه اعتقادهم انهم يتركونها بعدهم لمصالح المسلمين، لان ورثتهم منهم في الغالب حتى زعيمهم الاكبر عبد الله بن ابي (لعنه الله) كما سيأتي في الآيات التي نزلت في خبر موته على كفره واعيدت هذه الآية فيها. واما الاولاد فلأنهم يرونهم قد نشؤا في الاسلام واطمأنت به قلوبهم، وانهم يجاهدون في سبيل الله بأموالهم وانفسهم، وكل هذه حسرات في قلوبهم. ولقد كان ثعلبة الذي عاهد الله لئن آتاه من فضله ليصدقن وليكونن من الصالحين، ثم نقض عهده وأخلف الله ماوعده بعد أن أغناه — اشدهم حسرة بامتناع الرسول ﷺ وخلفائه عن قبول زكاته

﴿ وتزهق انفسهم وهم كافرون ﴾ فيعذبون بها في الآخرة أشد مما عذبوا بها في الدنيا بموتهم على كفرهم المحبط لعملهم * زهوق الانفس خروجها من الاجساد. وقال بعض المفسرين: هو الخروج بصعوبة، وفي التنزيل (وقل جاء الحق وزهق البـاطل) أي هلك واضمحل، وجعله في الاساس مجازاً، والظاهر انه من زهق السهم إذا سقط دون الهدف، وورد زهقت الناقة بمعنى أسرعت، فالتعبير بالزهوق هنا إما من الاول أي الهلاك وهو الاظهر، وإما من الاسراع للاشارة إلى انه لم يبق من أعمارهم الا القليل حقيقة، او من قبيل قوله تعالى فيهم (قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت او القتل وإذاً لا تمتعون الا قليلا)

(٥٦) وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ، وَمَا هُمْ مِنْكُمْ، وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ (٥٧) لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ

هاتان الآيتان في بيان سبب النفاق ومصانعة المنافقين للمؤمنين وهو الخوف وبيان حالهم فيه، قال عز وجل ﴿ ويحلفون بالله انهم لمنكم ﴾ قال الطبري: ويحلفون بالله لكم أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون كذباً وباطلا انهم لمنكم في الدين والملة ﴿ وما هم منكم ﴾ أي ليسو من اهل دينكم وملتكم بل هم اهل شك ونفاق ﴿ ولكنهم قوم يفرقون ﴾ يقول ولكنهم قوم يخافونكم فهم خوفا منكم يقولون بألسنتهم انهم منكم ليأمنوا فيكم فلا يقتلوا اهـ وأقول إن الفرق بالتحريك الخوف الشديد الذي يفرق بين القلب وإدراكه — أو هو كما قال الراغب تفرق القلب من الخوف، واستعمال الفرق فيه كاستعمال الصدع والشق فيه، وفعله بوزن فرح، فالمعنى انهم يحلفون من شدة خوفهم الذي فرق قلوبهم ومزقها. ثم بين سوء حالهم في هذا الفرق بقوله

﴿ لو يجدون ملجأ او مغارات او مدخلا لولوا اليه وهم يجمحون ﴾ الملجأ المكان الذي يلجأ اليه الخائف ليعتصم به من حصن او قلعة او جزيرة في بحر او قنة في جبل،

والمغارات جمع مغارة وهي الغار في الجبل ، وتقدم اشتقاقه في تفسير آية الغار ، والمدخل بالتشديد (مفتعل من الدخول) السرب في الارض يدخله الانسان بمشقة ، والجماح السرعة الشديدة التي تتعسر مقاومتها أو تتعذر . يقول انهم لشدة كرههم للقتال معكم ولمعاشرتكم ، ولشدة رعبهم من ظهور نفاقهم لكم ، يتمنون الفرار منكم والمعيشة في مضيق من الارض يعتصمون به من انتقامكم ، بحيث لو يجدون ملجأ يلجؤن اليه ـ أو مغارات يغورون فيها ـ أو مدخلا يندسون وينجحرون فيه ، لولوا اليه ـ أي الى مايجدونه مما ذكر ـ وهم يسرعون متقمحين كالفرس الجموح لايردهم شيء . وهذا الوصف من أبلغ مبالغة القرآن في تصوير الحقائق التي لاتتجلى للفهم والعبرة بدونها ، فتصور شخوصهم وهم يعدون بغير نظام ، يلهثون كما تلهث الكلاب ، يتسابقون الى تلك الملاجيء من مغارات ومدخلات ، فيتسلقون اليها ، أو يندسون فيها . فكذلك كان تصورهم عند ما سمعوا الآية في وصفهم

قال ابن جرير : وانما وصفهم الله بما وصفهم به من هذه الصفة لانهم انما أقاموا بين اظهر صحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على كفرهم ونفاقهم وعداوتهم لهم ، ولما هم عليه من الايمان بالله وبرسوله ، لانهم كانوا في قومهم وعشيرتهم وفي دورهم وأموالهم ، فلم يقدروا على ترك ذلك وفراقه فصانعوا القوم بالنفاق ، ودافعوا عن أنفسهم وأموالهم وأولادهم بالكفر (كذا ولعل أصله باخفاء الكفر) ودعوى الايمان ، وفي انفسهم ما فيها من البغض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل الايمان به والعداوة لهم اهـ

---

(٥٨) وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ (٥٩) وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ

كان المنافقون يرتقبون الفرص للصد عن الاسلام بالطعن على النبي صلى الله عليه وسلم

بالشبه التي يظنون أنها توقع الريب في قلوب ضعفاء الايمان من الجانب الذي يوافق أهواءهم، وقد كان منها قسمة الصدقات والغنائم . روى البخاري والنسائي ومصنفو التفسير المأثور عن أبي سعيد الخدري (رض) قال بينما النبي ﷺ يقسم قسما إذ جاءه ذو الخويصرة التميمي فقال اعدل يارسول الله، فقال « ويلك ومن يعدل اذا لم أعدل؟» فقال عمر بن الخطاب (رض) ائذن لي فأضرب عنقه، فقال رسول الله ﷺ «دعه فان له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» الحديث بطوله (١) قال (ابو سعيد) فنزلت فيهم (ومنهم من يلمزك في الصدقات) الآية . وروى ابن مردويه عن ابن مسعود (رض) قال: لما قسم النبي ﷺ غنائم حنين سمعت رجلا يقول ان هذه قسمة ماأريد بها وجه الله ! فأتيت النبي ﷺ فذكرت له ذلك فقال «رحمة الله على موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر» ونزل (ومنهم من يلمزك في الصدقات) وروى سنيد وابن جرير عن داود بن أبي عاصم قال أتي النبي ﷺ بصدقة فقسمها ههنا وههنا حتى ذهبت ورآه رجل من الانصار فقال ماهذا بالعدل، فنزلت هذه الآية . وهنالك روايات أخرى يدل مجموعها على أن هذا القول قاله أفراد من المنافقين ، وكان سببه حرمانهم من العطية كما هو مصرح به في الآية، وكانوا من منافقي الانصار ، بل كان جميع المنافقين قبل فتح مكة من أهل المدينة وما حولها ولم يكن أحد منهم من المهاجرين لان جميع هؤلاء السابقين الاولين أسلموا في وقت ضعف الاسلام واحتملوا الايذاء الشديد في سبيل اسلامهم، ولا من الانصار الاولين كالذين بايعوا النبي ﷺ في منى . وقد تقدم في الكلام على غزوة حنين من هذا الجزء سبب حرمان النبي ﷺ الانصار من غنائم هوازن ومن استاء منهم ومن تكلم وارضاء النبي ﷺ لهم (٢) ولكن الآية نص في قسمة الصدقات فجعل الغنائم سببا لنزولها من جملة تساهلهم فيما يدعونه أسباب النزول . قال تعالى

﴿ ومنهم من يلمزك في الصدقات ﴾ اللمز مصدر لمزه اذا عابه وطعن عليه مطلقا او في وجهه ، وأما همزه همزاً فمعناه عابه في غيبته، وأصله العض والضغط على

(١) وقومه هم الخوارج الذين ظهروا بعده ﷺ (٢) راجع ص٢٥٧ ج ١٠ تفسير

الشيء. والمعنى ومن هؤلاء المنافقين من يعيبك ويطعن عليك في قسمة الصدقات وهي أموال الزكاة المفروضة يزعمون انك تحابي فيها ﴿ فان أعطوا منها رضوا ﴾ وان لم يكن عطاؤهم باستحقاق كأن أظهروا الفقر كذبا واحتيالا أو كان لتأليف قلوبهم ﴿ وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون ﴾ أي وإن لم يعطوا منها فاجأهم السخط او فاجؤك به وان لم يكونوا مستحقين للعطاء، لانه لاهمّ لهم ولا حظ من الاسلام، الا المنفعة الدنيوية كنيل الحطام. وقد عبر عن رضاهم بصيغة الماضي للدلالة على أنه كان يكون لاجل العطاء في وقته وينقضي، فلا يعدونه نعمة يتمنون دوام الاسلام لدوامها، وعبر عن سخطهم باذا الفجائية وبفعل المضارع للدلالة على سرعته و استمراره. وهذا دأب المنافقين وخلقهم في كل زمان ومكان، كما نراه بالعيان، حتى من مدعي كمال الايمان، والعلم والعرفان

﴿ ولو انهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله ﴾ أي ولو انهم رضوا ما أعطاهم الله من فضله بما أنعم عليهم من الغنائم وغيرها، وأعطاهم رسوله بقسمه للغنائم والصدقات كما أمره الله تعالى ﴿ وقالوا حسبنا الله ﴾ أي هو محسبنا وكافينا في كل حال ﴿ سيؤتينا الله من فضله ورسوله ﴾ أي سيعطينا الله من فضله في المستقبل من الغنائم والكسب لان فضله دائم لا ينقطع، ويعطينا رسوله مما يرد عليه من الغنائم والصدقات زيادة مما أعطانا من قبل، لا يبخس أحدا منا حقا يستحقه في شرع الله تعالى ﴿ انا الى الله راغبون ﴾ لا نرغب الى غيره في شيء، لان بيده ملكوت كل شيء، فاليه نتوجه، ومنه نرجو أن يبسط لنا في الرزق بما يوفقنا له من العمل ويهبه لنا من النصر - لكان خيراً لهم

الرغب بالتحريك يتعدى بنفسه يقال رغبه، ويتعدى بفي يقال رغب فيه، أي أحب حصوله له وتوجه شوقه الى طلبه، ويتعدى بعن لضد ذلك فيقال رغب عنه، ومنه (ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه) وأما تعديته بالى فهو بمعنى التوجه الى الغاية التي ليس بعدها غاية، ولا ينبغي هذا الا لله تعالى اذا أريد بالغاية ما بعد الاسباب المعروفة للبشر وهو مقام التوكل، ولذلك لم يقل انهم يقولون حسبنا الله ورسوله، كما يقولون سيؤتينا الله من فضله ورسوله،

فللرسول ﷺ كسب في الايتاء بعد فضل الله تعالى ولكن المحسب الكافي هو الله وحده ، كما قال (أليس الله بكاف عبده ؟) وقال (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) ولذلك استعمل في التنزيل بالصيغة الدالة على الحصر ، وما ثم الا هذه الجملة في هذه السورة ومثلها في سورة الانبياء (انا الى ربنا راغبون) وقوله تعالى لرسوله في سورة الانشراح (والى ربك فارغب)

وانما حذف جواب الشرط للعلم به من القرينة ، وتفصيل المعنى ولو انهم رضوا من الله بنعمته ، ومن الرسول بقسمته ، وعلقوا أملهم ورجاءهم بفضل الله وكفايته ، وماسينعم به في المستقبل ، وبعدل الرسول ﷺ في القسمة ، وانتهت رغبتهم في هذا وغيره الى الله وحده ، لكان خيراً لهم من الطمع في غير مطمع ، ولمز الرسول المعصوم من كل ملمز ومهمز ، صلوات الله وسلامه عليه . والآيتان تهديان المؤمن الى القناعة بكسبه وما يناله بحق من صدقة ونحوها ، ثم بان يوجه قلبه الى ربه ، ولا يرغب الا اليه فى شيء من رغائبه التي وراء كسبه وحقوقه الشرعية ، لا الى الرسول ولا الى من دونه فضلا وعدلا وقربا من الله تعالى بالاولى ، فتعسا لعباد القبور ، والراغبين الى مادفن فيها في مهمات الامور ،

---

(٦٠) إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

لما كان طمع البشر في المال لاحد له ، وقد يكون الغني أشد طمعا فيه من الفقير ، وكان ضعيف الايمان لايرضيه قسمة الرسول المعصوم له اذالم يعطه مايرضي طمعه ، وكان غير المعصوم من أولياء الامور ومن الاغنياء عرضة لاتباع الهوى في قسمة الصدقات ، بين الله تعالى مصارفها بنص كتابه فقال

﴿ انما الصدقات للفقراء والمساكين ﴾ هذه الآية ناطقة بوجوب قصر الصدقات الواجبة وهي زكاة النقود عينا أو تجارة والانعام والزرع والركاز والمعدن على

الاصناف السبعة و الثمانية المنصوصة فيها دون غيرهم ، وهي حجة على من لمز النبي صلى الله عليه وسلم من المنافقين بعدم اعطائهم منها ـ وهم ليسوا منهم ـ وقاطعة لاطماع أمثالهم ، واللام في قوله (للفقراء) للملك وللاستحقاق أو بتقدير مفروضة كما يدل عليه قوله في آخر الآية (فريضة من الله) وسيأتي حكم سائر المعطوفات

وجمهور الفقهاء على أن الفقراء والمساكين صنفان مستقلان، وقد اختلفوا في تعريف كل منهما بما ذهب به بعضهم الى أن الفقير أسوأ حالا وأشد حاجة من المسكين وبعضهم إلى العكس ، وجعلوا ذلك من تقاليد المذاهب التي يتعصب لها بعضهم على بعض . ويرى بعض العلماء المستقلين أنهما قسمان لصنف واحد يختلفان بالوصف لا بالجنس، وهو المختار لنا ، ولم يجمع الذكر الحكيم بينهما إلا في هذه الآية ويكفي من دلالة العطف فيها على المغايرة ما اخترناه في تغايرهما في الوصف .
فالفقير في اللغة خلاف الغني ومقابله مقابلة التضاد كما يدل عليه قوله تعالى (إن يكن غنيا أو فقيراً فالله أولى بهما) وقوله (ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيراً فليأ كل بالمعروف) وقوله (ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) والغني المطلق هو الله تعالى وكل عباده فقير اليه كما قال (والله الغني وأنتم الفقراء) وأما فقر الناس بعضهم إلى بعض فهو أمر نسبي، فما من غني الا وهو مفتقر إلى غيره ممن فوقه وممن دونه أيضا ، ولكن ذكر الفقير في مقابلة الغني أو إطلاق ذكره يدل على المحتاج في معيشته الى مواساة غيره لعدم وجود ما يكفيه بحسب حاله ، ويطلق الفقير في اللغة على الكسير الفقار ومن يشتكي فقاره ـ وهي جمع فقرة وفقارة (بفتحهما) عظام الظهر المنضودة من لدن الكاهل الى عجب الذنب في الصلب ـ وهذا هو المعنى الاصلي والمعنى الاول مأخوذ منه كما قيل . ومنه الفاقرة وهي الداهية او المصيبة التي تكسر فقار الظهر

وأما المسكين فمأخوذ من مادة السكون المراد به قلة الحركة والاضطراب الحسي من الضعف والعجز، أو النفسي من القناعة والصبر، وانما يطلق على الفقير إذا كان الفقر سبب سكونه . قل في الصحاح: المسكين الفقير وقد يكون بمعنى الذلة والضعف اه وقال بعضهم انه الفقير القانع الذي لا يسأل، وقيل خلاف ذلك ،

والاول أولى . وقالوا : ان لفظ المسكين يستعمل بمعنى الذليل والضعيف ، وبمعنى المتواضع المخبت والخاشع لله تعالى ، ومقابله الجعظري الجواظ المتكبر ، ويقال سكن الرجل وتسكن وتمسكن إذا صار مسكينا . ولكن صيغة تمسكن يدل على تكلف المسكنة ومحاولتها بالتخلق والتعود . وقال اللحياني : تمسكن لربه تضرع . وفي الحديث المرفوع « اللهم احيني مسكينا وتوفني مسكينا ، واحشرني في زمرة المساكين » رواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبي سعيد الخدري (رض) وصححه وأقره الذهبي ولكن ضعفه النووي ، ورواه الترمذي من حديث انس بسند ضعيف . وقال ابن الجوزي انه موضوع وخطأه السيوطي وفيه زيادة عند الحاكم وأخرى عند الترمذي وقد ثبت عنه ﷺ انه كان يستعيذ بالله من الفقر ، وقد امتن عليه ربه بقوله (ووجدك عائلا فأغنى) فلا يعقل مع هذا أن يسأله أشد الفقر ، وقد عاش ﷺ مكفيا ومات مكفيا

وقال الفيروزأبادي : والمسكين من لاشيء له أو الفقير المحتاج . والمسكين من أذله الفقر أو غيره من الاحوال اهقال شارحه قال ابن عرفة : فاذا كانت مسكنته من جهة الفقر حلت له الصدقة وكان فقيراً مسكينا ، وإذا كان مسكينا قد أذله سوى الفقر فالصدقة لاتحل له ، إذ كان شائعا في اللغة أن يقال ضرب فلان المسكين وظلم المسكين — وهو من أهل الثروة واليسار — وإنما لحقه اسم المسكين من جهة الذلة فمن لم تكن مسكنته من جهة الفقر فالصدقة عليه حرام اه

فعلم من هذا كله أن الفقير في اللغة المحتاج وهو ضد الغني أي المكفي ما يحتاج اليه ، من الغناء (بالفتح) وهو الكفاية ، وان المسكين وصف من السكون يوصف به الفقير وغيره . وقد اختلف العلماء فيه هل هو أسوأ حالا وأشد حاجة من الفقير أو أحسن كما تقدم ؟ ويقال في الترجيح بين القولين زيادة عما قلناه في الحديث آنفا : إما أن يكون المسكين في الآية صنفا مستقلا مباينا للفقير ، وإما أن يكون أخص منه لان المسكنة فيه وصف للفقير ، كما ذكر الوجهين ابن عرفة وغيره ، فان كان صنفا مستقلا وجب أن يكون غير فقير لان وصف المسكنة فيه لم يكن له بسبب فقره بل بتواضعه وأدبه مثلا كما هو المراد بدعاء النبي ﷺ الذي ذكرناه آنفا

فكيف يكون أسوأ من الفقير في شدة الحاجة التي يستحق بها الصدقة ؟ وان كان أخص من الفقير بوصف المسكنة التي كان سببها الفقر فلا يظهر أن يكون المراد بها شدة الفقر وسوء الحال فيه لان ذكر الفقراء في هذه الحالة يغني عن ذكر المساكين لانه يشملهم بعمومه لهم ، ويكون استحقاق الشديد الفقر للصدقة أولى من استحقاق من دونه فيه. فلا يصح في الكلام البليغ ان يقال أعط هذه الصدقة او أطعم هذا الطعام للفقراء ولأشد الناس فقراً ، لان ذكر أشدهم فقراً بعد ذكر الفقراء يكون لغواً إلا أن يراد به الاضراب عما قبله، وحينئذ يقال بل لأشدهم فقراً ، ولا يظهر هنا إرادة التأكيد للاهتمام ، فترجح أو تعين أن يراد بالمساكين من جعلتهم مسكنة الفقر أقل اضطرابا فيه وأكثر تجملا وسكونا لخفته عليهم وعدم وصوله بهم إلى الدرجة التي لا تطاق ولا يمكن إخفاؤها بالتجمل ، ولا يرد على هذا قوله تعالى (أو مسكينا ذا متربة) لان شدة الحاجة الملصقة بالتراب لا تنافي التجمل والتعفف. ويدل على هذا قوله ﷺ « ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ، ولا اللقمة واللقمتان ، انما المسكين الذي يتعفف ، اقرءوا إن شئتم (لا يسألون الناس إلحافا) وفي لفظ « ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ، ولا يفطن له فيتصدق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس » والحديث بلفظيه متفق عليه وهو صريح فيما اخترناه وإنما أطلنا في المسألة لتفنيد ما أطاله فيها كثير من المقلدين

فالفقراء في آية الصدقات هم المستحقون لها بفقرهم كما قال في آية سورة البقرة (إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم) وكما قال في مال الفيء من سورة الحشر (للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الارض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم ، لا يسألون الناس إلحافا) ثم خص المساكين من الفقراء بالذكر لانهم ربما لا يفطن لهم لتجملهم

وقال النبي ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن والياً وقاضياً « انك تأتي قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله ، واني رسول الله ، فان هم أطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوك فأعلمهم ان الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد

في فقرائهم ، فان هم أطاعوك لذلك فاياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب» رواه الجماعة كلهم من حديث ابن عباس (رض) وكرائم اموال الناس خيارها ونفائسها التي تضن الانفس بها ، فلا يجوز للحكام والعاملين على الصدقات أخذها في الصدقة لتعطى للفقراء ولا بالرشوة المحرمة بالاولى. والمساكين يدخلون في عموم الفقراء في هذا الحديث وأمثاله كالآيات لغة، وحيث يذكر المسكين أو المساكين في القرآن يراد به ما يعم الفقراء بالتغليب أو بطريق الأولى إذ ورد ذلك في الامر بالاحسان بهم وفي كفارات الظهار واليمين وصيد الحرم والغنائم وصدقة التطوع ، فهما صنفان لجنس أو نوع واحد من المستحقين. وجملة القول ان بين الفقير والمسكين عموما وخصوصاً وجهيا في اللغة ، وعموما وخصوصا مطلقا في استعمال الشرع للفظين في آية الصدقات الجامعة بينهما ، وحيث ذكر أحدهما وحده يراد به ما يعم الآخر ، فاللفظان مختلفان في مفهومهما متحدان فيما يصدقان عليه وما يعطاه الفقير والمسكين من الصدقة يختلف باختلاف الاحوال ، ومقدار المال ، وهو خاص بالمسلمين بخلاف صدقة التطوع.

﴿والعاملين عليها﴾ أي الذين يوليهم الامام أو نائبه العمل على جمعها من الاغنياء وهم الجباة ، وعلى حفظها وهم الخزنة ، وكذا الرعاة للانعام منها ، والكتبة لديوانها ، ويجب أن يكونوا من المسلمين ، يقال كان فلان عامل الامام أو السلطان على بلد كذا أو على الزكاة أو الخراج ، وفي الاساس : ويقال من الذي عمل (بالتشديد والبناء للمفعول) عليكم ؟ أي نصب عاملا عليكم اه وقال في أول المادة : تقول اعط العامل عمالته ، ووفه جعالته ، وهو بالضم فيهما جزاء العمل وأجرته المعينة . وقال الجوهري : رزق العامل على عمله ، ولا يشترط في العامل على الصدقات أن يكون مستحقا للصدقة بفقره مثلا ، ولكن إن وجد من هو أهل للعمل من المستحقين يكون أولى من غيره ، وإنما عمالته على عمله لا على فقره ، فان لم تكفه كان له أن يأخذ بفقره ما يأخذه أمثاله ، وإن كانت زائدة على حاجته أو كان غير محتاج فله أن يأكل منها ويهدي ويتصدق ، وقد تجب عليه الزكاة بما يأخذه منها بشروطها من النصاب والحول ، وقد يستغني عنه فيسقط سهمه

ولا تجوز العمالة لمن تحرم عليهم الصدقة من آل الرسول صلى الله عليه وسلم وهم بنو هاشم بالاتفاق وكذا بنو المطلب. ودليله أن الفضل بن عباس والمطلب بن ربيعة بن عبد المطلب سألا النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤمرهما على الصدقات بالعمالة كما يؤمر الناس فقال لهما « ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد، انما هي أوساخ الناس » وفي لفظ « لا تنبغي » بدل « لا تحل » رواه أحمد ومسلم.

وروى أحمد والشيخان عن بسر بن سعيد أن ابن السعدي المالكي (١) قال: استعملني عمر على الصدقة فلما فرغت منها وأديتها اليه أمر لي بعمالة، فقلت: انما عملت لله فقال خذ ما اعطيت فاني عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملني فقلت مثل قولك فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أعطيت شيئا من غير ان تسأل فكل وتصدق »

﴿والمؤلفة قلوبهم﴾ اي الجماعة الذين يراد تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الاسلام، أو التثبت فيه، أو بكف شرهم عن المسلمين، أو رجاء نفعهم في الدفاع عنهم أو نصرهم على عدو لهم، لا في تجارة وصناعة ونحوهما. فان من يرى أن مخالفه في الدين مصدر نفع له يوشك أن يواده فان لم يواده لم يحاده كالعدو الذي يخشى ضرره ولا يرجو نفعه،

وذكر الفقهاء ان المؤلفة قلوبهم قسمان: كفار ومسلمون. والكفار ضربان. والمسلمون أربعة فمجموع الفريقين ستة، وهذا بيانهم بالتفصيل والاختصار

(الاول) قوم من سادات المسلمين وزعمائهم لهم نظراء من الكفار اذا أعطوا رجي اسلام نظرائهم، واستشهدوا له باعطاء أبي بكر (رض) لعدي بن حاتم والزبرقان ابن بدر مع حسن اسلامهما لمكانتهما في أقوامهما

(الثاني) زعماء ضعفاء الايمان من المسلمين مطاعون في أقوامهم يرجى باعطائهم تثبيتهم وقوة ايمانهم ومناصحتهم في الجهاد وغيره كالذين اعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم العطايا الوافرة من غنائم هوازن وهم بعض الطلقاء من أهل مكة الذين أسلموا فكان منهم المنافق ومنهم ضعيف الايمان، وقد ثبت اكثرهم بعد ذلك وحسن اسلامهم

(الثالث) قوم من المسلمين في الثغور وحدود بلاد الاعداء يعطون لما يرجى

(١) السعدي نسبة إلى بني سعد لان أباه استرضع فيهم والمالكي نسبة الى أحد أجداده

من دفاعهم عمن وراءهم من المسلمين اذا هاجمهم العدو . وأقول ان هذا العمل هو المرابطة وهؤلاء الفقهاء يدخلونها في سهم سبيل الله كالغزو المقصود منها . وأولى منهم بالتأليف في زماننا قوم من المسلمين يتألفهم الكفار ليدخلوهم تحت حمايتهم أو في دينهم فاننا نجد دول الاستعمار الطامعة في استعباد جميع المسلمين وفي ردهم عن دينهم يخصصون من أموال دولهم سهما للمؤلفة قلوبهم من المسلمين ، فمنهم من يؤلفونه لاجل تنصيره واخراجه من حظيرة الاسلام ، ومنهم من يؤلفونه لاجل الدخول في حمايتهم ومشاقة الدول الاسلامية والوحدة الاسلامية ، ككثير من أمراء جزيرة العرب وسلاطينها !! أفليس المسلمون أولى بهذا منهم ؟

(الرابع) قوم من المسلمين يحتاج اليهم لجباية الزكاة ممن لا يعطيها الا بنفوذهم وتأثيرهم الا أن يقاتلوا فيختار بتأليفهم وقيامهم بهذه المساعدة للحكومة أخف الضررين وأرجح المصلحتين . وهذا سبب جزئي قاصر فمثله مايشبهه من المصالح العامة

(الخامس) من الكفار من يرجى إيمانه بتاليفه واستمالته كصفوان بن أمية الذي وهب النبي ﷺ له الامان يوم فتح مكة وأمهله اربعة اشهر لينظر في امره بطلبه وكان غائبا فحضر وشهد مع المسلمين غزوة حنين قبل ان يسلم وكان النبي ﷺ استعار سلاحه منه لما خرج إلى حنين . وهو القائل يومئذ : لأن يربني رجل من قريش أحب إلي من ان يربني رجل من هوازن . وقد أعطاه النبي ﷺ إبلا كثيراً محملة كانت في واد فقال : هذا عطاء من لا يخشى الفقر ، وروى مسلم والترمذي من طريق سعيد بن المسيب عنه قال : والله لقد اعطاني النبي ﷺ وانه لأبغض الناس إلي ، فما زال يعطيني حتى انه لأحب الناس إلي . وأخرج الترمذي من طريق معروف بن خربوذ قال كان صفوان احد العشرة الذين انتهى اليهم شرف الجاهلية ووصله لهم الاسلام من عشرة بطون . وقال ابن سعد كان أحد المطعمين في الجاهلية والفصحاء . وقد حسن اسلامه

(السادس) من الكفار من يخشى شره فيرجى باعطائه كف شره وشر غيره معه قال ابن عباس ان قوما كانوا يأتون النبي ﷺ فان اعطاهم مدحوا الاسلام وقالوا هذا دين حسن ، وان منعهم ذموا وعابوا . وكان من هؤلاء سفيان بن حرب

وعيينة بن حصن والاقرع بن حابس الذين تقدم في قسمة غنائم هوازن من تفسير هذه السورة أن النبي ﷺ أعطى كل واحد منهم مائة من الابل

وعن ابي حنيفة ان سهم هؤلاء قد انقطع باعزاز الله للاسلام وهو قول للشافعي . واحتجوا بما روي ان مشركا جاء يلتمس من عمر مالا فلم يعطه وقال (من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) ولاحجة في هذا بل قد يكون في غير الموضوع اذ لم يقل أحد ان كل مشرك يعطى لتأليفه . وقالوا أيضاً ان عيينة بن حصن والاقرع بن حابس جاءا يطلبان من ابي بكر (رض) ارضا فكتب لهما خطا بذلك فمزقه عمر (رض) وقال هذا شيء كان يعطيكموه رسول الله ﷺ تأليفا لكم ، فاما اليوم فقد أعز الله الاسلام وأغنى عنكم ، فان ثبتم على الاسلام والا فبيننا وبينكم السيف فرجعوا الى ابي بكر فقالوا : أنت الخليفة أم عمر ؟ بذلت لنا الخط ومزقه عمر - فقال هو إن شاء . فقد وافقه ولم ينكر ذلك أحد من الصحابة . وهذه الرواية لاتقتضي سقوط هذا السهم ، وانما ذلك اجتهاد من عمر بأنه ليس من المصلحة استمرار هذا التأليف لهذين الرجلين الطامعين وأمثالهما بعد الأمن من ضرر ارتدادهما لو ارتدا ، لان الاسلام قد ثبت في أقوامهما حتى انه لايترتب على قتلهما - لو ارتدا - أدنى فتنة

واحتجوا أيضاً بأنه لم ينقل أن عثمان وعلياً أعطيا أحداً من هذا الصنف ، وهذا لا يدل على سقوط السهم وانما هو خبر سلبي لا حجة فيه ، وقصارى مايدل عليه ان الخليفتين لم يعرض لهما حاجة الى تأليف أحد من الكفار لذلك . وهو لاينافي ثبوته لمن احتاج اليه من الائمة بعدهما

وأما من ادعى انه منسوخ بالاجماع لما تقدم من عمل الخلفاء والسكوت عليه من سائر الصحابة فدعواه ممنوعة . لا الاجماع بثابت بما ذكر ، ولا كونه حجة على نسخ الكتاب والسنة صحيحاً ، وان اختلف فيه الاصوليون بما لا محل لذكره هنا

وقال الامام الشوكاني في نيل الاوطار . وقد ذهب الى جواز التأليف العترة والجبائي والبلخي وابن بشر ، وقال الشافعي لا نتألف كافراً فاما الفاسق فيعطى من سهم التأليف . وقال ابو حنيفة وأصحابه قد سقط بانتشار الاسلام وغلبته ،

واستدلوا على ذلك بامتناع ابي بكر من اعطاء إبي سفيان وعيينة والاقرع وعباس بن مرداس . والظاهر جواز التاليف عند الحاجة اليه ، فان كان في زمن الامام قوم لا يطيعونه الا للدنيا ، ولا يقدر على ادخالهم تحت طاعته بالقسر والغلب ، فله أن يتألفهم ولا يكون لفشو الاسلام تاثير لانه لم ينفع في خصوص هذه الواقعة اه

وهذا هو الحق في جملته وانما يجيء الاجتهاد في تفصيله من حيث الاستحقاق ومقدار الذي يعطى من الصدقات ومن الغنائم ان وجدت وغيرها من اموال المصالح ، والواجب فيه الاخذ برأي أهل الشورى كما كان يفعل الخلفاء في الامور الاجتهادية . وفي اشتراط العجز عن ادخال الامام اياهم تحت طاعته بالغلب نظر ، فان هذا لا يطرد بل الاصل فيه ترجيح أخف الضررين وخير المصلحتين .

﴿ وفي الرقاب ﴾ اي وللصرف في اعانة المكاتبين من الارقاء في فك رقابهم من الرق الذي هو من أكبر الاصلاح البشري المقصود من رحمة الاسلام أو لشراء العبيد من قن ومبعّض وغير ذلك وإعتاقهم . والمختار الجمع بينهما كما قال الزهري

قال في منتقى الاخبار عند ذكر الوارد في هذا الصنف : وهو يشمل المكاتب وغيره . وقال ابن عباس لا بأس أن يعتق من زكاة ماله . ذكره عنه احمد والبخاري ، وعن البراء بن عازب قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلني على عمل يقربني من الجنة ويبعدني من النار ، فقال « أعتق النسمة وفك الرقبة » فقال يارسول الله أوليسا واحداً ؟ قال « لا ، عتق الرقبة أن تنفرد بعتقها ، وفك الرقبة أن تعين بثمنها » رواه أحمد والدارقطني . وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ثلاثة كلٌّ حق على الله عونه : الغازي في سبيل الله ، والمكاتب الذي يريد الاداء ، والناكح المتعفف »[1] رواه الخمسة الا اباداود اهو يعني بالخمسة : الامام احمد وأصحاب السنن الاربعة . قال الشوكاني : حديث البراء ، قال في مجمع الزوائد رجاله ثقات ، وحديث ابي هريرة ، قال الترمذي حسن صحيح . ثم قال :

قد اختلف العلماء في المراد بقوله تعالى (وفي الرقاب) فروي عن علي بن أبي طالب وسعيد بن جبير والليث والثوري والعترة والحنفية والشافعية وأكثر

(١) أي مريد ازواج للتعفف بالاحصان

أهل العلم ان المراد به المكاتبون يعانون من الزكاة على الكتابة. وروي عن ابن عباس والحسن البصري ومالك وأحمد بن حنبل وأبي ثور وأبي عبيد واليه مال البخاري وابن المنذر أن المراد بذلك انها تشترى رقاب لتعتق. واحتجوا بأنها لو اختصت بالمكاتب لدخل في حكم الغارمين لانه غارم ، وبأن شراء الرقبة لتعتق أولى من اعانة المكاتب لانه قد يعان ولا يعتق، لان المكاتب عبد ما بقي عليه درهم ، ولان الشراء يتيسر في كل وقت بخلاف الكتابة. وقال الزهري انه يجمع بين الامرين واليه أشار المصنف وهو الظاهر لان الآية تحتمل الامرين. وحديث البراء المذكور فيه دليل على أن فك الرقاب غير عتقها، وعلى أن العتق واعانة المكاتبين على مال الكتابة من الاعمال المقربة من الجنة والمبعدة من النار اه وهو الحق

﴿ والغارمين ﴾ الظاهر ان هذا معطوف على قوله للفقراء والمساكين لانه مصرف لأشخاص موصوفين، لا على ما قبله وهو (في الرقاب) أي وللغارمين ، وهم الذين عليهم غرامة من المال بديون ركبتهم وتعذر عليهم أداؤها ، واشترط الفقهاء ان تكون الديون في غير معصية الله تعالى الا اذا علم ان الغارم تاب الى الله تعالى، وفي غير إسراف وسفاهة الا اذا رشد فكانت مساعدته من الصدقة عونا له على رشده وكذا الغارمون لاصلاح ذات البين ، وقد كانت العرب اذا وقعت بينهم فتنة اقتضت غرامة في دية او غيرها قام احدهم فتبرع بالتزام ذلك والقيام به حتى ترتفع تلك الفتنة الثائرة ، وكانوا اذا علموا ان احدهم التزم غرامة او تحمل حمالة بادروا الى معونته على ادائها وان لم يسأل، وكانوا يعدون سؤال المساعدة على ذلك فخراً ، لاضعة وذلا

عن أنس ان النبي ﷺ قال « ان المسئلة لاتحل إلا لثلاثة : لذي فقر مدقع ، أو لذي غرم مفظع ، أو لذي دم موجع » رواه أحمد وأبو داود . وعن قبيصة بن مخارق الهلالي قال : تحملت حمالة فاتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها فقال « أقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها — ثم قال — ياقبيصة ان المسئلة لاتحل الا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش — أو قال —

سداداً من عيش، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسئلة، حتى يصيب قواما من عيش - أو قال - سداداً من عيش ، فما سواهن من المسئلة ياقبيصة فسُحت ياكلها صاحبها سحتا» رواه أحمد ومسلم والنسائي وأبو داود

﴿وفي سبيل الله﴾ هذا معطوف على قوله (وفي الرقاب) لا على ماقبله لانه صرف في مصلحة عامة لا لأشخاص مستهم الحاجة . والسبيل الطريق وسبيل الله الطريق الاعتقادي العملي الموصل الى مرضاته ومثوبته كما تقدم مراراً . ولكثرة اقتران الجهاد والقتال الديني في القرآن بكونه في سبيل الله اتفقت المذاهب على أن الغزاة والمرابطين هم المقصودون بهذا الصنف من مستحقي الصدقات إما وحدهم وهو قول الجمهور ، وإما مع غيرهم مما يشمله عموم الاضافة في سبيل الله ، على بحث في تخصيصه سيأتي قريبا . وقد جاء في التنزيل ذكر الهجرة في سبيل الله والضرب (أي السفر) في سبيل الله والانفاق في سبيل الله والمخمصة (أي المجاعة) في سبيل الله وروي عن ابن عمر (رض) ان المراد بأصحاب هذا السهم هنا : الحجاج والعمار ، وروي عن أحمد واسحاق بن راهويه انهما جعلا الحج من سبيل الله

وفي كتاب المقنع - من أشهر كتب الحنابلة - في عد الاصناف مانصه (السابع) في سبيل الله وهم الغزاة الذين لاديوان لهم . ولا يعطى منها في الحج ، وعنه (أي الامام أحمد) يعطى الفقير قدر مايحج به الفرض أو يستعين به فيه اه وقد ضعف فقهاء الحنابلة هذه الرواية بانها خلاف المتبادر وهو ان الفقير انما يعطى لفقره مايسد به حاجته وحاجة من يمونه ممن تجب عليه نفقتهم، والحج غير واجب عليه

ومذهب الشافعية كمذهب الحنابلة في ان سهم سبيل الله للغزاة غير المرتبين في ديوان السلطان سواء اكانوا اغنياء ام فقراء. ونص الشافعي في الام : ويعطى في سبيل الله جل وعز من غزا من جيران الصدقة فقيرا كان او غنيا ولا يعطى منه غيرهم الا ان يحتاج الى الدفع عنهم فيعطاه من دفع عنهم المشركين اه وانما اشترط جيران الصدقة لانه لايجوز عنده نقل الزكاة الى أبعد من مسافة القصر

وقال الألوسي في تفسير الكلمة عند الحنفية: أريد بذلك عند أبي يوسف منقطعو الغزاة والحجيج . وقيل المراد طلبة العلم واقتصر عليه في الفتاوى الظهيرية وفسره في البدائع بجميع القرب فيدخل فيه كل سعي في طاعة الله وسبل الخيرات . قال في البحر ولا يخفى ان قيد الفقر لابد منه على الوجوه كلها ،فحينئذ لا تظهر ثمرته في الزكاة ، وانما تظهر في الوصايا والاوقاف اه ونقول انه بهذا القيد أبطل كون سبيل الله صنفا مستقلا إذ أرجعه إلى الصنف الاول وهم الفقراء والمساكين اه

وقال القاضي أبو بكر بن العربي المالكي في أحكام القرآن : قوله (وفي سبيل الله) قال مالك سبل الله كثيرة ولكني لا أعلم خلافا في ان المراد بسبيل الله ههنا الغزو من جملة سبيل الله (هكذا) إلا ما يؤثر عن أحمد واسحاق فانهما قالا : انه الحج. والذي يصح عندي من قولهما ان الحج من جملة السبل مع الغزو لانه طريق بر فأعطي منه باسم السبيل ، وهذا يحل عقد الباب ، ويخرم قانون الشريعة ،وينشر سلك النظر ، وما جاء قط باعطاء الزكاة في الحج أثر . وقد قال علماؤنا : ويعطى منها الفقير بغير خلاف لانه قد سمي في أول الآية ، ويعطى الغني عند مالك بوصف سبيل الله تعالى كان غنيا (١) في بلده أو في موضعه الذي يأخذ به لا يلتفت الى غير ذلك من قوله الذي يؤثر عنه، قال النبي ﷺ « لا تحل الصدقة الا لخمسة : غاز في سبيل الله» (٢) وقال أبو حنيفة لا يعطى الغازي الا اذا كان فقيراً . وهذه زيادة على النص وعنده أن الزيادة على النص نسخ ولا نسخ في القرآن الا بقرآن مثله أو بخبر متواتر . وقد بينا انه فعل مثل هذا في الخمس في قوله (ولذي القربى) فشرط في قرابة رسول الله ﷺ الفقر وحينئذ يعطون من الخمس وهذا كله ضعيف حسبما بيناه.

وقال محمد بن عبد الحكم : يعطى من الصدقة في الكراع والسلاح وما يحتاج اليه من آلات الحرب وكف العدو عن الحوزة لانه كله من سبيل الغزو ومنفعته، وقد اعطى النبي ﷺ من الصدقة مائة ناقة في نازلة سهل بن أبي حثمة إطفاء للثائرة اه

وما قاله مالك وابن عبد الحكم من أصحابه من التعبير بالغزو بدل الغزاة ، ومن

---

(١) كذا في الاصل المطبوع ولعل اصله :وان كان غنيا الخ

(٢) كذا في الاصل المطبوع ولعله سقط منه لفظ : الحديث

الصرف في السلاح والكراع الخ هو الحق الظاهر من كون هذا السهم في المصلحة العامة لا لأشخاص الغزاة

وقال السيد حسن صديق في فتح البيان وهو على مذهب أهل الحديث المستقلين ـ بعد ذكر قول الجمهور انهم الغزاة والمرابطون وإن كانوا أغنياء ، وبعد ذكر الرواية المتقدمة عن ابن عمر وعن أحمد واسحق مانصه : وقيل ان اللفظ عام فلا يجوز قصره على نوع خاص ويدخل فيه جميع وجوه الخير من تكفين الموتى وبناء الجسور والحصون وعمارة المساجد وغير ذلك . والاول أولى لاجماع الجمهور عليه اهـ

وقال في الروضة الندية : ومن جملة سبيل الله الصرف في العلماء الذين يقومون بمصالح المسلمين الدينية فان لهم في مال الله نصيباً سواء كانوا اغنياء اوفقراء . بل الصرف في هذه الجهة من اهم الامور لان العلماء ورثة الانبياء وحملة الدين وبهم تحفظ بيضة الاسلام وشريعة سيد الانام ، وقد كان علماء الصحابة يأخذون من العطاء مايقوم بما يحتاجون اليه مع زيادات كثيرة يتفوضون بها في قضاء حوائج من يرد عليهم من الفقراء وغيرهم والامر في ذلك مشهور . ومنهم من كان ياخذ زيادة على مائة الف درهم ، ومن جملة الاموال التي كانت تفرق بين المسلمين على هذه الصفة الزكاة وقد قال صلى الله عليه وسلم لعمر لما قال له يعطي من هو أحوج منه « ما أتاك من هذا المال وأنت غير مستشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك » كما في الصحيح والامر ظاهر اهـ

اقول : ما ذكره السيد رحمه الله تعالى هنا غير ظاهر على إطلاقه وحديث عمر (رض) يفسره حديث ابن السعدي الذي تقدم في بحث العاملين على الصدقات وهو انه كان عمالة كما رجحه بعضهم ، ورجح آخرون ان المراد به العطاء من بيت المال كالغنائم ، وفيه ان عمر لم يكن غنيا كما هو معروف ولفظ الحديث صريح فيه . والحديث متفق عليه من حديث ابن عمر قال سمعت عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه من هو أفقر اليه مني ، فقال « خذه ، اذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك »

قال الحافظ في شرحه من الفتح : قال الطحاوي ليس معنى هذا الحديث

في الصدقات وانما هو في الاموال التي يقسمها الامام، وليست هي من جهة الفقر ولكن من الحقوق، فلما قال عمر أعطه من هو أفقر اليه مني، لم يرض بذلك لانه انما أعطاه لمعنى غير الفقر. قال ويؤيده قوله في رواية شعيب « خذه فتموله » فدل ذلك على أنه ليس من الصدقات

«وقال الطبري اختلفوا في قوله «فخذه» بعد اجماعهم على انه أمر ندب فقيل هو ندب لكل من أعطي عطية أبى قبولها كائنا من كان، وهذا هو الراجح، يعني بالشرطين المتقدمين، وقيل هو مخصوص بالسلطان، ويؤيده حديث سمرة في السنن « الا أن يسأل ذا سلطان » وكان بعضهم يقول : يحرم قبول العطية من السلطان وبعضهم يقول يكره، وهو محمول على ما اذا كانت العطية من السلطان الجائر، او الكراهة محمولة على الورع وهو المشهور من تصرف السلف والله أعلم والتحقيق في المسئلة ان من علم كون ماله حلالا فلا ترد عطيته، ومن علم كون ماله حراما فتحرم عطيته، ومن شك فيه فالاحتياط رده وهو الورع، ومن أباحه أخذ بالاصل . قال ابن المنذر واحتج من رخص فيه بان الله تعالى قال في اليهود (سماعون للكذب أكالون للسحت) وقد رهن الشارع درعه عند يهودي مع علمه بذلك، وكذلك أخذ الجزية منهم مع العلم بان أكثر أموالهم من ثمن الخمر والخنزير والمعاملات الفاسدة . وفي حديث الباب ان للامام أن يعطي بعض رعيته اذا رأى لذلك وجها وان كان غيره أحوج اليه منه، وان رد عطية الامام ليس من الادب ولا سيما من الرسول ﷺ لقوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه) الآية اه

(أقول) ان بعض السلف اباح اخذ مال السلاطين وغيرهم اذا كان بحق وان كان اصله حراما ويستدلون بما قاله ابن المنذر وبغيره مما لا محل له هنا. وأما السنة في هذا السهم فقد استدلوا منها بأحاديث (منها) روى أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبي سعيد الخدري (رض) قال قال رسول الله ﷺ « لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة: لعامل عليها، أو رجل اشتراها بماله، أو غارم، أو غاز في سبيل الله، أو مسكين تصدق عليه منها فأهدى لغني منها » ورواه مالك في الموطا من مرسل عطاء بن يسار وهي احدى روايتي ابي داود. واسناد من اسنده زيادة يجب

لاخذ بها ، وقد أسنده معمر وسفيان الثوري

(ومنها ماروى أحمد من حديث ابي لاس الخزاعي قال حملنا رسول الله على ابل من الصدقة الى الحج - وروى عن ام معقل الاسدية ان زوجها جعل بكراً [1] في سبيل الله وانها أرادت العمرة فسألت زوجها البكر فأبى فأتت النبي ﷺ فذكرت له ذلك فأمره ان يعطيها وقال رسول الله ﷺ « الحج والعمرة في سبيل الله » ورواه بنحوه اصحاب السنن ، وهو ضعيف وفي اسناده مجهول ، ويعارضه ما رواه ابو داود من طريق محمد بن اسحق عن ام معقل قالت : لما حج رسول الله ﷺ حجة الوداع وكان لنا جمل فجعله أبو معقل في سبيل الله وأصابنا مرض وهلك ابو معقل وخرج النبي ﷺ ، فلما فرغ من حجته جئته فقال « يا ام معقل ما منعك ان تخرجي ؟ » قالت لقد تهيأنا فهلك ابو معقل ، وكان لنا جمل هو الذي يحج عليه فاوصى به ابو معقل في سبيل الله ، فقال « فهلا خرجت عليه فان الحج من سبيل الله ؟ » وهذا ضعيف أيضا لا للخلاف في ابن اسحق بل لانه مدلس ، وقد عنعن هنا ، ومن وثقه يردون ما عنعن فيه لتدليسه

واقول من جهة المعنى — اولا — ان جعل ابي معقل جمله في سبيل الله أو وصيته به صدقة تطوع وهي لا يشترط فيها ان تصرف في هذه الاصناف التي قصرتها عليها الآية — وثانياً — ان حج امرأته عليه ليس تمليكا لها يخرج الجمل عن ابقائه على ما اوصى به ابو معقل . ويقال مثل هذا في حديث ابي لاس — ثالثا — ان الحج من سبيل الله بالمعنى العام للفظ ، والراجح المختار انه غير مراد في الآية

ويأتي ههنا تحرير المراد من هذا العموم : اما عموم مدلول هذا اللفظ فهو يشمل كل امر مشروع أريد به مرضاة الله تعالى باعلاء كلمته وإقامة دينه وحسن عبادته ومنفعة عباده ، ولا يدخل فيه الجهاد بالمال والنفس إذا كان لاجل الرياء والسمعة . وهذا العموم لم يقل به أحد من السلف ولا من الخلف ولا يمكن أن يكون مراداً هنا ، لان الاخلاص الذي يكون به العمل في سبيل الله أمر باطني لا يعلمه الا الله تعالى ، فلا يمكن أن تناط به حقوق مالية دولية ، واذا قيل ان الاصل في كل

(١) البكر بالفتح الفتي من الابل

طاعة من المؤمن أن تكون لوجه الله تعالى فيراعى هـذا في الحقوق عملا بالظاهر ـ اقتضى هذا أن يكون كل مصل وصائم ومتصدق وتال للقرآن وذاكر لله تعالى ومميط للاذى عن الطريق مستحقا بعمله هذا الزكاة الشرعية فيجب أن يعطى منها ويجوز له أن يأخذ وان كان غنياً ، وهذا ممنوع بالاجماع أيضا ، وإرادته تنافي حصر المستحقين للصدقات في الاصناف المنصوصة لان هذا الصنف لا حد لجماعاته فضلا عن أفراده ، واذا وكل أمره الى السلاطين والامراء تصرفوا فيه بأهوائهم تصرفا تذهب به حكمة فرضية الصدقة من أصلها

(فان قيل) نخصص العموم بما رواه أحمد — وقال ما أجوده من حديث — وأبو داود والنسائي بأسانيد صحيحة كما قال النووي — عن عبدالله بن عدي بن الخيار أن رجلين أخبراه أنهما أتيا النبي صلى الله عليه وسلم يسألانه من الصدقة فقلب فيهما البصر ورآهما جلدين فقال « ان شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب » وبحديث أبي سعيد المتقدم آنفا (قلنا) ان هذا ليس تخصيصاً لعموم « سبيل الله »

والتحقيق ان سبيل الله هنا مصالح المسلمين العامة التي بها قوام أمر الدين والدولة دون الافراد ، وان حج الافراد ليس منها لانه واجب على المستطيع دون غيره ، وهو من الفرائض العينية بشرطه كالصلاة والصيام لا من المصالح الدينية الدولية وسيأتي بيانه بشيء من التفصيل ، ولكن شعيرة الحج واقامة الامة لها منها فيجوز الصرف من هذا السهم على تأمين طرق الحج وتوفير الماء والغذاء واسباب الصحة للحجاج ان لم يوجد لذلك مصرف آخر

﴿ وابن السبيل ﴾ اتفقوا على انه المنقطع عن بلده في سفر لا يتيسر له فيه شيء من ماله ان كان له مال ، فهو غني في بلده ، فقير في سفره ، فيعطى لفقره العارض ما يستعين به على العودة الى بلده ، وهو من عناية الاسلام بالسياحة بالاعانة عليها ولا يعرف مثله في دين ولا شرع آخر ـ واشترطوا أن يكون سفره في طاعة أو في غير معصية على الاقل ، ولـكن اختلفوا في السفر المباح كالتنزه لا الاستشفاء ، وانما أخذ هذا الشرط من قواعد الدين العامة كالتعاون على البر والتقوى وعدم التعاون على الاثم والعدوان ، ومن الطاعة في السفر كونه بقصد

ما أرشد اليه الوحي من النظر في آيات الله وسننه في الامم كما فصلناه في الاصلين ١٣ و ١٤ من خلاصة تفسير سورة الانعام (ص ٨٩ ج ٨ تفسير) وقلما يوجد غني يسافر في أمصار الحضارة في هذا العصر لا يقدر على جاب المال من بلده الى بلد آخر

﴿ فريضة من الله ﴾ أي فرض الله لهم ذلك، أو هذه الصدقات فريضة منه تعالى فليس لأحد فيها رأي، أو تقدير الكلام انما الصدقات لمن ذكر من اصناف المحتاجين وفيما ذكر من مصالح الامة حال كونها مفروضة لهم من الله تعالى ﴿ والله عليم حكيم ﴾ عليم بحال عباده ومصالحهم، حكيم فيما يشرعه لهم، فهو لتطهير أنفسهم وتزكيتها بما يحمل عليها من الاخلاص والشكر له وإرضائه بنفع عباده كما قال فيما سيأتي في هذه السورة (١٠٣ - خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) وهو حجة على نفاة المصالح في أفعال الله وأحكامه

هذا ما فتح علينا في معنى الآية ونعززه بمباحث في نظمها وأحكامها وحكمها ومدارك الأئمة وما تقتضيه مصالح الامة وحالة هذا العصر فيها فنقول:

(١) مصارف الصدقات قسمان: أشخاص ومصالح

علم مما تقدم ان مصارف الصدقات في الآية قسمان (أحدهما) أصناف من الناس يملكونها تمليكا بالوصف المقتضي للتمليك وعبر عنه بلام الملك (وثانيهما) مصالح عامة اجتماعية ودولية لا يقصد بها أشخاص يملكونها بصفة قائمة فيهم وعبر عنه بفي الظرفية وهو قوله تعالى (وفي الرقاب) وقوله (وفي سبيل الله) والاول الفقراء والمساكين يستحقونها بفقرهم ما داموا فقراء — والعاملون عليها يستحقونها بعملهم وان كانوا اغنياء، والمؤلفة قلوبهم يستحقها منهم من ثبت عند أولي الامر الحاجة الى تأليفه - والغارمون بقدر ما يخرجهم من غرمهم، وابن السبيل بقدر ما يساعده على العود الى أهله وماله. وهذا في معنى الفقير ولكن قد يكون فقره عارضا بسبب السياحة - والقسم الثاني فك الرقاب وتحريرها وهي مصلحة عامة في الاسلام، وليس فيها تمليك لأشخاص معينين بوصف فيهم - وفي سبيل الله وهو يشمل سائر المصالح الشرعية العامة التي هي ملاك امر الدين والدولة وأولها وأولاها

بالتقديم الاستعداد للحرب بشراء السلاح وأغذية الجند وأدوات النقل وتجهيز الغزاة ، وتقدم مثله عن محمد بن عبد الحكم . ولكن الذي يجهز به الغازي يعود بعد الحرب الى بيت المال ان كان مما يبقى كالسلاح والخيل وغير ذلك، لانه لا يملكه دائماً بصفة الغزو التي قامت به بل يستعمله في سبيل الله ويبقى بعد زوال تلك الصفة منه في سبيل الله، بخلاف الفقير والعامل عليها والغارم والمؤلف وابن السبيل فانهم لا يردون ما أخذوا بعد فقد الصفة التي أخذوه بها . ويدخل في عمومه انشاء المستشفيات العسكرية وكذا الخيرية العامة، واشراع الطرق وتعبيدها ومد الخطوط الحديدية العسكرية لا التجارية. ومنها بناء البوارج المدرعة والمناطيد والطيارات الحربية والحصون والخنادق

ومن أهم ما ينفق في سبيل الله في زماننا هذا إعداد الدعاة الى الاسلام وإرسالهم الى بلاد الكفار من قبل جمعيات منظمة تمدهم بالمال الكافي كما يفعله الكفار في نشر دينهم . وقد بينا تفصيل هذه المصلحة العظيمة في تفسير قوله تعالى (٣: ١٠٤ ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير) الآية [1] ويدخل فيه النفقة على المدارس للعلوم الشرعية وغيرها مما تقوم به المصلحة العامة . وفي هذه الحالة يعطى منها معلمو هذه المدارس ما داموا يؤدون وظائفهم المشروعة التي ينقطعون بها عن كسب آخر . ولا يعطى عالم غني لاجل علمه وان كان يفيد الناس به

والترتيب في هذه الاصناف لبيان الاحق فالأحق للصدقات على القاعدة الغالبة عند فصحاء العرب في تقديم الأهم فالأهم على ما دونه في الموضوع، وان كانت الواو لا تفيد الترتيب في معطوفاتها ، فالفقراء والمساكين أحق من غيرهم بهذه الصدقات ، لانهم المقصودون بها أولا وبالذات ، بدليل الحديث المتقدم « تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم » ويليهم العاملون عليها لانهم هم الذين يقومون بجمعها وحفظها ، وقال بعض الفقهاء : انهم أول من يعطى عمالته منها الا اذا كان لهم رواتب من بيت المال او رأى ولي الامر اعطاءهم عمالتهم منه، ويليهم المؤلفة قلوبهم عند الحاجة اليهم وهم يعطون من الغنائم أيضا ، فالحاجة اليهم عارضة لا

(١) راجع ص ٢٥ — ٣٥ ج ٤ تفسير

كالعاملين على الصدقات ، ويليهم مصلحة فك الرقاب والعتق وهي من المصالح الاجتماعية الكمالية لا الضرورية ، فان تأخيرها لا يرهق معوزاً كالفقير، ولا يضيع مصلحة تشتد الحاجة اليها كتأليف القلوب، ويليها مساعدة الغارم على الخروج من غرمه، فهو دون مساعدة الرقيق على الخروج من رقه، ويليهم المصلحة العامة المعبر عنها بسبيل الله، فهي من قبيل العام الذي يراد به ما وراء ذلك الخاص مما قبلها الذي تكثر الحاجة اليه. وأما ابن السبيل فهو دون جميع ما قبله لندرة وجوده

ولو لا إرادة الترتيب لذكر المستحقون من الافراد بأوصافهم التي اشتقت منها ألقابهم نسقاً (وهم الفقراء والمساكين والعاملون عليها والمؤلفة قلوبهم والغارمون وابن السبيل) ثم ذكرت بعدهم المصالح الذي أدخل عليها « في » وهي الرقاب وسبيل الله

وليس المراد من هذا الترتيب أن كل صنف يحجب ما دونه حجب حرمان أو نقصان كترتيب الوارثين، وانما يظهر اعتباره في حل قلة المال، فالمتجه حينئذ انه يقدم فيه الاهم وهو الفقراء والمساكين ولكن بعد سهم العاملين عليها ان كانوا هم الذين جمعوها ولم ير الامام اعطاءهم عمالتهم من بيت المال، وسيأتي ذكر خلاف العلماء في قسمتها في المسألة الثالثة من هذه المباحث

هذا ما نفهمه من الآية عند قراءتها ، ولكننا بعد أن كتبنا ما فهمناه راجعنا الكشاف الذي يعنى بهذه النكت الدقيقة فرأينا له رأياً آخر في نكتة اختلاف التعبير من حيث تقسيم الاصناف الى القسمين يخالف رأينا من بعض الوجوه قال:

(فان قلت) لم عدل عن اللام الى «في» في الاربعة الاخيرة ؟ (قلت) للايذان بأنهم أرسخ في استحقاق التصدق عليهم ممن سبق ذكره لان «في» للوعاء فنبه على انهم أحقاء بأن توضع فيهم الصدقات ويجعلوا مظنة لها ومصباً، وذلك لما في فك الرقاب من الكتابة أو الرق والاسر، وفي فك الغارمين من الغرم، من التخليص والانقاذ ، ولجمع الغازي الفقير أو المنقطع في الحج بين الفقر والعبادة، وكذلك ابن السبيل جامع بين الفقر والغربة عن الاهل والمال . وتكرير «في» في قوله (وفي سبيل الله وابن السبيل) فيه فضل ترجيح لهذين على الرقاب والغارمين اه

وقد ذكر احمد بن المنير في (الانتصاف) نكتة اخرى هي أقرب الى ما قلناه قال :

وثم سر آخر هو أظهر وأقرب. وذلك أن الاصناف الاربعة الاوائل ملاك لما عساه يدفع اليهم وانما يأخذونه ملكا فكان دخول اللام لائقا بهم، وأما الاربعة الاواخر فلا يملكون مايصرف نحوهم بل ولا يصرف اليهم ولكن في مصالح تتعلق بهم، فالمال الذي يصرف في الرقاب انما يتناوله السادة المكاتبون والبائعون فليس نصيبهم مصروفا إلى ايديهم حتى يعبر عن ذلك باللام المشعرة بتملكهم لما يصرف نحوهم، وانما هم محال لهذا الصرف والمصلحة المتعلقة به. وكذلك الغارمون انما يصرف نصيبهم لأرباب ديونهم تخليصا لذممهم لا لهم. وأما سبيل الله فواضح فيه ذلك. وأما ابن السبيل فكأنه كان مندرجا في سبيل الله وانما أفرد بالذكر تنبيها على خصوصيته مع انه مجرد من الحرفين جميعا، وعطفه على المجرور باللام ممكن، ولكنه على القريب منه أقرب والله اعلم، وكان جدي أبو العباس احمد بن فارس الفقيه الوزير استنبط من تغاير الحرفين المذكورين وجها في الاستدلال لمالك على ان الغرض بيان المصرف واللام لذلك لام الملك، فيقول متعلق الجار الواقع خبراً عن الصدقات محذوف فيتعين تقديره فإما ان يكون التقدير انما الصدقات مصروفة للفقراء كقول مالك او مملوكة للفقراء كقول الشافعي لكن الاول متعين لانه تقدير يكتفى به في الحرفين جميعا يصح تعلق اللام به وفي معا، فيصح أن تقول هذا الشيء مصروف في كذا ولكذا بخلاف تقديره مملوكة فانه انما يلتئم مع اللام، وعند الانتهاء الى «في» يحتاج الى تقدير مصروفة ليلتئم بها فتقديره من اللام عام التعلق شامل الصحة متعين والله الموفق اه

وماقاله ابن المنير يوافق قولنا في الجملة الا انه جعل سهم الغارمين من المصالح وهو محتمل وما قلناه فيهم أظهر لانه لا يشترط أن يعطى كل ما يأخذونه لارباب ديونهم ولاسيما الغارمين لاصلاح ذات البين، فما يعطونه مساعدة على مايعطون غيرهم أو تعويض عما أعطوا. وأجاز الوجهين في ابن السبيل، وضعفه ظاهر فهو ممن يملكون سهمهم

(٢) أنواع الصدقات وعروض التجارة منها

ذكرنا في أول تفسير الآية ان انواع الصدقات: زكاة النقدين وزكاة الانعام وزكاة الزروع وزكاة المعدن والركاز، وهو ما يوجد في الارض من

الكنوز المدفونة، ولكل منها نصاب لاتجب الزكاة فيما دونه وهو مبين في كتب السنة والفقه، ولعلنا نذكره في تفسير (١٠٣ : خذ من أموالهم صدقة) وجمهور علماء الملة يقولون بوجوب زكاة عروض التجارة وليس فيها نص قطعي من الكتاب أو السنة، وانما ورد فيها روايات يقوي بعضها بعضا مع الاعتبار المستند إلى النصوص، وهو ان عروض التجارة المتداولة للاستغلال نقود لا فرق بينها وبين الدراهم والدنانير التي هي اثمانها الا في كون النصاب يتقلب ويتردد بين الثمن وهو النقد، والمثمن وهو العروض، فلو لم تجب الزكاة في التجارة لأمكن لجميع الاغنياء أو اكثرهم أن يتجروا بنقودهم، ويتحروا أن لايحول الحول على نصاب من النقدين أبداً. وبذلك تبطل الزكاة فيهما عندهم

ورأس الاعتبار في المسألة ان الله تعالى فرض في اموال الاغنياء صدقة لمواساة الفقراء ومن في معناهم، وإقامة المصالح العامة التي تقدم بيانها. وان الفائدة في ذلك للاغنياء تطهير انفسهم من رذيلة البخل وتزكيتها بفضائل الرحمة بالفقراء وسائر أصناف المستحقين ومساعدة الدولة والامة في إقامة المصالح العامة الاخرى التي تقدم ذكرها، والفائدة للفقراء وغيرهم إعانتهم على نوائب الدهر — مع ما في ذلك من سد ذريعة المفاسد في تضخم الاموال وحصرها في أناس معدودين وهو المشار اليه بقوله تعالى في حكمة قسمة الفيء (كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم) فهل يعقل أن يخرج من هذه المقاصد الشرعية كلها التجار الذين ربما تكون معظم ثروة الامة في أيديهم؟ وسنذكر سائر فوائد الزكاة ومنافعها العامة والخاصة في تفسير آية (١٠٣ خذ من اموالهم صدقة) ان شاء الله تعالى

(٣) توزيع الصدقات على الاصناف كلهم أو بعضهم

قال القاضي ابو الوليد محمد بن رشد الحفيد في بحث من تجب له الصدقة من كتابه (بداية المجتهد) مانصه:

فأما عددهم فهم الثمانية الذين نص عليهم في قوله تعالى (انما الصدقات للفقراء والمساكين) الآية — واختلفوا من العدد في مسألتين (إحداهما) هل يجوز أن

تصرف جميع الصدقة إلى صنف واحد من هؤلاء الاصناف ، أم هم شركاء في الصدقة لايجوز أن يخص بها صنف دون صنف؟ فذهب مالك وأبو حنيفة إلى انه يجوز للامام أن يصرفها في صنف واحد أو أكثر من صنف واحد إذا رأى ذلك بحسب الحاجة . وقال الشافعي : لايجوز ذلك بل يقسم على الاصناف الثمانية كما سمى الله تعالى

وسبب اختلافهم معارضة اللفظ للمعنى ، فان اللفظ يقتضي القسمة بين جميعهم والمعنى يقتضي أن يؤثر بها أهل الحاجة ، إذ كان المقصود بها سد الخلة ، فكان تعديدهم في الآية عند هؤلاء انما ورد لتمييز الجنس — أعني أهل الصدقات — لاتشريكهم في الصدقة . فالاول أظهر من جهة اللفظ ، وهذا أظهر من جهة المعنى . ومن الحجة للشافعي مارواه أبو داود عن الصدائي أن رجلا سأل النبي ﷺ أن يعطيه من الصدقة فقال له رسول الله ﷺ « ان الله لم يرض أن يحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها فجزأها ثمانية أجزاء ، فان كنت من تلك الاجزاء أعطيتك حقك » اه ثم ذكر المسألة الثانية وهي الاختلاف في المؤلفة قلوبهم وقد تقدمت

وأقول ان الامام الشافعي رحمه الله تعالى قد أطال في مسألة وجوب تعميم مايوجد من الاصناف في كتابه الام في فصول كثيرة ، وقد بين النووي المذهب فيها والقائلين بالتعميم والمخالفين فيه من السلف وعلماء الامصار في شرح المهذب . قال :

« قال الشافعي والاصحاب رحمهم الله : ان كان مفرق الزكاة هو المالك أو وكيله سقط نصيب العامل ووجب صرفها الى الاصناف السبعة الباقين إن وجدوا والا فالموجود منهم ، ولا يجوز ترك صنف منهم مع وجوده ، فان تركه ضمن نصيبه . وهذا لا خلاف فيه الا ما سيأتي ان شاء الله تعالى في المؤلفة قلوبهم ، وبمذهبنا في استيعاب الاصناف قال عكرمة وعمر بن عبد العزيز والزهري وداود

وقال الحسن البصري وعطاء وسعيد بن جبير والضحاك والشعبي والثوري ومالك وأبو حنيفة وأحمد وأبو عبيد : له صرفها الى صنف واحد ، قال ابن المنذر وغيره وروي هذا عن حذيفة وابن عباس ، قال أبو حنيفة : وله صرفها الى شخص واحد من أحد الاصناف ، قال مالك ويصرفها الى أمسهم حاجة ، وقال ابراهيم النخعي ان كانت قليلة جاز صرفها الى صنف والا وجب استيعاب الاصناف ،

قلوا ومعناها (أي آية الصدقات) لا يجوز صرفها الى غير هذه الاصناف وهو فيهم مخير اه ثم ذكر ما يجب على الامام أو نائبه من ذلك ولا حاجة الى نقله

أقول: ان خلاف السلف وأئمة الامصار في المسألة يدل على انه لم يسبق فيها سنة عملية مجمع عليها من عهد الرسول ولا من خلفائه الراشدين، فدل هذا على انهم كانوا يرونها من المصالح التي يترجح فيها العمل بما يراه اولو الامر في درجة الاستحقاق وقلة المال وكثرته من الصدقات وفي بيت المال، وأقرب اقوال الأئمة في مراعاة المصلحة قول مالك وابراهيم النخعي، وأبعدها عن المصلحة والنص جميعا قول أبي حنيفة إلا إذا كان المال قليلا جداً بحيث إذا أعطاه واحداً انتفع به وإذا وزعه على من يوجد من الاصناف أو على أفراد صنف واحد كالفقراء لم يصب أحداً منهم ماله موقع من كفايته وأما جواز اعطاء المال الكثير الى واحد من المستحقين من صنف واحد فلا وجه له ولا شبهة، والله تعالى قد ذكر أصنافا بصيغة الجمع فلا يمكن ان يقول ابو حنيفة ولا من دونه علماً وفهما ان اعطاء واحد من صنف واحد يعد امتثالا لامر الله وعملا بكتابه

وينبغي لجماعة الشورى من اهل الحل والعقد ان يضعوا في كل عصر وقطر نظاما لتقديم الاهم فالاهم اذا لم تكف الصدقات الجميع ليمنعوا السلاطين والامراء من التصرف فيها باهوائهم، وذلك ان بعض الاصناف يوجد في بعض الازمنة والامكنة دون بعض كما ان درجات الحاجة تختلف

(٤) الزكاة المطلقة والمعينة ومكانتها في الدين وحكم دار الاسلام ودار الكفر أو الذبذبة فيها

فرضت الزكاة المطلقة بمكة في أول الاسلام وترك أمر مقدارها ودفعها إلى شعور المؤمنين وأريحيتهم، ثم فرض مقدارها من كل نوع من أنواع الاموال في السنة الثانية من الهجرة على المشهور وقيل في الاولى ذكره الذهبي في تاريخ الاسلام، وكانت تصرف للفقراء كما قال تعالى في سورة البقرة (إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم) وقد نزلت في السنة الثانية وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ «تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم» وتقدم. ثم نزلت هذه المصارف السبع أو الثمان في سنة تسع، فتوهم بعض العلماء ان فرض الزكاة كان في هذه السنة

والحكمة فيما ذكر أن تعيين المقادير وقيام أولي الامر بتحصيلها وتوزيعها على من فرضت لهم وتعدد أصنافهم كل ذلك انما وجد بوجود حكومة إسلامية تناط بها مصالح الامة في دينها ودنياها في دار تسمى دار الاسلام لان أحكامه تنفذ فيها بسلطانه، وكانت أول دار للاسلام دار الهجرة إذ كانت مكة دار كفر وحرب، لا ينفذ فيها للاسلام حكم، بل لم يكن لأحد من أهله فيها حرية الجهر بالصلاة الا بحماية قريب او جار من المشركين

وإمام المسلمين في دار الاسلام هو الذي تؤدى له صدقات الزكاة، وهو صاحب الحق بجمعها وصرفها لمستحقيها، ويجب عليه ان يقاتل الذين يمتنعون عن أدائها اليه كما فعل خليفة رسول الله ﷺ ورضي عنه فيمن منعوا الزكاة من العرب وقال « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا[1] كانوا يؤدونها الى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها» وهو متفق عليه. فالزكاة هي الركن الثالث من أركان الاسلام - بعد الشهادتين والصلاة المفروضة - وأظهر آيات الايمان، وتقدم في هذه السورة اشتراط أدائها في قبول إسلام الكفار وعدهم إخوانا للمسلمين في الدين، وكان النبي ﷺ يبايع المسلمين على أدائها، وأجمع المسلمون على كفر جاحدها ومستحل تركها، وقد بينا مكانة الزكاة في الاسلام ودلالتها على صدق الايمان وضلال تاركيها في هذا الزمان في مواضع كثيرة من هذا التفسير

ولكن أكثر المسلمين لم يبق لهم في هذا العصر حكومات إسلامية تقيم الاسلام بالدعوة اليه والدفاع عنه، والجهاد الذي يوجبه وجوبا عينيا او كفائيا، وتقيم حدوده، وتأخذ الصدقات المفروضة كما فرضها، وتضعها في مصارفها التي حددها، بل سقط أكثرهم تحت سلطة دول الافرنج، وبعضهم تحت سلطة حكومات مرتدة عنه أو ملحدة فيه، ولبعض الخاضعين لدول الافرنج رؤساء من المسلمين الجغرافيين اتخذهم الافرنج آلات لاخضاع الشعوب لهم باسم الاسلام حتى فيما يهدمون به الاسلام، ويتصرفون بنفوذهم وأمرهم في مصالح المسلمين وأموالهم الخاصة بهم فيما له صفة دينية من صدقات

---

(١) العناق بالفتح الانثى من المعز قبل ان تستكمل الحول. وفي رواية عقالا وهو للمبالغة

الزكاة والاوقاف وغيرها، فأمثال هذه الحكومات لا يجوز دفع شيء من الزكاة لها مهما يكن لقب رئيسها ودينه الرسمي

وأما بقايا الحكومات الاسلامية التي يدين أئمتها ورؤساؤها بالاسلام ولا سلطان عليهم للاجانب في بيت مال المسلمين فهي التي يجب أداء الزكاة الظاهرة لأئمتها، وكذا الباطنة كالنقدين إذا طلبوها، وإن كانوا جائرين في بعض أحكامهم كما قال الفقهاء، وتبرأ ذمة من أداها اليهم وان لم يضعوها في مصارفها المنصوصة في الآية الحكيمة بالعدل. والذي نص عليه المحققون كما في شرح المهذب وغيره ان الامام أو السلطان اذا كان جائراً لا يضع الصدقات في مصارفها الشرعية فالافضل لمن وجبت عليه ان يؤديها لمستحقيها بنفسه، اذا لم يطلبها الامام أو العامل من قبله

(٥) لا تعطى الزكاة للمرتدين، ولا الملاحدة والاباحيين

من المعلوم بالاختبار أنه قد كثر الالحاد والزندقة في الامصار التي أفسد التفرنج تربيتها الاسلامية وتعليم مدارسها، ومن المعلوم من الدين بالضرورة ان المرتد عن الاسلام شر من الكافر الاصلي فلا يجوز أن يعطى شيئا من الزكاة ولا من صدقة التطوع، وأما الكافر الاصلي غير الحربي فيجوز أن يعطى من صدقة التطوع دون الزكاة المفروضة

والملاحدة في أمثال هذه الامصار أصناف (منهم) من يجاهر بالكفر بالله إما بالتعطيل وانكار وجود الخالق، واما بالشرك بعبادته، ومنهم من يجاهر بانكار الوحي وبعثة الرسل، أو بالطعن في النبي صلى الله عليه وسلم أو في القرآن أو في البعث والجزاء، ومنهم من يدعي الاسلام بمعنى الجنسية السياسية ولكنه يستحل شرب الخمر والزنا وترك الصلاة وغيرها من أركان الاسلام، فلا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج البيت الحرام مع الاستطاعة، وهؤلاء لا اعتداد باسلامهم الجغرافي، فلا يجوز اعطاء الزكاة لاحد ممن ذكر، بل يجب على المزكي أن يتحرى بزكاته من يثق بصحة عقيدتهم الاسلامية واذعانهم للامر والنهي القطعيين في الدين، ولا يشترط في هؤلاء عدم اقتراف شيء من الذنوب، فان المسلم قد يذنب ولكنه يتوب. ومن أصول أهل السنة انهم لا يكفرون

أحداً من اهل القبلة بذنب ولا ببدعة عملية أو اعتقادية هو فيها متأول لا جاحد للنص . وان الفرق عظيم بين المسلم المذعن لامر الله ونهيه اذا أذنب، والمستحل لترك الفرائض واقتراف الفواحش فهو يصر عليهما بدون شعور ما بأنه مكلف من الله بشيء ، ولا بأنه قد عصاه وأنه يجب عليه أن يتوب اليه ويستغفره

ولا ينبغي اعطاء الزكاة لمن يشك المسلم في اسلامه. وما أدري مايقول فيمن يراهم بعينه في المقاهي والحانات والملاهي يدخنون أو يسكرون في نهار رمضان حتى في وقت صلاة الجمعة، وربما كان الملهى تجاه مسجد من مساجد الجمعة؟ هل يعد هؤلاء من المسلمين المذنبين ؟ أم من الملاحدة الاباحيين ؟ مهما يكن ظنه فيهم فلا يعطهم من زكاة ماله شيئا، بل يتحرى بها من يثق بدينه وصلاحه، الا اذا علم أن في اعطاء الفاسق استصلاحا له فيكون من المؤلفة قلوبهم

(٦) التزام أداء الزكاة كاف لاعادة مجد الاسلام

المال قوام الحياة الاجتماعية والملية او ملاكها وقيام نظامها كما قال الله تعالى (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما) وان الاسلام يمتاز على جميع الاديان والشرائع بفرض الزكاة فيه كما يعترف له بهذا حكماء جميع الامم وعقلاؤها. ولو أقام المسلمون هذا الركن من دينهم لما وجد فيهم - بعد أن كثرهم الله ووسع عليهم في الرزق - فقير مدقع، ولا ذو غرم مفجع، ولكن اكثرهم تركوا هذه الفريضة فجنوا على دينهم وملتهم وأمتهم ، فصاروا أسوأ من جميع الامم حالا في مصالحهم الملية والسياسية ، حتى فقدوا ملكهم وعزهم وشرفهم ، وصاروا عالة على اهل الملل الاخرى حتى في تربية أبنائهم وبناتهم، فهم يلقونهم في مدارس دعاة النصرانية او دعاة الالحاد فيفسدون عليهم دينهم ودنياهم ، ويقطعون روابطهم الملية والجنسية ، ويعدونهم ليكونوا عبيداً اذلة للاجانب عنهم .واذا قيل لهم لماذا لا تؤسسون لانفسكم مدارس كمدارس هؤلاء الرهبان والمبشرين ؟ أو الملاحدة الاباحيين؟ قالوا اننا لا نجد من المال مايقوم بذلك. وانما الحق انهم لايجدون من الدين والعقل وعلو الهمة والغيرة مايمكنهم من ذلك، فهم يرون ابناء الملل الاخرى يبذلون

للمدارس وللجمعيات الخيرية والسياسية مالا يوجبه عليهم دينهم ، وانما أوجبته عليهم عقولهم وغيرتهم الملية والقومية ولا يغارون منهم ، وانما يرضون ان يكونوا عالة عليهم . تركوا دينهم ، فضاعت باضاعتهم له دنياهم (نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون)

فالواجب على دعاة الاصلاح فيهم ان يبدؤا باصلاح من بقي فيه بقية من الدين والشرف بتأليف جمعية لتنظيم جمع الزكاة منهم ، وصرفها قبل كل شيء في مصالح المرتبطين بهذه الجمعية دون غيرهم ، ويجب أن يراعى في نظام هذه الجمعية ان لسهم المؤلفة قلوبهم مصرفا في مقاومة الردة والالحاد ، وان لسهم فك الرقاب مصرفا في تحرير الشعوب المستعمرة من الاستعباد ، اذا لم يكن له مصرف في تحرير الافراد ، وان لسهم سبيل الله مصرفا في السعي لاعادة حكم الاسلام ، وهو أهم من الجهاد لحفظه في حال وجوده من عدوان الكفار ، ومصرفا آخر في الدعوة اليه والدفاع عنه بالألسنة والاقلام ، اذا تعذر الدفاع عنه بالسيوف والاسنة وبألسنة النيران .

ألا ان إيتاء جميع المسلمين أو أكثرهم للزكاة وصرفها بالنظام ، كاف لاعادة مجد الاسلام ، بل لاعادة ماسلبه الاجانب من دار الاسلام ، وإنقاذ المسلمين من رق الكفار ، وما هي الا بذل العشر او ربع العشر مما فضل عن حاجة الاغنياء . واننا نرى الشعوب التي سادت المسلمين بعد ان كانوا سادتهم يبذلون اكثر من ذلك في سبيل أمتهم وملتهم ، وهو غير مفروض عليهم من ربهم

وقد كثر تساؤل أذكياء المسلمين عن احياء فريضة الزكاة وقوي استعداد أهل الغيرة للقيام به في هذا العصر ، وكاد بعض أهل الاهواء يستغلون هذا الاستعداد لمنافعهم ، فهل نجد من أهل الاستقامة من ينهض به نهضة تكون أهلا لان يثق بها العالم الاسلامي ويعززها ، قبل أن يقطع عليهم المنافقون والاعداء طريقها ؟

طالما طالبنا العقلاء بالدعوة الى هذا العمل الجليل ، ومازلنا نسوف انتظارا للانصار الذين أشرنا الى صفتهم ، وقد اضطررنا الى التصريح بالاقتراح هنا قبل العثور عليهم . وسنعود إن شاء الله تعالى الى بقية فوائد الزكاة وحكمها وأحكامها في تفسير آية (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) في اواخر هذه السورة

(٦١) وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ، قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ ، وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

هذا ضرب آخر من دلائل نفاق أولئك المنافقين وآثاره وهو إيذاء الرسول صلى الله عليه وسلم بالطعن في أخلاقه العظيمة ، وشمائله الكريمة، كإيذاء أولئك الذين لمزوه في بعض أفعاله العادلة ، وهي قسمة الصدقات ، وناهيك بكفر من يصغرون ماعظمه رب العالمين، بقوله لرسوله (وإنك لعلى خلق عظيم)

أخرج ابن اسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : كان نبتل ابن الحارث يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجلس اليه فيسمع منه ثم ينقل حديثه إلى المنافقين وهو الذي قال لهم انما محمد أذن، من حدثه شيئا صدقه، فأنزل الله فيه ﴿ ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن ﴾ ولكن منطوق الآية يسند هذا القول إلى جماعة منهم وهو أقرب وإن كان الاسناد إلى الجماعة يصدق بقول واحد وإقرار الباقين . والاول مروي عن السدي عند ابن أبي حاتم قال : اجتمع ناس من المنافقين فيهم جلاس بن سويد بن صامت ومخشي بن حمير ووديعة بن ثابت فأرادوا أن يقعوا في النبي صلى الله عليه وسلم فنهى بعضهم بعضاً وقالوا نخاف أن يبلغ محمداً فيقع بكم ،وقال بعضهم انما محمد أذن نحلف له فيصدقنا، فنزل (ومنهم) وذكر الآية

الاذى مايؤلم الحي المدرك في بدنه او في نفسه ولو ألماً خفيفا ،يقال : أذي الانسان (كرضي) بكذا أذى ،وتأذى تأذياء إذا أصابه مكروه يسير- كذا قالوا- وآذى غيره إيذاء ، وأنكر الفيروزبادي لفظ الايذاء وإن كان هو القياس لانه لم يسمع من العرب إلا الاذى والاذاة والاذية ،وربما يشهد له قوله تعالى (لن يضروكم إلا أذى) من سورة آل عمران لانه من آذى المتعدي بنفسه لا من أذي اللازم إلا أن يقال انه اسم مصدر ، وتقييدهم للأذى بالمكروه اليسير غير مسلم على إطلاقه ،

فالظاهر انه يطلق على اليسير والخفيف وعلى الشديد ، وقوله تعالى (لن يضروكم إلا أذى) من الاول لانه مستثنى من الضرر، ومثله ماورد في الاذى من المطر وأذى الرأس من القمل ، ومن الثاني قوله تعالى في سورة الاحزاب (٣٣ : ٥٧ ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهيناً (٥٨) والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا) فقد ورد في المأثور تفسير الذين يؤذون الله بالذين نسبوا اليه الابن والبنات، والذين يؤذون رسوله بالذين شجوا رأسه يوم أحد، وبالذين كانوا يكذبون برسالته ويقولون ساحر وشاعر وكاهن ، والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بالطاعنين في الاعراض وبالزناة الذين يتبعون النساء لمراودتهن. وناهيك بالوعيد الشديد للجميع

وأما قولهم (أذن) فهو من تسمية الشخص باسم الجارحة للمبالغة في وصفه بوظيفتها وهو كثرة السمع لما يقال وتصديقه كأنه كله أذن سامعة، كقولهم للجاسوس عين ، ويطلق على لازمه وهو عدم الدقة في التمييز بين مايسمع، وتصديق مايعقل وما لايعقل ، فيراد به الذم بالغرارة وسرعة الانخداع . وهو من أكبر عيوب الملوك والرؤساء لما يترتب عليه من قبول الغش بالكذب والنميمة، وتقريب المنافقين، وإبعاد الناصحين. وكان ﷺ يعامل المنافقين بأحكام الشريعة وآدابها التي يعامل بها عامة المسلمين كما أمره الله تعالى ببناء المعاملة على الظواهر ، فظنوا أنه يصدق كل مايقال له. قرأ الجمهور (أذن) بضمتين؛ ونافع بسكون الذال، وهما لغتان

وقد لقنه الله تعالى الرد عليهم بقوله ﴿ قل أذن خير لكم ﴾ أي نعم هو أذن ولكنه نعم الأذن ؛ لانه أذن خير لا كما تزعمون ، فهو لا يقبل مما يسمعه إلا الحق وماوافق الشرع ؛ ومافيه الخير والمصلحة للخلق ، وليس بأذن في غير ذلك كسماع الباطل والكذب والغيبة والنميمة والجدل والمراء ، فهو لا يلقي سمعه لشيء من ذلك ، وإذا سمعه من غير أن يستمع اليه لا يقبله ، ولا يصدق ما لايجوز تصديقه شرعا أو عقلا ، كما هو شأن من يوصفون بهذا الوصف من الملوك والزعماء فيستعين المتملقون وأصحاب الاهواء به على السعاية عندهم ، لابعاد الناصحين المخلصين عنهم ،

وحملهم على إيذاء من يبغون إيذاءه ، والاضافة هنا إضافة الموصوف إلى الصفة ، وقرأ نافع [أذن] بالتنوين و [خير] بالرفع صفة له

والرد من باب أسلوب الحكيم فهو في أوله يوافقهم على قولهم، ثم يتبعه ما ينقضه عليهم حتى ينقض على رءوسهم ، كقوله في سورة (المنافقين) وهم هم (يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الاذل . ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) الآية. فهم كانوا يعنون انهم الاعزة ويعرضون بالرسول والمؤمنين به ، فقلب عليهم مرادهم على تقدير تسليم أصل القضية وهي إخراج الاعز للاذل ، باثبات العزة لله ولرسوله وللمؤمنين، والتعريض بأنهم هم الاذلون ولو شاء الرسول ﷺ لأخرجهم، ولكنه لا يفعل الا إذا أظهروا كفرهم ، لان قاعدة شريعته الحكم على الظواهر . وجعله ابن المنير في الانتصاف من قبيل القول بموجب العلة فقال: لا شيء ابلغ من الرد عليهم بهذا الوجه ، لانه في الاول إطماع لهم بالموافقة ثم كر على طمعهم بالحسم وأعقبهم في تنقصه باليأس منه ، ويضاهي هذا من مستعملات الفقهاء القول بالموجب لان في أوله إطماعا للخصم بالتسليم ، ثم بالطمع على قرب ، ولا شيء أقطع من الاطماع ثم اليأس يتلوه ويعقبه اهـ

ثم فسر المراد من أذن الخير بأفضل الخير وأعلاه على طريق البيان المستانف فقال ﴿ يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ﴾ أي يصدق بالله تعالى وما يوحيه اليه من خبركم وخبر غيركم ، وهو الخبر القطعي الصدق، الذي لا يحوم حوله الشك ، لانه برهاني وجداني عياني له بما كشفه الله له من عالم الغيب، وإيمانه به أثبت وأرسخ في اليقين من تصديق غيره بما قامت عليه الادلة العقلية القطعية ، ويصدق في الدرجة الثانية تصديق ائتمان وجنوح للمؤمنين الصادقي الايمان من المهاجرين والانصار الذين برهنوا على صدقهم بجهادهم معه في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، فهو يصدق أخبارهم لا لذاتها بمجرد سماعها ، بل لما علمه من آيات إيمانهم الذي يوجب عليهم الصدق ولاسيما الصدق بما يحدثونه به ، ولما يجده في أخبارهم من أماراته وآياته . ويتضمن هذا أنه لا يؤمن لهؤلاء المنافقين إيمان تسليم وائتمان، ولا يصدقهم في أخبارهم وان وكدوها بالايمان، كما ظن من قال منهم [هو أذن] اغتراراً بلطفه

وادبه ﷺ إذ كان لا يواجه أحداً بما يكره ، وبمعاملته إياهم كما يعامل أمثالهم من عامة أصحابه . وفي هذا تهديد لهم وتخويف بأن ينبئه الله تعالى بما كانوا يسرونه في أنفسهم وفيما بينهم كما سيأتي قريباً في قوله (يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم) وتخويف من المؤمنين الذين يسيئون الظن فيهم كعمر بن الخطاب (رض) ان يظهروا على كفرهم فيخبروه به فيأذن بالانتقام منهم

وأما كونه ﷺ أذن خير لهم مع هذا فهو معاملته لهم بالحلم ومايقتضيه حكم الشرع من العمل بالظواهر ، ومنها قبول المعاذير قبل نهيها عنها في هذه السورة. ولو كان يعاملهم بمقتضى مايسمع عنهم كما تقتضيه استعمال كلمة اذن ـ لما سلموا من عقابه، لان أخبار السوء عنهم كثيرة بكثرة اعمال السوء فيهم ، فلو كان يقبل أخبار الشر لقبلها من المؤمنين الصادقين فيهم ولعاقبهم عليها

وفسر الزمخشري قراءة التنوين في قوله (أذن خير) بأن كلا من اللفظين خبر لمبتدأ محذوف ، أي هو أذن هو خير لكم، يعني ان كان كما تقولون فهو خير لكم لانه يقبل معاذيركم ، ولا يكافئكم على سوء دخيلتكم. وقدر غيره : اذن ذو خير لكم ، او بمعنى : اخير لكم

ونكتة تعدية الايمان بالباء في الله تعالى وباللام في المؤمنين ان الاول على الاصل في آمن به ضد كفر به ، وصدق به ضد كذب به . وأما الثاني فقد ضمن معنى الميل والائتمان والجنوح للمؤمنين به، وفي معناه آيات كقوله تعالى (فآمن له لوط) وقوله (فما آمن لموسى إلا ذرية من قومه) وقوله إخباراً عن قول اخوة يوسف لابيهم (وما أنت بمؤمن لنا) وقوله في جدال قوم نوح له (أنؤمن لك واتبعك الارذلون) ففي كل هذا معنى التصديق المتضمن للائتمان والتسليم والميل عن جانب الى جانب، وانما يكون هذا في ايمان الناس بعضهم لبعض لا في الايمان بالله عز وجل .وبهذا يعلم كذبهم في زعمهم تصديقه ﷺ لهم فيما يعتذرون له، فهو لا يصدقهم وان حلفوا لانه انما يؤمن للمؤمنين الصادقين ، دون المنافقين الكاذبين

﴿ ورحمة للذين آمنوا منكم ﴾ أي هو أذن خير لكم على كونه يؤمن للمؤمنين دون غيرهم، وهو رحمة للذين آمنوا منكم إيمانا صحيحاً صادقا إذ كان سبب إيمانهم

وهدايتهم الى ما فيه سعادة الدنيا والآخرة ، دون من أظهر الاسلام وأسر الكفر منافقا فهو نقمة عليه في الدارين ، كما قال (ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) والآيات في هذا المعنى كثيرة . ولما كان كل منهم يدعي الايمان كان قوله (منكم) تعريضا بغير الصادقين منهم لا تصريحا . وفائدته ان يعلموا ان الرسول صلى الله عليه وسلم عالم بان منهم منافقين ولكنه لا يعرف أعيانهم وأشخاصهم ، ويخشى أن يخبره ربه بهم ، ويكشف له عن أسرار قلوبهم ، كما سيأتي في قوله تعالى (يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم) وقيل ان المراد بالذين آمنوا منهم الذين أظهروا الايمان ، وانه رحمة لهم بقبول ظواهرهم ومعاملتهم بها معاملة المؤمنين . ولذلك قال « الذين آمنوا » فعبر عنهم بالفعل ، ولم يقل المؤمنين بالوصف ، وهذا القول ضعيف ، وكثيراً ما ناط التنزيل الجزاء على الايمان بالتعبير عن أهله بالفعل الماضي

وقرأ حمزة (ورحمة) بالخفض عطفا على (خير) قيل في معناه أي هو أذن خير ورحمة لكم ، وفيه نظر أيضا فانه لو أريد هذا لما فصل بين الخير والرحمة بقوله (يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين) بل هو يؤيد ما قلناه ، والتقدير أذن خير لكم كافة ، وأذن رحمة للذين آمنوا منكم خاصة ، فكل ما في اختلاف التعبير أن لين الرسول صلى الله عليه وسلم ولطفه وإلقاءه السمع الى محدثه ، وعدم معاملته بمقتضى سره وسريرته ، هو خير المنافقين من عدمه ، فانه لو أمره الله تعالى أن يعاملهم بما يخفون من الكفر لكان ذلك أمراً بقطع رقابهم ، وبقاؤهم خير لهم بالمعنى الذي يعتقدونه من لفظ الخير ، وخير لهم في نفس الامر ، لانه امهال لهم يرجى أن يتوب بسببه من فيه استعداد للايمان منهم بما يراه من آيات الله وتأييده لرسوله وللمؤمنين . فالخيرية دنيوية وهي للجميع ، والرحمة دنيوية وأخروية وانما هي للمؤمنين . واما إرساله صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ، فالمراد به عموم دعوته وهدايته ، لا انه رحمة لمن كفر به كمن آمن به .

ويؤيد ما اخترناه قوله تعالى ﴿ والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم ﴾ فهو مقابل قوله (ورحمة للذين آمنوا منكم) يدل على أن إيذاء الرسول صلى الله عليه وسلم بالقول او الفعل ينافي الايمان الذي هو سبب الرحمة ، فجزاؤه ضد جزائه وهو العذاب الشديد

الايلام ، وفي اضافة الرسول الى اسم الله عزوجل إيذان بان إيذاءه إيذاء لمرسله اى سبب لعقابه ، كما ان طاعته طاعة له وسبب لثوابه ، (من يطع الرسول فقد أطاع الله) وقوله (لهم عذاب اليم) جملة مستقلة هي خبر لما قبلها ، وفي هذا تأكيد لمضمونها .

الآية وما في معناها دليل على ان ايذاء الرسول صلى الله عليه وسلم كفر اذا كان فيما يتعلق بصفة الرسالة ، فان ايذاءه في رسالته ينافي صدق الايمان بطبيعته ، وأما الايذاء الخفيف فيما يتعلق بالعادات والشئون البشرية فهو حرام ، لا كفر ، كايذاء الذين كانوا يطيلون المكث في بيوته عند نسائه بعد الطعام فنزل فيهم (ان ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم - الى قوله - وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا ، ان ذلكم كان عند الله عظيما) وقال في الاعراب الذين كانوا يرفعون أصواتهم في ندائه ويسمونه باسمه (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) فهذه آداب المؤمنين التي فرضها عليهم ربهم مع رسوله صلى الله عليه وسلم وفي التقصير فيها خطر حبوط الاعمال بدون شعور من المقصر

وصرح بعض العلماء بأن ايذاءه صلى الله عليه وسلم بعد انتقاله الى الرفيق الأعلى ، كايذائه في حال حياته الدنيا ، ومنه نكاح أزواجه من بعده ، قال بعضهم : ومنه الخوض في أبويه وآل بيته بما يعلم انه يؤذيه لو كان حيا ، ولكنهم جعلوه ذنبا لا كفرا .

ولاشك ان الايمان به صلى الله عليه وسلم مانع من تصدي المؤمن لما يعلم أو يظن انه يؤذيه صلوات الله وسلامه عليه ايذاء ما . ولكن لا يدخل في هذا كل ما يؤذي أحداً من سلائل آله وعترته بأي سبب من أسباب التنازع بين الناس في الحقوق المالية والجنائية والمخاصمات الشخصية ، لان منها ما يكون فيها المنسوب الى الآل الكرام جانياً آثما او معتديا ظالما ، وقد قال الله تعالى (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم) وقال صلى الله عليه وسلم « ان لصاحب الحق مقالا » وسببه كما في صحيح البخاري ان رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلظ له فهم به أصحابه فقال « دعوه ان لصاحب الحق مقالا » الحديث . وهذه فاطمة سيدة نساء أهله بل سيدة نساء العالمين بعد مريم عليهما السلام قد تأذت من الصديق الأكبر الذي كان أحب الرجال اليه ، كما كانت أحب النساء اليه ، لانه لم يعطها ما ظنت

من ميراثها منه ﷺ وعذره أنه منفذ لأمره ومقيم لشرعه ، وقد أخبره ﷺ بنطق فمه ان الانبياء لايورثون وما تركوه فهو صدقة ، فعمله بوصيته ، لايمكن أن يعد ايذاء له ، فتأذيها عليها السلام ، لم يكن عن ايذاء منه عليه الرضوان ، وكل منهما معذور ، فماذا يقال بعد هذا فيمن ارتدوا عن الاسلام من مدعي هذا النسب الشريف بحق وبغير حق، كغلاة الشيعة الباطنية من فاطمية مصر والاسماعيلية وغيرهم الذين أسسوا جمعياتهم السرية لمحو الاسلام من الارض ، من طريق دعوى عصمة أئمة آل البيت ، كما هو معلوم وبيناه مرارا ؟ هل يقال ان من يؤذيهم يعد مؤذيا لرسول الله ﷺ وهم أعدى أعدائه ، وأخبث المفسدين لدينه ؟ ومن دونهم مبتدعة الروافض،وخرافاتهم معروفة ، وجناياتهم على الاسلام والمسلمين مشهورة ، وقد بينا بعضها في تفسير هذه السورة ، على أن من آثار الادب مع احد من آل الرسول على حقه الشخصي حباً له ﷺ كان ذلك من كمال ايمانه كما فعل الامام احمد (رح) في العفو عن المعتصم العباسي لقرابته . وقد بينا الحق في أصل هذه المسألة في الآل والأبوين الطاهرين في تفسير (وإذ قال ابراهيم لابيه آزر) ؟ الآيات فتراجع في تفسير سورة الانعام (ص ٥٥٠ ج ٧)

---

(٦٢) يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ (٦٣) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا، ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ

روى ابن ابي حاتم عن قتادة قال : ذكر لنا أن رجلا من المنافقين قال في شأن المتخلفين في غزوة تبوك الذين نزل فيهم ما نزل : والله ان هؤلاء لخيارنا وأشرافنا ، وإن كان ما يقول محمد حقاً لهم شر من الحمر . فسمعها رجل من المسلمين فقال : والله إن ما يقول محمد لحق ، ولأنت أشر من الحمار. فسعى بها الرجل إلى نبي الله ﷺ فأخبره ، فأرسل إلى الرجل فدعاه فقال « ماحملك على الذي قلت ؟» فجعل يلتعن (أي يلعن نفسه) ويحلف بالله ماقال ذلك . وجعل

الرجل المسلم يقول اللهم صدق الصادق وكذب الكاذب ، فأنزل الله في ذلك (يحلفون بالله لكم ليرضوكم) الآية . وأخرج ابن ابي حاتم عن السدي مثله وسمى الرجل المسلم عامر بن قيس من الانصار . وهذا ليس بحصر ، بل المراد أن الآية نزلت في هذا وأمثاله ، فان من عادة المنافقين والكاذبين من عصاة المؤمنين وغيرهم أن يكثروا الحلف ليصدقوا لانهم لعلمهم بكذبهم يظنون أو يعلمون أنهم متهمون في أقوالهم وأعمالهم ، فيحلفون لازالة التهمة ، وهذا معلوم في كل زمان ، وقد تقدم في الآية (٤٢) من هذا السياق حلفهم أنهم لو استطاعوا الخروج في غزوة تبوك لخرجوا ، والتصريح بعلم الله بكذبهم في حلفهم هذا - وفي الآية (٥٦) منه (ويحلفون بالله انهم لمنكم) الخ وسيأتي في آية (٧٤) منه مثل هذا الحلف على قول من الكفر قالوه انهم ماقالوه ، وفي آيات ٩٥ و٩٦ و ١٠٧ منه نحو من ذلك

فقوله تعالى ﴿ يحلفون بالله ليرضوكم ﴾ خطاب للمؤمنين في بعض شؤون هؤلاء المنافقين معهم في غزوة تبوك ، أخبرهم بانهم شعروا بما لم يكونوا يشعرون من ظهور نفاقهم فكثر اعتذارهم وحلفهم للمؤمنين في كل ما يعلمون انهم متهمون به من قول وعمل ، ليرضوهم فيطمئنوا لهم ، فتنتفي داعية إخبار الرسول ﷺ بما ينكرون منهم ، وقد رد الله تعالى عليهم بقوله ﴿ والله ورسوله أحق أن يرضوه ﴾ أي والحال أن الله ورسوله أحق بالارضاء من المؤمنين ، فان المؤمنين قد يصدقونهم فيما يحلفون عليه اذا لم يكن كذبهم فيه ظاهراً معلوما باليقين ، ولكن الله لا يخفى عليه شيء ، فهو يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور ، وهو يوحي إلى رسوله من أمور الغيب مافيه المصلحة

وكان الظاهر أن يقال « يرضوهما » ونكتة العدول عنه إلى (يرضوه) الاعلام بان ارضاء رسوله من حيث انه رسوله عين ارضائه تعالى ، لانه ارضاء له في اتباع ماأرسله به ، وهذا من بلاغة القرآن في الايجاز ، ولو قال (يرضوهما) لما أفاد هذا المعنى ، إذ يجوز في نفس العبارة أن يكون إرضاء كل منهما في غير مايكون به إرضاء الآخر ، وهو خلاف المراد هنا ، وكذلك لو قيل « والله أحق أن يرضوه ورسوله أحق ان يرضوه » لا يفيد هذا المعنى أيضا وفيه مافيه من الركاكة والتطويل ،

وقد خرجه علماء النحو على قواعدهم فقال بعضهم كأبي السعود: ان الضمير المفرد هنا يعود إلى ما فهم مما قبله الذي يفسر باسم الاشارة أو « ماذكر » كقول رؤبة:

فيها خطوط من سواد وبلق كأنه في الجلد توليع البهق

يعني كأن ذلك أو كأن ماذكر، وهو تخريج ضعيف لا يظهر في المثنى. وقال بعضهم إن الضمير عائد إلى اسم الجلالة ويقدر مثله للرسول، وقال بعضهم انه للرسول وحده لان الكلام في ايذائه، وهو أضعف مما قبله، وأقرب الاقوال إلى قواعدهم قول سيبويه ان الكلام جملتان حذف خبر احداهما لدلالة خبر الاخرى عليه كقول الشاعر:

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأي مختلف

فهذا لا تكلف فيه من ناحية التركيب العربي ولكن تفوت به النكتة التي ذكرناها، وهي من بلاغة القرآن التي يجب على أهل البيان اقتباسها، واستعمال مثل هذا التعبير في كل ما كان مثله في المعنى، ولولا هذا التنبيه لما عنينا بنقل اقوالهم في الاعراب لانه مخالف لمنهاجنا

وقوله ﴿ إن كانوا مؤمنين ﴾ تذييل لبيان ان ماقبله هو مقتضى الايمان الصحيح الذي لا ينجي في الآخرة غيره، أي إن كانوا مؤمنين كما يدعون ويحلفون فليرضوا الله تعالى ورسوله، وإلا كانوا كاذبين، وفي الآية عبرة للمنافقين في زماننا كل زمان، وعبرة بحالهم لمن يراهم يكذبون ويحلفون عند الحاجة إلى تأكيد أخبارهم فيما يحاولون به إرضاء الناس ولاسيما الملوك والامراء والوزراء الذين يتقربون اليهم فيما لا يرضى الله تعالى بل فيما يسخطه من المقاصد، التي يتوسلون اليها بأخس الوسائل.

﴿ ألم يعلموا انه من يحادد الله ورسوله فان له نار جهنم خالداً فيها ﴾ الاستفهام هنا للتوبيخ وإقامة الحجة، والمحادة مفاعلة من الحد وهو طرف الشيء، كالمشاقة من الشق وهو بالكسر الجانب ونصف الشيء المنشق منه، وكلاهما بمعنى المعاداة من العدوة وهي بالضم جانب الوادي، لان العدو يكون في غاية البعد عمن يعاديه عداء البغض والشنآن، بحيث لا يتزاوران ولا يتعاونان، فشبه بمن يكون كل منهما في حد وشق وعدوة، كما يقال هما على طرفي نقيض، وكذلك

المنافقون يكونون في الحد والجانب المقابل للجانب الذي يحبه الله لعباده والرسول لأمته من الحق والخير والعمل الصالح ولاسيما الجهاد بالمال والنفس للدفاع عن الملة والامة وإعلاء شأنهما. والعاصي وان خالف أمر الله ورسوله ونهيهما في بعض الامور لاينتهي إلى هذه الغاية أو العدوة في البعد عنهما، فليس في الآية حجة لمن يكفرون العصاة. وجهنم دار العذاب وتقدم هذا الاسم مراراً

والمعنى: ألم يعلم هؤلاء المنافقون أن الشأن والامر الثابت الحق هو: من يعادي الله ورسوله بتعدي حدود الله، أو بلمز الرسول في اعماله كقسمة الصدقات، أو أخلاقه وشمائله كقولهم: هو أذن ـ فجزاؤه ان له نار جهنم يصلاها يوم القيامة خالداً فيها لا مخرج له منها ﴿ذلك الخزي العظيم﴾ أي ذلك الصلي الابدي هو الذل والنكال العظيم الذي يتضاءل دونه كل خزي وذل في الحياة الدنيا

---

(٦٤) يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ، قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ (٦٥) وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ؟ (٦٦) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ

هذه الآيات في بيان شان آخر من شؤون المنافقين التي كشفت سوأتهم فيها غزوة تبوك. أخرج ابن أبي شيبة وابن ابي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله تعالى ﴿يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم﴾ قال يقولون القول فيما بينهم ثم يقولون عسى أن لايفشى علينا هذا. وأخرجوا إلا الاول منهم عن قتادة قال كانت هذه السورة تسمى الفاضحة فاضحة المنافقين، وكان يقال لها المنبئة أنبأت بمثالبهم وعوراتهم

الجمهور على أن جملة (يحذر) خبر على ظاهرها ، وعن الزجاج انها انشائية في المعنى ، أي ليحذروا ذلك . وهو ضعيف. فالحذر كالتعب الاحتراز والتحفظ مما يخشى ويخاف منه كما يؤخذ من مفردات الراغب وأساس البلاغة (في مادتي ح ذر ،و ح رز) ويستعمل في الخوف الذي هو سببه وقد استشكل هذا الحذر منهم وهم غير مؤمنين بالوحي ، وأجاب أبو مسلم عن هذا الاشكال بأنهم أظهروا الحذر استهزاء ، وأجاب الجمهور بما حاصله ان أكثر المنافقين كانوا شاكين مرتابين في الوحي ورسالة الرسول ﷺ ولم يكونوا موقنين بشيء من الايمان ولا من الكفر ، فهم مذبذبون بين المؤمنين الموقنين والكافرين الجازمين بالكفر ، ومنهم من كان شكه قويا ، ومن كان شكه ضعيفا ، وتقدم شرح حالهم وبيان أصنافهم في أول سورة البقرة فراجع تفسيره ومافيه من بلاغة المثلين اللذين ضربهما الله تعالى لهم . وهذا الحذر والاشفاق أثر طبيعي للشك والارتياب، فلو كانوا موقنين بتكذيب الرسول ﷺ لما خطر لهم هذا الخوف على بال ، ولو كانوا موقنين بتصديقه لما كان هناك محل لهذا الخوف والحذر لان قلوبهم مطمئنة بالايمان

واختلف المفسرون في ضمير (عليهم) قال بعضهم هو للمنافقين المذكورين والمراد بنزوله عليهم نزوله في شأنهم ، وبيان كنه حالهم ، كقوله تعالى (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان) اي في شأن ملكه. ويقال: كان كذا على عهد الخلفاء ،أي في عهدهم وزمنهم. والمراد بانبائهم بما في قلوبهم لازمه وهو فضيحتهم وكشف عوارهم ، وانذارهم ماقد يترتب عليه من عقابهم ، وقال آخرون : هو للمؤمنين أي يحذر المنافقون أن ينزل على المؤمنين آية تنبئهم بما في قلوبهم أي قلوب المنافقين الحذرين من الشك والارتياب وتربص الدوائر بهم اي بالمؤمنين، وغير ذلك من الشر الذي يسرونه في انفسهم ، والاضغان التي يخفونها في قلوبهم. قيل فيه تفكيك للضمائر ، وأجيب بأن تفكيك الضمائر غير ممنوع ، ولا ينافي البلاغة الا اذا كان المعنى به غير مفهوم

ولنا هذا المقام بحثان (احدهما) انه ليس ههنا تفكيك للضمائر ، فانه قد سبق

ان المنافقين يحلفون للمؤمنين ليرضوهم ، وقد وبخهم الله تعالى على اهتمامهم بارضاء المؤمنين دون ارضاء الله ورسوله وهما احق بالارضاء ، وأوعدهم على ذلك بانه محادة لله ورسوله يستحقون بها الخلود في النار ، ثم بين بطريقة الاستئناف سبب حلفهم للمؤمنين واهتمامهم بارضائهم ، بأنهم يحذرون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم ، فتبطل ثقتهم بهم ، فأعيد الضمير على المؤمنين لان سياق الكلام فيهم

(والبحث الآخر) ان انزال الوحي يعدى بالى وبعلى الى الرسول الذي يتلقاه عن الله تعالى - ويعدى بهما الى قومه المنزل ليتلى عليهم لاجل هدايتهم ، وكلا الاستعمالين مكرر في القرآن . قال تعالى (٢ : ١٣٦ قولوا آمنا بالله وما انزل الينا) الخ وقال (٣ : ٨٤ قل آمنا بالله وما انزل علينا) الخ وقال (٧ : ٢ اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم) وقال (٢ : ٢٣١ واذكروا نعمة الله عليكم وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به) وقال (٢١ : ١٠ لقد انزلنا اليكم كتاباً فيه ذكركم افلا تعقلون ؟)

قال تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم ﴿ قل استهزؤا ان الله مخرج ماتحذرون ﴾ استدل أبومسلم الاصفهاني بهذا الجواب على ان المنافقين اظهروا الحذر مما ذكر استهزاء ولم يكونوا يحذرون ذلك بالفعل لعدم ايمانهم ، ويرده إسناد الحذر إليهم في اول الآية وآخرها ، ولو صح هذا لذكر ذلك عنهم بالحكاية فأسند الحذر الى قولهم ولم يسنده اليهم ، كما أسند اليهم كثيرا من الاقوال في هذه السورة وغيرها ، ومنها قوله تعالى في أوائل سورة البقرة (واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا إنا معكم ، انما نحن مستهزءون) ويؤيد وقوع الحذر منهم قوله تعالى في السورة المضافة الى اسمهم (يحسبون كل صيحة عليهم) وفي الآية التالية لهذه الآية بيان لضرب آخر من استهزائهم في هذا المقام من سياق غزوة تبوك ، فالاستهزاء دأبهم وديدنهم ، وحذرهم من تنزيل السورة ليس من هذا الاستهزاء ، بل من خوف عاقبته ، وانما العجب من أمرهم استمرارهم عليه مع هذا الحذر ، واما أمرهم به فهو للتهديد والوعيد عليه وبيان كونه سبباً لاخراجه تعالى مايحذرون ظهوره من مخبآت سرائرهم ، ومكنونات ضمائرهم ، والاصل في الاخراج أن يكون للشيء الخفي المستتر ، أو المتمكن المستقر . ومن الأول قوله تعالى في

المنافقين (٤٧: ٣٠ أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم) وقوله بعده (ويخرج أضغانكم) ومنه اخراج الموتى بالبعث، واخراج الحب والنبات من الارض، ومثله في التنزيل كثير. ومن الثاني النفي من الاوطان والديار وفيه آيات كقوله تعالى (الذين اخرجوا من ديارهم بغير حق) الآية. فقوله تعالى (مخرج ماتحذرون) معناه انه مخرجه الآن بتنزيل هذه السورة التي لم تدع في قلوبهم شيئاً من مخبآت نفاقهم إلا اخرجته وأظهرته لهم وللمؤمنين

قال تعالى ﴿ ولئن سألتهم ليقولنّ انما كنا نخوض ونلعب ﴾ روي فيمن نزلت فيهم هذه الآية عدة روايات نذكر أمثالها: أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة في الآية قال: بينما رسول الله ﷺ في غزوته الى تبوك وبين يديه أناس من المنافقين؛ فقالوا أيرجو هذا الرجل أن يفتح له قصور الشام وحصونها؟ هيهات هيهات. فأطلع الله نبيه ﷺ على ذلك، فقال النبي ﷺ «احبسوا عليّ هؤلاء الركب» فأتاهم فقال قلتم كذا، قلتم كذا. قالوا يانبي الله انما كنا نخوض ونلعب، فأنزل الله فيهم ماتسمعون. وأخرج الفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن سعيد بن جبير قال بينما النبي ﷺ في مسيره وأناس من المنافقين يسيرون أمامه فقالوا إن كان مايقول محمد حقا فلنحن شر من الحمير، فأنزل الله تعالى ماقالوا، فأرسل اليهم: ما كنتم تقولون؟ فقالوا انما كنا نخوض ونلعب. وأخرج ابن اسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن كعب بن مالك قال: قال مخشي بن حمير لوددت اني أقاضى على ان يضرب كل رجل منكم مائة على أن ننجو من أن ينزل فينا قرآن، فقال رسول الله ﷺ لعمار بن ياسر «أدرك القوم فانهم قد احترقوا فسلهم عما قالوا، فان هم أنكروا وكتموا فقل بلى قد قلتم كذا وكذا» فأدركهم فقال لهم فجاءوا يعتذرون فأنزل الله (لاتعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم إن نعف عن طائفة منكم) الآية. فكان الذي عفا الله عنه مخشي بن حمير فتسمى عبد الرحمن وسأل الله أن يقتل شهيداً لايعلم بمقتله، فقتل باليمامة لايعلم مقتله ولا من قتله ولا يرى له أثر ولا عين. وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية في رهط من

المنافقين من بني عمرو بن عوف فيهم وديعة بن ثابت ورجل من أشجع حليف لهم يقال له مخشي بن حمير كانوا يسيرون مع رسول الله ﷺ وهو منطلق الى تبوك فقال بعضهم لبعض أتحسبون قتال بني الاصفر كقتال غيرهم والله لكأنا بكم غداً تقادون في الحبال . قال مخشي بن حمير : لوددت اني أقاضى ، فذكر الحديث مثل الذي قبله ، وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود نحوه .

والمعنى ان الله تعالى نبأ رسوله بما كان يقوله هؤلاء المنافقون في اثناء السير الى تبوك من الاستهزاء بتصديه لقتال الروم الذين ملأ صيتهم بلاد العرب بما كان تجارهم يرون من عظمة ملكهم في الشام إذ كانوا يرحلون اليها في كل صيف، نبأه نبأ مؤكداً بصيغة القسم انه إن سألهم عن اقوالهم هذه يعتذرون عنها بأنهم لم يكونوا فيها جادين ولا منكرين، بل هازلين لاعبين، كما هو شأن الذين يخوضون في الاحاديث المختلفة للتسلي والتلهي، و كانوا يظنون ان هذا عذر مقبول لجهلهم ان اتخاذ أمور الدين لعبا ولهواً، لا يكون إلا ممن اتخذه هزواً ، وهو كفر محض، ويغفل عن هذا كثير من الناس يخوضون في القرآن والوعد والوعيد، كما يفعلون اذ يخوضون في أباطيلهم وامور دنياهم، وفي الرجال الذين يتفكهون بالتنادر عليهم والاستهزاء بهم وانما يستعمل «الخوض» فيما كان بالباطل لانه مأخوذ من الخوض في البحر او في الوحل، فيراد به الاكثار، والتعرض لتقحم الاخطار ، قال تعالى في سورتي الزخرف والمعارج (فذرهم يخوضوا ويلعبوا حتى يلاقوا يومهم الذى يوعدون) وقال في سورة الطور (فويل للمكذبين * الذين هم في خوض يلعبون) وقال في سورة النساء (٤: ١٣٩ وقد نزل عليكم في الكتاب أن اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره ، انكم إذاً مثلهم، إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا) وقد بينا في تفسير هذه الآية ان الخطاب فيها لكل من يظهر الاسلام من مؤمن ومنافق، وانه يدخل في عمومها المبتدعون المحدثون في الدين ، والذين يخوضون في الداعين الى الكتاب والسنة ويستهزؤن بهم لاعتصامهم بهما وإيثارهم إياهما على المذاهب المقلدة (راجع ص ٤٦٣ ج ٥ تفسير)

وبعد ان نبأ الله تعالى رسوله بما يعتذرون به لقنه مايرد به عليهم بقوله ﴿ قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن ؟ ﴾ والمعنى ان الخوض واللعب إذا كان موضوعه صفات الله وأفعاله وشرعه وآياته المنزلة وأفعال رسوله واخلاقه وسيرته كان ذلك استهزاء بهما، لان الاستهزاء بالشيء عبارة عن الاستخفاف به، وكل مايلعب به فهو مستخف به، ـ وقد حررنا معنى اللفظ في تفسير ماأسنده تعالى الى المنافقين من قولهم لشياطينهم (إنا معكم إنما نحن مستهزؤن) أي بقولنا للمؤمنين آمنا (١) كان من يحترم شيئا او شخصاً او يعظمه فانه لايجعله موضوع الخوض واللعب. وتقديم معمول فعل الاستهزاء عليه يفيد القصر، والاستفهام عنه للانكار والتوبيخ، والمعنى: ألم تجدوا ماتستهزؤن به في خوضكم ولعبكم الا الله وآياته ورسوله فقصرتم ذلك عليهما، فهل ضاقت عليكم جميع مذاهب الكلام تخوضون فيها او تعبثون دونهما، ثم تظنون ان هذا عذر مقبول فتدلون به بلا خوف ولا حياء ؟ ﴿ لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ﴾ أي قد كفرتم بهذا الخوض واللعب بعد إيمانكم، فاعتذاركم اقرار بذنبكم، وانما الاعتذار الادلاء بالعذر، وهو بالضم مايراد به محو الذنب وترك المؤاخذة عليه، وأنتم قد جئتم بما يثبت الذنب ويقتضي العقاب، أو هو كما قيل « عذر أقبح من الذنب » . يقال اعتذر إلي عن ذنبه فعذرته (من باب ضرب) أي قبلت عذره ورفعت اللوم عنه، وهو على الراجح المختار مأخوذ من عذر الصبي يعذره ـ أي ختنه، فعذره ـ تطهيره بالختان إذ هو قطع لعذرته أي قلفته التي تمسك النجاسة

(فان قيل) ظاهر هذا انهم كانوا مؤمنين فكفروا بهذا الاستهزاء الذي سموه خوضا ولعبا، وظاهر السياق أن الكفر الذي يسرونه، هو سبب الاستهزاء الذي يعلنونه، (قلنا) كلاهما حق، ولكل منهما وجه، فالاول بيان الحكم الشرع وهو أنهم كانوا مؤمنين حكما، فانهم ادعوا الايمان، فجرت عليهم أحكام الاسلام، وهي انما تبنى على الظواهر، والاستهزاء بما ذكر عمل ظاهر يقطع الاسلام ويقتضي الكفر، فبه صاروا كافرين حكما، بعد أن كانوا مؤمنين حكما، والثاني وهو مادل عليه السياق هو الواقع بالفعل، والآية نص صريح في ان

(١) راجع ص ١٦٤ من جزء التفسير الاول

الخوض في كتاب الله وفي رسوله وفي صفات الله تعالى ووعده ووعيده وجعلها موضوعا للعب والهزؤ كل ذلك من الكفر الحقيقي الذي يخرج به المسلم من الملة ، وتجري عليه به أحكام الردة ، إلا أن يتوب ويجدد اسلامه

ثم قال تعالى ﴿ ان نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بانهم كانوا مجرمين ﴾ الطائفة مؤنث الطائف ، من الطوف او الطواف حول الشيء . والطائفة من الناس الجماعة منهم ومن الشيء القطعة منه ، يقال ذهبت طائفة من الليل ومن العمر ، واعطاه طائفة من ماله ، واذا أريد بالطائفة الجماعة كان أقلها ثلاثة على قول الجمهور في الجمع . والخطاب هنا للمعتذرين او لجملة المنافقين ، فان كانت هذه الآية مما أمر الله رسوله أن يقوله لهم كالذي قبله فالمراد بالعفو والتعذيب ما يفعله (ص) في المدينة ، والا كان المراد ما سيكون في الآخرة ، والمعنى اننا ان نعف عن بعضكم بتلبسهم بما يقتضي العفو وهو التوبة والانابة (ومنهم مخشي بن حمير) نعذب بعضاً آخر باتصافهم بالاجرام ورسوخهم فيه وعدم تحولهم عنه ، أى بالاصرار على النفاق وما يستلزمه من الجرائم الظاهرة ، وهذا التقسيم عقلي إذ لايخلو حالهم من التوبة أو الاصرار ، فمن تاب من كفره ونفاقه عفي عنه ، ومن أصر عليه وأظهره عوقب به ، فان كان الوعيد من النبي صلى الله عليه وسلم فمعناه ان هذا ما سننفذ حكم الشرع عليكم به عند الرجوع من دار الحرب إلى دار الاسلام ، لان دار الحرب لا تقام فيها الحدود وأمثالها من الاحكام ، والمختار عندنا انه من الله تعالى وأن المراد به عفو الله وتعذيبه في الآخرة . وقل الضحاك : يعني انه ان عفا عن طائفة منهم فليس بتارك الآخرين

(فان قيل) انه بين سبب التعذيب وهو الاصرار على الاجرام ولم يبين سبباً للعفو ، أفليس هذا دليلا على أنه لمحض الفضل؟ (قلنا) ان ما بينه يدل على مالم يبينه ، فانه لما ذكر انهم كفروا بعد إيمانهم ، دل على انهم استحقوا العذاب بكفرهم ، فبيانه بعد هذا لسبب تعذيب بعضهم دال على أن التعذيب ينتفي بانتفاء هذا السبب ، وانما يكون ذلك بترك النفاق وإجرامه والتوبة منهما ، والادلة العامة تدل على ان الوعيد على الكفر لابد من نفوذه على من لم يتب منه ، وان الوعيد على الذنوب بعضه ينفذ وبعضه يدركه العفو .

وأما عدد من يتوب ويعفى عنه ، وعدد من يصر ويعاقب بالفعل من كل من الطائفتين ، فيصح أن يكون واحداً او اثنين او أكثر ، فان كان واحداً فلا يسمى طائفة وانما يكون واحداً من الطائفة ممثلا لها ، وروي عن الكلبي ان رسول الله ﷺ لما أقبل من غزوة تبوك وبين يديه ثلاثة رهط استهزؤا بالله وبرسوله وبالقرآن ، قال وكان رجل منهم لم يمالئهم في الحديث يسير مجانباً لهم يقال له يزيد بن وديعة فنزلت (إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة) فسمي طائفة وهو واحد اه وبناء على هذه الرواية قال من قال ان الطائفة من الواحد إلى الالف وروي عن مجاهد - ومن زعم انها تطلق على الرجل والنفر ، وروي عن ابن عباس ، وهو غلط ، والرواية المذكورة عن الكلبي لا تقتضيه ، وهي لا تصح سنداً فالكلبي متروك ، ولا معنى فان الذي كان يسير مجانباً لهم لا يتناوله وعيدهم ، ولكن المتعلقين بالروايات يحكمونها في العقائد والاحكام ، أفلا يحكمونها في اللغة أيضاً فيقولون ان الواحد يسمى طائفة ؟ وقد حافظ بعض المفسرين على اللغة في هذه الرواية فقالوا ان التاء في طائفة للمبالغة كراوية لكثير الرواية ، وهو غير ظاهر هنا وانما الظاهر ما شرحناه ولله الحمد والمنة . والظاهر ان أكثر أولئك المنافقين قد تابوا واهتدوا بعد نزول هذه السورة التي نبأتهم بما قلوبهم كما سيأتي قريباً

وقد ظهر بما قررناه وجه الاتصال بين الشرط والجزاء ، بما سقط به استشكال بعض كبار العلماء ، كسلطانهم العز بن عبد السلام ، واستغنينا به عما تكلفه المتكلفون لحل الاشكال

---

(٦٧) ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ : يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ، نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ، إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ (٦٨) وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ، هِيَ حَسْبُهُمْ ، وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ (٦٩) كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ

قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا، فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا، أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٧٠) أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ: أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ، فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ

هذا بيان عام لحال جميع المنافقين ذكرانهم وإناثهم، مقرون بالوعيد الشديد على ما أعد لهم من الجزاء مع اخوانهم الكفار على فسادهم وإفسادهم، يتلوه ضرب المثل لهم بحال أمثالهم في الامم قبلهم. فاتصالها بما قبلها من بيان شؤون المنافقين المتعلقة بغزوة تبوك هو من قبيل التناسب بين القواعد العلمية في الاخلاق، والسنن العامة في روابط الاجتماع، وبين الوقائع الخاصة التي تعد من الشواهد على هذه القواعد والسنن

قال عز وجل ﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض﴾ أي أهل النفاق من الرجال والنساء متشابهون فيه وصفاً وعملا كأن كلا منهم عين الآخر كما قيل

تلك العصا من هذه العُصية   هل تلد الحية إلا حية

وكما قال تعالى في آل ابراهيم وآل عمران (ذرية بعضها من بعض) وفي استجابته لدعاء الذاكرين المتفكرين (لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض)

ثم بين هذا التشابه بقوله ﴿يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم﴾ المنكر الشرعي ماينكره الشرع ويستقبحه، والمنكر العقلي والفطري ما تستنكره العقول الراجحة والفطر السليمة، لمنافاته للفضائل والمنافع الفردية والمصالح العامة، والشرع هو القسطاس المستقيم في ذلك كله، والمعروف ما يقابل المنكر

مقابلة التضاد ، ومن المنكر الذى يأمر به بعضهم بعضا الكذب والخيانة وإخلاف الوعود والفجور والغدر بنقض العهود ، قال ﷺ « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » رواه الشيخان والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة وفي حديث آخر « أربع من كن فيه كان منافقا خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر » رواه احمد والشيخان وأصحاب السنن الثلاثة من حديث عبدالله بن عمرو. ومن المعروف الذين ينهون عنه الجهاد وبذل المال في سبيل الله للقتال وغير القتال كقولهم الذى ذكر في سورتهم (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا)

وقبض الايدي ضم اصابعها الى باطن الكف وهو كناية عن الامتناع من البذل ، كما أن بسط اليد كناية عن الانفاق والبذل، فهم ينهون الناس عن البذل. ويمتنعون منه بالفعل، واقتصر من منكراتهم العملية على هذا لانه شرها وأضرها ، وأقواها دلالة على النفاق، كما أن الانفاق في سبيل الله أقوى الآيات على الايمان ، والآيات في هذا الانفاق كثيرة جداً تقدم كثير منها في سورتي البقرة والانفال وهذه السورة

﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ أى نسوا الله ان يتقربوا اليه بالانفاق في سبيله وغير ذلك من فعل ما أمر به وترك ما نهى عنه ، يعني انهم لرسوخهم في الكفر لم يعد يخطر ببالهم ان له تعالى عليهم حق الطاعة والشكر ، فهم لا يذكرونه بشيء من اعمالهم ، وانما يتبعون فيها اهواءهم من الرياء ووسوسة الشيطان ، وقد حذرهم ربهم طاعة الشيطان ولا سيما في البخل فقال (الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا) الفحشاء ما فحش قبحه وعظم كالزنا واللواط والبخل الشديد ، وفسرت به في الآية كما فسر الفاحش بالبخيل في قول طرفة بن العبد في معلقته

اری الموت يعتام الكرام ويصطفي عقيلة مال الفاحش المتشدد

وأما نسيان الله تعالى لهم فهو عبارة عن مجازاتهم على نسيانهم اياه بحرمانهم من

فوائد ذكره ، وفضيلة التقرب اليه بالانفاق والجهاد في سبيله ، وغير ذلك من توفيقه ولطفه في الدنيا ، وحرمانهم من الثواب على ذلك في الآخرة كما سيأتي قريباً في قوله (حبطت أعمالهم) فالمراد بالنسيان لازمه وهو جعلهم كالمنسي الذي لا يتعهد ولا يعتنى بشأنه ، لا كالمنسي مطلقا

﴿ ان المنافقين هم الفاسقون ﴾ الراسخون في الفسوق وهو الخروج من محيط الايمان وفضائله ، الناكبون عن صراطه المستقيم الى طرق الشيطان ورذائله ، وقد تقدم قريباً قوله تعالى (انكم كنتم قوما فاسقين) وهو في طائفة منهم فلم يذكر بصيغة الحصر لانه لا يصح فيهم ، وانما صح هنا لانه في جنس المنافقين ، والحصر فيهم اضافي ، فهم اشد فسوقا من جميع اجناس العصاة حتى الكفار الذين يعتقدون صحة عقائدهم الباطلة وتعاليمهم المنكرة ، فلا يبلغ فسوقهم وخروجهم من طاعة الله بمخالفة دينهم ، ولا الخروج من فضائل الفطرة السليمة ، حد فسوق المنافقين الذين يخالف ظاهرهم باطنهم ، والمرجع في تفصيل حالهم الى ما تقدم من الآيات في اوائل سورة البقرة وفي آيات من سورة النساء ، وناهيك بما تقدم من هذه السورة وما تأخر ثم قفى تعالى على بيان حالهم هذه بذكر ما اعده لهم ولاخوانهم الكفار من

العقاب فقال ﴿ وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها ﴾ الوعد يستعمل في الخير والشر ، وفيما ينفع وفيما يضر ، والوعيد خاص بالثاني ، ولا يكاد يذكر الوعد فيه إلا مع ذكر متعلقه صراحة أو ضمناً كهذه الآية وقد فصلنا هذه المسألة في الجزء السابع من هذا التفسير (ص ٤٢٤) وذكر في هذه الآية المنافقات مع المنافقين للنص على أن في النساء نفاقا كالرجال ، وإن كان هذا معروفا في طباع الناس ، كما قرن ذكر الذكور والاناث في صفات الايمان ، وأخّر ذكر الكفار في مقام الوعيد للايذان بأن المنافقين - وإن أظهروا الايمان وعملوا أعمال الاسلام - شر من الكفار الصرحاء ، ولا سيما المتدينين منهم بأديان باطلة من الاصل أو محرفة ومنسوخة كأهل الكتاب ، وقد تكرر هذا في القرآن وبينا وجهه . وتقدم آنفاً ذكر الخلود في جهنم وعيداً على محادة الله ورسوله ، وزاد هنا ثلاثا فقال

﴿هي حسبهم﴾ الخ فزيادة التشديد في الوعيد للفرق بين جزاء جماعة المنافقين والكفار الراسخين في النفاق والكفر المتعاونين على أعمالها، وجزاء أفراد العاصين لله ورسوله، فمفاسد هؤلاء الافراد شخصية كبيرها وصغيرها، وأما مفاسد جماعات النفاق والكفر القومية والامم المتعاونة فيها فهي أكبر لانها أعم. والمعنى أن نار جهنم فيها من الجزاء ما يكفيهم عقابا في الآخرة ﴿ ولعنهم الله﴾ في الدنيا والآخرة بحرمانهم من رحمته الخاصة، التي لا يستحقها الا المؤمنون الصادقون، الذين تذكر صفاتهم في الآيات المقابلة لهذه عقبها ﴿ ولهم عذاب مقيم﴾ أي ثابت لا يتحول عنهم، والظاهر من العطف أنه نوع من العذاب نفسي معنوي غير عذاب جهنم الحسي الخاص بها بنوعيه الظاهر والباطن: الظاهر كالسموم الذي يلفح وجوههم؛ والحرارة التي تنضج جلودهم، والحميم الذي يصهر ما في بطونهم، والزقوم طعام الاثيم، والضريع الذي لا يسمن ولا يغني من جوع. والباطن المعبر عنه بقوله تعالى في الحطمة (التي تطلع على الافئدة) فهذا النوع المقيم إن كان في الدنيا فهو ما يلصق بقلوب المنافقين من خوف الفضيحة، وما تقدم بيانه في تفسير قوله تعالى في أموالهم وأولادهم (انما يريد الله أن يعذبهم بها في الدنيا) وغير ذلك من تعذيب الضمير والوجدان، ولكل طائفة من الكفار عذاب دنيوي مقيم بحسب حالهم، ولا سيما المعطلين منهم، الذين لا هم لهم إلا في لذات الدنيا، فكل ما يفوتهم منها او ينغصها عليهم لهم فيه عذاب لا يشعر به المؤمنون الراضون بقضاء الله، الصابرون على بلائه، الشاكرون لنعمائه، وان كان في الآخرة فهو حرمانهم من لقاء الله تعالى وكرامته، والحجاب دون رؤيته، كما قال (كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون * ثم انهم لصالو الجحيم) وما يذكيه في قلوبهم إطلاع الله تعالى اياهم على أهل الجنة وما هم فيه من النعيم المقيم، كما تقدم في سورة الاعراف. ولعل هذا هو المراد، ويدل عليه ما يقابله في جزاء المؤمنين من الرضوان الاكبر الذي عطف على نعيم الجنة، ولا مانع من شموله لما في الدنيا والآخرة، ولكنه في عذاب الآخرة المعنوي أظهر، وأعم وأشمل، وتقدم ذكر العذاب المقيم في سورة المائدة بما يدل على انه في النار (٥: ٤٠)

﴿ كالذين من قبلكم ﴾ هذا عود الى خطاب المنافقين الذين نزلت في شأنهم الآيات السابقة واللاحقة بعد ذكر حال جنس المنافقين وصفاتهم في كل زمان يقول لهم: انتم ايها المنافقون المؤذون لله ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم والمؤمنين كأولئك المنافقين الذين خلوا من قبلكم في أقوام الانبياء، مفتونون بأموالكم وأولادكم، مغرورون بدنياكم، كما كانوا مفتونين ومغرورين بأموالهم وأولادهم، ولكنهم ﴿ كانوا أشد منكم قوة وأكثر أموالا وأولاداً فاستمتعوا بخلاقهم ﴾ اي فكان مطلبهم من أعمالهم وسعيهم التمتع والتنعم بنصيبهم وحظهم الدنيوي من الاموال والاولاد لم يكن لهم مطلب ولا غرض من الدنيا إلا التمتع بعظمتها تطغيهم بها القوة، وبلذاتها تتريهم بها الثروة، وبزينتها تفرحهم بها كثرة الذرية. لانهم لم يكن لهم مقاصد شريفة عالية من الحياة سواها كالذي يقصده أهل الايمان بالله ورسله والدار الآخرة من إعلاء كلمة الحق، وإقامة ميزان العدل في الخلق، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل كان خلاقهم كخلاق السباع والانعام من العدوان واللذات البدنية والنسل ﴿ فاستمتعتم بخلاقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم ﴾ من القوة والاموال والاولاد سواء، لم تفضلوا عليهم بشيء من إرشاد كلام الله وهدي رسوله في الفضائل والاعمال الصالحة التي تتزكى بها الانفس البشرية، وتكون بها أهلا للسعادة الدنيوية والاخروية، فكنتم أجدر بالاثمة والعقاب منهم، لانهم أوتوا من القوة المطغية، والاموال المبطرة، والاولاد الفاتنة، فوق ما أوتيتم، ولم يروا من آيات الله تعالى ما رأيتم، ولا سمعوا من حكم كلامه وشرائعه ما سمعتم، ولا نصب لهم من المثل الأعلا لهداية رسله ما نصب لكم بهدي محمد صلى الله عليه وسلم، فان الله نزل عليه أحسن الحديث وأفضل الكتب وأكمل به الدين، وجعله خاتم النبيين، أعاد ذكر استمتاع من قبلهم لما يقتضيه التبكيت والتأنيب من الاطناب لبيان اختلاف الحالين، فهو يقول لهم انكم فعلتم فعلهم حذو القذة بالقذة مع توفر الدواعي على ضده

﴿ وخضتم كالذي خاضوا ﴾ أي وخضتم في حمأة الباطل كالخوض الذي خاضوه من كل وجه، على ما بين حالكم وحالهم من الفرق، الذي كان يقتضي أن

تكونوا أهدى منهم، وقال الفراء من علماء العربية إن (الذى) تأتي مصدرية كما، فيكون التقدير: وخضتم كخوضهم، وقيل ان (الذي) هنا للجنس كمن وماوانه بمعنى الذين، ولكن هذا ضعيف لفظاً ومعنى إذ المراد انكم تخوضون كخوض من قبلكم - وهو الذي يقتضيه العطف - لا كالذين خاضوا مطلقا من أي فريق كانوا

﴿أولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة﴾ حبط العمل بكسر الباء حبطا بسكونها وحبوطا: فسد وذهبت فائدته، وحبط دم القتيل: هدر، وهو من حبط بطن البعير حبطا (بفتحتين) انتفخ وفسد من كثرة أكل الخندقوق فلم يثاط اي أولئك المستمتعون بخلاقهم وحظهم مما ذكر والخائضون في الباطل حبطت أعمالهم الدنيوية في الدنيا فكان ضررها اكبر من نفعها لهم لاسرافهم فيها وافسادهم في الارض كما تحبط بطون الماشية تأكل الخضر فتستوبله فتنتفخ وتفسد ويكون سبب هلاكها، وحبطت اعمالهم الدينية في الآخرة من العبادات وصلة الرحم وصنع المعروف والصدقة وقرى الضيوف فلم يكن لها اجر ينقذهم من عذاب النار ويدخلهم الجنة، لأنها كانت لاجل الرياء والسمعة وحب الظهور والثناء، ولاجل أن يعاملوا معاملة المسلمين وتجري عليهم أحكامهم، لم تكن لاجل تزكية النفس، ولا لمرضاة الله عز وجل، وفي التنزيل عدة آيات في حبوط الاعمال بالشرك والرياء اي بطلان ثوابها وهو مستعار من حبط بطون الماشية كما تقدم، ويا لها من استعارة فان الماشية عندما تأكل الخضر من النبات تلذذا به فتكثر منه فتستوبله وتستوخمه يكون حظها منها فساد بطونها وهلاكها، بدلا من التغذي والانتفاع الذي تطلبه بشهوتها. وقيل ان المراد بحبوط اعمالهم في الدنيا فشلهم وخيبتهم فيما كانوا يكيدون للمؤمنين

وجملة القول ان أعمالهم إما دينية وإما دنيوية: فالدينية تحبط كلها في الآخرة لان شرط قبولها الايمان والاخلاص، وتحبط في الدنيا إذا ظهر نفاقهم، وافتضح أمرهم، ولحبوطها معنى آخر وهو: انها لا تأثير لها في تهذيب أخلاقهم وتزكية أنفسهم من الفحشاء والمنكر ومساويء الاخلاق، لان هذا لا يحصل الا بالاخلاص. وأما الدنيوية فهي قسمان (١) تمتع بالاموال والاولاد والقوة، (٢) كيد ومكر ونفاق. وقد بينا معنى حبوطهما آنفا بما يطرد في أزمنة الانبياء وما يشبهها كعهد

الخلفاء الراشدين . وأما أعمال النفاق الدنيوية في أيام الملوك والامراء الظالمين الفاسقين ، فإنها تكون أكثر رواجاً ونتاجا من أعمال الصادقين المخلصين، ولا دليل على فساد الملوك والامراء والرؤساء أدل من تقريبهم للمنافقين المتملقين منهم ، وإبعادهم للناصحين الصادقين عنهم. قال الصادق الامين صلى الله عليه وسلم « الارواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف » متفق عليه

﴿ واولئك هم الخاسرون ﴾ التامو الخسران دون غيرهم ممن لم يكن كل حظهم من نعم الله الاستمتاع العاجل ، والخوض في الباطل ، اذ جاء خسارهم من مظنة الربح والمنفعة ، كقوله تعالى فيهم (قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا ؟ الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا) وكل خسار دون هذا هين كانه ليس بخسار ، وهذا معنى صيغة الحصر في الجملة، فهل يعتبر بهذا أهل هـذا الزمان ؟ أم هل يعتبر به التالون والمفسرون للقرآن ، أم يقرؤنه ويفسرونه لكسب الحطام ؟

﴿ الم يأتهم نبأ الذين من قبلهم قوم نوح وعاد وثمود وقوم ابراهيم واصحاب مدين والمؤتفكات ﴾ هذا استفهام تقرير وتوبيخ لمن نزلت فيهم الآيات من الكفار والمنافقين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يذكرهم بالاقوام الذين ضلوا من قبلهم ووصلت اليهم سيرتهم ، وكانوا أشد قوة واكثر اموالا واولادا منهم ، والمؤتفكات جمع مؤتفكة من الائتفاك وهو الانقلاب والخسف وهي قرى قوم لوط . وقد فصل التنزيل قصصهم في عدة سور وبين هنا خلاصة نبأهم ومحل العبرة فيه بقوله :

﴿ اتتهم رسلهم بالبينات ﴾ أي فأعرضوا عنها وعاندوا الرسل ، فاخذهم العذاب وهو الطوفان الذي أغرق قوم نوح ، والريح العقيم التي اهلكت عاداً قوم هود ، والصيحة التي أخذت ثمود ، والعذاب الذي هلك به النمروذ الذي حاول احراق

ابراهيم ، والخسف الذي نزل بقرى قوم لوط وهم فيها ﴿ فما كان الله ليظلمهم ﴾ ما كان ليفعل كذا معناه ما كان من شأنه ، وهو يتضمن نفي الفعل بدليله ، فهو أبلغ منه ، أي فما كان من سنة الله ولا من مقتضى عدله وحكمته أن يظلمهم بما

حل بهم من العذاب وقد أنذرهم وأعذر اليهم ليجتنبوه ﴿ولكن كانوا انفسهم يظلمون﴾ بجحودهم وعنادهم، وعدم مبالاتهم بانذار رسلهم. والمراد من ضرب هذا المثل للكافرين برسالة محمد صلى الله عليه وسلم من الجاهرين والمنافقين أن سنة الله في عباده واحدة لا ظلم فيها ولا محاباة، فلا بد أن يحل بهم من العذاب ما حل بأمثالهم من أقوام الرسل ان لم يتوبوا، كما قال في سورة القمر (اكفاركم خير من اولئكم؟ أم لكم براءة في الزبر)؟

وأما قوم محمد صلى الله عليه وسلم فقد أهلك الله تعالى أكابر الجاحدين المعاندين منهم في أول غزوة هاجموه فيها وهي غزوة بدر، ثم خذل الله من بعدهم في سائر الغزوات (وأخرج الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من ديارهم، وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين، فاعتبروا ياأولي الابصار) ثم صار الناس يدخلون في دين الله أفواجا، وأما المنافقون فما زالوا يكيدون له في السر، حتى فضحهم الله تعالى بهذه السورة في آخر الامر، فتاب أكثرهم، ومات زعيمهم عبد الله بن أبيّ بغيظه وكفره، ولم تقم للنفاق قائمة من بعده، وسيأتي في هذه السورة نبأ موته، ولو بقي لهم قوة يكيدون بها للاسلام لما خفي أمرها على المؤرخين، فكان قوم محمد صلى الله عليه وسلم بهذا التمحيص خير أقوام النبيين، نشر الله تعالى بهم أعلام هذا الدين، فسادوا به جميع العالمين، ولولا ما أحدثه الروافض المنافقون، والخوارج المغرورون، من الشقاق بين المسلمين، لعمت سيادة الاسلام جميع العالمين

---

(٧١) وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ: يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧٢) وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ، ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ

هاتان الآيتان معطوفتان على الآيات الاربع التي قبلها لبيان المقابلة بين المؤمنين والمنافقين وما بينهما من التضاد في الاقوال والافعال التي يقتضيها الايمان — الذي يدعيه المنافقون كذبا وتقية — والجزاء عليه وعليها. قال عزوجل

﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ﴾ تقدم بيان معنى الولاية بمعناها العام في تفسير قوله تعالى (٢: ٢٥٧ الله ولي الذين آمنوا)[1] وفي مواضع أخرى من أجزاء التفسير، وولاية النصرة الحربية وما يتعلق بها في مواضع أهمها في شأن المسلمين وأهل الكتاب تفسير قوله تعالى (٥: ٤٥ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء، بعضهم اولياء بعض)[2] وفي ولاية المؤمنين بعضهم لبعض والكفار بعضهم لبعض تفسير قوله تعالى (٨: ٧٢و٧٣)[3]

ولاية المؤمنين والمؤمنات بعضهم لبعض في هذه الآية تعم ولاية النصرة، وولاية الاخوة والمودة، ولكن نصرة النساء تكون فيما دون القتال بالفعل، فللنصرة أعمال كثيرة، مالية وبدنية وأدبية، وكان نساء النبي ﷺ ونساء أصحابه يخرجن مع الجيش يسقين الماء ويجهزن الطعام، ويضمدن جراح الجرحى، وفي الصحيح ان فاطمة عليها السلام كانت هي وأم سليم وغيرها ينقزن قرب الماء في غزوة أحد ويسرعن بها إلى المقاتلة والجرحى يسقينهم ويغسلن جراحهم. وكان النساء يحرضن على القتال، ويرددن المنهزم من الرجال، قال حسان:

يظل جيادنا متمطرات يلطمهن بالخُمُر النساء

وفي سيرة الخنساء رضي الله عنها انها كانت تحرض أبناءها على القتال بشعرها كلما قتل واحد حتى اذا ماقتل الثالث قالت: الحمد لله الذي أكرمني بشهادتهم. هذا شأن الخنساء في الاسلام وكانت من أرق النساء قلبا، وأكمدهن حزنا، ورثاؤها لاخويها ملأ أندية الادب شجوا وشجنا. ونكتة الفرق بين المؤمنين والمنافقين في الوصف المتقابل هنا ان المنافقين لا ولاية بينهم بأخوة تبلغ فضيلة الايثار، ولا تناصر يبلغ الاقدام على القتال، لان النفاق شكوك وذبذبة من لوازمها الجبن والبخل، وهما الخلقان المانعان من التناصر ببذل النفس والمال، بل قصاراه التعاون بالكلام

«١» ص ٤٠ — ٤٥ ج ٣ تفسير «٢» ص ٤٢٥ — ٤٣٠ ج ٧ «٣» ص ١٠٤ ج ١٠

ومالا يشق من الاعمال. وانما تكون ولاية التناصر بالقتال لأصحاب العقائد الثابتة، والملة الراسخة ، سواء كانت حقا أو باطلة، ولذلك أثبتها القرآن لليهود والنصارى بعض كل منهما لبعض وللكفار على الاطلاق ، ولم يثبتها للمنافقين الخلص بعضهم مع بعض ، بل كذب منافقي المدينة في وعدهم لليهود حلفائهم بنصرهم على النبي ﷺ والمؤمنين إذا قاتلوهم في قوله(٥٩: ١١ ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لاخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً ، وإن قوتلتم لننصرنكم ، والله يشهد إنهم لكاذبون (١٢) لئن أخرجوا لا يخرجون معهم، ولئن قوتلوا لا ينصرونهم، ولئن نصروهم ليولن الادبار ثم لا ينصرون)

فهذا مايتعلق بالمقابلة بين المؤمنين والمنافقين في علاقة بعضهم ببعض، وخلاصته ان المنافقين يشبه بعضهم بعضاً في شكهم وارتيابهم ونفاقهم وآثاره من قول وعمل، وان المؤمنين بعضهم أولياء بعض في الولاية العامة من اخوة ومودة وتعاون وتراحم، حتى شبه النبي ﷺ جماعتهم بالجسد الواحد ، وبالبنيان يشد بعضه بعضا، وولاية النصرة في الدفاع عن الحق والعدل ، والملة والوطن ، وإعلاء كلمة الله عز وجل ، وفي آثار ذلك من القول والعمل المضاد لما عليه المنافقون وهو مابينه بيانا مستأنفا بقوله

﴿ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ كما ان المنافقين يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف، وهاتان الصفتان من أخص صفات المؤمنين التي يمتازون بها على المنافقين وعلى غيرهم من الكفار، وهما سياج حفظ الفضائل، ومنع فشو الرذائل، فراجع مزاياهما في تفسير (٣: ١٠٤ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)[1] وقد فضل الله تعالى بهما أمة محمد (ص) على سائر الامم، في قوله (٣: ١١٠ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله) الآية(٢) وورد في فرضيتهما وفوائدهما آيات أخرى وأحاديث حكيمة

﴿ ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ﴾ أي يؤدون الصلاة المفروضة وما شاؤا من التطوع على أقوم وجه وأكمله في شروطها وأركانها وآدابها ولاسيما الخشوع

(١) ص ٢٥ ج ٤ تفسير (٢) ٥٦ منه

لله تعالى وكثرة ذكره فيها، وما يوجبه الايمان من حضور القلب في مناجاته، ويعطون الزكاة المفروضة عليهم لمن فرضت لهم في الآية الستين من هذه السورة وما وفقوا له من التطوع . وفائدة اقامة هذين الركنين من أركان الاسلام مع الاخلاص في الايمان قد بينه الله تعالى في قوله (ان الانسان خلق هلوعا * اذا مسه الشر جزوعا * واذا مسه الخير منوعا * الا المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون * والذين في أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم * والذين يصدقون بيوم الدين) الآيات، فالصلاة والزكاة علاج لما في جبلة الانسان من الهلع والجبن الحاجم له عن الاقدام في الدفاع عن الحق وإعلاء كلمة الله، ومن الشح الصادّ له عن الانفاق في سبيل الله، ولذلك كان المنافقون أجبن الناس وأبخلهم .

وقد جعل الله تعالى هذه الاربع غاية للاذن للمؤمنين بقتال من يقاتلونهم ويعادونهم في الدين، وسببا لنصرهم وتمكينهم في الارض بالملك والسيادة، إذ قال بعد أول ما نزل من الاذن لهم في القتال (٢٢ : ٣٩ الذين ان مكناهم في الارض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر) وبهذه الصفات فتح المسلمون الفتوحات، ودانت لهم الامم طوعا، وبتركها سلب أكثر ملكهم، والباقي على وشك الزوال ان لم يتوبوا إلى ربهم، ويرجعوا الى هداية دينهم، ولا سيما اقامة هذه الاركان منه

واقامة المؤمنين للصلاة يقابل في صفات المنافقين نسيانهم لله عز وجل، لان روح الصلاة مراقبة الله تعالى وذكره بالقلب واللسان، ولا فائدة لها بدون ذلك كما قال تعالى (ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، ولذكر الله أكبر) أي ان ذكره الذي شرعت الصلاة له هو أكبر من كل شيء، إذ به يستحكم للمؤمن ملكة المراقبة لله تعالى في جملة أحواله وأعماله، فينتهي عن الفحشاء والمنكر، وتزكو نفسه، وتعلو همته، وتكمل شجاعته، ويتم سخاؤه ونجدته، ولذلك قال (قد أفلح من تزكى * وذكر اسم ربه فصلى) وقال لموسى عليه السلام (وأقم الصلاة لذكري)

وإيتاء المؤمنين للزكاة يقابل في صفات المنافقين قوله (ويقبضون أيديهم) ولقد كان المنافقون يصلون ولكنهم لم يكونوا يقيمون الصلاة، وكانوا يزكون

وينفقون، ولكن خوفا أو رياء لا طاعة لله ، وقد تقدم في هذا السياق (٥٣ ومامنعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا انهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون) وتقدم في سورة النساء (٤ : ١٤١ واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا) ومن لم يتدبر هذه الآيات كلها والمقارنة بين صلاة المؤمنين وصلاة المنافقين وزكاتهما لا يفقه حكمة الله تعالى في هذين الركنين اللذين هما أعظم أركان الاسلام، وهذا الفقه لا يجده طالبه فيما يسميه الناس كتب الفقه ، وان زعم الخاسرون الجاهلون انها تغني عن هداية كتاب الله تعالى ، وانه لم يبق للمسلمين فائدة منه الا التعبد بتلاوته ، والتبرك بمصاحفه ، وكذا اتجار بعض حفاظ ألفاظه بتغنيهم به !!

ثم قال ﴿ ويطيعون الله ورسوله ﴾ أي يستمرون على الطاعة، بترك ما نهوا عنه وفعل ما أمروا به بقدر الاستطاعة ، وهو يقابل وصف المنافقين بأنهم هم الفاسقون ، فان الفسق هو الخروج من حظيرة الطاعة كما تقدم ، وقوله تعالى :

﴿ أولئك سيرحمهم الله ﴾ يقابل نسيانه تعالى للمنافقين ولعنه لهم كما علم مما فسرناهما به آنفاً . والمراد انه تعالى يتعهد المؤمنين والمؤمنات برحمته الخاصة المستمرة في مستقبل أمرهم في الدنيا والآخرة باستمرارهم على طاعته وطاعة رسوله، وقد قال المحققون من علماء العربية ان السين في مثل «سيرحمهم» لتأكيد الاثبات كما أن «لن» لتأكيد النفي ، وكلتاهما للمستقبل . وقوله ﴿ ان الله عزيز حكيم ﴾ تذييل لتعليل هذا الوعد المؤكد وهو انه تعالى عزيز لا يمتنع عليه شيء من وعده ولا من وعيده ، وحكيم لا يضع شيئا منهما الا في موضعه ، ولولا ان الوعد هنا للمقابلة بالوعيد الذي قبله لكان المناسب ان يقال : ان الله غفور رحيم

ولما ذكر صفاتهم ورحمته لهم بالاجمال ، بين ما وعدهم من الجزاء المفسر لرحمته المؤكدة بالتفصيل ، في مقابلة ما أوعد به المنافقين واخوانهم الكفار تفسيرا لنسيانه لهم ، فقال ﴿ وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ﴾ الآية نص في مساواة النساء

الرجال في نعيم الآخرة كله حتى أعلاه ، بالتبع لمساهمتهن لهم في التكليف وولاية الايمان ، إلا ماخصهن الشرع به لضعفهن ، وانفرادهن بوظائفهن الخاصة بهن ، إذ حط عنهن وجوب القتال ، والصلاة والصيام في بعض الاحوال ، وهذا من المعلوم بالضرورة من أحكام الاسلام ، وإن جهله أو تجاهله أعداؤه الطغام ، والجنات البساتين الملتفة الاشجار بحيث تجن الارض أي تغطيها وتسترها . وجريان الانهار من تحت أشجارها ، مزيد في جمالها ، ومانع من أسون مائها ، والخلود فيها عبارة عن المقام الدائم ، وتقدم مثله مراراً

وأما المساكن الطيبة في جنات عدن فهي الدور والخيام ، التي يطيب لساكنيها بها المُقام في ذلك المَقام ، لاشتمالها على جميع المرافق والاثاث ، والرياش ، والزينة والرزق الذي تتم به راحة المقيم فيها وغبطته ، ومنها الغرفات التي قال الله تعالى فيها (٣٤: ٣٧ وهم في الغرفات آمنون) وقال (٢٩: ٥٨ والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنبوئنهم من الجنة غرفا تجري من تحتها الأنهار ، خالدين فيها نعم أجر العاملين) وقال (٣٩: ٢٠ لكن الذين اتقوا ربهم لهم غرف من فوقها غرف مبنية تجري من تحتها الانهار)

وأما إضافة هذه الجنات الى [عدن] فقد تعددت في التنزيل بما جاوز جمع القلة ومعنى العدن في اللغة الاقامة والاستقرار والثبات ، يقال عدن في مكان كذا (من بابي ضرب وقعد) أقام وثبت فيه ، ومنه المعدن لمستقر الجواهر كالذهب والفضة والماس وغيرها . وفسروها بقولهم : جنات اقامة وخلود كقوله تعالى (جنة الخلد - وجنة المأوى) ولكن هاتين وردتا باللفظ المفرد مضافا إلى معرفة ، فهما اسمان لدار النعيم كلفظ الجنة في مثل (ادخلوا الجنة - و - يدخلون الجنة) وسيأتي في سورة يونس (تجري من تحتهم الانهار في جنات النعيم) وأما «جنات عدن» فهو جمع اضيف الى هذا اللفظ المفرد (عدن) فجعله بمعنى اقامة - كما قيل - يقتضي جعله مكررا مع قوله قبله (جنات تجري من تحتها الأنهار) لانها وصفت بالاقامة وبالخلود فيها أيضا ، على ما في تنكير عدن بهذا المعنى من الضعف ، فوجب أن يكون لفظ عدن معرفة ، ومعنى التركيب : في جنات المكان المسمى بهذا الاسم (عدن) .

وقد ورد في الاحاديث مايفسر هذا وهو ذكر جنة عدن باللفظ المفرد المضاف ، وفي بعضها مايدل على أن المراد بها مكان أو منزل من منازل دار النعيم كالفردوس

الذي هو أوسط الجنة أو أعلاها ، وهو ما يكون فيه تجلي الرؤية ، التي هي أعلى النعيم وأكمل المعرفة ،:

روى الشيخان من حديث أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه (وهو أبو موسى الاشعري رضي الله عنه) في تفسير آيات سورة الرحمن (ولمن خاف مقام ربه جنتان) وقوله بعد وصفهما (ومن دونهما جنتان) عن النبي ﷺ قال « جنتان من فضة ، آنيتهما وما فيهما من فضة ، وجنتان من ذهب ، آنيتهما وما فيهما من ذهب ، وما بين القوم وبين أن ينظروا ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن » أي حالة كونهم في جنة عدن ، فالمتبادر من هذا أن جنة عدن مكان سام في طبقة من طبقات الجنة ، لا انها نكرة مضافة الى نكرة . ومجموع الحديث والآيات يدل على ان عدنا منزل في أعلى الجنة ، وان فيه جنات أي بساتين متعددة ، لكل من خاف مقام ربه منها جنتان ، ومن دونهما جنتان ، وهي كالاربع الموصوفة في سورة الرحمن

ويقرب من حديث ابي موسى المتفق عليه حديث ابي هريرة المتفق عليه أيضا « ان في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض ، فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه أوسط الجنة وأعلى الجنة ، ومنه تفجر أنهار الجنة ، وفوقه عرش الرحمن » فيفهم منه ان الفردوس هو جنة عدن ، وهذا ما قاله مقاتل والكلبي قالا : عدن أعلى درجة في الجنة وفيها عين التسنيم والجنات محدقة حولها الخ وتتمته في تفسير البغوي . وقد ثبت في المرفوع أن أعلى درجة في الجنة على الاطلاق تسمى الوسيلة وهي درجة النبي ﷺ التي طلب منا أن نسألها له في دعاء الاذان « اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمداً الوسيلة والفضيلة ، والدرجة الرفيعة ، وابعثه مقاما محموداً الذي وعدته » فهذه درجة خاصة ،

ومن هنا يعلم أن قوله تعالى ﴿ ورضوان من الله أكبر ﴾ بعد ذكر جنات عدن يراد به أعلى درجات الرضوان ، وما هو الا مقام رؤية الرب تعالى التي تكمل بها معرفة الرحمن ، وتتم سعادة الانسان ، فالانسان جسد وروح ، ففي الجنات ومساكنها اعلى النعيم الجسماني ، ورضوان الله الاكبر هو أعلى النعيم الروحاني ، فالتنوين فيه

للتعظيم ، والدليل على ما حررته أنه لم يعطف مفردا على ما قبله مما وعدوا به على الايمان وأعماله لأنه فوق كل جزاء ، كما أشير اليه في قوله (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) بل جاء مرفوعا في اللفظ كرفعة معناه ، في جملة مستقلة تقديرها : وهنالك رضوان من الله أكبر وأعظم من تلك الجنات وما فيها . لا يقدر قدره ، ولا يكتنه سره

فهذا ما يفهم بمعونة الحديث من اختلاف اعرابه ووصفه باسم التفضيل (أكبر) وقد ورد لفظ (رضوان) معطوفا على ما قبله غير موصوف بهذا الوصف ولا موصولا بكونه من الله في آية (٢١ يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان) من هذه السورة وذكرت في تفسيرها ما ورد من قوله تعالى في سورة آل عمران (ورضوان من الله) معطوفا على الجنات والازواج فهل يجوز في بلاغة القرآن ان يكون ما هنا من اختلاف الاعراب ووصف أكبر بغير فائدة ؟ وهل نجد له من الفائدة ما هو أليق به مما ورد في الحديث الصحيح من نعمة الرؤية ؟ كلا، ولم يبين هذا بنص صريح في القرآن، لئلا يكون فتنة لمن لم تسم أرواحهم الى إدراك هذه المعان ، فحكمته الرحمة بضعف الانسان، واللبيب يفهم بالاشارة ، ما لا يفهمه الغبي بأفصح عبارة ، أفلم تر كيف اختلف الالباء في فهم قوله سبحانه (وجوه يومئذ ناضرة * الى ربها ناظرة)

وأما تحقيق معنى الرؤية والحكم فيما اختلفوا فيه من معنى هذه الآية، ومعنى رداء الكبرياء وغيره من الحجب التي تحجب العبد عن ربه ، فقد فصلته في تفسير سورة الاعراف تفصيلا يقربه من العقل والعلم (صفحة ١٢٨ – ١٧٨ ج ٩ تفسير) فهو وما هنا مما انفرد هذا التفسير بتحقيقه بالهام الله تعالى وفضله وله الحمد والمنة :

ووجه المقابلة الضدية بين ما هنا وما في وعيد المنافقين قبله ظاهر ، فالجنات التي تجري من تحتها الانهار والخلود فيها مقابل لنار جهنم والخلود فيها ، والمساكن الطيبة في جنات عدن مقابل للعذاب المقيم ، ورضوان الله الاكبر للمؤمنين مقابل للعنة الله للمنافقين والكافرين ، اذ هي الطرد والحرمان من رحمته الخاصة ، نعوذ بوجهه

﴿ذلك هو الفوز العظيم﴾ أي ذلك الذي ذكر من الوعد للمؤمنين والمؤمنات بالنعيم الجسماني والروحاني، هو الفوز العظيم الذي يجزى به أولئك المؤمنون الصالحون المصلحون دون غيره من هذه الحظوظ الدنيوية الخسيسة الفانية التي يتكالب عليها الكفار

والمنافقون الفاسدون المفسدون، وانما هي في نظر المتقين بلغة عامل، وزاد مسافر،
فما على المؤمن إلا أن يحاسب نفسه وينصب لها الميزان، من كفة المؤمنين وكفة المنافقين في هذه الآيات، ويحكم لها أو عليها بحكم الله عز وجل لا بهواها، ولا يغترن أحد بلقب الاسلام، ولا بدعوى الايمان، الا اذا شهد بصدقه القرآن

وقد ورد في وصف الجنة ودرجاتها وحورها روايات كثيرة منها المنكر والموضوع، والمرسل والموقوف، ومن المرفوع منها ماأخرجه ابن ابي حاتم وابن مردويه عن الحسن انه سأل عمران بن حصين وأبا هريرة عن تفسير (ومساكن طيبة في جنات عدن) فذكر انهما قالا له: على الخبير سقطت وانهما سألا عنها رسول الله ﷺ وذكرا وصفا طويلا منه، أنه يوجد هنالك ألوف من البيوت في كل منها ألوف من الحور العين.. وهو منكر لايصح له متن ولا سند. وقد قال المحقق ابن القيم: إنه لم يثبت في نساء الجنة حديث صحيح بأكثر من زوجين لكل رجل، وقد روى ابن ابي شيبة عن كعب الاحبار معنى هذا الحديث والظاهر أن المرفوع من دسائسه أيضا

---

(٧٣) يَاأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ (٧٤) يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَاقَالُوا، وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا. وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ، وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ

هاتان الآيتان تهديد للمنافقين، وانذار لهم بالجهاد كالكفار المجاهرين، إذا استرسلوا بهذه الجرأة في اظهار ماينافي الايمان والاسلام، من الاقوال والافعال، كالقول الذي انكروه بعد ان اظهره الله عليه وكذبهم الله تعالى في انكارهم، أو بجهاد دون جهاد الكفار المحاربين، وأقله ألا يعاملوا بعد هذا الامر كمعاملة

المؤمنين الصادقين ، وأن يقابلوا بالغلظة والتجهم لا بالطلاقة والبشر واللين ، وغير ذلك مما يأتي بيانه في هذه السورة . قال عز وجل :

﴿ يأيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ﴾ أي ابذل جهدك في مقاومة الفريقين الذين يعيشون مع المؤمنين بمثل مايبذلون من جهدهم في عداوتك، وعاملهم بالغلظة والشدة الموافقة لسوء حالهم ، وقدم ذكر الكفار في جهاد الدنيا لانهم المستحقون له باظهارهم لعداوتهم له (ص) ولما جاء به ، والمنافقون يخفون كفرهم وعداءهم ويظهرون الاسلام فيعاملون معاملة المسلمين في الدنيا ، وقدم ذكر المنافقين في جزاء الآخرة لان كفرهم اشد ، وعذرهم فيه اضعف، وقد تقدم تفسير الجهاد بمعناه العام المستعمل في القرآن وبمعناه الخاص بالقتال في مواضع اجمعها الاستطراد الذي كتبناه في آخر آية الجزية (ص٣٠٦ ج١٠) وفيها ان الجهاد مشاركة من الجهد وهو الطاقة والمشقة كالقتال من اقتتل ، وانه حسي ومعنوي ، وقولي وفعلي ، واتفق علماء الملة على ان المنافقين يعاملون بأحكام الشريعة كالمسلمين الصادقين ، فلا يقاتلون إلا إذا اظهروا الكفر البواح بالردة ، أو بغوا على جماعة المسلمين بالقوة ، أو امتنع بعض طوائفهم من اقامة شعائر الاسلام وأركانه. وروي في تفسير الآية المأثور عن ابن عباس (رض) قال : جهاد الكفار بالسيف وجهاد المنافقين باللسان ، ففسر الكفار هنا بالحربيين، وسيأتي من جهاد المنافقين حرمانهم من الخروج والقتال مع النبي ﷺ ومن صلاته على جنائزهم . وعن ابن مسعود (رض) قال لما نزلت (يأيها النبي جاهد الكفار والمنافقين) أمر رسول الله ان يجاهد بيده، فان لم يستطع فبلسانه، فان لم يستطع فبقلبه، فان لم يستطع فليلقه بوجه مكفهر ، فقوله « فليلقه » يفهم منه ان هذا في جهاد الافراد بالمعاملة ، لا في جهاد الجماعات بالمقاتلة ، فهو إذا بمعنى ازالة المنكر في قوله (ص) « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فان لم يستطع فبلسانه، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك اضعف الايمان » رواه الجماعة ـ إلا البخاري ـ من حديث ابي سعيد الخدري (رض) وزاد ابن مسعود لقاء الكافر أو المنافق بوجه مكفهر أي عبوس مقطب ، ولكن لايظهر جعله دون كراهة القلب ، ولا ان كراهة القلب لا تستطاع ، ولم نقف على سند هذا الحديث فنعرف مكانه من الصحة.

وكان من شمائله (ص) طلاقة الوجه والبشاشة في وجوه جميع من يلقاهم حتى الكفار والمنافقين ، روى الشيخان وابو داود والترمذي عن عائشة ان رجلا استأذن على النبي (ص) فلما رآه قال « بئس اخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة » فلما جلس تطلق النبي (ص) في وجهه وانبسط اليه ، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة : يارسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه ، فقال رسول الله (ص) « ياعائشة متى عهدتني فاحشا ؟ ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره » وكان ذلك الرجل على الراجح عيينة بن حصن الذي تقدم ذكره في المؤلفة قلوبهم في سياق قسمة الغنائم بعد غزوة حنين وسياق مصارف الزكاة ، وكان سيد قومه على حماقته فلقب بالاحمق المطاع وقد أسلموا تبعاً له فكان اسلامهم أصح من اسلامه

ولا تعارض بين الحديثين لان حديث عائشة في شمائل النبي وآدابه العامة ، وحديث ابن مسعود في معاملة خاصة بالمنافقين والكفار هي من قبيل العقوبة ، فالاول بمعنى قوله تعالى (فبما رحمة من الله لنت لهم ، ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك) وفي معناه احاديث كثيرة ، والثاني مفسر للآية التي نحن بصدد تفسيرها وفي معناها قوله تعالى (قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة) والغلظة في اللغة الخشونه والشدة ، ومعاملة العدو المحارب بها من الشيء في موضعه ، ومعاملته باللين والرحمة وضع لهما في غير موضعهما

ووضع الندى في موضع السيف بالعلا مضر كوضع السيف في موضع الندى

واما الاعداء غير المحاربين كالمنافقين الذين قال الله عنهم لرسوله (هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله انى يؤفكون) والكفار المعاهدين والذميين الخائنين فكان (ص) يعاملهم اولا بلطفه ولينه بناء على حكم الاسلام الظاهر ، وكانت هذه المعاملة هي التي جرأت المنافقين على اذاه بما تقدم في هذا السياق ، ومنه قولهم فيه (هو اذن) وكذلك كفار اليهود كان (ص) عاهدهم ووفى لهم ، وكانوا يؤذونه حتى بتحريف السلام عليه بقولهم : السام عليكم، وهو الموت فيقول « وعليكم » ثم تكرر نقضهم لعهده حتى كان من امرهم ما تقدم بيانه في تفسير سورة الانفال

(ص ٩٤٩ ج ١٠) فأمره الله تعالى في هذه الآية بالغلظة على الفريقين في جهاده التأديبي لهم – ومثلها بنصها في سورة التحريم — وهو جهاد فيه مشقة عظيمة، لانه موقف وسط بين رحمته ولينه للمؤمنين المخلصين، وشدته في قتاله للاعداء الحربيين، يجب فيه إقامة العدل واجتناب الظلم. ومن كلام عمر (رض) فيه: أذلوهم ولا تظلموهم. وهذه الغلظة الارادية (أي غير الطبيعية) تربية للمنافقين وعقوبة، يرجى ان تكون سببا لهداية من لم يطبع الكفر على قلبه. وتحيط به خطايا نفاقه، فان اكفهراره (ص) في وجوههم تحقير لهم يتبعه فيه المؤمنون، وبه وبما سيأتي يفقدون جميع منافع اظهار الاسلام الادبية، ومظاهر اخوة الايمان وعطفه، فمن رأى أنه محتقر بين قومه وابناء جنسه، من الرئيس والامام الاعظم وغيره يضيق صدره، ويرجع الى نفسه بالمحاسبة، فيراها اذا انصف وتدبر مليمة مذنبة، فلا يزال ينحي عليها باللائمة، حتى تعرف ذنبها، وتثوب إلى رشدها، فتتوب الى ربها، وهي سياسة حكمة كانت سبب توبة اكثر المنافقين، وإسلام الوف الالوف من الكافرين.

هذا. وان معاشرة الرئيس من امام وملك وأمير لمنافقي قومه بمثل مايعاشر به المخلصين منهم، فيه توطين لانفسهم على النفاق، وحمل لغيرهم على الشقاق، فكيف إذا وضع المحاسنة موضع المخاشنة، والايثار لهم، حيث تجب الاثرة عليهم، وبالغ في تكريمهم بالحباء والاصطفاء، لمبالغتهم في التملق له ودهان الدهاء، والاطراء في الثناء؟ فان هذه المعاملة مفسدة لاخلاق الدهماء، ومثيرة لحفائظ المخلصين الفضلاء، وكم أفسدت على الملوك الجاهلين امرهم، وكانت سببا لاضاعة ملكهم.

﴿ ومأواهم جهنم وبئس المصير ﴾ هذا جزاؤهم في الآخرة عطفه على جزائهم في الدنيا، فهم لامأوى لهم يلجئون اليه هنالك إلا دار العذاب الكبرى، التي لايموت من أوى اليها ولا يحيا، فهم يصيرون اليها معتولين، ويُدعّون اليها مقهورين، لايأوون اليها مختارين، وبئس المصير هي (انها ساءت مستقرا ومقاما)

﴿ يحلفون بالله ماقالوا، ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم ﴾ هذا استئناف لبيان السبب المقتضي لجهادهم كالكفار، وهو انهم أظهروا الكفر بالقول،

وهموا بشر ما يغري به من الفعل، وهو الفتك برسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أظهره الله على ذلك، وأنبأه بأنهم سينكرونه اذا سألهم عنه، ويحلفون على انكارهم ليصدقوا كدأبهم الذي سبق: (اتخذوا أيمانهم جُنة) وكانوا يحلفون للمؤمنين ليرضوهم، وكانوا يخوضون في آيات الله وفي رسوله بما هو استهزاء خرجوا به من حظيرة الايمان الذي يدعونه، الى محظور الكفر الذي يكتمونه. وفي هذه الآية اسناد قول آخر من الكفر اليهم ينافي الاسلام الظاهر، فضلا عن الايمان الباطن. والمعنى يحلفون بالله أنهم ماقالوا تلك الكلمة التي أسندت اليهم، والله تعالى يكذبهم ويثبت بتأكيد القسم و«قد» أنهم قالوا كلمة الكفر التي رويت عنهم، ولم يذكر الكلمة التي نفوها وأثبتها، لانها لا ينبغي أن تذكر في نص الكتاب فيتعبد المسلمون بتلاوتها؛

وقد اختلف رواة التفسير المأثور في تعيينها والقائلين لها، فعن ابن عباس وأنس وعروة انها نزلت فيمن قال منهم: لئن كان محمد صادقاً لنحن شر من الحمير. وفيه عدة روايات تقدم بعضها في الذين قالوا: (انما كنا نخوض ونلعب) واشهرها في كتب التفسير ماأخرجه عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن عروة ان رجلا من الانصار يقال له الجلاس (بضم الجيم) ابن سويد قال ليلة في غزوة تبوك: والله لئن كان مايقول محمد حقاً لنحن شر من الحمير، فسمعه غلام له يقال له عمير بن سعد- وكان ربيبه - فقال: أي عم تب إلى الله. وجاء الغلام إلى النبي (ص) فأخبره فأرسل النبي (ص) اليه فجعل يحلف ويقول والله ما قلت يارسول الله، فقال الغلام بلى والله لقد قلته فتب إلى الله ولولا أن ينزل القرآن فيجعلني معك ما قلته، فجاء الوحي إلى النبي (ص) فسكتوا فلا يتحركون إذا نزل الوحي، فرفع عن النبي (ص) فقال (يحلفون بالله ماقالوا ولقد قالوا كلمة الكفر - إلى قوله - فان يتوبوا يك خيراً لهم) فقال قد قلته وقد عرض الله علي التوبة فانا أتوب، فقبل منه ذلك، وقتل له قتيل في الاسلام فوداه رسول الله (ص) فاعطاه ديته فاستغنى بذلك وكان همّ ان يلحق بالمشركين وقال النبي (ص) للغلام «وعت اذنك» واخرج عبد الرزاق عن ابن سيرين قال: لما نزل القرآن أخذ النبي (ص) بأذن عمير فقال له «ياغلام وعت اذنك وصدقك ربك» اهـ وقد أشار الحافظ الذهبي إلى ضعف حديث جلاس هذا مع قوله

انه كان من المنافقين وتاب. وروي انه كان من المخلفين لم يحضر غزوة تبوك

وأخرج ابن جرير والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس (رض) قال كان: رسول الله ﷺ جالساً في ظل شجرة فقال «انه سيأتيكم انسان ينظر اليكم بعيني شيطان فاذا جاء فلا تكلموه» فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق فدعاه رسول الله ﷺ فقال «علام تشتمني أنت وأصحابك؟» فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ماقالوا حتى تجاوز عنهم وأنزل الله (يحلفون بالله ماقالوا) الآية

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال: ذكر لنا أن رجلين اقتتلا أحدهما من جهينة والآخر من غفار، وكانت جهينة حلفاء الانصار فظهر الغفاري على الجهني، فقال عبد الله بن أبيّ الأوسي انصروا أخاكم، والله مامثلنا ومثل محمد الا كما قال القائل. سمّن كلبك يأكلك. والله (لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الأعز منها الاذل) فسعى بها رجل من المسلمين الى رسول الله ﷺ فأرسل اليه فسأله فجعل يحلف بالله ما قاله فأنزل الله (يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر) الآية

وأقول: ان قول عبدالله بن أبي هذا قد رواه الشيخان وغيرهما فأخرجه البخاري في تفسير سورة المنافقين وانه كان في غزاة، وذكر الحافظ في شرحه عن محمد بن كعب عن زيد بن أرقم عند النسائي وعن سعيد بن جبير مرسلا عند عبد بن حميد باسناد صحيح انها غزوة تبوك، وان الذي عليه اهل المغازي انها في غزوة بني المصطلق. وان هذا القول كان سبب نزول سورة المنافقين: وليس فيه ان آية براءة التي نفسرها نزلت في ذلك. وحديث البخاري ومسلم عن جابر بن عبدالله من طريقين ان الخصام الذي كان سبب قول ابن أبي [لعنه الله] ماقال كان بين مهاجري وانصاري وذكر الحافظ في شرحه رواية قتادة في ذلك، وفي المسألة روايات أخرى ولا مانع من التعدد عقلا، وإن لم يصح نقلا. وابن أبي كان من المخلفين لم يخرج في غزوة تبوك كالجلاس

﴿وهموا بما لم ينالوا﴾ وهو اغتيال رسول الله ﷺ في العقبة منصرفه من تبوك. ذكر ابن القيم في هذه المسألة من زاد المعاد مانصه:-

ذكر ابو الاسود في مغازيه عن عروة قال: رجع رسول الله ﷺ قافلا

من تبوك إلى المدينة ، حتى اذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله ﷺ ناس من المنافقين فتآمروا أن يطرحوه من عقبة في الطريق ، فلما بلغوا العقبة أرادوا أن يسلكوها معه، فلما غشيهم رسول الله ﷺ أخبر خبرهم فقال « من شاء منكم أن يأخذ ببطن الوادي فانه أوسع لكم » وأخذ رسول الله ﷺ العقبة وأخذ الناس ببطن الوادي الا النفر الذين هموا بالمكر برسول الله ﷺ لما سمعوا بذلك استعدوا وتلثموا وقد هموا بأمر عظيم ، وأمر رسول الله ﷺ حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر فمشيا معه، وأمر عمارا أن يأخذ بزمام الناقة وأمر حذيفة أن يسوقها فبينما هم يسيرون إذ سمعوا وكزة القوم من ورائهم قد غشوه فغضب رسول الله ﷺ وأمر حذيفة أن يردهم ، وأبصر حذيفة غضب رسول الله ﷺ فرجع ومعه محجن واستقبل وجوه رواحلهم فضربها ضربا بالمحجن وأبصر القوم وهم متلثمون ولا يشعر إلا أن ذلك فعل المسافر، فارعبهم الله سبحانه حين أبصروا حذيفة وظنوا أن مكرهم قد ظهر عليه فأسرعوا حتى خالطوا الناس، وأقبل حذيفة حتى أدرك رسول الله ﷺ فلما أدركه قال « اضرب الراحلة ياحذيفة وامش أنت ياعمار وراءها » فأسرعوا حتى استووا بأعلاها، فخرجوا من العقبة ينتظرون الناس فقال النبي ﷺ لحذيفة « هل عرفت من هؤلاء الرهط أو الركب أحداً ؟ » قال حذيفة عرفت راحلة فلان وفلان، وقال كانت ظلمة الليل وغشيتهم وهم متلثمون فقال رسول الله ﷺ «هل علمتم ما كان شأن الركب وما أرادوا ؟» قالوا لا والله يارسول الله، قال « فانهم مكروا ليسيروا معي حتى إذا طلعت في العقبة طرحوني منها » قالوا او لا تأمر بهم يارسول الله إذاً فنضرب أعناقهم ؟ قال « أكره أن يتحدث الناس ويقولوا ان محمداً قد وضع يده في اصحابه » فسماهم لهما وقال « اكتماهم »

وهذا السياق رواه البيهقي وغيره من هذه الطريق ، وقد روى القصة ابن اسحاق في سيرته وذكر اسماء أولئك الرهط بما أنكروا عليه بعضه، والصحيح في عدد هؤلاء المنافقين مارواه مسلم من حديث عمار وحذيفة اللذين كانا مع راحلة النبي ﷺ في العقبة وقد أخبرهما بأسمائهم وأمرهما بكتمانها فقد روى في صحيحه من

حديث قيس بن عباد قال قلنا لعمار أرأيت قتالكم (١) أرأياً رأيتموه فان الرأي يخطيء ويصيب؟ أو عهداً عهده اليكم رسول الله ﷺ؟ فقال ماعهد إلينا رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده الى الناس كافة. وقال (٢) ان رسول الله ﷺ قال «ان في أمتي» — قال شعبة وأحسبه قال حدثني حذيفة، وقال غندر أراه قال «في أمتي — اثنا عشر منافقا لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط، ثمانية منهم تكفيكهم الدبيلة: سراج من النار يظهر في أكتافهم حتى ينجم من صدورهم» (٣)

وروى بعده من حديث أبي الطفيل قال كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض مايكون بين الناس، فقال أنشدك بالله كم كان أصحاب العقبة؟ قال فقال له القوم اخبره إذ سألك. قال كنا نخبر انهم أربعة عشر فان كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر، وأشهد بالله ان اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحيوة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد، وعذر ثلاثة (؟) قالوا ماسمعنا منادي رسول الله ﷺ ولا علمنا بما أراد القوم، وقد كان في حرة فمشى فقال «ان الماء قليل فلا يسبقني اليه احد» فوجد قوما قد سبقوه فلعنهم يومئذ. إه

وقد ذكر الطبراني في مسند حذيفة أسماء أصحاب العقبة وروى عن ابن عبدالعزيز بن بكار انه قال: هم معتب بن بشير، ووديعة بن ثابت، وجد بن عبدالله ابن نبتل بن الحارث من بني عمرو بن عوف، والحارث بن يزيد الطائي، وأوس ابن قيظي، والحارث بن سويد، وسعد بن زرارة، وقيس بن فهد، وسويد وداعس من بني الحبلى، وقيس بن عمرو بن سهل، وزيد بن اللصيت، وسلالة ابن الحمام، وهما من بني قينقاع أظهروا الاسلام اه من تفسير ابن كثير وانما

---

(١) يعني مع علي كرم الله وجهه (٢) أي وقال أيضا في غير سياق ذلك الجواب

(٢) الدبيلة «كجهينة» قال في اللسان: الدبلة والدبيلة داء يجتمع في الجوف وفي حديث عامر بن الطفيل «فاخذته الدبيلة» هي خراج ودمل كبير تظهر في الجوف فتقتل صاحبها غالبا، وهي تصغير دبلة، وكل شيء جمع فقد دبل والدبيلة الداهية وهي مصغرة للتكبير اه وقوله ﷺ «سراج من النار» تشبيه للمبالغه كما في النهاية ومجمع البحار، ولم يفسروا ذلك تفسيرا بينا ولا ذكروا مصداقه كيف كان

ذكرت عددهم وأسماءهم حتى لا يكون لخلفائهم من منافقي الروافض سبيل الى تضليل عوام المسلمين، بما اعتادوا من الطعن في خير أصحاب النبيين والمرسلين

﴿ وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله ﴾ نقم منه الشيء أنكره وعابه كما في الاساس ، وكذا عاقبه عليه ، وقال الراغب نقمت الشيء إذا نكرته إما باللسان وإما بالعقوبة . أي وما أنكر هؤلاء المنافقون من أمر الاسلام وبعثة الرسول ﷺ فيهم شيئاً يقتضي الكراهة والكفر والهم بالانتقام ، الا إغناء الله تعالى إياهم ورسوله من فضله تعالى بالغنائم التي هي عندهم غاية الغايات في هذه الحياة ، وكانوا كسائر الانصار من الفقراء . فالإغناء من فضل الله ببعثة الرسول والنصر له وما فيه من الغنائم كما وعده . وتقدم شرحه في تفسير آية (٥٩ ولو انهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله) كما تقدم في الكلام على قسمة غنائم حنين قوله ﷺ للانصار « وكنتم عالة فأغناكم الله بي »

والذين قالوا ان الآية نزلت في الجلاس بن سويد حملوا الاغناء على الدية التي ذكرت في قصته، وهو ضعيف لان الكلام في توبيخ المنافقين كافة ولا سيما الذين هموا بما لم ينالوا ولم يكن جلاس منهم، وغاية مايقال فيها انها تدخل في عموم الاغناء فيحمل جلاس من توبيخها علاوة على مايحمله سائر المنافقين، وقد تاب وأناب (رض)

وهذا التعبير من نوع البديع الذي يسمونه المدح في معرض الذم كقول الشاعر في كره ساسة الترك في الآستانة للعرب :

وما نقموا منا بني العرب خلة سوى ان خير الخلق لم يك أعجما

﴿ فان يتوبوا يك خيرا لهم ﴾ أي فان يتوبوا من النفاق ، وما يصدر عنه من مساوئ الاقوال والافعال ، يكن ذلك المتاب خيراً لهم في الدنيا والآخرة، كما يدل عليه مقابله في الجملة التالية، أما في الدنيا فبما فيه من الفوائد الروحية والعلمية بالايمان بالله ، والتوكل عليه، والرضا بقضائه ، والصبر على بلائه ، والشكر لنعمائه ، وعلو الهمة ، والتوجه الى سعادة الآخرة ، ومعاشرة الرسول الاعظم، ومشاهدة

ما حجبه النفاق عنهم من أنواره، ومعارفه وفضائله، ومن الفوائد الاجتماعية بأخوة المؤمنين وما فيها من الود الخالص، والوفاء الكامل، والايثار على النفس، وغير ذلك من مزايا التعاون والاتحاد، والحب والاخلاص، التي قلما توجد أو تكمل في غير الاسلام — وأما في الآخرة فبما تقدم بيانه قريباً من وعد الله للمؤمنين

﴿وإن يتولوا﴾ عما دعوا اليه من التوبة بالاصرار على النفاق، ومساويه المدنسة للارواح المفسدة للاخلاق ﴿يعذبهم الله عذاباً أليما في الدنيا والآخرة﴾ أما في الدنيا فبمثل ماتقدم من قوله تعالى (٥٥ فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم انما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا) وسيأتي مثله قريبا، وقوله بعده في وصف مايلازم قلوبهم من الفرق (٥٧ لو يجدون ملجأ او مغارات او مدخلا لولوا اليه وهم يجمحون) وفي معناه (يحسبون كل صيحة عليهم) فهم في جزع دائم، وهم ملازم، وكذا ماذكر آنفا في تفسير جهادهم، وما ترى في بقية الآية من حرمانهم من كل ولي ونصير في العالم، وما سيأتي من الآيات في هذه السورة من الشدة في معاملتهم — وأما في الآخرة فحسبك ماتقدم آنفا من وعيدهم

﴿وما لهم في الارض من ولي ولا نصير﴾ أي وما لهم في الارض كلها أدنى ولي يتولاهم ويهتم بشأنهم، ولا أضعف نصير ينصرهم ويدافع عنهم، لان من خذله الله وآذنه بحرب منه لايقدر أحد أن يجيره منه، وأما ناحية الاسباب الدنيوية فأبوابها قد أغلقت في وجوههم، فان الله تعالى حصر ولاية الاخوة والمودة وولاية النصرة في المؤمنين والمؤمنات، دون المنافقين والمنافقات، فلن يجدوا بعد الآن احداً من المسلمين يتولاهم أو ينصرهم بما يظهرون من الاسلام، وقد كان منهم ما كان، ولا من قبائلهم وأولي أرحامهم لان الاسلام قد أبطل عصبية الانساب — ولا من الغرباء بما كان يكون عند العرب من الجوار والحلف، فقد قضى الاسلام على الجاهلية وجوارها، ولا من أهل الكتاب أيضا — فان احلافهم منهم قد قضي عليهم في الحجاز، بالقتل والجلاء، ولا سبيل لهم الى غيرهم في شاسع الامصار، على ان الله تعالى وعد المؤمنين بملك قيصر وكسرى، وهكذا كان،

وصدق ما أخبر الله به من انتفاء الاولياء والانصار لهم في الارض كلها ، وهذا من نبأ الغيب الذي يكثر في القرآن ، ولم يفطن جمهور المفسرين لجميع افراده . هذا ما يخص حرمانهم من الاولياء والانصار في الدنيا كلها — ومن المعلوم بالنصوص الاخرى انه ليس للمنافقين ولا للكفار ولي ولا نصير في الآخرة ، وانما خص أمر الدنيا بالذكر هنا لانه هو الذي يهم هؤلاء المنافقين دون الآخرة التي لا يوقنون بها

---

(٧٤) وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ (٧٦) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (٧٧) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ

هذا بيان لحال طائفة أخرى من اولئك المنافقين الذين أغناهم الله ورسوله من فضله بعد الفقر والاملاق ، ويوجد مثلهم في كل زمان ؛ وهم الذين يلجؤن الى الله تعالى في وقت العسرة والفقر ، او الشدة والضر ، فيدعونه ويعاهدونه على الشكر له ، والطاعة لشرعه ، إذا هو كشف ضرهم ، وأغنى فقرهم ، فاذا استجاب لهم نُكسوا على رءوسهم ، ونكصوا على أعقابهم ، وكفروا النعمة ، وبطروا الحق ، وهضموا حقوق الخلق ، وهذا مثل من شر أمثالهم :

﴿ ومنهم من عاهد الله لئن أتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ﴾ اي ومن هؤلاء المنافقين من عاهد الله تعالى وأقسم او كد الايمان لئن آتاهم من فضله مالا وثروة ليشكرن له نعمته بالصدقة منها والاعمال الشرعية النافعة التي ينتظمون بها في سلك الصالحين القائمين بحقوق الله وحقوق عباده وأعاد اللام الواقعة في جواب القسم في (لنكونن) لتأكيد العزم على الاستعانة والتوسل بفضل المال ، الى الاستقامة على منهج الصلاح ، بما هو وراء الصدقات ، التي عقدوا العهد والقسم عليها اولا

وبالذات ، ﴿ فلما آتاهم من فضله ﴾ ماطلبوا من سعة رزقه ﴿ بخلوا به وتولوا ﴾ اي مالبثوا أن بخلوا بما آتاهم عقب حصوله وأمسكوه فلم يتصدقوا بشيء منه ، وتولوا وانصرفوا عن الاستعانة به على الطاعة واصلاح حالهم وحال امتهم كما عاهدوا وأقسموا ، ولم يكن توليهم هذا أمراً عارضا شغلهم عنه شاغل يزول بزواله ، بل تولوا ﴿ وهم معرضون ﴾ بكل قواهم عن الصدقة والعمل الصالح ، فكان الاعراض صفة راسخة فيهم حاكمة عليهم ، بحيث إذا ذكروا بما يجب عليهم لايذكرون ، واذا دعوا اليه لايستجيبون ،

﴿ فأعقبهم نفاقا في قلوبهم ﴾ يقال أعقبه الشيء إذا جعله عاقبة امره وثمرته ـ أي فأعقبهم الله تعالى او اعقبهم ذلك البخل وتولي الاعراض ، بعد العهد الموثق بأوكد الايمان ، نفاقا راسخا في قلوبهم متمكنا منها ملازما لها ﴿ إلى يوم يلقونه ﴾ للحساب في الآخرة ، لانه بلغ المنتهى الذي لا رجاء معه في التوبة . ذلك ﴿ بما أخلفوا الله ماوعدوه وبما كانوا يكذبون ﴾ فذكر سببين هما أخص صفات المنافقين وأظهر الآيات الدالة على نفاقهم : اخلاف الوعد والكذب كما تقدم بيانه ونصوص الاحاديث فيه ، فكيف اذا كان الوعد لله تعالى مع العهد والقسم ، وقد عبر عن اخلافهم الوعد بالفعل الماضي لانه في حادثة واقعت ، وعبر عن كذبهم بصيغة المضارع الدالة على الاستمرار ، لأن ذلك شأنهم الدائم الذي هو أخص لوازم النفاق ، فالمنافق مضطر إلى الكذب في كل وقت لان ظاهره يخالف باطنه ، ولا بد له من كتمان ما في باطنه واظهار خلافه دائما لئلا يظهر فيفتضح ويعاقب ، ولا يحصل ذلك إلا بالكذب . واسناد اعقابهم النفاق الى الله تعالى او الى البخل والتولي عن الطاعة قولان للمفسرين مآلهما واحد ، الا ان الثاني آدب . وذلك ان سنته تعالى في البشر أن العمل بما يقتضيه النفاق يمكن النفاق ويقويه في القلب ، كما ان العمل بمقتضى الايمان يزيده قوة ورسوخا في النفس ، وهكذا جميع صفات النفس وأخلاقها وعقائدها ، تقوى وترسخ بالعمل الذي يصدر عنها ، فاسنادها إلى العمل يكون صحيحا بهذا الاعتبار لا بالمعنى الذي تقوله المعتزلة القدرية ، كما ان اسنادها

الى الله تعالى يكون صحيحا لانها مقتضى سننه وتقديره، لا بالمعنى الذي تقوله الجبرية والصوفية، فالمراد من التقديرين واحد. ويؤيده ماورد في سبب النزول وهو:

أخرج ابن جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله تعالى (ومنهم من عاهد الله) الآية. ان رجلا كان يقال له ثعلبة من الانصار اتى مجلسا فأشهدهم فقال: لئن آتاني الله من فضله آتيت كل ذي حق حقه، وتصدقت وجعلت منه للقرابة، فابتلاه الله فآتاه من فضله، فأخلف ماوعده، فأغضب الله بما أخلفه ماوعده، فقص الله شأنه في القرآن، اه

وأخرج الحسن بن سفيان وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والعسكري في الامثال والطبراني وابن منده والباوردي وأبو نعيم في معرفة الصحابة، وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر عن أبي امامة الباهلي (رض) قال: جاء ثعلبة بن حاطب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ادع الله أن يرزقني مالا، قال «ويحك يا ثعلبة أما ترضى أن تكون مثلي؟ فلو شئتُ ان يسير ربي هذه الجبال معي لسارت» قال يا رسول الله ادع الله ان يرزقني مالاً فوالذي بعثك بالحق إن آتاني الله مالا لأعطين كل ذي حق حقه. قال «ويحك ياثعلبة قليل تطيق شكره، خير من كثير لاتطيق شكره» فقال يارسول الله ادع الله تعالى لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اللهم ارزقه مالا» فاتجر واشترى غنما فبورك له فيها ونمت كما ينمو الدود حتى ضاقت بها المدينة فتنحى بها فكان يشهد الصلاة بالنهار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يشهدها بالليل. ثم نمت كما ينمو الدود فضاق بها مكانه فتنحى به فكان لايشهد جمعة ولا جنازة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يتلقى الركبان ويسألهم عن الاخبار، وفقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فأخبروه انه اشترى غنما وان المدينة ضاقت به، وأخبروه بخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ويح ثعلبة بن حاطب»

ثم ان الله تعالى أمر رسوله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ الصدقات وأنزل الله تعالى (خذ من أموالهم صدقة) الآية. فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين رجلا من جهينة ورجلا من بني سلمة يأخذان الصدقات، فكتب لهما اسنان الابل والغنم كيف يأخذانها على وجهها، وأمرهما ان يمرا على ثعلبة بن حاطب وبرجل من بني سليم

فخرجا فمرا بثعلبة فسألاه الصدقة فقال أرياني كتابكما، فنظر فيه ، فقال ماهذا إلا جزية ، انطلقا حتى تفرغا ثم مرا بي ، قال فانطلقا وسمع بهما السلمي فاستقبلهما بخيار إبله فقالا انما عليك دون هذا(١) فقال ماكنت أتقرب الى الله إلا بخير مالي فقبلاه ، فلما فرغا مرا بثعلبة فقال أرياني كتابكما فنظر فيه فقال ماهذا إلاجزية انطلقا حتى ارى رأيي ؛ فانطلقا حتى قدما المدينة فلما رآهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قبل أن يكلمها « ويح ثعلبة بن حاطب » ودعا للسلمي بالبركة ، وأنزل الله (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا الله من فضله لنصدقن) الثلاث الآيات . قال فسمع بعض من اقارب ثعلبة، فأتى ثعلبة فقال: ويحك يا ثعلبة انزل الله فيك كذا وكذا . قال فقدم ثعلبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله هذه صدقة مالي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ان الله تعالى قد منعني ان أقبل منك » قال فجعل يبكي ويحثي التراب على رأسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا عملك بنفسك امرتك فلم تطعني » فلم يقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مضى . ثم اتى ابا بكر فقال يا ابا بكر اقبل مني صدقتي فقد عرفت منزلتي من الانصار ، فقال ابوبكر لم يقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقبلها ؟ فلم يقبلها ابو بكر. ثم ولي عمر بن الخطاب (رض) فأتاه فقال يا ابا حفص يا امير المؤمنين اقبل مني صدقتي ، وتوسل اليه بالمهاجرين والانصار وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر لم يقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر أقبلها انا ؟ فأبى ان يقبلها . ثم ولي عثمان فهلك في خلافة عثمان وفيه نزلت (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات) قال وذلك في الصدقة اهـ

وفي الحديث اشكالات تتعلق بسبب نزول الآيات وظاهر سياق القرآن انه كان في سفر غزوة تبوك ، وظاهره انها نزلت عقب فرضية الزكاة والمشهور انها فرضت في السنة الثانية وفيه خلاف تقدم في تفسير قسمة الصدقات ـ وبعدم قبول توبة ثعلبة وظاهر الحديث ولاسيما بكائه انها توبة صادقة، وكان العمل جاريا على معاملة المنافقين بظواهرهم، وظاهر الآيات انه يموت على نفاقه، ولا يتوب عن بخله وإعراضه، وان النبي صلى الله عليه وسلم وخليفتيه عاملاه بذلك لا بظاهر الشريعة ، وهذا لا نظير له في الاسلام

(١) وهو الوسط اذ كان (ص) يقول لعمال الصدقة « واتقوا كرائم أموال الناس »

﴿ألم يعلموا أن الله يعلم سرهم ونجواهم﴾ أي ألم يعلم هؤلاء المنافقون الذين يعلنون غير ما يسرون، ويقولون مالا يفعلون، ويتناجون فيما بينهم بالاثم والعدوان ولمز الرسول، أن الله يعلم سرهم الكامن في أعماق قلوبهم، ونجواهم التي يخصون بها من يثقون بمشاركته إياهم في نفاقهم ﴿وأن الله علام الغيوب﴾ كلها (لا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء * يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور) فهم يكذبون على الله فيما يعاهدونه به، وعلى الناس فيما يحلفون عليه باسمه

الاستفهام في قوله تعالى ألم يعلموا للتوبيخ والانذار، أو للتنبيه القاطع لطريق الاعتذار، فان المنافقين كانوا يؤمنون بوجود الله وعلمه إيمانا اجماليا تقليديا، وانما كانوا يرتابون في الرسالة والوحي والبعث، ولكن ماذكر من عملهم وأيمانهم الكاذبة باسمه هو عمل من لا يؤمن به، ولا يعلم أنه يعلم سره ونجواه وأنه علام الغيوب، فان من يعلم هذا علما صحيحاً فلا بد أن يستحيي من الله ويخاف عقابه ان كان يؤمن بالبعث والجزاء، ولكنهم لا يعلمون ذلك ولا يؤمنون بهذا

---

(٧٨) ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ. سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٩) ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ. ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ

هذا بيان لحال أولئك المنافقين في جملتهم مع المؤمنين في جملتهم فيما كان من أمرهم في الصدقات للجهاد، إذ لم يقف المنافقون عند حد بخلهم وتخلفهم، بل تعدوه إلى لمز المؤمنين وذمهم، بما بذله غنيهم وفقيرهم، ولحكم من ترددوا في هذه الهاوية من النفاق، وهو أنه لم يعد لهم أدنى حظ من التلبس بالاسلام، ولا أدنى نفع

من استغفار الرسول ودعائه لهم، لرسوخهم في الكفر بالله ورسوله وعدم الرجاء في ايمانهم ، قال عز وجل :

﴿ الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لايجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم ﴾ أي أولئك هم الذين يلمزون المتطوعين من المؤمنين ويعيبونهم في أمر الصدقات التي هي أظهر آيات الايمان - أو أعني بما ذكر من الذم الذين يلمزون المطوعين ويذمونهم في أخص فضائلهم التي تجرد أولئك المنافقون منها . فأصل « المطوعين » المتطوعين أدغمت التاء في الطاء فهي كالمطهرين بتشديد الطاء والمتطهرين . والتطوع في العبادة مازاد على الفريضة ، والصدقات جمع صدقة تطلق على الانواع والافراد منها . وقوله «في الصدقات» كقوله (ومنهم من يلمزك في الصدقات) ولكن اللمز هنالك في قسمتها وههنا في صفة ادائها ومقدارها والنية فيها كما يذكر في سبب النزول قريباً . وقال المفسرون انه متعلق بيلمزون ولا يجوز تعلقه بالمطوعين للفصل بكونهم من المؤمنين ، وهذا الفصل ليس بأجنبي بل هو بيان للمطوعين ، ولكن التطوع واللمز كلاهما يتعديان بالباء لا بفي فلا بد من التقدير كما فعلنا . والمتطوعون والمطوعة يطلق على الذين يتبرعون بالجهاد والغزو من تلقاء أنفسهم بدون أن يدعوهم الامام أو السلطان لذلك بالتعيين وتكون نفقتهم من بيت المال ، هذا هو المعنى الاصطلاحي ، والمتطوعون بالحرب في هذا العصر تتولى نفقتهم ادارة العسكر من مال الحكومة إذ لا يمكنهم في النظام العسكري الحديث أن يتولوا أمر النفقة على أنفسهم

والتطوع في أصل اللغة تكلف الطاعة أو الاتيان بما في الطوع من العمل ، وقد يطلق في اللغة على مايعم الواجب كما قيل في تفسير آية السعي بين الصفا والمروة (ومن تطوع خيراً فان الله شاكر عليم) واستعمل في القرآن والحديث بمعنى النفل أي الزيادة على الواجب. قال تعالى في آيات الصيام (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، فمن تطوع خيراً فهو خير له) أي فمن زاد في الفدية على طعام مسكين واحد أو في الصيام على شهر رمضان فهو خير له ، وفي حديث الاعرابي المستفيض في كتب الفقه أن النبي ﷺ عند ماذكر له الصلوات الخمس وصيام رمضان وشرائع الاسلام وسأله هل عليه

غيرها ؟ قال له ﷺ « لا ، إلا أن تطوع » أي تتطوع وتتبرع من تلقاء نفسك ولا يظهر كون التطوع هنا بمعنى التبرع بالغزو إذ الكلام خاص بغزوة تبوك وقد تقدم أن النفر اليها كان واجباً على كل من قدر عليه لان الله قد استنفر المؤمنين لها، ووبخ المتثاقلين عنها، وقال (انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله) ولكن يصح أن يكون المراد بالمطوعين مايدل عليه المعنى اللغوي العام وهم الذين نفروا للجهاد بأموالهم وأنفسهم طاعة لله ولرسوله من غير أن يكره أحد منهم على ذلك أو يطلب بشخصه له . وأظهر منه أن يراد هنا التطوع بالصدقات وهو المختار عندنا ، على ان اللمز واقع في شأنها وما يتعلق بصفتها ومقدارها ، لا متعلق بها نفسها ، وهو الواقع المعقول، والمنقول في سبب النزول الآتي

﴿ والذين لايجدون إلا جهدهم ﴾ أي ويلمزون الذين لايجدون إلا جهدهم، والجهد بالضم والفتح الطاقة وهي أقصى مايستطيعه الانسان ، مأخوذ من طاقة الحبل وهي الفتلة الواحدة والفتيل من الفتل التي يتألف منها ، وتسمى قوة وجمعها قوى - كما بيناه في تفسير (وعلى الذين يطيقونه فدية) من آيات الصيام . والمراد بهم الفقراء الذين تصدقوا بقليل هو مبلغ جهدهم وآخر طاقتهم، وعطفهم على المطوعين من عطف الخاص على العام تنويهاً بهم ، لان مجال لمزهم وعيبهم عند المنافقين أوسع ، والسخرية منهم في عرفهم أشد ، وإن كانوا أجدر بالثناء والاكبار عند المؤمنين ، ولذلك قيل انهم هم المراد بقوله تعالى ﴿ فيسخرون منهم ﴾ أي يستهزءون بهم احتقاراً لما جاؤا به وعدًّا له من الحماقة والجنون في الدين، وقيل انه عام يشمل المكثرين والمقلين

قال تعالى في بيان جزاء هؤلاء اللامزين الساخرين ﴿ سخر الله منهم ولهم عذاب أليم ﴾ هذا التعبير يسمى مشاكلة ، وما هو الا العدل في جزاء المماثلة، أي جزاهم بمثل ذنبهم فجعلهم سخرية للمؤمنين وللناس أجمعين، بفضيحته لهم في هذه السورة ببيان هذا الخزي وغيره من مخازيهم وعيوبهم ، ولهم فوقه عذاب أليم تقدم بيانه في هذا السياق بهذا اللفظ وغيره

لا يتجلى المراد من هذه الآية إلا ببيان ما نزلت فيه ومن نزلت فيهم وقد روي فيه عدة روايات في الصحاح والسنن والتفسير المأثور: أخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي مسعود البدري (رض) قال: لما أمرنا بالصدقة كنا نتحامل فجاء ابو عقيل بنصف صاع، وجاء انسان بأكثر منه، فقال المنافقون ان الله غني عن صدقة هذا، وما فعل الآخر هذا إلا رياء. فنزلت (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم) الآية

هذا لفظ البخاري في كتاب التفسير، وقال في الزكاة: لما نزلت آية الصدقة. الخ وفي رواية: كنا نتحامل على ظهورنا. قال الحافظ في تفسير «نتحامل» من فتح الباري: أي يحمل بعضنا لبعض بالاجرة، وقال صاحب المحكم: تحامل في الامر تكلفه على مشقة، ومنه تحامل على فلان أي كلفه مالا يطيق، وذكر الروايات في اسم ابي عقيل ولقبه - وهو الحبحاب - وما ورد فيه ثم لخص الروايات في ذلك بما نختاره على ما جمعه السيوطي في الدر المنثور لبيان طرقه وصفته فقال:

وروى البزار من طريق عمر بن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «تصدقوا فاني اريد أن أبعث بعثا» قال فجاء عبد الرحمن ابن عوف فقال: يا رسول الله عندي أربعة آلاف: الفين أقرضهما ربي، والفين أمسكهما لعيالي، فقال «بارك الله لك فيما أعطيت وفيما أمسكت» قال وبات رجل من الانصار فأصاب صاعين من تمر - الحديث. قال البزار لم يسنده الا طالوت ابن عباد عن ابي عوانة عن عمر، قال وحدثناه ابو كامل عن ابي عوانة فلم يذكر ابا هريرة فيه، وكذلك أخرجه عبد بن حميد عن يونس بن محمد عن ابي عوانة وأخرجه ابن ابي حاتم والطبري وابن مردويه من طرق أخرى عن ابي عوانة مرسلا، وذكره ابن اسحاق في المغازي بغير إسناد. وأخرجه الطبري من طريق يحيي بن ابي كثير، ومن طريق سعيد عن قتادة وابن ابي حاتم من طريق الحكم ابن أبان عن عكرمة والمعنى واحد قال: وحث رسول الله ﷺ على الصدقة يعني في غزوة تبوك فجاء عبد الرحمن بن عوف باربعة آلاف فقال يارسول الله مالي ثمانية آلاف جئتك بنصفها وأمسكت نصفها، فقال «بارك الله لك فيما أمسكت وفيما

اعطيت » وتصدق يومئذ عاصم بن عدي بمائة وسق من تمر . وجاء ابو عقيل بصاع من تمر - الحديث . وكذا اخرجه الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس نحوه ، ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال : جاء عبدالرحمن بن عوف باربعين اوقية من ذهب بمعناه ، وعند عبد بن حميد وابن ابى حاتم من طريق الربيع بن أنس قال جاء عبدالرحمن بن عوف بأربعمائة اوقية من ذهب فقال ان لي ثمانمائة اوقية من ذهب - الحديث ، وأخرجه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة فقال : ثمانية آلاف دينار ، ومثله لابن ابي حاتم من طريق مجاهد ، وحكى عياض في الشفاء انه جاء يومئذ بتسعمائة بعير . وهذا اختلاف شديد في القدر الذي أحضره عبدالرحمن بن عوف وأصح الطرق فيه ثمانية آلاف درهم ، وكذلك أخرجه ابن ابي حاتم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس او غيره والله أعلم ، ووقع في معاني الفراء ان النبي ﷺ حث الناس على الصدقة فجاء عمر بصدقة وعثمان بصدقة عظيمة وبعض أصحاب النبي ﷺ يعني عبدالرحمن بن عوف ثم جاء ابو عقيل بصاع من تمر فقال المنافقون ما أخرج هؤلاء صدقتهم الارياء . وأما ابو عقيل فانما جاء بصاعه ليذكر بنفسه ، فنزلت . ولابن مردويه من طريق ابي سعيد فجاء عبدالرحمن بن عوف بصدقته ، وجاء المطوعون من المؤمنين الحديث اهـ

ثم بين تعالى عقابهم الخاص بأمر الدين ، بما جعل حكمهم في ذنوبهم حكم الكافرين ، فقال ﴿ استغفر لهم او لا تستغفر لهم ، إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ هذه الآية بمعنى آية سورة المنافقين (سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم ، ان الله لا يهدى القوم الفاسقين) وفيها زيادة تاكيد بذكر السبعين مرة والتصريح بان سبب عدم المغفرة هو الكفر الخ ، وعدد السبعين يستعمل بمعنى الكثرة المطلقة في عرف العرب فليس المراد به هذا العدد بعينه ، بل المعنى مهما تكثر من الاستغفار فلن يستجاب لك فيهم . وحسنت هذه الزيادة فيها لتأخر نزولها ، فهي امر معناه الخبر ، كما قال الجمهور - تقديره - الاستغفار لهؤلاء المنافقين المعينين وعدمه سيان ، فلن يغفر الله لهم وإن كثر الاستغفار .

والظاهر انه كان ﷺ يستغفر لهم ، رجاء أن يهديهم الله تعالى فيتوب عليهم و يغفر

لهم ، كما كان يدعو للمشركين كلما اشتد إيذاؤهم له ويقول « اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون » رواه ابن حبان في صحيحه من حديث سهل بن سعد ، وروى مثله الشيخان من حديث ابن سعود قال : كأني أنظر الى النبي ﷺ يحكي نبيا من الانبياء ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول ــ وذكره . وفي مسلم « رب اغفر » الخ . قال بعض العلماء انه ﷺ يعني نفسه حين شجوا رأسه في أحد، فهو الحاكي والمحكي عنه . والاستغفار للمشركين في جملتهم لا يدخل في معنى قوله تعالى الآتي في هذه السورة (١١٤ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم) لان النهي هنا عن الاستغفار لمن تبين للنبي انه من أصحاب الجحيم ولا سيما بعد الموت على الشرك لا للاحياء غير المعينين، وهؤلاء المنافقون المعنيون هنا من هذا القبيل لانهم هم المعينون الذين أخبره الله بكفرهم فيما تقدم وفيما سيأتي، ولذلك بين سبب عدم مغفرته لهم بقوله:

﴿ ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله ﴾ اي ذلك الامتناع من المغفرة بسبب كفرهم بالله ورسوله ، فهم لا يوقنون بما وصف به نفسه من العلم بسرهم ونجواهم وسائر الغيوب، ولا بوحيه لرسوله وما أوجبه من اتباعه، ولا ببعثه للموتى وحسابهم وجزائهم ، وليس سببه عدم الاعتداد باستغفارك ايها الرسول لهم فان شرط قبوله مع قابلية المغفرة وضعه في موضعه، وهو ما سبق في سورة النساء (ولو انهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما) يعني ان المغفرة إنما وعد بها التائبون المستغفرون من ذنوبهم إذا استغفرت لهم . وهؤلاء كفار في باطنهم ، مصرون على كفرهم، فاسقون عن امر ربهم ﴿ والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾ أي جرت سنته في الراسخين في فسوقهم وتمردهم المصرين على نفاقهم ، الذين أحاطت بهم خطاياهم ان يفقدوا الاستعداد للتوبة والايمان فلا يهتدون اليهما سبيلا، وتقدم وصفهم بهذا الفسوق في الآية (٦٧) ومثل هذه الجملة بنصها في الآية (٣٧) من هذه السورة

وقد ذكر الرازي وتبعه الالوسي في سبب نزول هذه الآية عن ابن عباس (رض) انه لما نزل قوله تعالى (سخر الله منهم) سأله عليه الصلاة والسلام اللامزون الاستغفار لهم فهم" أن يفعل ، فنزلت فلم يفعل . وقيل نزلت بعد أن

فعل . واختار الرازي عدمه لانه لا يجوز الاستغفار للكافر . وفي التعليل بحث وهو أن من ظاهره الاسلام كالمنافقين لا يحكم بكفره إلا بوحي من الله تعالى أو صدور ما يدل على الكفر دلالة قطعية ، ولمز المطوعين ليس منه . على أن طلبهم الاستغفار إظهار للتوبة . وهذه الرواية لم نرها في كتب التفسير المأثور فلا ندري من أين جاء بها الرازي وهو لم يعزها إلى أحد من المحدثين ولا من رواة التفسير كعادته ، وهي معارضة بما ورد في سبب نزولها من انه الاستغفار لعبد الله بن أبي رئيس المنافقين وزعيمهم . روى هذا بعض رواة التفسير المأثور عن ابن عباس وعروة والشعبي والسدي فيراجع في الدر المنثور ، وسنبين ذلك وما فيه من المباحث والاشكال بعد تفسير قوله تعالى (٨٤ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً) وما هو ببعيد

---

(٨١) فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ ، قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ (٨٢) فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (٨٣) فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا ، إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ

كانت الآيات من اول هذه السورة الى الآية ٢٨ منها في شأن المؤمنين مع المشركين في القتال بعد فتح مكة واضمحلال دولة الشرك ، وجاءت بضع آيات بعدها في شأن المؤمنين مع أهل الكتاب في القتال والجزية مع بيان حالهم في الخروج عن هداية دين انبيائهم ، يتلوها ما كان من اعلان النفير العام لقتال الروم في تبوك من أرض الشام المعروف . وفي الكلام عليها بيان احوال المنافقين

مع المؤمنين من استثقالهم للجهاد واستئذانهم في التخلف عنه وظهور أمارات نفاقهم في الاقوال والافعال وفضيحتهم فيها ، ووعيدهم عليها ، وعلى نفاقهم الصادرة عنه. وما كان من ذلك في أثناء السفر والعودة منه . وانتهى ذلك بالآية الثمانين

وعاد الكلام في هذه الآيات الى بيان حال الذين تخلفوا عن القتال وظلوا في المدينة وما يجب من معاملتهم بعد الرجوع اليها ، وكل هذا قد نزل في أثناء السفر . قال عز وجل :

﴿ فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله ﴾ الفرح شعور النفس بالارتياح والسرور ، والخلاف مصدر خالفه يخالفه كالمخالفة ، واستعمل ظرفا بمعنى بعد وخلف ، قال في الاساس : وجلست خلاف فلان وخلفه اي بعده . اهـ . ومنه (١٧ : ٧٥ وإن كادوا ليستفزونك من الارض ليخرجوك منها ، واذاً لا يلبثون خلافك إلا قليلا) وهي قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب وحفص . وقرأ الباقون (خلفك) واستشهد اللسان على هذه اللغة ببضعة شواهد ، وههنا يصح المعنيان

والمخلفون اسم مفعول من خلف فلانا وراءه (بالتشديد) اذا تركه خلفه . والمعنى فرح المخلفون من هؤلاء المنافقين أي الذين تركهم الرسول صلى الله عليه وسلم عند خروجه إلى غزوة تبوك بقعودهم في بيوتهم مخالفين لله تعالى وله ، وهذا المعنى أصح هنا ، وانما فرحوا لانهم لا يؤمنون بما في الخروج معه من الاجر العظيم الذي لا تذكر بجانبه

راحة القعود في البيوت شيئاً ﴿ وقالوا لا تنفروا في الحر ﴾ أي قالوا لاخوانهم في النفاق لا تنفروا معه في الحر ، نهياً لهم عن المعروف واغراء بالثبات على المنكر . وهو عدم النفر ، اوقالوه تثبيتا لهم فيه ، و تثبيطا للمؤمنين عنه ﴿ قل نار جهنم أشد حراً ﴾ اي قل أيها الرسول تفنيداً لقولهم وتسفيهاً لحلومهم : نار جهنم التي أعدها الله تعالى لمن عصاه وعصى رسوله أشد حراً من تلك الايام في أوائل فصل الخريف فهو لا يلبث ان يخف ويزول ، على كونه مما تحتمله الجسوم ، واما نار جهنم فحرها على شدته دائم ، فهو يلفح وجوههم ، وينضج جلودهم ، وينزع شواهم ،

وفي هذا أكبر عبرة لمن يتركون الجهاد وغيره من الواجبات إيثارا للراحة والنعيم وما يفعله في حال وجوبه عليهم الا المنافقون. ثم قال:

﴿ لو كانوا يفقهون ﴾ اي لو كانوا يعقلون ذلك ويعتبرون به لما خالفوا وقعدوا، ولما فرحوا بقعودهم إذ أجرموا فقعدوا، بل لحزنوا واكتأبوا، وبكوا وانتحبوا، كما فعل المؤمنون الذين أرادوا الخروج والنفقة فعجزوا، وسيأتي بيان حالهم قريباً

﴿ فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيراً ﴾ في هذا الامر بقلة الضحك وكثرة البكاء وجوه (احدها) وهو المختار عندنا ان هذا هو الاجدر بهم، بل الواجب عليهم بحسب ما تقتضيه حالهم، وتستوجبه جريمتهم، لو كانوا يفقهون ما فاتهم بالتخلف والخلاف من اجر، وما سيحملون في الآخرة من وزر، وما يلاقون في الدنيا من خزي وضر، فهو خبر في صيغة أمر، نكتته أنه امر مبني على واجب مقرر، (ثانيها) ان هذا ما يكون من أمرهم في الدنيا فلن يطيب لهم فيها عيش بعد أن هتك الوحي أستارهم، وكشف عوارهم، وامر الرسول والمؤمنون بمعاملتهم بما يقتضيه نفاقهم، وعدم الاعتداد بما يظهرون من اسلامهم (ثالثها) ان المراد بالضحك القليل ما سيكون منهم في الدنيا بعد الفضيحة، وهو قليل بالنسبة الى ما كان من ماضيهم مع المؤمنين، وبالنسبة الى حياتهم في هذه الدنيا، وبالبكاء الكثير ما سيكون منهم في الآخرة، وهو على كل حال إنذار مقابل لما ذكر من فرحهم بالتخلف مثبت انه فرح عاقبته الحزن والكآبة، والخيبة والندامة، في الدنيا ويوم القيامة.

وفي معنى الآية قوله ﷺ « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا » متفق عليه بل رواه الجماعة إلا أبا داود من حديث أنس. ورواه الحاكم من حديث أبي هريرة بلفظ « لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا: يظهر النفاق، وترتفع الامانة، وتقبض الرحمة، ويتهم الامين، ويؤتمن غير الامين، اناخ بكم الشرف الجون، الفتن كأمثال الليل المظلم » الشرف بضمتين جمع شارف وهي الناقة العالية السن، والجون السوداء، أي الفتن الكبيرة المظلمة، فهو تشبيه، وروي بالقاف أي التي تأتي من قبل مشرق المدينة.

وإنما كان الامر في الآية بمعنى الخبر لانه انذار بالجزاء لا تكليف، وقد قيل في فائدة هذا التعبير عن الخبر بالانشاء انه يدل على أنه حتم لا يحتمل الصدق والكذب كما هو شأن الخبر لذاته في احتمالها، لان الاصل في الامر أن يكون للايجاب وهو حتم. ويمكن أن يقال ان الامر بما ذكر يتضمن الاخبار بسببه فيكون مؤكداً للخبر ببناء الحكم عليه، ويقابله التعبير عن الامر بصيغة الخبر للتفاؤل بمضمونه كأنه وقع بالفعل،

وقال بعضهم: ان الامر هنا للتكوين، كقوله تعالى (اقرأ باسم ربك) اي كن قارئا بعد إذ كنت أميا باسم الله مبلغا عنه، ثم وصف ربه بما يدل على قدرته على جعل الامي قارئا بانه خلق كل شيء وخلق الانسان من علق، فجعله بعد ذلك سميعا بصيراً، وعلم الانسان بالقلم، علمه مالم يعلم، فكما فعل ذلك كله يجعلك قارئا باسمه عز وجل. والمعنى على هذا: فليكونوا بقدرتنا وتقديرنا قليلي الضحك كثيري البكاء، لان سبب سرورهم وفرحهم بتخلفهم ونفاقهم قد زال، واعقبهم الفضيحة والنكال، ويؤيد كونه تكوينا قدريا، لا تكليفا شرعيا، جعله

عقابا جزائيا لهم على عملهم بقوله: ﴿ جزاء بما كانوا يكسبون ﴾ فان جزاء كل عمل من جنسه، وكما يدين المرء يدان،

ثم بين تعالى ما يجب من الجزاء الذي يعاملون به في الدنيا قبل الآخرة مما يقتضي انقضاء عهد فرحهم وغبطتهم في دنياهم بالتمتع باحكام الاسلام الصورية والمعنوية فقال:

﴿ فان رجعك الله الى طائفة منهم ﴾ فعل «رجع» يستعمل لازما كقوله تعالى (فرجع موسى الى قومه) وقوله (فلما رجعوا إلى أبيهم) ومصدره الرجوع، ويستعمل متعديا كهذه الآية، وقوله (فرجعناك إلى أمك) ومصدره الرجع. والفاء للتفريع على ماقبله لأنه مرتب عليه. والمعنى فإن ردك الله أيها الرسول من سفرك هذا إلى طائفة منهم أي المخلفين من المنافقين، وما كل من تخلف

كان منافقاً ﴿ فاستأذنوك للخروج ﴾ معك في غزاة أو غير غزاة مما تخرج لأجله ﴿ فقل لن تخرجوا معي ابداً ﴾ اي لن يكون لكم شرف صحبة الايمان بالخروج معي إلى الجهاد في سبيل الله ولا إلى غيره كالنسك أبداً مابقيت

﴿ ولن تقاتلوا معي عدواً ﴾ من الاعداء بصفة ما ، لا بالخروج والسفر اليهم ولا بغير ذلك كأن يهاجموا المؤمنين في عاصمتهم ، كما فعلوا يوم الاحزاب مثلا فكل من الخروج المطلق الذي حذف متعلقه ، والقتال الذي ذكر متعلقه نكرة منفية - عام فيصدقان بكل خروج وكل قتال لعدو في أي مكان ، وقد يكون كل منهما بدون الآخر ، فبينهما عموم وخصوص مطلق ، وقد غفل عن هذا من غفل من المفسرين فزعموا ان الثاني تأكيد للاول ، ثم بين سبب هذا الحرمان من شرف الجهاد فقال :

﴿ إنكم رضيتم بالقعود أول مرة ﴾ اي انكم رضيتم لأنفسكم بخزي القعود أول مرة دعيتم فيها الى الخروج واستنفرتم فلم تنفروا عصيانا لله ورسوله ﴿ فاقعدوا مع الخالفين ﴾ ما حييتم ابدا اي مع الذين تخلفوا عن النفر ، او مع الاشرار الفاسدين ، الذين خرجوا عن سبيل المهتدين ، قال في مجاز الاساس : وخلف اللبن : تغير ، ومعناه خلف طيبه تغيره (اى صار المتغير الفاسد خلفا للطيب) وخلف فوه خلوفا ، وخلف عن خلق أبيه ، وخلف عن كل خير : تحول وفسد ، وهو خالفة أهل بيته ، اي فاسدهم وشرهم اه . والخالف في الاصل اسم لمن يخلف غيره اي يأتي بعده ، ومثله الخلف بالتحريك وبفتح فسكون وقد استعمل الاول فيمن يخلف غيره في الخير والصلاح ، والثاني فيمن يخلف غيره في الشر والطلاح . قل في اللسان فأما الخالفة فهو الذي لاغناء عنده ولا خير فيه ، وكذلك الخالف ، وقيل هو الكثير الخلاف ثم قل نقلا عن ابن الاثير : وقد يكون الخالف المتخلف عن القوم في الغزو وغيره كقوله تعالى (رضوا بان يكونوا مع الخوالف) اه ويراد بالخوالف الصبيان والعجزة والنساء ، الذين لا يكلفون القيام بشرف الجهاد ، للدفاع عن الحق والحقيقة واعلاء كلمة الله . ويجوز الجمع بين المعنيين الحقيقي والمجازي وهو مذهب الشافعي والطبري الذي جرينا عليه في مثل هذا

والمرة في قوله تعالى (أول مرة) قد استعملت في كلامهم ظرفا وأصلها الفعلة الواحدة من المر والمرور . قال في القاموس: المرة الفعلة الواحدة جمعها مر

مرار ومرر بكسرهما ومرور بالضم . « ولقيه ذات مرة » قال سيبويه لا يستعمل إلا ظرفا، و « ذات المرارة » اي مراراً كثيرة . اه المراد منه

وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ (٨٤) وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ (٨٥)

هذا بيان ماشرعه الله تعالى في شأن من يموت من هؤلاء المنافقين في إثر ما شرعه في شأن الاحياء منهم ، وهو كسابقه خاص بمن نزلت فيهم الآيات وهم الذين ثبتت أدلة كفرهم، أو إعلامه تعالى لرسوله بحقيقة أمرهم، وفي مقدمتهم زعيمهم الاكبر الا كفر عبدالله بن أبي بن سلول والاثنى عشر الذين أرادوا اغتيال الرسول صلى الله عليه وسلم قال عزوجل :

﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ اي لا تصل أيها الرسول بعد الآن على أحد مات من هؤلاء المنافقين الذين عرفناك شأنهم صلاة الجنازة أبداً ما حييت ـ ولا تقف على قبره عند الدفن للدعاء له بالتثبيت ، كما تقوم على قبور المؤمنين عند دفنهم، ويلزم هذا النهي عدم تشييع جنائزهم. روى ابو داود والحاكم وصححه والبزار من حديث عثمان (رض) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال « استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فانه الآن يسئل » وقد نص الفقهاء على العمل بهذا الحديث ، ولا نعرف شيئاً من السنة في معنى القيام على القبر غيره فانتظار الدفن أعم منه ، وأدخل فيه بعضهم زيارة القبور وهو غير ظاهر فقد ورد في زيارة القبور أحاديث متعددة بلفظ الزيارة لا بلفظ القيام

وقد علل تعالى هذا النهي ببيان مستأنف فقال ﴿ انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون ﴾ اي انهم كفروا وماتوا وهم فاسقون أي وهم في حال خروجهم السابق من حظيرة الايمان، كما تقدم في تفسير مثله من هذا السياق (والجملة الحالية

تدل على وقوع مضمونها قبل حدوث العامل فيها) والنهي يتعلق بالحال والاستقبال، ولا سيما اذا أكد بكلمة أبداً التي هي نص في معنى الاستقبال، ولكن قال في تعليل النهي (وماتوا) وهو فعل ماض، والقاعدة في التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي أن يكون لتأكيده وتحققه حتى كأنه وقع بالفعل، أي وسيموتون وهم متلبسون بكفرهم، ولعل فيه اشارة إلى مارُوي في سبب نزول الآية وهو صلاته صلوات الله عليه على عبدالله بن أبيّ، فيكون المعنى ومات من مات منهم على كفره وسيموت الآخرون كذلك، وفيه بحث نبينه بعد اجمال الكلام على قوله

﴿ولا تعجبك أموالهم وأولادهم انما يريد الله أن يعذبهم بها في الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون﴾ قد تقدم مثل هذا بنصه وهو الآية ٥٥ من هذه السورة إلا انه قال فيها (ولا أولادهم) وتفسيرهما واحد إلا أن زيادة «لا» في تلك الآية للنهي عن الاعجاب بكل من أموالهم وأولادهم على حدته، وهو يصدق بمن كان له إحدى الزينتين، والنهي في هذه عن الاعجاب بهما مجتمعتين، وهو أدعى إلى الاعجاب، وأعيد هذا النهي هنا لاقتضاء المقام له كاقتضائه هناك التأثير الذي يكون له في نفس التالي والسامع، ولان السياق هنا في طائفة منهم غير الطائفة التي جاءت في السياق الاول

روى احمد والبخاري والترمذي والنسائي وغيرهم عن ابن عباس قال سمعت عمر يقول: لما توفي عبد الله بن أبي دعي رسول الله ﷺ للصلاة عليه فقام عليه فلما وقف قلت: أتصلي على عدو الله عبد الله بن أبي القائل كذا وكذا، والقائل كذا وكذا — أعدد أيامه — ورسول الله ﷺ يتبسم — حتى اذا أكثرت قال «ياعمر أخّرعني، اني قد خيرت: قد قيل لي استغفر لهم أو لاتستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة — فلو أعلم اني إن زدت على السبعين غفر له لزدت عليها» ثم صلى عليه رسول الله ﷺ ومشى معه حتى قام على قبره حتى فرغ منه. فعجبت لي وجراءتي على رسول الله ﷺ والله ورسوله أعلم، فوالله ما كان إلا يسيراً حتى نزلت هاتان الآيتان (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره) فما صلى رسول الله ﷺ على منافق بعده حتى قبضه الله عز وجل

وروى البخاري ومسلم وغيرهما من حديث ابن عمر (رض) قال لما توفي عبد الله بن أبي بن سلول جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ فقال يارسول الله: أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ «انما خيرني الله فقال (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم، إن تستغفر لهم سبعين مرة) وسأزيده على السبعين» قال انه منافق. قال فصلى عليه رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره) زاد مسلم في رواية أخرى فترك الصلاة عليهم

وروى مسلم من حديث جابر بن عبد الله كان يقول أتى النبي ﷺ قبر عبدالله بن أبيّ — وفي رواية جاء الى عبدالله بن أبي بعد ماأدخل في حفرته — فأخرجه من قبره فوضعه على ركبتيه ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه. اه

وقد ورد في هذه المسألة روايات أخرى فنقتصر على هذا الذي في الصحيحين وغيرهما مما في معناه وما استشكله العلماء منه، وما أجابوا به عنه، فان ورودهذا في سبب نزول الآيات وبيان المراد منها مما يخالف ظاهرها وهي لا اشكال في شيء منها كما تقدم

ولكن حديث معارضة عمر بطريقيه مشكل ومضطرب من وجوه (١) جعل الصلاة على ابن أبي سببا لنزول آية النهي وسياق القرآن صريح في انها نزلت في سفر غزوة تبوك سنة ثمان وانما مات ابن أبي في السنة التي بعدها (٢) قول عمر للنبي ﷺ وقد نهاك ربك أن تصلي عليه يدل على أن النهي عن هذه الصلاة سابق لموت ابن أبي – وقوله بعده. فصلى عليه رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى (ولا تصل على أحد منهم) الخ صريح في أنه نزل بعد موته والصلاة عليه (٣) قوله انه ﷺ قال ان الله تعالى خيره في الاستغفار لهم وعدمه انما يظهر التخيير لو كانت الآية كما ذكر في الحديث ولم يكن فيها بقيتها اي التصريح بانه لن يغفر الله لهم بسبب كفرهم وان الله لا يهدي القوم الفاسقين، ومن ثم كان المتبادر من «او» فيها انها للتسوية بين ما بعدها وما قبلها لا للتخيير وبه فسرها المحققون كما فهمها عمر واستشكلوا الحديث إذ لا

يعقل ان يكون فهم عمر او غيره أصح من فهم رسول الله ﷺ لخطاب الله له ولذلك انكر بعضهم صحته . (٥) التعارض بين رواية « فلو أعلم انني لو زدت على السبعين غفر له لزدت عليها » ورواية وسأزيد على السبعين »(٦) التعارض بين اعطائه ﷺ قميصه لابنه لتكفينه فيه وحديث جابر اخراجه ﷺ لابن أبي من قبره وإلباسه قميصه (٧) اذا أمكن ان تكون الصلاة على ابن أبي قبل نزول النهي عن الصلاة عليهم فلاشك في انها كانت بعد آية (سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم) وآية (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) والجزم في كل منهما بأن الله لن يغفر لهم

وقد لخص الحافظ في فتح الباري ماورد وما قاله العلماء من اشكال وجواب بما هو أجمع مما قاله من قبله ومن بعده ممن اطلعنا على أقوالهم وهو ماكتبه في الكلام على قول البخاري (باب قوله : ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره) وهذا نصه:

«ظاهر الآية انها نزلت في جميع المنافقين، لكن ورد مايدل على انها نزلت في عدد معين منهم. قال الواقدي :أنبأنا معمر عن الزهري قال قال حذيفة قال لي رسول الله ﷺ « اني مسر اليك سراً فلا تذكره لأحد : اني نهيت أن أصلي على فلان وفلان» رهط ذوي عدد من المنافقين . قال فلذلك كان عمر إذا أراد أن يصلي على أحد استتبع حذيفة، فان مشي معه وإلا لم يصل عليه . ومن طريق أخرى عن جبير بن مطعم انهم اثنا عشر رجلا، وقد تقدم حديث حذيفة قريباً انه لم يبق منهم غير رجل واحد . ولعل الحكمة في اختصاص المذكورين بذلك ان الله علم انهم يموتون على الكفر، بخلاف من سواهم فانهم تابوا . ثم أورد المصنف حديث ابن عمر المذكور في الباب قبله من وجه آخر . وقوله فيه « انما خيرني الله» أو « أخبرني الله» كذا وقع بالشك . والاول بمعجمة مفتوحة وتحتانية ثقيلة من التخيير . والثاني بموحدة من الاخبار . وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق اسماعيل بن أبي اويس عن أبي ضمرة الذي أخرجه البخاري من طريقه بلفظ « انما خيرني الله » بغير شك وكذا في أكثر الروايات بلفظ التخيير، أي بين الاستغفار وعدمه كما تقدم «واستشكل فهم التخيير من الآية حتى أقدم جماعة من الاكابر على الطعن في

صحة هذا الحديث مع كثرة طرقه، واتفاق الشيخين وسائر الذين خرجوا الصحيح على تصحيحه، وذلك ينادي على منكري صحته بعدم معرفة الحديث، وقلة الاطلاع على طرقه.

«قال ابن المنير: مفهوم الآية زلت فيه الاقدام حتى أنكر القاضي أبو بكر صحة الحديث وقال لا يجوز أن يقبل هذا ولا يصح أن الرسول قاله اه ولفظ القاضي أبي بكر الباقلاني في التقريب: هذا الحديث من اخبار الآحاد التي لا يعلم ثبوتها. وقال إمام الحرمين في مختصره هذا الحديث غير مخرج في الصحيح، وقال في البرهان لا يصححه أهل الحديث، وقال الغزالي في المستصفى الأظهر ان هذا الخبر غير صحيح. وقال الداودي الشارح: هذا الحديث غير محفوظ. والسبب في إنكارهم صحته ما تقرر عندهم مما قدمناه وهو الذي فهمه عمر (رض) من حمل «أو» على التسوية لما يقتضيه سياق القصة وحمل السبعين على المبالغة. قال ابن المنير ليس عند اهل البيان تردد أن التخصيص بالعدد في هذا السياق غير مراد انتهى وأيضا فشرط القول بمفهوم الصفة وكذا العدد عندهم مماثلة المنطوق للمسكوت وعدم فائدة أخرى، وهنا المبالغة فائدة واضحة. فأشكل قوله «سأزيد على السبعين» مع ان حكم ما زاد عليها حكمها.

«وقد أجاب بعض المتأخرين عن ذلك بانه انما قال «سأزيد على السبعين» استمالة لقلوب عشيرته، لا انه أراد أنه ان زاد على السبعين يغفر لهم، ويؤيده تردده في ثاني حديثي الباب حيث قال «لو أعلم اني ان زدت على السبعين يغفر لهم لزدت» لكن قدمنا ان الرواية ثبتت بقوله «سأزيد» ووعده صادق ولا سيما وقد ثبت قوله «لأزيدن» المبالغة في التأكيد بصيغته. وأجاب بعضهم باحتمال ان يكون فعل ذلك استصحابا للحال لان جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتا قبل مجيء الآية فجاز ان يكون باقيا على أصله في الجواز وهذا جواب حسن. وحاصله ان العمل بالبقاء على حكم الاصل مع فهم المبالغة لا يتنافيان، فكأنه جوز أن المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لا انه جازم بذلك، ولا يخفى ما فيه، وقيل ان الاستغفار يتنزل منزلة الدعاء، والعبد اذا سأل ربه حاجة فسؤاله إياه يتنزل منزلة الذكر لكنه من حيث طلب تعجيل حصول المطلوب ليس عبادة، فاذا كان كذلك والمغفرة في نفسها

ممكنة وتعلق العلم بعدم نفعها لا يغير ذلك فيكون طلبها لا لغرض حصولها بل لتعظيم المدعو ، فاذا تعذرت المغفرة عوض الداعي عنها مايليق به من الثواب أو دفع السوء كما ثبت في الخبر ، وقد يحصل بذلك عن المدعو لهم تخفيف . كما في قصة أبي طالب .

«هذا معنى ماقاله ابن المنير وفيه نظر لانه يستلزم مشروعية طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعا ، وقد ورد انكار ذلك في قوله تعالى (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين)

«ووقع في أصل هذه القصة اشكال آخر . وذلك انه ﷺ أطلق انه خير بين الاستغفار لهم وعدمه بقوله تعالى (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) وأخذ بمفهوم العدد من السبعين فقال «سأزيد عليها» مع انه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة نزول قوله تعالى (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى) فان هذه الآية - كما سيأتي في تفسير هذه السورة قريباً - نزلت في قصة أبي طالب حين قال ﷺ « لأستغفرن لك مالم أنه عنك » فنزلت ، وكانت وفاة أبي طالب بمكة قبل الهجرة اتفاقا . وقصة عبد الله بن أبيّ هذه في السنة التاسعة من الهجرة كما تقدم ، فكيف يجوز مع ذلك الاستغفار للمنافقين مع الجزم بكفرهم في نفس الآية ؟

«وقد وقفت على جواب لبعضهم عن هذا حاصله : ان المنهي عنه استغفار ترجي اجابته حتى يكون مقصوده تحصيل المغفرة لهم كما في قصة أبي طالب ، بخلاف الاستغفار لمثل عبد الله بن أبي . فانه استغفار لقصد تطييب قلوب من بقي منهم . وهذا الجواب ليس بمرضي عندي . ونحوه قول الزمخشري فانه قال [فان قلت] كيف خفي على أفصح الخلق واخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته ان المراد بهذا العدد ان الاستغفار ولو كثر لا يجدي ولا سيما وقد تلاه قوله (ذلك بانهم كفروا بالله ورسوله) الآية فبين الصارف عن المغفرة لهم [قلت] لم يخف عليه ذلك ولكنه فعل ما فعل وقال ماقال إظهاراً لغاية رحمته ورأفته على من بعث اليه ، وهو كقول ابراهيم عليه السلام (ومن عصاني فانك غفور رحيم) وفي إظهار النبي ﷺ الرأفة المذكورة لطف بامته وباعث على رحمة بعضهم بعضا انتهى . وقد تعقبه ابن المنير وغيره وقالوا لا يجوز نسبة ماقاله إلى الرسول ، لان الله أخبر انه لا يغفر للكفار وإذا كان لا يغفر لهم فطلب المغفرة لهم مستحيل ، وطلب المستحيل

لا يقع من النبي ﷺ . ومنهم من قال ان النهي عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهي عن الاستغفار لمن مات مظهراً للاسلام، لاحتمال أن يكون معتقده صحيحاً . وهذا جواب جيد. وقد قدمت البحث في هذه الآية في كتاب الجنائز والترجيح ان نزولها كان متراخياً عن قصة أبي طالب جداً وان الذي نزل في قصته (انك لا تهدي من احببت) وحررت دليل ذلك هناك، الا ان في بقية هذه الآية من التصريح بأنهم كفروا بالله ورسوله مايدل على أن نزول ذلك وقع متراخياً عن القصة . ولعل الذي نزل أولا وتمسك النبي ﷺ بهقوله تعالى (استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) إلى هنا خاصة ولذلك اقتصر في جواب عمر على التخيير وعلى ذكر السبعين فلما وقعت القصة المذكورة كشف الله عنهم الغطاء وفضحهم على رءوس الملأ ونادى عليهم بأنهم كفروا بالله ورسوله. ولعل هذا هو السر في اقتصار البخاري في الترجمة من هذه الآية على هذا القدر إلى قوله (فلن يغفر الله لهم) ولم يقع في شيء من نسخ كتابه تكميل الآية كما جرت به العادة من اختلاف الرواة عنه في ذلك

«واذا تأمل المتأمل المنصف وجد الحامل على من رد الحديث أو تعسف في التأويل ظنه بان قوله (ذلك بانهم كفروا بالله ورسوله) نزل مع قوله (استغفر لهم) أي نزلت الآية كاملة، لانه لو فرض نزولها كاملة لاقترن النهي بالعلة وهي صريحة في ان قليل الاستغفار وكثيره لا يجدي، وإلا فاذا فرض ماحررته ان هذا القدر نزل متراخياً عن صدر الآية ارتفع الاشكال . واذا كان الامر كذلك فحجة المتمسك من القصة بمفهوم العدد صحيح، وكون ذلك وقع من النبي ﷺ متمسكا بالظاهر على ماهو المشروع في الاحكام إلى أن يقوم الدليل الصارف عن ذلك لا اشكال فيه . فلله الحمد على ماألهم وعلم .

« وقد وقفت لابي نعيم الحافظ صاحب حلية الاولياء على جزء جمع فيه طرق هذا الحديث وتكلم على معانيه فلخصته فمن ذلك أنه قال : وقع في رواية ابي أسامة وغيره عن عبيد الله العمري في قول عمر « أتصلي عليه وقد نهاك الله عن الصلاة على المنافقين » ولم يبين محل النهي فوقع بيانه في رواية ابي ضمرة عن العمري، وهو أن مراده بالصلاة عليهم الاستغفار لهم ولفظه « وقد نهاك الله ان

تستغفر لهم» قال وفي قول ابن عمر «فصلى رسول الله ﷺ وصلينا معه» ان عمر ترك رأي نفسه وتابع النبي ﷺ ونبه على ان ابن عمر حمل هذه القصة عن النبي ﷺ بغير واسطة ، بخلاف ابن عباس فانه انما حملها عن عمر اذ لم يشهدها اهالمرادمنه

(أقول) حاصل مالخصه الحافظ من أقوال العلماء في هذه المسألة وهو من أوسع حفاظ الملة اطلاعا أنه لا يمكن الجمع بين القرآن والحديث فيها على وجه مقبول إلا إذا فرضنا ان آية النهي عن الصلاة عليهم قد نزلت بعد الصلاة على ابن أبي ، وهو وان كان خلاف ظاهر السياق لا مانع منه عقلا . ولكن يبعد جدا ان تكون آية الاستغفار للمنافقين قد نزل صدرها أولا ثم نزل باقيها متراخيا بعد سنة او أكثر اي بعد الصلاة على ابن أبي ، وكذا تأويل قول عمر «وقد نهاك الله عن الصلاة على المنافقين» بانه يعني بالصلاة الاستغفار . وإذا سلمنا نزول صدر آية من سياق طويل كآية براءة في سنة نزول باقيها في سنة أخرى على بعده ، فماذا نقول في آية سورة المنافقين وقد نزلت قبل آية براءة باربع سنين في غزوة بني المصطلق وكانت سنة خمس من الهجرة وهي اصرح في التسوية بين الاستغفار وعدمه؟

الحق ان هذا الحديث معارض للآيتين فالذين يعنون باصول الدين ودلائله القطعية أكثر من الروايات والدلائل الظنية لم يجدوا ما يجيبون به عن هذا التعارض إلا الحكم بعدم صحة الحديث ولو من جهة متنه ، وفي مقدمتهم أكبر اساطين النظار كالقاضي أبي بكر الباقلاني وامام الحرمين والغزالي ووافقهم على ذلك الداودي من شراح البخارى وأما الذين يعنون بالاسانيد أكثر من عنايتهم بالمتون ، وبالفروع أكثر من الاصول ، فقد تكلفوا ما بينا خلاصته عن أحفظ حفاظهم . ومن الاصول المتفق عليها أنه ما كل ماصح سنده يكون متنه صحيحا ، وما كل مالم يصح سنده يكون متنه غير صحيح ، وانما يعول على صحة السند إذا لم يعارض المتن ماهو قطعي في الواقع او في النصوص ، وان القرآن مقدم على الاحاديث عند التعارض وعدم امكان الجمع ، فمن اطمأن قلبه لما ذكروا من الجمع او لوجه آخر ظهر له فهو خير له من رد الحديث ، ومن لم يظهر له ذلك فلا مندوحة له عن الجزم بترجيح القرآن ، والتماس عذر لرواة الحديث بنحو ما ذكرناه في تعارض أحاديث الدجال (صفحة ٤٨٩ ج ٩ تفسير)

(٨٦) وَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمِنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُوا الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ (٨٧) رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ (٨٨) لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٨٩) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ

هذا بيان لحالة المنافقين العامة في امر الجهاد بالمال والنفس، الذي هو أقوى آيات الايمان بالله ورسوله وما جاء به ، وما يقابله من حال المؤمنين الصادقين فيه ، وما بين الحالين من التضاد في العمل والأثر في القلب اللذين هما مناط الجزاء . قال تعالى ﴿ واذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله ﴾ شرطية إذا في هذا المقام تفيد التكرار ، والآية معطوفة على ماقبلها من خبر المنافقين الذين تخلفوا عن الجهاد، للجمع بين تلك الحال الخاصة ، وهذه الشنشنة العامة ، والمعنى انه كلما نزلت سورة تدعو الناس او المنافقين ببعض آياتها الى الايمان بالله والجهاد مع رسوله صلى الله عليه وسلم اي ناطقة بأن آمنوا وجاهدوا ﴿ استأذنك اولو الطول منهم ﴾ الطول بالفتح يطلق على الغنى والثروة ، وعلى الفضل والمنة ، وهو من مادة الطول (بالضم) ضد القصر . والمراد بهم هنا اولو المقدرة على الجهاد المفروض باموالهم وأنفسهم ، اي استأذنوك بالتخلف عن الجهاد ﴿ وقالوا ذرنا نكن مع القاعدين ﴾ اي دعنا نكن مع القاعدين في بيوتهم من الضعفاء والزمنى العاجزين عن القتال، والصبيان والنساء غير المخاطبين به

وفي معنى الآية قوله تعالى في سورة القتال — او محمد (٤٧ ، ٢٠ ويقول الذين آمنوا لولا أنزلت سورة ؟ فاذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون اليك نظر المغشي عليه من الموت . فأولى لهم (٢١) طاعة وقول معروف ، فإذا عزم الامر فلو صدقوا الله لكان خيراً لهم) والآيات دليل على جبن المنافقين وضعفاء الايمان، ورضاهم لانفسهم بالذل والهوان

﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالف ﴾ رضوا لانفسهم بان يكونوا مع الخوالف من النساء - وروي هذا عن ابن عباس وقتادة - ومن لا خير فيهم من أهل الفساد، فهو جمع خالفة وتقدم بيان ما قاله علماء اللغة فيه في تفسير (فاقعدوا مع الخالفين) من آية (٨٣)

﴿ وطبع على قلوبهم ﴾ الطبع على القلوب والختم عليها عبارة عن عدم قبولها لشيء جديد من العلم والموعظة غير ما استقر فيها واستحوذ عليها، وصار وصفا ووجدانا لها ، وقد بينا الاستعمال اللغوي حقيقته ومجازه للكلمة في تفسير (٢ : ٧ ختم الله على قلوبهم) وفي مواضع أخرى من سورة النساء والاعراف [1]

﴿ فهم لا يفقهون ﴾ أي فلأجل ذلك هم لا يفهمون ما يخاطبون به فهم تدبر واعتبار فيعملوا به ، وقد بينا حقيقة معنى الفقه في مواضع أبسطها تفسير (٧ : ١٧٩ لهم قلوب لا يفقهون بها) من سورة الاعراف ، وفيه تحقيق معنى القلب [2]

﴿ لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم ﴾ هذا استدراك على قعود المنافقين عن الجهاد مع الرسول صلى الله عليه وسلم عملا بداعي الايمان ، وأمر الله في القرآن ، لان ما جروا عليه من النفاق قد طبع على قلوبهم بمقتضى سنة الله تعالى في التأثير والارتباط بين العقائد والاعمال ، والفعل والانفعال ، فهم لا يفقهون ما أمروا به فيعملوا به ، لكن الرسول والذين آمنوا به وكانوا معه في كل أمور الدين لا يفارقونه ، قد جاهدوا بأموالهم وأنفسهم فقاموا بالواجب خير قيام ، كما

(١) راجع ص ١٤٣ ج ١ تفسير وص ١٧ ج ٦ وص ٢٩ وص ٣٣ ج ٩
(٢) ص ٤١٨ — ٤٢٨ ج ٩ تفسير

يقتضيه الايمان والاسلام، وما كان اولئك المنافقون الجبناء البخلاء، بأهل للقيام بهذه الاعباء، كما تقدم فيما وصفوا به من الايات، ولا سيما آية (٤٧ لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا)

﴿ وأولئك لهم الخيرات ﴾ عطف جزاءهم على جهادهم ولم يذكره مفصولا مستأنفا كقوله السابق في المؤمنين والمؤمنات (اولئك سيرحمهم الله) وقوله في سورة البقرة (اولئك على هدى من ربهم) الآية لانه تتمة لبيان حالهم المخالفة لحال المنافقين بدءاً وانتهاء عملا وجزاء، أي وأولئك المجاهدون البعيدو المنال في معارج الكمال، لهم دون المنافقين الخيرات التي هي ثمرات الايمان والجهاد، من شرف النصر، ومحو كلمة الكفر، واجتثاث شجرة الشرك، وإعلاء كلمة الله، وإقامة الحق والعدل بدين الله، والتمتع بالغنائم والسيادة في الارض ﴿ وأولئك هم المفلحون ﴾ أي الفائزون بسيادة الدنيا مع سعادة الآخرة — دون أولئك المنافقين الذين حرموا منها بنفاقهم، وما له من سوء الاثر في أعمالهم وأخلاقهم. وتقدم مثل هذا او ما يناسبه ويؤيده مكرراً في هذا السياق

﴿ أعد الله لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم ﴾ تقدم معنى هذه الآية بما هو أوسع من هذه في الآية ٧٢ وسيأتي مثلها في آخر الآية المتممة للمائة

(٩٠) وَجَاءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ، وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ، سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

هذه الآية في بيان حال الاعراب خاصة، وهم بدو العرب الذين طلبوا الاذن بالتخلف، والذين تخلفوا بغير اذن، عقب بيان حال منافقي الحضر في مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وسيأتي آيات اخرى في منافقي الاعراب ومؤمنيهم في الآيات ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ قال عز وجل

﴿ وجاء المعذرون من الاعراب ليؤذن لهم ﴾ المعذرون بالتشديد اسم فاعل من التعذير كالمقصرين من التقصير. هكذا قرأ الكلمة جمهور القراء، وقرأها يعقوب بالتخفيف من الإعذار، وروي هذا عن ابن عباس، ولكن من طريق الكلبي وكذا عن مجاهد . وقد تقدم في تفسير الآية ٦٦ معنى العذر والاعتذار . والاعذار إبداء العذر ومنه المثل « أعذر من أنذر » وأعذر : ثبت له عذر - وقصر ولم يبالغ وهو يرى انه مبالغ، كأنه ضد - وكثرت ذنوبه وعيوبه ، وله معاني أخرى كما في القاموس [قال] وقوله تعالى (وجاء المعذرون) بتشديد الذال المكسورة أي المعتذرون الذين لهم عذر ، وقد يكون المعذر غير محق فالمعنى المقصرون بغير عذر اه وزاد شارحه : ومعنى المعذرون الذين يعتذرون كان لهم عذر او لم يكن ، وهو ههنا شبيه بان يكون لهم عذر ، ويجوز في كلام العرب المعذرون بكسر العين المهملة الذين يعذرون : يوهمون ان لهم عذراً ولا عذر لهم . قال ابو بكر ففي المعذرين وجهان ، إذا كان المعذرون من عذر الرجل فهو معذر فهم لاعذر لهم ، واذا كان المعذرون أصله المعتذرون فألقيت فتحة التاء على العين وابدل منها ذال وأدغمت في الذال التي بعدها فلهم عذر . وقال ابو الهيثم في تفسير الآية : معناه المعتذرون يقال: عذَّر عذارا في معنى اعتذر ، ويجوز عذَّر الرجل يعذر عِذّارا فهو معذر. قال ومثله : هدَّى يهدي هداء إذا اهتدى. قال الله (امن لا يهدّي الا أن يهدى) اه وقد أطال ابن منظور في الكلام على المادة والمراد منها في الآية .

والحكمة في القراءتين على اختلاف معاني الصيغتين بيان اختلاف أحوال اولئك الاعراب في اعذارهم، فمنهم من له عذر صحيح هو موقن به، ومن له عذر صوري لا حقيقي وهو يوهم انه حقيقي عالما بانه مخادع ، ومنهم من له عذر ضعيف هو في شك منه إن نوقش فيه عجز عن إثباته، ومنهم من لا عذر له في الواقع فهو كاذب في انتحاله، وهذا من إيجاز القرآن العجيب بالاتيان بلفظ مفرد يتناول هذه الاقسام كلها ، مبهمة إلا عند أهلها ، للحكمة الآتية المقتضية لابهامها

والمعنى : وجاء الذين يطلبون من النبي ﷺ أن يأذن لهم في التخلف عن الخروج إلى تبوك امتثالا للنفير العام، من اولى التعذير والإعذار، قال الضحاك

هم رهط عامر بن الطفيل جاؤا رسول الله ﷺ دفاعا عن أنفسهم فقالوا يا نبي الله ان نحن غزونا معك تغير اعراب طيء على حلائلنا وأولادنا ومواشينا، فقال لهم رسول الله ﷺ « قد أنبأني الله من اخباركم وسيغني الله عنكم » وقال ابن عباس هم قوم تخلفوا بعذر باذن رسول الله ﷺ . اقول وظاهره أن عذرهم حق، وهو يصدق ببعضهم دون بعض، كمقابلة الذي يذكر عن أبي عمرو

﴿ وقعد الذين كذبوا الله ورسوله ﴾ أي وقعد عن القتال وعن المجيء للاعتذار الذين كذبوا الله ورسوله من الاعراب ، أي أظهروا الايمان بهما كذبا وايهاما ، يقال - كما في الاساس - كذبته نفسه إذا حدثته بالاماني والاوهام التي لا يبلغها ، وكذبته عينه اذا أرته مالا حقيقة له . قال الاخطل :

كذبتك عينك ام رأيت بواسط غلس الظلام من الرباب خيالا

وهؤلاء هم المنافقون الاقحاح . قال ابو عمرو بن العلاء : كلا الفريقين كان مسيئا : قوم تكلفوا عذراً بالباطل وهم الذين عناهم الله تعالى بقوله (وجاء المعذرون) وقوم تخلفوا من غير عذر فقعدوا جرأة على الله تعالى وهم المنافقون ، فأوعدهم الله بقوله ﴿ سيصيب الذين كفروا منهم عذاب أليم ﴾ الظاهر المختار ان هذا الوعيد يعود على ماقبله من الفريقين عاما في المكذبين، وخاصا ببعض المعذرين ، كما هو المتبادر من قوله تعالى (منهم) أي الاعراب الذين اعتذر بعضهم وقعد بعض، فان الذين كذبوا الله ورسوله كلهم كفار ، وأما المعتذرون فمنهم الصادق في عذره ، والكاذب فيه لمرض في قلبه ، أو لتكذيبه لله ورسوله ، وكل منهم يعرف نفسه فيحاسبها إذا وجد الوعيد موضعا للعبرة منها، ولو جعل التبعيض لهم وحدهم لظل القاعدون الكاذبون بغير وعيد وهم شر من شرهم ، فلا يصح التبعيض فيهم وحدهم، ومن ثم اقتضى التحقيق أن يوجه الوعيد إلى الذين كفروا منهم لكفرهم لا لاعتذارهم، والى الذين قعدوا لكفرهم لا لقعودهم، بل للكذب الذي كان سببه وهو عين الكفر، وهو لم يذكر بصيغة الحصر، لان من القعود مايكون بعذر من الاعذار المنصوصة في الآية التالية وهم أولو الضرر في قوله تعالى (٤ : ٩٤ لا يستوي

القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم: فضل الله المجاهدين بأموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى) الخ. فالابهام لمستحقي هذا الوعيد من الفريقين من بلاغة القرآن التي امتاز بها إعجازه البياني. وهذا العذاب الاليم يراد به عذاب الدنيا وعذاب الآخرة جميعا كما تقدم في آخر الآية (٧٤)

---

(٩١) لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٩٢) وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ (٩٣) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ، رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ

بين الله تعالى في هذه الآيات الاعذار الشرعية المقبولة عنده وعند رسوله بالتفصيل فعلم منه بطلان ماعداها وخص بالذكر شر ماعداها وهو استئذان الاغنياء فقال

﴿ليس على الضعفاء﴾ الضعفاء جمع ضعيف وهو ضد القوي أي من لاقوة لهم في أبدانهم تمكنهم من الجهاد، قال ابن عباس يعني الزمنى والشيوخ والعجزة، وقيل هم الصبيان وقيل النسوان ذكره البغوي - والزمنى بوزن المرضى وبالتحريك جمع زمين كمريض - ويقال زمن (ككتف) وزمنون - وهم من أصابتهم الزمانة وهي العاهة التي لاتزول بل تبقى على الزمان، ومنها الكساح (بالضم) والعمى والعرج، وقدم ذكر هؤلاء لأن عذرهم دائم لايزول ﴿ولا على المرضى﴾ جمع مريض وهم الذين عرضت لهم أمراض لايتمكنون معها من الجهاد كالحميات وعذرهم ينتهي بالشفاء منها

﴿ ولا على الذين لا يجدون ماينفقون ﴾ وهم الفقراء الذين لا يجدون مالا ينفقون منه على أنفسهم إذا خرجوا للجهاد ويتركون لعيالهم مايكفيهم ، وكان المؤمنون يجهزون أنفسهم للقتال فالفقير ينفق على نفسه والغني ينفق على نفسه وعلى غيره بقدر سعته كما فعلوا في غزوة تبوك إذ لم يكن للمسلمين بيت مال غني ينفق منه النبي ﷺ على الغزاة، وهذا العذر خاص بالمال، ويزول إذا كان للامة في بيت المال ماينفقون منه أي ليس على هذه الاصناف الثلاثة ﴿ حرج ﴾ اي ضيق في حكم الشرع يعدون به مذنبين

ولا إثم في القعود عن الجهاد الواجب ﴿ إذا نصحوا لله ورسوله ﴾ في حال قعودهم لعجزهم، أي إذا أخلصوا لله تعالى في الايمان وللرسول ﷺ في الطاعة وأداء الامانة بالقول والعمل ولاسيما الذي تقتضيه حالة الحرب فالنصيحة والنصح (بالضم) تحري ما يصلح به الشيء ويكون خاليا من الغش والخلل والفساد ، من قولهم نصح العسل ونصع إذا كان خالصا مصفى « ونصح الخياط الثوب إذا انعم خياطته ولم يترك فيه فتقا ولا خللا » ذكره في مجاز الاساس وقال « شبه ذلك بالنصح » على طريقته في جعل المعاني الحسية من المجاز والمعنوية من الحقيقة ، ونحن نرى عكس هذا - أعني ان نصح العسل والخياط حقيقة ، والنصح في التوبة والطاعة هو المأخوذ منه والاجدر بان يكون مجازاً ، الا ان يكثر استعماله فيعد من الحقيقة . ومنه يعلم ان من النصح لله ورسوله في هذه الحالة كل ما فيه مصلحة للامة ولا سيما المجاهدين منها من كتمان سر، وحث على بر ، ومقاومة خيانة الخائنين في سر أو جهر ، فالنصح العام ركن من الاركان المعنوية للاسلام به عز السلف وبزوا ، وبتركه ذل الخلف وابتزوا ، روى مسلم وأبو داود والنسائي عن تميم الداري ان رسول الله ﷺ قال « الدين النصيحة — قالوا لمن يارسول الله ؟ قال — لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » وروى البخاري ومسلم والترمذي عن جابر قال : بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم

﴿ ما على المحسنين من سبيل ﴾ السبيل الطريق السهل يطلق على الحسي منه والمعنوي في الخير وفي الشر كما تقدم في تفسير (٦ : ١٥٢) ولا تتبعوا السبل فتفرق

بكم عن سبيله) و « من » لتأكيد النفي العام ، وهو أبلغ من قولك « ما عليه سبيل » وان كان عاما ، فقولك ماعلى فلان من سبيل — معناه ليس لأحد أدنى طريق يسلكها لمؤاخذته او النيل منه ، فكل السبل مسدودة دون الوصول اليه ، وهذا الاستعمال مكرر في القرآن . والمحسنون ضد المسيئين ، وهو عام في كل من أحسن عملا من أعمال البر والتقوى (بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله اجره عند ربه) الآية . والشرع الالهي يجزي المحسن باضعاف احسانه ، ولا يؤاخذ ولا يعاقب المسيء إلا بقدر إساءته. فاذا كان أولئك المعذورون في القعود عن الجهاد محسنين في سائر أعمالهم بالنصح المذكور انقطعت طرق المؤاخذة دونهم ، والاحسان اعم من النصح المذكور ، فالجملة تتضمن تعليل رفع الحرج عنهم بما ينتظمون به في سلك المحسنين ، فيكون رفعه عنهم مقرونا بالدليل ، فكل ناصح لله ورسوله محسن ، ولا سبيل إلى مؤاخذة المحسن وإيقاعه في الحرج ، وهذه المبالغة في أعلى مكانة من اساليب البلاغة

ولما ذكر رفع المؤاخذة عنهم باحسانهم السلوك فيما هم معذورون فيه من القعود عن الجهاد وهو الذي اقتضاه المقام ، قفى عليه بالستر عليهم والصفح والاحسان اليهم فيما عداه ، على قاعدة (هل جزاء الاحسان إلا الاحسان) ؟ فقال

﴿ والله غفور رحيم ﴾ اي وهو تعالى كثير المغفرة واسع الرحمة فهو يستر على المقصرين ما لا يخلو منه البشر من ضعف في اداء الواجبات لا ينافي الاخلاص والنصح لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ، ويدخلهم في رحمته في عباده الصالحين . وأما المنافقون المسيئون عملا ونية فانما يغفر لهم ويرحمهم إذا تابوا من نفاقهم الباعث لهم على إساءتهم

﴿ ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه ﴾ هذا معطوف على نفي الحرج عن الضعفاء والمرضى والفقراء ونفي السبيل عن المحسنين ، أي لا حرج على من ذكر بشرطه ، ولا سبيل على المحسن منهم في قعوده ، ولا على الذين اذا ما أتوك لتحملهم على الرواحل فيخرجوا معك فلم تجد ما تحملهم عليه

الخ وهؤلاء جماعة من الفقراء يدخلون في عموم الذين لا يجدون ما ينفقون للجهاد في سفر طويل كغزوة تبوك وهو فقدهم الرواحل التي تحملهم ، فهو من عطف الخاص على العام . يقال حمله على البعير أو غيره أي أركبه إياه أو أعطاه إياه ليركبه ، وكان الطالب لظهر يركبه يقول لمن يطلبه منه : احملني

ثم بين حال هؤلاء بعد جواب الرسول لهم بيانا مستأنفا فقال

﴿ تولوا وأعينهم تفيض من الدمع ﴾ أي انصرفوا من مجلسك وهم في حال بكاء شديد، هاجه حزن عميق. فكانت أعينهم تمتلىء دمعاً، فيتدفق فائضا من جوانبها تدفقا ، حتى كأنها ذابت فصارت دمعا، فسالت همعا ﴿ حزنا ﴾ منهم وأسفا ﴿ أن لا يجدوا ما ينفقون ﴾ اي على عدم وجدانهم عندك ولا عندهم ما ينفقون ولا ما يركبون في خروجهم معك جهادا في سبيل الله وابتغاء مرضاته

أخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس (رض) قال أمر رسول الله ﷺ الناس أن ينبعثوا عازين . فجاءت عصابة من أصحابه فيهم عبد الله بن مغفل المزني فقالوا يارسول الله احملنا ، فقال « والله لا اجد ما أحملكم عليه » فتولوا ولهم بكاء ، وعز عليهم أن يحبسوا عن الجهاد ، ولا يجدون نفقة ولا محملا . فأنزل الله عذرهم (ولا على الذين إذا ما اتوك لتحملهم) الآية . وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب قال : جاء ناس من أصحاب رسول الله ﷺ يستحملونه فقال « لا اجد ما احملكم عليه » فأنزل الله (ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم) الآية . وذكر البطون التي ينسبون اليها ، وهنالك روايات أخرى في عددهم وبطونهم عند ابن اسحق وغيره . وانهم كانوا يسمون البكائين. وهنالك رواية أخرى انهم ماسألوه ﷺ الا الحملان على النعال ، ورواية أخرى انهم سألوه الزاد والماء ، ولا مانع من وقوع كل ذلك في هذه الغزوة الكبيرة ولكن الآية خاصة بطلاب الرواحل لانه هو المتبادر من اللفظ .

والحكمة في التعبير بالاتيان لاجل الحمل والاعتذار عنه بعدم وجدان مايحمل عليه دون ذكر جنسه من راحلة ودابة هي افادة العموم فيما يحمل عليه مريد السير

فتدخل فيه مراكب هذا الزمان من مراكب النقل البرية والهوائية والبحرية ،
ويتحقق العذر بفقد مايحتاج اليه منها في كل سفر بحسبه ، وفقد العذر بوجوده ،
فوجود الخيل والجمال والبغال لاينفى العذر في السفر الذي يقطع في القطارات
الحديدية اوالسيارات، او المناطيد او الطيارات ،

لما بين ان كل أولئك ماعليهم من سبيل بقي بيان من عليهم السبيل في تلك الحال
فذكرهم بقوله ﴿ انما السبيل ﴾ الواضح السوي الموصل الى المؤاخذة والمعاقبة بالحق
﴿ على الذين يستاذنونك وهم أغنياء ﴾ اي يطلبون الاذن لهم في القعود والتخلف عن
النفر والحال انهم اغنياء في حال هذا الاستئذان ومن قبله، قادرون على اعداد العدة
له من زاد ورواحل وغير ذلك، ولماذا ؟ ﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالف ﴾ اي
رضوا لانفسهم بان يكونوا مع الخوالف والخالفين، من النساء والاطفال والمعذورين،
بل مع الفاسدي الاخلاق المفسدين ﴿ وطبع الله على قلوبهم ﴾ فأحاط بهم ماجروا
عليه من خطاياهم وذنوبهم ، بحسب سنن الله تعالى في امثالهم ﴿ فهم لايعلمون ﴾
كنه حالهم ، ولا سوء مآلهم ، وماهو سببه من أعمالهم ، فأما حالهم في التخلف
وطلب القعود مع الخوالف بغير أدنى عذر فهو رضا بالذل والمهانة في الدنيا، لأن
تخلف الافراد عن القتال الذي تقوم به الشعوب والاقوام، ورضاء الرجال بالانتظام
في سلك النساء والاطفال، يعد في عرف العرب والعجم من أعظم مظاهر الخزي
والعار، وهو في حكم الاسلام أقوى آيات الكفر والنفاق ، وأما مآلهم وسوء عاقبتهم
فيه فهو مافضحهم الله به في هذه السورة ، وما شرعه لرسوله وللمؤمنين من جهادهم
وإهانتهم ، وعدم العود الى معاملتهم بظاهر اسلامهم ، وما أعده لهم من العذاب
الاليم ، والخزى الدائم في نار الجحيم

وهاتان الآيتان بمعنى الآيتين (٨٦و٨٧) ولكن أسند فعل الطبع على القلوب
في هذه الآية الى اسمه عز وجل ، وهنالك أسند الى المفعول ، والمراد من كل
منهما واحد، وهو بيان سنة الله تعالى وقدره في علاقة الاعمال، بالعقائد والسجايا

والاخلاق ، الا ان التصريح باسم الله تعالى فيه مزيد اهانتهم . وعبر هنا بالعلم وهناك بالفقه ، والمراد واحد وهو الادراك والعرفان الصحيح الذي يبعث على العمل بمقتضاه ، ولكن المتبادر من العلم تيقن المعلوم ، ومن الفقه تاثير العلم في النفس.

نساله تعالى ان يجعلنا من العلماء الموقنين ، الفقهاء المعتبرين ، المؤمنين الصادقين ، العاملين المخلصين . وأن يوفقنا لاتمام تفسير كتابه بالحق ، النافع للخلق ، ويهدينا جميعاً للعمل به ، والاستضاءة بنوره ، ويؤتي هذه الامة به ما وعدها من سعادة الدنيا والآخرة ، وهو على كل شيء قدير ،

تم تفسير الجزء العاشر كتابة وتحريراً في العشر الاول من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤٩ — وقد اعتمدنا جعل آية ٩٣ (انما السبيل) الخ منه مراعاة للمعنى الذي كانت به متممة لما قبلها ، وهي في بعض المصاحف أول الجزء الحادي عشر —

وكنا بدأنا به في شوال سنة ١٣٤٦ ونشر في المجلدات التاسع والعشرين والثلاثين والحادي والثلاثين من المنار .

ونرجو أن يوفقنا الله تعالى لانجاز تفسير كل جزء مما بقي في أقل من سنة مع الاختصار غير المخل ان شاء الله تعالى وبه الحول والقوة ،

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

